واختلفوا في البيت المعمور وقد حكاه فقيل هو البيت الذي بناه آدم أول ما نزل إلى الأرض فرفع إلى السماء في أيام الطوفان
يدخله كل يوم سبعون ألف ملك والملائكة تسميه الضراح بالضاد المعجمة لأنه ضرح عن الأرض إلى السماء أي بعد [illegible]
قال ابن الطفيل سمعت عليا كرم الله وجهه وسئل عن البيت المعمور فقال ذلك الضراح بيت بحيال الكعبة يدخله
كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون [illegible] إلى يوم القيامة [illegible]
وعن ابن عباس والحسن أنه البيت الذي بمكة معمور [illegible]
القبلة [illegible]
وقيل هو في السماء الدنيا وقيل في الرابعة وقيل في السادسة وقيل في السابعة [illegible]
[illegible] تحت العرش

[illegible]

من جملة معطيات من له الآلاء بملكه الفقير [illegible]
اللهم أعط مراده فوق إراده
وأدر عمره وأحسن مثواه
حرر في اليوم [illegible]
ذي الحجة الحرام
١٠٨٦

من آلاء الله تعالى على الفقير [illegible]
إبراهيم المدرس [illegible]
عفي عنهما

من نعم الله تعالى إلى عبده الفقير إلى رحمة ربه القدير [illegible]
[illegible] القدسي
[illegible]

حاشية حسن چلبي على المطول

MİLLİ ... İGİ
RAGIP ...
MÜDÜRLÜĞÜ
SAYI: 1077

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله ربه ذي المواهب
محمد المدعو بين الصدور براغب
وكفى عبده

١٢٤٤٧

١٢٣٣

RAGIP P.
Ka. N.
1233

الحمد لله رب العالمين والصلوة على محمد واله اجمعين الهنا حقايق المعاني
ودقايق البيان الاقرب الى الفهم ان يراد في هذا المقام معناه اللغوي وبعد
الاعلام مطلقا لاحتياج ارادة معناه العرفي اعني القاء الخبر في قلب الغير بلا مخبر
مكرة الى الكلفة وبحقايق المعاني مسائل الفن الاول بحمل الحقيقة على المعنى اللغوي الذي
ذكره واما حملها على ما هو المتبادر منه بناء على ما تقرر من ان حقيقة كل علم مسائله
وحد الموضوع ومسائل المبادي جزء منه مسامحة فيرجع الحقايق لا يساعده لان حقيقة
العلم جميع مسائله لا جميع بعضها والبناء على جواز تبدل علم المعاني بحسب الازمان وتعدد
حقيقته بالنظر اليه فان بعضا من المسائل اذا لم يستنبط بعد فالظاهر ان العالم بجميع ما سواه
عالم بالمعاني على ان المعاني عبارة عن المسائل واذا استنبط فالعالم به وبما سواه هو العالم
بالمعاني او على تعدد حقيقته باعتبار المحال التعسف ظاهر وبدقايق البيان مسائل الفن الثاني
من دق الشي صار دقيقا اي غامضا واصل الدقة ضد الغلظة وفي الكلام اشارة
الى ان العلم هو المعاني والبيان لا علم المعاني والبيان الا ان يحمل على حذف ما هو المضاف في
الاصل كما يقال رمضان مع ان العلم هو شهر رمضان ثم وجه تخصيص الدقايق بالبيان
ما سياتي في مفتتح الفن الاول من ان في البيان زيادة اعتبار ليست في المعاني اولانه
منه بمنزلة المركب من المفرد فكان احق باسم الدقة منه ان قلت فلم لم يذكر البديع على نحو
ذكره الفنين الاخرين قلت بانه اشارة الى عدم الاعتداد به لكونه خارجا عن
افادة البلاغة على انه سيجي ان بعضهم يسمي البيان والبديع علم البيان فيجوز ان يكون في
البيان اشارة اليهما معا وايثار الدقايق بالنسبة الى البديع اما لحسب التغليب اولان

تحسين الكلام المذكور فيه انما يعد محسنة بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة فكان فيه ايضا
زيادة اعتبار ليست في المعاني ويحتمل ان يراد بحقايق المعاني الامور الثابتة او المثبتة التي
هي الصور الذهنية مطلقا من حق الشي اي حقيقته وبالبديع ما به يظهر تلك الصور اعني المنطق
المعرب عما في الضمير فان البيان في الاصل مصدر بان الشي اي ظهر ولهذا افرد ومع ان حقايق
الدقائق اليه بيانية ثم جعل سماعا للتبيين كالالفاظ لا يتلفظ به فعلى هذا يكون الهام حقايق المعاني
اشارة الى السمع من الله تعالى والهام دقايق البيان الى ما خص به الطالبين فيتناسب
التاليف اشد المناسبة ثم وجه التخصيص في الاشعار بان جعل الدقة صفة للالفاظ المختلفة
الدلالة وخفاءها بحسب دلالتها على معانيها اظهر من جعلها صفة للصور الذهنية من حيث
هي هي ولو جاز سواهما ودلك واضح وخصصنا ببديع الايادي وروائع الاحسان لا لكل
في لفظ التخصيص والخصوص مما يخرج منه ان يحمل على حال الباء على المقصور عليه اعني ان كان الكلام
حصل الكل يريد الايادي والمثل دون غيره وكان شايع في الاستعمال ادخالها على المقصور اعني الكلام
وهو المراد وهما كما في قوله تعالى يختص برحمته من يشاء وهذا اما بناء على تضمين معنى التمييز والافراد
او على حمل التخصيص مجازا عن التمييز مشهورا في العرف والفرق بينهما ان اللفظ في التوجيه الاول
لم يرد به الا المعنى الواحد واما في صورة التضمين فهو مستعمل في معناه الحقيقي والمعنى الاخر مراد بلفظ
اخر محذوف دل عليه بذكر ما هو من متعلقاته فلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز فتارة يجعل المذكور
اصلا والمحذوف حالا وتارة بالعكس كقولك اذا كان المعنى الاخر يدل عليه بلفظ محذوف لم يكن
في ضمن المذكور فكيف قيل انه يتضمن اياه قلت لما كان بمناسبة المذكور بحيث ذكر صلته قرينة على
اعتباره جعل كانه في ضمنه والبديع جمع بديعة بمعنى غريبة والايادي جمع الايدي جمع يد
بالجارحة المخصوصة يستعمل في النعمة مجازا مرسلا من قبيل اطلاق اسم ما هو بمنزلة العلة الفاعلية
او الصورية على المعلول وقيل مشترك بينهما وما قيل ان اليد بمعنى الجارحة تجمع على الايدي وبمعنى النعمة
الايادي يرد عليه ان ما ذكره بديهي وما كان على وزن فعل لم يجمع على افاعل ثم ان الشايع استعمال
الايادي في النعم والايدي في الاعضاء وبه قطع ابو عمرو بن العلاء وقال الاخفش فربما يعكس وفي شرح
التنبيه للمفتاح ان الايادي صارت حقيقة عرفية في النعم وان كان في الاصل مجازا فيها وان اريد بها

جمع رائعة من الروع بمعنى الاعجاب يقال راعني الشيء اي اعجبني او من الريع وهو النماء والزيادة
فكانه مبني على وجل كل الاحسان او الاحسان بالعطية لما سبق ذكر ان الاحسان قريبا منه
واما جمع ريع اجراء المجرى الاسماء على انه قد ذكر الادباء ان فاعلا صفة اذا كان في غير
ذوي العقول يجمع على فواعل والاضافة في الموضعين بيانية بمعنى من كما في جرد قطيفة و
خاتم فضة واقوال الاحسان رعاية للسجع مع وقوع المصدر على المفعول والكسر النفس بحكمته نظام
العالم على وفق ما اقتضته كمال الاتقان الاحكام والحكمة علم الاشياء على ما هي في نفس الامر
والعمل على وفق الصواب وابن السبيتية والنظام في الاصل ما ينتظم به اللؤلؤ والمراد ههنا ما ينتظم
به امور العالم والوفق من الموافقة يقال حلوبته وفق عياله اي لها لبن قدر كفايتهم والفضل فيه
والحال سواء الحروف ان والي ضرب من الزمان واللام فيه بمعنى عن الاضافة او عوض عن المضاف اليه
على احسن الرعين يمكن الجملة على النفس بحكمته اما استئناف جواب عن سؤال نشأ من الكلام السابق
كانه قيل لم اتصف بحسن الكمالات وتوجيه الجواب انه النفس نظام العالم بحكمته وذلك الاتقان يقتضي
الاتصاف بمعاني الكمال ومعاني الابداع كالاكتفاء او بدل من اسما بدل الاشتمال على ما جوزه بعض النحاة
ولا يلزم كون الجملة الاولى في حكم السقوط كما سيأتي انه اتى به فترك العطف على الاول لكونها
كالمعترضة بما قبلها فتفصلت فصل الجواب عن السؤال وعلى الثاني لكمال الاتصال بينهما كما انه
لا احتياج الى العطف لانه [illegible] المعترة الى الربط لكن يحسن هذا الوجه ما تذكر
في احوال متعلقات الفعل ان الاصل عند اجتماع التوابع تقديم البدل على العطف بالحرف
هذا ويجوز ان يجعل الجملة المذكورة صفة بعد صفة وترك العطف لئلا يشعر بالتبعية المخلة بالمقصود
اعني كون الامرين محمودا عليه بالاستقلال والورد جزء [illegible] فوق الاكام في طرق الاكام
والافضال الابرار والاولى الفضل او رده فورد اي دخله فدخل وفي القاموس الورود
الاشراف على الماء دخله او لم يدخل والاذكار جمع كذا في المجمل وفي الصحاح الرأفة اشد
الرحمة واجتماع الرؤف مع الرحيم في مواضع كثيرة من القرآن المجيد مع لطائف تقديم الاول
على الثاني [illegible] لنظم القرآن ما نقله الامام الرازي عن القفال ان الرأفة
مبالغة في رحمة مخصوصة وهي دفع المكروه وازالة الضر فذكر الرحمة بعدها ليكون اعم واكمل

والعون

والعروق جمع فرقة وهي الجماعة والانام اسم جمع بمعنى الناس والافضال هو الاحسان والاضافة الظرف
الى الانام من قبيل اضافة المشبه به الى المشبه كما في لجين الماء او لامية تشبيها له [illegible] المستقل
الطرق والصلوة على نبيه محمد النبي فعيل بمعنى الفاعل من النبأ وهو الاخبار يقال نبأ وانبأ ونبّأ
اي اخبر وجمعه نبآء كعلماء كما في قوله يا خاتم النبآء انك مرسل والجمع ايضا على انبياء والتصغير
نبيّ على وزن نبيع كذا ذكره الجوهري [illegible]
من النجوة وهي ما ارتفع من الارض كذا في الصحاح يقال تنبى فلان اذا ارتفع وعلا وقيل [illegible]
وهو الطريق [illegible] محمد عطف بيان للنبي او صفة له [illegible] العلم ينعت والاشعث به وما ذكره
صاحب الكشاف في سورة الملائكة في قوله تعالى ذلكم الله ربكم من انه يجوز في حكم الاعراب ايقاع اسم الله صفة لاسم
الاشارة او عطف بيان [illegible] بالموصوف باللام كالمسمى بالعبادة والانجوز
اسم الاشارة لما ليس معرفا باللام وما ليس بموصول كما صرح النحاة [illegible] باستناع
كل من الامرين في مفصله والصاحب في [illegible] الامام ابو يوسف [illegible]
ثم البدلية وان جوز [illegible] ذكر رحمة ربك عبده زكريا لكن الاظهر ان المقصود الاول ههنا [illegible]
الصفة [illegible] والبدلية يستدعي على العكس [illegible] صفة محمد النبي [illegible]
على عطف البيان كما هو القانون والنبيع بالعين [illegible] الخروج يقال نبع الماء [illegible]
عين المضارع نبوعا اي خرج والمنبع عين الماء [illegible] الاصل وكذا [illegible]
وعن بعضهم [illegible] على وزن قنديل والكرم ايثار الغير بالخير والسماحة الجود والمنبع
بالعين المعجمة الطهور والدوحة الشجرة العظيمة من اي شجر كان والجمع دوح واللسن [illegible]
الفصاحة ولسن بالكسر فهو لسن كذا في الصحاح وفي شرح المقامات لابن الانباري اللسن الفصاحة
[illegible] الاضافة في [illegible] الكرم [illegible]
آدم وابراهيم واسماعيل عليهم السلام [illegible] والغرة في الاصل [illegible]
في جبهة الفرس فوق الدرهم [illegible] كلام او اعتقاد
مطابقة الواقع والصدق [illegible] الواقع بالطبع ووجه تخصيص الحق بهذا [illegible]
[illegible] بالطبع ووجه تخصيص الحق بهذا [illegible]

حقوان ينسب اليه الشيء بالطبع وعدمه فاذا انعكس فعند بولغ في ثبوت ذلك الشيء له حتى كانه
في التحقق فكان العزمى على نهج الحق الذي هو بمعنى الثابت وما يناسب ان يراد به الشريعة المحمدية الواجبة
الاتباع واما تخصيصه بالصدق باعتبار الثاني فلان المنظور اولا في هذا الاعتبار الحكم الذي
يتصف بالمعنى الاصلي للصدق وهو الانبا عن الشيء على ما هو عليه ثم في الاعتبار استعارتين
دين الاسلام انما هو من حضرة الرسول عليه السلام لكن بكمال وضوحه انما هو بروايات الآل
والاصحاب والائمة واجماعاتهم ثم لا يخفى ما في الكلام من الاستعارات المكنية
والتخييلية والترشيح حيث شبه دين الاسلام بمطية توصل راكبها الى المرام واثبت له
لازم المشبه به اعني الغرة واللغرة ما يلايم معناه الحقيقي اعني التلالؤ والاشراق
الاضافة والدين وضع الهي سائق لذوي العقول باختيارهم المحمود الى الخير بالذات
يضاف الى الله تعالى لصدوره عنه سبحانه والى النبي عليه السلام لظهوره عنه والى الامة
لتدينهم به وانقيادهم له كذا ذكره الشارح في تلخيص الجامع والاضمحلال الزوال والا
والدجى جمع دجية وهي الظلمة والباطل خلاف الحق والمراد به الكفر المشبه بالليل
واللمعان الاضاءة والنور كيفية ظاهرة بنفسها مظهرة لغيرها والضياء اقوى منه
واتم ولذلك اضيف الى الشمس في قوله تعالى وهو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا
وقد يفرق بينهما بان الضياء ضوء ذاتي والنور ضوء عارضي وقد يقال ينبغي ان يكون
النور اقوى على الاطلاق لقوله تعالى الله نور السموات والارض الآية واجيب
بان هذا مبني على عدم التجوز في الآية وقد حملوه على ذلك واليقين العلم بزوال
الشك ولهذا لا يوصف به الباري تعالى وفي تفسير القاضي ان اليقين اتقان العلم
بنفي الشك والشبهة عنه بالاستدلال وفيه بحث اذ يشكل بقوله تعالى لترونها
عين اليقين وبالجملة هو اعلى مراتب العلم ثم لا يخفى ما في هذه الفقرة
الصادقة من اللطائف المذكورة في الاولى فتامل واستخرج من الظرف
الزمانية المقطوعة عن المضاف اليه منويا حذف منه اما وجعل الواو مكانه روما
للاختصار مع الربط الصوري ولهذا لزم الفا بعده والعامل في الظرف اما المقدرة

في اليقين

اوالفا

اوالفا على توهم اما والفعال فيه ما يفهم من السياق من مثل اقول واعلم وحق المعنى
والاستنجاب الاستحسان والتحلي التزين والاتصاف والمراد بالعلوم والمعارف التصديقات
والتصورات او ادراك الكليات والجزئيات او ادراك المركبات والبسائط والعطف تفسيري
والتصدي التعرض للشيء بالاقبال عليه والظاهر ان المراد بالتصدي الاشتغال بتحصيلها
والاتصاف بها بالجد والاقدام لا المقابل للاحجام فان قلت كيف جاز عطف والتصدي على
في المعنى عن المعطوف وحده اعني استحسنها على التحلي وهو خبر عن المعطوف عليه اعني حق الفضلا
قلت بل كل من الخبرين المتعاطفين خبر عن كل من الفريقين خبر عنهما وكلام فوجه العطف ان قال
وان كان على التوزيع الا ان المقصد في الظاهر لا يغير الا ليس الى ربط المجموع بالمجموع فلا بد من ادا
الجمع قال الشارح في شرح الكشاف في نظير قولك زيد وعمرو قام ابوه وذهب اخوه على التعيين
في ابن زيد وفي اخوه لعمرو ولا بد في مثله من حجب بالتقديم والتاخير ورد الشريف بانه اذا اعتبر
تقديم خبر المعطوف عليه على المعطوف لم يبق للواو في خبر المعطوف وجه وجعله للتاكيد بعيد مع
بالخبر عنه مقصود ويحتمل ان يكون الاعتبار بالنسبة الى التوزيع الذي هو حال المعنى لا ينافي
القصد في الظاهر الى ربط المجموع بالمجموع ومراد الشارح ليس الا الاعتبار المذكور بالنسبة
والصنائع في عرف الخاصة علم يتعلق بكيفية العمل ويكون المقصود منه ذلك العمل سواء حصل بمزاولة
العمل ام لا والاول هو المسمى بالصنائع في عرف العامة وقد يقال كل علم مارسه الرجل حتى صار كالحرفة
له يسمى صناعة له والنكات جمع النكتة وهي الدقيقة سميت بذلك لان تاثيرها في النفوس كتاثير
نكت الارض او ضرب فانها بالقضيب نحوها وحصولها بحالة الفكر شبيهة بالنكت
ومقارنة لها غالبا ويقال لها اللطيفة اذا كان تاثيرها في النفس بحيث يورث نوعا
من الانبساط اسمها علم البيان لا النفي للجنس وشيء مثل لفظا ومعنى اسمها عند
الجمهور واصله سوي او سيو والواقع بعدها اذا كان مفردا اما مجرور على انه مضاف اليه
وما زائدة كما في قوله تعالى ايما الاجلين قضيت او بدل منها وهي نكرة غير موصوفة اي
الذي مثل سيما علم البيان او مرفوع خبر مبتدا محذوف والجملة صلة على الوجهين فتحة شيء اعرا
لانه مضاف ان جعلت موصوفة وبنا اولى من الوجه لعلة حذف صدر الجملة الواقعة صلة

مطلب الحكمة

او صفة صرح به الرضي على انه يقدح في اطراده لزوم اطلاق ما على ذات من يعقل
بابونه ان جعلت ما موصولة صفة او منصوب على التقدير اعني او على انه خبر ان كان
ما نكرة لان ما بتقدير التنوين وهي كافة عن الاضافة والفتحة بنائية لها في الاول
وقيل على الاستثناء في الوجهين فعدم تجويز النصب اذا كان معرفة وهم من الاندلسي
وعلى التقادير خبر لا محذوف عند غير الاخفش اي لا مثل علم البيان موجود من العلوم
فان الحكم بجهالة احق بالتقديم من التخلية بجهالة غيره وعنده ما خبر لا وبابه قطع
سي عن الاضافة من غير عوض وما ح كون خبر لا معرفة لا يجوز وجوابه ان تقدير ما نكرة
موصوفة على انه يحتمل ان يكون تفرع على قول سيبويه في لا رجل قائم من ان ارتفاع
الخبر بما كان يرتفع به لا بلا التي فيه فلا يفيد ما نحن فيه كما لا يخفى وقد يحذف منه كلمة
لا تخفيفا مع الملاحظة والهذا الانعقاد بالمعنى كما في قوله تعالى تالله تفتؤ تذكر اي لا
تفتؤ لكن ذكر الكلبي في شرح تلخيص الجامع الكبير ان استعمال سيما بلا لا نظير له في كلام العرب
وقد يحذف الياء مع وجود لا وحذفها وقد يقال لا سوا مقام لا سيما والواو التي تدخل عليها في
بعض المواضع كما في قوله ولا سيما يوم بدارة جلجل اعتراضية ذكره الرضي وقيل حالية وقيل
عاطفة ثم عدها من كلمات الاستثناء لكون ما بعدها مخرجا عما قبلها من حيث اولويته
بالحكم المتقدم والاقيس انها حقيقة صرح به الرضي وقد يحذف ما بعد لا سيما وتنقل عن
معناها الاصلي الى معنى خصوصا فيكون منصوب المحل على انه مفعول مطلق فاذا قلت
زيد شجاع ولا سيما راكبا فهو بمعنى وخصوصا راكبا وراكبا حال من مفعول الفعل
المقدر اي وخصه بزيادة الشجاعة خصوصا راكبا وكذا في زيد شجاع لا سيما وهو
راكب والواو التي بعده للحال وقيل عاطفة على مقدر كانه قيل لا سيما هو لابس السلاح وهو راكب
وعدم مجي الواو قبله حينئذ كثير الا ان المجي اكثر المراد بعلم البيان المعاني والبيان والاختصاص بيانية
والمطلع اسم الفاعل من الاطلاع ونظم القرآن على ما سيأتي تاليف كلماته مترتبة المعاني متناسقة
الدلالات حسب ما يقتضيه العقل فانه كشاف يحتمل ان يكون تفصيل الصفة التي اعني
الاطلاع على نكت نظم القرآن ويحتمل ان يكون تعليلا او غرض علي انه لا فرق بين التعليل والمعلل الى في

العبارة

العبارة كما انه قال زيد العالم اكرم من فلان لانه عارف ولا يخفى ركاكته اجيب بان المقصود
الترجيح باعتبار الصفة والاستدلال فالحاصل ان علم البيان المطلع احسن لانه موصوف
بذلك وكل ما هو كذلك فهو احسن لمكان الصفة رائق معجب وهو صفة كشاف وكونه
خبرا بعد خبر بعيد من جهة المعنى والاظهر كون قولنا فانه رائق عليه لما قبله والتاويل في
اللغة من الاول وهو الانصراف فالتضعيف للتعدية او من الايالة فالتضعيف للتكثير
والمراد به هنا صرف اللفظ الى ماله واما التفسير فهو مقلوب من التسفير وهو الكشف وقال
الراغب الاول لاظهار المعقول والثاني لابراز الاعيان للابصار وفي الاصطلاح قال الفاضل
في شرح الكشاف بيان معاني القرآن اما بالنقل عن النبي عليه السلام او عن الصحابة رضي الله عنهم
والتفسير واما بحسب القواعد العربية وهو التاويل وفيه بحث لان تعيين احد المحتملات
بالادلة العقلية خارج عن القسمين اولا بالنقل ولا بحسب قواعد العربية كما قال صاحب
الكشاف في قوله تعالى ان الله على كل شيء قدير ان المراد على كل شيء مستقيم فكيف خلاف الحكمة
وقال في الكواشي التاويل ما يتعلق بالدراية والتفسير ما يتعلق بالرواية وعليه كلام الرازي
والشارح في شرحها الكشاف وفيه بحث لانه يلزم ان التفسير قد يكون نازلا اذا الرواية غالبا
بالاحاد وان التاويل بالعرف الى الحكم الكتاب والسنة المتواترة وهو خلاف الاجماع ويمكن ان يجاب
بانه لما كانت الرواية من حيث هي طريق بيان المعلوم الى المشاهد سمي التفسير الانه
كشف المعلوم وسببه وان لم يحصل العلم المروي له واما العرف عن الظاهر فليس من حيث
طريق العلم الذي يعني اللائحة للمجد وحاصله ان التسمية بالتفسير والتاويل نظر الى
طريق العلم الى النفس الحاصل وبذلك الاعتبار لا يكون التفسير انزل من التاويل وقيل التفسير بيان ما
يحتمله اللفظ احتمالا الى هذا والتاويل بيان ما يحتمله احتمالا باطنا فوجه اضافته الى
التاويل على هذا اظهر واعترض عليه وعلى الذي قبله بان اللفظ الذي له معنى واحد وهو المراد
والموضوع له ولا رواية فيه خارج عن القسمين والجواب ان المقسم اليهما هو بيان المعنى المحتاج
الى البيان اذ بيان المبين تحصيل الحاصل وذلك منحصر في القسمين فانوا عال تبيان
بني على الشذوذ وذوا العياس فتح القاف ولم يجي بالكسر الا تبيان وتلقاء وقد نوقش فيه

وبين البيان بان التبيان يحتوي على كلّي لحاظ واعمال الفكر وقد شبها قبل التبيان بيان
مع دليل برهان فكانه مبني على ان زيادة البنا يدل على زيادة المعنى وهذا الحكم اكثري لا كلي
اذ بينهما بين لفظين من جنس واحد فلا ينتقض بالصفة المشبهة التي تدل على زيادة المعنى
الثبوت والجبلية مع انها اخصر من اسم الفاعل كحذر وحاذر وحسن وحاسن ثم هو
الفاعل اي المبين وكذا انظاره وانما اختار صيغ المصدر اشارة الى انها الكتب المستغني
او على تقدير مضاف اي ذو تبيان وكذا انظاره بل هي باقية على المصدرية مبالغة كما في
رجل عدل على ما هو سبيله ابن الحاجب من عدم اشتراط الاشتقاق في اللغة وترك
العطف بين القرائن لجعلها على نهج التعديد والمراد بالدلائل الاعجاز واسرار البلاغة النكات
الدقيقة الموجودة في نظم القرآن والمعالم جمع معلم وهو الاثر الذي يستدل على الطريق
كذا في الصحاح وقيل هو الموضع الذي ينصب فيه العلامة على الشيء وكونه ايضاحا لمعالم الكتاب
بيانه النكت المعتبرة التي يشتمل عليها النظم الفائق كقوله تعالى ولكم في القصاص حيوة وامثاله والمراد
بامارات الفصاحة الاطناب والمساواة وما يليهما وغيرها مما يستدل على فصاحة الكلام وفصاحة
صاحبه فيكون من عطف العام على الخاص تلخيص لغوامض مشكل كتاب الله تعالى قال الجوهري
التلخيص التبيين والشرح وفي النهاية يقال لخصت القوم اذا اقتصرت فيه واختصرت منه ما يحتاج اليه
قيل وهذا التفسير احسن وبنائه المشكل الى الكتاب من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اي كتاب
الله تعالى المشكل ولهذا اضاف لغوامض الى ضمير الكتاب ومعاني المودي وهو عدم الوضوح او يقال
هذه الاضافة تنبيه على المبالغة في الاشكال كما ان في مثل قوله من خيار الخيار وعيون العيون مبالغة في
الخيارية والعقل من عقل الامر اذا كان مغلقا لا يهتدي لوجهها وعضلني فلان اي اعياني
امره يتعدى ولا يتعدى والغوص النزول تحت الماء يقال غاص في الماء وانما عداه ههنا بعلى
لتضمنه معنى الاطلاع والفرائد جمع فريدة وهي الدرة الكبيرة وفي تشبيه الاطلاع على
كتاب الله تعالى من الاسرار والدقائق باستخراج الدرر من قعر البحر تعظيما له ولا يخفى لفظ التقريب عن
الاشارة اليه وكذلك فوائده كافية تاكيد لما سبق او تبيان وتنويه اغنياء وكذا التغنم
يحال بنات المقا رضوا وحتوا واضافته لتعدى ولا تعدى والمصباح في الاصل السراج

والمراد

والمراد بهما القوة العاقلة او الحركات الفكرية الشبيهة بالمصباح وقوله الى انوار التاويل
متعلق بضوء المصباح لما فيه من معنى التادي والافضاء او بتقدير اي المصباح الموصل او جوز
حذف الموصول مع بعض صلته كما قيل او موصلا وجعل طريق الوصول الى انوار التاويل مظلما محتاجا الى
مصباح مضيء يهتدي به اليها مناسب لاضافة الدجى الى نفسه يشير الى اشعار الدرة بانحبا
والورود جمع مورد وهو موضع الورود الى الماء والالتهاب التوقد والاكباد جمع الكبد او الكبد
كالكذب والكذب وقد يقال كبد بالتخفيف كفخذ والاسرار متعلق بالالتهاب لتضمنه معنى
الاشتياق واللباب جمع اللب وهو خلاصة كل شيء وشقي اي كثر وتم والاظهر ان المراد باب
تركيب التنزيل ما يتناول خواصها ومزاياها اللطائف المعاني الوضعية فقط وهي في الاصل بقايا من
الشيء وكثرتها بهذا العلم بالنظر اليه عذب اي طاب العباب بالضم معظم الماء وعباب البحر
وسطه والاساليب التنزيل الزاخر كالمحكم والمفسر والنص والظاهر والخفي والمشكل والمجمل والمتشابه
وغيرها وبحار الاساليب كلجين الماء والصفا بالمد خلاف الكدر وبحصر المستفاد من تقديم الظرف
في الشيئين يضاهي بالقياس الى سائر العلوم لا يدرك الوصف المطري البيت اعتذار
عن الاقتصار في مدح الفن على هذا القدر والمطري اسم فاعل من الاطراء وهو المبالغة في المدح
من الطراوة لان الممدوح يهتز بمدح المادح فيظهر في وجهه طراوة والخصائص جمع خصيصة وهي
الفضيلة والسبق التقدم وما في ما وصف مصدرية وما زعم السهيلي من ان الفعل بعدها لا
يكون خاصا فيقال اعجبني ما يفعل ولا يقال اعجبني ما تخرج غلط يشهد به تتبع موارد الكلام
الجيد او موصولة بتقدير به ولا تقدير في الاول لان ما المصدرية حرف عند غير الاخفش وابن
السراج لا يجوز ان يعود اليها ضمير واما تجويز صاحب الكشاف مصدرية ما في قوله تعالى واتبع الذين
ظلموا ما اترفوا فيه فليس على تقدير رجع الضمير المجرور اليها كما زعمه ابن هشام او غيره بل
على انه عائد الى الظلم المفهوم من ظلموا او في المصاحبة مثل قوله تعالى فخرج على قومه
في زينته والمعنى واتبع الذين ظلموا الترفه مع ظلمهم والكاف في وصفا للاشباع والمعنى انه
الوصف البالغ لا يدرك فضائله وان كان مترقيا عن كل وصف الى وصف او اي وصف
الى غير النهاية ثم لا يخفى ما في هذه القرائن من اللطائف البيانية ثم انه قد وقع قبل هو

عن قوله صاحب الكشاف وثم للاستبعاد ومضمون الجملة الثانية اعني وقوع هذا الغرض مستبعد عن
الجماعة عن مضمون الجملة الاولى وهو اضافة ما ذكر من الغرض الشريف فان قوله تعالى ثم اتخذتم
آخره وفيه نظر لان المعطوف عليه تعليل لما سبق على ما هو الظاهر والمعطوف لا يصلح لذلك فالحق
ان عطف القصة على القصة والمعطوف عليه مجموع الجمل المسوقة لمدح القرآن من قوله الم الى آخره وذكر
الايدي مبنية على انهم الجبل الى قلوبهم والاسراء جمع اسير على الشذوذ ولان فعلا بمعنى المفعول لا يجمع
الى فعلى الا اذا كان بمعنى فعلى كجرحى وقتلى ودد شذ فلا واسراء صح به في المفصل والاسير من الاسار وهو
القد سمي الاخيذ بذلك لانهم كانوا يشدونه بالقد فقال لمن شد الرجل اسرا واسارا فهو مأسور واسير
والجمع اسرى واسارى ويقال بذلك باسره اي بقده ثم استعمل في معنى جملة الشيء الكتاب
والتقليد اعتقاد جازم غير ثابت وطفق بفتح العين وكسره من افعال المقاربة يقال طفق يفعل كذا طفوقا وطفق
طفقا كفرح يفرح فرحا وحكى الاخفش طفق طفوقا وقد جاء طفق يطفق كجلس يجلس كذا في شرح
والتعاطي التناول اعني الاخذ باليد فهو مناسب لقوله في ايدي جماعة وفيه تأكيد لانهماكهم
والكنوزيني الاحكام وتشديد التوفيق السداد وهو الاستقامة والصواب من القول والعمل
تفصيل لحديث الوقوع في ايدي جماعة التقليد وهذا لائق بالحال لان موضع التفصيل بعد الاجمال
بمثل قوله كما ونادى نوح ربه فقال الا يحيون اي يعيدون وترك العطف لانه
خبر المبتدأ وصفة لجماعة او تأكيد لما سبق او استئناف كانه قيل كيف يتعاطونه
فاجاب به فان الاستئناف البياني لا يلزم ان يكون جوابا عن سؤال يحققه كما سنبيع
بحث الفصل والوصل وبهذا تبين ان لا يسمعون من قوله تعالى وحفظا من كل شيطان مارد
لا يسمعون يجوز ان يكون استئنافا جوابا عن سؤال من حال الشياطين بعد الحفظ منهم
فاطلاق صاحب الكشاف القول بعدم صحة الاستئناف البياني فيها على ان سائلا
لو سأل لم يحفظ من الشياطين فاجيب بانهم لا يسمعون لم يستقم غير سديد
والتحرير تهذيب الكلام وقد يطلق على بيان المعنى بالكتابة كما في المغرب من بيانه بالعبارة
ومقاصد الفن اصوله وقواعده والقيل والقال اسمان بمعنى القول وفي الحديث
نهى رسول الله عليه السلام عن قيل وقال وعن القيل والقال فاعلم ان استعمالهما اسمين

وتركا على ما كانا عليه من البناء ومعنى الحديث نهى عن فضول قيل كذا وقال فلان كذا اي كثرة
الكلمات ومعنى دورانهم حول القيل والقال اهتمامهم بالاقوال المختلفة من غير ان يبتدوا الى
تحقيق المرام والمقام والحال اصطلاحان لاهل هذا الفن وستعرف معناهما
والفرق بينهما والربقة على ما في شرح المفتاح الشريف وغيره حبل فيه عدة عرى
نظرا لان المذكور في الصحاح والقاموس وغيرهما من كتب اللغة ان الربقة في
الواحدة من العروة وفي الحديث خلع ربقة الاسلام من عنقه والجمع ربق وارباق
ورباق واما الحبل المذكور فهو الربق على وزن الرفق ثم ربقة التقليد كلجين الماء
او كمينه وتخييله بان شبهه التقليد بحبل ربقة تشد بها جماعته بسرح اي برعى
وتفسير السرح ههنا بالاسامة والاطلاق ليس كما ينبغي بل الاولى تفسيره بالسوم
في الصحاح سامت الماشية تسوم سوما اي رعت واسمتها انا اي اخرجتها
الى الرعي نعم قد يجيء السرح متعديا لكن المذكور ههنا لازم كما لا يخفى والرياض
جمع روضة وهي موضع فيه البقل والعشب واصله رواض قلبت الواو ياء لكسرة
ما قبلها ورياض التحقيق كلجين الماء وذكر السرح ترشيح وتكنيته وتخييله والاحداق
جمع حدقة وهي السواد الاعظم للعين قيل في اسناد السوم الى الاحداق رمز
الى انهم على تقدير خروجهم عن قيد التقليد مقتصرون على ظواهر الاشياء لا يتجاوزون
الى المعاني فيناسب المقصود وهو المبالغة في الذم ويرد عليه ان يخرجه نقض
هذا حتى يخطيء ودقائق المتصل في ضمائرهم ايضا ولا يخفى ان مآل الخروج عن
التقليد وارتفاع غشاوة التعصب واحد بل في الاسناد رمز الى انهم
على خروجهم واشتغالهم بالتدبر والتفكر يطلعون على الحقائق حتى كأنهم يجرونها
بابصارهم ولا يبعد ان يكون هذا ادخل في الذم مما ذكره وذلك العامل فاعل الغشاوة
بالحركات الثلاث من الغين المعجمة لفظا وبفتح العين المهملة من العشا بالقصر وهو
داء في العين يمنع الابصار بالليل ومنه الاعشى والاول اصح رواية ودراية والتعصب
بعض العصبية بمعنى المحاماة وغشاوة التعصب كربقة التقليد في الاضافة المجازية

جمع البصيرة وهي في القلب بمنزلة البصر في الرأس شبهها بالمرايا او بابصار حال منهما وبين
مدركاتها حائل ما ثبت انها الغشاوة والانطباع الانغاش والعنبر في الاصل ما يخفيه
الرجل في نفسه ثم اطلق على محكرو مر القلب كل بعضا عنهم سيان لما قبله والبضع طائفة من
مالك سيتشبها التجارة واللجاج التمادي في الخصومة وقد لجج بالكسر يلج لجاجة ولجاجا واللجاج ولكن
في الصحاح عاند معاندة وعنادا عارضه وجبل الشيء معظمه والصناعة الحرفة والاكراف
المبل والمنهج الطريق الواضح والرشد خلاف الغي فهيهات اي اذا كان حالهم ما ذكر بعد
تبيهم وهو اسم فعل يجوز في اخره الفتح والكسر والضم كلها بتنوين وبلا تنوين يستعمل
مفردا ومجمعا وله فهيهات هيهات العقيق واهله وهيهات خل بالعقيق نواصله وهيهات
صاحب المفصل عن الشيخ من عدم استعماله الا مكررا منقوض بالنقل غير الموثوق بوجهين
ولا غرو فان الجواد قد يكبو والصارم قد ينبو قالوا المفتوحة الاخر مفردة وتاؤه تاء التأنيث
لوقفه ولذلك تقلبها الوقف هاء فتقول هيهاه والفها مقلوبة عن ياء لان اصلها هيهية
من المضاعف كزلزلة واما المكسورة فجمع المفتوحة واصلها هيهيات فحذف اللام والوقف عليها
بالتاء كمسلمات والحركة في الاصل للاشارة بالحاجب فلا يخفى حسن وصفه بالرقة والآن في
الاصل مصدر بمعنى الطلب والقصد يقال شانت شانه اذا قصدت قصده سمي به الامر الذي هو
واحد الامور تسمية للمفعول بالمصدر لكونه مما يطلب ويكون شغله بالامر كذلك فانه مما يورد به
والتفطن التفهم واللمحة الابصار بنظر خفيف ثم عبر امعان والمراد بها ههنا النكتة اللطيفة وخفاء
مكانها كانه يحتفظ نفسها الاسعر اياها ثم انبناه او على الواو في قوله والتفطن لبعيد عموم الغني
مما ذكر في بوكبها ولا انفع منهم انما وكعقورا واني بعد ما نقيت شروعي في سبب تصنيف
الفن وانتقال من الحالات المتعلقة بالفن الى الاحوال المتعلقة بنفسه وتصدير الجملة بان لمكان
الغاية بمضمونها والوطر الحاجة وقضاؤه استيفاؤه واجلت من الاجالة وهي الادارة
واستقروا عنه ودلية اذا استخطته اياها والقداح جمع القدح وهو السهم قبل ان يراش ويركب
عليه النصل وانبارها على السهام مناسب بما سلف من فضائل الفن لاشعاره بانه الهام مهذا الفن
المجهول على التواضع تشبيه النظر بالسهام فاضافه اليه المشبه او تشبيه بذي سهام فاجلها

ولها الاجالة تكاية وتخييلا وترشيحا والنجد اسم لعقد الطلب اذا وصل الى حد الجزم والقبح الخ غربه
وهي في الاصل من بحث لمعنى اهم بها اذا قصدته وفي الارتقاء مستعلي بها والمدارج جمع مدرجة وهي
المذهب والمسلك تشبه الكان الجبل الشامخ والانداد او والارتقاء والوط التجاوز عن الحد والتعسف
من شجعة الحب اي حق علي ما اورده صاحب الديوان في باب فعل يفعل بفتح العين فيهما ونقيض
هو ابدال على ان العبارة التعسف السكوت الى المصدر من هو الباب الفعل بالسكون والفعول كما
الاستعراب الكل المشهور فتح العين ثم غرابه هاهنا شدة الحرص والترحل الارتحال وكذا الرحلة
والارتحال وخوارزم في الاصل كان الماء موقعه على جيحون فيها مدن كثيرة كات وخيوق ونحوها
والجرجانية منسوبة الى جرجان بلدة فيها يقال لها ازكنج وهي التي قد اشتهرت الآن بخوارزم
وفي خراسان بلد اسمه ايضا جرجان بناه يزيد بن مهلب بن ابي صفرة فاضافة الجرجانية
الى خوارزم لزيادة التوضيح ورفع الاشتباه والمحط المنزل من الحط وهو الالقاء والرحال جمع
الرحل وهي مسكن الرجل وما يستصحبه من الاثاث ولا يخفى ما في الرحل والرحال من صنعة شبه
الاشتقاق والمخيم موضع الاقامة يقال خيم بالمكان اي اقام به والبوائق جمع بائقة وهي
الداهية والحراسة الحفظ والطوارق البوائق الحادثة في الليل من طرق فلان اذا جاء
بليل خص الطوارق بالذكر لان اكثر النوازل مما يحدث بالليل والتحرز منها فيه اصعب
ولهذا قيل الليل اخفى للويل والحدثان مصدر بمعنى الحادثة والبيس تثنية لحدث يعني الليل
والنهار كانا بيوم ولدالم بعل طوارق الحدثين نجم قد يطلق عليهما فشمرت معطوف على عقدت
اي ولكنت بعدما شمرت يقال شمر ازاره اي رفع والجد الاجتهاد في الامور تقول منه جد في
الامور يجد ويجد بكسر العين وضمها واجد مثلها وساق الجد ملفية وتجيلية وشمرت مع سبح
وقيل ان دانجديه على كظر جل عدل والى اقتنا متعلق بشمرت لتضمينه معنى الميل ان شمرت
عن ساق الجد مائلا الى اقتناء ولفت منقرا من ساق الجد الى اقتنا ويتعلقه بالجد جاز العا
بتضمين الميل والاقتنا الاكتساب والذخائر جمع ذخيرة وهي ما يدخر لوقت الحاجة والتقاطع
الى العلوم سانية والانفراد الانقطاع والاناسي جمع انسان العين وهو المثال الذي يرى في
سواده واصل اناسين فابدلت النون يا على خلاف القياس صرفت الى ان تب

والشطر النصف وجمعه اشطر وقوله عليه السلام في الحائض تقعد شطر عمرها على تسمية البعض
شطرا توسعا في الكلام كذا في الرموز وفي الراجح اشارة الى ان الرجوع من الطرفين وفصله
عما قبله لكونه كالنتيجة قيل اراد بالشيخ ناصر الدين الترمذي وعلاء الدين السغناقي وبهاء
الدين الكوفي والحوز الجمع والقصب جمع القصبة بمعنى التقدم والمضمار الميدان وكانت
عادة العرب في تسابق الفرسان ان يغرزوا القصبة في آخر الميدان فمن اخذه يعدونه
سابقا وكان الفضل البغل يستعمل كناية عن الكمال في فن من الفنون والحذاق جمع
حاذق وهو الماهر في صنعته وكثيرا ما نصب على الظرف وما لا يبتغى الكثرة والعائد
واسم كان ضمير الشان والجملة خبره او على المصدر اي يخالج حساكثيرا او مخالجة كثيرة يخالج منها علة الخلل
لساوت من خلجه يخلجه خلجا اذا جذبه وانتزعه كان اطلاعه على حقائق المختصر مع احتياجه الى الشرح
يسيرة بحيث لا يقدر على مسائل نفسه او باقي على معناه الظاهر اي بارع كان باذكر يحرك له
وما عاما ... شدائد الزمان شيطه في الرموز خالج طلبي مراتي اي ... فكر ونحل ... جبين
ان شرح فاعل يخالج وقلبي مفعوله وقد تفسير المخالجة بالتحرك والاضطراب فيخ طلبي عن يخالج
وان شرح ظرف بتقدير في او بالعكس لا يجوز حذف في الظرف المجازي ...
اوان يكون احدهما مفعول يخالج بطريق حذف في وايصال الفعل توسعا والمنسوب ...
او صفة بتخصيص الامام الذي يقتدى به وجمع امام اعمار ذكره في القاموس ونظيره هجان
فعلم بهذا ان ما ذكره الجوهري والقاضي ومن تبعهما في قوله تعالى واجعلنا للمتقين اماما محمل
للضرورة اليه وكثيرا ما يجمع على ائمة والاصل أممة على وزن افعلة والعمدة ما يعتمد والقدوة
بضم القاف وكسره من يقتدى به والتجربة في العلم وغيره التعمق فيه والتوسع ودستور بكسر اللام
وفتح الميم وسكون الشين غضبة الشام وقد يكسر الميم قال البكري سميت بدماشق بن
نمرود بن كنعان فانه هو الذي بناها وقيل بناها غلام ابراهيم الخليل صلوات الله عليه وكان حبشيا
وهبه له نمرود بن كنعان حين خرج من النار وكان اسمه دمشق فسماها به وغير ذلك والله اعلم والشآبيب
جمع شؤبوب وهو الدفعة من المطر وغيره والغفران والمغفرة التغطية والستر وغفرانه
تعالى العبد من مس العذاب فكانه تعالى غطاه وحفظه عنه والفراديس جمع فردوس

وهي الحديقة وقيل الفردوس في الاصل هو البستان الذي يجمع الكرم والنخل والثمار وسمي اعلى
درجات الجنان والجنان بكسر الجيم جمع الجنة وهي البستان وتجمع الجنات والدعوب يعني التحقيق
قيل المراد بالاصول الدلائل وعلى ان الاصل ما يبتنى عليه الشيء وبالفروع المسائل والمرادف
ظاهرها وما جامعا والفوائد جمع فائدة وهي المنفعة نحويا قال الجوهري حواه يحويه اي جمعه
واحرزه وتعديته بعلى لتضمين معنى الاشتمال والانطواء ... وطوى الحال طواه طيا
فانطوى وتعديته تعديته الاحتواء ثم المنصوب بعد قوله المختصر اما وصفا او حالا
مراده الحاوي ... والمخائل جمع مخيلة وهي ما يرفع في مجال الظن ... الامارات والشمائل الاخلاق ونحو ذلك
لطف ودق ماخذه فهو شعر والبيت لو طواطا اوله كتابك صدر الدين يحكي حدائقه بكلمة
الاطراف بالالطاف والبر والروض جمع روضة وقد تسمى ... جمع ... وهي الكواكب
والعقد بالكسر القلادة والدرر جمع درة وهي اللؤلؤة وقد تجمع على دُرر ودرات وكان نجوم
معطوف على كان يخالج والعوق المنع وذلك اشارة الى ان شرح التعليل التفريع والشواهد
جمع شاهد بمعنى الحضر والمعاهد جمع معهد وهو الموضع الذي كنت تعهد به شيئا اي تعرف والمراد بها
العلماء والمدارس والكتب والمصادر جمع المصدر من الصدر نقيض الورود وهو الرجوع قيل المراد
بالمصادر والموارد المعلمون والمتعلمون والرسم الشيء محال آثاره عفت اي اندرست والاطلال
جمع طلل وهو ما يقع من آثار الدار اشفقت اي اشرفت وقربت وشمس الفضل العلماء والمراد
المراد بها علوم الفضل وهي العلوم الموروثة التي كانت كالشمس ظاهرة وفيه بعد والاحتياط
التحاذ والوطن والحويل ضد السهرة عكفت على الشيء اذا تحيز والاندراس الانمحاء والاعتلاء
الطار الغلاف والاذيال جمع ذيل ... وهو ضد الغواو ... الزمان مرحلها
ذكره من انعكاس احوال الفضل والفضلاء ليس مخصوصا بهذا الزمان بل هو امر مستمر بل يعرف
ودروس الاثار الحادثة والمخافة بعمل دروس الرسم ودرجة الريح بتعدى ولا يتعدى
وفي اكثر النسخ على التعبير بعد قوله نوب الزمان وهو يصح العين جمع عبرة بالفتح الدمع وبالكسر جمع
عبرة وهي اسم من الاعتبار والمعنى ظاهر ... ليس هي عبارة الكتاب بل هي في صحبة
موافقة الاثر ويرجح ان المذكور من ابيات المقامات من قصيدة الرجل من بني سعد ... ابا اخاه

مطلعها • ابو بت من بوملك الفوارغا • جاوزت حبث انتهى بك الغدر • ولعدة لوكان
بيني لرا زوى اخد • بحال نما اصابك الحذر • بر حمك اسد فراخي اتخذ • البس في صغو ودد
كدر • وهكذا يذهب الزمان ويفنى • العلم فيه ويدرس الاثر • فالظاهران الشارح قصد
لكن لما رايت استدراك لما سبق لاستعاره بعدم الاقدام على الشرح واورد علايز
لما سبق من تعطيل الشاهد والمعاهد والمصادر والموارد والجواب مستغن عن البيان والتوضيح
التمام والتكثر والرغبة في الشئ الارادة والمعارضة والرضا من عب في الشئ بالكسر اراده
رغبت عن الشئ اذا لم ترده وزهدت فيه وقال بعد به يعلى لملاحظة معنى الاستعلاء
اعتاقهم لطاولها وهو كناية عن مجال المبلغ فيه استعارة مكنية والتخييل والاظهار
تشبيه المنية بالهنية والتحو بمعنى الجنة والجبل جمع جبلة خرالجبال الذي وصف
واما سميت بجبال لانها ودنها الجامع باجتماع المفردات وارتباط بعضها ببعض
ولوقال الجملة والتفصيلة لكان انسب بقوله والتفصيلة حر حوايطلع البنا للمغلول اي تخوا
والكرفيني منبه اسبابا الخبر وتجية اسبابا الشر والاهتدا وجدان ما يوصل الى المطلوب
والسر الذي يكتم بارادة بالرموز والاسرار المطوية النكات المطلوبة فيما فلم يقع على
والتراجم جمع خرجج وهي الجبينة البنا دون الباس منها العذرا ولو اخرج ثم
شبه بها المسائل المشكلة في الاستتار والتركيب احتمال الوجهين مثل قول المعنى
مما بعد عن حوج الاعجاز استعارة وسيجي من ان ربح بانا لسان الدين تبارزى استنباط
وجمع العقل المستند الى ضمير البعض في الاصح يصل الى المعنى كما في قوله تعالى كل في فلك يسبحون
والمعال مصدر قال والحال والحالة واحدة احوال الشئ وحالاته طرائقه الطرائق جمع
طريقة والما سمات كثيرة والظاهر انها هنا بمعنى المذهب ولو قال طرقه حتى يكون جمع
طريق وهو السبيل يذكر ويؤنث لكان اظهر وكذا الاجنبي وبالجملة المراد بطرائقه الحافظة عبارة
الموصلة الى المعاني وسلوكها حقها والدليل الارشاد فاضلوا كثيرا وضلوا الاظهار بقول
فضلوا وضلوا الا انه قصد موافقة البعض من قوله تعالى ولا تتبعوا اهواء قوم قد ضلوا من قبل
واضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل خلصت استكبت جواب لما والاثنا جمع ثني وثنايا

والشئ تضاعيفه وثني الجبل والوادي منعطفهما ومنعرجهما والغدر هو اثنى كتابي اي في طيه
جمع فرصة وهي النوبة وما في ما انتهج مصدرية وتجرع الماء مثل شربه شيئا فشيئا وكذا التقمم
مما جاش بالتشعب التشعل اي يجيل على ان اصل الفعل حصل مرة بعد اخرى يعتبر في كل منها التدريج
وفي المصادر التجرع فرو خوردن خشم والجنة بدان ماند والغصص جمع غصة وهي الشجى اي
كل شئ يتوقف في الحلق ولا يتجدد والاقتحام الدخول والسهر الارق وهو ضد النوم وموارد
السهر مواضع ينبغي ان يسهر الطالب فيها بالعوز بالمقصود ولجة الماء بالضم معظمه ولجج الافكار
كلجج الماء والالتقاط اخذ الملقى في الارض وفرائد الفكر نتائجه الشبيهة بالدرر الكبيرة والمطارح
جمع مطرح وهو المرمى والنظر في المشهور مرادف الفكر وقيل الفكر حركة ذهن الانسان نحو المبادي
والرجوع عنها الى المطالب والنظر ملاحظة المعقولات الواقعة في ضمن تلك الحركة والاضافة في مطارح
الانظار لامية والبذل الاعطاء والجهد بالضم الطاقة وبالفتح الاجتهاد وعن الفراء الجهد بالضم
الطاقة وبالفتح المشقة والبنان اطراف الاصابع واحدها بنانة والممارسة المزاولة والملابسة
في ولقد سابقت نوطة الفلم والتناهي البلوغ الى النهاية جودتها بالجزم معناه عينى بالبلوغ مجازا
بقرينة غاية الوسع والكلام من باب التصريح بالجزء الغلط لزيادة التاكيد كما في قولهم البصرة بعيني
الباذل والمسالة والمضيخ النظر في الصفحات والغاية مدى الشئ والجمع غاى والطاقة
الوسع ثم حمت عطف على خلصت وثم للاستبعاد وجميع شمل هذا الشرح المحتاج الى فراغ البال
اي الفراغ عن خلاص الغرض وتجرع الغصص ويجوز ان يكون للتراخي بالنظر الى تمام الجمع كما
جاز في مثله الفاظا الى تعقب اول اجزائه كقوله تعالى الم تر ان الله انزل من السماء ماء فتصبح الارض مخضرة
فان الاخضرار متنى بعد نزول المطر لكنه يتم في مدة فبالنظر الى الابتداء يصح الفاء وبالنظر
الى الانتهاء يصح ثم بذلل اي جعل من الذل بالكسر وهو اللين والصعاب جمع صعب وهو نقيض الذلول
والعويصات جمع عويصة وهي ما يصعب والاتيه بعبارة الابا المعنى مستغنية والاضافة في
ذخائر كنوزه بيانية والكنز المال المدفون في الحقيقة صفة كاشفة والمراد بذخائر كنوزه معانيه
كان المراد بطرائق الوصول الحافظة وشئ النفيس اي ما يرغب فيه ونفس نفاسا ونفاسة صار
مرغوبا فيه وبابه ظرف والتوشيح في الاصل الباس الوشاح وهو شئ ينسج من اديم عريضا

ورصع بالجواهر بحيلة المراد بين عاتقها كشيء يستعمل في التزين عطف على سمح جاد والفقر جمع
فقرة بالكسر وهي خرزات الظهر المترتبة المتسقة بها الضلوع من الجانبين وهي اصلاحتي
على هيئة خرزات الظهر ويطلق على اجود بيت في القصيدة واجود فقرة في الخطب تشبيها
لها بفقرة الظهر في حسن الانتظام ومن عب التحقيق اي النفس التحقيق لان الظن والتخمين اهواء
التحقيق ومحضه ومن شيوعه وهو خاطره المرقا والسبال اي من ذهب التحقيق تمسكت اي العف
والعدل خلاف الظلم وكذا الانصاف وحقيقة الانصاف كانه التسوية واعطاء النصف والتجانب
التباعد ومفعوله مذهب والبغي التعدي والاعتساف المشي على غير الطريق والايماء الاشارة
الخفية واصل الاشارة بالشفة والحاجب نزل في الطين اي ارفنا الآخذين السائرين
والتاسي الاقتداء خطرنا على صيغة المفعول اي منعوا وجنبنا الوجوب زبيل الحذف والاهمال
اي من حقيقتها وعلى الينا للفاعل اي حرموا الجنس الواجبا على القسم ومافرضت اي اوجبت
والسنة الطريقة والمضاف محذوف اي سلوك سبيلهم وكمراد من يهدم ومن سلوك سنتهم تحريره
بشبهاء والحروف كما في قولهم فلان تجنب فلانا اي يجنبه ولا اعلم في البلاغة فلان اي اعلم من كل
من هو تم في جمع بين الفرض والسنة والجماعة والفرض والواجب والحظر صنعة مراعاة النظير
مع الايهام وحين طرف مضاف الى ابن عامله رماني والجملة عطف على حببت في الذين
ابن العانه الى حين في الجملة المضاف اليها فلت في الكتاب الى الربط لكونها ماولة بالمصدر
صرح به الرضي واما قوله مضت سنة لعام ولدت فيه وعشر بعد ذاك وحجتان فهاد
فهذا الكلم خفي على كثير من النحاة فاضطربوا في سبيل مثل الحجى يوم ولدت فيه تنوين اليوم وجعل
الجملة بعده صفة له وكلة جمع وما يتصرف منه في باب التوكيد فانه يجب تجرده من ضمير المؤكد
واما قولهم جاء القوم باجمعهم فهو بضم الميم لا بفتحها وهو جمع الفوك جمع على ... والفلس ... المعجب
جاء وايجاعنهم كذا في مغني اللبيب ورماني الدهر مجاز عقلي والارزاء بتقديم الراء المهملة جمع
رزء بضم الراء وفتحها وهو المصيبة والطرف اعني بالارزاء النوم متعلق برماني وجملة حال من ضمير
المتكلم وهو والغشاء الغطاء وكذا الغشوة بالحركات الثلاث في الغين المعجمة مع سكون الشين
والنبال جمع نبل وهي السهام العربية وهي مونثة لا واحد لها من لفظها وقد يجمع على نبال والنابل

في نسخة صح

في بعض النسخ جاء القوم بالجمع

عاملها والنبال ما جمعها وامثالها والرماني وثانيها فوادي تحالى الى الرمي بالحوادث
ظاهر التشخيص لكن المصاب حقيقة هو القلب وفي اختيار الفواد في الاصابة ايضا فان
يخفى موقع المصيبة واختيار سهام على سهم لرعاية الوزن والمبالغة الواقع والافادة بانه
فيه اكثر كما لا يخفى والنصال جمع نصل وهي حديد السهم والسيف والسكين والرمح
وبعد البيتين المذكورين • وثمان مما ابالي بالرزايا • لاني قد قنعت بان ابالي • وذلك
اي الرمي المذكور والنوازل النوائب وتفاقم الامر عظم والعشائر جمع عشيرة وهي
القبيلة واللام بدل من المضاف اليه اي عشائري واخواني وتلاطم امواج الفتن ضرب
بعضها بعضا والمجنة السوفية التي تجعل في عنق الصبي لئلا تجاف وحلها في تلك
الديار كناية عن اقامته اي وقت الصبا فيها والاول نقيض الآخر واصل اول على وزن
افعل مهموز الاوسط من وأل اي نجا فقلبت الهمزة واوا على غير القياس وادغم يدل
على هذا قولهم هذا اول منك وجمعه على اوائل او اوال من اول قلبت همزة واوا وادغمت
وقال قوم اصله وول على وزن فوعل قلبت الواو الاولى همزة وادغم على وزن اول لاستثقال
الواوين بينهما الف الجمع والجملة اول ارض معطوف على بارد وجلدي مفعول ثان
فقدم للوزن ترابها فاعله وعكسيا باءه المعرف على ان الظاهر ان المصراع تضمين لما انشد
ابو نصر ... وهو • احب بلاد الله ما بين ضارة • الى نفوان ان يسح سحابها
بلاد بها نيطت علي تمائمي • واول ارض مس جلدي ترابها • والباء فيه مرفوعة حذرا
من الاقواء وهو عبارة حركة ما قبل حرف الروي وان كان من قبيل التزام ما لا يلزم الا انه لا اثر
في حسنها ولذا عد من الصنايع البديعة فترابها مرفوع لا غير ومس الترب جلده كناية عن
ترك منازل طلقه جرد في موقع كما بين واللام للوطئة للقسم وتجريد السيف اشهاره
والاثالي كالاهلال جمع اهلة بمعنى الاصل زاد والبا فيهما على خلاف القياس كانه جمع اثلال
كذا في الموصل والعدوان الظلم والابادة الاهلاك لم يدع اي لم يترك من ودع يدع
ودعا وما زعمت الادباء من ان العرب اماتوا ماضيه ومصدره محمول على قلة الاستعمال
والا فالنبي عليه السلام افصح العرب وقد روي عنه عليه السلام ابن عباس رضي الله عنه انه عليه السلام

[illegible]

[illegible]

قال المتنبي اقوام عن ودعهم الحسنات المخيبين على قلوبهم اى عن تركهم ايابها وقال الشاعر
ليت شعري عن امير ما الذي ۔ غاله في الحب حتى وودعه ۔ وعن عرف و وجا بها ورضي
تعالى نحيا انها قرارها و وعلت الجفيف في الاساس الدمنة هي البقعة التي سودها اهلها
وبالت وبعرت مواشيهم فيها وفي الصحاح الدمنة اثار الناس وما سودوا وام اوفى
الحبيبة وهذه الشعر تلميح الى مطلع قصيدة زهير بن ابي سلمى وهو قوله ۔ امن ام اوفى دمنة
لم تكلم ۔ بحومانة الدراج فالمتثلم اى امن منازل الحبيبة المكتنية بام اوفى دمنة لا يجيب
سائلها بهذين الموضعين كانه لم يعرف ملك الدمنة بقيا لعرفها لتغير حالها من الزمان
الى اخره تكلم قياس لحركة الميم فللوزن وكسرها لالتقاء الساكن اذا حرك حرك به والخلب
بلع اسم موضع غير منصرف للعلمية والتانيث على ما قيل بمعنا ولانه منقول عن الفعل اى
قولهم بلع اذا خلف في الوعد عجفى جمع عجف كمرضى جمع مريض والعجف الهزال
والاعجف المهزول وجمعه عجاف على غير قياس لان افعل فعلا لا يجمع على فعال ولكنهم بنوه
على سمان والعرب تبني الشي على ضده كما قالوا عدوة بنا على صديقة مع ان فعولا اذا
كان بمعنى فاعل لا يدخله الها ومن تشاءم في التعرف على الاقارب لكن بلع قوم عجفى
واول من تكلم بها بيهس الملقب بنعامة لما راى قومه في خصب واهله في شدة كان لم
يكن اه تضمين اذ البيت لعمرو بن الحارث الجرهمي قاله تحزنا بعد ما نفي مع عشيرته
من مكة شرفها الله تعالى اليمن كما اشار اليه في قوله ۔ وكنا ولاة البيت من بعد نابت
نطوف بذلك البيت والخير ظاهر ۔ فاخرجنا منها المليك بقدرة ۔ كذلك بالناس
يجري المقادر ۔ بل نحن كنا اهلها فاودنا ۔ صروف الليالي والجدود العواثر ۔ والحجون بفتح
حين يمكة في حضيضها مقبرتها والصفا معروف ومعنى البيت كانه لم يكن من اجزاء
الحجون منتهية الى الصفا مونس به ولم يتحدث بالليل فيه متحدث وكان من عادتهم
السمر اى التحدث بالليل ولهذا اختص السمر بالذكر والتجران ضد الوصل بعال بحره هجرا
من باب نصر والعناكب جمع العنكبوت حذف التا كما حذفوا الدال في جمع الخابر
فعاس كما قال في جمع الفرزدق فرازد على راى البعض بقول فرازق وبسجت سجعه

الشيء تغاس لان العنكبوت ناسجة والمفعول كما قال الشارح في واخر نباحت نسجه والمحجوز
عليه الخاطب وذلك بتقدير المضاف اى بيت الخاطب وحمل على البناء لغيره نسج العناكب
على الشي كناية عن المهجورية حجابا مستورا اى في استر كما يقال سيل مفعم اى ذو افعام
ويجوز ان يراد مبالغة انه حجاب من دونه حجاب او حجب فهو مستور بغيره او حجاب ستر ان حجب
فيكشف بهم المحجب وتشكا الشكاية وتقديم الى انه للحصر واختيار في جانب الاساءة اذا
وفي جانب الاحسان بالى ان لا ادري مقطوعة والثاني مشكوك فيه ثم الجاني مفعول على
زماني وعلى طرحت وثم التراخي والابيات الاضطرار فرط الملال لكثرة الشكاية والتجارب
وشيخة كناية عن سوء الحال والحظ الرى رفع اى مكان مرفوع اى خفض اى مكان منخفض
منخفض وفي المحلة ابهام الى ان شغاله عن لمارض اضطرارى ثم لا يخفي حسن الجمع بين الخفض
والرفع والخفض النخت من النخت الجمل فاستناخ اى بركتها فبترك فالمفعول اما محذوف
او متروك مراد به مجرد الاقامة والحروف المخوفة وهزالة تشبيح لها مدينة مشهورة بجرجان
حماها اى حفظها والاقات جمع اقة وهي الداهية عينى على لفظ المفرد والمثنى وفي نسبتها
تجربتيه كما في ابنت من زيد لسدا او المراد من جنبها او فيها وفي الكلام استعارة وبلدة
عطف بيان بجنة النعيم حتى به للمدح لا للايضاح المشروع ان لم يشترط في عطف البيان التوضيح
كما يفهم من كلام الزمخشري في قوله تعالى مقام ابراهيم وقوله كفارة طعام مساكين جعل بيانها
ان اشترط فيه وذلك عند البصرية كما نص عليه ابن هشام وضعف قول الزمخشري في الايتين وتحتى الخ
لبس بشرط صح بالنعات والطيب خلاف الخبيث والكريم صفة مشبهة من كرم الرجل بالضم
من الكرم وهو نقيض اللوم ووصف المقام به مجازي اى كريم اهله كما في الكتاب الحكيم او من كرمت
الارض اذا زكي زرعها والصفة المشبهة تجي لا يداس للازم واذا اريد اشتقاقها من
المتعدي يحول الى زنها بالنقل الى فعل بالضم كما في رحيم وحسيم والمحاسن جمع حسن على خلاف
القياس كانه جمع محسن والحسن البركة ستعمت اى رفعت حمدت النار من باب فتح
ودخل سكن لهبها ولم يطفأ جمرها والنيران جمع نار كالنور ونور واصله نوران لان
النار واوية بدليل تصغيرها على نويرة والتعوية سلوك طريق لا يوصل الى المطلوب وغيرا ان

الجحل كجبل الماء وجه الشبه الاهلاك طلق اي صار والطلق معروف والملك بالضم المملكة وقيل
السلطنة ويطلق استيلاء مع ضبط وتمكن من التصرف شبه الملك بشجرة واثبت له الظل
ويطلق للاستداد تكنية تخيلا وترشيحا واللواء الراية والشرع في اللغة الاظهار والمراد به ههنا
الطريقة المخصوصة المشروعة جيا النبي عليه السلام وبالزاي العطية اما حال عن لواء او متعلق
بمعقود اي مربوطا محكما وعاد من العود بالفتح وهو الرجوع والعود بالضم الخشب وجمعه عيدان
واعواد والعود ايضا الذي يتبخر به ويقال القطر والذي يضرب به والمعظم في اصل اللسان
والرواء بالضم المنظر الحسن وآض اي عاد ومنه قولهم ايضا ونظم على البناء للمفعول اي جمع
والشمل ما تشتت من الامر وما اجتمع منه ايضا فهو من الاضداد وكل من معنييه جائز الارادة
كل الليث اي اظهر كما لا يخفى وانبت التفرق ووصل من الوصل لا من الوصول والبتات
القطع وارتعوا بالعين المهملة اي اخذوا العيش بين منزلهم ودارهم او اكلوا الربيع او اقاموا
في الربيع ويروى رتعوا بناء بين شتابين من فوقها اي اكلوا ما شاؤوا ... قال لهم ترتعت ابلك
اي اكلت ما شاءت قال النابغة تخطي ذنابا ... كدر التركي عيره
رانع ويروى ان النسخة المقروءة على المص ارتغوا بالغين المعجمة من ارتغ فلان ابله اذا
تركها ترد الماء كيف شاءت والميامن جمع يمين والدولة اسم ما يتداول من المال
يكون مرة لهذا ومرة لذاك والسلطان الوالي من السلاطة وهي القهر ظل الله جمع
الشبه ظل الشيء ما يناسبه في المحلة ويحكي عنه والسلطان كذلك فانه تنتظم
بوجوده مملكته كما ينتظم سلسلة الممكنات بوجود الحق سبحانه ولان الظل ينعم به ويلتجئ
اليه عند اشتداد الحرارة كذلك السلطان ينعم به ويلتجئ اليه عند اضطرام نار الشر والرقاب
جمع رقبة وهي مؤخر اصل العنق وقد يجمع على رقب ورقبات وارقب وقد يطلق
الرقبة على ذات المملوك ونفسه والامم جمع امة وهي الجماعة معنى ولفظا جمع
وكل جنس من الحيوان امة الماحي قدم تغيره والماحي ... ما فيه ...
العقب والقوبة بمعنى المستحقة والباطن المبسط وهو التمهيد والنوطئة والمهاد
الفراش وجمعه مهدة ومهد ... والاساس اصل البناء والجمع اسس

والولي

والولي المالك من باب ضرب والولاية بالكسر اسم لما توليت وبالفتح مصدره والاعاجم جمع
اتق بالضم والسكون وهو الناحية والنصب الاقامة والسرادق واحد السرادقات وهي
التي تمد فوق صحن الدار وكل بيت من كرسف فهو سرادق واحتذى امره احتذاه وعمل على
مثاله وبعض القرآن والسنة ما دل ظاهر لفظها عليه من الاحكام كما هو المشهور عند الاصوليين وقد
يطلق على نفس النظم فالاضافة على الاول لامية وعلى الثاني بيانية والطوية الضمير والكلمة
مشتقة من الكلم وهو التأثير سميت اللفظ بها لانه يؤثر في النفس فرحا وانبساطا ان كان طيبا
وهما وانقباضا ان لم يكن قال امرئ القيس وجرح اللسان كجرح اليد بل اقوى كما قيل
جراحات السنان لها التيام ولا يلتام ما جرح اللسان وفيه ثلث لغات فتح الكاف
مع كسر العين وسكونه وكسر الكاف مع سكون العين والمراد بالكلمة ههنا الكلام التام اعني كلمة
الشهادة او القرآن كله على ما عليه المتقدمون من عدم الفرق بين الكلمة والكلام صرح به شيخ
شرح اللب واعلاء الكلمة اشاعتها واحكامها والرسول هو الذي انزل عليه كتاب او امر بحكم
لم يكن قبله وان لم ينزل عليه كتاب او نزل عليه جبرئيل وامره بالتبليغ والنبي اعم وقد يراد به
الفرد المشترك بينهما وهو المرسل من عند الله لدعوة عباده سواء كان صاحب شريعة
ام لا فيه وعليه ورد قوله عليه السلام الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر
لوجوب الايمان بالانبياء مطلقا ويحتمل ان يكون الاكتفاء بالرسل لان الانبياء تابعون لهم
متمسكون بشرايعهم فكان الايمان بهم ايمانا بالانبياء وتصديقا لهم خليفة خبر مبتدأ محذوف
اي هو خليفة والخليفة في الاصل كل من خلف غيره في امر من الامور اي قام مقامه وسد مسده
يخلفه بالضم خلافة والخليفى بكسر الخاء المعجمة وتشديد اللام مبالغة فيها لا نفسها كما يتوهم من
كلام الصحاح حيث قال الخليفى بتشديد اللام الخلافة ثم جعل بمعنى من يخلف غيره في الملك والتاء
للنقل من الوصفية الى الاسمية وللتأنيث بتقدير الموصوف مونثا اي نفس خليفة وجاء اعرابي
الى ابي بكر رضي الله عنه فقال انت خليفة رسول الله فقال لا قال فما انت قال انا الخالفة بعده
وانما قال ذلك تواضعا لان الخليفة ما ذكر والخالف والخالفة الذي لا غناء عنده ولا خير فيه
في الاسم الخليفى والخلافة
في الصحاح الخليفة السلطان الاعظم وجمعها جاريا على الاصل خلايف ككريمة وكرايم وجمعها على خلفاء

محمول على اسقاط الياء بناء على انه لا يقع الا على مذكر او الفضيلة باثبات الياء لحجج على فعلا ملك اي
تصرف والسطوع الغرة من سطا به يسطو اي قهره بالبطش والجمع سطوات واسناد الغرة
على الحجج ايذان بان السطوة الواحدة منه كافية في تملك الافاق واسناد ملك الى السطوة
مجاز عقلي من قبيل الاسناد الى السبب والمراد بالحق خلاف الباطل وانه كما يعكس
وهو منصوب خبر لكان قدم على اسمه وهو مداه للاهتمام او مرفوع مبتدا واسم كان ضمير الحجج
اليه ومداه خبره والمدى الغاية وانيه تانيث اي والتنوين عوض عن المضاف اليه والمعنى
طرق سلك اي ذهب كان غاية تشكر لاظهار الحق واعلاء كلمة الله والالف في سلكا للاشباع
والقذى بالفتح كلما استترت به يقال انا في ظل فلان وفي ذراه اي في كنفه وستره والروايه
العاكفون بكسر اللام الاخيرة كما يرى الحجيج في موضع الصدر اي جولانا مثل ما يرى فان جعلت الحجيج
تشبيه جولان العالمين حول ذرى الخليفة برؤية الحجيج معتركا كالعدم الجامع فما وجه التشبيه
فلا يتقرر عندهم ان المشبه به لا يلزم ان يكون بل الكاف بل يكفي ان يستفاد مما ذكر في نحو هنا فالمعنى
مثل جولان الحجاج حول البيت وقت رؤيتهم معتركين ثم الخطاب في قوله كما يرى عام لكل
من يتاتى منه الرؤية كما ذكر في قوله تعالى واذا رايت ثم رايت نعيما وملكا كبيرا والحجيج جمع
الحاج كالحجاج بالضم والحجاج والحج في اللغة القصد وفي العرف قصد مكة للنسك معتركا اي
مفعول ثان لترى ان كان من الرؤية بمعنى العلم وحال من مفعوله الاول ان كان بمعنى الابصار
وظاهر العبارة ان يقول معتركة او معتركين لاسناده الى ضمير الحجيج فالوجه ان يعتبر الموصوف
اي قوما معتركا ويحتمل ان يجعل من قبيل لابن وتامر او تجعل معتركا اسم مكان على ان يكون
حالا من بيت الله والرؤية بمعنى الابصار او مصدرا اي يعترك عنده كالمحج الى ذرده
والنسيم الريح الطيبة يقال منه نسمت الريح كضرب نسيما ونسمانا بالتحريك سبت ويسم
رضي كلجين لهما وضمير منه راجع الى الخليفة لانه مذكر في المعنى والمراد باحياء الزمان اعطاء
النضارة باضافة الخيرات اليه وكم خبرية مفيدة للتكثير ومحلها رفع على الابتداء
وخبره ملك والتخافي في الاصل مستقبل في الخطاب ليس في نسخ وقد ابو المعاني
والتعلق بها روابط سببية ومتعلقه بهلك وفي مخطئ اي عادم رشاد او مستقر في موضع الصفة

لمعنى النفوس متعلق بها والالف في يلك كما في سلك والمشهور ان هلك من باب ضرب
وذكر صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى ويهلك الحرث والنسل في سورة البقرة انه قرأ الحسن
ويهلك بفتح اللام وهي لغة نحو ابى يابى وذكر في حم الاحقاف انه قرئ فهل يهلك
الا القوم الفاسقون بفتح الياء وكسر اللام وفتحها من هلك يهلك والفارس بالظاء العصفور
مراح في الصادر والاطارة يرتبت والصاعقة نار تسقط من السماء في رعد شديد كذا
في الصحاح وفي الكشاف الصاعقة رعد ينقض معها شقة من نار لا تمر بشيء الا اهلكته والاول
هو المناسب بهنا والسماك اسم كوكبين احدهما من منازل القمر ويسمى سماك الاعزل والاخر
ليس من منازله ويسمى سماك الرامح والظرف متعلق بسمك اي رفع وقد يجيء بمعنى فتح
كما في قوله ان الذي سمك السماء بنى لنا بيتا البت جعل فعلى الاول سمكا مبنى للفاعل
الثاني مبني للمفعول والفاعل ان يكون لواء الشرع حينئذ منصوبا على المفعولية وصادف رشده
اي وجد الطريق المستقيم والغي خلاف الرشد والانهماك الجد واللجاج في الامر والجلية
في محل الجر صفة للعنف قرير العين اي ذات قرة والقرة بالضم البرد وبه ومنها البرد
تقول منه قررت به عينا بالفتح والكسر قرة وقرورا فيهما ورجل قرير العين وقد قرت عينه
تقر وتقر بالفتح والكسر نقيض سخنت قيل هو كناية عن الراحة عند العرب لان بلادهم كانت
حارة جدا فالراحة عندهم في البرودة وفيه ان في اضافة القرة الى العين على هذا الوجه برودة
جدا والاظهر انه كناية عن السرور فان دمعة السرور باردة ودمعة الحزن حارة ولذلك
يقال قرة العين وسخنها للمحبوب والمكروه وذكر القاضي وغيره من اهل التعبير في قوله
وقري عينا وقيل معناه صارت عينه ذا قرار اي مستقرة لا تضطرب بالنظر الى الجوانب
رجاه بحسنه وتقيم مستعاره كما في ليس والابتسام كالتبسم اول مراتب الضحك وقدم التبسيم
للغضب والتبسم كالمجلس الثغر والملك بضم الميم اسم من ملك كضرب فهو مليك وملك و
بالسكين ومالك والجمع ملوك واملاك والموضع مملكة وقيل تقبيض او بر والاقبال الدولة
والعز والطرف متعلق بمتمسكا اي متشبثا والضمير في علاه راجع الى الخليفة اي ان في الخليفة في المجد
والشرف وارجاعه الى الدين يحكيك التعبير رجوع الضمير الى المعطوف اعني فاصبح الى الخليفة

وهو ما ليس من الفعل لانه في الشان بل بالجلاء وهو في الشرف قال الخطيئة تمسح عينيهن
حصين حيث غرابي عامر فادرك نبارانبه مالك الذي نخلوه وماح بلنه لبعضهم بخشاره
وبعث الربان العلا بجالك اي اشتريت لقومك الشرف بابنك والمضارع من الثاني يحلى
كانه من الاول يعلو لكن الفعلى والتابع في الماضي غلبا بالكسر وكان على الحلى من التداخل
او على لغة من يقول في بقي بقى وربما فتحوا ريث ظرف لغو وما مصدرية اي ساعة فحم
في المغرب مهملة ربما فعل كذا اي ساعة فعله وقد تستعمل بدون ما كقوله لا يصيب الهم
الاريث تركبه وفي الكلام ايهام لطيف لجواز ان يراد بالعين الحاسة المخصوصة وان يراد
عين الطين من ملك والملك مفعول من الالوكة وهي الرسالة واصله مالك على انه اسم مكان او مصدر
بمعنى المفعول فقدم اللام على الهمزة فصار ملاك ثم ترك الهمزة لكثرة الاستعمال وردت في
الجمع سمي الملك به لانه واسطة بين الله تعالى وبين عباده فاورد الجوهري اياه في فصل الميم من
باب الكاف ليس كما ينبغي والحق ايراده في فصل الالف من ذلك الباب والعجب انه اورده فيه
مع زيادة الميم واورد الخافة في فصل الكاف من باب النون مع ان الميم فيها اصلية ولو كان كمكن
تمفعل كتمكن معللا بتوهم اصالة الميم لكون وهو ظاهر والمجابد الذي ينال الجد والدنيا تانيث
الادنى من الدنو وهو القرب سميت الدنيا بها لدنوها والجمع دنى كالكبرى والكبر واصله دنو
الا ان في تصريفها ان الواو لتحركها وانفتاح ما قبلها قلبت الفا ثم حذفت لالتقاء الساكنين
لا ما ذكر الجوهري من انه حذفت الواو لالتقاء الساكنين فاصل والغياث اسم من اغاثه اغاثة
واصله غواث في المصادر الاغاثة زياد حوشن وزياد رسيد وكرت الشيخ بالضم
وسكون الراء والتاء الفوقانية لقب دال على التعظيم في لغتهم والاقطار جمع قطر وهو الناحية
والجانب والشرق غراز من الشمس اضاءت وتعال شرق الرجل دخل في شروق الشمس
والاغصان جمع غصن وكذا الغصون والغصنة بكسر الغين وفتح الباقي والغصون من الشجر
ما خرجت ورقه والحكاية القصد في الكلام كناية وتجنيس ومرشيح والتشبيه والحكام
مز الشيد هو الجص بكسر الجيم كذا في بعض الحواشي وفيه نظر لانه يخالف الصحاح حيث قال الشيد كل
كل شيء طليت به الحائط من جص او ملاط والجواب هو الجص الصحيح به في التلخيص لان

هلال العسكري فهو مشترك بين العام والخاص والبنيان الى نظر اشرف عقيب ما ترت
وفي المصادر الانهدام ويران شدن والامطار فعال من المطر يقال مطرت السماء
من باب نصر مطرا بفتحتين وامطرها الله وقد يستعمل مطر وامطر بمعنى والسحائب والسحاب
والسحب جمع السحابة والاشبال العطف والشفقة والاطواق جمع طوق وكل ما استدار
بشيء فهو طوق والحمام يقع الى جمع حمامة ويكسره لموت والمراد ان نعمه مقيمة في رقاب
الناس كما الاطواق في الاعناق كذلك وقراءة الاية كناية عن اظهار زوال الحزن
والحزن بفتحتين كالحزن بالضم وسكون الزاء ضد السرور وقال الله تعالى في مواضع فلا خوف
عليهم ولا هم يحزنون الخوف على المتوقع والحزن على الواقع وفيه بحث لان الاية حكاية اي لا يحزنهم
ان تذهبوا به ويمكن ان يقال المعنى قصد ان تذهبوا به والقصد حاصل في الحال وبهذا يندفع
اعتراض ابن مالك على قول جمهور النحاة ان احد ما يدل في اللام الابتداء لتخليص المضارع
للحال بان الذهاب في الاية الكريمة مستقبل فلو كان يحزن حالا لزم تقدم الفعل في الوجود
على فاعله مع انه اثره وبسطت على البناء للمفعول اي صيرت واسعة وهي العادة وعيم لطفه
اي لطفه العام والعطف في محل الرفع فيه وقيل في قوله تعالى الله لطيف بعباده اي بر يحسن اليهم
بايصال المنافع برفق والغبطة ان يتمنى مثل حال المغبوط من غير ان تريد زوالها عنه وتمييز
لحد محظوظا اي ذا حظ ونصيب من الرزق وقت ذلك اي قوى اعضائي بما ذكر والعضد
ان عد وهو ما بين المرفق والكتف وفيه ست لغات بفتح العين وضم الضاد وكسرها وسكونها
والعضد كقفل والعضد والعضد كقبد وعنق ذكرها صاحب القاموس ومنهم من يعتني اي
حرك بعض جانبي على انه ستعيضه وهو كناية عن حصول البعض الارتياح فيه وقد يقال هز
العطف كناية عن ازالة الضعف لان الحاصل تحريك جانبه والاول انسب ثم هداني
عطف على ثم الحاني والهدى الارشاد والدلالة يذكر ويؤنث وقد هداه الله تعالى الدين يهدي
هدى وهديا وهداية بكسرها فتهدى واهتدى وهداني سواء الطريق لغة اهل الحجاز وغيرهم
يقول هديته الى الطريق والى الدار وقد ورد هدى في الكتاب العزيز على ثلثة اوجه يتعدى بنفسه
نحو اهدنا الصراط المستقيم وباللام نحو الحمد لله الذي هدانا لهذا وبالى نحو اهدنا الى سواء الصراط

والعون الذي ذكره الشارح الفاضل المحشي في حاشيتهما الكشاف بن المسعود رحمه والسعدي لما
حرف الجر ان معنى الاول الادمان المقصد والاتصال ولذا اسند الى السبل خاصة
لقوله تعالى لنهدينهم سبلنا ومعنى الثاني في الدلالة واراءة الطريق فيسند الى النبي عليه السلام مثل
انك لتهدي الى صراط مستقيم والى القرآن مثل ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم سبحانه لا يبعد
كتب اللغة منقوض بقوله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام يا ابت اني قد جاءني من العلم ما لم يأتك
فاتبعني اهدك صراطا سويا وعن مؤمن آل فرعون يا قوم اتبعون اهدكم سبيل الرشاد وعن
فرعون وما اهديكم الا سبيل الرشاد والحمل على الحذف والايصال مما لا يقبل سبحان علم
للتسبيح مصدر سبحه بمعنى نزهه تنزيها والمعاني سبح اذا ذهب وبعد لانك ابعدت المنزه
عما نزهته عنه او من السبح بمعنى الفراغ عن الشغل كانك جعلته فارغا عنه ولما قصدان يكون تنزيها
اليه تعالى لفظا رأسه مخصوص جعل بمعنى التنزيه البليغ من جميع القبائح لازم الاضافة الى الله تعالى
بحيث لا ينقطع عنها في اللغة الفصيحة وقوله سبحان من علقمة الفاخر على ان المضاف منويا
بجعل عدم التنوين في الاسم المتمكن والمراد عالمتعينة مع رعاية الوزن ثم قول العلامة في الكشاف
والمفصل من ان علم انه علم سواء انضمام لا وانه غير منصرف للالف والنون مع العلمية وزعم ابن
الحاجب وموافقوه انه اذا استعمل مضافا لا يخرج عليا بل اسم المصدر او ان اعلام الاقسام
واذا افرد عن الاضافة كان علما غير منصرف وقوله سبحانه ثم سبحانا نعوذ به منصرف للضرورة
ولكن يحتمل سبحان عند التعجب ولما كان التنزيه البليغ يستلزم التعجب من بعد ما نزه عنه من المنزه فكان
قبل ما ابعده من هذا ثم استعمل عند كل تعجب كما في فتارة يقصد به التنزيه البليغ اصالة والتعجب تبعا
كما في قوله تعالى سبحان الذي اسرى وتارة يقصد به التعجب ويجعل التنزيه ذريعة كما في نحو سبحانك هذا
بهتان عظيم او المقصود التعجب من عظم امر الافك واشتعال سبحان بما الفعل مضمر متروك اظهاره تقديره
اسبح الله سبحانا ثم نزل منزلة الفعل فسد مسده ودل على التنزيه البليغ من جميع القبائح التي تضيفها
اعداؤه وهو هنا جملة معترضة لكونه بتقدير الفعل لا محل لها من الاعراب وقعت في اثناء الكلام لنكتة
التنزيه على ما صرح به الشارح في اواخر الباب الثامن والسواد الوسط والسجال جمع سبخ وتخفيف
اللام جمع سجل بمعنى الدلو وهو الدلو اذا كان فيها الماء والاستهام من سجل الامر بالنهوض الى العام

ذلك الشيء والرجل جمع راجل وهو خلاف الفارس والخيل الفرسان اعني الراكبين على الفرس وهو اسم
جمع لا واحد له مثل حال في استعانته لتشقيح الكتاب بكل ما يمكن ان يستعان منه بكل ما يستعان بجنوده
من الخيل والرجالة على اعدائه في مطلق الاستعانة وذلك اشارة الى الرجوع وكونه اشارة الى
طرح الارواق باباه السياق كما لا يخفى على المنصف والقارئ المنكسر من فرط تغير فتورا
والمسموح الطهور في بحمد الله اي فيما حبست عنه رجوعي واضافني اليه اما ذكره
سبب لحذف لكنز استغرب في التضمينه معنى الصيرورة مدفونا ومخرجه كاشفه لكنز الا
المكنز المال المدفون ومخرج في شرح جامع الفوائد بانه وليست في مثل هذا المقام زائدة للتوكيد
توهمه الجوهري اولا يجوز استعمالها لكن وكافي ما جاني من احد والعارف مستغفر متعلق بالكو
الى ما لا احصل في تسهيل التقديرات وموضحه لكنزا والمشحون المملوء والتحفة ما اتحفت به
الرجل من البر واللطف والحج بحجج وحضرة الرجل قربه وفناؤه وهو كناية عن نفس الرجل
والعقبة نعيله من العلو وهو الارتفاع والخدمة مصدر من خدمه يخدمه بالضم والكسر وجلالها
على الكتاب تجوز والسدة باب الدار وحيهاسند وفي الحديث الشعث روس الذين
لا تفتح لهم السدد والسنبة فعيلة من السنا بالمد وهو الرفعة والملجأ والملاذ واحد وهو المعاذ
وحصن حصين من الحصانة والباني فاعل بناء من البنى للتقسيم والخلال جمع جليل وهو الصديق والالاي
من الخلة بالضم وهي الصداقة والخلص جمع خالص والاخوان جمع اخ واصله اخو بفتح الخاء
الجمع اخاء والاخوات والاولان تثنية اخوان وبعضهم يقول اخان وقد يجمع الاخ على اخوة
بكسر الهمزة وضمها والنسبة الى الاخ اخوي بفتح الهمزة والى الاخت اخوي ايضا والكرماني
الاخوان في الاصدقاء والاخوة في الولادة وقد يجمع بالواو والنون والاخوان الملتفين الذين خلا
وقد يهم عن شوب النفاق يشيعوني اي يجبون مصاحبا بمصابيح الدعاء التشييع اي الاشاعة
اشارة الى ان جملة مصاحبا لم وتابعا والباقي بمصابيح الدعاء الخ وعلى تقدير الانشاء
معنى الاكرام والشكر الثناء على المحسن بما اعطاه من المعروف يقال شكرته وشكرت له واللام افصح
في الصحاح ولا يتعدى الى المفعول الثاني التصحح بالثقات من اهتمامه لما جوزه الشارح وغيره
في شرحه المفتاح في قول الشاعر وسا شكر عمرا ان تراخت منيتي ايادي لم تمنن وان هي جلت

جقت من كون ايادي مغمولا نيا لا اشكر اللهم الا ان يحمل على المسامحة هذا والباقي بما غابت
على ما في بعض النسخ بالمعاينة اي مجانبة ما عابت والكد الشدة في العمل والعنا بالمد
المشقة ومعنى العناء بالفارسي رنج كشيدن فغابت الخنا على ما هو مال المعنى شي ما عابت
الوسع في احتمال الوجهين ولو قرا عاينت من المعاينة لكان اظهر لكن الرواية لا تساعده وتضرع
اليه اظهر الاستكانة وتذلل اليه طلبا لمعروفه وكذا التوجه وفي الصحاح التضرع زاري كردن
والناكب منكب عن الطريق اي عدل الطرق وعدل والمبين من الابانة وهي الظهور هذا اي المخلوقون
الموصوفون بالصفات المذكورة لعمري اللام للابتداء وعمري مبتدا حذف خبره وجوبا لسد جواب
القسم مسده تقديره لعمري قسمي والعمر بفتح العين وضمها البقاء ولا يستعمل في القسم الا بالفتح قوله
لعمري يمكن ان يحمل على حذف المضاف اي لواهب عمري ولذا اشار الى انه اقسم فيه بغير الله تعالى
لقوله والشمس والليل والقمر ونظائرها اي ورب الشمس او يمكن ان يكون المراد بقوله لعمري
وامثاله ذكر صورة القسم لتاكيد مضمون الكلام وترويجه فقط لانه اقوى من سائر المؤكدات وان
من التاكيد بالقسم بالله تعالى لوجوب البر به وليس الغرض اليمين الشرعي وتشبيه غيره به في التعظيم
بيرد عليه ان الحلف بغيره تعالى وصفاته غير ... مكروه كما صرح به النووي في شرح مسلم بل الظاهر
من كلام مشايخنا انه كفر ان كان باعتقاد انه حلف يجب البر به وحرام ان كان بدونه كما صرح
بعض الفضلاء وقد قال عليه السلام ان الله ينهاكم عن ان تحلفوا باباءكم فمن كان حالفا فليحلف بالله
او ليصمت وعن ابن مسعود بل لان احلف بالله كاذبا خير من ان احلف بغيره صادقا ونحوه
ابن مسعود مثله وذكر صورة القسم على الوجه المذكور لا باس به ولهذا شاع بين العلماء كيف
وقد قال عليه السلام قد افلح وابيه وقال عز من قائل لعمرك انهم لفي سكرتهم يعمهون فهذا جرى على
رسم اهل اللغة وكذا اطلاق القسم على امثاله والغرض التاكيد ... والعزة لان الغرة
تقتضي القلة غالبا والمرام مصدر ميمي من رام يروم روما ومراما وهو هنا بمعنى المفعول والمعنى ان
المحصلين المذكورين قليل مطلوبهم من حيث انه مطلوب في الوجود وقلة المطلوب بهذا الوجه
كناية عن قلة الطالب ضرورة انه لو كان الحق المبين بصفة المطلوبية كثيرا لكان الطالب
ايضا كثيرا فنفى الملزوم بنفي لازمه وقد يحمل هذا اشارة الى الحق المبين والمرام بمعنى اسم الفاعل

والعزة

والعزة اما على المعنى المذكور او بمعنى الغلبة اي الحق المبين قليل الطالب وغالب طلبه لان الحق يعلو
ولا يعلى والرابع المصدر على معناه الحقيقي لكان اظهر اي الحق المبين قليل طلبه والطباع والطبع
السجية التي جبل عليها الانسان واللد وشدة الخصومة فالاضافة في قوله تعالى وهو الد الخصام
او الاريد بالخصام المخاصمة بمعنى في اي شديد الخصومة في المخاصمة ويحتمل ان يجعل الخصام الد مبالغة
وما نقل القاضي من ان الاية نزلت في الاخنس بن شريق الثقفي مردود بانه اسلم عام الفتح
وحسن اسلامه رواه ابن الجوزي وغيره واحتمال السلب بعد نزول الاية بعيد فلذا نقل في حقه
جهنم والجبال الخضرية ولئن عاتبني فان اللام المذكور في كتب النحو ان اللام الاولى على ... الشرط
للايذان بان الجواب بعدها مبني على قسم قبلها لا على الشرط ومن ثمة تسمى اللام الموذنة وتسمى
الموطئة ايضا لانها وطأت الجواب للقسم اي مهدته له والشارح جعل الجواب هنا للشرط ...
لها فهو مخالف لمذهب الجمهور الا ان يبنى على مذهب الفراء فانه ... اللام هنا زائدة ...
للقسم كما في قوله لئن كانت الدنيا على كما ارى تباريح من ليلى فللموت اروح
والثنا الذكر بالخير والمراد بالعاجل الدنيا والحسب بمعنى المحسب بدليل انك تقول مررت برجل
حسبك توصف النكرة به لان اضافته لكونه بمعنى المحسب غير حقيقية كذا في الكشف
يقال احسبه الشيء اذا كفاه وفي الصحاح حسبك درهم اي كفاك والثواب والمثوبة جزاء الطاعة
كذا في الصحاح ورد عليه صاحب مختصره بانها تطلق جزاء كما نقله الازهري ويقصده قوله
هل ثوب الكفار ما كانوا يفعلون فالعبرة بما في الصحاح من انه جزاء الطاعة نعم انه اكثر استعمالا
في الخير كما صرح به ابن الاثير في النهاية والجزيل العظيم والاجل الاخرة والتوكل الاعتماد وعلى الخير
والانابة الرجوع قوله افتتح كتابه بعد التيمن بالتسمية بحمد الله يحتمل ان يكون الظرف
اعني قوله بحمد الله مستقرا في موقع الحال من فاعل افتتح لا صلة للافتتاح ومعنى الكلام افتتح
كتابه متلبسا بالتسمية على جهة التيمن متلبسا بحمد الله فلا تفاوت حينئذ بين التحميد والتسمية
في التلبس بالافتتاح سوى التقدم ولفظ بعد التيمن فيها رمز الى ان الباء في بسم الله للملابسة
ظرفا مستقرا حالا من فاعل عامله المقدر وان جهة التلبس هو التيمن بذكره ودلالة على ...
علم الله المناسب بما ذكره الشارح في شرح الكشاف وحواشي التلويح ان يجعل قوله بحمد

التيمن اشارة الى ان متعلق البا فعل التيمن لكن الحق الحقيق بالقبول وعليه الفحول انه الفعل المخصوص
اعني اؤلف مهنا وبالجملة خصوصية كل فعل شرع في عمل مبتركا بها ولهذا الزم حذفه
في علام الحكيم تعالى وتقدس ليكون متلفظا كل من شرع في فعل متبركا بالتسمية عن ما في القران اذ لو اتى
فيه بالفعل التسمية من شرع في عمل القراة او للاشعار بانه موضع ينبغي ان لا يطلع فيه غير ذكر الله ولو
ذكر الفعل لستدعى للفاعل فسلك تلك الطريقة اوات ذلك المقصود ولهذا قال بعضهم التقدير
بسم الله ابدا وتقدير الفعل الخاص لدلالته على تلبس كل الشروع فيه ابتدائه واشهاره بالنسبة
احسن بالمقام اوفى بتادية المرام ثم تقدير ابتدى ما وغرض اللوم تلبس جميع اجزاء الفعل
بالتبرك بالتسمية وكذا ما اختاره الشارح ثمه لكن لما تقدر ذلك تحقيقا ولا حرج في الشرع جعل
طريقه كون الشروع فيه ملتبسا بها كما في النية حيث اعتبر تحققها في ابتداء العبادة تحققا في جميعها
تقديرا ولذا ذكر الابتداء في حديث الباء والدال المقدر فعل البدء وقد يستشهد على تقدير الفعل
بقوله عليه السلام في خطبة يوم النحر وكان يذبح فليذبح بسم الله وقوله عليه السلام باسمك ربي وضعت
جنبي وباسمك ارفعه وقوله عليه السلام باسمك احيي وباسمك اموت فانها تدل على وجهية
تقدير الافعال الخاصة هذا وفيه انه مبني على تعلق المجارات بالافعال الطا مرة وهي في حيز المنع قبل
هذا ويحتمل ان يكون الظرف المذكور خبرا فنسبته الافتتاح حقيقة الى الحمد فقط مع تأخره عن التسمية كل
بافادة المعنى واعراض عن ذكر الجلي وفرع الى ان تاخر الحمد عن التسمية الثابت ووقوع الافتتاح به فلا
تعارض ومن جمع بين الابتدا بالتحميد والابتدا بالتسمية حقيقة الا ان المبادر فيها ما كان ابتدا ولا
ينسب الى الباقي في الاستعانة بآخر كما ظن اذ حمل الى البسملة على الاستعانة لا يلغي حمل التبرك بل لانه
الى جعل اسم الله تعالى آلة والآلة لا تكون مقصودة بذاتها وحمل الحمد في الحديث عليها يقتضي خروج
الحمد عن الكتاب وهو مناف للعرف بل ان الابتداء امر عرفي يعتبر ممتدا من حين الاخذ في التصنيف
الى الشروع في البحث كما قيل ولان الاول محمول على الحقيقي والثاني على الاضافي اقتداء بالكتاب
والاجماع الوارد على تقديم التسمية واحتياطا في العمل لان في التسمية جهة التحميد الا انهم جوزوا
بها لان نزلي بالتسمية لا اليقال الحامد عرفا ولهذا ثبت التعارض الظاهر بين الحديثين وترجح الى
التحقيق ولان المناسب لمقام التعظيم التصريح بالحمد وحصر عليه تعالى قوله اوا البعد على الحالة

تعليل الافتتاح بما يعرض حيث الجزئين اشارة الى تعليل الافتتاح بالحمد بوجه اخر فقوله اذ اداء مفعول له
واوره وتعليل اداء حق الشكر بجعل الحمد والحمد ولو في حق الكتاب فكيف تعليل الافتتاح به على ان قوله الحمد لله
اخبار بثبوت الحمد لله تعالى والاخبار عن ثبوت شيء ليس حجة على الاول بان الغرض الاصلي في الافتتاح
بالحمد في هذا الوجه ربط العقد الذي هو تلك النعمة وجلب المزيد الذي هو التأليف ومما حصل له
بالاداء المذكور فهو مقصود في ضمن قصده تعالى ولهذا قال لئن شكرتم نعالى مع تقدم الحمد تعالى اليه او انه
لئن شكرتم لازيدنكم ولا يخفى انه اذا كان المقصود تلك الربط والجلب كان تقديم الحمد على الموجب الى
التاليف واجب افعل الافتتاح بالحمد بالاداء المذكور اجمالي الى جنسه ونكتة على انه يجي ان لا اطراد
والانعكاس غير لازم في العلل والقضايا فتعليل الافتتاح بالاداء الايقدح فيه حصوله بغيره لعدم العكس
وقد يجاب بانه تعليل الافتتاح باعتبار ما اشتمل عليه من التحميد لا بكونه مخصوص ويرده الفوق الظاهر بين تعظيم
الحمد والتحميد المقدم وبانه تعليل لحمد الله لا الافتتاح وفيه ان المقصود بالذات الافتتاح بالحمد فانما
بلا علة وجعل العلة للقيد بنا والذوق السليم وبان الشكر وان حصل بمجرد الحمد لكن اداء حقه
لا يحصل الا بتقديم الحمد وفيه ان كون التقديم على تاليف الكتاب حق شكر النعما مستبعد
نعم يجب تقديم الشكر عند الربط لاجله لا لاجل كونه حق الشكر على ان معنى الجزئي منها
ستؤدي ما شكرناك حق شكرك كما سنذكره الآن وبحر الثاني بان الاخبار بثبوت جميع
المحامد لله تعالى عين الحمد كما ان قول القائل الله واحد عين التوحيد وبان القول المذكور وان كان
اخبار واقع موقع الانشاء اي مستعمل في معناه مجازا اذ الظاهر ان المتكلم ليس في صدد الاخبار
والاعلام لان المخاطب عالم به تعالى وفيه وضع الظاهر موقع المضمر ومعنى الحمد لله الحمد لك يا رب
فمقصود المتكلم انشاء تعظيمه تعالى بوصفه بالجميل والاتيان بهذا اللفظ والقول بانه نقل
من الاخبار والاشارة كصيغ العقود ولا ينطبق التي لان الصيغ المذكورة اخبارات في
اللغة نقلها الشرع الى الانشاء لمصلحة الاحكام وثبات النقل في امثال ما نحن فيه بلا
ضرورة داعية مشكل جدا قوله لحق شيء مما يجب عليه من شكر نعمائه يحتمل ان يكون
من الاولى تبعيضية والثانية بيانية على ان المراد بالشكر صرف العبد جميع ما انعم الله به عليه
حلق لاجله على الشكر العرفي فان الشكر بهذا المعنى واجب اصله كما صرح به في كتب الاصول

وصرف الثناء الى اظهار تعظيم اذ يكنا بعض منه ويحتمل العكس والمعنى شئ هو ما يجب عليه من شكر
نعمائه او وجوب الشكر العرفي يتضمن وجوب اللغوي لكن الانسب لمذهب الموجبين للشرع ان يعتبر
الشكر العرفي كما لا يخفى ويحتمل ان يكون هذا بيانية في الموضعين فالاولى بيان المسمى والثانية بيان
المراد بالشكر اللغوي الذي يتضمنه الحمد لله لا انهما متحدان فيهما واما كما ستطلع عليه من تعميم
على اللسان وبان المعن ادى شيئا من الشكر كما هو حقه بعضه الاعتقاد وخلوص الطوية فهو كاد
يحكى الشكر وفيه رمز الى ان فوه الحامد يتعين يحكي شيئا من الشكر وان لم يقدر على الشكر حق شكره
قوله هو الثناء باللسان اورد عليه ان قيده باللسان مستدرك لان الثناء لا يكون الا به
واما قوله عليه السلام لا احصي ثناء عليك كما اثنيت على نفسك فمحمول على المجاز والى على
قطع المشاكلة واجيب بانه بيان للواقع وتوطئة للفرق بينه وبين الشكر في محاجة فيه سوا
كان ذكر اللسان في الحمد وبانه دفع احتمال التجوز الذي غلبه هو المسمى في اصطلاح الاصول بيان
التقرير فلا يرد ان صرف اللفظ الى حقيقته لا يحتاج الى دليل والحق ان اختصاص الثناء
باللسان غير مجزوم به بل المفهوم من الصحاح وغيره الكشاف في تفسير قوله تعالى واذكروا ما فيه ونحوها
من كتب ان الثناء هو الاتيان بما يشعر بالتعظيم مطلقا نعم ذكر في المجمل ان الثناء الكلام الجميل
لكن لا يعلم اختصاص الكلام باللفظي ربما يكون محمولا على الاشتراك اللفظي فان قيل كيف يختص
الحمد اللغوي باللسان وقد قال عز من قائل وان من شئ الا يسبح بحمده والمراد الاشياء لا لسان له
قلت لما ثبت ذلك الاختصاص بالنقل عن الثقات من ارباب اللغات يحمل امثال
ما ذكر عندهم على المجاز قوله على الجميل لم يتعرض للمحمود به للدلالة الثناء عليه دون المحمود عليه
واما ترك ذكر المحمود عليه اللازم في المختصر اكتفاء بقوله سواء تعلق بالنعمة وترك ههنا
قيد قصد التعظيم لعله لما ذكر ان الثناء فان قلت اذا اثنى احد على ظالم على ما خلا عنه
منه الاموال وقتل النفوس بغير حق على قصد التعظيم فالظاهر انه حمد ولذا يذم هذا
الحامد لانه حمد على القبيح فيحل له مع انه ليس على الجميل قلت لو سلم فالجميل اعم من ان يكون
جميلا في الواقع او عند المثني والظاهر ان الحمد في الصورة المذكورة لغوي وعليه جميلا
ويصوره بصورته فان قلت انهم صرحوا بوجوب كون المحمود عليه اختياريا وان عم المحمود به على الاشهر

ووجهوا اختياره على المدح بانه يشعر بالاختيار الذي هو القاعدة العظمى في اصول الدين او هو
لصحة قولهم مدحت اللؤلؤة على صفائها والتعريف المذكور خال عن التقييد به فليس بمطرد قلت
اجاب الشارح في شرح الكشاف بان الموصوف مقدر اي الفعل الجميل والظاهر انه ورد الفعل لكن
بالاختيار على ما صرح به فان قلت فيلزم ان لا يكون الثناء على الصفات القديمة حمدا واستناد تلك
الصفات الى الذات ليس بالاختيار والا لزم حدوثها على ما هو المشهور المقرر في علم الكلام ولو سلم
فليست من قبيل الافعال اللهم الا ان يصرف الحمد عليها الى ايجادها فنقول لما كانت الذات كافية في اقتضائها
تلك الصفات جعلت بمنزلة افعال اختيارية يستقل بها فاعلها او لان الصفات مبدأ الافعال الاختيارية
والمحمود عليها باعتبار تلك الافعال فالمحمود عليه فعل اختياري في المال وقد يقال الحمد فيها ذكر مجاز نحو
كما في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا والاقرب الى ما ذهب اليه الآمدي من جواز استناد
القديم الى المختار ويجوز ان يحمد على تلك الصفات حقيقة بهذا الاعتبار كما زعمه الفاضل فان الغنية هوا
المقام اولا بقيد العقلية كما عرفت مع انه لا يصح فيما يتوقف عليه الفعل الاختياري كالعلم والقدرة
والا تسلسل او تقدم الشئ على نفسه ويمكن دفع اعتراض العقلية بان اهل اللغة يطلقون الفعل على
الصفة ولذا يطلقون على العالم اسم الفاعل فتامل قوله سواء تعلق بالفضائل ام بالفواضل
سواء اسم بمعنى الاستواء يوصف به كما يوصف بالمصادر ومنه قوله تعالى الى كلمة سواء بيننا
وبينكم وام هذه متصلة والهمزة قبلها مقدرة على المشهور اي سواء تعلق بالفضائل ام بالفواضل
ويكون هذا التركيب نحو قوله تعالى سواء عليهم أانذرتهم ام لم تنذرهم وقد ذكر صاحب الكشاف في
هذه الآية اي سواء خبر لان وانذرتهم ام لم تنذرهم في موضع المرتفع به على الفاعلية كانه قيل
ان الذين كفروا مستو عليهم انذارك وعدمه او ان سواء خبر مقدم والفعل بعده في
تاويل المصدر مبتدأ والمعنى انذارك وعدم انذارك سيان فالمعنى ههنا تعلقه بالفضائل
والفواضل سيان وهو ههنا خبر الفعل بعده اعني تعلق في تاويل المصدر مبتدأ
كما صرح به الزمخشري في قوله تعالى سواء عليهم أانذرتهم ام لم تنذرهم والتقدير تعلقه
بالفضائل وتعلقه بالفواضل سيان وسواء لا يثنى ولا يجمع على الصحيح ثم الجملة اما
استئناف او حال بلا واو وعلى ضعف او اعتراض يعني ههنا شبهة وهي ان ام

المتعدد والتسوية انما يكون بين المتعدد لا بين احدهما فالمطلوب الواو وبدل ام لفظا او معنى الواو بعينه
واعلم انه ذكر ابن هشام في مغني اللبيب ان العطف باو بعد همزة التسوية غلط او لحن بالفقهاء وغيرهم
ذكر في الصحاح سواء علي قمت او قعدت والصواب ام قعدت وهذا مشكل لم يجاب عن الاول كذا
وكذا الحق العبارة في الاول ام والسر فيه ان المعنى على ايقاع التسوية بين الامرين فصار
في الحق في الثاني الواو وقد ذكر بعض اصحاب الحواشي والجواب اما على
يجب اقل الصفات حتى يجب الواو واما قوله الصواب
همزة التسوية كما اشار اليه الشريف في اول حاشية المغني على ان
في كونه لاحد المتعدد الرضي
او دام عليه سواء في خبر مبتدأ محذوف ان سواء ثم الجملة الاسمية
واقعة على جواب الشرط المقدر ان لم يذكر الهمزة بعد سواء او الهمزة وام مجردتان
عن معنى الاستفهام مستعملان ان والهمزة مستعملان فيما لم يتعين حصوله عند
المتكلم وام واو لاحد الشيئين او الاشياء والمقدر يتعلق بالفضائل او الفواضل
سواء والشبهة ان سواء خبر وما بعده مبتدأ ثم الضمير في قوله يتعلق راجع
الى الثناء واشارة الى عموم الجميل والرجوع الى نفس الجميل كما في
قوله الجميل سواء تعلق بالانعام ام لا واما الرجوع الى الحمد فمستبعد جدا والفضائل
جمع فضيلة وهي ذاتية والفواضل جمع فاضلة وهي المزية المتعدية والمراد بالتعدية
هنا التعلق بالغير كالانعام
يجتمع الحمد والشكر
قوله والشكر فعل الشكر
في الكتاب
هذا التفسير
الشكر
ووصف هذا الفاضل بمعنى الاستحقاق الذاتي الاستحقاق لصفاته الذاتية فالحمد هنا

على الصفات الذاتية مع صفة الانعام فكيف يكون من قبيل الشكر وهو مخصوص بالفواضل
العلم الا ان يلاحظ ههنا حمدان احدهما بازاء الصفة الذاتية المستفاد من التعليق باسم
الله تعالى والاخر من التعليق بالانعام ويعتبر كل منهما على حياله ويجعل الشكر متحدا مع الثاني ولا
يخفى ما فيه من التكلف قوله ينبئ عن تعظيم المنعم اي يشعر في حد ذاته بحيث كلما اطلع
على تعظيمه ولا ريب في تحقق هذا المعنى في الشكر الجناني اذ لا يقدح فيه الجهل بالمعنى كما
لا يقدح في دلالة اللفظ الموضوع لمعنى الجهل بالوضع وعدم استعماله على انه يجوز ان يطلع
على اعتقاد الشاكر باخبار الغير او بالالهام او باخبار المعتقد نفسه او بفعل اذ
كون المنبئ بلا واسطة عن تعظيم المنعم بالنظر الى الغير على كل من الاعتقاد بدون الاخبار
التعظيم معتبر في الشكر فالاحسن ان يبدل قوله ينبئ عن قوله يقصد به تعظيم قوله
بسبب الانعام متعلق بالفعل الانعام لكونه على الشكر
كما صرح البعض ثم ان اللام في الانعام عوض عن الاضافة اي انعامه قوله او اعتقادا
ومحبة بالجنان عطفه على سابقه باو وعطف لاحقه عليه يدل على ان مجرد الذكر
اللساني او العمل الاركاني شكر ولا يدفعه ما اشار اليه في حواشي شرح المطالع من ان الذكر
اللساني او العمل الاركاني لا يكون شكرا ما لم يطابقه الاعتقاد ولم تخالفه افعال الجوارح
في الاول لان تلك المطابقة وعدم المخالفة شرط خارج ثم المراد من الاعتقاد التصديق
جازما ام راجحا تاما ام لا وقيل بالجزم واعلم انهم صرحوا بان الشكر بالجنان اعتقاد
اتصاف المنعم بصفات الكمال او اعتقاد اتصافه بصفة الانعام وانه ولي النعم
فلا لطف للعطف
المحبة على الاعتقاد ثم انه قدم الشكر لكونه اظهر في الابناء واوسط الاعتقاد
الذي هو اشرف الافراد الى ان جنس الامور اوسطها قوله او عملا وخدمة
بالاركان انما عطف الخدمة على العمل تنبيها على ان العمل انما يكون شكرا اذا كان وجه
الخدمة واما اذا كان بالاجرة فلا قوله وحده ما حال من

عند سيبويه اي منفردا وذهب الاصفهاني الى ان التوقف فيه وفي نظائره للعهد الذهني الى الخارج
والمعهود الذهني نكرة في المعنى ولهذا يعامل معاملتها كما سيجيء فلا يحتاج الى التأويل وما ذكره
الشيخ في شرح اللب من ان هذا التوجيه انما يستقيم في الموصوف باللام كما في مررت بهم
الجماء الغفير دون غيره لا يلتفت اليه اذ المضاف كالموصوف باللام في هذا الحكم صرح الشارح
والمحشي في بحث تعريف المسند وسائر المحققين وقال ابو علي الفارسي انه منصوب على انه
مفعول مطلق للحال المقدرة اي توحد الله بكونه مورد الحمد توحدا فعلى هذا يكون هذه النصبة
المصدرية المستفادة من ضمير الفصل في قوله هو الله ويمكن ان يقدر العامل المحذوف صيغة
على رأي من يجوز حذف الموصول مع بعض الصلة كما قيل اي هو الله المنفرد انفراده وعند
الكوفيين نصب على الظرفية بمعنى في حال وحدته لا مع غيره قوله بنعم المنعم اي الانعام
او النعم المتضمنة اي الفوائد الواصلة بالشخص متعدية الى غيره قوله على الوصف بالعلم والشجاعة
ليست المناسبة للوصف وان كان المتبادر ذلك حتى يرد عليه ان الوصف بهما يجوز ان يكون في
مقابلة الانعام فلا يتحقق عدم صدق الشكر في هذه الصورة بل هي للسببية والمعنى على الوصف
بازاء العلم والشجاعة فان قلت الشجاعة ملكة نفسانية غير اختيارية فكيف يكون الوصف بازائها
حمدا وقد اشترط اختيارية المتعلق فيه قلت الشجاعة قد تطلق على اثار تلك الملكة ايضا كالخوض
في المهالك والاقدام في المعارك وهو المراد ههنا قال الاستاد دام ان كون العلم والشجاعة
من المزايا الغير المتعدية ان العلم اما عبارة عن الاضافة بين العالم والمعلوم او عن الانفعال الحاصل
للنفس او عن الصورة المرتسمة فيها التي هي من قبيل الكيفيات وايا ما كان فلا يقبل الانتقال من محل
الى اخر واما الشجاعة فهي ملكة نفسانية متوسطة بين الجبن والتهور والملكة من قبيل الكيفيات الغير
القابلة للانتقال وفيه نظر لان المراد بالمتعدي ههنا المتعلق بالغير في تحققه كالانعام اي
المنوية وغيره الا الانتقال كما زعمه كيف والجمهور اطبقوا على ان الحمد على الفضائل اختياري
الانتقال اصلا قوله والله اسم للذات المراد بالاسم ههنا ما يقابل الصفة والكنية
واللقب بقرينة جعلها مقابلا له لا ما يقابل الفعل والحرف وكيف لا يراد به ما يقابل اللقب والكنية
فان قلت وضع العلم بازاء ذات كما فرع تعقل حقيقته والا لم يعتبر وذلك تعقل حقيقته تعالى

قلت النزاع في وقوع تعقله تعالى بصفاته الحقيقية والاضافية والسلبية والفعلية على وجه
ما ظهر منها بالفيض الالهي وانما الممتنع تعقله بكنه حقيقته وهو غير لازم في وضع العلم
كما في وضع العام للمعنى الخاص على انه انما يتم ذلك اذا لم يكن الواضع مطلقا او واضع
هذا الاسم هو الحق تعالى اما اذا كان واضعه متكلم غيره بالالهام او الوحي فلا وذات
الشيء قد يقال على حقيقته وقد يقال على هويته الخارجية وقد يقال على ما يقابل الصفة
والمراد ههنا هو الثاني وهو يستعمل استعمال النفس واستعمال الشيء ولذا يجوز تأنيثه
وتذكيره وخص بالذكر في تعيين الذات من صفاته العلى الوجوب الذاتي الذي هو يعرف به
مطلق الوجوب لاختصاصه به ولانطوائه على سائر صفاته لانه معدن لكل كمال
ومبعد عن كل نقصان ثم ذكر استحقاق جميع المحامد الدال على ان كل كمال وكل نوال
لجنابه تعالى توطئة لما يذكر من وجه تعليق الحمد على هذا الاسم والمحامد جمع محمدة بالكسر
الثانية مصدر بمعنى الحمد قيل او جمع محمدة بالفتح وهي خلاف المذمة اي ما يمدح عليه
على الذوق السليم ان الانسب ح المتصف بجميع المحامد قوله ولذا لم يقل لله لتوقف
على تحقق الاستحقاقين اي الكون المقصود على الذات من حيث هو لا تخصص بخصوص من صفاته
تعالى على الحمد عليه بتمامها على استحقاق الذات من حيث هو اي من غير ملاحظة خصوصية وصف
واعترض عليه بان لا اشعار في الكلام بالاستحقاق الذاتي اذ لم يعهد من قواعدهم ان التعليق
باسم غير صفة يدل على الاشتقاقية على انه ان سلم ذلك فانما هو اذا لم يصرح بان جهة
غير الذات وقد صرح ههنا بقوله على ما انعم والجواب ان هذا البحث بالذوق حيث لم يقل الحمد للمنعم
لان التعليق باسم يدل على وذكر وصف الانعام محمودا عليه بعد الاشعار باستحقاق
الذاتي وبالغيره على ان لفظ الله تعالى لما دل على ذات مستجمعة لجميع صفات الكمال
واشتهر اتصاف تلك الذات بهذه الصفات في ضمن هذا الاسم ان يحمل التعليق
بالمشتق الدال على جميع الصفات قوله بل انما تعرض الضرب المقدر كان سائلا
سأل ان هذا الابهام الا يضر او الاختصاص بصفة الانعام ثابت في نفس الامر
الشكر ولهذا تعرض له بصفة الانعام فقال ليس الامر كذلك بل انما تعرض

ما قيل من ان الآية المخصوصة صريحا بان بل اذا وقع بعدها جملة فمعنى الاضراب اما الابطال كقوله تعالى قالوا اتخذ
الرحمن ولدا سبحانه بل عباد مكرمون بل هم عباد مكرمون واما الانتقال من كلام الى كلام آخر وانما يرد انه
لو كان اضرابا عن قوله لو لم يبطل كما توهم وهو ما يجب [illegible] وهو ان الاستحقاق الذاتي هو الاستحقاق
بجميع الاوصاف كما اشار اليه السيد في حواشي الكشاف فقد اندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام
فلم افرده بالذكر واجيب عن ذلك بالتصريح بانه ادى الواجب لما تقرر عندهم واشتهر من ان
شكر المنعم واجب عقلا او شرعا فتأمل ويمكن ان يجاب بان الاستحقاق الذاتي هو الاستحقاق
بجميع الاوصاف الذاتية فانها لم تكن غير الذات اعطيت حكمها فلا يندرج فيها الاستحقاق بصفة
الانعام على ان الاستحقاق بجميع الاوصاف لا يستلزم الاستحقاق بكل واحد ظاهرا فذكر
الانعام تصريحا بالاستحقاق الوصفي واجمالي بكل صفة من صفاته ثم ما ستقل بافادة الا[illegible]
هذا وقد يقال المراد بالاستحقاق الذاتي انه اذا قطع النظر عن غير الذات كان مستحقا لجميع التعظيمات ولا
شك انه يستحق التعظيم لذاته لان استحقاق المعبودية يقتضيه ذاته لوجوده ولزوم تعلق الحمد
بالفواضل والفضائل لا يقتضي انه لا يستحقه المعبود لذاته اذ يجوز ان يكون الفاعل مستحقا
لذاته المعظم [illegible] قوله وقدم الحمد لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به سياق في
بحث تقديم المسند اليه [illegible] الى الاسم فتقدمه [illegible] وتخجيله المسند اليه فلو جزء اخرى تجعله فاعلا
كلم الملك مستعد على كثيرة ولا حاجة في ذلك الى اعتبار انه مؤخر في الاصل او مقدم فسواء الحمد
مؤخرا في الاصل بان يكون التقدير احمد الله حمدا او مقدما بان يكون اصله احمد حمد الله ليستقيم بيان النكتة فلا بد
لاستحصان بيان النكتة انما هي [illegible] الافعال [illegible] والحمد [illegible] لانه مبتدا فبيان النكتة لغو
ثم الجواب بانه في الاصل مؤخر كما نبهت عليه فيقتبس [illegible] ثم انه لم يرد باقتضاء المقام ما هو المصطلح
في هذا الفن اذ الاهتمام ليس مقتضى (المقام) بل هو حال فيقتضي تقديم الحمد ومقتضى الحال هو التقديم
بل اراد ان هذا المقام الذي هو مقام تأليفه يقتضي اهتماما بشأن الحمد واراد بقوله مزيد اهتمام
ان الاهتمام العارض للحمد بحسب المقام ادلى رعاية من الاهتمام الثابت للاسم الله على اهتمام
غيره في نفسه لان البلاغة في الكلام عبارة عن مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته لكن في بحث دع
انه يشكل بقوله تعالى فلله الحمد رب السموات ورب الارض وقوله تعالى وله الحمد في السموات والارض

وقوله

وقوله تعالى في سورة التغابن وله الحمد الى غير ذلك حيث قدم اسم الله على الحمد في هذه الآيات مع ان
المقام مقام حمد والجواب منع ان المقام في الآيات المذكورة مقام الحمد بل مقام بيان استحقاقه تعالى
واختصاصه بالحمد كما اشير اليه في الكشاف وهو يقتضي تقديم الظرف كما لا يخفى قوله
على ان صاحب الكشاف اختار [illegible] الجار والمجرور في موضع خبر مبتدا محذوف اي التخصيص يعني
ان قال وقد دل على ذلك ان الحمد الاولى [illegible] غير تخصيص ثم جيء بما هو التخصيص فيها ثم انه اشارة
الى دفع ما يتوهم من ان في تقديم [illegible] فوات التخصيص المقصود في هذا المقام وزيدة صاحب الكشاف في سورة
التغابن بانه قدم الظرفان في قوله له الملك وله الحمد ليدل على الاختصاص فيما ذكره من اقتضاء المقام تقديم
الحمد مع فوات [illegible] فحسب وحاصل الدفع ان اقتضاء المقام [illegible] مع تصريح صاحب الكشاف
بوجود الاختصاص في قوله الحمد لله كما في لله الحمد فلا مانع من التقديم مع وجود المقتضي على ان ما قاله فاحفظ
ما ذكره في سورة التغابن عبارته هكذا ليدل بتقديمهما [illegible] الكلام في اختيار التخصيص
الى محل التقديم فلا يخل بما نقل لانه لاجل اعتبار التخصيص فيما نحن فيه كما يجيء من ان ما يطلب بتجديد
القصر يجب ان يكون [illegible] بالمطلوب وبالخطاب [illegible] ذكرت
فيما سبق [illegible] في القصر الاضافي دون الحقيقي والقصر فيما نحن فيه حقيقي [illegible]
ونظيره اياك نعبد قوله قد صرح بانه يجري في الحمد لله بتقديم الحمد لما اي كما فيه تأخيره
اغنى ارجاع الضمير الى ذكر مع المناسب لكلام العلامة حيث قال اجراء صفات الربوبية [illegible]
بجلائل النعم ودقائقها والملك على اسم [illegible] الدالة على الاختصاص وانه حقيق في قوله الحمد لله
ودليل على ان من هذه صفته لم يكن احد احق منه بالحمد والثناء عليه بما هو اهله قوله وبهذا يظهر توجيه
اي بتصريح صاحب الكشاف بان في الحمد لله دلالة على اختصاص جنس الحمد به [illegible] يظهر [illegible] توجيه
الاستغراق بما علل به سابقا فلئلا يلزم الاعتزال كما ذهب [illegible] او اختصاص الجنس يستلزم اختصاص
جميع الافراد فلا فرق بينهما في انهما يأبيان مذهب المعتزلة [illegible] وكل منهما يقبل [illegible]
ينبغي [illegible] كما ذكره الفاضل المحشي فلا ترجيح لاختيار احدهما على الآخر من هذا الوجه [illegible] فرقا
حيث ان [illegible] اختصاص الافراد [illegible] واختصاص الجنس بواسطة استلزام
لاختصاص الافراد [illegible] اختيار احدهما [illegible] كما لا يخفى على الفطن

فان قلت لعل كثيرا من الناس الذين عقلوا اختيار الجنس ونفي الاستغراق بما ذكر حملوا التعريف
الجنس المذكور في الكشاف على العهد الذهني الذي هو فرد منه كما هو الظاهر في المشبه
في ارسلها العراك وما ذكره من ابطال التعليل الخ انما يرد لو حمل تعريف الجنس على تعريف الطبيعة من حيث
هي قلت وسلم ان تعريف الجنس لو اول بالاستغراق فيرد بالعهد الذهني فالاختصاص فرد ما انما
يستلزم اختصاص جميع الافراد لانه يستلزم ثبوت فرد ما لغيره وثبوته لغيره يستلزم جميع الافراد
والسر فيه ان العهد الذهني نكرة في المعنى وتضمن التخصيص معنى النفي فيكون في المعنى كالنكرة الواقعة
في سياق النفي فيعم ثم الحق ان صاحب الكشاف انما منع كون الاستغراق معنى اللام بمنع كونه
مرادا في المقام اما المنع الاول فظاهر كلامه فيه مع ان الوجه الاخير الذي هو منقول عنه كما صرح به
في شرح الكشاف بل انه علي ذلك ولانه حصر في المقصود عهد اللام في التعريف والتعريف
العهد والجنس واما المنع الثاني فلانه مفهوم من كلامه ضمنا كما ستطلع عليه من جواب قوله
فان قلت من ابن يفهم الكثير من الناس حملوا بما ذكروا الى ان الحمد في
محمولا على الجنس دون الاستغراق اما باعتبار المنع الضمني او بان حملوا قول صاحب الكشاف
فان قلت ما معنى التعريف في الحمد على معنى ما المراد بالتعريف اللامي في الحمد لا على انه جار على
الوضعي ونظيره قوله تعالى ولكنهم معنى التعريف في المغضوب الدالة على المستقبل
هم الناس الذين يظهرون في الاخرة وعلى هم الذين حسنت صفة المطيعين
ارادة بمعنى التعريف هنا احد صور العهد وغيره تصريح الشارح المحقق
المعنى الثاني لتعريف الجنس وحمل اللام كما ذكره ما ذكره
الشارح والفاضل المحشي في حاشيته المناسب بيان المقام
اللام الظاهر عليه انهم علقوا بذلك كون مدلول اللام بحسب الوضع الجنس
دون الاستغراق حمل كلام الكشاف على اثبات اللغة بالرأي وهو مستبعد
نفي كون الاستغراق مدلول اللام مخالفة لمذهب الاعتزال
في ارادة الاستغراق ولا شك ان وضع اللفظ لمعنى لا يقتضي ارادة ذلك المعنى في
كل مقام واذا ثبت ان التعليل الذي ذكره كثير من الناس سوق اثبات كون الحمد محمولا في المقام

على الجنس دون الاستغراق ظهر ان ما في الوجوه المذكورة هنا حقها ان تسوق لذلك الكلام
سابق الكلام ولاجل ذلك على ان الشارح رد في شرح الكشاف على الوجهين الاولين باختيارهما
بكون اللام للاستغراق في الجملة عند الزمخشري مع بطلانه ولم يورد الوجه الثالث هناك ولم يرد
عليه ما سبق بما ذكره هناك وذكر الوجه الثالث وسماه اولى مع انه يرد عليه ورود ما
اورده هناك على الوجهين الاولين فلو كان الكلام هنا مسوقا لبيان ان مدلول اللام بحسب
الوضع الجنس دون الاستغراق كما في ظاهر قوله ثم ان اللام في الحمد لتعريف الجنس دون الاستغراق
لا لبيان كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون الاستغراق لكان اختياره وتسميته اولى في غاية
البعد فعلى هذا بني الشريف كلامه واورد على الشارح ما اورد فاندفع ما قيل من ابن يفهم منع صاحب
الكشاف كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون الاستغراق فقط فيتم قوله وهو تعريف
الجنس لان اطلاق تعريف الجنس على الاستغراق وان وقع في بعض المواضع الا ان الاصطلاح منعقد
على تخصيص اسم تعريف الجنس بتعريف الطبيعة بالاشارة الى تعريف الحقيقة من حيث هي هي وجعل
الكشاف جاريا هنا على الاصطلاح المذكور بقرينة ذكر الاستغراق هنا في مقابلته والمشهور تخصيص تعريف
الطبيعة والحقيقة بذلك وهو المذكور في المفتاح وفي كتب تعريف المسند اليه باللام
واما ما ذكره الفاضل المحشي من ان الدال على ذلك انه صرح بالجنس في موضعين ولم يتعرض لانضمام الاستغراق
فلانه صرح بالجنس في سورة العصر ولم يتعرض لانضمام الاستغراق
الجنس على نفي الاستغراق بل صرحوا بان المراد الاستغراق فان في الاستثناء قرينة قوية ظاهرة على
ارادة الاستغراق فالتنصيص ولم يتعرض لانضمام الاستغراق ولا ان الشيخ اراد الاستغراق في الخطابية
الخطابية قلت وعلى كون قرينة الاستغراق
المدعي على عدم القرينة المجوزة للاستغراق والاستثناء في الآية الكريمة قرينة
ظاهرة واما ثانيا فلان تصريحه بالجنس وعدم التعرض لانضمام الاستغراق اصلا لا يدل على اقتصار
معنى الحمد على الجنس من حيث هو ذلك للاشارة الى من الجنس من حيث هو
هو في ضمن الافراد ولذا في قوله اختصاص الحمد اختصاص الحمد
بحث ذكره شمس الملة والدين حاصله اختصاص الجنس

مذهب الاعتزال بخلاف [illegible] على الاستغراق فانه ينافيه وذلك لانه اختصاص الحمد الذي
الكشف مستفاد من لام الله على المختار وهو الاختصاص في الاثبات لا الثبوت بخلاف
واثبات الجنس للمذكور للغير لاينافي ثبوته للغير ولو عند المثبت ولذلك قال السكاكي [illegible]
عالم النسبة ولو اراد تخصيصه بعين نحو جاء زيد وعمرو ذهب وهذا بخلاف اثبات جميع الافراد [illegible]
فانه ينافي ثبوت شيء منها للغير المذكور عند المثبت فليتحقق هذا الفرق المعقول فانه
مما كثر فيه غلط الفحول الى هنا عبارته بعينها وليرد قول الولد رحمه الله تعالى في شرح الابيات
الكشف قال في سورة التغابن قدم الظرفين ليدل بتقديمهما على معنى اختصاص
الملك والحمد بالله تعالى فلو كانت اللام المذكورة مفيدة للاختصاص في الثبوت لم يحتج الى تعليل التقديم
بالدلالة على الاختصاص وجه وان صاحب المفتاح سوى افادة التخصيص بين قولنا السماح
لابن سيرج وابن سيرج السماح [illegible] او لا يخفى ان اثبات ما يفيد الاختصاص في الابيات وكذا
مايف ويه واقول ثم ان صاحب الكشف والذي قال بالاختصاص الثبوتي في سورة التغابن حيث ذكر
ان تقديم الظرف في الحمد ليدل به على الاختصاص الثبوتي كما عرف به الولد رحمه الله تعالى [illegible]
ان اختصاص الجنس في الثبوت يستلزم اختصاص الافراد ولو ثبت عن تلك التقدير [illegible]
كان تحقيق ما في منعه فلا يمكن تخفيه بالمعتقد حتى [illegible] الا انه ابى على التاويل وتنزل [illegible]
ثم ستر في التعميم وهذا التنزيل [illegible] كلامه مناسب المقام الحمد الذي هو مقام اجلاله جل جلاله [illegible]
لغرض [illegible] الحمد [illegible] نصبه في عبارة الاعتزال التي هي منافية ظاهرا فان اظهار مذهبه واراءة
التعصب فيه مناسب لاوائل كتابه الا يرى انه صدره حيثما نقل عنه بقوله الحمد لله الذي خلق القرآن
علاوة الكلام في القول بان اختصاص نحو شيء مستفاد [illegible] يستلزم اختصاص الافراد الذي هو على
منافي لمذهب الاعتزال لا بعد اعترافه بالاختصاص الثبوتي في موضع آخر بناء على الاولى
والتاويل هذا غاية توجيه اعتراض الولد لانه تمام تم اذا لم يقل قول صاحب الكشاف بعد الدلالة
على اختصاص الحمد وانه حقيق من الاختصاص في الثبوت فليتامل هذا كلامه [illegible] صاحب
الكشاف قال بالاختصاص الثبوتي في سورة التغابن وغيره بل الظاهر انه اراد بالاختصاص في قوله
هنا بعد الدلالة على اختصاص الحمد وانه حقيق [illegible] الاستغراق سواء جعل اللام للاختصاص

على الثبوتي والاثباتي لمنافاة مذهبه الان يحال قوله بالاختصاص الثبوتي مبني على التاويل ولكن
منافاة مع انه اظهار مذهبه وارادة التعصب فيه مناسب لاوائل كتابه الا ترى انه صدره فيما نقل عنه
بقوله الحمد لله الذي خلق القرآن ثم غيره الى انزل لوجوه ذكرها الفاضل المحشي في شرحه والله اعلم
قوله بل على انه جملة آه كلمة على متعلق بخبر مبتدا محذوف [illegible] على انه او جملة عطف على
جملة وبهذا اندفع ما يرد على ظاهر كلامه من ان عطف بل على انه على قوله على انه من افعال العباد [illegible]
ان هذا انما يظهر كما اشير اليه بهذا مع انه لا وجه لان القول بالتخصيص في الحمد لله لا مدخل له في هذا الباب
ولا حاجة في رفعه الى ان يعتبر ان احد الاعتقادين جهة المذاهب ان تعريف الجنس لا يستلزم [illegible]
قوله واما انه يساوي [illegible] الفصل فلما قال يختص علم ان الجملة الاولى مستغنية وان الجملة هي الثانية
والعدول الى الرفع للدلالة على الدوام والثبات اورد عليه ان الجملة الاسمية وان دلت على الدوام لا
ان الاسمية التي خبرها ظرف غير ظاهر الدلالة عليه ان قدر الظرف بالفعل فظاهر [illegible]
اسمية خبرها فعلية نحو قوله تعالى الله يستهزئ بهم على الاستمرار التجددي واما ان قدر باسم الفاعل على انه
بمعنى الحدوث بقرينة تعلق الظرف فيكون في حكم الفعل والجواب ان المقصود منها الثبات [illegible]
العدول والاسمية التي خبرها فعلية انما تفيد التجدد والدوام بوجه [illegible] الى الدوام والعدول المذكور [illegible]
[illegible] ان يقدر باسم الفاعل [illegible] كونه للحدوث ونقول لا معنى للعمل في الظرف رائحة الفعل [illegible]
بمعنى الثبوت له وقد اشار الشارح في اواخر الباب الثالث على انه يقدر في [illegible] الثبوت والتجدد بحسب
حاصل [illegible] منزلة الصريح فيما ذكرنا هذا ولقائل ان يقول المناسب لمقام الحمد على انه التجدد [illegible]
[illegible] الحمد المسند بتجدد وصدور محامد منا وتعلقه بالله على الاستغراق الازمنة بمعونة المقام
ويدل على ان المناسب لمقام الحمد اذا كان الوصف يتجدد [illegible] استمرار التجدد [illegible] فقوله تعالى
الله يستهزئ بهم على ان العدول الى الاستمرار التجددي يناسب المقصود [illegible]
وتجدده وفقا [illegible] على سبيل الاستمرار وكذا [illegible]
التجدد [illegible]
والاشكال [illegible]
[illegible] الحمد [illegible]

خصوصية كل من تعريف العهد والجنس والعموم مشتركا لفظيا والمعنى المشترك بين الثلثة منها لها او حقيقة في
مجاز في الآخرين فاول في ذلك انه ظاهر في العموم بدليل استعماله فيه من غير قرينة وتوقف العهد والجنس على
القرينة انتهى كلامه والجواب ان مبنى الكلام على مذهب صاحب الكشاف لان الشارح بصدد توجيه كلامه
وكون الامر كذلك عنده في حيز المنع قوله او على ان اللام لا يفيد سوى التعريف الخ فان قلت
ان الاستغراق لا يستفاد من نفس اللفظ وهذا كالتصريح بان الحمل عليه يحتاج الى الاستعانة بالخارج
فليس بين هذا الوجه وبين ما ذكره الفاضل المحشي بقوله والسبب في اختيار الجنس ان دلالة اللفظ على
الجنس وعلى اختصاصه بانه سبحانه لا يحتاج فيها الى الاستعانة بالمقام كثير تفاوت فلا وجه لجعله
وجها آخر فان قلت قد ضم الفاضل المحشي الى هذا الوجه قوله مع ان اختصاص الجنس يستلزم اختصاص
جميع الافراد به وكلام الشارح خال عن ذلك فهذا ارجح قلت قد اشار الشارح فيما سبق بقوله وبهذا
يظهر الى هذا المقام فلعله اكتفى عن ذكره ههنا بما اشار اليه سابقا على انه لا فائدة يعتد بها في ذكر
قوله وعلى اختصاصه بانه سبحانه لان المفيد لذلك الاختصاص على ما صرح به بعض في احوال المسند هو اللام
لا اختصاصه وبحكم الافادة لا تتفاوت حالها في الجنس والاستغراق بقي ههنا بحث وهو ان الاول
المراد من صاحب الكشاف الذي نقل الشارح بقوله وعلى ان اللام لا يستغرق اجناس الخلف يحكم
العهدي الذي يعلم من سياق الكلام عنده كما صرح به في المفصل ولا يقال اللام لا تدل الا على التعريف
والاسم لا يدل على مسماه ونفس الحقيقة والفرد المنتشر فاذا لا يكون ثمة عهد خارجي يقال
وشيخ من المجموع بازاء المعهود لا ما نقول فلا يتجه بالدليل المذكور وجوده عدم كون اللام للجنس
لعدم الوضع للمجموع بازاء الافراد فان قلت ذلك معلوم لا يحتاج الى البيان قلت هكذا المقصود
في التعيين الثاني التي اشرت اليها سابقا البحث الثاني انه المفهوم من كلامه ان الحقيقة والاستغراق
في مقام واحد يجب اقتضاء ظاهر الحال الا انهم ذكروا ان المعرف باللام اذا لم يكن ثمة عهد
الجنس هناك يحمل على ارادة الحقيقة من حيث الوجود في ضمن الافراد وحمل على الحقيقة وان لم يحمل على
او العهد الذهني فظهر منه ان ارادة الطبيعة كما يجوز اذا لم يكن المقام مقام ارادة الحقيقة من حيث
فمقام الحمد لا ان لا يكون هذا المقام فيلزم الحمل على الجنس لا بعين هذا ولا يكون الحمد مختارا على الاستغراق
فلا وجه لتخصيص الجنس فيه بانه يرجح لعدم الاحتياج الى الاستعانة بالمقام ولكن انه يوجه اختيار الجنس بان

صفة ثابتة للذات فهذا اختيرت الاسمية والدلالة اللفظية كما صرح به بعض الافاضل قوله والفعل
انما يدل على الحقيقة دون الاستغراق فكذا ما هو بمنزلته ان قيل حمل الاستغراق لعدم جواز زيادة الكلام
على المراد بحسب الدلالة وان جاز قصوره عنه فلا يرد عدم دلالة المصدر على النسبة والزمان وههنا بحث
للمحققين مرجعه ان قوله في الكتب المحكية يحتمل فيها قولهم يحمل الى الاستغراق كما يحمل في احوال
الفعل فلم لا يجوز ان يكون الفعل الذي ناب عنه المصدر من ذلك القبيل والجواب ان ذلك الفعل المنزل منزلة اللازم
انما الذي اعتبر تعلقه بالمفعول المنزل المذكور في مثل هذا الاستعمال بل لا يصح وهو ظاهر قوله
فيه نظر لانه ان نصب المصدر ... ان يكون نصبه
لزيادة منع سوال الاستغراق في العبارة مسالة لم يرد ان المصدر المعرف لا ينوب مناب الفعل حتى يرد
انه قد ينوب عنه كما في قراءة الحمد لله بالنصب واجيب عنه بان النظر في الاستدلال مقدمة مطوية
فاترة واللام وضع للاشارة الى مدلول مدخوله كما ذكرت في الوجه الذي اختاره والشيخ بان مراده
المعترض عدم ثبوت المدعى بما ذكر في الاستدلال فاثباته بتغيير الدليل وضم مقدمة اخرى تسليم
لا عن اصل التحقيق قوله وعند خفاء قرائن الاستغراق قيل مراده بخفاء قرائن الاستغراق ليس
الاخفاء القرينة المرجحة لا المجوزة للارادة في الجملة والفاضل المحشي انه معترف بخفائها بل بعدمها ولا
يتم ما ذكره بحسب اختيار الجنس فان الظاهر قرينة الاستغراق المرجحة له لا تعتبر اليه فلا يتغير عدم الاول
تعريف الجنس والاستغراق من فروعه وما لم يوجد ما يرجح الفرع على الاصل لا اعتبار به فيسقط بهذا التوجيه
الفاضل المحشي وانه الموفق على انه يرد عليه ان قوله المقام خطابيا انما يكون قرينة يحمل معها الاستغراق في
تخصيص الحكم بالبعض معارضة بهذا المقام من غير مرجح واذا حمل على الجنس لم يرجح فرد فلا يجوز قرينة
او يكون المعنى حينئذ الجنس مع ان الشايع في الاستعمال خلافه سواء وجد القرينة المرجحة للاستغراق او لا
كما لا يخفى على المذوق السليم ولا يخفى عدم استقامته فيجب ان يراد بقرينة الاستغراق القرينة المجوزة
له فهو بقي ههنا بحث وهو ان الشارح صرح في التلويح بان الراجح هو العهد الخارجي ثم الاستغراق
ثم الجنس وقد قال بعض المحققين فكيف حكم ههنا بان المتبادر هو الجنس وانه قد اشتهر ان الحمل
فيكون وانه لا ترجيح الشارح مبني على ان شايع الحمل على الكل انه لو تعذر الحمل الصدق فحينئذ لانه نوع ...
واليه ذكر صاحب الكشاف ان الاستغراق راجح حيث قال ثم ان الالف واللام يحتمل ان يكون موضوعا

لكنه

المقام مقام ارادة الطبيعة من حيث الوجود نظرا الى انه لم يكن قصد الجنس على خلاف مقتضى الظاهر
رمزا الى انه ثبت على وجه الاختصاص بمقتضى طبيعة الحمد لا الازم وجوده مع ان فيه دلالة على
جميع الافراد **قوله** على ما انعم، قيل هو ظرف لغو متعلق بالحمد والذي يستوعب الفصل بين
الفاعل والمفعول بالاجنبي الذي هو الخبر اعني لله امران الاول كون الخبر في الاصل لغوا
معمولا للحمد في موضع المفعول والثاني التنبيه على ان الاستحقاق الذاتي اقدم من
الوصفي والصواب انه خبر بعد خبر ليبطل تحقق الاستحقاقين فتدبر **قوله**
مع تعذر من في المعطوف عليه، اي الذي عطف على انعم وهو علم قال الاستاد لان علم
وان كان بمعنى مفعولين الا ان مفعوله الاول يجب ان يكون عالما والثاني معلوما وعلى تقدير الضمير
لا يجوز ان يكون مفعوله الاول اذا وجب كونه عالما وفيه نظر لجواز ان يكون الهيولى عبارة عن النفس
الناطقة المتحلية بالعلوم والمعارف كما جوزه الفاضل انه يكون من المراد بالنفخ في قول الشارح
من شكر نعمائه ولا شك ان الضمير على هذا التوجيه يصلح مفعولا اول هذا اذ علم انه قيل لما شاع حذف
الضمير الغير المرفوع من الصلة انه ليس ان يجعل العلة التعذر والاحتياج الى طلبه وكذلك ان يقول
جواز حذف الضمير المجرور مختلف فيه فمنع بعضهم وجازه مطلقا للزوم اللبس في بعض المواضع نحو
جاء الذي رغبت فانه يحتمل ان يكون التقدير رغبت فيه ويحتمل ان يكون رغبت عنه ولا يحمل
عليه ما لا يصح واختار هذا المذهب الامام المرزوقي حيث قال في قول الشاعر
الا ان جيرتي قوما كالذي كانوا من قدر كانوا عليه تقصي الامر العاند فقد اخطا اذ لا
يجوز الذي مررت جالس اي مررت به وذهب الاخفش الى جوازه مطلقا وقال
الكسائي وجماعة من الحق لا يجوز الا اذا انسبح عنه بان يحذف الجار اولا ثم يحمل المجرور
منصوبا كالمفعول به ثم يحذف ذلك المنصوب لئلا يلزم كثرة الحذف دفعة واحدة نحو قوله
فصدع بما تؤمر اي تؤمر به والاصل تؤمر به ولو كان المجرور مما لا يتسع عنه لا يجوز حذفه نحو الذي
مررت اذ لا يقال مررته فما كثر الاختلاف في جواز حذف المجرور جاز ان يجعل احتياج
الموصول اليه مع منع الوجه الثالث سببا للعدول عنها فقوله لزمك ان يجعل
ممنوع **قوله** فقد تعسف، وجه التعسف انه ارتكاب ما لا يجوز عند المحققين وان

جوزه البعض كما في الوجه الاول فان حذف المبدل منه لا يجوز في غير الاستثناء عند الجمهور وصرح
ابن الحاجب لفوات ما هو المقصود وهو معنى التوطئة والتمهيد واما ارتكاب ما هو الحسن كما في الوجهين الاخرين
فان الرفع والنصب على المدح وان كانا ما لحسنين في انفسهما لكنه لا لطف لما علم انه يعلم ويحاول
وجوه اخر الاول انه نزل الفعل اعني علم منزلة المصدر عطفا على الموصول وذلك لان الفعل يدل على الحدث
والزمان وقد يجرد في بعض المواضع لاحدهما لعله مجازا الثاني ان يكون ما لم نعلم بتقدير الضمير
المحذوف الثالث انه يجوز من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر العائد الى الموصول كل ذلك تعسف اما
الاول فلعادة ندرته والقلة الاصل الحقيقة فان المعتذر الانتقال الى المجاز واما الثاني فلعدم جواز
حذف الضمير المبهم بمثل ما ذكر في عدم جواز حذف المبدل منه واما الثالث فلكونه خلاف الظاهر مع عدم
اشتماله على نكتة سوية **قوله** الحمد من يمكن الضم مكانه اخذ مجازا مع انه يريد الحمد على صفة المنعم
استحقاقا في العقب وقبولا عنده كما دل عليه تعريفه واما حمده على بعض النعم فمخفي بسبيل التجوز
على انها اثر تلك الصفة **قوله** لقصور تلك العبارة عن الاحاطة ولئلا يتوهم اختصاصه بشيء دون
شيء بجميع الامرين علته واحدة لحذف مفعول الانعام وتعويضا للتعويض المفعول كما يظهر
الشمول التفصيل او اجمالا واما بطريق التعرض للبعض فالجزء الاول من العلة ناظر الى الاول والثاني الى الثاني
ثم ان قصور العبارة عن الاحاطة بالنعم بكلا عم من ان يكون حقيقة كما في التفصيل لان تعداد انعامه
لا تحصى او ادعاء كما في الاجمال وانما قبر في المختصر لفظ الايهام المراد به الاشعار اذ الوجه الواحد
ابهام مطلق الشمول والادراك ناظر الى اعتبار القصد في الخواص وفي الرابع على ما تقرر عندهم نحو
ما في الشرحين واحد وتوهم المخالفة وهم ثم ان ضمير اختصاصه فيه وجهان اما الى اختصاص الانعام
دون شيء اخر واختصاص الحمد على انعام دون اخر لا يقال قد قرر تعليق الحمد على اسم الذات فادل على
بجميع الاوصاف فوهم ان اختصاص الحمد بانه يتخاسب هذه النعمة دون اخرى على تقدير التعرض مخصوصها
بعيد جدا فالوجه هو الاول الا ان يقول المراد توهم اختصاص الحمد على النعمة فلا ينافيه افادة تعليق الحمد
اسم الاستحقاق المذكور فافهم ولا يقدح في التوهم افادة تعليق الحمد على اسم الذات الاستحقاق بجميع
الاوصاف المذكورة فافهم وقوله دون شيء اي معناه متجاوزا شيئا اخر وسيجيء تحقيقه في بحث القصر
قوله ولينذهب نفس السامع كل مذهب ممكن، الظاهر ان يكون من العلة التامة مع قوله

اصالة اسعاد و بنعم ليست كاصالة تلك النعم صرح في خلافه واما ثانيا فلان عظم نعمة البيان
لا يتوقف على ملاحظة تلك النعم ولا يحصل منه البها الا بتكلف **قوله** يتعاونون في
جواب السؤال تقدير و معاون لعال ما يفعلون في هذا الاجتماع و يمكن ان يكون حالا من ضمير محتاج
مع بني نوعه والاول اقرب **قوله** و هذا موقوف الخ وكذلك يحتاجون الى
ذلك في امر معاد هم لان معرفته تعالى ومعرفة صفاته و افعاله المتعلقة بالدنيا و العقبى
لا تتم الا بمقدمات نظرية منتهية الى قضايا ضرورية والعادة لا تحصل الا بمعرفة انه
كيف يعبد ولا شك ان الاحد لا يستقل بتحصيل هذه الامور غالبا بل يحتاج الى مساعدة
من بني نوعه فثبت ان البيان اصل ما يحتاج اليه في بقاء النوع في الدنيا اصل ما يحتاج اليه في تدبير
امر الآخرة ايضا **قوله** و في الكتابة مشقة يعني يمكن ان يخلي الله علما ضروريا في
كل احد بحيث يعلم دلالة كل نقش على معناه من غير توسط الالفاظ الا ان في الكتابة مشقة
لاحتياجها الى ادوات يعسر حضورها في جميع الاوقات وايضا الكتابة باقية بعد انقضاء
حاجة الاعلام فقد يلزم ان يطلع على المراد من لا يراد اطلاعه عليه **قوله** وهو
المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير الفصيح اما بمعنى الناطق فلا غبار و بمعنى المظهر
فالمعرب بمعنى عنه او بمعنى المعرب الى المعنى في الكلمة فلا ظهر تركه الله اذ المراد بالبيان ههنا
ما يتميز به نوع الانسان و ربما لا يكون فصيحا بالمعنى المذكور ولعله اراد به معنى المظهر
وجعل المعرب تفسيرا له **قوله** ثم ان الاجتماع شروع في بيان الصلة بنعمة الغواشي
و نعمة البعثة و المعجزات لينزل ما ذكر في الصلوة والتبيين المناسبة بين ما ذكر في
الصلوة وبين ما ذكر في الحمد **قوله** يتفق الجميع عليه ضمير عليه يرجع الى المعاملة و العدل
باعتبار ما ذكر او على تشبيه الضمير باسم الاشارة في التسوية بين الاحوال كما ذكر صاحب
الكشاف في قوله تعالى فان طبن لكم عن شيء منه نفسا وظاهر هذا الكلام مشعر بعدم
التاويل بما ذكر في الوجه الثاني وليس كذلك بل فيه ايضا تاويل الا ان هذا التاويل في
اسم الاشارة مسموع من فصحاء العرب ولهذا جعل صاحب الكشاف الضمير في
منه راجعا الى الصدقات من جار يا مجرى اسم الاشارة ولم يجعله راجعا اليها بغير

تقصور العبارة عن الاحاطة به علما و اصح المطلق الحذف لكونه هي انه علة عدم التعرض لبعض و اما به
على تسلطه و غيره و علمه لنزوه انما يقبل السامع الى ذكر بعض في صورة ذكره بلفظ العموم فلا و لى ان شئت
ان يقال يدل قوله ولنذهب انما لقصد فوايده تعميمه بعبارة مختصرة في مقام خطابي ليس فيه قرينة دالة
مفعول خاص او تقدير مفعول خاص دون الآخر مما يصلح لمفعوليته في مثل هذا المقام يوهم ترجيحا من غير مرجح
على الآخر فيذهب نفس السامع بواسطة الذهاب عن ذلك الى كل مذهب ممكن ويجوز ان يجعل الحذف لمجرد
الاختصار ههنا ولك ان تقول نزل النعم منزلة اللازم بقطع النظر عن تعلقه بالمفعول بواسطة ليفيد بواسطة
خطابية المقام انتساب فعل الانعام الى الله تعالى على وجه العموم في افراد ذلك الفعل فيكون متعلقا على
جميع الانعامات ويمكن ان يراد ويكون حراد الشيخ هذا فتدبر **قوله** ثم انه صرح ببعض النعم
شروع في شرح قول المصنف وعلم الى قوله فصل الخطاب تبيينا او لا على الاجمال ثم ترك ما جاء به على التفصيل
حيث قال فقوله وعلم الى آخره و ثم للترتيب في الاخبار كما يقال بلغني ما صنعت اليوم ثم ما صنعت
ثم للترتيب مع التراخي مع ان التصريح بتلك النعم ليس متراخيا عن عدم التعرض للنعم فلت التعرض
ثم المحاه على ان الله ثم على التراخي بخصوصية بعطف المفرد وانه صرح ابن هشام وغيره بان ثم قد
للترتيب في الاخبار كما يقال بلغني ما صنعت اليوم ثم ما صنعت امس ويراد ثم اخبرك ان الذي صنعته
امس اعجب والتراخي في الرتبة فان رتبة تفصيل تلك النعم متباعد عن رتبة اجمال مطلقا وفي
في مباحث الفصل والوصل زيادة تفصيل لهذا ثم ان المراد بالتصريح التوضيح مطلقا بقرينة ذكره
في مقابلة عدم التعرض بالمنعم به وبقرينة الاشارة في الموضعين فيما بعد و ببعض النعم نعمة البيان و نعمة القرآن
الشرعية ونعمة بعث الرسول المختص اليها ونعمة المعجزة المصدقة لدعواه وتلك النعم بعضها هي الاصول
فلا يرد على هذا الوجه ان التصريح لم يقع في غير البيان والمراد بالاجمالي الى الاصول الاجمال البيان حيث انها
اصول او يقال الاجمالي بجميع النعم المذكورة لا يقتضي الاجمال لكل واحد منها فانه اذا كان بعض تلك
النعم مصرحا به والبعض مومى اليه يصدق على الجميع انه حيث هو مجموع انه مومى اليه و ليس ذلك باعتبار
التغليب كما لا يخفى ويجوز ان يراد ببعض النعم نعمة البيان بالكمال الابهام للتعظيم ثم التكلف في كون التصريح
ايماء الى تلك الاصول مستبعد كل الاستبعاد و اما ان فلان يتبين الشارح اصالة تلك النعم ثم نزل
كلام المصنف عليه واحدا بعد واحد منتسبا الى المطالعة وفي الرسول ثم تغيير الاسلوب تنبيها على ان

اعتبار هذا البيان مع ان في كل من الوجهين تأويلا صرح به الشارح في حواشي الكشاف
فافهم ولا يبعد ان يقال انه راجع الى العدل فقط كما يشهد به الشارح قوله
لا يتناول الجزئيات الغير المحصورة اذا قال الشريف في بيان شرح المفتاح قد شاع الى الآن نحو جمع غير
باللام مع كونه مضافا وان كان نكرة ولم يوجد ذلك لعله في كلام العرب لو بل في عبارات
بعض العلماء كانهم جعلوا بمنزلة المغايرة وقد اعترف به الشارح المحقق مسالك وفي غير موضع
واستمرت عادته على مؤاخذته نحو العبارة غير محصورة سواء اريد بالجزئيات الاحكام او جزئياتها
نوع كما في عليك باب كتبه غير السكون وانما قال يتناول بالافراد مع ان مرجع ضمير المعاملة والعدل الاخبار
ما ذكر او باعتبار كل واحد وكذا الكلام في قوله بل لا بد له حيث لم يقل لهما وقيل في الافراد من
المعاملة بالعدل [redacted]
قوله بل لا بد لها من تولية شئ ای الافراد منهما من قيام بترتيبه مدة بداية فرقة والمتبدية من العرب
وتبدد ای تفرق او الحوض منهما من البعد وهو الحوض فرد بجوهري ثم لما ذكر المجرد معنى لا مستغنى الحكمي
لا غنى به على قول النحاة ومن حيث اجازه والا فلا جعلا بترك تنوين الاسم المطول اجراء له مجرى
المضاف كما اجرى مجراه في الاعراب حرج جوابا على ذلك قوله لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما
منعت فالبصريون جعلوا في تنوين الاسم المطول لكونه مضارعا للمضاف معربا مثل لا خيرا
من زيد وجعلوا المتعلق بالظرف متعلقا بما بني الاسم فيه على الفتح كما في لا تخفيف محذوف وما هو خبر المبتدا ای لا بد
ثابت لها وقوله من قوله لا جبر المبتدا المحذوف ای لا بد ثابت لها وقوله من قولهم ای لابد المنفي خبره
كلمة ومن الجملة الاسمية التبيينية لا محل لها لانها مستأنفة لفظا ويجوز ان تكون من قوله مستعمل بالابد
عليها ابدا الا بد عليه خبر من ذلك الترتيب في واحد بيان الفتاح الى الاطراف في سعة خبر لا ثابت
قال في قوله لا مغني لا بد رد ليس مع المنفي ولا لا جب نصبه على التشبيه بالمضاف بل جوز
فالمعنى ما ذكر لفظ مرتبة الترتيب قوله وهي المعجزات المعجزة امر خارق للعادة المقرون
بالتحدي مع عدم المعارضة لدعواه وهو جالس مجرد باعتبار لحق في التسمية باعتبار
كونه علامة دالة على صدق الدعوى قوله واعلى معجزات نبينا محمد على الكل لما انه معجزة فما ذكر
في الكتب الكلامية ولما انه ما في القرآن مفتاح يفتح به باب الشريعة المشتملة على سعادة الدارين

ولانه مبني على وجه متحقق زمان وانه من تركيب على كل الشيء بكل مكان وفي بعض النسخ واعلى معجزاته اكبر
ان يكون اللام للعهد او للاستغراق وقوله الفارق بين الحق والباطل اما الى نزوله وفصل الخطاب
الى المعجزة قوله من عطف الخاص على العام رعاية لبراعة الاستهلال وغيرهما على جلالة قدره
البراعة مصدر برع الرجل اذا فاق اصحابه والاستهلال اول صوت الصبي اذا ولد ثم سمي فرق
الاستهلال بحسب المعنى اللغوي الابتداء وفي الاصطلاح كون الابتداء مناسبا للمقصود وهو في
التحقيق سبب للخروج الابتداء لكنه سمي باسم المسبب فيها على المجاز في السببية ثم البراعة هاهنا
اما باعتبار ان الفنون الشرعية يتعلق بالبيان لفظ الى المراد وهو المنطق العرب عما في الضمير
او باعتبار انها تشارك البيان المذكور هاهنا في الاسم كما سمي وان تخالف البيانان في المعنى
فالمقدر يكفي لبراعة الاستهلال واعلم ان الخاص على العام لا يشتمل على اكثر من افراد وبالذكر ربط العام وقوله
الافراد وبطريق العطف او التشبيه على جلالة نغمة الشئ سواء الاشتراك في تفضيل الاول لكن المقصود بالكلية
الاول كل واحد من الرعاية والتنبيه علة له والعطف لعلة الاولى راجعة الى الاولى والثانية الى الثاني
وهم اذ لا يخفى ان نفس العطف لا دخل له في شيء من البراعة والتنبيه وفيه نظر لما ذكره الشارح في
البيان مع ان ذكر الخاص بعد العام مما يكون تنبيها على فضله وهو تنبيه اذا كان ذلك الذكر بطريق العطف
دون الصفة او الابدال حتى قال الشارح ثم ما ثم الا العطف واما عطف الخاص على العام التنبيه على فضله
مثل قوله وملائكته وجبريل نزل من العام مكان العطف لا دخل له في شيء من البراعة و
فرده وفيه بحث لم يكن الخاص بعد العام سواء كان ذلك باعتبار انه يرى الان كان من الفرد
بالكمال حيث ترفع عن الدخول تحت العام قوله كما اشير اليه في قوله تعالى خلق الانسان علمه
البيان حيث خصه بالذكر في سورة الرحمن الرحمن علم القرآن وخلق الانسان ومكان
جعل ان والضمير في اليه راجع الى الجلالة باعتبار انه بمعنى الشرف او انه نزل منزلة الفعل
قوله ما لم نعلم مفعول ثان لعلم والاول محذوف ای علمنا والضمير في ذلك العبر
علم من افعال القلوب حتى لا يجوز الاقتصار على احد مفعوليه كيف وقد وقع الاقتصار عليه في قوله
تعالى علم ان بعده ما علمت وان كان من افعال القلوب فكان مفعوله الاول غير الثاني في ذهن
دواخل المبتدا والخبر فظهر ان القول بان الاقتصار رديء على كلا المفعولين لان علم منزل منزلة لا

زعم

ونزل البيان متعلق به وما لم نعلم بدل منه بدل البعض من الكل لكلفة يستغني عنه من له الذوق السليم
شاهد صدق بان حق العبارة ح ما لم نعلم على صيغة المجهول الغائب ثم ان المتضح بما لم نعلم
وان كانت التعليم لا يتعلق الا بخبر المعلوم تخصيص على ان الله تعالى نقلنا من ظلمة الجهل الى نور العلم
والمنة ولرسوله ولدفع توهم ان المراد بالتعليم تذكر ما نسي تجوز الكاسبي مثله وعن الترجيح
رحمه الله ان المراد ما لم نكن نعلم باجتهادنا وفوائدنا قوله رعاية للسجع فيه على تحصيل رعاية بيان حال
وما لم نعلم من البيان [illegible] ثم ورد بانه ترك احد الكلام في تقديم من البيان في هذا التركيب للزم قوم
وعلم على انحصار كتاب خلاف الظاهر وهو تقديم المفعول قوله خير من نطق واما
اختار خير من نطق على سائر الصفات لما وجد له عليه السلام لمناسبة لما ذكره في محمد عليه من
لمعنى البيان واختار النطق على القول لئلا يحتاج الى التأويل لانه عام خص منه البعض فهو الرسول الذي
وفيه ايماء الى قوله تعالى وما ينطق عن الهوى قوله للشارع المقتفي للقول بعين اشارة
بترصيف الشارع بما ذكر الى سبب الدعاء له واصلها كان عليه السلام واسطة في وصول نعمة الاسلام
البيان مع ما في الدعاء من المرتبة الموعودة كان الدعاء له قوله صلى الله عليه تعالى قوله
على ما فسر في الكشف ايماء الى ان بينهما تغايرا وهو كمال العلم المتفرع باتقان العمل وهو مراد
من الحكمة في قوله تعالى ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا وقيل هو كل كلام وافق الحق وقيل هو العلم بحقائق
الاشياء كما هي وقد مر في شرح الديباجة فمن الانسب ان يكون المراد بمن ينطق بالصواب الانبياء
عليهم السلام وبمن اوتي الحكمة وفصل الخطاب الرسل صلوات الله عليهم فان النبي هو انسان
المبعوث الى الخلق عموما او خصوصا بملاحظة معنى الانبياء عليهم تعالى واحكامه والرسول هو
الانسان المبعوث بملاحظة ارساله اليهم مؤيدا بالمعجزة ومعه كتاب مشتمل على الحكم وقد
يبنى على اشتراط الكتاب مع الرسول كما هو المشهور وذكره صاحب الكشاف وان
نوقش فيه بان عدد الرسل يزيد على عدد الكتب قوله ولفظا وفي اللفظ واما دلالة
على انه ليس من عند نفسه فظاهر واما دلالته على انه من عند ربه فلان حظه ان الله الحكم الاصلح
له تعالى في قوله وترك الافعال لان هذا الفعل الاصلح لا يستغنى عنه الا لله الا ان
لجعل من صنيعات الفضل قوله اشارة الى المعجزة اراد بالمعجزة الكتاب القرآن

فاللام للعهد والاشارة اليه بطريق تناول فصل الخطاب اياه وصدقه عليه وليس المراد ان فصل الخطاب
عبارة عن المعجزة كما فهم الى آخره ثم من ظاهر الدليل الآن المراد به ما انزل الكتب المنزلة عليهم الصلوة
والسلام والقول بالاعجاز في غير القرآن مما غير ظاهر تقصير كما يدل على ان الكتب لمجرد سبب مشتركة في الاعجاز
واما ما بعجزها وستنتهي القولية فالامر ظاهر قوله فيفصل الخطاب البين من الكلام الكلام بقبل الكلام
البين كما قال في المختصر الخطاب المفصول رمزا الى ان اضافة الصفة الى الموصوف بمعنى من البيانية
وتحقيق ذلك ان اصل فصل الخطاب الخطاب الفاصل او المفصول حذف الموصوف قصد المبالغة
التخصيص بابقاء الصفة مبهمة ليفهم الخ بالتنكير او لانها علم عبر الموصوف لا لف النفس
بان النفي اولا سواه ثم اضيف الى جنسه للتبيين والتعيين او الفصل يحتمل ان يكون من الكلام
وغيره فلما اضيف الى الخطاب تعين قوله تبيينه فيما خوطب به ولا يلتبس عليه اي على
لانه روعي فيه جميع ما لا بد في الافهام فالتبيين هنا بمعنى العلم والفهم ولذا عدي بنفسه واما
الذي بمعنى الظهور فهو لازم وقد اعترض عليه بان فصل الخطاب بهذا المعنى كيف يتناول القرآن وفيه
المتشابهات الا ما فيها من يخاطب بها وتلتبس عليه واجيب بان المراد بما هو المراد بقوله تعالى
ذلك الكتاب لا ريب فيه وسيجيء تحقيقه في مباحث اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر
وقيل معناه ان خطابه خالص عما يوجب الابهام وصعوبة فهم المراد ومما يخل بفصاحة الكلمة والكلام
ولكن ان يقول الخطاب توجيه الكلام نحو الغير للافهام فالمتشابهات لم يخاطب بالحمل على الخبر
واما الاعتراض فيرد على ان الراسخين في العلم يعلمون مع تشابهها والوصول الى ما هو غاية فهم
من العلم بسرائرها والعجز لما كان المخاطب توجيه الكلام نحو الغير للافهام وجاز ان يكون المخاطب
بكلام الله تعالى في بيان [illegible] فهم خاص [illegible] ان اللائق ان يجاب بان الكلام مبني على مذهب المتأخرين ان
الراسخين في العلم يعلمون تأويل المتشابهات وهم المخاطبون بها لان الخطاب توجيه الكلام نحو
الغير للافهام فالظاهر ان يجاب بانه ليس بحيث يجب ان يفهم ما خوطب به [illegible] يتبينوا ما
ولا يلتبس عليهم او بان المخاطب بها هو الرسول عليه السلام وهو يتبينها والله اعلم قوله
الحمد [illegible] قيل ايقاع الفصل على معناه الحقيقي الذي هو التمييز او التمييز [illegible] وصف الخطاب
على طريقة المبالغة كما في رجل عدل انسب بالحلية لانه المحكي عنه بانظر الشيخ عبد القاهر في

قوله انما سمي قبال واد وبار وفيه بحث لان الفصل اذا ابقي على معناه الحقيقي كان مضافا الى الحروف
الذي سواه فلا يحسن حمل تلك النسبة مجازا عقليا وما يستفاد من الشيخ في نسبة المصدر الى
ما نقصه مما هو لا ينافي اضيف اليه لا يرى الى ما يرى انك اي في عدل السلطان ولم يرد به الطلب
الى دل بل العقبة على معناه كان منسوبا الى ما هو نسبة حقيقية والطف في جعل تلك النسبة
مجازا بل المجاز نسبة الانجا اليه واما اذا قلت انجا في سلطان عدل فاعتبار التجوز
المحلي في نسبة العدل الى السلطان على طريق المبالغة على الطف نعم ان الفصل على حقيقته على ان
يرتب تجوز الصاحب لتقييد المقدر **ولـه** اصله اهل قد بدل الها همزة توصلا الى الالف ثم ابدلت
الهمزة الفا لا قلب الها ابتداء الفا لم يحكي في موضع اخر حتى يقاس عليها واما قلبها همزة فمتحقق
كما في اسماء بدليل سماء واما قلب الهمزة الفا فشايع **ولـه** بدليل اهيل وجه استدلال بهمزة
ان التصغير يرد الاشياء الى اصولها ولم يسمع في تصغيره الا اهيل ولو كان اصله اءل لسمع تصغيره
الجملة على قول منه ولعله لان اختصاصه بالاشراف الا ... ثم اختصاصه بالترتيب فيجوز قصد تحقير من له
خطر لتقليل على النظر فنفسه الذي يأتي التصغير بالاضافة الى اولي الاخطار العظيمة واما القول بان
تصغيره يجوز ان يكون للتعظيم فلا يمنع اختصاصه بالاشراف ذلك نعتد بانه نفس بان تصغير التعظيم
فرع تصغير التحقير كما صرح به وينبغي ان يعلم على قول البصرية يبدل الها اولا همزة ثم يبدل الهمزة الفا
كما صرح به شارح الشاطبي في شرح قوله فابدلا من همزة ها اصلها وقد قال بعض الحنفيين من قوله
بدلا قالوا ومما ذكرنا قلب الها في الابتداء الفا لم يحكي في موضع اخر حتى يقاس عليه وبما تعاقب الا همزة
ولـه خص استعماله في الاشراف ومن له خطر يريد ان في تخصيصه الاول انتقاضا الى الجعل
فيه اتيان ال الاسلام اول مصر ولشابه وافق في انه لا انتقاض من الجعل الا الى من له خطر فيه لما ذكره
الا ان التغير اللفظي يخبر اكثر التخصيص الاول توخيا للملاءمة بين اللفظ والمعنى ولما كان الها حرفا
ثقيلا لكونه من اقصى الحلق تطرق الى الكلمة بسبب قلبها الى الالف الذي هو حرف خفيف نقص قوي
فاركبوا التخصيص الثاني في جبر هذا النقص وكما انه لا يقول شيئا على ما سبق انه لما كان في اللفظ تغير ان
اركب في المعنى تخصيصا توخيا لتمام الملاءمة **ولـه** اطهار جمع طاهر كصاحب واصحاب اورد
عليه انه صرح في شرح الكشاف بان اطهار جمع طهر بمعنى طاهر كعدل بمعنى عادل وقيل انه جمع

فاعل على افعال لم يثبت كما نص عليه الجوهري حتى قيل انه جمع صاحب صحب وصحاب
وصحبة واصحاب جمع صحب بالكسر تخفيف صاحب كنمر وانمار واما القول المشهور انه جمع
اجناد ما وابنا وها اي الذين جنوا على هذه الديار هم الذين بنوها فقد قال الجوهري
اطلق ان المثل جناتها بناتها الا ان يكون هذا من النثر او على المجاز في الامثال فيجب ان يقال
مراده كون الاطهار جمع طاهر بحسب المعنى لانه جمع صيغي فلا مخالفة بين كلامه **ولـه**
وصحابته الاخيار الصحابة في الاصل مصدر يقال صحبة صحبة وصحابة اطلق على اصحاب
خير الانام عليه وعليهم السلام ولكنها اخص من الاصحاب لكونها بغلبة الاستعمال في اصحاب
الرسول عليه السلام كالعلم لهم ولهذا نسب الصحابي اليها بخلاف الاصحاب المختار عند جمهور
اهل الحديث ان الصحابي كل مسلم رأى الرسول عليه السلام وقيل طالت صحبته وقيل من غزا معه
وقيل او روى عن الرسول عليه السلام والاصح ان للغوي لا يحتاج الى حد الرؤية كما ذكره العرفي
بحسب العرف وقيل الصحابي من صحب الرسول عليه السلام وخدمه واحدث عنه والظاهر ان المراد
بهما كل مخبر عن صحب النبي عليه السلام والرساعة واما الملازمة للمغفرة فنحو الصحابة الجنة واصحاب
النار ضعيف نجد ونحوه في كلام اهل الرواية عنده كانه عليه السلام مائة الف واربعة عشر الفا
كلهم اهل الرواية عنه عليه السلام **ولـه** جمع خير بالتشديد اي صورة او تقديرا بان يكون
جمع خير مخفف خير صفة مشبهة كاموات جمع ميت وهو احتراز عن خير بالتخفيف
مطلقا اسم تفضيل فانه لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث لكونه مخففا خير من واافعل من
لا يتصرف فيه لكونه مشابها بالفعل ومعنى لافعل التعجب غير المتصرف فيه كما تقرر في
النحو **ولـه** اصله مهما يكن من شيء مهما مبتدأ قال في مغني اللبيب وتعيّناه حالا
يفعل غير الزمان مع تضمن معنى الشرط وخبره فعل الشرط وحده او الجواب وحده
او مجموعهما على الاختلاف ويكن تامة بمعنى يوجد وفاعله ضمير راجع الى مهما ومن شيء
بيان له وفائدته زيادة البيان والتعميم لان من زائدة وشيء فاعل يكن ابقاء الجملة
بلا عائد اذ التقدير مع الاستغناء لكلف لا اتصاله اليه وقد يقال مهما خبر يكن على انه
ناقصة وشيء اسمه ومن زائدة لان الشرط غير موجب عند ابي علي والاول اوجه

ولهذا قال الشارح ثم ان ما ذكره من ان اصل اما مهما يكن الخ مبني على ان يكون مراد سيبويه بقوله
اما زيد فمنطلق معناه مهما يكن من شيء فزيد منطلق انه في الاصل كذلك وقال البعض
الافاضل مراد سيبويه بيان المعنى البحت وتصويران اما تفيد بعد فانها لما قبلها الا انه في الاصل
كذلك بل الاصل ان يكن في الدنيا شيء فحذف الشرط وزيدت ما وادغمت النون في الميم
وفتحت همزة حرف الشرط والتفصيل مذكور في شرح الرضي **قوله** بعد الحمد والثناء ينبغي
ان يريد بالثناء على الرسول بذكر الصلاة الماوجبه لا في ضمن الصلوة والا لكان
الثناء ان يقول بعد الحمد والصلوة تحاني المختصر **قوله** موضع اسم هو مبتدأ بدليل
والدليل على اسميته عود الضمير اليه صرح به صاحب الكشاف في قوله تعالى مهما تاتنا به من آية
وقال لو جبر فيه تذكير الضمير الراجع اليه وتانيثه حملا على اللفظ والمعنى وزعم ابو علي والسهيلي
وابن يسعون انها تاتي حرفا ايضا وتسليم مع جوابه مذكور في كتب النحو واعلم ان الظاهر
ما ذكره ههنا من كون اما واقعا موقع المبتدأ وفعل الشرط مخالف لما ذكره في احوال متعلقات
الفعل في تحقيق قوله واما ثمود فهديناهم الاية حيث قال ثم اصل اما زيد فقائم مهما يكن
من شيء فزيد قائم فحذف الملزوم الذي هو الشرط اعني يكن من شيء واقيم مقامه ملزوم القيام
وهو زيد قائم يدل على ان اما لم تقع الا موقع اداة الشرط ويمكن توجيهه بان كلا منهما على الذي
بقي بها بحث وهو انه يفهم من كلامه ههنا ان كلمة بعد من تتمة الشرط ويدل عليه ايضا قوله في
المختصر والعامل فيها ما فيها من معنى الفعل والا وجه تعلقه بالجزاء لان المقصود والكلام من شرط
قوله اما زيد فقائم ان القيام واقع البتة كما صرح به هناك فالمعنى ههنا ان التاليف بعد
الحمد لازم لوقوع شيء ما لا ان التاليف لازم لوقوع شيء بعد الحمد اذ لا يخفى ان المقصود
انما يلائم تعميم الشرط واطلاقه لا تخصيصه وتقييده فتامل **قوله** لزومها الفاء الا لا
للشرط غالب المشهور ان لزوم الفاء لا ما كلي لا تحذف عن جوابها الا في ضرورة الشعر لكون
فاء الفصل الا في القول المتكلم فقوله غالبا قيد لقوله اللازمة للشرط وما كان لزومها
لا ما كليا وان كان الشرط الذي يدل على تضمنها معنى الشرط لا يحذف الشرط الصريح في
لا يحتاج الى الدليل فهذا اللزوم الكلي في ما يحقق فرعيتها لان في الشرط بنيه ولا يستلزم مع شرطها على

الاصل وبقائه لزوما الا لما انه اكثري **قوله** لزومها الصوق الاسم اللازم للمبتدأ اللزوم بكون
باللازم اي لزومها الصوق الاسم او لو ابقى على ظاهره لزم ان لا يحذف اللام من المفعول له
اعني قوله الا ان اللزوم صفة للصوق والقضاء من قضية حقه ان او يته صفة القاضي فلا يجوز
فعل الفاعل الفعل المتعلق وهو من جملة الشروط لحذفها في المشهور ثم الظاهر ان قوله اللازم مجرور صفة
الاسم ولزوم الاسم للمبتدأ لزوم العام للخاص كلزوم الحيوان للانسان ويلائم هذا التوجيه
قوله وابقائه بقدر الامكان فان اللازم للمبتدأ لما كان يتحقق في ضمن اسم كان المناسب ان يجوز
اللازم المناسبة له ذلك وما لم يمكن ذلك لتعين حرفيته اما جعل لصوق الاسم او نحوه
بعدها بل فصل هذا عنها اذ لا يدرك كله لا يترك كله وقد يروى مرفوعا صفة للصوق
ولصوق الاسم له معنيان احدهما هذا الذي ذكرناه وثانيهما الصوق مفهوم الاسم فاريد
بلفظه المعنى الاول وبضميره المستتر في اللازم المعنى الثاني على طريق الاستخدام واعترض على اللزوم
لصوق الاسم لا ما يليها فانها قد يكون من المقربين فروح وريحان واجاب الشارح رحمه الله تعالى عن الجواب
بان التقدير فاما المتقي فالاسم لا صق بها تقديرا واما الفاضل الرضي فلم يرض به بل قال انها لا تلزم
اقامة جزء من الجزاء مقام الشرط سواء كان اسما او لا **قوله** لما طرفة يعني اذا الاظهر
ان يقول بجزء اذ كما قال ابن مالك لا انهما مختصتان بالمضي وبالاضافة الى الجملة وقوله استعمال الشرط
استعمال كلمة الشرط **قوله** يليه فعل ماض انك ما ابن وكلنا نغمض في قول الشاعر
قول العبد لما سقاونا وحين بر اونا عن تسو ولم ثم قلت سقاونا فانا نقول في حده
عشره وما بعده سقط والجواب محذوف تقديره قلت به بل اقول او قوله ثم امر عجيب
او انفرات اليه والمعنى سقط سقاونا قلت لعنه الله ثم **قوله** قال سيبويه لما لوقوع
امر لوقوع غيره اي ان اذا وقع الاستدلال لا تحتاج الى استثناء المقدم وضعا لكونه في الدليل
قوله والوجه ما تقدم وهو انه طرف استعمل استعمال الشرط لانه اذا اتحد معناه بجزء الكلام
هو انه سماها فان الاسمية والظرفية امران يدوران على المعنى واعترض ابن خروف على جعلها اسمية بجواز
لما اكرمتني امس اكرمتك اليوم لانه اذا كان ظرفا كان عامله الجواب والواقع في اليوم لا يكون
واقعا في امس واجيب بان المعنى لما ثبت اليوم اكرامك اياي امس اكرمتك وهذا مثل قوله تعالى ان كنت قلته

تعقد علته فان الشرط لا يكون الا مستقبلا ولكن المعنى ان ثبت في كل علة **قوله** وعلم توابعها
لم يرد بان المضاف منها مقدر عطفا على المضاف اليه اعنى علم البلاغة بان يكون لفظ توابعها
مرفوعا بالقائمة مقام المضاف في الاعراب كما هو المشهور او مجرورا على ما يجوزه سيبويه ايضا كما في
اعرابه كما قيل في المثل السائر ما كل سوداء تمرة ولا بيضاء شحمة اى كل بيضاء اذ لو لم يقدر ذلك
لزم العطف على معمولي عاملين مختلفين وعنده لا يجوز واما علم لم يرد ذلك لان توحيد الضمير في
ينبغي الا انه بل اراد ان توابعها معطوف على المضاف اليه اعنى البلاغة بان يكون البلاغة علما للفن كما في نحو الضمير
كالعربية لجميع العلوم الادبية وكالمعاني والبيان ونحو ذلك ويكون علم البلاغة من قبيل اضافة العام الى
العام كعلم النحو وهذا انسب وفيه لزوم الاستخدام في ضمير توابعها وان يكون الاضافة في المعطوف عليه
بيانية وفي المعطوف لامية على المشهور وسيذكر الشارح في اخر المقدمة ان علم المعاني علم البلاغة
والتوجيه الثاني اقرب بالنسبة للتعسف ان يراد بعلم البلاغة علم الزيادة ما يختص من البلاغة وهو المعاني
والبيان كما يفهم من قول الشارح في اخر المقدمة وسموا على الكل والبيان علم البلاغة لما كان مرجعهما
لما جعلها ولكون توابعها مجرورا عطفا على البلاغة وافراد العلم المضاف اليها يكفي في افراده ضمير بعده
وهو ان الزمخشري حصر علم الادب في كتابه المسمى بمقياس العروض في اثني عشر قسما على ما اشار اليه السيد
في شرح المفتاح ولم يعد البديع قسما برأسه بل جعله ذيلا لعلمي البلاغة وكذا السكاكي فلم عدة العلوم
فما برأسه وجعل مع الفنين الذين هما الغاية القصوى من العلوم الادبية في قرن واحد والحاصل
هذه العلوم الثلاثة من اجل العلوم معللا بانه يكشف الاستار عن وجوه الاعجاز بها مع انه لا دخل لعلم
البديع في الكشف المذكور على المذهب المنصور وهو ان اعجاز القرآن لكونه في اعلى طبقات البلاغة
واته لا دخل للبديع في معرفة دقائق اللغة العربية بل النحو اقرب في ذلك منه اذ به يعرف كالاعراب
منه في الافادة والجواب عن الاول ان الحق ما قاله المصنف اذ لا يخفى ان البديع له موضوع متميز عن
موضوع علم البلاغة بالحيثية المعتبرة في موضوعات العلوم وله غاية متميزة معتبرة انه يخلفه عما
يستقل من العلوم الادبية وجه وعن الاخير بان البديع لما كان تابعا للمعاني والبيان غلب البلاغة
في الكلام الجلية والادقية واجرى التغليب على ذلك **قوله** لانه الحلاجل جميع العلوم
اذ المتعلق به الكشف عن وجوه الاعجاز وكذا لجمعه معرفة دقائق العربية في هذا الفن تفتيشي علينه

من العلوم العربية التي تتعلق بالمتكلم من حيث ان لها مدخلا في افادة البلاغة في الجملة **قوله**
بل جعل الله من العلوم اجل ما سواها ولقائل ان يقول افعل التفضيل منها اعنى اجل ليس مما
قيل ما قصد به الزيادة على المضاف اليه لان دخول المضاف في المضاف اليه شرط في هذا القسم ولهذا لم
يجوز يوسف احسن اخوته بهذا المعنى كما تقرر في علم النحو وهذا الشرط مفقود هاهنا بسبب اضافة
المضاف اليه اعنى سوى الى ضمير المضاف فتعين ان يكون من قبيل ما قصد به الزيادة المطلقة
ويكون الاضافة للتخصيص والتوضيح فيجب ح ان لم يقال بل جعل طائفة من العلوم جلى الى ما سواها
لان مطابقة افعل التفضيل بما اجرى عليه تذكيرا وتأنيثا شرط في هذا القسم كما صرح به
في موضعه والجواب ان امر التذكير والتانيث سهلة فيجوز تذكير افعل المذكور بتاويل الطائفة
بالجمع هذا ما ذكره بعض اصحاب الحواشي وفيه بحث لان كلام الشارح نص في انه حمل افعل التفضيل
على الزيادة على ما اضيف اليه لا الزيادة المطلقة حيث قال الا انه لم يحمل اجل جميع العلوم اوستفاد
انه حينئذ كان يحتاج الى التخصيص وعلى تقدير قصد الزيادة المطلقة لا حاجة اليه قطعا كما لا يخفى
وقد يقال الاظهر انه لا وجه لاشتراط الدخول على مذهب الشيخ عبد القاهر وابن السراج والجزولي
والى علي حيث ذهبوا الى ان الاضافة لفظية بمعنى من الابتدائية اذ لم يبق فيه فرق بين افضل
القوم وافضل من القوم وانما وجهه على مذهب سيبويه وهو ان الاضافة معنوية بمعنى اللام كما في
القسم الاول المتفق على كون الاضافة فيه محضة لمعناها ولهذا يتعرف المضاف اليه بالاتفاق
وفي القسم الثاني بالاختلاف وان ثبت الى تحميل الاضافة من قبيل ما قصد به الزيادة المطلقة
فتاويل الطائفة بالجمع حتى لا يعوزه المطابقة لمن سوال الواحد فيه نوع العسر **قوله** وجعله من هذه
الطائفة وفي بعض النسخ وجعلها على تاويل المرجع بالجماعة لكونه عبارة عن العلوم الثلثة **قوله** اذ به
يعرف دقائق العربية اى اللغة العربية وانما ترك ذكر الموصوف ليوهم ان دقائق الفنون الادبية
باسرها يعرف بهذا العلم فيفيد هذا الايهام تعميما لشانه **قوله** واسرارها قيل الضمير يرجع الى
الدقائق لان الاصل رجوعه الى المضاف فما لم يمكن لفظ الكل واما ان لكونه مقصودا بالذكر وذكر المضاف اليه
بطريق التبعية المسرهو الدقيق اذ الاسرار الدقائق بمعنى دقائق الدقائق كخيار الخيار وعرق العرق
ولا شك ان دقائق عبارة عما ساوا دق واخفى فيكون معتبر الكلام اذ به يعرف العلوم الدقيقة

والمعلومات التي هي ادق ولما كان في هذه العلوم مستلزمة لادقية الطريق الموصل اليه كان علم البلاغة وتوابعها
من ادق العلوم سرا فاستقام امر التفريع بلا احتياج الى التزام طي مقدمة هي مناط التفريع وصحته ومن ان
دقائق العربية ادق دقائق فالحق ما ذكره القاضي في قوله تعالى ربنا الذي اعطى كل شيء خلقه
او صفة لمضاف على شذوذ فيفهم منه ان رجوع الضمير الى المضاف كما صير اليه في التوجيه الثاني
خارج عن القانون قلت ما ذكره القاضي ليس من خصوصية المادة فان لفظ كل اداة استغراق
فالمقصود ههنا هو المضاف اليه والا فقد صرح صدر الافاضل في قول المتنبي افاضل
الناس اغراض لذا الزمن يخلو من الهم اخلاهم من الفطن ان رجوع ضمير اخلاهم الى
المضاف اليه وهو الناس خارج عن القانون وارد على خلاف القياس فان المقصود
بالذكر هو المضاف والمضاف اليه مذكور بطريق التبعية قوله وبه يكشف قد مرت
اشارة الى رجوع الضمير الى العلوم المكشوفة لكنه بطريق التغليب اذ لا دخل لعلم توابع البلاغة في
الكشف المذكور على المذهب المنصور وهذا انما احتيج اليه لتصحيح الحكم بالجار والمجرور ههنا
واما على عبارة المص فلا لانه جعل مجموع المعرفة والكشف للجميع فيجوز ان يختص بالنقض
فقط تدبر ثم ان المص قدم في اللف جلية هذه العلوم على بيان دقيقتها لكونها ادخل في مدعاها
واخر في النشر دليل هذه المقدمة اعني قوله وبه يكشف عن دليل المقدمة الاخرى اعني
اذ به يعرف لكون معرفة دقائق العربية واسرارها وسيلة الى ذلك الكشف متقدمة عليه في الوجود
قوله في نظم القرآن حال من وجوه الاعجاز او من الاعجاز لصحة اقامة المضاف مقام المضاف اليه بان يقال
وبه يكشف عن الاعجاز في نظم القرآن استارها فيكون من قبيل قوله تعالى فاتبعوا ملة ابراهيم حنيفا قال الشيخ
في حاشية الكشاف عند الكلام على هذه الاية حنيفا حال من المضاف اليه للاطباق على جوازه وكذلك
اذا كان المضاف جزءا من المضاف اليه او بمنزلة الجزء بحيث يصح قيامه مقامه مثل اتبعوا ملة ابراهيم
اذ لو اتبعوا ابراهيم ورايت هندا قائمة اذ لو رايت وجهها بخلاف رايت غلام هند قائمة واختلفوا
في عامل مثل هذه الحال فقيل معنى الاضافة لما فيها من معنى الفعل المشعر به حرف الجر كانه قيل ثبتت
لابراهيم حنيفا والصحيح ان عاملها عامل المضاف اليه لما بينهما من الاتحاد بالوجه المذكور واما الجمهور
زيدا راكبا فلا كلام في جوازه وكون عامله هو المضاف نفسه هذا كلامه وقد اشار اليه النحو [illegible]

الابطلان

الى بطلان القول الاول اذ لو كان العامل معنى الاضافة بالطريق المذكور لم يكن لتخصيص الجواز بما اذا كان المضاف جزءا
او كالجزء معنى بل لزم تجويز وقوع الحال من كل مضاف اليه وهو باطل بل انما يجوز في الصور الثلث التي ذكرها ابن مالك
في الخلاصة حيث قال ولا تجز حالا من المضاف له الا اذا اقتضى المضاف عمله او كان جزء ما له اضيفا
او مثل جزئه فلا تحيفا قوله لان الله يكشف الاستار معرفة انه معجز من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب
بيان لكون قوله وبه يكشف تعليلا لجلية العلوم المذكورة ولا يخفى ان هذا الكلام عن نوع تاييد لتوجيه الشارح
ارجاع ضمير اسرارها الى الدقائق اذ لو لم يرجع اليها لاحتيج الى ضم مقدمة مطوية ليستقيم امر التفريع كما
اشار اليه فكان المناسب ان يبين في الشرح ان التبيين في جانب الادقية بحصر معرفة دقائق العربية فيها
حصرا اضافيا كما بين الان [illegible] شهرة المقدمة المذكورة بحيث كانت مستغنية عن البيان ثم
ان الدليل ان كان [illegible] اي يكون واسطة في حصول التصديق بثبوت المحمول الى الموضوع او سلبه عنه فقط ومعنى
يفيد مع التصديق المذكور بسبب نسبة المحمول الى الموضوع بالثبوت والسلب في نفس الامر فكان [illegible]
بالحكم على تحقق الانسان حدا اني والا فلمي ولا شك ان اللمي اولى وافيد ومعرفة اعجاز القرآن
بالبرهان اللمي على الوجه المختار سواء كان سبب اعجازه كونه في اعلى مراتب البلاغة انما تحصل بتحقيق
والتفصيل بمعرفة قواعد علم البلاغة وان كان المعرفة المذكورة بالبرهان الاني حاصلة من
علم الكلام فلا غبار في حصر كشف الاستار عن وجوه الاعجاز في هذا الفن سواء كانت
اللام في قوله لكونه في اعلى مراتب البلاغة متعلقة بالمعرفة او الاعجاز ثم المراد باعلى
الاعلى النوعي وهو مرتبة من البلاغة تعجز البشر عن الاتيان بمقدار اقصر سورة منه في
تلك المرتبة فيتناول الطرف الاعلى وما يقرب منه فلا يرد ان الاعجاز لا يتوقف على
كونه في الطرف الاعلى قوله ليقتفي اثره اي يتبع النبي عليه السلام في طريقته او يتبع
طريقة النبي عليه السلام وقوله فيفاز نصب عطف على ليقتفي او رفع اي فهو يفاز
قوله فكم من [illegible] اجل العلوم لكون معلومه من اجل المعلومات اورد عليه الشارح
فيما سيجيء ان كشف الاستار عن وجوه الاعجاز لا يكون الا بهذا العلم فلا
يستدعي كون معلومه الذي هو [illegible] من اجل المعلومات اذ ليس في هذا العلم مسئلة
حكم فيها على القرآن بخصوصه بوصف [illegible] بل اقصى ما ثبت ان يكون القرآن [illegible]

عصام

موضوعات مسائله وهذا انما يفيد شرفه بشرف الموضوع وبالجملة تعليل ترتب قوله فيكون من اجل العلوم على ما قبله من اجل المقولات مشكل جدا فلو اكتفى بحسن العبارة بحسن ولا ادعى ان معلوماته فى انفسها من اجل المعلومات لكان كلاما آخر لا مساس له بما نحن فيه اذ ليس الكلام الا فى تعليل ترتب المذكور على ما قبله بما ذكر والجواب على قياس ما ذكر فى المواقف وشرحه حيث بين شرف علم الكلام ان كلام الله اشرف التراكيب وقد تقرر ان المعلوم اذا كان اشرف كان العلم به اشرف فالعلم بجلالة القرآن اعنى اعجازه مع قطع النظر عن الغير اشرف ولا استعاد فى هذا العلم عنه فقد الذوق الفطرى الا به وقد مر مثل هذا العلم فلا جرم يكون هذا العلم اشرف فقوله وذا الا يستدعى كون معلوم مراد ممنوع والحصر المستفاد من قوله وهذا انما يفيد شرفه بشرف الموضوع ممنوع لانه اذ جلالة المسائل اما بوثاقة دلائلها او بتعلقها بمعرفة احوال اشرف الاشياء والثانى موجود فيها ثم المراد بالمعلوم فى عبارة الشرح ما علم من هذا العلم لا المسائل كما توهم بقرينة افراده على انه لم الكلام حينئذ انتقض قوله وجلالة العلم بجلالة المعلوم وغاية المحصر المستفاد من اضافة المصدر على ما سيصرح به الشارح رحمه الله فى قوله فقضى الجلال هو الاعتبار المناسب اضاف فى هذا الخصيص الى المبادى فلا يرد حصول جلالة العلم بوثاقة الدلائل كما صرح به على ان افادة اضافة المصدر الحصر ليس بكلى وسيجئ الكلام ان شاء الله تعالى قوله فان قيل كيف التوفيق بين ما ذكره لم يرد ان كلام المصنف يخالف كلام المفتاح من وجهين تقرير الاول ان الحصر بسبب معرفة الاعجاز فى هذا العلم لان المراد بكشف القناع عن وجوه الاعجاز فى نظم القرآن معرفة انه معجز كما صرح به الشارح والسكاكى حصره فى الذوق اذ لا يخفى ان اسناد الادراك الى الذوق فى قوله ومدرك الاعجاز هو الذوق ليس الا اسناد الى السبب كما اشار اليه بقول الشارح فى الجواب اوبالذوق المكتسب والا فالمدرك هو النفس ليس الا وتقرير الثانى ان المصنف اثبت كشف القناع عن وجوه الاعجاز لهذا العلم والسكاكى نفاه عن اصله فدفع الوجه الثانى وادرج فيه دفع الاول وتمام تقرير الجواب عن الوجه الثانى اهتماما به لان المخالفة فيه اظهر من الاول فان المصنف حصر سبب كشف الاعجاز فى هذا العلم والسكاكى حصر مدرك الاعجاز فى الذوق ولا مخالفة بينهما ظاهر الا يرى انه لو حصر احد مدرك الكليات فى النفس الناطقة وحصر سبب ادراك الكليات فى العقل الاستعمال كلا الحصرين ولما لم يظهر المخالفة بملاحظة ان اسناد الادراك الى الذوق

اسناد الى السبب كما اشرنا اليه وتبين لذلك ما هو المختار عنده من ان الكشف المذكور فى كلام المصنف مجاز عن المعرفة مبنى على ما فى هذا التقرير نوع ركاكة لان المراد بين هذا التقرير اظهر فان الاعتراض الاول مبنى على ان يكون المراد من الكشف المعنى المجازى اعنى المعرفة والثانى مبنى على ان يكون المراد به المعنى الحقيقى منه اعنى التعريف والاظهار للغير فكيف يورد ان معا ويمكن ان يقال ان الاعتراض الثانى على ما ذكر من توجيه الشارح بل توجيه ان المصنف اثبت كشف القناع عن وجوه الاعجاز بهذا العلم بان اراد من الكشف والسكاكى نفاه والظاهر ان المراد من الكشف المذكور فى الكتابين فى المقام الواحد واحد فيبين الكلامين تناف وحاصل الجواب منع وحدة المراد بل المراد منه المعرفة ومراد السكاكى التعريف والاظهار للغير وقد تقرر السؤال بوجه لا ركاكة فيه بان يقال هذا الكشف المذكور فى كلام المصنف ان كان محمولا على المجاز عن المعرفة كما ذهب اليه فتوجيه الاستشكال الاول وان كان محمولا على حقيقته كما هو ظاهر عبارة المصنف فتوجيه الثانى فالمورد ابدا احد المخالفتين لا كلتيهما معا وفيه نظر اذ لا يخفى ان كلام الشارح يشوش الاول فى الترديد فيتم الجواب لما يستفاد من قوله ولو بالذوق المكتسب من ترميم استدراك بانه ما ذكر فى حيز الجواب وبالجملة السؤال والجواب مبنى على ما ذكر فى التقرير كما يشهد به الذوق السليم فتدبر قوله ولو بالذوق المكتسب فيه بحث وهو ان الشارح ذكر فى تهذيب اللباب السابع ان لو هذه تفيد كون ضد الشرط المذكور اولى بالجزاء من الكلام المذكور المذكور الذى هو كالعوض عن الجزاء المتروك كقولك زيد بخيل ولو كان غنيا وكقوله عليه السلام اطلبوا العلم ولو كان بالصين سواء كانت الواو للحال او للعطف فيما تقدم من الكلام كما ذهب اليه صاحب الكشاف والجمهور او للعطف على محذوف وهو ضد الشرط المذكور اى اطلبوا العلم لو لم يكن بالصين ولو كان بالصين كما قال الجزرى او للاعتراض ونعنى بالكلام المعترض ما يتوسط بين اجزاء الكلام متعلقا به معنى مستأنفا لفظا كما ادعاه بعض المحققين من النحاة فيكون حاصل المعنى ههنا لو لم يكن بالذوق المكتسب من هذا العلم لا يدرك وجه الاعجاز الا به بالطريق الاولى فيحمل حصر سبب ادراك الاعجاز فى هذا العلم سواء كان انتفاء الذوق المكتسب بانتفائه عن اصله او بانتفاء الاكتساب مع وجود الذوق الفطرى فيصلح الاولوية ويمكن ان يتكلف فى تصحيحه بان يقال اذا وجد الذوق الفطرى واراد صاحبه تحصيل معرفة الاعجاز بهذا العلم فاستعمله كان حصولها بالطريق الاولى فى الجملة لتأييد الذوق المكتسب بالذوق الفطرى

والمعنى على التوجيه لو لم يكن الذوق المكتسب من هذا العلم فقط الى ما ينضم اليه الفطرى لم يدرك به وجه
الاعجاز بالطريق الآخر ولا يدرك بغيره من العلوم فقد بر قوله وقد اشير الى هذا ان الحال ان وجه
الاعجاز يدرك بهذين العلمين لا بغيرهما من العلوم قوله لا طريق اليه الا الطول ضد هذين العلمين
الطرف اعني اليه لغو متعلق بالطريق على قول البغداديين لما فيه من معنى الافضاء والا الطول محل
من محل اسم لا لانه مبتدأ في الاصل خبر لا محذوف اى لا طريق موجود او خبر او بدل من محل الخبر المحذوف
على رأى من جوز حذف المبدل منه في باب الاستثناء ويمكن ان يجعل الطرف مستقرا خبرا والا الطول
بدلا منه او صفة لاسم لا او الا الطول عطف ما ذكر من الوجوه قوله لا علم بعد علم الاصول الكشف
عن وجه الاعجاز من بين [illegible] علم الاصول اعني اللغة والنحو والصرف او الكلام بناء على [illegible]
تأويل المتشابه [illegible] المحكمات [illegible] الكبرى في حوزة معاني القرآن كما ذكره [illegible]
للمفتاح فالجواب على الاول [illegible] اى بعد حصول علم الاصول [illegible] وعلى الثاني [illegible]
الكشف مرفوعا ومنصوبا وجملة [illegible] كما سبق فان الاستثناء [illegible] علم بعد علم
الاصول في المنقول اشكال اما الاول فلان عبارة المفتاح [illegible] في باب التفسير [illegible]
[illegible] والامر في [illegible]
[illegible] الكشف للمفتاح عن وجه الاعجاز وقد ذكروا ان [illegible]
التفسير وبعد علم الاصول [illegible] في باب التفسير بعد
علم الاصول وجوزوا ان [illegible] بعد قوله الكشف
[illegible] عبارة المفتاح على الوجه الثاني [illegible]
كذلك [illegible] واما الثاني [illegible] علم الاصول الكشف [illegible]
[illegible] الكشف وكل [illegible] الاول [illegible]
[illegible] علم الاصول [illegible] الكاشفية [illegible]
واما الثاني [illegible] الكاشفية [illegible]
ثبوت الكاشفية [illegible]
انما يستلزم [illegible] فان وجود الاثر ضروري [illegible]

وكل منهما [illegible] في المفتاح [illegible] اللزوم [illegible]
[illegible]
[illegible] الكلام [illegible] الكاشفية
[illegible] العلمين [illegible]
[illegible]
[illegible] التفسير [illegible]
[illegible] المفتاح [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الغيبة [illegible]
[illegible] المعطوف عليه [illegible]
المعطوف به [illegible] الكلام [illegible]

ع

على الغيبة [illegible] والكاشفية ليست كذلك [illegible] وبالقبول حقيق ثم كلامه [illegible]
اما قوله في بيان الاحتمال في النظر اذا تعلق الطرفان بافراد لا يكون [illegible] بعيدا بها كلام [illegible]
[illegible] من المنقول [illegible] في كتب الغصب [illegible]
لا يخفى ما في العطف [illegible] العطف [illegible] يوم الجمعة [illegible] زيدا [illegible]
[illegible] في شرح [illegible] في [illegible] على الذين [illegible]
[illegible] على القاعدة الكلية [illegible] الاستعمال لا يجوز الاستعمال [illegible]
ولا يخفى ان الكلام [illegible] في الانفراد الاعجاز في [illegible]
ان [illegible] العلم دون [illegible] فلا يلزم [illegible] الزمان ولا [illegible]
في [illegible] الاشكال الثاني في معنى العبارة ما ذكره [illegible] لان [illegible] لا علم في البلد
من فلان [illegible] اثبات [illegible] علم من [illegible] في البلد وهذا [illegible] اهل
[illegible] ويشهد به [illegible] في [illegible] الا اللزوم [illegible]
وقد اجرى كلام المفتاح على ظاهره [illegible] في الكشف [illegible] اثبات
لهذين العلمين [illegible] علم من [illegible] في البلد [illegible] العلم [illegible]
[illegible] الجواب [illegible] التفضيل قد يقصد به تجاوز
صاحبه [illegible] في الفعل [illegible] في اصل الفعل
بمعنى ان صاحبه [illegible] في اصل [illegible] الى كمال القصد [illegible] في اصله
مع المبالغة في [illegible] عدم وجود اصل الفعل في الغير ووجوده
له كاملا فيه على وجه الاختصاص فيحصل كمال التفضيل وهو المعنى الاوضح في فاعل
في صفاته تعالى اذ لم يشاركه احد في اصلها حتى يقصد التفضيل نحو قولنا الله
اكبر وامثاله قيل وبهذا المعنى ورد قوله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام رب السجن
احب الي مما يدعونني اليه وقول علي كرم الله وجهه لان اصوم يوما من شعبان
احب الي من ان افطر يوما من رمضان وقوله [illegible] واعظم
[illegible] فمعنى الكشف في عبارة المفتاح ان هذين العلمين

وهو [illegible] التفسير [illegible]

متباعدان في الكشف من كان عالما بشرائط دين فيه الى كماله قوله فهو لا يمكن الا آخره نعم يتصدق
بتجربته الى وهو لا الكشف من العلمين وقوله لا يمكن استيناف جواب عن سؤال
من الكلام الموج فانه لما بين فيما سبق ان كمال الكشف عن وجه الاعجاز ثابت لهذا العلم
كان مظنة ان يقال هل يمكن لاحد من العلماء بقواعد علم البلاغة ان يدرك وجه اعجاز القرآن
بكمال حقيقته لمهارته في العلمين فقال لا يمكن ذلك لامتناع الا حاطة بجميع قواعد هذا العلم
ونكته واسراره ما دون منها وما لم يدون سواء كان ذلك الا حاطة بطريق الكسب او الالهام
فلا يدخل كنه بلاغة القرآن تحت علم عالم بقواعد هذا الفن الا تحت علم الله تعالى وبهذا التقرير
سقط اعتراض الاسناد بانه اراد بعدم امكان ادراك حقيقة الاعجاز عدم الامكان مطلقا
سواء كان بطريق الكسب او الالهام لا يصح تعليله بقوله لامتناع الا حاطة بهذا العلم لغير علام الغيوب
لان طريق ادراكه غير منحصر في ذلك لجواز ان يدرك بالسليقة كما اعترف به وان اراد عدم
ادراكه بالكسب يصح التعليل لكن لا يصح تفريع عدم دخول كنه بلاغته مطلقا الا تحت علم الله تعالى
ووجه السقوط ظاهر مما سبق اذ المعتبر النسبة الى المحيط بقواعد هذا العلم واول الكلام بانه ناظر
الى الاستناد وما دخول كنه بلاغته تحت علم ارباب السليقة او عدمه فمسكوت عنه لعدم التعرض
الى عدم دخوله تحت علمهم اذ لا شبهة في ان السليقة لا يبلغ عادة الى مرتبة يدرك بها ما [illegible]
الوجوب كما في قصد علام الغيوب في كلامه [illegible] الا بسند منه [illegible] نعم يدرك
بها في الجملة ان الخواص المشتمل عليها كلامه تعالى خارجة عن طوق البشر واما احاطتهم بكلها
فلا فالمعنى فهو كلام الا تحت علم الله تعالى بالقياس الى المحيط بقواعد الفنين لا الى ارباب السليقة
لا يستقيم تفريع قوله فلا يدخل من حيث تبرا اذ لا تقريب له وان كان عدم دخوله تحت علمهم
ولك ان تجعل منشأ السؤال المقدر مجموع ما ذكره من الامرين وهو ان كمال الكشف ثابت لهذا
العلم وان العرب قد يعرف ذلك بالسليقة فتقديره حينئذ هل يمكن لاحد من البلغاء
بالكسب او بدونه ان يدرك وجه الاعجاز بحقيقته لمهارته في علم البلاغة او السليقة
فيحمل الجواب نفي الامكان العادي مطلقا والتعليل بقوله لامتناع الاحاطة صحيح
اذ لا شبهة في ان ارباب البلاغة السليقية يعرفون القواعد المتعارفة المذكورة في هذا العلم

اجمالا يعبرون بسليقتهم في موارد الكلام وان لم يعلموا هذه الاصطلاحات وتفاصيلها فتحتاج
الفاضل المحشي في شرح قول صاحب المفتاح واعلم ان ارباب البلاغة واصحاب الصياغة للمعاني
مطبقون على ان المجاز ابلغ من الحقيقة وان تفردت في قوله لامتناع الاحاطة بجميع العلم
[illegible] اي بلطائف هذا العلم اي اللطائف والخواص المستفادة منه فالامر ظاهر
فعلى هذا التوجيه يكون قوله فلا يدخل كنه بلاغة القرآن [illegible] حصرا اعتباريا كالمشهور لا
اضافيا فان قلت بلا ازعت فيما سبق عدم التعرض في التعرض لحال ارباب السليقة
قلت ذلك على تقدير ان يجعل منشأ السؤال المقدر الامر الاول فقط كما ذهب المحشون فيبقى هنا
بحثان الاول ان المفهوم من كلامه ان حصول الاحاطة لهذا العلم لغير علام الغيوب لا يدخل كنه بلاغة
القرآن تحت علمه وفيه منع لان الذي يعرف بهذا العلم هو ان كمال الفلاني يقتضي الاعتبار الفلاني
ونحو ذلك لا يعرف ان القرآن معجز بل لا يصح ذلك لان يعرف ان ما [illegible] في تحسين الاعجاز
في القرآن والامور التي يجب رعايتها مرعية فيه حق الرعاية وهو موقوف على معرفة حال المخاطب
وكيفية [illegible] واشتمال القرآن على عبارات مناسبة لها على ما ينبغي وهي مما لا يعرف بهذا العلم
الثاني انه اذا اعتبر في الخواص بالافادة ثالث الرتبة في المفتاح ينبغي ان يعرف المخاطبون
خواص تراكيب التنزيل فقوله لا يدخل كنه بلاغة القرآن الا تحت علم الله تعالى محل تامل قوله
وتشبيه وجوه الاعجاز في النفس كالاستعارة بالكناية عند المصنف التشبيه المضمر في النفس
المسكوت عن كل اركان التشبيه وهي المشبه والمشبه به ووجه التشبيه واداته سوى المشبه واما
تسميته كناية فلانه لم يصرح به بل انما دل عليه بذكر خواصه ولوازمه واما تسميته استعارة فلا
يشبه الا مجازة في صرف ودعاء دخول المشبه في المشبه به اذ لم يدع دخول المشبه في جنس
المسيح الا ثبت الا الاظهار فلا يتجه اعتراض الشريف في شرحه للمفتاح بانه لا مناسبة
في تسميته استعارة وكذا اراد الشارح فافهم والاستعارة التخييلية اثبات المشبه به شيء من
لوازم المشبه به ليدل على ذلك التشبيه المضمر في النفس والايهام ان يكون للفظة معنيان
قريب وبعيد ويراد البعيد كما ان له وجهين قريب وهو العضو المخصوص وبعيد وهو
المراد بما هنا على التوجيه الاول والترشيح ان يذكر شيء يلائم المشبه به كما في كلام المشبه

يعني فيه انه لو سلم انه اذا اعتبر في الخواص بالافادة ثالث الرتبة في المفتاح [illegible] القرآن

او المستعار منه ان كان في استعارة او المعنى الحقيقي ان كان في مجاز مرسل كما في قوله عليه السلام اسرعكن
لحوقا بي اطولكن يدا فان اطولكن ترشيح لليد وهو مجاز عن النعمة قيل ذكر الاستعارة على
الوجه الثاني من هذا القبيل لان المراد بالوجه على هذا التوجيه هو العضو المخصوص فيا بانه لا مجاز تخييلي
بل كل الاستعارة تخييلية لذلك عند المصنف والحاصل ان الترشيح ههنا التخييل كما نقل عن الشريف
لا بالكناية حتى يرد عليه ان الترشيح يجب ان يقترن بلفظ المشبه فكيف يتصور في الاستعارة
الحكاية ولا ذكر للمشبه فيها وما ذكروا من الاقتران بلفظ المشبه فالمراد به فيما اذا كان في
الكلام تشبيه وكذا المراد بالمعنى المشهور للترشيح وهو ذكر ما يلائم المشبه به وفيه تامل
اذ الظاهر في شرح الشريف للمفتاح ان الترشيح انما يكون للمجاز اللغوي لا العقلي وهذا وعلم
ان هذا القدر من البيان يكفي ههنا واما تفصيل المذاهب الاخر فالمرجع اليها بقوله وقد جرينا
في هذا على اصطلاح المصنف وما يتفرع على ذلك من الابحاث فسيجي في الباب الرابع ساعدنا
التوفيق الالهي قوله والقرآن فعلان بمعنى المفعول قيل القرآن اسم لما يقرأ كالقرء ن
لما يتقرب به الى الله تعالى وقيل هو في الاصل مصدر ثم سمي به المفعول اما مهموز من القرء
وهو بمعنى الجمع سمي به لانه يجمع الكمالات او لانه مجمع الحقائق والاحكام واما غير مهموز من
قريت الماء في الحوض جمعته ومن القرى بمعنى الضيافة والقرآن مائدة الله للمؤمنين
وقيل فعلان من المقارنة لما قورن فيه اللفظ الفصيح بالمعنى الصحيح ثم الظاهر من كلامه
ههنا ان المصدر اعني القرآن جعل علما لا بمعنى المفعول اي المقروء ثم نقل الى المجموع المتلو
اعني الكلام المنزل على النبي عليه السلام ويحتمل انه يكون نقله حال كونه باقيا على معناه المصدري
ثم المراد بقوله جعل اسما للكلام المنزل على النبي عليه السلام بيان المخصص الذي جعل لفظ القرآن
علما له بذكرها بعينه وكفى في تعيينه العهدية لا في الكلام والنبي لكونهما معهودين عند المسلمين
وليس المراد تعريف ماهية القرآن حتى يجب ان يزيد ويقول المنقول عنه بالتواتر المكتوب في
المصاحف كما في شرح الكشاف ليخرج شواذ القراءة ومنسوخ التلاوة وذو الاحاديث القدسية
قوله ونظمه تاليف كلماته اه النظم في اللغة جمع اللؤلؤ في السلك وفي الاصطلاح تاليف
الكلمات والجمل مترتبة المعاني متناسبة الدلالة على حسب ما يقتضيه العقل وقيل الالفاظ

المسوقة المعبرة

المسوقة م اشارة الى ان سوق القرآن
كل الكلام على نظام واحد وقران
نسق الكلام بانتظامه

المرتبة المعتبرة دلالتها على ما يقتضيه العقل والاول انسب بالمعنى اللغوي ولهذا
اختاره الشارح وقد يطلق على مطلق المركب المفيد لاصل المعنى وقد يطلق على جميع
الحروف وقد يستعمل بمعنى اللفظ قوله على حسب ما تقتضيه العقل في الصحاح
لكن عملك على حسب ذلك اي على قدره وعدده وكله حسب اذا كان مجرورا
بحرف الجر فالسين فيها مفتوحة والا فهي ساكنة وربما يسكن في ضرورة الشعر
على الوجه الاول قوله فلهذا اختار النظم على اللفظ لكون جانبي اللفظ والمعنى
ملحوظين في النظم وفي الاعجاز ايضا وقد يقال انما اختاره عليه احترازا عن سوء الادب
اذ المعنى الاصلي للفظ هو الرمي والاسقاط وتاليف الشعر ليس معنى اصليا
للنظم حتى يوجد فيه ايضا ذلك بل متفرع عليه كمعنى التكلم للفظ قوله ولا يخفى
استعارة لطيفة واشارة الى ان كلماته كالدرر يحتمل الاستعارة ان يكون مكنية بان
يشبه الكلمات في النفس بالدرر ويثبت النظم لها تخييلا وان يكون مصرحة بان يشبه
ترتيب الكلمات في النظم بترتيب الدرر في السلك ويطلق النظم الموضوع للمشبه به
على المشبه ووجه اللطافة اما احتمالها الوجهين على ان يكون قوله لطيفة وصفا مقيدا
او ما في الاستعارة مطلقا من افادة المبالغة بادعاء المشبه من المشبه به على ان يكون
وصفا مادحا او تضمنها التشبيه كلمات القرآن بالدرر على ان يكون قوله واشارة
او بيانا لوجه اللطافة لا اشارة الى كلام زائدة كما في الوجهين الاولين ويكون الوصف
المذكور مقيدا كما في الاول قوله وكان القسم الثالث عطف على جملة خوله اه
في قوله من مفتاح العلوم للسكاكي عليه ابتداء حال من ضمير اعظم وتمام الجملة حال الاخر
اسم كان لما قيل من ان علم النحو بابا وفيه نوع اشعار بان اعظمية كونه من هذا القسم
فغيه للتخيل للسكاكي قوله تغمده الله بغفرانه يقال غمد السيف اي جعله في غمده
اي غلافه وحاصل المعنى ستر الله ذنوبه وحفظه عن المكروه كما يحفظ السيف بالغمد
قوله من الكتب المشهورة بيان لما فاق القسم الثالث ليس لكتاب بل
لبعض وان كان من الكتب المشهورة بيانا لما لزم ان يكون سواه كتابا لان

تصنيف م

الفعل المقتضى بهما اعني عظم حجمه مما اضيف هو اليه وهو عبارة عن القسم الثالث قلت
الكتاب من الكتب بمعنى الجمع وهو مما يصدق على البعض المصنف يرشدك اليه قوله
الكتاب الاول في الممكنات والكتاب الثاني في الالهيات وغير ذلك ولو سلم فهو من قبيل عموم
المجاز بان يراد بالكتاب ما يعم المعنى الحقيقي اعني الكل والمعنى المجازي اعني البعض قوله
نبذ من عظم لان المخ مستورة وان كان فيه دلالة على ان يقع القسم الثالث مما اشتهر بين الاعلام
وتقرر لدى الخواص والعوام لانه لا يكون في نفسه من المقصود وسوق الاعظمية باعتبار
النفع لجواز ان يكون باعتبار آخر قوله من جهة الترتيب فيه اشعار بان انتصاب جهة
على التمييز والجهة قد يستعمل بمعنى العلة والسبب وهو المراد ههنا وقد يستعمل بمعنى الطرف
والطرز كما سيأتي قوله فلفظ مستوره مراتب الخ دفع لما قيل من ان الترتيب
وضع كل شيء في مرتبته واذا كانت الكتب المشهورة مشتملة عليه كما يقتضيه الفعل المفضل
اعني اعظم لم يتصور ان يكون القسم الثالث احسن منها ترتيبا وجه الدفع ظاهر من كلامه ثم
استعمال القسم الثالث على الحشو والتطويل كما سيصرح به لا يخل بحسن الترتيب لجواز ان يقع
المستور موضعها اللائق بها ويكون مع ذلك مستقذرا من زيادة خصوصا اذا كان حسن
المذكور بالنسبة الى الكتب الخ قوله فعليك بكتب الشيخ عبد القاهر عليك اسم فعل
او التعدي بنفسه كان بمعنى الزم واذا تعدى بالباء كما في عليك به كان بمعنى استمسك
الا الجار زائد في المفعول لتقوية العمل كما ظنه الرضي ثم كون كتب الشيخ مصداقا لما ذكره سواء
كان هذا المقال في قوله وان شئت ان تعرف صدق هذا المقال اشارة الى التفاوت او الترتيب
بتفاوت قبحا وحسنا كما هو الظاهر ام الى كون القسم الثالث احسن الكتب المشهورة
ترتيبا فحسن بين الشيء بضده كما قيل وبضدها تتبين الاشياء التصريح بان الترتيب
في كتب الشيخ حيث يستحسنها جعله انقطع فتأثرت لا كيه قوله وهو تهذيب الكلام
قد يطلق التحرير على بيان المعنى بالكتابة كما ان التقرير بيانه بالعبارة وقد يطلق ههنا اكثر معنى
فلذا لم يلتفت اليه ثم اقامه ان تحرير التهذيب الكلام تنقيحه وتطهيره من الحشو(؟)
والزوائد فكيف يوصف به القسم الثالث مع اشتماله على الحشو والتطويل والتعقيد

والجواب

والجواب ان هذا القياس الى باقي الكتب المشهورة قوله متعلق بمحذوف بغير جمعا
ان نوع العامة في حذف الشيء ثم تغيير زيادة تمكنه في التعلق الا الشيء اذا بين نوع تعلق
الفعل المس بكون اوقع فيها قوله ما ادري من الفعل فان قلت لم استتر المصدر بتقدير المصدر
مع الفعل ودون ما المصدرية معه قلت لان ان حرف مصدري بما عرف في ذلك من ما
او الاخفش ذهب الى انه اسم يقتضي عائدا اليه وغير مختص بالفعل بخلاف ان المصدرية فانها
مختصة بالفعل الذي تفرع المصدر عليه في العمل وان كان متأصلا عليه في الاشتقاق قوله
وهو موصول الموصول اسمي وهو ما لا يتم جزءا الا بصلة وعائد كالذي واخواته وصلته
جملة خبرية وحرفي وهو ما اول مع ما بعده بمصدر كان وما المصدريتين واختلف في لزوم
كون صلته جملة خبرية والاكثرون على جواز كونها امرا ونهيا قال الفاضل الرضي والاصح
عدم جواز ذلك قيل ولعل وجهه ان وضع ان المصدرية ان يكون الفعل في تقدير المصدر والمصدر
لا طلب فيه وفيه بحث لان الامر والنهي الموصولين بان المصدرية تاويلا ان المصدر مأخوذ من المادة
التي يدل على الطلب فاذا قيل كتبت اليه بان قم او بان لا تقم كان معناه كتبت اليه بالامر بالقيام
او بالنهي عنه وما فات الدلالة بالصيغة فقط على ان فوات الامرية في الموصول بها كفوات التقدير
بالمصدر كفوات معنى المضي والاستقبال في الموصولة بالماضي والموصولة بالمضارع عند التقدير
المذكور ثم ان المصدرية ان المخففة من المثقلة متفق عليها مع لزوم مثل ذلك فيها في نحو
والخامسة ان غضب الله عليها او لا تعلم الخاص من المصدر الا اذا كان مفعولا مطلقا نحو سعيا او رعيا
هذا ثم ان الموصول الحرفي لا عائد له بل لا يجوز ان يعود اليه من صلته كما سبق واما تجويز
صاحب الكشاف مصدريتها في قوله تعالى واتبع الذين ظلموا ما اترفوا فيه مع ارجاع الضمير اليها
على قول فقد عرفت في شرح الديباجة جوابه ثم ان الصلة مبنية للموصول وعدم امكان جعل اجزاء
الكلام الا بها يقتضيان كونهما كشيء واحد مرتب الاجزاء والترتيب معتبر بين الموصول
والصلة كلا وبعضا بحيث لا يجوز تقدم كل الصلة عليه ولا جزء منها بل اجزاء الصلة يجوز
تقدم بعض اجزائها على بعض الخ اذا ادى الى الفصل بين الفعل والموصول الحرفي فلا يجوز
ان يقال ضربت لانه مع ما بعده في تأويل المصدر فيطلب اتصاله بما يخص المصدر ويجوز ان عطفت

الموصول الاتي

بيان موصول الحرفي

عليك اسم فعل بمعنى الزم ويتعدى بالباء ...

ودرهما زيدا وكما لا يجوز تقدم نفس الصلة على الموصول لا يجوز تقدم معمولها عليه لان مرتبة العامل
قبل مرتبة المعمول فيلزم تقدم الصلة على الموصول لان المتقدم على المتقدم على الشيء متقدم
على ذلك الشيء قوله كتقدم جزء من الشيء المركب الاجزاء عليه قيل فيه تسامح لان
الجزء لم يتقدم في المفروض على الشيء المركب الاجزاء بل انما يتقدم بعض الاجزاء المتقدم على
البعض الآخر فالوجه ان يقال على ما قبله ولو قيل الضمير في عليه راجع الى الجزء لا الى الشيء يلزم ان يكون
وصف الشيء بالمركب الاجزاء عبثا لان تقدم الشيء على نفسه محال مطلقا وانت خبير بانه اذا
قدم في الذكر جزء اللفظ الذي جزءه بعد طائفة من اجزائه على باقي الاجزاء لزم تقدمه على ما تقدم عليه
فيلزم تقدم ذلك الجزء على نفسه وعلى كل اللفظ ايضا اذ ليس التقدم على اللفظ
الا بالتقدم على جميع اجزائه وههنا كذلك لما تقدم ذلك الجزء على باقي الاجزاء فقط وانما
على نفسه فلان جزءه لما كان بعد طائفة من اجزائه كان تقدمه عليها تقدما على ما تقدم عليه فيلزم
تقدم الشيء على نفسه اكثر من مرتبة كما في الدور وتقدم الشيء على نفسه وان كان محالا الا انه
لازم ذلك التقدير ونظيره الدور المستلزم لتقدم الشيء على نفسه فتوصيف الشيء
بالمركب الاجزاء بيان للواقع واشارة الى منشأ لزوم الفساد وبهذا التوجيه تبين
جواز رجوع الضمير الى الجزء ايضا قوله اذا كان ظرفا او شبهه المراد بالظرف مفهوم اسم
الزمان والمكان وبشبهه الجار والمجرور لانه محتاج الى الفعل ومعناه احتياج الظرف
ولان الظرف في الحقيقة الجار والمجرور لكونه بمعنى في والاسماء بعضها ظرفا اصطلاحا او ان
كثيرا من المجرورات ظروف زمانية او مكانية فاطلق الظرف على مجموع المجرورات اطلاقا
لاسم الاغلب على المجموع او على المجرور مطلقا اطلاقا لاسم الاخص على الاعم قوله قال
الله تبارك وتعالى فلما بلغ معه السعي ولا تأخذكم بهما رأفة وجه الاستدلال بالاية الثانية
ان المقصود بالنهي اخذ الرأفة وهو المقصود كما يظهر بجعل الظرف معمولا للرأفة متقدما عليها
واما وجه الاستدلال بالاية الاولى فلان الظرف اعني معه لم يكن معمولا للسعي فاما ان
يكون جوابا للسؤال كانه لما قال فلما بلغ الغلام الحليم اعني اسمعيل الحد الذي قدر فيه على
السعي قيل مع من فقال مع ابيه كما ذكره الجمهور وفيه ان ذكر الجواب قبل ذكر منشأ

وهو مبتدا خبره محذوف اي هذا كما ذكره جمهور النحاة وقد صرح بعض اصحاب الحواشي ... قول ابن الحاجب لا تقدم معمول المصدر عليه ... معمول المصدر

السؤال مما لا وجه له واما ان يكون حالا من السعي متقدما عليه كما ذكره صاحب الفوائد اي
بلغ السعي كائنا معه وفيه ان المعنى ليس على ذلك اذ المراد انه بلغ حدا ان يسعى مع ابيه في اشغاله
وحوائجه بحيث كانت الصحبة بينهما في السعي لا انه بلغ سعيا يصاحب اباه في سعيه
على تقدير المضاف في معه كما لا يخفى على الذوق السليم واما ما اورد على هذا القائل من
ان الحال المتوسط بين العامل والمعمول انما هو من المتقدم عند عدم القرينة المعينة فلا يرد
عليه لان عدم القائل وجود القرينة الحالية المانعة من الحالية عن ما عمل بلغ اولا فائدة
يعتد بها في قوله تعالى معه كما اذا اعترف به المورد واما ان يكون ظرفا لغوا معمولا
لبلغ وفيه انه يقتضي ان يكون بلوغ الولد والوالد مرتبة السعي معا والقول بان المراد
من السعي المسعي وهو المحل المقصود اليه بالسعي فلا محذور في اللغوية تكلف لا يصار اليه
ثم في الاستدلال على تقدم معمول المصدر بقوله تعالى فلما بلغ معه السعي نظر لان الكلام في تقدم
معمول المصدر المنكر والسعي مصدر معرف والفرق ظاهر لان عدم جواز التقديم على
ذكر من تأول المصدر بان مع الفعل وهذا التأويل في المنكر دون المعرف كما تقرر
في النحو فلا تقريب لما ذكره قوله والتقدير تكلف فيه بحث وهو ان تقدير الفعل في الاية
بان يقال بلغ ان يسعى معه السعي وان كان تكلفا لكون تقدير المصدر المقدم على ان يكون المذكور مفسرا
من فنون البلاغة لما ان بيان كمال سعيه في المصالح مع ابيه في حداثة سنه مقصود
وفي الحذف ثم التفسير والدلالة على ذلك على انه يجوز ان يكون ظرفا لغوا معمولا لبلغ وما ذكر
من لزوم بلوغهما مرتبة السعي معا انما يرد لو اريد بمع مشاركة مدخوله فاعل بلغ في المعنى المتعلق
في حالة واحدة كما في جئت معه ودخل معه السجن فتيان واما اذا اريد به مجرد الصحبة على ان
يكون مرادفا عنده بلا ملاحظة المعنى المتعلق في المدخول نحو فلان يسعى مع السلطان اي
يسعى عنده ولم يرد ان المسعى صادر من السلطان ايضا كما حكى سيبويه وسبت من معه
وقرأ بعضهم هذا ذكر من معي اي من قبلي كما سماني مغني اللبيب فلا يرد ذلك المحذور
بل يكون حاصل المعنى بلغ في صحبة ابيه تحقق بخصاله بلا مفارقة من اول وجوده الى ان
حد السعي بحيث كان مستقلا في خلافه وهذا معنى مقبول جلي وتقدير الموضع انه كون قيام

المنفي بالفاعل في صحبت المدخول بحيث ينظر هو الى حواله قبت قيام ذلك المعنى به
فيكون على الوجه المعقول نحو قول البنا لمن لامه على بنايه بحثية مع مالكه اي في حضوره
سطر هو في افعالي في البنا ويامرني فيجوز ان يكون هو المراد قال بعض الفضلا الحق ان
الوجه الراجح في المصدر ان لا يتقدم معموله مطلقا عليه ويجوز مرجوحا في الظرف لانها
صورة ان والتوسع فيه مع ان الفرا جوز تقدم صلة اي المصدرية عليها مطلقا فاذا قصد
نكتة مقتضية لتقديم معمول الظرف عليه يتقدم في علم البلاغة بلا تكلف لان البلغا يحملون
الى لطف المعنى بعد ان كان لما ارتكبوه وجه مساغ في العربية وان كان مرجوحا فاذا وجد
ظرفا متقدما على المصدر فان رئينا نكتة فيه تحسن بتقديم معموله عليه جعلناه معمولا والا
حملنا على وجه اخر بحسب اقتضا الاحوال فظهر ان الاحسن في كلام المصنف ان يجعل
الظرف متعلقا بمحذوف يفسره جمعا اوليس فيه نكتة التقديم سوى السجع **قوله** وليس
كل ما اول اه دفع لما يقال من ان التقدير ضروري لان المصدر ماول بان مع الفعل واذا كانت
مصر حابها لا يجوز تقديم ما في حيزها عليها عند الجمهور فكذا ما هو في حكمه فاجاب
بان ليس كل ما اول بشي حكمه حكم ذلك الشي الا يرى ان الماول به ههنا وهو ان مع
الفعل حمل على الزمان والمصدر ليس كذلك ولو نظرنا الى كتاب ان يكون الماول بشي
حكمه حكم ذلك الشي فيما اول به لاجله وتاويل المصدر عند العمل لاجل ان جهة العمل
لنقصان بهته الفعل عن بهته اسم الفاعل لفظا ومعنى كما لا يعرف في النحو
قوله مع ان الظرف مما يكفيه رايحة من الفعل والذا يعمل فيه ما هو ابعد عن العمل كما يدل
اسم الاشارة في قوله تعالى فاذا نقر في الناقور فذلك يومئذ يوم عسير وغير
ذلك واراد بالظرف ههنا الحقيقي اعني الزمان والمكان بدليل
انه حكم بوقوع الشي فيه وعدم انفكاكه عنه وهو انما يستقيم فيهما لان
ما يقع في الزمان والمكان لا ينفك عن مطلقهما وان انفك
عن خصوصهما وانما لم يتعرض لشبه الظرف اعني الجار والمجرور لانه
لما ثبت كفاية رايحة الفعل في العمل في الظرف الحقيقي ففي شبهه

المعمول بواسطة الحرف اولى ولهذا جمع الظرف مع الاظهار في موضع الاضمار
في قوله تعالى ولهذا اتسع في الظروف ليشمل شبه الظرف ايضا وقد قرر اطلاق الظرف
على شبهه من الاتساع في شبه الظرف عمل معنى حرف النفي فيه عند البعض كما في قوله
وما انت بنعمة ربك بمجنون اي انتفى بنعمة ربك عنك المجنون ومدلول الضمير في قوله
الا شعر وما الحرب الا ما علمتم وذقتم وما هو عنها بالحديث المرجم اي ما
حديثي عنها ثم المراد من قوله مع ان الظرف مما يكفيه رايحة من الفعل عدم لزوم تاويل
المصدر العامل في الظرف بان مع الفعل لما سبق الاشارة اليه من ان ذلك التاويل لاجل
العمل ولما ثبت الاتساع في الظروف جاز ان يعمل فيها المصدر لما فيه من معنى الفعل بلا
احتياج الى تاويله بالفعل الظاهر فان قلت كان القياس ان يقدم هذا الجواب على الجواب
الاول لان حاصله منع لزوم التاويل وحاصل الاول تسليمه ثم عكس قلت لان التاويل
هو المشهور فلذلك قدم تسليمه هذا ويمكن ان يقال في تقرير هذا الجواب انه لما قال اولا
ليس كل ما اول بشي حكمه حكم الماول به اتجه انه لا شك في ان الماول في حكم الماول به في
بعض الاحوال فتحتمل ان امتناع تقديم المعمول من تلك الاحكام المشتركة فاجاب بان الظرف يكفيه
رايحة من الفعل فالمحل امتناع التقديم حكما مشتركا وما ذكرناه اولا هو الاظهر وقد جعل هذا
الكلام اشارة الى جواز تقديم معمول الظرف على المصدرية اذا كانت مصرحا بها وفيه نظر
اذ لا تقريب ح لقوله مما يكفيه رايحة من الفعل اصلا اذ ليس عدم تجويز تقدم ما في حيز
ان عليها مبنيا على الضعف في العمل حتى يصار الى الجواز في الظرف لكفاية رايحة الفعل
بل مبناه لزوم تقدم جزء الشي المرتب الاجزاء عليه كما سبق على ان الموجود في الصورة
المذكورة نفس الفعل لا الرايحة نعم لو سقط ولما سقط البين وقيل مع ان الظرف منزل
من الشي منزلة نفسه لا امكن ان يحمل اشارة الى ما ذكر لانه لما ثبت تنزل الظرف من الشي
منزلة نفسه فكانه لم يذكر الا المظروف فلا ضير في ذكره متقدما على العامل فتامل
قوله ولهذا اتسع في الظرف ما لم يتسع في غيرها اما ان يكون ما لم يتسع فاعلا مفعولا
اتسع بتضمينه معنى الفعل المتعدي اي اعتبر فيها ما لم يعتبر في غيرها واما ان يكون مع

المعمول

المصدر اى تسع فيها اتساعا هو المعتبر فى غيرها والفعل حينئذ اعنى اتسع مسند الى مصدره بتاويل
المشهور اى اوقع الاتساع فيها كما فى قوله واتسع حيل بين العير والنزوان وهذا التاويل معروف
المجهول واما الفعل المعروف فقد جوزه صاحب الكشاف فى قوله تعالى لقد تقطع بينكم
حيث قال اى وقع التقطع بينكم بل فى المعروف اولى لانه اصله وقال صاحب الكشاف
جعله من الضمير لتقرره فى النفوس اولى اذ لا يعرف له شاهد والاصل معدوم بان اسناد الى المصدر
الملحوظ جار فى الفرع دونه فافهم قوله وهو الزائد المستغنى عنه فى العبارة مسامحة اذ قد ذكر
فى الباب الثامن ان الحشو هو الزيادة لا لفائدة بحيث يكون الزائد متعينا كما فى قوله فادرى تكلمه
صدا الرس والقنا فان الرس والصدا مغنى عنه والتطويل ان يكون اللفظ زائدا على
اصل المراد لا لفائدة ولا يكون اللفظ الزائد متعينا كما فى قوله والفى قولها كذبا ومينا فان
الكذب والمين بمعنى واحد فاحدهما زائد على التعيين فتفسيرهما بالزائد ليس مناسبا لما
سياتى اللهم الا ان يحمل الزيادة فيما سياتى بمعنى الزائد كما يشعر به تمثيل الحشو بالتعريف بالتدبير
فى قوله والفضل فيها للشجاعة والندى كما هو الظاهر وان كان فى عبارة الشارح
بعض نبوة عنه قوله وسيجئ الفرق بينهما فى باب الاطناب اللام فى الفرق للعهد
والمراد الفرق الاصطلاحى المتعارف بين ارباب المعانى وهو الذى ذكرناه الآن وما
ذكره ههنا فرق بما يفيد الفرق بحسب المفهوم لا الصدق فان المؤدى واحد وقد يمنع بان التطويل
على ما ذكر ههنا اخص من الحشو وقد اعتبر فى الاول كون الزيادة على اصل المراد دون الثانى
فالكلام الا فى محله حشو وليس بتطويل اذ لا بد فيه ان يكون اصل الكلام فى محله وخصوصه لانه
وانت خبير بان المراد بالزائد فى الحشو ايضا هو الزائد على اصل المراد وهو المعتبر فى الفن فتامل
قوله يتوعر اى يصعب وفى نفى التعقيد بكون الكلام معقدا تنبيه على ان المصدر بمعنى
التعقيد المبنى للمفعول قوله فابا الاختصار لما فيه من التطويل مفتقرا الى الايضاح
والتجريد قوله فابا يحتمل ان يكون حالا من اسم كان او من خبره وكذا مفتقرا فيكونان حالين
مترادفين ويحتمل ان يكون مفتقرا حالا من ضمير فابا فيكونان من الاحوال المتداخلة ثم انه اختار فى
الاول لفظ القابل وفى الآخرين لفظ الافتقار ايماء الى ان الاحتراز عن الآخرين اهم من الاحتراز

عن الاول

عن الاول واراد بالاختصار ما يقابل التطويل ليشمل الاطناب والايجاز والمساواة
ثم انه قدم فى اللف الحشو على التطويل لكونه اهم فى مقام بيان موجب تغيير القسم الثالث
وعكس ناظرهما فى النشر اهتماما بذكر الاختصار لان مؤلفه مختصره وتخصيصه وقدم على
ما ظهر الحشو رعاية للسجع قوله الفت مختصرا انما اختار الفت على صنفت رمزا
الى ان كلماته مالوفة مانوسة ففيه تعريض للسكاكى واختار الفت على اختصرت مع ان
مؤلفه اختصاره اشعارا بان ليس مطمح نظره اختصار مصنف السكاكى بل تاليف
مختصر يتضمن ما فيه قوله يتضمن ما فيه جعل القسم الثالث ظرفا للقواعد بناء على انه
الالفاظ والمعانى والتضمن باعتباره ايضا او باعتبار اشتماله على الامثلة والشواهد ايضا
وفى لفظ يتضمن اشعار بان المختصر ما فيه من القسم الثالث لان المعانى المطابقية فيه ضمنية لهذا
المختصر ثم المراد بتضمن ما فى القسم الثالث من القواعد تضمنه معظم ما فيه منها فلا يرد عدم تضمنه
المباحث المذكورة فى علم الحد والاستدلال وعلمى العروض والقوافى ودفع المطاعن عن القرآن
لان هذه المباحث راجعة لعلمى المعانى والبيان كما نبه عليه كلام السكاكى عند شروعه فيها قوله
وهى حكم كلى ينطبق على جزئياته المراد بالحكم القضية من قبيل اطلاق اسم الجزء الذى هو عليه
الكل وجودا وعدما عليه وبالانطباق الاشتمال وفى قوله على جزئياته حذف مضاف
وهو احكام ومضاف اليه وهو موضوع اى فى قوله ليستفاد احكامها لتصريح بذلك المضاف
المحذوف واللام فيها لام المآل فمعنى التعريف قضية كلية تشتمل على احكام جزئيات موضوعها
تستخرج تلك الاحكام منها بالقوة القريبة بجعل القضية المذكورة كبرى لصغرى يحكم فيها بحمل
موضوعها على واحد من جزئياته وتلك الاحكام المستخرجة تسمى نتائج وفروعا وتلك القضية تسمى
اصلا والاستخراج تفريعا والمثال ما ذكره الشارح ويمكن ان يحمل الانطباق بمعنى الصدق فيكون فى
الكلام حذف بل فى ضمير ينطبق على جزئياته استخدام لانه راجع الى الحكم بمعنى المحكوم عليه
لا بمعنى القضية وان كان المراد بالظاهر ذلك فالقول بان الانطباق ان حمل بمعنى الصدق
يعتبر فى ينطبق على جزئياته حذف مضاف ومضاف اليه اى ينطبق مفهوم موضوعه على جزئياته
جزئياته لهذا المحذوف وهم نشأ من قوله فانه ينطبق على جزئياته لم يرجحه الاول ولا بعده

ان لا يركب في الكلام حذف ولا استخدام اصلا بان شبه الفروع التي هي النتائج بجزئيات
الكلي في اندراجها تحت الاصول كاندراج الجزئيات تحت كلياتها ثم اطلق
عليها الجزئيات مضافة الى ضمير الحكم المراد به القضية استعارة تصريحية فالمراد باحكامها
الاحكام التي فيها وبالانطباق الاشتمال قوله كقولنا كل حكم القيته الى المنكر
يجب توكيده قال الشارح في شرح المفتاح قال في الديوان التوكيد بمعنى التأكيد
غريبة مولدة واعترض عليه بان عبارة ديوان اللغة هكذا وكده واكده بمعنى ويقال
هذه غريبة مولدة اه والظاهر ان قوله هذه غريبة مولدة ابتداء كلام في بيان
لغة ولد لا تتمة لبيان لغة التوكيد والقرينة عليه ان صاحب الديوان لم يذكر لغة
التوكيد في غير هذا الموضع وهذا الاعتراض كنت سمعته من الاستاذ المحقق ثم رايته في
حواشي المفتاح للحصاري واقول ذكر في المغرب ان الوكادة بمعنى التأكيد لغة ثبت
وهذا قرينة على ان مراد صاحب الديوان ما ذكره الشيخ قوله فانه ينطبق على ان
زيدا قائم اي ذلك القول المشتمل على حكم ان زيدا قائم اذ يصدق مفهوم موضوعه عليه
قوله بان يقال هذا الكلام مع المنكر الظاهر ان يقول هذا حكم القي الى المنكر وكل حكم القي
الى المنكر يجب توكيده فان قلت الكلام مع المنكر اي الملقى اليه ان كان مجردا عن التأكيد
فالصغرى ممنوعة وان كان مؤكدا يلزم من صدق الكبرى تأكيد المؤكد وهو تحصيل
قلت نختار الثاني ونمنع لزوم تحصيل الحاصل بناء على ان معنى الكبرى وكل كلام القي
الى المنكر يجب ان يجعل مؤكدا اي مشتملا على التأكيد حين الالقاء فلا يفيد وجوب لحوق
التأكيد الى الملقى حتى يتعين خروجه عنه ويلزم تحصيل الحاصل في المثال المذكور فتأمل
قوله فهي خصيصة الامثلة تفريع على ما فهم من تعريف الشواهد وهو وجوب كونها
الشعر او كلام البلغاء ثم نقل عن الشيخ انه قال الاخصية بالنظر الى انه يلزم في الشواهد
ان يكون من كلام من يوثق به دون الامثلة واما كون الامثلة للايضاح والشواهد للاثبات
فامر خارج عرضي حتى لو اعتبر ذلك فربما يكونان متباينين يريد ان الاخصية ههنا
باعتبار ان كل ما يصلح شاهدا يصلح مثالا بلا عكس كلي لجواز ان يكون المثال من كلام من

لا يوثق به وهذا كما ذكره في مبحث القصر بعد تعريف قصر القلب والافراد والتعيين فهو
تحقق الكلام في قصر الموصوف على الصفة فقصر التعيين اعم منهما باعتبار ان شرط الافراد عدم
تنافي الوصفين وشرط قصر القلب تنافيهما والتعيين يجوز فيه كلاهما فكل مادة يصلح مثالا
لقصر الافراد او القلب يصلح مثالا لقصر التعيين من غير عكس وذكر في البيان ان التشبيه
بالوجه العقلي اعم من التشبيه بالوجه الحسي بمعنى ان كل ما يصلح للتشبيه بالوجه الحسي يصلح
بالوجه العقلي دون العكس وانما قال حتى لو اعتبر ذلك فربما يكونان متباينين اذ لو اشترط
في كل منهما ان لا يقصد الغرض المقصود من الآخر مع ما قصد فيه يتحقق التباين الكلي في الصدق
الصالح لكن يكون تحققه بقصده للايضاح والاثبات معا وسقطه وان لم يشترط كان الظاهر
تحقق التباين الجزئي وهو العموم من وجه الا ان يراد من قوله ههنا كذا الصالح لان يذكر للمثال
الشواهد اخص الخ ولذلك قال ربما لكن تحقق الارادة بعيدة بقي في قوله واما كون الامثلة
والشواهد للاثبات فامر خارج بحث اذ لو اراد انه خارج عن مفهومي المثال والشاهد فلا دخل له
في الاخصية فهو ممنوع وان اراد الخروج عما صدقا عليه فلا يفيد في عدم دخولها في الاخصية
لان هذين المفهومين له مقولان بالعرض على ما صدقا عليه الا يرى انه لو قيل الماشي الضاحك
اخص من الماشي او قد اعتبر في الاول قيد زائد من حيث انه يقال ذلك القيد خارج
فلا دخل له في الخصوص فتدبر قوله ولم لم يعطفه على الغيب وتجوز ان يكون حالا من فاعله
قوله من الالو وهو التقصير يجوز ان يكون لم آل في كلام المصنف على معناه الحقيقي
اعني لم اقصر من غير احتياج الى التضمين بمعنى المنع كما في المتعدي الى المفعولين حتى يحتاج
الى حذف المفعول الاول وذلك بان يكون جهدا حالا من فاعله بمعنى مجتهدا
او مصدرا للحال المقدر اي لم آل مجتهدا جهدا او يفهم منهما عدم التقصير في اجتهاده
على انه يكون بيانا لمعناه في الحقيقة والحاصل ان الالو يكون متعلقا بالالو بحذف الجار
اي لم اقصر في جهدي اي تحقيقه قال الاستاذ ولا يجوز ان يكون تمييزا لانه يجب ان
يكون في المعنى فاعلا او مفعولا ولا وجه لشيء منهما ههنا وفيه نظر لانهم قد صرحوا
بان الفعل الى المميز في الاصل قد لا يكون الفعل المذكور بعينه بل ما يلابسه في الافعال

مما لا دخل له في التعدي كما اشار اليه السكاكي في قوله معنى طاب عمرو فرحا طاب الفرح عمرا او دخل
ما نحن فيه قوله تعالى وفجرنا الارض عيونا فان عيونا فاعل التفجر لا التفجير وقد صرح الفاضل
المحشي في شرح قول صاحب المفتاح ان معنى طاب عمرو فرحا طاب الفرح عمرا فههنا جاز
ان يكون جهدا فاعلا في المعنى اي لم يقصر الاجتهاد في تحقيقه كما ذكر في قوله وفجرنا
الارض عيونا على رأيي والعجب انه مع هذا القائل معترف بما ذكرنا حيث نبه على انه
ربما يقال المراد بالتقصير في الامر الضعف والفتور فيه والجهد يمكن ان يكون فاعلا له
لانه الفاتر والضعيف في تحقيقه ثم هذا او للفصل المذكور اعني لم يقصر انما يلائم في
الاستحقاق التقصير الذي بمعنى الالو لا النقص الا لو ومقتضى ذلك الساعة ح المهدر هذا
ويجوز ان يتضمن الالو معنى الترك فيكون جهدا مفعولا اي لم اترك جهدا ونقل عن الي السكاكي
ان لم آل من الافعال الناقصة بمعنى لم ازل فيكون جهدا منصوبا من الخبرية بمعنى جاهدا
وانما لم يحمل الش عبارة المص على هذه الوجوه تنبيها على ان تعديته الى المفعولين بتضمين
المنع في غاية الشيوع فكان ترجيح المجاز المشهور ق ل وحذف ههنا الا انسب
ان يقول وترك كما ستطلع عليه في اول الباب الثالث ان شاء الله ثم المفعول الاول
سواء كان كاف الخطاب او لا امنعك او الاول ام او لا امنع احدا نصلا ق ل في
تحقيقه اي المختصر يحتمل ان يكون الضمير للقسم الثالث بل هو اقرب فتامل ق ل
اضافة المصدر الى الفاعل او المفعول رفع على انه خبر مبتدأ محذوف او نصب على
المصدرية او الحالية من الفاعل او المفعول اي هذه اضافة المصدر او اضافة
الترتيب الى ذكر اضافة المصدر ثم اورد المص ترتيب السكاكي في المضاف
الى الفاعل او مضافا اليهم انه قدم اضافته الى الفاعل على اضافته الى المفعول في غير
في كتب النحو ان الاول اكثر واولى لان الفاعل محل الذي يقوم هو به مجازه لفظا ونحو
باضافته اليه اولى من فصله وجعلهم مع معموله كلفظ واحد كذا في شرح الرضي ق ل
تقريبا مفعول له لتضمنه معنى لم آل الخ ذكر فعلين اعني رتبته ولم آل الخ ثم ذكر
منصوبين اعني تقريبا وطلبا وجعل كليهما مفعولا له للفعل الثاني كما هو الظاهر

لكونهما في المعنى الواحد او المراد بقوله تقريبا التعاطية تسهيل اخذ المسائل من عبارته وكذا
المراد بالثاني فلا وجه لجعلهما مفعولا لمجموع الفعلين على نشر اللف كما لا يخفى ق ل
ولو لم يؤل الفعل المنفي الى قوله بل لا اقر فيكل في العبارة او في مسايلة او الفعل المنفي
الخ ولو قيس يقول بما ذكر بل الاول لمجموع كما صرح به في شرحه للمفتاح فالظاهر
ان يقال ولو لم يؤل لم آل الخ واجيب بان الاصطلاح على تسميته لم يضرب ولا
يضرب فعلا منفيا فلا مسايلة بالنظر اليه وانما هي بالنسبة الى المعنى اللغوي ثم ان وجه
الملازمة المستفادة من قوله ولو لم يؤل خفي حتى ان البعض المحشين بغى الاسناد ومنع
عليه فاعترض على الش بان اللزوم المستفاد من الشرطية ممنوع اذ قد ذكر الش نفسه في
شرح المفتاح وغير ذلك من كتبه الشريفة ان القيد في الكلام قد يتوجه الى النفي فيجوز ان
ان يحمل هذا الكلام عليه مع عدم التاويل بالمثبت كما في لم اشتمه اعزازا واجيب بانه
قد تقرر في كتب النحو ان المفعول لاجله انما ينتصب اذا كان فعلا لفاعل الفعل المعلل
ومقارنا له في الزمان ان فاعل الفعل المعلل وفاعل المفعول له يجب ان يكون واحدا
فلو لم يؤل الفعل المنفي ههنا بالمثبت كتركت او تعبت او يؤدي مؤداهما لكان معنى
الكلام انتفاء المبالغة لاجل التقريب فلا يصح نصب تقريبا لانه فعل المقرب
ليس فعلا له فيتعين اعتبار كونه قيدا للمنفي اولا ثم دخول النفي عليه ثانيا
المذكور فتبين بما ذكر ان لزوم توجه النفي الى القيد ههنا نشأ من خصوصية المقام وهي
كون القيد مفعولا له منصوبا وبهذا الوجه جاز بعينه في لم اشتمه اعزازا هذا الكلام المجيب
المذكور وقد تبع بهذا الجواب وتكلف والحق انه بمعزل عن التحقيق لانه مبناه على كون
القيد مفعولا له منصوبا وقد بين الش في شرح المفتاح في بحث تعريف المسند اليه باللام
الى ان هذا التاويل جار في كل مقام توجه القيد فيه الى النفي فالتحقيق الذي لا يحوم حوله الشبهة ان
يقال معنى حرف النفي لا يكون حالا لان القيد يستدعي التحقيق وملاحظة القيد من حيث كونه موصوفا
بتعقله بهذا القيد وقد صرح الش في بحث الاستعارة التبعية بان الحروف لا تصلح
لموصوفية فيجب على ائمة النحو انهم صرحوا بذلك على ان مجرد حرف النفي ضعيف لا يصلح

في المعمول له ولا في الظروف عند جمهور النحاة الا اذا اول بالفعل صرح به ابن الحاجب في
الباب الثالث من المغني فيمكن ان يكون هذا الكلام مبنيا عليه وبهذا التوجيه اندفع اعتراض
بعض الفضلاء بان التاويل بتركت لا يجدي نفعا لاقتضائه ان يتوجه الترك الى ذلك القيد
الزائد وعلمه ايضا ان مقصودنا في المقام غير ان لم الخ اذ لم يؤول الفعل المثبت يتعين توجه النفي
الى القيد لما عرفت من قاطبته معنى الطرف للتقييد واذا اول يحمل رجوع القيد الى الاثبات لاقتضا
سد او المعنى لكن تم ان اللزوم الذي ذكره الشارح بالنظر الى المتبادر الشايع والا فالنفي قد
يكون راجعا الى القيد المقيد جميعا كما في قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع اي لا شفاعة
ولا طاعة وغير ذلك وقد يتوجه الى الفعل فقط من غير اعتبار النفي القيد او اثباته كقوله
تبارك وتعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون اي لم يصروا عالمين يعني ان الاصرار
متحقق البتة مع قطع النظر عن الاتصاف بالعلم وعدمه فظهر لك بما قررته ان القيد اذا
لم يكن قيدا للنفي يشتمل على معان ثلثة وهذا ما ذكره الشارح في شرح الكشاف قوله اذا دخل
على كلام فيه تقييد الخ هذه العبارة من الشيخ مشعرة بان توجه النفي الى القيد فيما اعتبر قيدا
او لاثم النفي والاخفاء لكنه هذه القاعدة نعم لو اعتبر النفي اولا ثم القيد لكان الامر على العكس
قوله وان يقع له خصوصا يحتمل انه يكون الظرف اعني له خبر البقع على ان يكون
من الافعال الناقصة لتضمينه معنى الصير ورة كما ذكر الفاضل الرضي في امثاله وخصوصا
بمعنى خاصا حالا من ضمير يقع الراجع الى الحكم النفي اي يصير حكم النفي ثابتا للقيد خاصا به
ويحتمل الكلام وجه اخر وان يكون على الاول خصوصا منصوبا على المصدرية باقيا على معناه
اي يخص حكم النفي بالقيد خصوصا قوله مثلا اذا قيل لم يات القوم مجتمعين يكون
نفيا للاجتماع الظاهر ان النسخة اجمعين على انه حالية من القوم بمعنى مجتمعين اذ لو كان
مرفوعا كما في اكثر النسخ التي رايناها لكان تاكيدا له فلا يدل على الاجتماع في زمان كما
سيصرح به الشارح في بحث تاكيد المسند اليه ولو اريد بالاجتماع الاجتماع في اصل الفعل
دون الزمان لم يظهر له فائدة رجوع النفي الى القيد اذ المعنى الماخوذ من القيد حال كون
نفس المقيد حسنه والا لكان مجموعا بسبب الاتاكيد اخلا تفاوت حسنه في المودى

سواء رجع النفي الى القيد ام الى المقيد فتدبر قوله لقد افرط المصنف الافراط التجاوز عن الحد
ويقابله التفريط وفي المثل الجاهل اما مفرط او مفرط قوله ولو بجانبها وتعرضها
ثانيا ذكر الشارح في الباب الثاني ناقلا عن صاحب الكشاف ان التعريض ان تذكر شيئا يدل به
على شيء لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج اليه جئتك لاسلم عليك فكانه امالة الكلام الى
عرض يدل على المقصود ويسمى التلويح لانه يلوح به ما يريده فذكر التلويح في الثاني والتعريض
في الثالث تفنن منه ثم التلويح حيث قال قابلا الاختصار مفتقرا الى الايضاح والتجريد
كما اشار اليه الشارح هنالك قوله الى ذلك المذكور من القواعد وغيرها اول الخ
والشواهد والامثلة بالمذكور ليصح الاشارة اليها بذلك مع افراده وتذكيره قوله
وان لم يقصد وتاحد يسمى الاشارة في شرح قوله ولو بالذوق المكتسب الى اخر
مثل هذا التركيب قبل تقييده وبعد هذا قوله ولقد اعجب اي اتى بامر عجيب حسن
ووجه الاستحسان ما فيه خفض الجناح حيث نسب الزيادة الى خصائصه ولكن الزوائد
ان يحرف قوله وسميته تلخيص المفتاح لانه تلخيص اعظم اجزائه قوله اذ لا معنى
للتخصيص قال بعض العلماء يجوز ان يكون التقديم للتخصيص الحقيقي بان يكون معناه سالت
الله لا غيري الان ما الفت لا يصلح ان ينتفع به غيري فضلا عن ان يسال النفع بتكميل
المراد استحضار مؤلفه ويجوز ان يكون القصر اضافيا اي ما اسال الا معاصري ولا
حاسدي من علماء الزمان وكلا الجوابين ضعيف اما الاول فلان استحضار مؤلفه بحيث يعم
كل مرتبة لان ينتفع اليه غير مناسب لما انه من مدح مختصره وترجيحه على المفتاح الا الكلف
واما الثاني فلانه ليس هاهنا من يتوهم شركة معارضيه وحاسديه في السؤال حتى يحتاج
الى التخصيص ويوجد جهة التخصيص لانه لطائف قوله ولا التقوي قيل عليه يجوز انه
لم يكن التقديم لقصد التقوى اشارة الى انه على رجاء الاجابة من الله تعالى ومن جوانب تم على
ولا يخيب سعيه فهو كجهد ما يقتضي ويجمع مع ما فيه من الايماء الى انه لا يعتمد على ما بالغ في وصف
بل يسال الله تعالى الانتفاع به قوله فكانه قصد جعل الواو للحال والغرض جعل الواو
للحال ان يخرج الجملة عن جميع الافعال من اثبت لبعضه ما عطف عليه قوله

فی باب التسمیة والوانی الغفلیة لکان العطف اظهر وان اختلفت الجملتان فی المعنی وانما لم یحکم
لقصد الاستمرار التجددی فی المعطوف غیر المناسب فی المعطوف علیه والجواب
بان یقال جعل الواو للحال جعل الجملة حالیة فیه لا حاجة الی الواو ولا الی المسند الیه المقدم بل
یکفی ان یقال اسأل الله تعالی والجواب ان قصد الاستمرار التجددی اقرب فلا یحصل الغرض
المذکور ولولا ذلک توهم العطف فی الآیة کما لا یخفی لا یقال لم لا یجوز کون الواو للعطف
لانا نقول وتوهم فی آخر الکلام مذهب ضعیف فان فیه الالزام من ابتنائها مقتضی التخصیص
والتقوی اشتمالها جهة حسن التقدیم مطلقا لجواز ان یکون المراد بیان موصوفیة المسند الیه بکونه
مخبرا دون صفته بخبر له کما قیل فی العرف ما الزاهد یشرب ویشرب الزاهد ملت
قوله انا اسأل الله وانت تسأل لا اخبار عن اتصافه به ولو سلم فانی راجع الی الاعتبار وذلک
او لیس الکلام فی حال المسند الیه بل فی بیان افعاله مثل التألیف والترتیب والتسمیة
والسؤال قوله حال من لیس ینتفع ای الحجیج والمقدر اسأل الله الا یستطیع الله کانما
من تضرر فالحال بین اللیلة المفعول والعامل فیها اسأل ولیس فیه تقدیم ما فی حیز ان
المصدریة علیه قوله ای محسبی وکافی یرید ان الحسب بمعنی المحسب وقد سبق بیانه
فی اواخر شرح الدیباجة ثم المراد من قوله حسبی اما الکفایة فی جمیع المهمات حتی فی
اجابة هذا السؤال وفیه المبالغة او الکفایة فی ذلک وفیه انتظام الجمل کما ذکر العلامة
فی ایاک نستعین ان الاحسن ان یراد الاستعانة بتوفیق الله علی اداء العبادة لیلائم الکلام
قوله فعلی هذا کان الانسب لینتاسب التعلیل الذی یتضمنه الاستیناف المؤکد بان
کما فی قوله تعالی وما ابرئ نفسی ان النفس لامارة بالسوء المعلل الذی هو سؤال التبع منه
قوله کما صرح به صاحب المفتاح وغیره ای فی قسم النحو الراجع الی النقل حیث قال ما ذکره المشهور
من ان المخصوص اما مبتداء والانشائیة خبر له مقدم علیها وخبر مبتداء محذوف
قوله ثم عطف الجملة علی المفرد وان صح باعتبار المقولة لکنه فی الحقیقة عطف الانشاء
علی الاخبار بتقدیر الکلام علیه ما اشار الشریف فی حواشیه علی بحث الاستعارة من شرح المفتاح
بان یقال ثم عطف الجملة علی المفرد وان صح باعتبار لکنه الا یصح ههنا اذ لا یحسن وانما یحسن

اولم یمکن فی الحقیقة من عطف الانشاء علی الاخبار لکنه فی الحقیقة آیة ومثل هذا الترکیب
الوقوع وقد یقع الا موقع لکن کما یقال زید وان کان غنیا الا انه بخیل فالا ولکن
مخبرین بل حالا استدراک لکنهما واقعان موقع مخبره والخبر مقدر حسب ما یقتضیه
المقام وان لم یکن المقدر عین المذکور کما نقول فی المثال المذکور زید وان غنیا الا انه لا
عنده وانما یکون عنده غنا لو لم یکن بخیلا الا انه بخیل وقس علی هذا ثم قد یجاب عن
لزوم عطف الانشاء علی الاخبار بانه یجوز ان یعتبر عطف القصة علی القصة بدون
ملاحظة الاخباریة والانشائیة وفیه نظر لتصریح الشارح فی مباحث الفصل والوصل
بان المصنف والسکاکی لا یستحسنان ما ذکر بل هو وجه وفیه حسن عند صاحب الکشاف فی قوله
تعالی فان لم تفعلوا ولن تفعلوا الی قوله وبشر الذین آمنوا ومما ینکر انه ولیعذرانه معطوفا
علیه انشاء فلا وجه لدفع الاعتراض الذی عن طرف المصنف بما ذکر ولیس مراد الشارح التحقیق
فی مثل هذا الترکیب مطلقا کیف وقد اشار فی شرح الکشاف عند الکلام علی قوله
یا لیتنا نرد ولا نکذب بآیات ربنا الی جواز عطف الاخبار علی الانشاء باقتضاء المقام
وفی مباحث الفصل والوصل باعتبار عطف القصة علی القصة والتحقیق وقس
فی اوائل احوال المسند علی جواز لیت زیدا قائم وعمرو منطلق لعطف الجملة الثانیة
علی المجموع الجملة الاولی فکیف یتصور منه ان یرده مطلقا وانما مقصوده الاعتراض
علی المصنف وبهذا التوجیه یبطل ما ذکره الاستاذ ومن تبعه یرد علی الشارح من ان ذکر
هذا الترکیب مطلقا غیر مستقیم کیف وقد وقع نظیره فی القرآن حیث قال تعالی
وماویهم جهنم وبئس المصیر هذا وقد اجاب الشریف عن قول الشارح لکنه فی الحقیقة
بان ذلک جائز فی الجمل التی لا محل لها من الاعراب وکفاک حجة قاطعة علی جوازه قوله
قالوا حسبنا الله ونعم الوکیل فان هذه الواو من الحکایة لا من المحکی ای قالوا حسبنا
الله وقالوا نعم الوکیل لیس هذا الجواز مختصا بالجمل المحکیة بعد القول اذ لا یتجه
فی مسکة فی حسن قولک زید ابوه صالح وما افسقه وعمرو ابوه بخیل وما اجرته وفیه بحث
اما او لا فیجوز ان یقدر فی المعطوف فعل بقرینة ذکره فی المعطوف علیه ای قالوا حسبنا الله

وقالوا نعم الوكيل وبتداء اي قالوا حسبنا الله هو نعم الوكيل فمع وجود هذين
الاحتمالين الظاهرين كيف يكون ما ذكره حجة قاطعة على جواز عطف الانشاء
على الاخبار اللهم الا ان يقال التقدير خلاف الظاهر لكن كون الحجة قطعية بهذا القدر
محل تأمل او يقال هذه الحجة الزامية والمراد بها تبكيت الخصم والخطاب في قوله وكما
متوجه اليه ولا يمكن للخصم ان يصير الى التقديرين المذكورين اذ يقال حينئذ لما
جوزت التقديرين في الآية فيجوز في كلام المصنف مثله فلا وجه للاعتراض عليه واما ثانيا
فلان مذهبه لما كان وجوب تقدير القول في الانشائية الواقعة خبرا لم يكن
عطف ما اجوده وما افسقه من عطف الانشاء على الاخبار اصلا ولا عطف جملة نعم
الوكيل على نفس حسبي من عطف الجملة التي لا محل لها من الاعراب على المفرد بل من عطف المفرد
الذي متعلقه جملة انشائية ولا كلام فيه اللهم الا ان يقال مراده تصحيح عطف الانشائية
على الاخبارية ظاهر الحكاية في توجيه التركيب الذي استصعبه الشارح فتأمل
ورد على المحشي ايضا باحتمال ان يكون الواو من المحكي وما نقل عنه لا يعترض انه لا احتمال
لعطف الانشاء ولا بعيد لا يلتفت اليه وهو ان يقال تقديره وقولنا نعم الوكيل
ثم لجواز العطف على الخبر المقدم يعني حسبنا وفيه نظر لان المتكلف الذي لا يكون التكلف
فيما ذكره ليس كون المقدر بلفظة قولنا بل مجرد ان فيه تقديرا بلا ضرورة وايضا
لو عطف الجملة المذكورة على حسبنا لا يخفى ان كون الانشائية خبرا التقدير
عنده لكان يكفي مثله ثم الاحتمالات الموجودة في توجيه التركيب من جعل الواو من المحكي
على الاعتراض وادعا انه قوله وهو حسبي انشاء القول الحمد لله على الاولى دون المعطوف
عليه بقوله نعم الوكيل قوله واما امثال الحمد لله وهي جملة حالية لها محل من الاعراب فيجوز
عطف الانشاء عليه وامثال هذا قد كتبنا في الخطائي وغيره فنوضحها واذ ليس في ذكره
فائدة زائدة فالحري ان لا يشتغل بتفصيلها وقد نقل عن الشارح علاوة بهذا
تحقيق توجيه العطف وتبيين لطريق التركيب الا ان اعتباره لا يأتي عده لانه قوله
لكنه في الحقيقة استدراك عن قوله وان صح لما عرفت من انه استدراك عن المقدر ولا تم

ان يكون عين ما ذكر كما صرح به وذل عليه موارد الاستعمال كما حققنا لاستعاذة بل ينبغي ان يكون
عينه او ما يلاتمه وما نقل عنه لا يلائم شيئا منهما ولو قيل تقدير الكلام هكذا وان صح باعتبار
كذا ليس كمال الحسن وانما يكون فيه كمال الحسن اذ لم يكن في الحقيقة من عطف الانشاء على
الاخبار لكنه كذلك يصح الكلام لفظا ومعنى الا انه تطويل بلا فائدة يعتد بها ولا يخفى ان الذوق
السليم يفهم من عبارة الشارح نوع قبح في التركيب والله اعلم قوله على راي اخ
الى ما قيل ان قول وجعل الليل سكنا حال بتقدير قد او عطف على جملة فالق الاصباح
لانه بتقدير هو فالق الاصباح قوله اوان الشروع في المقصود في الصحاح الاوان
الحين ويجمع آونة كزمان وازمنة والا ظهر ان المراد بالمقصود مقصود الكتاب ولهذا
ادخل المقدمة فيه مع اخراجها عن مقصود العلم ثانيا والمراد من المختصر في قوله رتب المختصر
المقصود منه فلا يندرج فيه الخطبة ومن الفن في قوله في هذا الفن ما فن المعاني فاندرج
البديع بطريق التغليب واما فن البيان مع توابعها فالاندراج اظهر قوله الثاني
المقدمة اخره في التقسيم لكون مفهومه عدميا وقدمه في الباب بالطبع بالنسبة الى المعنى
الاول لاشتماله على تبيين قوله عن الخطأ في تادية المراد لم يذكر قيدا يخرج به الاحتراز عن
التعقيد المعنوي اعتمادا على المقابلة او على الشهرة اولان ذلك الخطأ في كيفية
التادية لا فيها قوله فهو ما يعرف به وجوه التحسين غير الاسلوب تنبيها على فائدة
البديع قوله وعليه منع ظاهر يدفع بالاستقراء تقرير المنع ان قوله والا فهو ما يعرف
به وجوه التحسين ممنوع لم لا يجوز ان يكون شيئا آخر وتقرير المنع انا تتبعنا مقصود
الكتاب ولم نجده غير المقدمة والفنون الثلثة واعلم ان الشارح جوز في بعض مصنفاته
كون الاستقراء في مثل هذا الموضع محمولا على معناه الاصطلاحي وهو اثبات حكم الكلي
لثبوته في جزئياته ورده الشريف رحمه الله بان الاستقراء العرفي استدلال باحكام
الجزئيات على حكم الكلي والمقصود من التقسيم تحصيل الاقسام لا تعدية احكامها الى الحكم
اولا يحصل ذلك الا بعد حصول الاقسام ومعرفة احكامها وفيه بحث لان الاخبار
الاستقراء دليل نفس القسمة فانها من قبيل التصور ولا تعلق لها بالدليل الا

وامانا ثانيا فلان جمهور ائمة النحو والادب اتفقوا على ان المبتدا
والخبر اذا كانا معرفتين في مجرد التعريف وجب تقديم
المبتدا على الخبر الا اذا قامت قرينة قطعية على ان المتأخر
هو المبتدا كما في قوله بنونا بنو ابنائنا فيقول حسبنا
وان جاز ان يكون اضافته لفظية لكونه بمعنى المحسب
لكنه لا قطع بذلك اذ الاصل في الاسم ان لا يكون اضافته
لفظية ايضا فيجوز كونه معرفة ويصرح بالابتداء
ان حسب في قولنا حسبك الله مبتدا فينبغي ان
يجعل حسبنا مبتدا والله خبره فلا يلتبس فتأمل
وقد يقال هذه الحجة الزامية على الخصم كما سبق ولا يمكن
للخصم ان يقول بالعطف على حسبنا لعدم تجويزه ذلك
في عبارة المصنف وفيه نظر لجواز ان يقول الخصم انا اجوز
العطف في الآية سواء جعل الواو من الحكاية او من المحكي لجواز
عطف القصة على القصة وانما اردت على المصنف
لم يجوزه وقد يورد على الخصم انه صرح في شرح الكشاف
في قوله بالتي تزود ويخاطب بما اشعر بان العطف
على الاخبار عدم الانشاء جائز بالعطف القصة فيه
جواز عطف الانشاء هنا وقد عرفت انه في الحاشي

منه

كما هو معترف به بجملة دليل انحصار المقسم في الاقسام وهو التصديق بالمقسم البديهي
والنظري وكان معرفة احكام الاقسام وتعديتها الى المقسم لا تتأتى الا بعد حصول الاقسام
كذلك حصره فيها **قوله** والحق ان الخاتمة انما هي من الفن الثالث وذلك لان المص قال في آخر
الايضاح بعد ذكر المحسنات هذا ما تيسر لي باذن الله تعالى جمعه وتحريره من اصول الفن
الثالث وبقيت اشياء يذكرها في البديع بعض المصنفين منها ما يتعين اهماله لعدم دخوله
في فن البلاغة لعدم كونه راجعا الى تحسين الكلام البليغ واما لعدم جدواه لكونه داخلا فيما
ذكرناه مثل الايضاح فانه داخل في الاطناب ومثل حسن البيان ومنها ما لا بأس بذكره
لاشتماله على فائدة مع عدم دخوله فيما سبق فهو شيئان فعقدنا فيهما فصلين ختمنا
بهما الكتاب هذا كلامه ولا يخفى انه نص على دخول الخاتمة في الفن الثالث المعين
جعل ما ذكر في الخاتمة فيما لا يتعين اهماله بحسب احد الامرين فتعين بذلك ان ما ذكر
في الخاتمة داخل في الفن المتعلق بالبديع وراجع الى تحسين الكلام البليغ والا تعين اهماله لعدم
رجوعه الى المحسنات الذاتية بل الى العرضية فهو من البديع **قوله** صار كل منها معهودا فنقول
لا يخفى ان اللام في الفن الاول مثلا لا يكون اشارة الى علم المعاني والا لعني بحمل في الفنون كلها بل
الى ما يحترز به عن الخطأ في تأدية المراد مثلا ولما كان يحمل مفيدا في الفن الثالث الا في بعد
العهد اجري على الفن الاول ايضا اجراها سوقا للفنون الثلثة على نسق واحد ولو لم يذكر التعيين
لقرب العهد كما فعله صاحب المفتاح لكان اظهر ثم مبنى الكلام على كناية الاتحاد والذاتي
في العهد والا فالمذكور فيما سبق احد الامرين المذكورين لا الفن الاول مثلا وقد يقال
بناء على كناية الذكر التقديري في العهد الخارجي لما انجر كلامه في اخر المقدمة الى انحصار
المقصود في العلوم الثلثة فهم السامع اجمالا بقرينة التعارف بين ارباب التصانيف ان
هناك فنونا ثلثة او ما يجري مجراها يقع كل منها بازاء علم من العلوم الثلثة وقدم علم المعاني
ان بعض تلك الفنون يقع اولا بالضرورة الا انه لم يعلم يقينا ان ذلك بازاء علم المعاني
او غيره او التقدير الذكري في بيان الانحصار لا يفيد التقديم في الترتيب الا يرى ان
الشارح قدم في بيان وجه الانحصار ما كان من المقاصد على المقدمة مع تأخره

الترتيب فافاد المص ذلك بقوله الفن الاول علم المعاني فعلم بهذا التقرير ان كلا منهما
طرفي الجملة معلوم وانما المجهول الانتساب كما في زيد اخوك فان قلت فالتعريفة المذكورة
في الفن الثالث اولا انتساب هناك معلوم بلا شبهة قلت ممنوعة لاستبعاد العهد
قوله في بيان معنى الفصاحة اشارة الى ان المراد بمقدمة الكتاب هي الالفاظ كما صرح
في شرح المفتاح **قوله** وانحصار علم البلاغة اي المسمى بعلم البلاغة او العلم الذي له زيادة
اختصاص بالبلاغة وقوله وما يتصل بذلك عطف على بيان معنى الفصاحة والبلاغة وذلك اشارة
الى الانحصار والمراد به بيان النسبة بين المعنيين وبيان ان مرجع البلاغة ما ذا وغيرها **قوله**
ماخوذ من مقدمة الجيش اي منقولة عنها او مستعارة ويمكن ان يكون كل منهما منقولا من
قدم والتاء على ما عرف في الحقيقة من الوجهين فهنا ثمانية احتمالات وظاهر كلام
الزمخشري في الفائق مشعر بانه في قال المقدمة الجماعة التي تتقدم الجيش من قدم بمعنى
تقدم وقد استعير لاول كل شيء فقيل مقدمة الكتاب وفتح الدال خلف وكلام
المغرب مشعر بالثالث حيث قال قدم وتقدم بمعنى ومنه مقدمة الجيش والكتاب
بالكسر وكلام الشارح محمول على احد الاحتمالين الاولين قطعا ثم المقدمة قد يجعل من قدم
لان هذه الطائفة لاشتمالها على سبب التقديم كانها تقدم نفسها اولا فاو بمعنى التصيير
تقدم من عرفها على غير عارفها **قوله** لما يتوقف عليه مسائله اي شروعا كما صرح في
المختصر والا بطل طرده بالمبادئ **قوله** كمعرفة حده وغايته وموضوعه المراد كون
المعرفة مطلق الادراك اعم من التصور والتصديق فيكون في الحد اي التعريف بمعنى التصور
وفي الغاية والموضوع بمعنى التصديق قال بعض الافاضل التمثيل على راي القوم فانهم جعلوها
مقدمة العلم بالتفسير المذكور ولذلك جعل هذه الامور في شرح الرسالة مقدمة الكتاب
لا مقدمة العلم ونفى التوقف عليها واما على رأيه فليس مقدمة العلم الا التصور بوجه ما والتصديق
بفائدة ولهذا طعن الشريف فيه بلزوم ما هرب عنه وهو الاحتياج في توجيه قولهم المقدمة
في كذا وكذا الى التكلف وهو الطعن بلزوم التناقض بين كلاميه كما وهم البعض واما ما ذكره من
انه لا يثبت عنهم الا مقدمة الكتاب فانما هو بالنظر الى قولهم المقدمة كذا وكذا اولا

فلا وجه لمنع كون التصور بوجه ما مع قرينة مقدمة العلم عنده وبعضه ما يتوقف عليه الشروع
قوله لطائفة من كلامه اه قال صاحب الكشاف في اوائل سورة النور الطائفة الفرقة
التي يمكن ان تكون حلقة واقلها ثلثة او اربعة وهي صفة غالبة كانها الجماعة الحافة حول
الشيء وذكر في اواخر سورة البراءة ان الطائفة اسم لجماعة تطوف بالشيء وتحيط به
واقلها انسان ونحو ذلك ومعنى سماه الواحد فما فوقه وبهذا فسر ابن عباس رضي الله عنه قوله تعالى
فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة لانه اسم لقطعة من الشيء واحد اكان او اكثر وقيل الاصل معقود
انضمت اليه علامة التجمع عنى الشيء فرد على المعنيان فاطلقت على الواحد وعلى ما فوقه
وبهذا البحث الثاني هو الانسب بالارادة ههنا والمراد من الكلام اللفظي لا العقلي
على ما عرفت واما قوله في شرح الرسالة وهي ههنا امور ثلثة كما في بعض النسخ فاما بتقدير
مضاف اي مدلول امور ثلثة او باطلاق اسم اللفظ على المعنى تجوزا لكمال القرب
بينهما مع ان حسب الغرض هناك دفع اشكال التوقف فقط لا الظرفية اللفظ ولا
ذكره كاف في دفعه وباطلاق اسم المعنى على اللفظ اعني اطلاق الامور المذكورة والارتباط
ودلالة والقرينة في الكل ما سبق من اشارته ههنا وتصريحه في شرح المطالع بانها الالفاظ
فان قلت اذا جعل مقدمة الكتاب عبارة عن الالفاظ يلزم الحذف في قوله لارتباط له
بها اي بمعانيها او المقاصد انما يرتبط بمعاني تلك الطائفة لا بها انفسها وفي
قوله سواء توقف عليها اي على معاني تلك الطائفة وفي قوله وانتفاع بها اي بمعانيها
ومعلوم ان ارتكاب الحذف في موضع واحد اعني قوله الطائفة اي معاني طائفة اولى
قلت بعد ما عرفت ان الشارح نص على ان مقدمة الكتاب عبارة عن الالفاظ طريق
الافادة والاستفادة لما كانت هي الالفاظ لم يحتج الى التقدير مضاف في المواضع
المذكورة بهذا تم اطلاق المقدمة على الطائفة المذكورة لا يحتاج الى اصطلاح جديد لعموم
توقف ما قصده من دفع الاشكال عما وقع في اوائل الكتب على ذلك ولانه لا نقل عليه
كلامهم كما لا يحتاج اطلاق الفن مشتملا على جزء من الكتاب ليهما مع وجوده على ما نبهت
عليه من نقل الكتاب ابن والله سبحانه اعلم والقول بان تسمية الالفاظ بمقدمة الكتاب انما

انما يصح اذا كانت دالة على مقدمة العلم حتى يكون من قبيل تسمية الدال باسم المدلول ربما يخدش بانه
قد قال مولانا عضد الملة والدين في الموقف الاول في المقدمات واكثر ما ذكر فيه مما لا يتوقف عليه
الشروع في المسائل بل نفس المسائل فاذا جاز اطلاق المقدمة على البعض مقدمة العلم فلا محذور
في اطلاق مقدمة الكتاب على مدلولها واذا تحققت ما تلوناه عليك تحققت اندفاع
اعتراض بعض الافاضل بان تعريف مقدمة الكتاب اذا قدمت امام المقصود مقدمة
الثاني وبطلان اللازم ممنوع ولك ان تقول بعد تسليم بطلان اللازم على تحقق الارتباط
المعتبر في التعريف ان لا يكون تلك الطائفة من مقاصد الفن فلا يصدق على المسئلة
قوله ولعدم فرق البعض اه ان قلت فما محصل الفرق بينهما قلت المباينة الكلية
لان مقدمة الكتاب على ما سبق مجموع الطائفة التي قدمها المؤلف امام المقصود فالمقدمة
وان حصل فيه الارتباط والانتفاع لا يصدق عليه التعريف ومقدمة العلم معان مخصوصة
ان قلت فهل يجوز استعمال مدلول مقدمة الكتاب على مقدمة العلم كلا او بعضا قلت
نعم كما هو الظاهر من قوله الشيء سواء توقف اه ثم وجه اندفاع الاشكال بين الفرق ظاهر اما
اندفاع الثاني فلان الظرف بيان المعاني والمظروف الالفاظ كما اشار اليه سابقا واما اندفاع
الاول فلان المقدمة المذكورة مقدمة الكتاب فلا يجب ان يكون مدلولها موقوفا عليه للشروع
فيجوز تاخيرها فان قلت هذا الدفع انما يصح اذا لم يكن معرفة الغاية مما يتوقف عليه الشروع
فان هذه المقدمة مشتملة على بيان غاية العلوم الثلثة كما سبق قلت ما يتوقف عليه الشروع
التصديق بان له فائدة مخصوصة يترتب عليه واما الاعتقاد بما هو غايته وفائدته في
الواقع فلا كما صرح به المحشي في حاشية الصغرى ان قلت فما التكلف الذي احتاجوا اليه في
التفصي عن الاشكال قلت اما التكلف في دفع اشكال التوقف فالقول بان المراد الشروع
بالبصيرة اذ هو تكلف على زعمه وكيف لا والشروع بالبصيرة لما كان يحصل بزيد مما
ذكر في اوائل الكتب وبالنقص منه كما اعترف به الفاضل المحشي لم يصدق على الامور المذكورة
انه يتوقف الشروع بالبصيرة عليها اللهم الا ان يقال المراد توقف حد من حدود البصيرة
على نوعه بحيث يحصل به في ضمن اي فرد كان او يقال المراد توقف حد من حدود البصيرة

ما اعترض بعض الافاضل بان تعريف مقدمة الكتاب يستلزم ان يكون كل مسئلة من مسائل الكتاب اذا قدمت امام المقصود مقدمة لتلك [illegible] منه

ولا شك ان مجموع ما حصل بالاربعة لا يحصل بالثلثة والاثنين وبالواحد فان قلت الحاصل بالواحد
حاصل بالاثنين قلت ان تحقق الاتيان بكل الواحد فلا ضرر لحصول الموقوف عليه والا
فلا تم الحصول واما في دفع استحال الظرفية فلعله اراد به ما ذكره الموفق في شرح المفتاح
من ان في تجريد بعضهم ان من مقدمته تجرد منها بهذه الثلثة وتستنبط منها
لبعض ما اراده الشريف ولدفع استحال الظرفية في قولهم المقدمة في كذا وجه اخر وهو تقدير
المضاف اي في جمع المقدمة في كذا فلا يلزم ظرفية الشيء لنفسه قوله لا فائدة في
ذكرها الا الاطناب المراد من الاطناب معناه اللغوي اعني التطويل في الكلام من قبيل
التعليق بالمحال كما قيل في قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى قوله
ينبئ عن الابانة والظهور العطف تفسيري وفي العبارة اشعار بان مدار كتب الفصاحة
على الظهور واما كون معناها نفس الظهور ففيه تردد لان المفهوم من الصحاح عدم الجزم
في ذلك حيث قال فصح الاعجمي بالضم فصاحة جادت لغته حتى لا يلحن وافصح الاعجمي
اذا تكلم بالعربية وفصح بالشاة اذا انقطع لبنها وخلص لبنها وقد افصح اللبن
اذا ذهبت اللباء عنه وافصح الصبح اذا بدا ضوؤه وكل واضح مفصح وافصح الرجل
اذا افصح منه تم كلامه وقال الشيخ رحمه الله فصيح بمعنى صحيح يدل على ان المعنى اللغوي
امر وجودي وهو الظهور وفي التفسير الاول اشارة الى ذلك لصاحب قدم الامر
الوجودي وهو انطلاق اللسان واخر العدمي اللازم له فاراد الفاضل المحشي بهذا المعنى في
موضع اثبات ان المعنى اللغوي الامر العدمي محل نظر لان يحمل خلوصت عطفا تفسيريا
للانطلاق بقرينة السياق وكلام الشيخ في شرح المفتاح يشعر بان معناها الامر العدمي
حيث قال في تفسير الفصاحة هو من قولهم فصح الاعجمي اذا خلصت لغته من اللكنة وجادت
ولم يلحن واصله من فصح اللبن اذا اخذت رغوته فذهب لباؤه قوله يوصف بها
المفرد ذكر في المختصر ان المراد بالمفرد ما يقابل الكلام وفيه تأمل لان المصرح بان البلاغة
يوصف بها الاخيران فقط وعدم اتصاف المركب التقييدي بالبلاغة محل تردد ثم ان
الفاضل المحشي رد التاويل في جانب المفرد بلزوم الاحتياج حينئذ الى توصيف فصاحة المفرد الى

قيود اخر يخل بها ومنها فاختار التاويل في جانب الكلام واورد عليه ان المفرد يتناول
الاعلام المركبة مع جواز اشتمالها على تنافر الكلمات كاعدحه لمدحه او اسمي به كان
كل من جزئيه كلمة حتى يوجد فيه تنافر الكلمات بل كل منهما بمنزلة حروف المباني حتى يحققهم
اولا يقصد به في هذا الوضع معنى اصلا قوله وقصيدة فصيحة في النظم القصيدة ماخوذة
من القصد لان الشاعر يقصد تجويدها وتهذيبها والشاعر عرفا في نظائره من الرجز او نحوه
القصيد وسوق السمين الذي يتقصد اي يتكسر اذا اخرج من قصبته لسمنه فشبهوا به لما يستعار
السمين للكلام الجزل الفصيح والغث للردي منه والتاء للوحدة وقيل القصيدة ما قصدت
للكلام اي قطعت قيل لا يسمى الابيات قصيدة حتى يكون عشرة فما فوقها وقيل حتى يجاوز
وما دون ذلك قطعة قوله كاتب فصيح الكتابة يقال في العرف لانشاء النثر والشعر
للنظم قوله ولم يسمع كلمة بليغة قيل عليه الدليل لا يطابق الدعوى اذ لا يلزم من عدم
وصف المركب التقييدي واجيب بان المراد بالكلمة ما يقابل الكلام والمجاز المرسل
فيتناول المركبات التقييدية قوله واعلم انه لما كانت الفصاحة آه توطئة لدفع الاعتراض
الذي ذكره بقوله وحينئذ لا يتوجه الاعتراض الا ان الانسب ان يذكر قوله وكذا الكلام في
البلاغة الى قوله وكان كل من الفصاحة والبلاغة الاخر في حيز الشرط قريبا بالشرط الاول وقوله
الجواب جزم الله بان الفصيح كذا والبليغ كذا الا لا يخفى تم هذه المقدمة هي التي ينبغي عليها
الحكم بالتسامح في تعريف الفصاحة بالخلوص وبه لما سبب للمعنى اللغوي الذي ذكره الشيخ فان تم
الدست ثم المراد بالقوانين القواعد اللغوية والصرفية والنحوية لا الاثبات والمراد بجريان
القوانين الجريان عليها افرادا وتركيبا فلا يكون في مخالفة على القياس ولا ضعف التاليف ولو
ادرج الجريان على القوانين في كثرة الاستعمال لكان الانسب بقوله وقد علم اجيب انه عرف على كثرة
الاستعمال قوله وقد علم ان الالفاظ آه قيل ولا بد ان يشير الى قوله وقد علم وعلم المصنف
ايضا لان علمهم لا يكون سببا لجزم الله ولا احتياج الى ذلك لدخول المصنف في
اليه عنه قوله وقد تسامح في تعريف الفصاحة بالخلوص نقل عنه رحمه الله ان وجه كون
الخلوص لازما غير محمول لكون الفصاحة وجودية والخلوص عدميا فلا يصح ان الفصاحة هي الخلوص

وان صح ان الفصيح هو الخالص ح انما استحكام في الجملة لقصد المبالغة وادعا انه نها في الخلوص
الخلوص ورده الشريف بان هذا التوجيه يقتضي عدم صحة التعريف بالمباين على ما هو
المشهور والدعوى المذكورة لا يلتفت اليها في التعريفات وبجواز صدق العدميات على
الوجوديات كما في قولك البياض لا سواد ومنع وجودية الفصاحة بل كونها عبارة عن الخلوص
انسب بالمعنى اللغوي واجيب عن الاول بان كتب الادباء مشحونة بالتعريف بالمباين لاغراض
منها تعريف علم المعاني بالتتبع كما في المفتاح والمعترض القوم من المحققين على جوازه وعن
الثاني بان مراد الشارح نفي الحمل التفسيري ولا شك في عدم جواز حمل العدمي على
الوجودي بطريق التفسير وبان للشارح ان يقول اني اردت بالوجودي الموجود وبالعدمي
المعدوم لا ما جعل السلب جزأ من مفهومه ولا شك ان المعدوم لا يصح حمله على الموجود ولا
الحمل الاتحادي في الوجود على ان فيما ذكره في المثال مناقشة لمولانا طوسي لانه ان اريد باللاسود
السواد فهو لا يحمل على البياض لان البياض لا يكون فرد العدم وان اريد به ليس بعوض
الثالث بانه لا يخفى على من له قدم في صناعة العربية ان اللفظ اذا وصف بالفصاحة
اللفظ فصيح يراد ان فيه سلاسة وجزالة وما يؤدي معناه لا مجرد انه ليس فيه ركة و
ان كان الثاني لازما للاول ويرد على الاول ان المجاز انما يرتكب في التعريفات اعتمادا على
القرينة كما صرح به الشارح والمحشي في الموضع المذكور من شرحيا التلخيص والامر فيما نحن فيه ليس كذلك
اولم يشتهر ان الفصاحة ما واحتى ينبني على ذلك تسامحه في التفسير بالخلوص والمدعى انها عين
الخلوص والجملة لا يخفى على المنصف عدم جواز مثل هذا المجاز لاخلاله بالمقصد من
التعريف وعلى الثاني ان قوله وان صح ان الفصيح هو الخالص يابى عن حمل الحمل على ما ذكر كما لا
يخفى وعلى قوله وبان للشارح انه لا خلاف في جواز حمل العدميات بالمعنى المذكور على
الوجوديات ولذا اختاروا في تعريف الحمل كون المتغايرين مفهوما متحدين ذاتا بمعنى
ان ما صدق عليه ذات واحدة وجواز صدق المفهومات العدمية على الموجودات
الخارجية مما لا شبهة فيه على انه ربما يقال الاتحاد في الوجود الخارجي المحقق او الموهوم هو
المعتبر في تعريف الحمل ولا ريب في صدقه على حمل العدميات كما اشار اليه الشريف في حاشية العضدي

عدم

قوله كونه لازما له تعليل للتفسير قوله تسهيلا للامر تعليل التسامح وتحمل العلة الاولى
تعليل للتسامح والثاني تعليل له بملاحظة التعليل الاول والمعنى ان التسامح المبني على التفسير
باللازم بسببه تسهيل الامر ولك ان تقول العلة الاولى علة للحكم بالتسامح والثانية لنفس التسامح
ثم وجه التسهيل في التفسير باللازم المذكور ان معرفة الخلوص عن الغرابة يحصل بمطالعة كتاب
من ابواب الصحاح وغيره ومعرفة الخلوص عن مخالفة القياس يحصل بمطالعة مختصر
من مختصرات الصرف واما معرفة كثرة الدور في العرب العربا فيحتاج الى تتبع كتب
اخبار الاعراب بحيث يتيسر جدا ولا يخفى ان الثاني اشق قوله ثم لما كانت المخالفة
راجعة الى اللغة المراد من اللغة الصرف او فيطلق عليه ايضا كما سيطهر ويحتمل ان
يراد برجوعها الى اللغة رجوعها الى القياس المستنبط من استقراء مفردات اللغة المذكورة
في علم الصرف كما سنذكره فيما بعد واما لم يتعرض لمرجع التنافر لانه لا دخل له فيما قصد
كونه من المفرد والكلام واحدا وهو سلامته تحسن قوله كانهما حقيقتان مختلفتان
يحتمل التشبيه بان يكون الاتحاد في الحقيقة بجزء ما به وهي الكون المذكور كما هو الظاهر
من كلامه ههنا او نفس السلامة من الامور المذكورة كما اشار اليه في شرح المفتاح ويحتمل
ان يكون تردد اثم قوله لتعذر جمع الحقائق المختلفة لانها في ما ذكرناه لان معنا ان جمع
الحقائق المختلفة متعذر وكذا ما هو في حكمها لان الكلام ههنا في فصاحة المفرد وفصاحة
الكلام وههنا في الفصاحة باقسامها الثلثة والبلاغة بقسميها قوله لعلم محصولها يحمل
الظاهر ان يقول لمعنى محصولها اذ لا تعدد لمعنى لفظ اللهم الا ان يراد له جزئيات
البلاغة ولا احتياج الى ذلك اذ لا يعد في ان يقال البلاغة لمعان ويفسر بتفسير يجمع محصولها
الكل او جزئياتها شيئا واحدا قوله ولا يوجد قدر مشترك هذا عذر عدم تفسير مطلق
الفصاحة الخ ومعناه انه لا يوجد قدر مشترك باعتبار اطلاق اللفظ المشترك فلا يرد
ان المشترك لفظيا الا ويوجد بين معنييه قدر مشترك كالجسمية والجوهرية في
العين مثلا قوله لان اطلاق الفصاحة الخ تعليل لقوله ولا يوجد قدر
مشترك ودفع لتوهم كون الفصاحة قدرا مشتركا وقوله ولا يخفى توضيح لتعذر تعريف

المطلق في المشترك اللفظي بمثال جزئي لا الاستدلال على الدعوى الكلية به لولا
احتياج الى الاستدلال كيف يعرف المطلق بمثال المطلق فيه فتامل **قوله** نظرا
الى الظاهر يحتمل ان يكون ترددا في ذلك ويحتمل ان يكون جزما بعدمه ولكن نسبه الى الظاهر
الظاهر واعلم انه يتعذر جمع الحقائق المختلفة في تعريف واحد على ان يعرف الشيء
على وجه يعرف منه تمام حقيقة كل من مختلفي الحقائق المندرجة تحته لانه يتعذر
تعريفه بوجه يندرج تحته مختلفات الحقيقة لوجوب اندراج الانواع تحت تعريف
الجنس وان اراد تعذر مطلق الجمع ولهذا قيد بقوله ولا يوجد قدر مشترك بينهما
ولو ترك هذا القيد وحمل تعذر الجمع على الوجه الاول لكان انسب بقوله على وجه يجمعه
ويليق به لكان اظهر فتامل **قوله** مطلق العين في اطلاق المطلق على المشترك اللفظي
بالنسبة الى معانيه لا يخلو عن تسامح **قوله** وحينئذ لا يتوجه الاعتراض آه
قيل فيه تسامح لان الاعتراض على قوله فنقول كل واحد منها يقع صفة آه بملاحظة قوله
لم اجده لا على هذا القول وهذا الاعتراض اورده خطيب اليمن على المصنف في حاشية
والجواب للعلامة فان قلت عبارة الايضاح يكثر الناس في تفسير الفصاحة والبلاغة
اقوال مختلفة لم اجد شيئا منها يصلح لتعريفهما به ولا ما يشير الى الفرق بين كون
بها الكلام وكون الموصوف بها المتكلم ومقتضى هذه العبارة كما ترى ان تعريف اربابها
بهذا الوجه لم يكن مفهوما من كلامهم بطريق الاشارة ايضا واذا كان التعبير المذكور ماخوذا
من اطلاقاتهم واعتباراتهم كان مفهوما من كلامهم بطريق الاشارة فلم يصح نفي الاشارة
المصير الجواب المعتبر ان المراد جنس الناس المعهود دون فلان المستفاد من عبارة
الايضاح ان الاقوال التي ذكرها الناس في تعريفهما وجدت المعاني لا يصلح لتعريفهما ولا يشير
الى الفرق بين كون الموصوف اه والاثبات فيه انه انما يصلح التعريف من اطلاقاتهم واستشهاداتهم
الفرق من اعتباراتهم وان لم يفده عباراتهم المذكورة في صدد التعريف فلا اشكال **قوله**
فالفصاحة الكائنة في المفرد اشارة الى ان الظرف اعني في المفرد مستقر صفة للفصاحة
وانما لم يقدر المتعلق نكرة مع تصريحه في شرح المفتاح بان المعرف بلام الحقيقة كالمعهود الذهني

في حكم النكرة لان القياس وان اقتضى ذلك لكن الاستعمال لا يساعده بخلاف المعهود
الذهني ثم ان تقدير المعرفة ناش من المقام كما يظهر من كلام الفاضل المحشي لا من دلالة
الظرف وقد نبهت في مباحث الحمد على ان اسم الفاعل المقدر في مثل بمعنى الثبوت و
اللام فيه حرف التعريف لا اسم موصول فلا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته فان قلت
الفصاحة وان لم يكن بمعنى المصدر الا ان معناها الاصطلاحي هو مخصوص فيكون في
المفرد ظرفا لغوا متعلقا بها بذلك الاعتبار قلت ليس ذلك معناها مطلقا بل
باعتبار اضافتها الى المفرد فلا وجه لملاحظته كونها بمعنى المخصوص قبل تعلق الظرف كما لا يخفى
واما ما ذكره المحشي من تجويز تعلقه بها باعتبار تضمنها معنى الحصول والكون كما جوز تعلق
الباء في قوله تعالى وهل اتاك نبأ الخصم اذ تسوروا المحراب والحديث في قوله تعالى هل
اتاك حديث ضيف ابراهيم المكرمين اذ دخلوا عليه ففيه ان المراد من معنى الحصول و
الكون ان كان مجرد الاتصاف به ولو في نفس الامر لم يكف في العمل والا جاز اعمال زيد
ورجل في الظرف وان كان انفهامه منه باعتبار نسبته الى محله وموصوفه فتلك
النسبة اما بدلالة اللفظ بنفسه او بحالة واما باعتبار نفس الامر فقط وكفاية
الثاني ممنوع كما نبهت عليه والاول مسلم كما في الامثلة المذكورة حيث نسب النبأ
الى الخصم والحديث الى ضيف ابراهيم بالاضافة لكن الفصاحة خالية عن النسبة الى موصوفها
لا بنفس اللفظ ولا بحالة مثل الاضافة فلا وجه لقياس الفصاحة الى الامثلة المذكورة
فليتامل **قوله** ومخالفة القياس اللغوي اعلم ان النقل ومخالفة القياس
الصرفي واحد كان المراد بذلك ايماء الى ان منشأ القياس الصرفي استقراء اللغة
قوله حتى لو وجد في الكلمة شيء آه اشارة الى ان المبني على السلب الكلي لا على رفع
الايجاب الكلي ولهذا نقل عن الشارح تعليلا لو اعاد من في قوله والغرابة ومخالفة القياس
لكان احسن **قوله** يوجب ثقلها على اللسان الثقل بكسر الثاء وتحريك العين ضد الخفة
وهو مصدر وبالسكون بمعنى المصدر والاول هو المراد بهما **قوله** نحو الهعخع
بكسر الهاء وفتح الخاء المعجمة وكسرها نبت اسود وفي تكملة الصحاح ان الوالية تركتها عربي

يرعى العيوخ بضم العينين المهملتين بينهما ياء وبالخاء المعجمة وجعل ابما هي تخخخ بخائين معجمتين
مضمومتين وعينين مهملتين والعالم بذكر المص في مثال التنافر ما هو في النهاية لان
اذا ذكر الادنى للاحتراز عنه فما هو في النهاية ينبغي ان يحترز عنه بالطريق الاولى بخلاف
العكس وهكذا في الغواية قوله جمع غديرة في التلخيص الغديرة القبضة من الشعر
ويقال للشعر الذي يقع على وجه المراة من مقدم راسها غديرة لانها غودرت اي تركت
فطالت قوله والضمير عائد الى الفرع في البيت السابق وهو قوله وفرع يزين
المتن اسود فاحم قوله اثيث كقنو النخلة المتعثكل قوله وقد يروى غدائرها فالضمير راجع
الى الحبيبة ثم الفرع الشعر التام والمتن الظهر واسود صفة لفرع وكذا فاحم وهو شديد
السواد كالفحم والاثيث الطويل الكثير الاصول كذا في التلخيص من اث النبات يأث
اثاثة اي كثر والتف والقنو كباسة النخلة وهي فيها بمنزلة العنقود في الكرم والمتعثكل
بمعنى كثير العثكال بكسر العين صفة للقنو والعثكال وكذا العثكول بضم العين الشمراخ وهو ما عليه
البسر من عيدان القنو يقال تعثكل القنو اذا كثر شماريخه قوله الى العلى جمع العليا بضم
العين والقصر تانيث العليا قوله جمع عقيصة ويحتمل ان يكون عقصة بكسر العين وسكون
القاف كريشة ورهام صرح به في الصحاح وقد يروى بدل العقاص المدارى وهي
جمع مدرى وهي خشبة ذات اطراف يذرى به الطعام ويتنقى الكدس والمراد بها
في البيت المشط وفي التعبير بالمدارى مبالغة لا تخفى قوله وهي الخصلة المجموعة من الشعر
الخصلة بالضم القبضة من شعر فعول المجموعة صفة كاشفة وفي اساس البلاغة وجعل
اللغة اي العقيصة خصلة ياخذها المراة من شعرها فتلويها ثم تعقدها حتى يبقى التواؤها
ثم ترسلها ثم سكون العين وفتحها لغة في الشعر لكن الفتح اجود كذا في التلخيص قوله يعني
ان ذوائبه مشدودة على الراس بخيوط فان قلت من اين يفهم هذا الشد من البيت
بعينهم في مجلة ثم مستشزرات خصوصا اذا قرئ على صيغة المفعول ويفهم ايضا من
العقاص لان العقيصة شعر ذات عقاص وهو الخيط الذي يعقص به اطراف الذوائب
كذا في المجمل وقول الشارح على المجموعة دون المجتمعة يشعر بما ذكر وبالجملة العقاص علم

الشارح المجموعة دون المجتمعة يشعر بما ذكر من الغدائر بعد ان شدت لا غير فظهر ان مراد
ان الشعر محدود وجه تقسيم الى اربعة اقسام لا الى اربعة اقسام كما توهم قوله والغرض بيان كثرة
الشعر ولهذا جمع العقاص مع افراد المثنى والمرسل تنبيها على ان العقاص مع كثرتها
تغيب في مثنى واحد ومرسل واحد من جهة كثرتهما قوله وزعم الى قوله لزال
ذلك الثقل الزاعم الخلخالي ثم المشهور ان الحروف المهموسة هي حروف ستشحثك خصفه
والمجهورة ما عداها ويجمعها قولك ظل قو ربض اذ غزا جند مطيع والشدائد حروف اجدك
قطبت والرخوة ما عداها وما عدا حروف لم يروعنا وهي في الحروف التي بين
الشدة بين الرخوة والشديدة واختار صاحب المفتاح ان المجهورة هي الحروف المجموعة في
فذك ارتجم وتطايب ووجه الضبط مذكور في اول بحث المجاز من شرح المفتاح للشريف
قوله وهو سهو لان الراء المهملة آه يعني لو كان منشأ الثقل ما ذكرت لكان مستشرف
ايضا ثقيلا مع انه معترف بعدم ثقله ولو منع عدم التنافر في مستشرفات لكان ما ذكره
الشارح ابطالا لامر زائد هذا وفي شرح الايضاح لشمس الدين الكساري انما يوجد في مستشرف
الراء المهملة وان كان من المجهورة الا ان مجاورة الفاء التي هي من حروف الذلاقة ازالت الثقل
الحاصل من توسط الشين بين ما ذكر هذا وقد اجيب عن النظر بان مراد هذا القائل ان
الثقل ناش من اجتماع الشين مع التاء والزاء يعني ان منشأ الثقل هو اجتماع هذه الحروف
المخصوصة والحاكم بذلك هو الذوق وما يرشدك اليه قوله ولو قال مستشرف لزال ذلك
الثقل لانتفاء هذه الحروف المخصوصة وفيه نظر لان توصيف الزاعم الحروف المذكورة بما له
من اوصافها لغو صرف كما لا يخفى على الذوق السليم واما المستفاد منه ما ذكره الشارح
المحقق قوله قال ابن الاثير هو الامام الفاضل الوزير ضياء الدين ابو الفتح نصر الله
ابن محمد بن محمد المعروف بابن الاثير صاحب المثل السائر والنجي هو لحزن قوله ومن
البعيد ما هو مقبل فاضافة البعيد الى الضمير الراجع الى المجج لفظية ولهذا دخلت اللام في
المضاف ثم هو من قبيل العطف على معمولي عاملين واحد لا على الطريقة الممتنع كما في تو لكرات زيدا
المسجد وفي السوق عمرا الا ان حوله ومن البعيد عطف على حوله من القريب المحج وقوله ما هو

بخلافه على قوله غير متنافر وشلة سائغ شائع ثم ان الضمير في قوله بخلافه راجع الى غير
المتنافر لا الى المتنافر بدليل ان قوله علم مثال للمتنافر لكن لا يكون سند لا ودليلا على الجزء
الاول من المدعي هو ان ليس التنافر بسبب بعد المخارج بل يكون دليلا آخر على الجزء الثاني وهو
ان ليس بسبب قرب المخارج ودليل الاول يستفاد من قوله بخلاف علم حيث وجد فيه
البعد بلا تنافر هذا لكن القول بان نحو الم عهد فصيح غير متنافر ودليل على متنافر محل الاشكال
اشكال **قوله** كما هو اي سرعة في الميزان **قوله** اي سلامة الذوق وجودة جبلته يدرك بها
الشيء ولا يمكن التعبير عنه **قوله** وقد سبق الى بعض الاوهام الفاضل بذلك هو الزوزني
قوله لا يوجب اشتغال الكل هكذا وجدنا عبارة الشرح في اكثر النسخ وفي بعضها اشتغال وصف
الكل والظاهر ان لفظ الوصف سقط في النسخة الاولى عن قلم الناسخ للشرح او عن قلم الناسخ
للنسخة التي وقعت في نظر الشيخ لكن ينبغي ان يحمل كلام المؤيد ذا ايضا على ذكر تعدد النسخ
او لا نعم عاقل يكون فصاحة الكلمة وصفا لجزء فصاحة الكلام فان قلت قوله في الرد لا وصف
لجزئها يؤيد النسخة الاولى فان الشارح حمل كلام المؤيد على ما يتبادر منها او لتسلم كلام المؤيد
على النسخة الاولى من ان فصاحة الكلمات وصف لجزء فصاحة الكلام بل انما وصف لجزء الكلام
وانما هو على النسخة الاولى حيث اراد فيها بالجزء نفس الكلمة وبالكل فصاحة الكلام اذ الكلام
في انه لا يلزم من اشتغال فصاحة الكلمة اشتغال فصاحة الكلام فيجب ان يريد بالكل ملك فصاحة
لئلا يتم التقريب قلت معنى قوله لا وصف لجزئها ان ما ذكر في الكتاب بعيد انما يتم اذا كانت فصاحة
الكلمة وصفا لجزء فصاحة الكلام خارجا عن التعريف وليست كذلك لان المؤيد ادعاه
ابتنى عليه التأبيد فتأمل **قوله** لانه ممنوع اي تحريم مفرد غير عربي في الكلام العربي لما
ما يتوهم من ان الاستبرق فارسي والقسطاس رومي والمشكاة هندية مما وقع في هذه
الكلمات في القرآن فممنوع لجواز توافق اللغتين كالصابون والتنور والا لم يخل هذا
المنع عن ضعف لما صح النقل عن جماعة الصحابة والتابعين بوقوع العجمي فيه واتفق النحاة
على وجود العجمة في ابراهيم ونحوه بادر الى التسليم واشار الى ان عدم خروج الكلام المشتمل على
غير العربي عن العربية ممنوع والى ان معنى قوله انا انزلناه قرآنا عربيا في الاسلوب والنظم

على ان الضمير في انزلناه فيرجع الى السورة باعتبار كونه قرآنا واطلاق القرآن على البعض باعتبار
ثم تنزل وسلم ان معنى الآية عربي النفس لا الاسلوب والنظم فقط لكن ادعى ان ذلك باعتبار
اكثر الاجزاء فانه يجوز ان يوصف الكلام من حيث هو كل حقيقة بما وصف اغلب اجزائه و
لما كان مظنة ان يقال فيجب توصيف الكلام بالفصاحة حقيقة بذلك الاعتبار ايضا دفعه
بان الفرق ظاهر لان فصاحة كلها شرط في فصاحة الكلام دون عربيتها في عربيته ولكن لا يخفى
ان يقال انما اشترطوا فصاحة الكلمات في فصاحة الكلام بمعنى المركب التام او المركب مطلقا واما اعلم
فصاحتها في فصاحة عدة من افراد الكلام مسماة باسم خاص كالسورة مثلا فغير ثابت قال
وعلى تقدير تسليمه وبهذا الاخير تم الكلام وسقط الاحتياج الى بيان خروج السورة عن الفصاحة
باشتمالها على كلمة غير فصيحة في ابطال ما سبق الى بعض الاوهام وربما يقال انهم اشترطوا
في فصاحة الكلام كون كل كلمة من كلماته فصيحة والكلام المشتمل السورة بتمامها بل القرآن فقوله
ترجيح المنع الاخير واما استدلاله الى قوله فغير ثابت ممنوع لكن الشارح اجاب على سبيل
التنزل **قوله** كما يقوده الى نسبته الجهل او العجز لانه لما كان عالما بعدم فصاحة ما اتى
ولم يقصد على ايراد الفصيح لزم الثاني وان لم يعلم او علم وقدر على ايراد الفصيح لكنه لم يورده لزم الجهل
في الاول والسفه في الثاني وهو شبيه بالجهل فيلزم الجهل على التقديرين واعترض على التزول بما
تخار الثالث ومنع لزوم السفه لجواز ان يختار غير الفصيح لحكمة ككون دلالته على المعنى اوضح
من دلالة الفصيح او غير ذلك مما لا يطلع عليه قال وعرضته على الشارح فاستحسن وقد يجاب
بان الله انما اتى به معجزة وقصد بها الرسول عليه الصلوة والسلام والاعجاز انما هو بالبلاغة المشروطة
بالفصاحة ووجود كلمة غير فصيحة موجب لعدم فصاحة ما اشتمل عليه من مقدار المعجز بالاتفاق
الموجب لعدم بلاغته فلا يكون معجزا وهذا الجواب ليس بتام لانه مبني على ان فصاحة الكلمات
لازمة في فصاحة الكلام مطلقا كما اشرنا اليه بقولنا وربما يقال اه مع ان الكلام على تقدير
تسليم عدم خروج السورة عن الفصاحة بعدم فصاحة كلمة منها **قوله** غير ظاهر المعنى تفسير
للوحشية كما يصرح به الشارح وغير مبني للاول لهذا انث ظاهرة **قوله** ولا مانوسة الاستعمال
اعاد النفي المستفاد من غير كما في قوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين تنبيها على ان النفي

يتعلق بكل من المعطوفين لا بالمجموع من حيث هو ثم عدم ظهور المعنى وعدم ما زنيته الا ما لا
المحكي بالفصيح بالنظر الى الاعراب الخلص من سكان البوادي لا بالنظر الى المولدين قوله
ذي جنة الجنة الجنون كقوله تعالى ام به جنة لكن الصبا كما في قوله تعالى من الجنة والناس وكلا
المعنيين جائز الارادة ههنا وفي بعض الروايات ذي حبة قيل وهو المحفوظ في نسخ
الصحاح بتصحيحها والمعنى جمعتم على اجتماعكم على من لم تغنه الحيلة قوله هاجت بحرة في الصحاح
هاج الشيء يهيج هيجا اي ثار وهاجه غيره يتعدى ولا يتعدى فالظرف على الاول لغو
لغو والبا للتعدية او بمعنى في او مستقر حال من فاعل هاجت وعلى الثاني زائدة في
المفعول ثم ان المراد بهيجان لا كونه ينبغي عليه تعبيرا عن السبب بالسبب قوله وثب عليه
الوثوب الطفرة وتعدى عليه بتضمين معنى الاجتماع قوله فاخفت من الافات وهو
الخروج قوله ومعلقة وحاجبا فرجا عطف على واضحا في البيت الكتكي وهو
ازمان ابدت واضحا مفلجا اغر براقا وطرفا ابرجا الزمان اسم امرأة والفلج
تباعد ما بين الثنايا والرباعيات والاغر الابيض والبريق اللمعان والطرف العين والابرج
بين البرج بالتحريك وهو عظم العين وحسنها وهو ان يحيط بياض العين بسوادها وقيل
بسعة الحدقة قوله مدققا مطولا اشارة الى تفسير مزججا وهذا التفسير موافق لما في
الصحاح والمعتبر في الاساس في تفسير الزجج الاستقواس امتدادا وربما يؤيد ذلك بما قال
حسان بن ثابت في مدح رسول الله عليه السلام بعينين نجلاوين من تحت حاجب
ازج كمشق النون من خط كاتب فان التشبيه بالنون المشقوقة اي المكتوبة انما
يحسن باعتبار معنى الاستقواس وانت خبير بان هذا التأييد انما يتم لو جعل
كمشق النون صفة كاشفة لا مقيدة للازج ولا صفة لمجموع وبالجملة قوله
فان التشبيه بمشق النون انما يحسن باعتبار معنى الاستقواس مسلم الا ان اعتباره في
الحاجب كاف ولا حاجة الى اعتباره في الازج كما لا يخفى هذا وقال ابن الاثير
الزجج تطويل امتداد الحاجبين مع وفور شعرهما قوله اي كالسيف السريجي
او كالسراج بيان لحاصل المعنى وتطبيق العبارة عليه على وفق القاعدة ان يقال

قد يجيء النسبة الشاذة الى اصله نحو تمتمي في نسبته الى تيم فسريجي بمعنى منسوب الى السريجي
او السراج اي المشابهة فوجه التخريج هذا ووجه البعد ان مجرد النسبة لا يدل على التشبيه
فاخذه منها بعيد وقد يخرج على انه فعل قد يجيء بمعنى صيرورة فاعله كاصله كقوس
اي صار كالقوس وبمعنى صيرورة فاعله في اصله كورق الشجر اي صار ذا ورق فسرج
فسرج على الوجه الاول بمعنى الصائر مثل السريجي والسراج وعلى الثاني الصائر احدهما على
التشبيه اي مثل احدهما وعلى الثالث الصائر ذا سراج فهو مختص بالتخريج الثاني ويرد
الوجوه الثلثة انه ينبغي ان يكون العبارة ح مسرجا على صيغة اسم الفاعل لان سرج على
هذه الوجوه الثلثة لازمة لا يشتق منه اسم المفعول قوله وهذا قريب من تخريج
السيوجه الى آخره للاشارة الى المعنى الثاني اي قوله كالسراج في البريق ووجه
القرب والقوة ظاهر قوله وانما لم يحمل اسم مفعول منه آه حاصل السؤال انهم لم
لم يجعلوا مسرجا اسم مفعول من سرج الله وجهه لئلا يكون مما احتاج الى التخريج وجه بعيد
حتى يكون غريبا وحاصل الجواب الاول انهم لم يعتبروا على استعمال سرج بمعنى بهج في الاصل
لكونه مولدا مستحدثا من السراج فلم يعتبروه لانهم انما يعتبرون اللغات الاصلية لا المولدات
فقوله لاحتمال انهم لم يعتبروا وقوله وان يكون عندنا مولدا وجه آه والثاني في موقع
التعليل للاول ويؤيده انه وقع في بعض النسخ لاحتمال انهم لم يعتمدوا وحاصل الجواب الثاني
اعني قوله على انه لا يبعد آه ان سرج الله وجهه لا يبعد ان يكون من الغرابة المخصوصة
اعني بالاحتياج الى التخريج الوجه البعيد بان يكون معناه جعله كالسراج فلا يفيد جعل مسرج منه
عدم كونه مما احتاج الى تخريج الوجه البعيد وقوله ولما صاحب يحمل اللفظ زاد على الجواب
الثاني هكذا ايجب ان يحمل هذا المقام قوله لا ينافي الغرابة آه حاصل الاعتراض ان
الوحشية اخص من الغرابة لجواز ان يوجد لفظ غير ظاهر المعنى ولا يشتمل على تركيب تنفر الطبع
فتعريف الغرابة بها تعريف بالاخص وهو غير حسن وان جوزه بعضهم والتحاشي
عنه في قوله فالغريب يجوز ان يكون عنه لكون الغريب عبارة عن الكلمة ثم الضمير
في تفسيره راجع الى الغرابة في ضمن الغريب بالتاويل المشهور واما قوله وهي تحتجب قوم

قوم فهو على حذف المضاف اي بحسب قوم دون قوم ووجه ذكره تحقيق ان الغرابة غير
الوحشية لانه قد يكون اللفظ بالنظر الى قوم غريبا ولا يكون بالنظر الى قوم آخر كذلك ولا كذلك
الوحشية بالمعنى المذكور بل هي بالنظر الى الكل من له طبع سليم **قوله** بل الوحشية قيد زائد
لفصاحة المفرد معتبر فيها سلبا زائد على الغرابة اي ليس عينها ولا داخلا فيها فلا يحسن
تفسيرها به غاية الامر يلزم من سلبها سلبه وليس المراد انه ينبغي ان يزاد في تعريف فصاحة
المفرد قيد آخر وهو الخلوص عن الوحشية حتى يرد عليه ان الخلوص عن العام يستلزم الخلوص
عن الخاص فلا يكون ذكره واجبا ويتكلف في الجواب بانه مبني على الاعراض عن خصوص
واو عالباسية او بان مراد المعترض انه لما كان هذا القيد غير داخل في القيود الثلثة
ولا عينها والخلوص عنه معتبر في مفهوم فصاحة المفرد فلا بد من ذكره في تعريفها حتى يرد عليه
منع اعتباره فيه وان وجوب ذكره انما يلزم لو التزم كون التعريف حدا تاما وبانه لا يلزم
مما ذكر الخصوص المطلق لجواز ان يكون الخصوص من وجه ونحن ههنا بحث وهو ان قوله بل الوحشية
اه يدل على ان الغرابة اذا لم يكن بمعنى الوحشية بالتفسير المذكور كانت مخلة بالفصاحة وقوله وان
اريد اه يدل على خلاف ذلك فتأمل **قوله** لا انا نقول اه حاصل الجواب اختيار
الشق الثاني وهو ان المراد بالوحشية غير ما ذكره المعترض وابطال الادعا عدم كونه مخلا بالفصاحة
بالقفار جمع قفر وهو الموضع الخالي عن الماء والكلاء **قوله** استعيرت للالفاظ التي لم يؤنس
استعمالها التعليق بالوصفية دون العلمية مشعر بالعلية كما تقرر عندهم فيستفاد من هذا
الكلام ان استعارة الوحشي لتلك الالفاظ بملاحظة تلك الحيثية فيتم المقصود ثم العبارة
في النسخ التي رايناها استعيرت ولا ظهر استعير بلفظ التذكير كما يدل عليه قوله منسوب
بقي ههنا بحث وهو ان المستفاد مما نقله الشارح ليس الا اعتبار عدم الانس في
الوحشية واما عدم ظهور المعنى فلا فكيف يصح جعله جزء التعبير الوحشية ولا يفيد لزوم
عدم الظهور لعدم الانس لان اعتبار الملزوم في شيء لا يستلزم اعتبار اللازم فيه
والجواب ان تعريف الوحشية تعريف رسمي فيجوز ذكر اللازم فيه او يقال اعتبار عدم ظهور
المعنى فيها ليس مستفادا من هذا الكلام المنقول بل من كلام الائمة في مواضع اخر لم يذكره لان

ماذكره ههنا كاف فيما قصده من ان الوحشي يطلق على غير ما ذكره المعترض **قوله**
والوحشي قسمان اه هذا ايضا يدل على ان الوحشية يطلق على غير ما ذكره المعترض لانهم
جعلوا الغريب الحسن قسما من الوحشي فلو كان المراد ما يشتمل على تركيب ينفر الطبع
عنه لزم استعمال الغريب الحسن على ذلك لوجوب اعتبار المقسم في الاقسام فيلزم تداخل
القسمين وان يعاب استعماله ايضا على العرب ثم قوله وهو ان يكون مع كونه غريب
الاستعمال اه اما على حذف المضاف اي ذو ان يكون او قوله ان يكون بتاويل المصدر
المصدر باسم الفاعل اي الكائن كذا كما صرح به في قوله تعالى وما كان هذا القرآن
ان يفترى وقد نص ابن هشام على هذه القاعدة في واو المغني فليكن على ذكر منك وعلم
ان مورد القسمة في قوله والوحشي قسمان ليس الوحشي بالمعنى الذي ذكره الشارح وهو غير ظاهر
المعنى ولا مانوس الاستعمال ولا الوحشي بالمعنى الذي ذكره المعترض لان كلا من هذين
المعنيين مخل بالفصاحة مع ان احد القسمين المذكورين فصيح هو الغريب الحسن بل الاعم منهما فلذا
قال والوحشي قسمان ولم يقل وهو قسمان لئلا يتوهم ان مورد القسمة المعنى الذي ذكره
وهذا المعنى الاعم ما يكون غير ظاهر المعنى ولا مانوس الاستعمال مطلقا اي سواء كان بالنظر الى
الاعراب الخلص او بالنظر الى غير الخلص وهو اعم مما ذكره الشارح لان المعنى الذي ذكره
وحكم بانه مخل بالفصاحة مطلقا هو ان يكون غير ظاهر المعنى ولا مانوس الاستعمال بالنظر الى
الاعراب الخلص لان المعتبر حال الكلمة فيما بينهم والدليل على عموم مورد القسمة فيما ذكر جعل
الغريب الحسن قسما منه مع تصريحه بانه ليس بوحشي عندهم ثم هذا المعنى العام غير مخل
بالفصاحة على الاطلاق بل المخل منه قسمان احدهما ما ذكر في التفصيل الذي نقله الشارح
من العوم والتقبيح في السمع والثاني هو المعنى الذي ذكره الشارح فيما سبق وليس المقصود من
قوله والوحشي قسمان الحصر فتدبر **قوله** مثل شرنبث الشرنبث الغليظ اليدين و
الرجلين وربما وصف به الاسد وكذا الشرابث بضم الشين قال سيبويه
النون والالف يتعاوران الاسم في معنى نحو شرنبث وشرابث و[illegible] ارتفع
والقمطر يومنا اشتد قال ابو عبيدة المقمطر المجتمع واقمطرت العقرب اذا عطفت

ونفيها وجمعت نفسها قوله وهى فى النظم احسن منها فى النثر قيل الضمير راجع
الى الامثلة المذكورة لا الى مطلق الغريب الحسن ولانه انث الضمير فلا يرد ان يقال
يلزم ان يكون غريب القرآن والحديث احسن فى الشعر اطلخم الليل اى اظلم جحنت
اى تحنت وتجبرت قوله وتولنا غير ظاهرة المعنى ولا مانوسة الاستعمال تفسير
للوحشية تشريع فى المقصود ونهوره وقوله وان اريد بالوحشية آه وما ذكره بقوله
كان توطئة لهذا الرد فان قلت اذا كان هذا التفسير للوحشية فما فائدة توسيطها
فى البين قلت فائدة التنبيه على ترادف الغرابة والوحشية قوله ظاهر الفساد
لان الفصاحة انما هى باعتبار كثرة الدوران وجريان كما سبق وكثرة الدوران
لا يجامع عدم الانس فى الاستعمال قوله وما هو فى حكمها اى فى حكم
المفردات وهذا القول لادراج نحو مسلموى بفك الادغام فى تفسير المخالفة
اذ لو لم يرد هذا القيد يلزم ان يكون مسلموى فصيحا اذ ليس على خلاف القانون
المستنبط من تتبع مفردات الفاظهم ولا جهة اخرى لعدم فصاحته قوله كوجوب
الاعلال فى نحو قام تمثيل للقانون على حذف المضاف اى كقانون وجوب
الاعلال فى نحو قام وهو ان الواو اذا تحركت وانفتح ما قبلها قلبت الفا فى غير نحو
عور وعورمن العور فتجتنب ما هو ذات احدى العينين والاستحواذ الظفر والاستيلاء
وفى الصحاح استحوذ عليه الشيطان اى غلب قال ابو زيد هذا الباب كله يجوز ان
يتكلم به على الاصل كاستصاب واستصوب وامثالهما وهو قياس مطرد عندهم
وقطط شعره من باب علم وجعد قطط اى شديد الجعودة ورجل قطط الشعر
وقط الشعر بمعنى ومثل قطط سرر فى قوله تعالى سرر مرفوعة وشرر فى قوله تعالى
ترمى بشرر كالقصر ففك الادغام فيهما لا يخل بالفصاحة والضابط ان يقال فى مخالفة
القياس ان كانت لعلة كرفع اللبس كما فى فك الادغام من طلل وشرر وامثالهما
فهو غير مخل بالفصاحة وان كانت لمجرد الثبوت عن الواضع كابى يابى فكذلك والا
فهى مخلة كما فى اجلل ومثله قوله وال وماء فان اصلهما اهل وماه بدليل

اهل

اهيل ومياه قلبت الهاء الفا على خلاف القياس قوله وما اشبه ذلك من
الشواذ قيل كون هذه الامثلة من الشواذ والشاذ ما يخالف القياس النظر الى
القياس السابق الى الاعتبار فلا ينافى جعلها مندرجة تحت القانون المستخرج فتدبر
فى بعض النسخ بدل المخالفة من غير ضرورة
قوله بل المخالفة ما لا يكون بمصدرية ولهذا وقع تفسير المخالفة وبما ثبت
من التغيير الاول لانه لا يحتاج فيه الى استثناء الشواذ الثابتة فى اللغة قوله
الحمد لله العلى الاجلل البيت للراجز تمامه انت مليك الناس ربا فاقبل
اى يا ربى فاقبل الحمد فابدلت ياء المتكلم الفا وقلبت كسرة ما قبلها فتحة لانه
نوع من التخفيف كما يبدل فى لغة طى الياء الواقعة بعد الكسرة الفا فيقال فى ذى
وعا وهذا الوجه يختص اطراده بالنداء وانما يجوز اذا كان المنادى مشهورا بالاضافة
الى ياء المتكلم فلا يقال فى يا عدوى يا عدوا وقد يروى ربا بالتنوين على انه تميز
فيقال ربه ربه ربا والاول ارجح وقيل تمامه الواحد الفرد القديم الاول وقد
يروى غير ذلك قوله والقياس الاجل اورد عليه ان عدم الادغام لم
لا يجوز ان يكون لضرورة الشعر واجيب بان اقصى ما ثبت به الجواز وهو لا ينافى
انتفاء الفصاحة ورده الاستاد بان انتفاء الفصاحة انما يلزم من عدم الجواز فاذا
ثبت الجواز لا يلزم الانتفاء وليس بشىء اذ انتفاء الفصاحة يلزم من عدم كون الكلمة كثيرة الدور
على السنة العرب العرباء لا من عدم جواز ما ارتكبه الشاعر الا يرى ان استعمال الجرشى
جائز قطعا الا انه مخل بالفصاحة فكذا استعمال الاجلل جائز فى الشعر كما ذكره سيبويه فى
الكتاب بالا ان الاعراب الخلص يتحاشون من استعمال مثاله كما يتحاشون من استعمال
تكاكأتم وافرنقعوا قوله قيل فصاحة المفرد خلوصه مما ذكر ومن الكراهة فى السمع
اشكال وهو انه كلام ذكره المصنف بعينه فى الايضاح وقد ذكر فيه بعد تعريف فصاحة
الكلام ان بعضهم قال فصاحة الكلام خلوصه مما ذكر ومن كثرة التكرار كما سيجىء ففيه
تصريح بان تعريف فصاحة المفرد والكلام بما ذكره وجد فى كلام الناس وبطل ما ذكره
الشارح فى دفع اعتراض خطيب اليمن ويتعين جواب المصنف بان المراد بالناس الكل

المعدود دون فان اجيب بان التعريف على الوجه المذكور لم يجده في كلام الناس بل وجده
مع قيد مستدرك يقال لو سلم صحته فلا اقل من وجدان الآثار كما لا يخفى وقد
نقاه ايضا والجواب انه لا يقطع من هذا الكلام ان المعهود تعريفهما في كلام القوم بل يجوز
ان يكون اخذه من اطلاقاتهم واعتباراتهم ثم عرضه على علماء زمانه وعلى تلامذته ولم
يمنعوا اخذه وهو قول الفصاحة عندهم لكون اللفظ جاريا الى آخر ما ذكر فيما سبق فاورد
عليه انه ينبغي ان يزاد قيد آخر في التعريف وهو الخلوص عن الكراهة في السمع وعن كثرة
التكرار لانهما يخلان بكثرة الدور فيما بينهم فيقل ايرادهم في كتابه وروده فيما الخ
على انه ربما يقال مراد الشارح عدم الاحتياج الى ذكره المصنف في دفع عرض الخطيب
اليمني كما يشهد به السوق لا عدم الاحتياج الى ذلك مطلقا قوله لموافقة اسمه
اسم امير المؤمنين آه الاظهر في العبارة ان يقال لموافقته لان الموضع موضع الاضمار
والاظهار لوضع المضمر موضعه فائدة يعتد بها ثم كون الاسم مباركا يجوز ان يكون
لاشتقاقه من العلو واللقب علم اشعر بمدح او ذم والكنية ما صدر باب او ام
مثلا والاسم اعم قوله ثم استعير لكل واضح معروف ذكر رحمه الله في
شرح الكشاف انه مستعار للشرف والاشتهار وكانه نظر الى ان وصف اللقب
بالشرف ليس كثير حسن فسكت عنه قوله لانهما داخلة تحت الغرابة المفسرة
لم يرد دخولها تحت مفهوم الغرابة اذ لم يذكر في تفسير الوحشية ما يدل عليها بل اراد
الغريب على الكريه في السمع لان البلغاء يتحاشون عن استعماله فيصدق عليه انه
غير مأنوس الاستعمال فيخرج عن تعريف الفصاحة بقيد الخلوص عن الغرابة لا يقال فكذا
التنافر داخل تحت الغريب فلم ذكر الخلوص عنه لانا نقول يجوز ان يكون ذكره لكونه داخلا
في مفهوم الفصاحة وذاتيا لها بخلاف الخلوص عن الكراهة في السمع وقد يقال لو سلم
ان الخلوص عنها معتبر في مفهومها فلا يلزم ذكره في التعريف اذا كان حدا تاما واما اذا كان
رسميا فيجوز ذكر بعض الذاتيات دون بعض الآخر فينبغي ان يعرض الشارح لهذين
الامرين حتى يتم الجواب قلت كانه لاحظ ظهور فساد ارادة الدخول في مفهوم

المفرد ولزوم الذكر على تقدير الدخول فيه فاغمض عنه والشارح بان اثبات دخول احدهما
في ماهية فصاحة المفرد دون الآخر مشكل قوله لظهور ان الجرشي اما من قبيل
تكأكأتم آه يريد ان الذوق السليم حاكم بان مثل الجرشي وهو الذي يدعي استثقاله
على الكراهة في السمع من احد القبيلين اي اما مشتمل على عدم ظهور المعنى وعدم انس الاستعمال
فقط واما مشتمل على ذلك مع الكراهة على الذوق لان الجرشي بخصوصه كذلك ثم المقصود
من الترديد ههنا تركيبه الدخول وافادة امتناع الدخول مع ان الجزم فيما سيأتي
بكون الجرشي من قبيل الثاني في محل احتمال الجزم فيما سيأتي بكونه من قبيل الثاني غير التردد
ههنا بل الجزم خصوصية الجرشي والتردد فيه مطلق الكراهة في السمع بقرينة السوق
وستعرف ان مطلق الكريهة في السمع لا يلزم ان يكون كريها على الذوق وكيف لا
وهو بصدد بيان دخول الكريه في السمع تحت الغريب وتسليم دخول الجرشي في القسم
الاول لا يلائمه فان قلت كلام الشيخ يدل على ان الكراهة في السمع مخلة بالفصاحة على تقدير
دخولها في كل من القبيلين ويحال ان معاينة تكأكأتم ليس من قبيل الوحشي الغليظ
وقد قال الوحشي قسمان والقسم المعاب استعماله هو الوحشي الغليظ قلت قد نبهنا
على ان الوحشي ثلاثة اقسام قسمان منها مما يعاب استعماله ولا نسلم انحصار الوحشي في القسمين
قوله الاول انهما ان ادت الى النقل فقد نافى قوله بان الكراهة في السمع حيث تؤدي
الى النقل بل الامر بالعكس فحق العبارة ان يقول انهما ان نشأت عن الثقل قوله
وضعف هذين الوجهين ظاهر اما الاول فلان عدم التأدي الى الثقل لا يوجب عدم
الاخلال بالفصاحة لجواز ان يكون لامر آخر بل يكون الفصحى كما احترزوا عن الالفاظ الثقيلة
على اللسان احترزوا عن الالفاظ الكريهة على السمع وهذا معنى مناسب للاخلال ولما في
فلا يعتد او رد النظر في المتن فينبغي ان يكون على ما ذكر في المتن ولم يذكر فيه ان اللفظ من قبيل
الاصوات ولو سلم فالقول بان اللفظ صوت يعتمد على مخرج من مخارج الحروف
مشهور بين الادباء ولا يلتفت الى المذهب الفلسفي قوله راجعة الى النغم النغم
بفتحتين جمع نغمة وهي الصوت يقال فلان حسن النغمة اذا كان حسن الصوت كذا في

الصحاح **قوله** فلم من لفظ فصيح آه فيلزم من اعتبار القيد المذكور ان لا يكون التعريف
جامعا لخروج هذا اللفظ مع كونه فصيحا **قوله** كلفظ ضيزى من ضازه يضيزه
ضيزا اي ظلمه واصل ضيزى ضوزى كطوبى الا انه كسر الفاء لتسلم اليا كما فعل في
بيض فان فعلى بالكسر لم يات وصفا كما في بعض القاصي **قوله** ودسر هي خيوط
تشد بها الواح السفينة وقيل هي المسامير واحدها دسار والدسر الدفع وانما سميت
المسامير دسرا لانه يدفع بها منافذ السفينة **قوله** وفيه ايضا بحث لانه قد يعترض
به وايضا هذا القائل بصدد الفرار عن استعمال القران على غير الفصيح ولا يخفى انه كما
يجب تنزيه القران عن غير الفصيح يجب تنزيهه عن الكريه في السمع كما لا يخفى على المنصف هذا
وهو مقال بالاستبعاد من البحث الذي اورده الشارح اعترض على المحرر رحمه الله اذ يلزم
ان لا يكون تعريفه للفصيح جامعا لان ما لا يكون خالصا عن الغرابة مثلا لكن عرض له
مانع اخلال غرابته بفصاحته فصيح مع عدم صدق تعريف الفصيح عليه اللهم الا ان
يقال معنى التعريف خلوصه عن الغرابة التي يكون سببا للقبح وعلى هذا سائر القيود
فحينئذ يندفع الاعتراض هذا وقد اورد على الشارح انه صرح فيما سبق ان قرب المخارج ليس
سببا للتنافر لوقوعه في القران وفيما سياتي ان مجرد جمع من الحا والها في امدحه وكذا
كثرة التكرار وتتابع الاضافات لا يخلان بالفصاحة لوقوعهما في القران العظيم مثل فسبحه
ونفس وما سواها فالهمها فجورها وتقويها ومثل داب قوم نوح فيتجه عليه انه لوقوع في
القران لا ينافي كون هذه الامور من اسباب الاخلال ويستطيع على جوابه ان شاء الله
قوله كما سيجي في الخاتمة من ان لكل مقام مقالا ليس في غيره ومصداقه ما
ذكره الشيخ ابن الحاجب في امالي الكافية من ان الشي قد يكون غير فصيح فيلحقه امر فيجعله فصيحا
كقوله تعالى الم تروا كيف يبدئ الله الخلق ثم يعيده فان الفصيح بدا يبدا لا ابدا يبدئ ويبع
ابدا قال الله تبارك وتعالى كما بداكم تعودون لكن فصح يبدئ ههنا لحسنه من
التناسب مع قوله يعيده **قوله** حال من الضمير في خلوصه فيكون سببا للبقية والقيد
وقيد النفي المخصص فههنا تقييد للنفي لا نفي للتقييد فان قلت اذا كان الظرف حالا

من الضمير

من الضمير في خلوصه يكون العامل فيه الخلوص لان العامل في الحال وذيها واحد فيكون ظرفا
لغوا مع تصريحهم بان اللغو لا يقع حالا ولا خبرا ولا صفة قلت اطلاق الحال على نفس
الظرف مسامحة من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء لان الحال في الحقيقة متعلقه
قوله واحترز به عن نحو زيد اجلل اه اعترض عليه بانه يصدق على مثل القسمة ضيزى ونحوه
ودسر وكيف يبدئ الله الخلق انه خالص عن الامور الثلثة حال كون كلماته فصيحة لان كل واحد من
هذه الثلثة كلام له حالان حال فصاحة كلماته كما اذا عرض المانع السببية مثلا او اضمر الى
الاخير ثم يعيده وحال عدم فصاحتها كما اذا لم يعرض فان ذات الكلام واحدة في الحالين
فيصدق على تعريف فصاحة الكلام على نمط قولهم الكريم من يسخو في حال كثرته فانه صادق
على الفقير الذي لا كثرة له لكنه بحيث اذا حصل له كثرة يسخو وجوابه ان مبنى توجيه الشارح
على رجوع القيد الى النفي كما اشير اليه فيما سبق وطريقه كما صرح به في شرحه للمفتاح
ان يعتبر النفي اولا ثم التقييد فههنا يعتبر خلوص الكلام عن الامور المذكورة اولا ثم تقييده بالظرف فيكون
المعنى فصاحة الكلام ان ينتفي الامور الثلثة عنه والحال ان فصاحة كلماته تقارن ذلك
الانتفاء ويحصل في تلك الانتفاء البتة بها وهذا لا يصدق على قولك كيف يبدئ الله
الخلق مطلقا اذ ليس فيه مقارن فصاحة كلماته لانتفاء الامور الثلثة عنه لتحقق القيد
الثاني فيه دون الاول وبالجملة منشا الاشكال ارجاع خلوص الى القيد كما في قولك الكريم
من يسخو مع كثرته ومنشا الاندفاع عكسه وقد صرح الشارح المحقق في شرح المفتاح بان التعرض
في ذلك على العرض **قوله** ولا يجوز ان يكون حالا من تنافر الكلمات الاظهر في الرد
ان يقال القصد المعنى مع فصاحتها قيد للمنفي وهو التنافر لا النفي العامل في ذي الحال وهو الكلمات
فيكون من قبيل ادخال النفي على كلام فيه قيد فيرجع النفي الى القيد بمقتضى القاعدة التي في
علم المعاني تقريبا ويكون المعتبر في فصاحة الكلام انتفاء فصاحة الكلمات مع وجود التنافر لا
انتفاء التنافر مع وجود فصاحتها وهو عكس ما هو المقصود ولئن تنزل عن لزوم ذلك
فلا اقل من ان يصدق التعريف على صورة وجود التنافر مع انتفاء فصاحة الكلمات فاذا كانت
ههنا فلا بد ان يكون الكلمات الغير الفصيحة متنافرة كانت تمام الاعتبار بنى على

السنزل و على ان ثبوت اصل الفعل فيما توجه النفي الى القيد اكثري كما نبهت عليه في بحث ...
وما ذكره في المختصر مبني على الاكثر هذا ثم ما يقال من انه لا علم من التعريف ان التنافر مع فصاحة الكلمات
مخل بفصاحة الكلام علم اخلال التنافر مع عدم الفصاحة بالطريق الاولى وكذا اخلال عدم التنافر
مع عدم الفصاحة فرد وبما ذكره الشارح المحقق رحمه الله في الحواشي من ان الاولوية على ...
ثم اذ في كل من الاول والثاني وجود شرط وفقد شرط ولو سلم فالاولوية غير معتبرة في
التعريفات فطعا هذا وقد يجعل قوله مع فصاحتها صفة لمصدر يدل عليه الخلوص
او فصاحة الكلام خلوصه عن الامور الثلثة خلوصا كائنا مع فصاحة كلماته وهو قريب من الاول
المختار والله اعلم **قوله** المشتهر بين معظم اصحابه الاشتهار بمعنى الاظهار ...
في الصحاح والديوان لفلان فضيلة اشتهرها الناس فالمشتهر على وزن اسم الفاعل
او المفعول **قوله** لفظا ومعنى اراد بالمعنى ما يقابل اللفظ حكما كان او غيره فيتناول
الاضمار قبل الذكر معنى وحكما وكثيرا ما يراد بالمعنى ما يقابل اللفظ والحكم ومن ثمه قال
في المختصر لفظا ومعنى وحكما **قوله** اعني ما اتصل بالفاعل المراد بالفاعل هو المقدم على المفعول
بقرينة السوق فاللام للعهد وابن جني بسكون اليا وتخفيفها كنية الامام ابي الفتح عثمان
ابن جني ونقل عن سيبويه ان جني معرب كني وليس اليا للنسبة كذا ذكره الدماميني
في شرح المغني واعلم ان الشيخ عبد القاهر قد نصر مذهب الاخفش في المسائل المشكلة
ووافقه ابن مالك في شرح التسهيل ومن ههنا ذهب بعضهم الى عدم اخلال الاضمار
قبل الذكر بالفصاحة مستندا بان الشيخ قدوة في هذا الفن وهو المرجع في امر الفصاحة
والبلاغة وكلامه حجة مطلقة **قوله** جزى ربه عني عدي بن حاتم للبدل كما ذكره ابن
هشام في قوله تعالى واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا كذا في مغني اللبيب والعاويات
جمع عاو من عوى الكلب يعوي عواء صاح وقد يروى العاديات وهي جمع العادي وهو
العدو **قوله** وقد فعل اي فعل الله ذلك واجاب مسألتي قبل المقصود منه اظهار
الرغبة فان الطالب اذا تناهت رغبته في حصول امر يكثر تصور اياه وربما يخيل اليه حاصلا
قوله ادى اليه الخيل صاعا بصاع قيل الضمير في ادى راجع الى الشخص المذكور فيما سبق

وفي اليه راجع

وفي اليه راجع الى مصعب وقيل الضمير في ادى راجع الى مصعب وفي اليه الى اصحابه
قصدا الى كل واحد منهم ونظيره قوله تعالى وان لكم في الانعام لعبرة نسقيكم مما في بطونه
راجع الى الانعام او نقول لمشابهته لفظ افعال للمفرد ولهذا يجيء في كثير من المواضع
وصف المفرد نحو برمة اعشار وثوب اسمال ونطفة امشاج ويقبل التكسير
نحو اناعيم والتصغير انيعام هذا وقوله صاعا بصاع حال من ضمير ادى والاصل
مقابلا صاع بصاع ثم طرح مقابلا واقيم صاعا مقامه ثم لحال البيت هي
صاعا وحده بل هو مع قوله بصاع لان معنى المنوب عنه يحصل من المجموع كذا
ذكره صاحب الاقليد في كلمته فاه الى في وفي مجمع الامثال جزاه كيل الصاع
بالصاع اي احسن بمثله واسائه بمثلها **قوله** اي رب الجزاء ليس الرد
مبنيا على تقدير المصدر في نظم الكلام كما ظنه الشيخ في شرح اللب ورده بل
على ان المصدر موجود في ضمن الفعل هذا ويمكن ان يقال الضمير في ربه راجع الى المتكلم
على طريقة الالتفات عند السكاكي كما في قول امرئ القيس تطاول ليلك بالاثمد ...
احسن **قوله** عن كبر عن ههنا يفيد كون ما بعدها سببا لما قبلها كما في
قوله تعالى وما نحن بتاركي الهتنا عن قولك قيل هذا المعنى امر وبجوز ان يكون بمعنى بعد كما قيل في قوله تعالى لتركبن طبقا عن طبق
اي جزى سنمار بالعيلان بعد كبره والغرض ذم ابنا ابي الغيلان بعدم رعايتهم
ابيهم ولهذا لم يرجع الضمير الى المصدر على ان يكون المعنى هو الجزاء كما يقال ابن الوقت
وابو الفضل وامثالها بمعنى صاحبه وملازمه وما في قوله كما يجزي مصدرية وسنمار
رجل رومي بنى الخورنق التي بظهر الكوفة للنعمان بن امرئ القيس فلما اتمه القاه من اعلاه
فخر ميتا لئلا يبني مثلها لغيره وفي مجمع الامثال هو الذي بنى اطم لاحيحة بن
الجلاح فلما اتمه قال له احيحة لقد احكمته فقال اني لاعرف حجرا لو نزع لانقض
الكل فسأله عن الحجر فاراه فدفعه احيحة من الاطم فخر ميتا والعدول الى صيغة المضارع
في كما يجزي استحضار لذلك الفعل الشنيع وهو مقابلة الاحسان بالاساءة وسيجيء
انه من قبيل المجاز **قوله** الابيت سوى البيت جزاء ليت محذوف وجوبا لوجود

شرط الحذف وهو قيام الجملة الاستفهامية التي صدرت مسند مفعولي سوى
مقامه كما قال ابن الحاجب والتقدير لبست علمي حاصل لجواب هذا السؤال واما
الجملة في قولك شككت هل زيد قائم فقيل انه منصوب بنزع الخافض اي شككت
فيه اي في جواب هذا السؤال **قوله** على ما جرّ بالجيم والراء المهملة قيل هو من الجريرة
وهي الجناية ويحتمل ان يكون من الجر وقد يروى بالحاء المهملة والزاء المعجمة من الحز وهو
القطع **قوله** فشاذ لاجماعهم على جوز المحشون رجوع الضمير الى المصدر
المدلول عليه وهو اللوم ورد وارجوعه الى احسن الالتفات بان مقصود الشاعر
قوم زهير واشعر عشيرة ولا يخفى على المنصف ان وجه الرد يتوجه على ما جوزوا الفا
ثم الدليل على ان المراد قوم زهير الذوق السليم فانه يفهم من هذا البيت تحريض اقربائه
على لومه ولومهم على ترك لومه واعلم ان الامام ابن مالك قال في شرح التسهيل
الاولى ان يقال يجوز الاضمار قبل الذكر على ضعف كما في قوله وما نفعت اعماله المرء
راجيا جزاء عليها من سوى من له الامر فان الضمير المضاف اليه المرء متاخر لفظا ومعنى
لان المصدر لف والمعنى ثم اورد شواهد كثيرة بعد ان حكم على الكل بالندرة مع
تجويز الشيخ وابي الحسن وابي الفتح ومن تبعهم والله اعلم **قوله** وليس قرب قبر حرب
ذكر في عجائب المخلوقات ان من الجن نوعا يقال له الهاتف صاح واحد منهم
على حرب بن امية فمات فقال ذلك الجني هذا البيت ثم الواو في وليس يحتمل ان
ان يكون للحال وان يكون للعطف وفي البيت اشكال وهو ان يكون المسند معرفة
والمسند اليه نكرة وان لم يمتنع عقلا لكنهم اتفقوا على عدم وقوعه في كلام العرب كما
سيجيء التصريح الشارح بذلك في احوال المسند ان شاء الله تعالى وقد صرح في كتب
النحو بان اضافة المصدر معنوية وان كانت الى معموله فلزم ههنا كون المسند
وهو خبر ليس اعني قرب معرفة لكونه مضافا الى المضاف الى العلم والمسند اليه اعني
قبر نكرة والجواب ان قرب بمعنى مقارب والاضافة لفظية وكون اضافة
المصدر معنوية فيما اذا كان باقيا على معناه الحقيقي او نقول قرب ظرف الخبر

قوله فشاذ لاجماعهم على انه لم يجوزوا ههنا رجوع الضمير الى المصدر المدلول عليه وهو اللوم او لان الالتفات على احسن الالتفات لان مقصود الشاعر لومهم قوم زهير فان الذوق السليم في هذا البيت تحريض اقربائه على لومه ولومهم على ترك لومه والله اعلم

ليس

ليس الى ليس قبر كما ان قبر حرب او الكلام محمول على القلب كما صرح به السكاكي في
قوله يكون مزاجها عسل وماء وعلى التقادير لا يلزم ما اتفق على عدم وقوعه في كلام العرب
من كون المسند اعني خبر ليس معرفة باضافته الى المضاف الى العلم وهو حرب
والمسند اليه اعني اسمه نكرة ثم ظاهر البيت خبر ومعناه تأسف وتحسر على كون
قبره كذلك ووضع المظهر موضع المضمر في قوله قرب قبر مع ان الظاهر ان يقول
قربه لزيادة التمكن **قوله** اي قول ابي تمام من القصيدة يعتذر فيها الى الممدوح وهو
ابو المغيث موسى بن ابراهيم الرافعي لما اتهمه جماعة بانه قد هجا ابا المغيث فعاتبه بذلك
فقال ابو تمام القصيدة معتذرا ومتبريا عما نسب اليه وما قبل البيت المذكور ابيتك
بالرحمن ان تطرد الكرى بغيبك عن طرف امرء صادق الود اليس بحجر
القول عن ابي نجوته اذن يبحاني عنه معروفه عندي **قوله** والواو للحال لم يجعل
للعطف على المسكن في امدحه الثاني مع وجود الفصل رعاية للمعنى لان قوله
وحدي حال فالمناسبة المعنوية تقتضي ان يكون مقابله ايضا كذلك على ان
العطف في مثل هذا التركيب يحتاج الى نوع تحمل لا ضرورة في ارتكابه اذ لقائل
ان يقول كيف يصح العطف والورى لا يجوز ان يرتفع بامدحه اذ لا يقال امدحه
الورى ويتحمل ان يقال وان لم يجز امدحه الورى على ان الورى فاعل للفعل الا انه يجوز
امدحه انا والورى لانه اذا جمع الورى مع المتكلم اندرج في حكمه تبعا
له فغلبه تغليب او ان يصار الى الحذف اي امدحه ويمدح الورى كما قال [illegible] تجعل
الواو للعطف رعاية لامر لفظي ومعنوي اما الاول فلما مر قوله وحدي واما
الثاني فلان العطف يقتضي ان يكون مدح الشاعر ممدوحه سببا لمدح الورى اياه وذمهم
القصور في شان المدح ما لا يخفى وفيه بحث لان ذلك الاقتضاء في حالة اذا
يعني كون مدح الشاعر ممدوحه سببا عن مدحه لاتحاد السبب والمسبب وما لا يصح كونه
سببا عن شيء الى المستقيم سببه عن معقد القيد اذا كان مقيده صالحا للسببية
اليه اذ الشيء لا يكون سببا عن نفسه لا على انفراده ولا على انضمامه مع امر آخر فتعين

[illegible]

قوله والواو للحال الظاهر ان الاولى ان يجعل للعطف على المسكن
في امدحه الثاني مع وجود الفصل على [illegible] اسكن انت
وزوجك الجنة وذلك لان حالية قوله وحدي وان اقتضت في
الجملة ان يكون مقابله كذلك الا ان الدلالة على اشتراك الورى
في المدح مقصودة في المعنى [illegible]
[illegible]
العطف يقتضي ان يكون مدح الشاعر ممدوحه سببا لمدح
الورى اياه وفيه على تقدير تسليم صحة السببية ان القصور
في شان المدح ما لا يخفى [illegible] باب التوطئة
[illegible] نسخه

رجوعهما على تقدير كون الواو للحال لصالي مدح الورى وعاد المحذور فما الجواب
عنهما فهو الجواب هناك ان قلت فما الجواب عن اشكال السببية قلت المراد بالسبب
في باب الشرط عند النحاة الافضائي في الجملة ومدح الشاعر قد يكون سببا لمدح الورى
بان شرع في عد الاوصاف الجميلة ويوافقه في ذلك العد حضار المجلس ولا يلزم من
هذا توقف مدح الورى على مدحه بحيث يلزم من انتفائه انتفاؤه لجواز ان يكون
شيء من اسبابه كثيرة كما صرح به الشارح نقلا عن ابن الحاجب في بحث لو
فلا يلزم ذلك المحذور على العطفية فان قلت فما فائدة معنى على تقدير العطف
قلت الدلالة على عدم تراخي مدحهم عن مدحه وانه معنى مقصود في المقام فان قلت
الا يؤدي العطف الى اتحاد الشرط والجزاء بناء على لزوم كون كل من المعطوفين جزاء
على حياله قلت يعتبر العطف ولازم التعليق بالشرط على انه يجوز ان يكون عد
بعض الاوصاف سببا لمدح البعض الآخر فيكون مدحه سببا لمدحه بهذا
الاعتبار تدبر قوله اي لا ابث ركني [illegible] تفسير لقوله لمته وحدي
قوله وفي استعمال اذا [illegible] رد على الزوزني حيث رجح ان الدالة على الشك وجه
الرد ظاهر لكن لا يخفى عليك ان الايهام المذكور انما يحسن اعتباره في جانب المدح ثم في
اختيار متى في جانب المدح وسوره الاتصال الكلي واختيار اذا المعتبرة للاتصال
الجزئي في جانب اللوم لطافة لا تخفى قوله مما عابه الصاحب وهو اسمعيل بن عباد وصحب
ابن العميد في وزارته وتولى الوزارة بعده لفخر الدولة بن بويه كذا في تاريخ الجزري وفي
اصحاب الحواشي كان الصاحب وزير المعتصم بالله والظاهر انه غلط ولقب بالصاحب
الكافي ويقال كان ابو استاذ الشيخ عبد القاهر وكتب الشيخ مشحونة بالنقل عنه جمع
الشعر والكتابة وقد فاق فيهما اقرانه الا انه فاق عليه الصابي في الكتابة قال الثعالبي كان
الصاحب يكتب كما يريد والصابي كما يؤمر ويراد وبين الحالين بون بعيد توفي بالري ليلة
الجمعة الرابعة والعشرين من صفر سنة خمس وثمانين وثلثمائة ثم انه اجيب عن تعنيته بانه
انما جاز استعمال اذا في موقع ان للغرض المذكور فلم لا يجوز استعمال اللوم في مقام الهجو

اشارة الى ان الممدوح لا يتصور فيه الهجو والذم ولا يستحقه قطعا حتى لو ترك مدحه لعابه
ما يتصور في شانه اللوم واذا لمته لا ابث ركني احد في لومه ففيه من المبالغة ورعاية
الادب ما لا يخفى على ان في ايراد اللوم احترازا عن وصمة التكرار لذكر الهجاء فيما قبله كما لا يخفى
قوله ولعله اراد ان فيه شيئا من الثقل قال الاستاد الفاضل ان قول هذا المحقق
لا يستقيم لان قرب المخرج لا دخل له في حصول التنافر ثم قال ويمكن ان يقال المراد بالتنافر المذكور
هو التنافر بالفصاحة والمذكور ههنا هو التنافر في الجملة فلا منافاة هذا كلامه وفيه بحث اما اولا
فلان القول بالتنافر بمعنيين انما يصح لو لم يستلزم ان يكون من قرب مخرجها بل يجوز ان يكون
من خصوصية هذين الحرفين والمنفي فيما سبق حصول التنافر من نفس قرب المخرج لا وجوده
في صورة قرب المخرج كيف وقد صرح هناك بان ما عده الذوق الصحيح ثقيلا متعسر النطق
فهو متنافر سواء كان من قرب المخرج او بعده او غير ذلك وصرح بان المخرج ان التنافر مع
فيه قرب المخرج واما ثانيا فلانه لم يذكر فيما سبق ان قرب المخرج لا دخل له في حصول التنافر
بل ذكر ان قرب المخرج ليس علة تامة لم يرشدك اليه استدلاله على هذا المدعى بوجود
القرب مع عدم التنافر في تجيش وغيره فانه انما يفيد عدم كونه علة تامة له لا عدم دخله فيه
وبهذا التقرير ظهر ان جوابه لعائب لا يتام له فافهم قوله ولم يرد ان تجديد مدحه غير فصيح
كلام صدر الافاضل في ضرام السقط يدل على ان تجديد مدحه بدون التكرار غير فصيح حيث قال في
قوله وفي الحج عنك شطر نجد اذا ما انت بر فالمرجاه ان قوله عنك شطر نجد
اذا ما انت بر فالمرجاه غير فصيح لاجتماع حروف الحلق فيه ثم قال ونحوه قول ابي تمام كريم متى
امدحه البيت واستدلال الشارح على ان تجديد المدح في الجملة غير مخل بالفصاحة بوقوع مثله في القرآن
نحو فسبحه ربما ورد بجواز ان يكون مانع السببية هناك كما صرح به من قبل فكانه نسي ما قدمه من ورد
ويمكن ان يقال مراد صدر الافاضل بالحرف الحلقي خصوصية الحاء والعين والاضافة للعهد
الخارجي والتنظير بقول ابي تمام في مجرد التنافر لا في حصوله من اجتماع حروف الحلق في امدحه واستدلال
الشارح على انه ليس مجرد امدحه غير فصيح بوقوع مثله في التنزيل تام اذ القول بجواز ان يكون مانع
السببية اعتراف بان العلة التامة لعدم الفصاحة هو جمع الحاء والهاء مع عدم مانع

قوله لا بين الحاء والهاء من التنافر الى خصوصية هذين الحرفين والمنفي فيما سبق
حصول التنافر من نفس قرب المخرج لا وجوده في صورة قرب المخرج
حتى ينافي كلامه كيف وقد صرح هناك بان ما عده الذوق
الصحيح ثقيلا متعسر النطق فهو متنافر سواء كان من قرب المخرج
او بعده او غير ذلك وصرح بان المخرج من التنافر مع
قرب المخرج على ان المذكور فيما سبق ان قرب المخرج لا دخل له
في حصول التنافر مطلقا بل ان قرب المخرج ليس علة تامة مستقلة
في المذكور بالفصاحة يرشدك اليه استدلاله على هذا المدعى بوجود
القرب مع عدم التنافر في تجيش وغيره ونحوها فانه
انما يفيد عدم كونه علة مستقلة له لا عدم دخله فيه
سمع
وهو الصحيح مقام [illegible]
ولعله ١٢

قوله ولم يرد ان تجديد مدحه غير فصيح فانه غير واقع في التنزيل
فان قلت يجوز ان يكون هناك مانع السببية كما نص عليه
قلت هذا اعتراف بان العلة المستقلة لعدم الفصاحة هو جمع
بين الحاء والهاء الا اخره
سمع

لان شفا المانع جزء من العلة التامة لا مجرد بجمع بينهما وهو الذي استدل الشارح على عدم مخل
بالفصاحة فان قلت لا يلزم من عدم كون مجرد واحد منهما غير فصيح بالمعنى المذكور ان يجعل عدم الفصاحة
من تكريره لجواز حصوله من شيء آخر مع انعدام مانع السببية قلت لم يدع الشارح اللزوم
المذكور بل ان الامر كذلك في نفس الامر وهي كم هو الذوق **قوله** تنافر كل التنافر اورد عليه
انه شامل لما هو دون المتناهي في التنافر على ما سبق فكيف يقال انه تنافر كل التنافر واجيب
بانه كلام وقع في هيئة تجعل على المبالغة وبان المراد به التنافر الكامل كما في قولك زيد هو
الرجل كل الرجل ولا يلزم منه ان لا يكون فوقه متنافر وقد يقال المراد بالتنافر ههنا هو التنفر
لا المعنى الاصطلاحي والتعبير عنها للدلالة على الكمال لان الحمل او اشارك فيه التنافر على
تجيء كاملا **قوله** وفي الثاني حروف منها الا انه لم يحصل التنافر من حروف كلمة واحدة
ولهذا لم يعده في تنافر الحروف ثم الحروف مجموع الحاين والهاين بالنظر الى المجموع
الفعلين بعد التكرار وفي عدالهما من الحروف مع كونه اسما تغليب **قوله** وزعم
بعضهم هو حكي الى والسطل يقال السطل العجمي معرب وهو معروف وبعضهم
يقول السطل الطشت **قوله** انما يخل بالبلاغة ليس المراد انه يخل بالبلاغة
البتة كيف ولو جمعت تلك الامور في مقام يقتضيه لم يكن مخلا بها قطعا بل اذا
ذكرت في مقام لا يقتضيها والبداء اولى بقوله بالنسبة الى مجامي **قوله**
اي كون الكلام معقدا دفع لما يورد عليه من ان التعريف المذكور تعريف للتعقيد
لا التعقيد وهذا الدفع اقرب من القول بان الاطلاق اصطلاحي لا لغوي
وبان هذا من باب الميل الى المعنى والمقصود جعل الكلام بحيث لا يكون كذا وانما
تسامح بناء على الظهور كذا كما قيل في تعريف الدلالة بفهم المعنى من اللفظ عند اطلاقه بالنسبة
الى العالم بالوضع **قوله** على ان المصدر من المبني للمفعول ههنا بحث شريف ذكره
جدي المحقق في تفسير الفاتحة ينبغي ان ينبه له وهو ان صيغ المصادر تستعمل اما
في اصل النسبة وتسمى مصدرا واما في الهيئة الحاصلة منها للمتعلق معنوية كانت
او حسية كهيئة المتحركة الحاصلة من الحركة وتسمى الحاصل بالمصدر وتلك الهيئة

الاولى مع

قوله جمع سطل الغسل به اشتراك في الالات فظ
ذا بينهما الا قشير والاكثر منه [illegible]

للفاعل فقط في اللازم كالمتحركية والقائمية من الحركة والقيام او للفاعل والمفعول وذلك في
المتعدي كالعالمية والمعلومية من العلم وباعتباره شاع اهل العربية في قولهم المصدر المتعدي
قد يكون مصدرا للمعلوم وقد يكون مصدرا للمجهول يعنون بهما الهيئتين التين اي الحاصل
بالمصدر والا كان كل مصدر متعد مشتركا ولا قائل به بل استعمال المصدر في
المعنى الحاصل بالمصدر استعمال الشيء في لازم معناه **قوله** او تاخير فيه حق
العبارة الواو لان التاخير من لوازم التقديم لا قسيمه واجيب بان او بمعنى الواو لا
بجمع وفيه نظر بل الصواب ان الواو بمعنى الجمع وان المراد تقديم اللفظ عن محله الذي يقتضيه
ترتيب المعاني وتاخيره عن ذلك المحل وهما لا يجتمعان قطعا وليس المراد تقديم اللفظ
على لفظ آخر وتاخير ذلك اللفظ الآخر عن هذا اللفظ حتى يصار الى ما ذكره وما يؤيده
ذلك ان مجرد تقديم لفظه عن لفظه لا يكون سببا للتعقيد الا بملاحظة ما ذكرت على
انه لو سلم ما ذكره فالاظهر ان يكون اشارة الى عدم الفرق بين التعبيرين بل استقلال
كل من المتلازمين في افادة التعقيد مع قطع النظر عن الآخر وان ثبت التلازم بينهما في
الوجود فتامل **قوله** فان سبب التعقيد يجوز ان يكون اه ولكون اجتماع هذه الامور
سببا للتعقيد اطلق الخلل عليه مع شيوع كل منها واطلاق الخلل على مثله بين عند
ارباب البلاغة فلا حاجة الى جعل قوله الخلل خارجا عن التعريف بيانا للسبب الغالب
لوجه الكلام المصنف ثم فيه توطئة لما سيجيء من قوله فهذا التقديم شايع في الاستعمال
لكنه اوجب زيادة في التعقيد وفيه رد لاعتراض الزوزني حيث قال الاخلل في
تقديم المستثنى منه اذ جوزه النحويون بلا خلاف منهم ووجه الرد ظاهر **قوله** ويجوز
ان يكون التعقيد الظاهر انه عطف على قوله يجوز ان يكون اجتماع الامور لكنه فاسد
كما لا يخفى فهو معطوف على قبله بحسب المعنى كانه قيل فان التعقيد يجوز ان يكون حاصلا
من اجتماع الامور ويجوز ان يكون حاصلا ببعض منها **قوله** فذكر ضعف التاليف
الخ دفع لاعتراض الخلخالي بان ذكر احد الامرين من ضعف التاليف والتعقيد اللفظي
يغني عن الآخر وما سبق كان توطئة بهذا الدفع وانما لم يتعرض لعدم اغناء ذكر التعقيد

قوله في تقديم وتاخير المراد تقديم اللفظ عن محله الاصلي الذي
يقتضيه ترتيب المعاني وتاخيره عن ذلك المحل وهما لا
يجتمعان قطعا فليس احدهما مغنيا عن الآخر بناء على ان
التاخير من لوازم التقديم سيم معلم ولا وتاخر فيه

[illegible]

اللفظي عن ذكر ضعف التأليف لوضوح فساده وضوحا اغنى عن التعرض له فان قولك
جاءني احمد يا البشر مشتمل على التنازع ولنا اول وقد سبق من الشارح في اواخر الديباجة
الغمض عما وقع لبعض مستعاطي هذا الكتاب من عدم بضاعته وانه ما فرض على نفسه
ستنهم في تطويل الواضحات فاطباق المحشين على الطعن في الشارح لا ينبغي
قوله وهو ابراهيم بن هشام فابو الممدوح سمي ابن اخته قوله ولان المختار البدل
لا لما ذكره ابن الحاجب في الايضاح من انه لو نصب على الاستثناء لزم الاشكال في عامله
بخلاف ما لو جعل بدلا لان الاشكال والاختلاف في عامله انما لا يلوح ونحن نقول الكلام
بل لقصد التطابق بينه وبين المستثنى منه في الاعراب مع امكانه ايذانا بكونه من تمام المقصود
اليه ولان البدل مقصود في الكلام وجزء منه بخلاف الاستثناء فانه فضلة قوله
يوجب علاقا في المعنى اي فسعوا بانقل عن الشيخ انه قال لان الغرض نفي ان يماثله
احد ويقاربه وهذا يفيد نفي ان يكون المماثل حيا يقاربه اوبالعكس ونفي العكس
متدافع لاقتضاء وجود المماثل للمقارب مع عدمه وهو مفتقر الى ان يحال هذا السلب
بناء على عدم المحكوم عليه ولغى بهذا قضاء كلامه وهذا مبني على المقاربة بمعنى المماثلة
بحال يخفى وربما يفرق بان المقارب من الشئ ما يكون قريبا منه لا ما يكون مثله فلا
في التوجيه بين لصحة نفي المقارب عن المماثل وعكسه ويجاب بان الاستثناء لا يصح
حينئذ لاقتضائه ان يكون الملك مماثلا ومقاربا غير مماثل على انه لا شبهة في ان
المقصود نفي المماثل للممدوح ونفي المقارب وعكسه لا يفيد من هذا المقصود شيئا
يعني فيها بحث وهو انه شعار وصف المحمول بها اعني الحي المقارب يستلزم اشتغال
الموضوع وهو المماثل فيه بنفي اللزوم بنفي الاخص وهو ابلغ كما اشير اليه في قوله تعالى ليس كمثله
شئ فكيف يعد خلافا وانه من باب البلاغة فتدبر وقد يذكر فيها وجوه اخر في معنى
نقله المحشي في غيره والاولى ان يقتصر على ما في الكتاب قوله ففيه فصل بين البدل
والمبدل منه يعني ان فيه سببا آخر للتعقيد غير ما ذكر قوله يخلل في انتقال
الذهن الى حق الاظهر ان يراد ذهن المتكلم ليناسب قوله يخلل في النظم فالتخليل

بقوله وذلك التخلل يكون لايراد اللوازم اه مع ان الامر بالعكس باعتبار يعني الظهور
اي لظهور ذلك التخلل بالايراد المذكور ويجوز ان يراد ذهن السامع فيعلل عدم ظهور
الدلالة مع ان الامر ايضا بالعكس بالاعتبار المذكور ايضا وان يراد الاعم من كل منهما
وذلك ان يحمل قوله في انتقال الذهن على حذف المضاف اي في طريق انتقال
ذهن السامع واعترض على الوجه الاول بانه يلزم منه ان يكون التخلل في كلامه مسببا
على خلل في ذهنه وهذا ممنوع لجواز ان يكون تاليف الكلام على هذه الكيفية مع
القدرة على التاليف على وجه لا تعقيد فيه ولا خلل لاغراض تتعلق بذلك
كامتحان الافهام والتعمية في الالغاز ونحو ذلك والجواب ان قصد التعمية والالغاز
بالكلام الموضوع للافادة يعد خللا في تصرف الذهن عند البلغاء ولهذا اصرحوا بان
شيا من المعميات ليس بفصيح واقتصروا في تعريف البديع على ذكر الوضوح بناء
على ان مقابله مردود كما صرح به الشريف في شرح المفتاح قال قوله لايراد اللوازم
البعيدة المفتقرة الى الوسائط الكثيرة يجوز ان يكون الجمع المعرف باللام في
الموضعين محمولا على الجنس على ما ذهب اليه ائمة الاصول حيث لا يصح الاستغراق
والعهد فلا يلزم تعدد اللوازم والوسائط في كل مادة ووصف الوسائط بالكثرة
حينئذ بالنظر الى المواد وان يكون باقيا على معناه بان يراد مقابلة الجمع بالجمع
انقسام الاحاد على الاحاد فان جوز ان لا يكون ذلك الانقسام على السواء
بل يكون على الاختلاف والتفاوت مثلا اذا قال باع القوم دوابهم كان
المراد منه ان كل واحد منهم باع ماله من الدابة سواء كانت واحدة او متعددة
وهو الظاهر فالكلام سالم عن المحذور وربما يشتبه اذ لا يلزم تعدد اللازم والوسائط في
كل مادة وان لم يجوز فكذلك لانه حينئذ يكون اخذا بالاقل كما في قولهم الكلام ما تضمن
كلمتين بالاسناد على انه اذا علم من الشرح المذكور وجود التعقيد في ايراد لازم وجد
منتقلا الى واسطة واحدة مع خفاء القرينة فلان يوجد في ايراد الكثير من ذلك مع
خفائها اولى وكذا فيما قصد باللفظ ما ليس من لوازم معناه ففي الكلام تنبيه

بالادنى على الاعلى فان قلت اذا ورد لازم واحد غير منتقل الى واسطة مع خفا
العلاقة بينه وبين الملزوم يحصل التعقيد ولا توصل فى الكلام قلت عدم التوصل
له لندرة مثله يعني في قوله وذلك لايراد اللوازم البعيدة بحث وهو ان هذا
لا يلايم مذهب المص فان الانتقال في المجاز والكناية عنده انما هو من الملزوم الى
اللازم والفرق باشتراط القرينة الصارفة عن ارادة المعنى الحقيقي في الاول
دون الثاني فالانسب لمذهبه ان يقول لايراد الملزومات البعيدة فليتامل
قوله سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا في اختيار الجهة الدالة على الاقتراب
وضعا اعني السين دلالة على ان البعد وان كان وسيلة الى القرب الذي هو
المقصود الاقصى للعشاق الا انه من حيث انه بعد في نفسه مطبوع بان يسوق طلبه
والمسكن منع النكتة اضاف البعد الى الدار والقرب الى ذات المحبوب قوله
هو الرواية الصحيحة لثبوته بالنقل الصحيح عنده ولان ما ذكره الشيخ من معنى البيت الصحيح
عنده وهو مبني على الرفع قوله من الكآبة والحزن الكآبة سوء الحال والانكسار من الحزن
وقد كئب الرجل يكئب كآبة وكأبة مثل رأفة ورآفة قوله ابكاني الدهر ويا ربما
اه معنى البيت الدهر ابكاني بما يسخطني ويا قوم فلما سرني بما يرضي وليا بما يرضي
من نفس الكلمة لا ياء المتكلم بان يكون قبلها نون الوقاية بدليل مطلع القصيدة وهو
الدهر على حكمه من شامخ عال الى خفض قوله لكنه اخطأ في الكناية حقيقة
ان كل حقيقة جرت عادة البلغاء في التجوز منها الى معنى دائما كما يكنى عن الجود والبخل
بالدموع او ان ارادة البكا فان الانتقال الى غيره وان كان مع علاقة مصححة كما عنه الى
عدم البكا مطلقا وعنه الى السرور محتمل ليس بمقبول لانه غير منقول حتى لا يرد عليه انه
لا يشترط النقل في احاد المجاز عند المحققين بل لان تعارفهم على خلافه يمنع لان ما
عن المتعارف للغة بهذا الانتقال فيما بينهم فاعتبر المانع في حقهم مانع مطلقا واما
اذا لم يعلم تعارفهم فيه فيجوز الانتقال عنه الى مجاز فيه المجوز المعتبر ايا ما كان كذا في شرح
البدايع وبهذا التحقيق ظهر وجه تخطئة الشيخ وان جعله من استعمال المقيد لا يمكن

مرجوح

مرجوح واندفع اعتراض الطيبي في تبيانه على كلام المصنف بان فيه تجهيل الواسع ورمي
البليغ المتحري بالمعقد فتامل قوله حال ارادة البكا هذا القيد مفهوم من عبارة المجمل
والمذكور في الصحاح ان العين الجمود ما لا دمع لها اصلا مطلقا قوله قال الحماسي البيت
الحماسي منسوب الى الحماسة وهي في اللغة الشجاعة والمراد بها هنا الكتاب المشهور
المنسوب الى الامام ابي تمام حبيب بن اوس الطائي جمع فيه اشعار البلغاء الذين يستشهد بكلامهم
فاذا قيل هذا البيت حماسي يراد به انه مذكور في ذلك الكتاب واذا اطلق الحماسي فالمراد
احد الشعراء المذكورين في ذلك الكتاب ثم البيت المذكور لابي عطاء السندي يرثي ابن
هبيرة وهو الذي اجبر الامام ابا حنيفة رضي الله تعالى عنه على ان يكون خاتما في يده وان لا ينفذ
كتاب ولا يخرج شيء من بيت المال الا باذنه فامتنع الامام فامر بحبسه وضربه فقال
رحمه الله تعالى دعوني حتى استشير اخواني فامر بتخليته فركب مطيه وهرب الى مكة قوله
بجاري دمعها اي بدمعها الجاري واضافة اليوم الى واسط وهو بلد للتوضيح وباقي
المعنى ظاهر قوله من باب استعمال المقيد في المطلق قيل عليه فعلى هذا لا يكون
في البيت ايراد اللازم البعيد وارادة الملزوم لان مرتبة الاولى ايراد الملزوم وهو
المقيد وارادة اللازم وهو المطلق وقد يجاب بحمل اللوازم فيما مر على التغليب وبان
البيت مثال المطلق تخلل في الانتقال لا تخلل في الانتقال من اللازم الى الملزوم
قوله ثم كنى به عن المسرة اورد عليه ان الصواب تبديل المسرة بالسرور لان المسرة
مصدر ميمي بمعنى البهجة يقال سره مسرة واما السرور فقد يكون لازما كالغم كما يشهد به تتبع كتب
اللغة واجيب بان المسرة هنا مصدر مبنيا للمفعول كما ذكره الشارح في التعقيد
وبان المعنى ان الجمود كناية عن مسرة شيء لم يقم به هذا الجمود وبان المسرة هنا مجازا
اعني الفرح والسرور قوله لظهور ان الذهن لا ينتقل الى هذا لسهولة وهذا بخلاف
الايهام الذي عد من محسنات الكلام البليغ لانه انما يعد محسنا عند وضوح القرينة على
المراد وهو مفقود في البيت لان المصراع الاول وان دل على ان المراد بالجمود السرور
لكن شهرة استعماله في الحزن تعارضها كما سبق تحقيقه وبان سهولته

الاشتغال ليست بشرط فى قبول الحكايات والا لزم خروج اكثر الحكايات المعتبرة عند
القوم عن حيز الاعتبار خارج عن حيز الاعتبار لان صعوبة الاشتغال فى تلك الحكايات
ان ادت الى التعقيد فلا نسلم اعتبارها عندهم كيف وقد صرحوا بان المعمى وكذا
اللغز غير معتبر عند اشتمالها على التعقيد ولهذا لم يذكرهما السكاكى والمصنف **قوله**
حتى يخيل الى السامع انه فهمه من حاق اللفظ يقال حق الامر كذا على صيغة ما لم يسم فاعله اى
اوقع فى خياله ووهمه وكثيرا ما يستعمل فى الباطل قال الله تعالى فاذا حبالهم وعصيهم
يخيل اليه من سحرهم انها تسعى اى يخيل الى موسى عليه السلام من مكانه سحرهم انها تسعى بسير
وتضطرب وقوله الى السامع ان جعل ظرفا لغوا ليخيل كما هو الظاهر فالضمير فى انه راجع الى
المعنى الثانى وكذا فى فهمه وهو حينئذ مصدر من المبنى للمفعول وبدل من الضمير فى انه بدل
اشتمال وقوله من حاق اللفظ خبران وان مع ما فى حيزه فى محل الرفع اقيمت مقام
المسند اليه ليخيل وان جعل مستقرا فى موضع الحال فالضمير ان حينئذ للسامع وفى جعل
ماضى فى تقدير الكلام يخيل الى المتكلم حال كون كلامه ملقى الى السامع انه فهم المعنى من حاق اللفظ
اى وسطه والمراد انه فهمه قبل تمام الكلام لغاية ظهوره على زعمه واعترض عليه بانهم
منعوا لزوم كون الجامع فى الاستعارة ظاهرا وسيذكران الجامع اذا ظهر بحيث يعرفه
غير الخاصة يسمى مبتذلة ويشترطون فى قبولها ان يكون الجامع غامضا وخفيا فيتبين
الكلامين تدافع واجيب بان غموض الاستعارة ودقة جامعها لا ينافى وضوح
طريق الانتقال بان لا يكون باعثا لغوى او عرفى **قوله** واما الكلام الذى الى آخره
جواب عما يقال من ان هذا انما يتم اذا كان للكلام معنيان واما اذا لم يكن فلا
قوله وبعد هذا الطلب البعد الى آخره اورد عليه ان البعد والفراق ان كانا حاصلين
حال الاخبار يلزم طلب الحاصل وان لم يكونا حاصلين فالوصال حاصل فلا وجه لطلب
البعد لحصوله لتلزم طلب الحاصل اجيب باختيار ان البعد حاصل حال الاخبار
لكن المطلوب استمراره لا ستمر الوصال على ان طلب البعد يجوز ان يكون فى الاستقبال
كما يدل عليه قوله فبعد هذا الطلب الى آخره وزمان الاستقبال مبهم لا يدرى انه زمان

روحه ... يخيل الى السامع انه فهمه من حاق اللفظ اى وسط
اى يوقع فى خيال السامع انه فهم المعنى الثانى من
اللفظ والمراد انه فهمه قبل تمام الكلام لغاية ظهوره
على زعمه واعترض عليه بان ... ... الى آخره
تمه

القرب والبعد فيطلب فيه ما هو خير ووسيلة للنجاح **قوله** وان رفعه كما هو الصواب
يدل على ان رواية النصب خطأ ووقد بينا وجهه ووجه الاستشهاد بان سكب الدموع
حينئذ من تحت الطلب فى الاستقبال ويكون المعنى انى لست طالب البكاء الان وانما اطلبه
فى الاستقبال ولا يخفى ان البكاء والحزن يقتضى ان يكون شعار من العاشق المهجور غير منفك
عنه فى حال من الاحوال فلا يليق بحاله عدم طلبه فى الحال ويكون خطأ فى نظر البلغاء وبت
خبر بانه لا معنى لطلب الحزن فى حال لزوم تحصيل الحاصل على حده فيه **قوله**
لكنه الكب اى قبل عليه عاية الاقبال من اكب على وجهه يسقط عليه ثم هذا الاكباب لا لازم
على السكب مستفاد من صيغة المضارع الدالة على الاستمرار بمعونة المقام **قوله**
ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف وقيل لان عادة الزمان الاتيان بنقيض المطلوب
فى الواقع لا الاتيان بنقيض ما يظهر المرء انه مطلوبه ورد بان من تظرفات الشعراء انهم
يظهرون طلب امر يكون مرادهم خلافه بناء على ذلك الامر التخييلى فلا معنى لاعتراض كما
قال ابو الحسن الباخرزى وكم تمنيت الفراق معالطا واحتلت فى استثمار غرس
ودادى وطمعت منها فى الوصال لانها تبنى الامور على خلاف مرادى وقيل لان
السين الاستقبالية معتبرة فى سكب فارادة الحال من تسكب مع وجود علامة الاستقبال
وارادة الاستقبال من لتجمدا مع عدمها فيه خارج عن القانون وفيه نظر لان ارادة
الحال من تسكب على تقدير الرفع كما صرح به الشارح يجوز ان يعطف على المجموع ساطلب ويراد
الحال من تسكب واما ارادة الاستقبال من لتجمدا فبملاحظة انصبابه سكب الدموع اليه
والانصاف ان ما ذكره القوم فى معنى البيت ليس بابعد مما ذكره الشارح وان الكشف
جليه الحال يتوقف على كشاف حال الشاعر كما صرح به الفاضل المحشى وقد يقال مراد
الشاعر ترك مراده وغرضه لمراد محبوبه لان مراد المحب الوصال ومراد المحبوب المجازى
الفصال وما يتبعه كما قال اريد وصاله ويريد هجرى فاترك ما اريد لما يريد
والمقصود من ذلك الترك ان يترحم له الحبيب فيتسبب بذلك الى الوصال وهذا يظهر
معنى قوله لتقربوا والله تعالى اعلم **قوله** ذكر الشئ مرة بعد اخرى وكثرته ان يكون

ذلك فوق الواحد دفع لما يتوهم من ان التكرار مجموع الذكرين فلا يتعدد بذكر الشيء مرتين
فضلا عن ان يكثر فلا وجه لعد البيت من كثرة التكرار ووجه الدفع ان التكرار هو الذكر الآخر
لا مجموع الذكرين وان المراد بالكثرة ما يقابل الوحدة فيحصل التكرار وكثرته بتثليث
الذكر وقد يجاب على تقدير تسليم ان التكرار مجموع الذكرين وان الكثرة مقابل الوحدة
بان الاضافة في كثرة التكرار بيانية والمعنى كثرة الذكر التي هي التكرار وبانها من قبيل اضافة
المسبب الى السبب اي كثرة الذكر التي حاصلة من التكرار فيحصل التكرار وكثرته على كلا الوجهين
بتثليث الذكر قطعا وفيه نظر اذ يلزم ان يكون تثنية الذكر مخلا بالفصاحة ولا يعيبه ذلك القائل
قطعا فالقصد المتقدم نعم لو جعل الاضافة بيانية واريد بالكثرة ما فوق الاثنين كما
هو الظاهر في العرف لكان اقرب قوله تسعدني الاسعاد الاعانة وتأنيث
الفعل لان المراد بالسبوح الفرس وهي مؤنث سماعي كما اومى اليه الشارح بقوله وهي
اي في السبوح المذكر والمؤنث قيل المراد بقوله تسعدني تسعدني لانشاد الاخبار عما
صدر عنها في بعض الحروب لكنه عدل الى المضارع استحضارا للصورة الماضية والاقرب
ان يراد الاستمرار التجددي بقرينة المقام قوله والمراد الشدة من قبيل ذكر الملزوم
وارادة اللازم مثلا قوله وهو شدة عدو الفرس قيل هذا التفسير مغاير لمفهوم اللفظ
بالنظر الى المراد لا بالنظر الى اصل اللغة فان السبوح في اصل اللغة من السباحة في الماء واطلاقها
على الفرس بطريق المجاز كما صرح به في الاساس بقوله ومن المجاز فرس سابح وسبوح
وان اراد الشارح المحقق ههنا بقوله كأنها تجري في الماء وفيه تأمل لان المراد بالسبح في هذا
المقام حسن الجري ولعل ان كلامه ههنا لا يخلو عن تكلف ولو اكتفى بقوله واراد بها هو لم
يتعرض للشدة كما في المختصر لكان اولى قوله واراد بها فرسا حسنة الجري وفي بعض
النسخ حسن الجري حملا على المعنى قوله وعليها متعلق بها اي شواهد لكن بتضمينها معنى الاقامة
فلا يرد ان الشهادة المعداة بعلى لم يرد الا في الضرر قوله فاعل الظرف ويجوز ان
يكون مبتدأ والظرف خبرا مقدما عليه قوله ابن ابي بكسر الكاف وفتحها قوله
حمامة جرعي بنصب حمامة لانها منادى مضاف قوله وهي ارض ذات رمل

كذا في الاساس واما في الصحاح فقد قال الجرعاء نفس الرمل المستوية التي لا تنبت شيئا
قوله قصرها للضرورة اي لضرورة الوزن والا فالاصل جرعاء بالمد كحمراء وصحراء
قوله وهي ارض ذات حجارة الجندل بسكون النون وفتح الدال نفس الحجارة
كما صرح به في الصحاح واما الارض ذات الحجارة فالجندل بفتح النون وكسر الدال كما
ان حمل الجرعاء على نفس الارض ناسب ان يراد بالجندل نفس الارض ايضا بطريق
اطلاق اسم الحال على المحل فالتفسير بالنظر الى المراد قوله هدر الحمام يهدر
الحمام هديرا اي صوت قوله كذا في الصحاح اشارة الى الرد على الزوزني حيث
قال معناه فانت بحيث ترين سعاد وتسمعين كلامها وقد صرح في المختصر
بانه مخالف بالنقل الصحيح ووجهه كما قيل انه لا معنى لطلب المتكلم في التكلم كونه بحيث يرى
محبوبته وسمع كلامه واجيب عن طرف الزوزني بان الاقرب ان يراد بالساجع
الطائر الناطق كالبلابل تترنم عند مشاهدة الاوراد فالمعنى حينئذ ما ذكره ذلك
القائل واما ما ذكره الشيخ فما نتيجة اذا كان الغرض من الامر بالسجع سماع الصوت واما ما فيه
المخالفة لكلام الصحاح فهو ايضا مدفوع بان ما ذكره في الصحاح معناه اللغوي وما ذكره ذلك
القائل بالنظر الى المقصود وهو المعنى الكنائي لان حبل فلان كانسانا يعمل فيه فلان كناية
عن كونه رئيسا له قوله لان كلام من كثرة التكرار الى قوله فلا يخل بالفصاحة اعترض عليه
بانه قد استصعب قبول من وجه نظر المص على من يشترط في فصاحة المفرد خلوصه عن
الكراهة في السمع مثل هذا الكلام فرد ذلك مع قبول هذا مما لا وجه له واجيب بان الكراهة في
السمع معنى مناسب للاخلال لان الفصحاء كانوا يجتنبون عن استعمال ما يثقل على السمع ويجتنبون
عن استعمال ما يكره في السمع فلا يلزم من عدم افضاء الكراهة في السمع الى الثقل على اللسان عدم اخلالها
بالفصاحة بخلاف تتابع الاضافات والتكرار فانهما من حيث هما لا جهة لاخلالهما بها وانما
اخلالهما لافضائهما الى الثقل بشهادة الذوق لا مثل التكرار مثل الكراهة في السمع اذ
كما يجب الاحتراز عن الثاني يجب الاحتراز عن الاول صونا لكلام الفصحاء عن اللغو والعبث فالتكرار
من حيث انه تكرار مخل ايضا لانه نقول ليس المراد من التكرار الذي يدعى اخلاله بالفصاحة

ان يكون الثاني في لغو المحض ايستفاد من الاول ما يستفاد منه كما يشهد به التمثيل
المراد منه صورة التكرار وربما يعتريه الفصيح لنكتة ولا يخل بفصاحته بخلاف الكريه في
السمع حتى فيه بحث وسوانه يجوز ان يكون كثرة التكرار مؤديا الى الكراهة في السمع لا الثقل على
اللسان فيخل بالفصاحة ويشعر بقول الشيخ لكن اذا سلم من الاستكراه ملح ولطف **قوله**
ان الكريم ابن الكريم الحديث قال صاحب النهاية الكريم هو الجامع لانواع الخير والشرف والفضائل ووصف
يوسف عليه السلام به لانه اجتمع له شرف النبوة والعلم والجمال والعفة وكرم الاخلاق والعدل
ورياسة الدنيا والدين **قوله** قال الشيخ الغرض من ايراد كلام الشيخ تقوية لما ذكره
في وجه النظر وتوطئة لقوله وما اورده المص في الايضاح **قوله** يا علي بن حمزة البيت
عمارة بضم العين المهملة علم شخص والخيار القثاء وليس بعربي اصيل ثم الظاهر ان المعنى يطلب
العنب الآن كانت حبارة في بجه والمقصود وصفه بالبرودة لان الخيار بارد بالطبع واذا
وضع في وسط الثلج تضاعف البرودة واما ازدياد برودة الثلج بالوضع على وسط الخيار
حتى يحمل على القلب فغير ظاهر الا ان يحمل في بمعنى مع وفي بعض النسخ حبارة بالحاء المهملة
والباء الموحدة وهي ارض رخوة فالمقصود حينئذ وصفه بالضعف لان الثلج اذا وقع في
الارض اللينة اسرع في الاضمحلال هكذا اجيب بتقويم معنى البيت **قوله** ثم قال الا ترى
اي قال الشيخ لا المص صرح به في الايضاح **قوله** فظلت اه البيت لابن المعتز
من قصيدة مطلعها * وذهبنا الى الخمار والنجم غائر * فلاح الليل طرزت بصباح غائر *
اي غارب والغلالة ثوب رقيق يلبس تحت الثوب وتحت الدرع ايضا استعيرت هاهنا
لبقية الليل وانتصابه على الظرفية والمعنى ذهبنا الى بيت خمار وكان ان النجوم بعد
الغروب وكان ذهابنا في وقت بقي من الليل بقية رقيقة كالغلالة لاحت فيها تباشير
الصبح كالطراز فظلت نائمة اي دامت وهو جمع تدير تناوله في ايدي جآذر وجآذر
جمع جؤذر بضم الذال المعجمة وفتحها وهو ولد البقرة الوحشية والعتاق جمع عتيق صفة مشبهة
بمعنى جميل ولذا وقعت صفة للنكرة مع انه مضاف الى المعرفة واضافة دنانير الوجوه
من قبيل اضافة المشبه به الى المشبه اي وجوه كالدنانير في الصفاء واللمعان والاستدارة

وطلاع جمع طليع صفة بمعنى للمبالغة العاشق لان الصفة المشبهة لا تقع موصوفة كما عرفوا
به في قولهم شيخ باس وجواد فياض **قوله** ومنه الاطراد وهو ان يذكر اسم الممدوح
مضافا الى ابائه واجداده على ترتيب وجودهم وولادتهم من غير تكلف في السبك
حتى يكون الاسماء في تحدرها كالماء الجاري في اطراده وسهولة انسجامه اي سيلانه نحو
الجانب المنخفض كذا في الايضاح والبيت لربيعة بن ابي ذؤيب الاسدي في عتيبة المذكور
اوله * ان يقتلوك فقد ثللت عروشهم * اي هدمت في الصحاح ثل الله عز وجل
عرشهم اي هدم ملكهم وثللت بصيغة الحكاية ويحتمل الخطاب على ان في يقتلوك التفاتا
على مذهب السكاكي **قوله** وما اورده المص رحمه الله تعالى في الايضاح في ما ذكره الشيخ
بعينه من قوله وفيه نظر الى قوله ملاح هو الذي اورده المص في الايضاح والضمير في انه خطر
ونظائره للمص ووجه الاشعار الاول انه اورد كلام الشيخ مستشهدا به لمدعاه
وقد جعل قوله يا علي بن حمزة بن عمارة من تتابع الاضافات مع عدم الترتيب فيه لان الابن
الاول صفة لعلي والثاني صفة لحمزة ووجه الاشعار الثاني ان تتناول تتابع الاضافات
الغير المرتبة انما علم بايراد كلام الشيخ مستشهدا به فلما علم بايراده ذلك التناول علم ان
المص انما اورد الحديث بعد ذكر كثرة التكرار وتتابع الاضافات مثالا لهما جميعا ووجه
الاشعار الثالث انه جعل يا علي بن حمزة البيت وقوله فظلت تدير الكاس من قبيل تتابع
الاضافات مع انها فيهما متساوية سندا وقد يمنع الاشعار الاول ويقال لا ضرورة تجيء
الى حمل كلام المص رحمه الله تعالى على انه اراد تتابع الاضافات ما ذكر بل اراد به تتابع صورة
الاضافات سواء كان في حقيقة الاضافة كما في البيت او لا كما في الحديث فانه في صورة
اضافات مترتبة اذ لا فرق بين كون الابن صفة لما قبله كما هو الواقع وبين كونه مضافا الى ما بعده في
البنية والصورة اذ لو كان كذلك لم يتغير حاله عما هو عليه الآن او يقول حقيقة تتابع
الاضافات ويعلم حكم ما هو على هيئته بطريق الدلالة اذ لا خفاء انه لا دخل لخصوصية الاضافة في
ذلك بعد ثبوت لوازمها نعم الاشعار الثالث مسلم لكن لا باعتبار جعل قوله يا علي بن حمزة
ابن عمارة من تتابع الاضافات اذ لا اضافة الصورية مثلية كما لا يخفى بل باعتبار جعل قوله فظلت

ودنائة الوجه علاج منه فان صورة الاضافة العارضة فيه شاة ولو اضيف الوجه الى
علاج لسقط اللام منه بخلاف الكريم في الحديث لكونه صفة مشبهة وبخلاف لحارب في
البيت لكونه في صورة اسم الفاعل فتامل قوله لا مجال ان يشتهر الا وذلك اه
القائل بو محلى وذلك اشارة الى الخلوص عن كثرة التكرار وتتابع الاضافات وقد يجاب
بان اخلال تتابع الاضافات بما يريد من تتالي الاسماء المجرورة مثلا وهو حاصل في الوصفية
كما نبهت عليه فالفرق بين المرتبة وغيرها في الاخلال بالفصاحة تحكم قوله وتبعه
بشئ التشنيع اي كريه الطعم قوله والا فلا جهة لاخلالها بالفصاحة كيف وقد وقعا
في التنزيل يعني ان الذوق شاهد صدق على ان كثرة التكرار وتتابع الاضافات انما يخلان
بالفصاحة لاجل ما يؤديان اليه من الثقل لا لاجل شئ آخر فاذا لم يؤديا الى الثقل فلا وجه لاعتبار
كونهما علة تامة للاخلال والا لما وقعا في التنزيل وفيه نظر قوله ورسم القدماء الكيف
بانها هيئة اراد به الرسم الناقص لانه الغاية في الاجناس العالية فانها لبساطتها على العقول
بامتناع تركبها من امور متساوية لا تحد اصلا ولا ترسم رسما تاما ثم تانيث الضمير في بانها
مع رجوعه الى الكيف باعتبار الخبر او باعتبار انه مقولة والهيئة في اللغة الشارة والصورة كذا في
الصحاح وفي الصورة ولما كان من شان الصورة ان يكون مخالفة لذي الصورة اعتبر بحسب المعنى
الهيئة المطلقة على العرض قوله والانسبة لذاته اي لماهيته فلا ينافي اقتضاؤه كونه مقتضيا بحسب
اياها بواسطة الغير او مما من عرض الا ويقتضي النسبة بحسب الوجود وهي حصوله في
الموضوع وبهذا يخالف الاعراض النسبية فانها مقتضية للنسبة من حيث ماهيتها
سواء كانت النسبة جزءا لها او خارجة لازمة لماهيتها قوله الا ان العرض
اه الذوق السليم يقتضي ان يقول بدل قوله الا ان لان لانه علة للتقارب او يقول
بدل قوله متقارب المفهوم متحد المفهوم حتى يظهر وجه الاستثناء قوله قارة فيه
انه يخرج الكيفيات الغير القارة كالصوت عن التعريف قوله والفعل والانفعال
لان الفعل عبارة عن تاثير الفاعل ما دام مؤثرا والانفعال عن تاثر الشئ ما دام متاثرا
اذ هما ليسا بقارين كما ذكر في الكتب الكلامية قوله باقي الاعراض اما ان كانت

النسبة خارجة عن ماهيتها لازمة لها فظاهر وان كانت داخلة فيها فلان كلا
منها نسبة خاصة والخاص يستلزم العام ويقتضيه قوله ليدخل فيه الكيفيات
المقتضية للقسمة آه فان قلت لا اقتضاء هنالك كما صرح به الشريف في حواشي
التجريد غاية ما في الباب ان تلك الكيفيات منقسمة بواسطة محالها قلت المصرح به في حواشي
التجريد عدم اقتضائها القسمة في محالها والمذكور هنا اقتضاؤها القسمة في انفسها فتامل
قوله والاحسن ما ذكره المتأخرون نقل عن الشارح ان وجه الحسن في لفظ الهيئة
والقارة من خفاء وان النقطة والوحدة واردتان على تعريف القدماء وان حمل كان جعلت
من الكيفيات فلا وجه لاخراجها فان جعلت من الاين فقد خرجت بقولهم لا يقتضي نسبة وكذا
الفعل والانفعال والصالح خروج الزمان بقولهم لا يقتضي قسمة لانه من الكم تم كلامه والظاهر
منه ان وجه افضل التفصيل اعني احسن عن معنى التفصيل لكن قد تقرر ان تحديد ما هو جامع
اذا لم يكن مستعملا في حد الامور المكشفة قوله عرض لا يتوقف تصوره على غيره ان
النسبية على المذهب المشهور وهو ان النسبة لازمة لتلك الاعراض لا داخلة فيها
او مجال ان تصور تلك الاعراض يوجب تصور غيرها ويستلزمه ولا يتوقف عليه فقد خرج
في تعريف الكيف واما تعميم على المذهب الغير المشهور والعجب خروج الكيفيات المكتسبة عن التعريف
لتوقف تصورها على تصور اجزائها والعجب خروج الكيفيات المكتسبة بالحد والرسم
الا ان يقال الغير بالخارج وتصورها بتصور كنهها فيندفع الاشكالان الا ان مقام التعريف
يابى عن مثله ويمكن ان يجاب عن الاخير بان توقف النظري على النظر ليس في حد ذاته
والا لما جاز انفكاكه عنه مع انه ليس كذلك الا يرى انه قد لا يكون بالنسبة الى شخص آخر
قوله والاقسمة احتراز عن الوحدة والنقطة على رأي من يجعلهما من الاعراض
ويخرجهما عن الكيف بل من المقولات التسع فانه اما لم تنحصر الاعراض فيها بل الاجناس
العالية وهما ليسا بجنسين لما تحتهما قوله اقتضاء اوليا هذا القيد متعلق
بالاقتضاء مطلقا ليندرج فيه الكيفيات التي اقتضت القسمة واللاقسمة نظرا الى تعلق
كالعلم بالمركب والبسيط كذا في شرح المقاصد والمواقف وذكر الشريف في حواشي التجريد

قيل فيه نظر اذ لا اقتضاء هناك فلا غاية في الباب
ان تلك الكيفيات منقسمة بمحالها وجوابه ظاهر اذ
حمل الاقتضاء على الاستلزام فتامل منه

انه مشغول باقتضاء الاقسمة لتدرج الكيفيات التى اقتضت الاقسمة بالواسطة قال وقد يتوهم
تعلقه بالاقتضاء مطلقا ويكون فائدته فى اقتضاء القسمة الاحتراز عن خروج الكيفيات
المنقسمة بسبب حلولها فى الكميات او فى محالها فانها تقتضى القسمة فى محالها لكن بواسطة
الكميات لا اولا وبالذات وهو مدفوع بانه لا اقتضاء هناك اصلا فلا حاجة الى التقييد قطعا
وفيه بحث اذ الفرق بين الموضعين فى اقتضاء القسمة وعدمها تحكم فان اجيب بان العلم
والمعلوم متحدان بالذات فاقتضاء المعلوم البسيط عدم الانقسام يستلزم اقتضاء العلم
به ولا كذلك الحال بين الحال والمحال يقال سلمنا ان اقتضاء الكم القسمة لا يستلزم اقتضاء
الكيف الحال فيه لتحقق التغاير الا ان اقتضاء المعلوم المركب يستلزم اقتضاء العلم المتعلق به
بناء على ذلك الاتحاد فيجب ان يخرج ذلك القيد بالاقتضاء مطلقا قوله ان اختص بذوات
الانفس قيل المراد الانفس الحيوانية والاختصاص اضافى اى بالنظر الى الجماد والنبات فلا يخرج
بعض تلك الكيفيات كالعلم والارادة الثابتة للمجردات والواجب على ان القائل بثبوتها للواجب
والمجردات لم يجعلها مندرجة فى جنس الكيف ولا فى الاعراض وقيل المراد ما يتناول النفوس
النباتية ايضا لان من جملة الكيفيات النفسانية الصحة ومقابلها وهما يوجدان فى النبات
ايضا بحسب قوة التغذية والتنمية قوله ان كانت راسخة اى مستحكمة فيجب ان لا يزول
عنه اصلا او عسيرة زوالها قوله اشعارا بان الفصاحة اى حيث يعنى لو لم يجعل ملكة
لم يوجد فى اللفظ اشعار باعتبار الرسوخ فى تعريفها مع انه مقصود فلا يقدح فيه ان استفادة
من اللام الاستغراقية الكائنة فى المقصود على تقدير تسليمه قوله حال النطق وعدمها
منه عبارة الايضاح ولما كان مظنة ان يتوهم من ظاهرها انه لو قال يعبر لزم عدم تسمية المتكلم
فصيحا حالة السكوت مع ظهور فساده فسرها بقوله اى سواء الى اخره دفعا لذلك الوهم
ثم المراد عدم النطق بعد حصول الملكة والا فالملكة انما تحصل بكثرة الملازمة واعلم ان قوله
او لا ينطق به قطاع من مسامحات المصنفين لان قط انما يستعمل فى الماضى ومشتقة
من قططته اى قطعته ومعنى ما فعلته قط ما فعلته فيما انقطع من عمرى لان الماضى ينقطع
عن الحال والاستقبال فاستعماله فى المضارع لحن صرح به ابن هشام فى مغنى اللبيب وغيره

فى كتاب المسائل نعم ملازمته للنفى ليس امرا مستمرا وانما ذلك هو الغالب قال فى التسهيل
وانما استعمل دونه لفظا ومعنى او معنى بدون النفى ومنه قول بعض الصحابة رضى الله عنهم قصرنا
مع رسول الله عليه السلام الصلوة اكثر ما كنا قط لان ما دواتيه واما ملازمته للماضى فلم
اطلع على خلاف فيه قوله وذلك لان اللام فى المقصود للاستغراق اى كل ما
وقع عليه قصد المتكلم قيل اما الاستغراق الحقيقى بان يعتبر اولا تقييد المقصود بمقصود من له
الملكة اى بما يقصده فى زمان من الازمنة او فى الزمان الماضى بالنسبة الى حال التعبير
واما الاستغراق العرفى اذا لم يعتبر ذلك وفى عدم جواز ارادة الاستغراق الحقيقى
اذا لم يعتبر التقييد المذكور تامل فان قلت اى حاجة الى حمل اللام على الاستغراق مع ان
لفظة الملكة تغنى عنه لاستلزام تلك الملكة الاقتدار على التعبير عن جميع مقاصده بلفظ
فصيح قلت الاستلزام ممنوع لجواز ان يحصل لشخص ملكة بالنظر الى نوع من المعانى كالمدح
او الذم وغيرهما ولو سلم الاستلزام ففى الحمل على الاستغراق اشعار صريح بان الاقتدار
على التعبير عن بعض المقاصد بلفظ فصيح غير كاف فى كون المتكلم فصيحا على ان الحمل عليه
يجوز ان يكون لانعدام قرينة البعض مع خطابية المقام والا انه لو لم يحمل عليه لزم كما انه
الاقتدار على التعبير عن بعض المقاصد فى فصاحة المتكلم قوله فلو قيل بكلام فصيح الى اخره
الانسب بالسياق ان يقول بمركب فصيح وكذا الانسب ان يقول فيما سيأتى دون
مركب فصيح قوله ان يلقى الحاسب اجناسا مختلفة الى اخره فانه لا يمكن حينئذ
الا التعبير بالمفرد اذ لو قيل مثلا الاول دار والثانى غلام او قيل اكتب دارا لم يكن
الملقى نقل الاجناس فقط كما لا يخفى على المنصف ثم الحساب فى قوله يرفع حسابها
مصدر حسبه يحسبه بالضم حسبا وحسبانا وحسبانا وحسابة اى عدده وترفع اما على
صيغة الخطاب اى ان ترفع ايها الملقى وتبلغ عدد تلك الاجناس على اى على الحاسب
من قولك رفع فلان على العامل رفيعة وهو ما يرفعه من قصته ويبلغها او على صيغة
الغائب اى يرفع ويبلغ ذلك الحاسب عددها الى صاحب المال مثلا قوله
سهو ظاهر وجه سهوه فيما نقل عنه بان ليس سبب العدول عن لفظ الكلام مجرد

ارادة الشمول للمفرد والمركب كما يشعر به قولهم قال فلان كذا اليه دخل كذا وخرج كذا الا ان قرينه
عدم وجوب الشمول لما صح انه ان يقال بلفظ بليغ لان الاقتصار على اللفظ البليغ ليس بشرط
في الفصاحة اصلا واجيب من طرف ذلك البعض بانه يجوز ان يكون الحكم واحد على متعدد
وبعضه على كل بعضها فوهم ذكر لفظ بليغ يجوز ان يكون لارادة الشمول ويجوز ان يكون
لما ذكره الشارح في الجواب من ان الاقتصار على اللفظ البليغ ليس بشرط في الفصاحة واما
ما ذكره بعض الحواشي في تقرير الجواب من ان المقتضي اعم من الموجب والمرجح ومقتضى
العدول ههنا امران احدهما موجب وهو لزوم اشتراط البلاغة في الفصاحة وثانيهما
مرجح وهو حديث الشمول فلا سهو فضلا عن الظهور ففيه نظر لان حديث الشمول موجب
ايضا لا مرجح كيف ولو قال بلفظ بليغ للزم كون تعريف فصاحة المتكلم مختلا قطعا كما
يظهر من تعريف الشارح وجه العدول عن كلام فصيح فتدبر وقد يوجه الجواب الاول كما صرح
بان العرف والذوق يقتضيان بان العدول عن قيد في التعريف الى اخر لافادة الشمول
انما هو حيث يصح وقوعه الا انه يعوق فائدة الشمول قوله فان قلت هذا التعريف
غير مانع الى قوله الظاهر انه اراد به تعريف الفصاحة لان صدقه على الادراك وتحوها
يتوقف عليه لا لانه ممنوع لخروجه بقيد الملكة اذ لا شيء من المذكورات بملكة وان اراد به تعريف
الملكة على ان قوله يقتدر بها على التعبير عن المقصود صفة كاشفة وقعت في موقع التعبير
بملكة فلا نم انه تعريف يجب ان يراعى كونه جامعا مانعا وبالجملة السؤال والجواب غير مقصودين في
موقعهما وغاية ما يقال الجواب على تقدير فرضه صدقه على ما ذكر تامل قوله فان لا نسلم
ان هذه اسباب بل شروط هو السبب هو المؤثر والشرط ما يتوقف عليه تاثير المؤثر قوله
مطابقته لمقتضى الحال المراد المطابقة في الجملة اذ لا يشترط في اصل البلاغة المطابقة التامة
قوله الحال هو الامر الداعي الى ان معرفة المركب الاضافي يحتاج الى معرفة الاشياء لانها بمنزلة الاجزاء
الصورية له والى معرفة المضاف والمضاف اليه لكن لا يتعرضون لتعريف الاضافة للعلم بان معنى
اضافة المشتق ومافي معناه اختصاص المضاف بالمضاف اليه باعتبار معنى المشتق كما ذكره
الشارح في التلويح مثل مقتضى الحال يختص بها باعتبار كونه مقتضى لها ويقدمون تعريف

المضاف اليه

المضاف اليه لان معرفة المضاف من حيث انه مضاف يتوقف على معرفة المضاف اليه فلذا قدم تعريف الحال المركب
وكذا معرفة المضاف اليه من حيث انه كذلك يتوقف على معرفة المضاف اليه فلذا قدم تعريف
الحال ان قلت وكذا معرفة المضاف اليه من حيث انه كذلك يتوقف على معرفة المضاف فلم لم
يعتبر هذه الحيثية قلت لان الاضافة لتقييد المضاف لا المضاف اليه ثم انه تسامح في تفسير
الحال الذي هو فعل الشيء بالاعتبار الذي هو فعل القلب مبالغة في التشبيه على ان الحكم
على الوجه المخصوص انما يعد مقتضى الحال اذا اقترن بالقصد والاعتبار حتى اذا اقتضى
المقام التاكيد ووقع ذلك في الكلام بطريق الاتفاق لا يعد مطابقا لمقتضى الحال
بل شبيها على ان مراد القوم بالحكم في هذا المقام سببه وهو الاعتبار المذكور مجازا
بناء على ان الداعي الذي نحن بصدده انما يعود في الحقيقة الى اعتبار ذلك الوجه واما
الداعي الى نفس الكلام فهو افادة الخبر او لازمه كما سيأتي ثم الافصح في لفظ الخصوصية
الفتح كما صرح به في الصحاح اذ حينئذ يكون الخصوص صفة ولما كان المعنى على المصدرية يحتاج
الياء المصدرية لذلك والتاء للمبالغة كما في علامة واما اذا ضم فالياء للنسبة فيحتاج الى ان
المصدر بمعنى الصفة او الى ان يحمل الياء للنسبة مبالغة كما في الاحمري والتاء للنقل فافهم
قوله وهو مقتضى الحال ليس جزءا من التعريف حتى يلزم الدور بل هو تفسير للمضاف
بعد تفسير المضاف اليه ثم الضمير اما راجع الى الخصوصية باعتبار الخبر ويرجح قوله والتاكيد
مقتضاها او الى نفس الاعتبار مبالغة قوله مع فصاحته لو قال الا اذا اقتضى الحال
خلاف ذلك لكان احسن لان الحال قد يقتضي ما ينافي الفصاحة كالتعقيد والمعميات
في رعاية التطابق اولى من رعاية الفصاحة اذ ارتفاع شان الكلام بالطباق لكن
بنى الكلام على الكثير الشايع ولم يعتبر بالنادر القليل والجواب منع بلاغة الكلام المذكور
قوله الحال والمقام متغايران بالمفهوم الغرض من هذا الكلام ربط الدليل
اعني قوله فان مقامات الكلام متفاوتة بالمدعى وهو اختلاف مقتضى الحال فان قلت
ولو متغايرا بالمفهوم يدل على التغاير الذاتي وحاله والفرق اعتباري على هذه فبينهما
تناف قلت المقدمة الاولى ممنوعة بل انما يدل على انهما ليسا متغايرين بالمفهوم ثم جميع

قوله مع فصاحته اه ان قلت لو اقتضى الحال ما ينافي الفصاحة
ماذا يصنع قلت رعاية التطابق اولى غايته ان لا يكون
الكلام بليغا عند المصنف ٥ تم

الوجوه بل المفهوم منهما جهة اشتراك ومن ذلك الامر الداعي وجهة اختلاف وهي الحيثية المذكورة لكن
العمدة هي الجزء المشترك وما به الامتياز حيثية صرفة فلا جرم جعل الفرق اعتباريا ثم تخصيص
ذلك الامر الداعي باطلاق المقام عليه دون المحل والمكان اما باعتبار ان المقام من قام
السوق بمعنى رواجه فذلك الامر الداعي مقام التاكيد اي محل رواجه او على تشبيه تحسين
التاكيد في مقام التردد مثلا باستقامته وانتصابه من قيام العود بمعنى استقامته و
انتصابه او لانه كان من عادتهم القيام في انشاد الاشعار وامثاله فاطلق المقام على
الامر الداعي لانهم يلاحظونه في محل قيامهم وعبارة الشارح ههنا خلو من افادة هذا المبهم كما لا يخفى
قوله والحال المقام يعتبر اضافته الى المقتضي هذا الحكم الكبري والا فقد يضاف الى المقتضي
بالكسر نحو قوله ينبغي ان فصل المقام مقام ان يتردد المخاطب ثم اضافة المقام الى المقتضي
بالفتح لامية واضافة الحال الى المقتضي بالكسر بيانية قوله فمقتضيات المقامات
بخلاف مقتضيات المقام الى قبل هذا الحكم الكبري اذ قد يتفاوت المقام وتجدد
المقتضي كان مقام التعظيم ومقام التحقير يقتضيان التنكير وقد يقال التنكيران مختلفان بالاعتبار
فان معنى الاول بلوغ الشيء في الارتفاع مبلغا لا يمكن ان يعرف ومعنى الثاني عكسه فتامل
والمراد بالاعتبار في قوله ضرورة ان الاعتبار هو المعنى المصدري فيكون التعليل لاختلاف
المعتبر باختلاف الاعتبار فلا دور على ان فلا ضرورة في الحقيقة تفصيل لما قبله لا تعليل
قوله ثم شرع معطوف على مقدر اي قال كذا ثم شرع وسائغ شائع وبيان ذلك اي
الضبط قوله باجزاء الجملة فيه بحث لان الاجزاء اريد بها الاجزاء المصطلح عليها
وهي التي تعتبر في انعقاد اصل الجملة حتى خرج منها المفعول ونحوه وان اريد اعم منها لم ينحصر
الاسناد والمسند اليه والمسند كما ذكر قوله اما الى نفس الاسناد الى نفس قدم
الاعتبار الراجع الى الاسناد لكونه جزءا صوريا به يحصل الخبر وعقبه بالاعتبار الراجع
الى المسند اليه لانه العمدة الكبرى لكن فيه بحث ومقولة في اصطلاحهم اقسام اللفظ فلا يجوز
ان يعد الاسناد من اجزائها لانه ليس بلفظ فلا يكون المركب منه ومن اللفظ لفظا اللهم الا ان يقال
هذا مبني على ان اقسام اللفظ باعتبار اكثر اجزائها اذ التغليب باب واسع قوله تاكيدا واحدا

[illegible]

معتصر

تفصيل لقوله وجوبا قوله لكونه محذوفا او ثابتا فيه نظر لان هذه الاحوال ليس مختصة باجزاء
الجملة بل يجري في غيرها وان لوحظ في الحكم بالاختصاص المذكور اضافة الكون الى ضمير المسند اليه
لم يستقم قوله والى المسند كما ذكر ويمكن ان يحمل انه على حذف المضاف اي كمثل ما ذكر
بل هذا المعنى يستفاد من نفس الكلمة كمثل قوله او غير مخصوص كالفاعل في
نحو جاءني زيد وما ذكره ابن الحاجب من ان الفاعل مخصوص بالحكم المتقدم فمردود بان المحكوم عليه اذا
اختص بعين الحكم كان الحكم على غير المخصوص ان قلت فما الفرق بين الفاعل والمبتدا حيث جوز
تنكير الاول بلا تخصيص دون الثاني في رجل في الدار كما في المشهور قلت الفرق ان في تنكير
المبتدا اخلالا بالغرض من الكلام وهو الافهام لانه اذا كان منكرا مجهولا وهو متقدم على الخبر تنفر
السامع عن استماع حديث المتكلم بخلاف الفاعل لانه لما سمع الفعل انتظر له وتم فلا يمكن
ان يقال بعد ذلك ان السامع لا يصغي الى كلام المتكلم وكالمبتدا على ما قاله ابن برهان
واستحسنه الفاضل الرضي [illegible] لان صحة الحكم يتبع الافادة فيجوز كون المحكوم عليه مطلقا
نكرة غير مخصصة اذا كان الحكم عليها مفيدا وسياتي تصريح الشارح بذلك في احوال المسند
قوله على المسند اليه اي الذي اسند اليه وهو المسند فالصفة مسندة الى الضمير
المستتر الراجع الى الموصول لا الى الظرف الذي بعده حتى يلزم قصر الشيء على نفسه كما هو
المعروف في هذه العبارات قوله مع زيادة كونه مفردا فعلا او غيره اورد عليه ان
مفردا غير فعل موجود في المسند اليه ايضا فلا معنى لجعله زيادة على عباراته واجيب بانه لم يذكر
فيما سبق فيصح جعله زيادة وان وجد في المسند اليه ايضا وفيه نظر لانه وان لم يذكر صريحا لكنه ذكر
ضمنا بقوله الى غير ذلك على ان المفهوم من السوق الاختصاص لا يجعل الضمير في كونه راجعا الى المسند
لا الى مطلق اللفظ فلا شبهة في الزيادة والاختصاص لانا نقول هو عندهم من باب [illegible]
لا يعول به عاقل بل الصواب في الجواب ان المعتبر في الزيادة والاختصاص هو كونه
مفردا موصوفا بالانقسام الى القسمين وهذا لا يوجد في المسند اليه قوله متعلقا بالمتعلق
المراد بالمتعلق ما يسمى في هذا الفن متعلقات الفعل بكسر اللام في المتعلقات على الاظهر ولا يبعد
لان المراد بها معمولات والمتعلق هو المثبت وطلب لقوة وهذا انما يكون من جانب الضعيف

قوله محذوفا [illegible] لكونه مذكورا مخصوصا ومعرفا ومنكرا [illegible] والتنكير ومقدما ومؤخرا [illegible]

قوله مع زيادة كونه مفردا فعلا او غيره [illegible] مفردا موصوفا بالانقسام الى القسمين وهذا لا يوجد في المسند اليه [illegible]

[illegible]

والمحتاج فالمناسب ان يسند الى المعمول المضعف وقوة العامل هذا ولا يرد ان يقال نحو يكون للمسند اليه متعلقا نحو الضارب زيد في الدار بالسوط ضربا شديدا عمرو لان التعلق في الحقيقة هو الحدث الذي تضمنه الصفة وهو مسند لا مسند اليه فمآل ذلك الى احوال المسند ولو سلم فما ذكره بناء على الاعم الاغلب **قوله** على الوجوه المذكورة في بابه الظاهر انه قيد للايجاز والاطناب لا المساواة ايضا اذ لا اقسام لها **قوله** فمقام ٤ هذا اشارة الى القسم الاول وهو المختص باجزاء الجملة وقوله ومقام الفصل اشارة الى القسم الثاني وهو المختص بجملتين فصاعدا وقوله ومقام الايجاز اشارة الى القسم الثالث وهو ما لا يكون مختصا بشيء مما ذكر ثم المفهوم من قول الشارح شرع اه ان الفاء في قوله فمقام للتفصيل ويجوز ان يحمل للتعليل **قوله** اي خلاف كل منها ظاهر العبارة مشعر بان الضمير في خلافه راجع الى كل المذكور سابقا الا انه يستدعي كون مقام التنكير مباينا لمقام خلاف التقديم وفساده ظاهر فالصواب ان يقال اي خلاف مقتضيه الا انه تسامح في العبارة فعبر عن خلاف مقتضيه بخلاف كل منها اشارة الى ان الضمير راجع الى كل واحد من هذه الاربعة على سبيل البدل وملاحظة الخصوصية واعتمد فيه على ظهور المراد **قوله** وقد اشار صاحب المفتاح اي الغرض من نقل كلام المفتاح التنبيه على مراده فانه قد خفي على بعض شراحه قيل الضمير في قوله لكونها راجع الى لفظ كل من قوله فان لكل من الايجاز والاطناب وكان الاظهر ان يقول لكونه بافراد الضمير الا انه مال الى المعنى كما في قوله كل في فلك يسبحون وحمل ان الضمير راجع الى الايجاز والاطناب **قوله** وكذا خطاب الذكي فصله عما قبله لان هذا باعتبار الغير وما قبله باعتبار نفس الكلام ثم الظاهر ان المراد منه خطاب ما خوطب به لا المعنى المصدري ليكون مقتضى الحال ويناسب الامور المذكورة التي هي مقتضى الحال فالاضافة لادنى التلبس اي الخطاب الذي له تعلق بالذكي يخالف الخطاب الذي له تعلق بالغبي يشبه الامور المذكورة في ان مقام الاول يباين مقام الثاني **قوله** وكان الانسب اه انما قال وكان المطلوب لان الظاهر ان له كما عبر بما ذكره لانه اخص من البلاغة فما زان يريد ذلك اطلاق الاسم الخاص على العام بالقرينة المقابلة وانما جعل ان يذكر مع الذكي الغبي لان الغطانة انسب بالمخاطب لانه قد اعتبر في مفهومها ورود الكلام من الغير وقد يجاب عما ذكره

والضمير في قوله لكونها راجع الى الايجاز والاطناب اول لفظ كل ميلا الى المعنى كما في قوله عز وجل كل في فلك يسبحون

انه

بانه انما هو بحسب اللغة واما بحسب الاصطلاح فقد يستعمل الذكاء في الفطانة يقال رجل ذكي وفلان حسن الذكاء يريدون المبالغة في فطانته مع ان فيما اختاره المعترض ايضا رعاية حسن السجع ثم هذا ليس من سوء رعاية بل تبع فيه صاحب المفتاح **قوله** ولكل كلمة مع صاحبتها مع متعلق بالظرف المتقدم الواقع خبرا عن لكل كلمة او محذوف اي لوضع كل كلمة كذا في شرحه للمفتاح او حال من كل كلمة او صفة لها **قوله** اي مع كلمة لفظي الاظهر ان يقول او في تركيبها وانما ترك اعتمادا على كلامه اللاحق وبناء على الاكثر **قوله** صوحبت معها الى آخره اورد عليه ان حق العبارة صوحبت معها او صوحبت بدون معها لان صوحبت ان جعل من قولهم صاحب زيد مع عمرو فالعبارة هي الاول على ان يكون الفعل مسندا الى الظرف كما في قولك سير مع عمرو بها وان جعل من صاحب زيد عمرا فالثانية واجيب بالمصير الى التضمين صوحبت معنى جعل والتقدير اي جعلت مصاحبة مع تلك الكلمة وبان صوحبت مسند الى مصدر بالتأويل المشهور او وقعت المصاحبة معها تم المقصود والتنبيه على ان المراد بالمصاحبة المصاحبة الجعلية اي بحسب التأليف لا المصاحبة الكائنة بحسب الاصل من جهة الاشتقاق او غيره **قوله** ليس لها ما يشاركه اه تفاوت المقامات في هذا القسم يدل على تفاوتها فيما لا اشتراك فيه بالطريق الاولى ولهذا لم يتعرض له **قوله** اقترانه بالشرط اي باداته وقد يقال المراد بالفعل هو الجزاء فلا حاجة الى تقدير الاداة لا ان المسوق له هو الاول **قوله** اذ المراد بالمصاحبة الى آخره دفع لما يتوهم من ان التمثيل بالجملة غير مطابق للمقصود لان الكلام في الكلمة مع صاحبتها والظاهر ان المصاحبة اعني الكلمة **قوله** هكذا ينبغي ان يعلم هذا المقام الى آخره اورد عليه ان ذلك التوجيه يستلزم ان يكون قوله ولكل كلمة مع صاحبتها اه اعادة لما سبق اذ لا يحصل منه الا ان المقام المقتضي لهذا المسند مع المسند اليه المعرف يباين المقام المقتضي مع المسند اليه المنكر وعلى هذا القياس ولما كان الافادة خيرا من الاعادة كان الاوجه ان يحمل القول المذكور اشارة الى باب البديع نظرا الى المحسنات البديعية كالطباق والمقابلة والتجنيس وغيرها انما تتأتى بجعل كلمة مصاحبة لاخرى

وقد يجاب بان صوحبت [illegible] ... لكن لا يحتاج المصاحبة الى الذكر [illegible] ... الا ان المقصود [illegible] ... يستعمل بالمد والاتصال [illegible] ... فيه بعضهم [illegible] ... السؤال المقدر ان كان [illegible] ... جواب [illegible] ... او يستدل [illegible] ... معلوم [illegible]

واتجعل قوله وكذا خطاب الذكي اه اشارة الى مسائل البيان بناء على ان البيان متعلق بجواز
ايراد الا من حيث الوضوح والخفاء وذلك باعتبار فهم الذكي طب والخفي قوله المقام المشكر الى
قوله وكذا خطاب الذكي اه ايما الى مسائل المعاني وتخصيص الاشارة الى الفنون الثلثة على
الترتيب لا يخال هذا التوجيه يستلزم ان يكون تطبيق الكلام على المحسنات البديعية وداخلا في
البلاغة موجبا للحسن الذاتي وهو خلاف المشهور فيما بين علماء المعاني لانا نقول ليست
البلاغة الا مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال سواء كان المقتضي المحسنات البديعية او غيرها فباعتبار
تلك المحسنات من حيث انها يجب رعايتها الحسن العرضي الزائد على اصل البلاغة فهو البديع ومن حيث انها
الحسن الذاتي باعتبار تعلقها بمطابقة مقتضى الحال من المعاني نعم لما كان اقتضاء الاحوال
اياها لا يخلو عن ندرة لم يشتهر منهم القول بانها الحسن الذاتي اسقاطا للنادر عن درجة الاعتبار
مع انهم نبهوا على ذكرهم في المعاني من المحسنات ما يكثر اقتضاء الحال اياه كالالتفات والاعتراض
والتجاهل على ان سائر المحسنات اللتي يجوز دخولها في البلاغة احسب بانها ذكروا ليستدل
بها على نظيره النظم المحكم مثل ان لان مع المضارع مقاما ليس لها مع الماضي والمفعول
شرط مع ان بعضها ليس لمع اذا الا غير ذلك مما لا يحصى نحو تعميم ولا يستثنى في نظم اعادة
على ان جوابه اشارة الى مباحث البديع لا يخلو عن بعد لعدم ظهور اطراده في كثير من المحسنات مثل التورية
والايهام والجناس ونحوها مما لا يكون بين الكلمتين فليتأمل قوله وارتفاع شان
الكلام في الحسن والقبول بمطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه بعدمها اعترض على المقدمة
الاولى بان نفس المطابقة للاعتبار المناسب سبب لنفس الحسن الذاتي والقبول لا سبب
للارتفاع شان الكلام فيهما وانما هو بزيادة التحقيق وعلى المقدمة الثانية بان انتفاء المطابقة
سبب لانتفاء الحسن اصلا لا للانحطاط في الحسن المستلزم لثبوت اصله ولذا قال السكاكي واذا
تقرر ان مدار حسن الكلام وقبحه على انطباق تركيب الكلام على مقتضى الحال وعلى لا انطباقه
اجيب بان اصل الحسن الذاتي يحصل عند المعاني وماله بالفصاحة فيرتفع شان الكلام فيه بالمطابقة
ويحط بعدمها وقد يجاب بان المراد ... في الحسن مرجوحه وبالقياس اليه فلا يلزم
الزيادة على الحسن في الارتفاع ولا ثبوت اصل الحسن في الانحطاط وفي اخذ هذا اللفظ من العبارة

بتكلف

بتكلف ولان المتبادر الى الفهم من قولهم في الحسن انما هو الظرفية لا السببية فلا يلتفت
اليه عند العراء عن القرينة ولان الارتفاع والانحطاط في قوله وارتفاع شان
الكلام اه مصدر مضاف يفيد العموم فيقتضي جميع الارتفاعات بالمطابقة والانحطاطات
بعدمها هذا وعلى تقدير التسليم في جانب الارتفاع كيف يستقيم في جانب الانحطاط
لبقائه في الجملة اذا كان الكلام فصيحا واقرب منه في الجواب عن الاول ان يصار الى حذف
المضاف في قوله بمطابقته اي بحسب مطابقته فكلما ازداد المطابقة ازداد الحسن
ولا يلزم تحقق الارتفاع في الحسن في اول مرتبة المطابقة وعن الثاني ان المراد بانتفاء
العدم الى المطابقة الجنس اذ يأبى الاضافة للمعاني التي لها اللام كما سياتي
فيكون نحو الانحطاط حينئذ عدم المطابقة لا عدم جنس المطابقة وهذا الجنس يتحقق
في ضمنه بان يترك مطابقة واحدة فليتأمل قوله اولا وبالذات الى آخره اولا منصوب
على الظرفية بمعنى قبل وهو ح منصرف ولا وصفية له ولذا دخله التنوين مع افعل
التفضيل في الاصل بدليل الاولى والاوائل كالفضلى والافاضل وبهذا المعنى قال
في الصحاح اذا جعلته صفة لم تصرفه تقول لقيته عاما اول ولذا لم تجعله صفة صرفته تقول
لقيته عاما اولا ومعناه في الاول اول من هذا العام وفي الثاني قبل هذا العام
والباء في بالذات بمعنى في وهو معطوف على اولا اي في ذات المعنى بلا واسطة
قوله لكونه اشارة الى ما سبق اه الظاهر ان مراده بما سبق هو الكلام المذكور
في قوله والبلاغة في الكلام فعليه انه لا دليل على تقييد ذلك الكلام بالفصيح بل ح حين
ما ذكر مطلق فالاشارة بالتعريف اليه بعد التقييد بالفصاحة المستفادة من قوله مع فصاحته
فيكون المراد بما سبق هو الكلام المقيد بالفصاحة والدليل على ان الاشارة والتقييد
انه لا ارتفاع لغير الفصيح فان قلت لم لم يجعل اشارة الى الكلام البليغ قلت لان قوله
وانحطاطه بعدمها يشعر ولا معنى لان يقال انحطاط شان الكلام البليغ بعدم المطابقة
وهذا ظاهر قوله الحسن الذاتي الداخل في البلاغة اراد بالحسن الذاتي الحسن الذي
منشأه ذات البلاغة الا ان الحسن داخل في ماهية البلاغة وانما وصفه بالدخول

في البلاغة مجازا بمعنى انه شاذ ولا يخرج عن حد البلاغة داخل فيها لان البلاغة
هي المطابقة مع الفصاحة **قوله** وبه يصرح لفظ المفتاح اي يكون مقتضى الحال
التاكيد والاطلاق مثلا لا الكلام المؤكد والمطلق وسيجي تمام البحث في تعريف
علم المعاني **قوله** لان اضافة المصدر يفيد الحصر لما ذكره الرضي من ان اسم الجنس
اذا استعمل ولم يقم قرينة تخصصه ببعض ما يقع عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس
اخذا من استغراق كلامهم فيكون المعنى ههنا ان جميع الارتفاع حاصل بسبب
مطابقة الكلام للاعتبار المناسب البتة فيستفاد الحصر اذ لو جاز ان يحصل
ارتفاع بغيرها لم يكن هذا الارتفاع حاصلا بتلك المطابقة فلم يصح تلك الكلية واعترض
عليه بعض اصحاب الحواشي بان افادة الحصر مبنية على الحمل على الاستغراق المبني على انتفاء
قرينة البعض كما دل عليه كلام الرضي فههنا لم لا يجوز ان يجعل احدى المقدمتين قرينة
للاخرى فلا يحمل على الحصر لئلا يفضي الى التنافي والبطلان والجواب عنه ظاهر
فان احدى المقدمتين انما يكون قرينة للاخرى على ما ذكره لو كان ما يلزم حملها على ظاهرها
وهو كون مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب محذورا **قوله** فيجب ان يكون المراد
بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحدا المتبادر من الكلام والمنقول عنه
في الحواشي ان المراد هو الاتحاد في المفهوم اعني بحسب فهم لا بحسب اللغة فحينئذ
يكون قول المص فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب من قبيل هو البطل المحامي
كما سيفصله الشارح في بحث تعقيب المسند اليه بضمير الفصل وضمير الفصل في
قوله هو الاعتبار المناسب للدلالة على ان الوارد بعده خبر لا صفة وتوكيد الحكم
دون الحصر ويحتمل ان يراد يكون المراد منهما واحدا ما يتناول المساواة
قوله والا لبطل احد الحصرين او كلاهما لانه لا استحال اجتماع الحصرين
صدقا فاما ان يكذب احدهما او كلاهما قال الفاضل المحشي بطلانهما على تقدير
التباين بين الاعتبار المناسب ومقتضى الحال او العموم من وجه وبطلان
احدهما على تقدير العموم مطلقا اذ يبطل الحصر في الاخص وفيه بحث لان مبنى الكلام

[Margin note, right page:] فان قلت لم لا يجعل كلا من المقدمتين قرينة على عدم ارادة الاستغراق في الاخرى فلا يكون الحصر فيه حمل مقتضى الاستغراق والبطلان قلت لانه حينئذ يلزم حملهما على مجاز ما مع امكان الحمل على حقيقة ... منه

[illegible]

على ان الحصر في الشي يستلزم وجود المحصور في جميع افراده وانتفائه في غيرها ولذا اورد عليه
فلا شك ان بين الحصر في الاعم والحصر في الاخص تنافيا فيما لا يخفى ان الحصرين ليس اولى من الاخر
في الصدق والا لزم بطلانهما على التقديرين الاولين انه فعلم ان الفرق بين التقديرين في كون
اللازم بطلان احد الحصرين او كليهما ويمكن ان يجاب بانه لا شك ان بطلان الحصر في العام
باعتبار جزئه الايجابي وبطلانه في الخاص باعتبار جزئه السلبي ونقول في ابطال الجزء
الايجابي من الحصر في العام لم يمكن ان يبطل الحصر في الخاص بواسطته لان بطلان الحصر في
بواسطة ثبوت الحكم في غيره ومع لم يتحقق ذلك واذا بطل الجزء السلبي من الحصر في
الخاص لم يمكن ان يبطل الجزء الايجابي من الحصر في العام بواسطته بخلاف العموم من وجه فان بطلان
كل من الحصرين فيه باعتبار الجزء السلبي وبطلانه بهذا الاعتبار للحصر الاخر ان يبطل الجزء السلبي
للحصر الاخر بواسطة حقيقة جزئه الايجابي لكل من الحصرين يبطل الجزء السلبي من الحصر الاخر بواسطة
حقيقة الايجابي **قوله** وفيه نظر وجهه على تقدير ان يكون المراد بكونهما واحدا ما
يتناول المساواة ان الحصر في الاعم مطلقا او من وجه لا يوجب تناول جميع افراده حتى لزم
على تقدير عدم الاتحاد بالمعنى الثاني بطلان احد الحصرين او كليهما ووجهه على تقدير ان يكون
الاتحاد في المفهوم هو المدعى وانه لم يتعرض في الدليل لنفي المساواة ومع احتمالها لا يثبت
الاتحاد وقد اشار الخطائي الى الجواب عن النظر على التقدير الاول بان معنى الحصرين ان
مطابقة الاعتبار المناسب مطلقا سبب الارتفاع ومطابقة مقتضى الحال كذلك
فيلزم التساوي بينهما والاتحاد كما لا يخفى وعلى التقدير الثاني بان مصاحب السببية
الاعتبار من حيث هي مطابقة الاعتبار وسببية مطابقة المقتضي من حيث هي مطابقة
المقتضي فيلزم اتحادهما في المفهوم وهذا الجواب يتم ان ساعده الخصم على ان المعنى المذكور
من الحصرين واجاب بعضهم في حاشيته عن النظر بنوع بسط يتوقف صحته على ان المتبادر
الى السببية في قول المص بمطابقة الاعتبار المناسب كون المطابقة علة لحيزه
للمعلول لا يعني الارتفاع وهذا الجواب في الحقيقة تفصيل الجواب الذي اشار اليه الخطائي **قوله**
هو الذي يسميه الشيخ عبد القاهر حيث يقول الى اخره حاصل الاستدلال ان الشيخ حصر النظم

[Margin note, left page:] ثم بينهما فرقا في ان الانتقاد بين الشيئين يستلزم وجود المحصور في جميع افراد
احد المحصورين منهما وهو كالمحصور على التقدير صدقا لحصر في الاخر وهو
العام وان كان ذلك الوجود لا على وجه الحصر بخلاف التقديرين الاولين
لكن لا دخل في هذا الفرق في البطلان لان عدم اجتماع الحصرين ثابت
من حيث هو حصر ولا مدخل للاثبات او النفي احد الحصرين
بالصدق في صورة العموم المطلق دون التباين والعموم
من وجه فتامل وفيه بحث
لمحرره

في المواضع من كتابه في الكلام موضعاً يقتضيه علم النحو والعمل بموجب قوانينه ومعنى التطبيق المذكور
فنظر ان مراده من النظم المفسر بالتوخي هو ذلك التطبيق وكذا المراد بالتوخي اصابة ان ذلك
خلاف الاصل فان قلت التوخي هو الطلب فكيف يراد به ذلك الوضع قلت اقامه بلسبب مقام
كما في توصيف علم المعاني بالتتبع ثم المراد من وضع الكلام الموضع الذي يقتضيه علم النحو ان يكون ذلك
بحسب الاغراض التي يصاغ لها الكلام كما نبه عليه بقوله ثم لبس هذه المذكورات
ويدل عليه ايضا تصريحه بذلك في التفسير الآخر وايضا لما كان تمام علم النحو بعلم المعاني
كما ذكره الشريف في شرح المفتاح يمكن ان يقال اراد الشيخ علم النحو بتمامه ثم لا يخفى ان
معرفة نكات المعاني لا يتوقف على معرفة علم النحو واصطلاحاته حتى يلزم مما ذكرنا عدا
تراكيب البلغاء السليقيين عن حلية علم النحو وهذا ظاهر جدا **قوله** فيما يترجح بين
ان يكون وبين ان لا يكون الظاهر ان بين ظرف لغو متعلق بيترجح بمعنى تردد ولو مجازا
كما نقل عن الشارح وجعله ظرفا مستقرا اي دائرا بين كما زعمه الاستاد يحتاج الى تقدير
لان يترجح كما بالله تعالى والا فلا يستقيم اذ استعمال ان في المشكوك لا الراجح وفي بعض
النسخ يتردد بدل يترجح ثم لا يخفى ان بين الكناية متحققة اذ الدوران بين مجموع الامرين لا بين
كل واحد منهما **قوله** وبإذا انما علم عد اذا من الحروف على سبيل التغليب ثم وقع
في كلام فخر الاسلام وغيره وحاصله ان اذا اذا استعمل في امر على خطر الوجود كقوله واذا
تصبك خصاصة فتجمل يكون حرفا لا اسما لكنه اذا استعمل فيما علم فهو اسم بالاتفاق
على ان استعمال الحرف في معنى الكلمة شائع في عبارات المتقدمين كما نقله صاحب الكشاف في اول سورة
البقرة **قوله** في الجبل الذي صرد اي نسج وتشاد متعلقة بعضها ببعض يقال فلان يبرد
حديث سردا اذا كان جيد السياق له ومن سرد الدرع نسجها **قوله** بل وهذه اللفظة
التي معطوف على قوله وسوى لفظا آخر في غاية القبح وانما اثبت الواو بعد بل لانه توهم
ان المراد ابطال الكلام السابق كما هو معنى بل اذا تلاها جملة **قوله** والى هذا اشار العقل
ان الامور المذكورة ليست ثابتة من الالفاظ انفسها من حيث هي بل بحسب الحجة المعاني
الاغراض التي يصاغ لها الكلام **قوله** بالتركيب الذي ذهب السكاكي الى ان الافادة

في المفردات فعلى هذا يكون قوله بالتركيب تأكيدا لمعنى الافادة **قوله** وذلك لما مرّ اي
بيان لوجه تفريع رجوع البلاغة الى اللفظ باعتبار افادته المعنى الثاني على تعريفها
قوله او غير مطابق الى آخره اراد به عدم المطابقة عما من شأنه ذلك وهو
المفهوم في عرفهم من الوصف بعدم المطابقة اذ لو اخذ بمعنى السلب مطلقا للزم ارتفاع
النقيضين اعني المطابقة وسلبها **قوله** على ما ذكر في الكشاف مرتبط بكونه
حالا لتأكيد معنى الكثرة وكون العامل فيه لا بالانتصاب على الظرفية فان صاحب الكشاف
جعل قليلا في الآية المذكورة صفة مصدر محذوف اي شكرا قليلا ولم يذكر
الا ذلك الاحتمال ههنا مع ان وصف النسبة بالكثرة على معنى الاطلاق كما
يقال زيد يسمى انسانا شائع لا احتياج بتذكير الوصف اعني كثيرا حيث لم يقل نسبة
كثيرة الى تأويل ما صرح به ولهذا جوز ههنا في من قول المص وكثيرا ما يخرج الكلام
على خلافه كلا الامرين على ان الانتصاب على الوصفية في مثله معروف لا يحتاج الى التنصيص
فلذا استدل بوجه آخر من الاعراب **قوله** وفي هذا اشارة الى آخره اي
في قوله فالبلاغة راجعة الى اللفظ باعتبار افادته المعنى بالتركيب مع قوله ويسمى ذلك
فصاحة ايضا **قوله** الاعجمي والاعرابي الى آخره الاعجمي منسوب الى الاعجم وهو الذي
لا يفصح وان كان من العرب ويراد بالعربي خلافه وفي شرح الكشاف للقطب ان العرب
سكان المدن والقرى والاعراب سكان البادية والموافق لكتب اللغة ان العرب
هو الصنف المقابل للعجم والاعراب منهم سكان البادية خاصة وبهذا ظهر انه
ليس بجمع والا كان المفرد اعم من جمعه ولذا قال في النسبة اليه اعرابي فلو سقط الواو
من العربي لكان احسن كما لا يخفى **قوله** وحينئذ لا تناقض لتغاير محل النفي والاثبات
حاصل توجيه المص على ما ذكر في الايضاح ان الشيخ اراد بقوله فضيلة الكلام للفظه
لا لمعناه ان البلاغة ثابتة للفظ صفة له باعتبار افادته المعاني عند التركيب
لا صفة لمعناه واراد برجوعها الى المعنى دون اللفظ نفي ان يكون وصف اللفظ
بها باعتبار افادته المعاني عند التركيب لا من حيث انه لفظ مفرد من غير تركيب

والنسبة اليه اعرابي لانه لا واحد لها فلو سقط ...

بنيت عليه الان ومن حكم بانها وضعية بلا شك كانه اراد بالوضعية ما للوضع مدخل فيها فليتأمل
فافهم والمراد بالمعنى المقصود هو الذي يريد المتكلم اثباته او نفيه ويستوى في قصده البليغ
وغيره كاثبات الشجاعة مثلا **قوله** بل على ترتيبها ثم ترتيب الالفاظ في النطق على حذوها
اراد بترتيب المعاني جعلها في مرتبتها التي هي المناسب للحال والمقام ثم ان الشيخ انما جعل
الترتيب للمعاني المعقب بترتيب الالفاظ على حذوها اسم النظم مع ان الترتيب الثاني بل مجموع الترتيبين
كما صرح به البعض مناط العمدة في باب البلاغة انما هي للمقصود الاعتبار دون اللفظ والا لكان
كما يطلقون مقتضى الحال على اعتبار الخصوصية مع انه نفس الخصوصية المعتبرة فلا ينافي ما يجيء من كون النظم
توخي معاني النحو فيما بين الكلم حيث دل على كونه من عوارض اللفظ كما ظنه الاستاد **قوله**
والخواص والمزايا والكيفيات سيجيء الان تفسير المعاني الاول بالزيادات والكيفيات والخصوصيات
ولا يخفى ان المشهور كون الخواص عبارة عن الامور المستفادة من التركيب المجرد للفظ وكون المزايا
والكيفيات عبارة عن خصوصيات المعيدة لتلك الخواص فاطلاق هذه الامور على المعاني الاول من
قبيل المجاز او اصطلاح الشيخ كما يشعر به قوله فالشيخ يطلق اه فافهم **قوله** من الاوصاف الراجعة
اليها قيل عليه كيف يكون الفصاحة والبلاغة ونحوهما من الاوصاف الراجعة الى المعاني الاول وهي المعاني
اللغوية مثلا وفضيلة انها اصلا اجيب بعد تسليم ان المعاني الاول هي اللغوية بان المعاني الا
اللغوية محل الفضيلة لان ترتيبها في النفس ثم ترتيب الالفاظ في النطق على حذوها على وجه
ينتقل الذهن بتوسلها الى الخواص في الافادة بلا اختلال والتعقيد هو البلاغة فيكون ترتيب
المعاني الاول على الوجه المخصوص منشأ الفضيلة ومناط البراعة بلا شك **قوله** لا في
الالفاظ المنطوقة التي هي الاصوات والحروف مبني على ان اللفظ صوت يعتمد على مخارج
الحروف والمختار انه كيفية عارضة للصوت الذي هو كيفية تحدث في الهواء من تموجه فالقائل
بزعم عروض العرض بالعرض الممنوع عند المتكلمين قلت لانهم يسلمون كون الكلمة والحروف امورا
موجودة **قوله** بحيث ثبت انها للالفاظ والمعاني اه ولا وجه لحمل كلام المصنف على
هذا بان يريد باللفظ في قوله فالبلاغة راجعة الى اللفظ المعنى الاول ويكون المعنى في البلاغة
راجعة الى المعنى الاول باعتبار افادة المعنى الثاني ولا يحمل المعنى في قوله باعتبار افادته المعنى

التركيب وبهذا ظهر ان ما ذكره بعض المحشين لهذا الكتاب من ان في توفيق المحقق تصورا
من وجه حيث تعرض في وجه التوفيق لنفي كونهما من صفات الالفاظ واثباته ولم يتعرض
لنفي كونهما من صفات المعنى واثباته وكلام الشيخ يوهم التناقض من وجهين من جهة
اللفظ ومن جهة المعنى غفول عن المقصود وقد يقال في وجه التوفيق بين كلامي
الشيخ بناء على اطلاق الفصاحة على البلاغة انه اراد بالفصاحة حيث حكم بانها راجعة الى
اللفظ دون المعنى المعنى المشهور واراد بها حيث ذكر انها صفة راجعة الى المعنى
البلاغة ولست خبيرا بان قول الشيخ ان فضيلة الكلام للفظه لا لمعناه حتى ان الحجة منظور
الى احد بابي حمل الفصاحة على المعنى المشهور تأمل **قوله** ولا نزاع في ان الموصوف بها
اللفظ فان قلت لما كان محل تلك الفضيلة هي المعنى الاول كما صرح به الشيخ فكيف يوصف بها
اللفظ قلت وصف اللفظ بها كوصف الرجل بحسن غلامه على معنى كون اللفظ بحيث
يدل على تلك الفضيلة ككون الرجل بحيث يحسن غلامه لا يقال فليحمل كلام المصنف على هذا
المعنى حيث يستقيم جعله وصفا للالفاظ المنطوقة لانا نقول هذا وان صح في
الكل لا يصح توفيقا لكلام الشيخ فان مراده ليس الا بيان محل الفضيلة **قوله**
والشيخ يكثر على كلا الفريقين اي يكثر على اطلاق كل منهما وتفصل **قوله** على معناه
اللغوي اي احد قيل عليه يلزم ان لا يكون كثير من الاقوال البليغة المشتملة على المعاني
الثواني المحتوية على المعاني الاول الشرعية والعرفية مثلا بليغا واجيب بان معنى
التقييد باللغوي على ان هذا القسم الاعم اكثر فلا ينافي وقوع المجازات والكنايات في
المعاني الشرعية والعرفية معان اول **قوله** دلالة ثانية اي واقعة في المرتبة
الثانية بالنسبة الى دلالة اللفظ على المعاني الاول لا ان للمعنى الاول دلالتين
في مستقل كونه لذلك المعنى لاجله وبواسطته فالدال على المعنى المقصود هو اللفظ
ايضا لكن بواسطة المعنى الاول فوصف هذه الدلالة ظاهر ثم دلالة المعنى الاول
على الثاني عقلية قطعي كما صرح به الامام في نهاية الاعجاز والشيخ في دلائل
الاعجاز واما دلالة اللفظ على المعنى الاول فقد يكون وضعية وقد يكون عقلية كما

على المعنى الاول حتى يكون المعنى فالبلاغة راجعة الى اللفظ باعتبار افادة المعنى الاول الى المعنى الثاني
قوله فالبلاغة راجعة اه على توقف البلاغة بايراده فان البلاغة صفة اللفظ باعتبار افادته المعنى الثاني
لكونها عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال ومقتضى الحال هو المعنى الثاني كدفع الشك
ورد الانكار **قوله** المعاني الاول التي جعلت مطروحة في الطريق اه توضيحه ان المخاطب اذا
كان منكرا فالبليغ وغيره يشتركان في ان كل واحد منهما يخطر بباله رد انكاره لكن البليغ يعرف
كيفية ترتيب المعاني الاول المعقب بترتيب الالفاظ حتى يزول انكاره بخلاف غير البليغ فترتيب
المعاني الاول يثبت الفضيلة لصاحبه **قوله** والسبب انهم لو جعلوها اه يعني ان السبب
في ارتكاب التجوز انهم لو جعلوا الفصاحة والبلاغة والبراعة وما شاكل ذلك اوصافا للمعاني
لم يعلم انها صفات للمعاني الاول لاحتمال ان يراد المعاني الثواني فجعلوها نعوتا للالفاظ واراد
بها المعاني الاول واعترض عليه بان المعاني كما يحتمل الثواني حين اطلاقها كذلك الالفاظ يحتمل
عند اطلاقها الالفاظ المنطوقة بل اولى فلا بد من بيان سبب الترجيح لا يقال المعنى مشترك بين
المعنى الاول والثاني واللفظ مجاز في المعنى الاول وقد تقرر ان المجاز خير من الاشتراك فظهر فائدة
العدول لانا نقول معنى ذلك اللفظ المستعمل في معنى اذا كان دائرا بين كونه مشتركا بين ذلك
المعنى وغيره وكونه مجازا في ذلك المعنى حقيقة في غيره كان الحمل على كونه مجازا فيه اولى لان
التعبير عن معنى بلفظ يدل عليه مجازا اولى من التعبير عنه بلفظ يدل عليه بالاشتراك لتعدد قيام
القرينة المعينة للمراد في كلا الاستعمالين على ان كون المعنى مشتركا لفظيا بين المعنيين ممنوع و
ان كان مشتركا معنويا كان الدلالة على احدهما بخصوصه مجازا ايضا ويمكن ان يجاب بان المراد انهم
لو جعلوها صفات المعاني لم يفهم منها ما ظهر انها صفات المعاني الاول لان المعاني الثواني
دخلا ما في البلاغة حتى ان الكلام الذي ليس له معنى ثان ساقط عن درجة الاعتبار عند البلغاء كما
سبق فترددت النفس بين المعاني الاول والثواني بخلاف ما اذا جعلوها صفات اللفظ اذ
عدم كون اللفظ المنطوق منشأ للفضيلة اظهر فتبادر الذهن الى ان ليس المراد اللفظ
ولما كان الحمل قد بين اللفظ والمعنى الاول وما يحدث فيهما قويا واظهر تبادر الذهن الى هذا
العقد يكفي للترجيح **قوله** فجعلوا كالمواضعة الى قوله وكالمواضعة التي تجدد فيه

قيل عليه المفهوم مما سبق ان استعمال الالفاظ في نفس المعاني الاول والمفهوم من هذا استعمالها في
الصور التي حدثت فيها فبينهما تناف فكيف يحمل هذا الكلام نتيجة لما سبق على انه شبيه بالفائز
بجعلوا اجيب بان الشيخ يطلق على المعنى الاول بخصوصيات الصور ونظائرها مبالغة في بيانها
انهم وان كانوا يطلقون الالفاظ على نفس تلك المعاني ويصفون الالفاظ بالبلاغة وما يشاكلها
الا ان مدار توصيفها على ما في تلك المعاني من الصور والخواص فكان المعاني الاول نفس الخصوصيات
وبهذا صح التفريع وفيه نظر لان هذا الجواب يشعر بان المراد هاهنا بالصورة والخاصة نفس
المعنى الاول وقوله حدث في المعنى وتجددت فيه مانع من الحمل على ذلك والاظهر في الجواب
المصير الى حذف المضاف اي محل الصورة والخاصية **قوله** وكما قال الجاحظ اه
صاحب جامع الاصول هو ابو عثمان بن عمرو بن بحر بن محبوب الجاحظ المشهور صاحب الكلام والجدل
والتصانيف المختلفة وهو من اهل البصرة احد شيوخ المعتزلة قدم بغداد واقام بها مدة وكان
تلميذ ابي اسحق النظام مات سنة خمس وخمسين ومائتين **قوله** وقوله صريح الى آخره
دفع لما يتوهم من ان المعنى ليس له صورة فكيف يصح قولك وهم يريدون الصورة التي حدثت في
المعنى **قوله** وهذا ابتدأ مما ذكره الشيخ اي قليل واعلم ان الكلام الذي نقله الشارح من دلائل
الاعجاز لم يذكر فيه على هذا الترتيب بل بعضه مذكور في اوله وبعضه مذكور في اواخره ولهذا
البعض ان في نقل الشارح اختلالا ولا ينبغي ان يظن هذا اشكله **قوله** مذاقة الحروف وسلاستها
مذاقتها ملائمتها للطبع وسلاستها سهولة التلفظ بها **قوله** والفصاحة عبارة عن
كون اللفظ الى آخره هذا هو الاعتبار الذي حدث من المعنى الثاني في الفصاحة فهو من عداد
والاعان جعل معنى ثانيا للفصاحة ليبطل الحصر الذي يتبادر من كلام الشيخ فتامل **قوله**
كما يمتنع ان يوصف بانها دالة بل اراد امتناع الوصف بالدلالة على تلك الفضيلة كما دل عليه البيان
اولا او بالدلالة الدلالة مطلقا لكن المعنى المشهور الذي اثبت للفظ الفصيح اعني الدلالة اللفظية
وهو فهم المعنى من اللفظ فلا ينافي ما سبق من قوله لم يجد لذلك المعنى دلالة ثانية على المعنى المقصود
قوله اي البلاغة في الكلام انما حمل البلاغة على البلاغة في الكلام لان المذكور سابقا هو البلاغة
فيه تلبيس من حيث التعبير في قوله واما ان صفة البلاغة المذكورة وايضا الطرفان المذكوران انما يلائمان البلاغة

الكلامية **قوله** اليه ينتهي البلاغة كذا في الايضاح نسبة الى الايضاح توطئة لدفع ما
توهمه قول المعترض كونه قوله وما يقرب منه عطفا على حد الاعجاز كما سيأتي **قوله**
وهو ان يرتقي الكلام في بلاغته الى ان يشير الى ان اعجاز كلام الله تعالى باعتبار بلاغته الى
ان يخرج عن طوق البشر على سواء الى الصحيح لا باخباره عن المغيبات ولا باسلوبه الغريب
ولا بصرفه العقول عن المعارضة وليس المراد تحديد الاعجاز حتى يرد انه كون الكلام بحيث لا يمكن
الاتيان بمثله واقوال البشر بالذكر بناء على انه المشهور بالبلاغة والمتصدي الى المعارضة والا المعجز
ما يكون خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الجن والانس والملك **قوله** فان قلت ليس
البلاغة اه فان قلت ان حمل السؤال على منع تحقق الاعجاز في كلام الله تعالى كما يشعر به قوله لم
يجوز اه فتقديره انكم تدعون تحقق الاعجاز في كلام الله تعالى ولا نسلم تحققها بالمعنى الذي ذكرتم فان
البلاغة ليست سوى المطابقة لمقتضى الحال مع الفصاحة اه وتقدير الجواب انا لا نسلم كيفية
علم البلاغة بما ذكر على الوجه الاتم فانه لا يحصل من علم المعاني الا اعتقاد عدة من الاحوال عدة من الاعتبارات
واما الاطلاع على كنه الاحوال وتعينها فامر خارج ولو سلم تحققها بما ذكر ولا نسلم امكان الاحاطة
بغير علام الغيوب على ان امكان الاحاطة لا يستلزم امكان الرعاية ويرد عليه ان السؤال اذا رتب
بطريق المنع يكون الجواب خارجا عن القانون لان منع السند لا يجدي اذا كان اخص لا بعيد اصلا وان
حمل على المعارضة بحجة انه لم يذكر دليل على تحقق الاعجاز حتى يعارض قلت استعمال دليل تحققه اعني
ذكره فهو ملحوظ واعلم انه لا بد ان يحمل علم البلاغة في قوله وعلم البلاغة كاف في تمام هذين الامرين على المعنى العلم
لان المعنى المشهور وهو علم له زيادة اختصاص بالبلاغة اعني علمي المعاني والبيان غير كاف في تمام الفصاحة بل
نقول الكلام بعد الحمل على المعنى المذكور تغليبي لان البيان كاف في تمام هذين الامرين او العلوم المختصة بالبحث عن
كما سيجيء ان شاء الله **قوله** وكثير من مهرة اه الظاهر انه يتعلق بالجواب الاول الذي هو منع
كون علم البلاغة كافيا في تمام البلاغة فالاولى تقديمه على حواليه ولو سلم ولو جعل المراد اعم من الاطلاع
فلا باس في تعلقه بالجواب الثاني **قوله** فيشتمل لا يخفى من اللفظ الغريب وهو انه
اراد بعدم كونه معنويا فيه اللفظ انه لا يستفاد منه صريحا فمسلم ولا يضر وان اراد انه لا يكون فرع
قوله وما يقرب منه قال بعض اصحاب الحواشي هيهنا وجه اخر وهو ان يقرب معطوفا على

على طرفان وضمير منه راجع اليه ما بنسبة الضمير باسم الاشارة او باعتبار كل من الطرفين فيكون اشارة الى
الوسط قال هذا احسن لان في الكلام توليفا للمراتب الثلث للبلاغة الطرفين والوسط
وانت خبير بانه توجيه فاسد لانه بعد ما صنا عن وقوع الفصل بالاجنبي بين المعطوفين بلا
فائدة يعتد بها نقول هذا يستلزم استدراك قوله وبينهما مراتب كثيرة كما لا يخفى على
المنصف **قوله** واما الثاني فلا يدفع الخ واما على تقدير اخذ العرف لا على حقيقتها
فظاهر واما على تقدير اخذه نوعيا فلان ما يقرب من نهاية الاعجاز لا يتناول المرتبة الاولى من
مراتبه بل لا يتناول الا المرتبة التي بعد المرتبة الوسطى لان القريب من النهاية ما يكون اقرب النهاية
من الوسط كما لا يخفى على الفطن وجعله من قبيل التعبير عن النوع بافراده لا يستقيم اما اولا فلان
ذلك انما هو في الاحكام التي لا تختص طبيعة النوع اذ لا يصح زيد وعمرو وبكر الى اخر افراد الانسان
نوع ويكون طرفا اعلى نوعيا انما هو طبيعة الاعجاز لان عدم المجاوزة ماخوذ في مفهومه كما سبق
واما ثانيا فلان التعبير عن النوع بافراده ان صح فبجميعها لا ببعضها وبهذا ظهر ان قوله على ان يحتمل
على ما ظنه الاستاد وان ما ذكره بعض اصحاب الحواشي من قوله وما يقرب منه معطوف على حد
الاعجاز وضمير منه راجع الى مفهوم الاعلى الى متضمن حقيقي لحد الاعجاز والنوعي كما لا يقرب منه فانه لان
ما يقرب من حد الاعجاز لو سلم تناوله المرتبة الوسطى وما قبلها فلا شك في عدم تناوله لنفس
حد الاعجاز لان ما يقرب من الشيء لا يصدق على ذلك الشيء مطلقا مع ان الاعلى النوعي لنفس مرتبة
الاعجاز كما اعترف به هذا الموجه على ان هذا التوجيه ايضا مبني على ان يكون بمعنى النهاية والا فيقع لا محالة
والحق انه بمعنى الرتبة والاضافة بيانية لان الاعجاز عبارة عن المعارضة فلا يتصور التفاوت فيه
فان ظهر في البلاغة **قوله** ويؤيده قول صاحب الكشاف فيه وجه التأييد ان الظاهر
رجوع الضمير الى المضاف لانه المقصود بالذكر كما سيجيء فضمير عنه في قوله وبعضه قاصر عنه راجع الى
الاعجاز ولا يخفى ان الانسب حمل قوله يمكن معارضته على الصفة الكاشفة حتى يتحقق انقسام
وانه لا اختلاف فقد اثبت بجزء القصور عن حد الاعجاز امكان المعارضة ولا يستقيم الا بحمل
الحد بمعنى الرتبة ثم لا جائز في محله ارجاع الضمير الى المضاف اليه وحمل الصفة على المخصصة ثم لم يحمل قول
صاحب الكشاف دليلا على المدعى بل مؤيدا له هذا واعترض السيد في شرح الكشاف على قوله كان

الكثير منه مختلفا بان ظاهر النظم ان الكثرة صفة الاختلاف وقد جعل صفة للمختلف من غير ضرورة فلان كون البعض منه مخالفا للبعض صفة الكل ولا يختص بالكثير منه **قوله** فكان بعضه بالغا حد الاعجاز وبعضه قاصرا عنه فيه بحث اما اولا فلان الاختلاف بكون البعض واقعا في مرتبة الاعجاز والبعض قاصرا عنه يوجد في القرآن ايضا في مقدار اية واثنتين لانه لا يجب ان يكون معجزا بالاتفاق فكيف يستدل ابتعانه على انه ليس من عند غير الله تعالى على ما هو المقصود من الاية واما ثانيا فلان قوله وكان بعضه بالغا حد الاعجاز بعد ثبوت فرده انه تعالى على الكلام المعجز وهو ظاهر الف ويجاب عن الاول بان المراد بالبعض ما وقع به التحدي واقله ثلث ايات وذلك لان المقصود الاختلاف الذي ليس في القرآن وكون بعض قليل من القرآن غير معجز مشهور كيف شهرته مؤنة تقييد البعض بالزائد عليه وعن الثاني بانه مبني على التنزل وارخاء العنان على نمط قوله تعالى وان يك صادقا يصبكم بعض الذي يعدكم كما قيل وبان المقصود نفي كون القرآن من عند غير الله كلا وبعضا والمعنى لو كان القرآن من عند غير الله تعالى فلا اقل من ان يكون بعضه منه ويلزم الاختلاف المذكور اي يكون بعضه الذي هو الله تعالى بالغا حد الاعجاز وبعضه الذي من غير الله تعالى قاصرا عنه **قوله** وهما اي الطرفان الاعلى وما يقرب منه ان المراد بالاعلى على توجيه الشارح الاعلى الحقيقي وحد الاعجاز مرتبة فيرد انه لا يجب الاعلى كما سيجيء وبهذا اختار بطلان الاوهام التي ذكرها بعض اصحاب الحواشي المبنية على ان المراد بالاعلى الاعلى النوعي ثم الاقرب ان يجعل وما يقرب منه مبتدأ محذوف الخبر اي وما يقرب منه كذلك اي هو حد الاعجاز ويجعل من عطف الجملة على الجملة وهذا اولى مما ذكره الشارح بحسب اللفظ وان لم يكن المؤدى لسلامته عن العطف على المبتدأ بعد مضي الخبر والعطف على البعيد المذكورين واما حذف الخبر بعد قيام القرينة فاشيع هذا وقد اشار جمال الدين في شرح الايضاح الى رد توجيه الشارح بوجهين احدهما ان سوق كلام المصنف يدل على ان مراده بقوله وهو حد الاعجاز بيان الطرف الاعلى كما في قوله في الطرف الاسفل وهو ما اذا غير الى ما دونه التحق بالطرف الاسفل وعلى ما ذكره الشارح يفوت هذا المقصود بل يتعين حد الاعجاز بانه الطرف الاعلى وما يقرب منه وثانيهما ان لا تفاوت في البلاغة القرآنية وغيره كما قيل ان الله تعالى عام المخاطبات

الحال

الاحوال وكيف يتناهى فيلزم ان يكون كلام يشتمل عليها في اعلى المراتب الا ان يعجز منه لتعلقه بالحكمة الالهية وشرحه وان لم يفع فان قلت لا يمكن انكار تفاوت الايات في البلاغة كما قال الشيخ قال در بيان ودر فصاحت كي بود يكسان سخن * كرچه كوينده بود چون جاحظ وچون اصمعي * در كلام ايزد بيچون كه وحي منزلست * كي بود تبت يدا مانند يا ارض ابلعي قلت التفاوت الحاصل في الايات بالنظر الى الاحوال المقتضية للاعتبارات اكثر في بعضها فالمقتضيات المرعية فيها او في المقتضيات المرعية في الاخرى وذلك لا يقدح في ان يكون كل منها في الطرف الاعلى اي في مرتبة من البلاغة لا بلاغة فوقها بالنسبة الى تلك الاية لوجوب اشتمال كل اية على جميع مقتضيات الاحوال التي في نفس الامر بناء على احاطة علم الله تعالى بجميعها فتامل **قال** الاسناد وما يقرب منه في المفتاح ان قوله وما يقرب منه عطف على حد الاعجاز والمراد بحد الاعجاز البلاغة في مقدار اقصر سورة وبما يقرب منه البلاغة في مقدار اية او ايتين كما نقله قال واما طرفان الاعلى وهو حد الاعجاز وما يقرب منه يستعمل الطرف الاعلى بانه البلاغة القرآنية كما هو المقصود وتمم كلامه ولعل مراده بالاهام الاحتراز عن الذي ذكره مسطور في شرح الايضاح للاقسرائي **قوله** ولا يخفى ان بعض الايات يأبى بما ذكر من ان حد الاعجاز هو الطرف الاعلى وما يقرب منه فان جميع الايات واقعة في مرتبة الاعجاز ان حملنا الاعجاز على المراد بجميع الايات التي حكم عليها بامتناع المعارضة ما يكون مقدار اقصر سورة وكون البعض غير التعجيز المشهور كما نبهت عليه فيما سبق **قوله** اي طرف البلاغة نقل عن الشارح انه صرح بذلك اي الطرف تنبيها على ان الطرف احد طرفي البلاغة احترازا عما وقع في نهاية الايجاز من ان الطرف الاسفل ليس من البلاغة في شيء وهذه عبارته لا يقال طرف الشيء يجب ان يكون متحدا بالشيء المنسوب اليه بحيث يلحق الطرف بنهايته فلا يكون داخلا فيه لانا نقول الطرف الاعلى داخل في البلاغة قطعا فالاسفل ان يدخل الطرف الاسفل ايضا على ان قول المصنف اذا غير الى ما دونه التحق عند البلغاء باصوات الحيوانات صريح في الدخول لدلالته على ان الكلام الواقع في الطرف الاسفل غير ملتحق عندهم باصوات الحيوانات وكل كلام غير ملتحق بها فهو عند البلغاء بليغ ثم المراد بقوله الى ما دونه كل مرتبة كانت من المراتب التي دونها او مرتبة تحته بلا واسطة فانه المتبادر عند الاطلاق وعلى كلا الوجهين لا يصدق ما ذكر في تعيين الطرف الاسفل على الطرف الاعلى ولا على المراتب المتوسطة **قوله** باصوات الحيوانات غير

الحيوانات اشارة الى ان المراد بها غير الانسان وقد وقع في عبارة المفتاح منكرا والانسب جعلها علم
ما ذكرنا بجعل التنكير للتحقير او النوعية كما في وعلى ابصارهم غشاوة وان ذكر الشريف ان التنكير للقصد الى
غير معين وقوله تصدر عن محالها صفة للاصوات على نمط قوله لكن يحتمل الحالية ايضا او حال عنه
لا يقال يلزم اختلاف العامل في الحال وذيها لان العامل في الاول الفعل وفي الثاني الجار لانا نقول
العامل فيهما هو الفعل لان حرف الجر يوصل معنى الفعل الى مجروره والمجرور وحده منصوب المحل بالفعل و
بهذا الاعتبار وقع ذا حال وما يقال في امثاله من ان الجار والمجرور في محل النصب مسامحة في
العبارة اتكالا على ما تقرر في القواعد كذا في شرح الكشاف للشريف وما في يجب بما يخفى
اي يجب انتفاء الاصوات وحصولها بل علة مقتضية لها ان صدرت ابتداء او موصولة اي يجب ما يخفى
معها من الامور التي لا تقتضيها قوله سوى المطابقة والفصاحة وهو غير متوقف على الفصاحة
ولذا وقع صفة للوجوه اشارة الى ان خروج تلك الوجوه بالنظر الى المطابقة والفصاحة والمراد تبعيتها وجود
تغايرهما فلا يلزم كون كل منهما من توابع البلاغة سواء اعتبرا او لا الحكم على الوجوه بالتابعية ثم اعتبر
تلك الوجوه بالمغايرة للامرين او بالعكس ولا تفاوت بين الاعتبارين في هذا المقصود كما ظن
قوله وفيه اشارة الى الحصر صرح بهذين في المختصر والاشارة والاشعار المذكورين ملحوظ
تبعها وسوق كلامه فيهما يشعر بان الاشارة بامر اخر واسنادها الى توصيف الوجوه باخرهما
لا يلتفت اليه وما قال قوله عرض خارج عن حد البلاغة الوصفية والخروج عن احدهما في
التبعية وما ذكره الاستاد من ان الوصفية تغني عن التبعية والخروج عن الحد يغني عن توصيف الوجوه
باخر مكلم كيف ومما تستلزم ان يكون قوله خارج صفة كاشفة لقوله عرضي كما لا يخفى قوله
لانها ليست مما يجعل المتكلم موصوفا بصفة نقل عنه قدس سره اي المراد انه لا يجعل موصوفا
المتكلم بسبب هذه الوجوه بصفة ولا يسمى بسببها باسم في العرف كما يسمى بسبب البلاغة والفصاحة
فيقال بليغ وفصيح ولا يقال مرصع ومجنس فلا يرد ان يصنعها بهذه التوابع صحيح
وقد يقال يفهم من هذا الكلام ان هذه الوجوه لو جعلت صفة المتكلم موصوفا بصفة جاز ان يجعل
تابعة لبلاغة المتكلم مع انه ليس كذلك لان هذه الوجوه اوصاف الكلام فلا محالة يكون تابعة
لا لبلاغة المتكلم سواء جعلت المتكلم موصوفا بصفة ام لا تجويز المجاز يتعدد المانع عن جعلها تابعة

للبلاغة المتكلم عنه

لبلاغة المتكلم فليتامل قوله ملكة يقتدر بها على تاليف كلام بليغ اي في اي نوع اراد
من المعاني والقرينة على ارادة هذا المعنى ما تقدم في تعريف فصاحة المتكلم فان ما
يكشف عن المقصود منها بطريق المقايسة وهذه وان كانت عناية في التعريف لكن
لا بد من المصير اليها اذ الملكة التي يقتدر بها على تاليف الكلام البليغ في نوع من المعاني
كالمدح مثلا لا يجعل صاحبها بليغا على ان المتبادر من الملكة هو الكامل منها وهو ما ذكرنا
والتعريف يحمل على المتبادر واعتبار العموم في الكلام البليغ بناء على ان النكرة قد تعم في
الاثبات بقرينة المقام او في ان تاليف على اضافة المصدر يفيد العموم منظور فيه لا يستلزم
انتفاء البلاغة في البشر مثلا لان من الكلام البليغ ما هو واقع في طبقات الاعجاز والاقتدار
تاليفه خارج عن طوق البشر وليس قد يوهم يلزم ان لا يكون متكلم بليغا الا ان يكون فوق كل بليغ
لان الابلغ يقدر على كلام بليغ لا يقدر عليه من هو دونه في البلاغة وفيه بحث قوله
انحصار علم البلاغة في المعاني والبيان اي علم له زيادة اختصاص بالبلاغة كما اذا لو اريد به اسم
منه العلمين لم يكن الانحصار المذكور معنى فتامل قوله وانحصار مقاصد الكتاب في الفنون
الثلثة لان البلاغة لما علم انها لا تتجاوز عما ذكر وعلم ان البديع من توابعها علم ان المقصود الكتاب
هو في علم البلاغة وتوابعها لا يتجاوز عن الفنون الثلثة قوله وفيه تعريض لصاحب المفتاح
حيث لم يجعل البلاغة مستلزمة للفصاحة وذلك لانه عرف البلاغة ببلوغ المتكلم حدا له اختصاص
بتوفية خواص التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها وذكر
ان الاول يستفاد من المعاني والثاني من البيان فلا يتوقف البلاغة على الفصاحة وما ذكره المص
ماخوذ من كلام ابن الاثير في المثل السائر لكن يرجح قول صاحب المفتاح بان البلاغة كما تتنوع
للبليغ بها يمتاز عن غيره وتحصل الامارات المختصة به ورعاية الفصاحة ليست كذلك لانه نوع البليغ
من حيث هو بليغ بل امر مشترك بينه وبين غيره وفيه نظر اذ رعاية ما في البيان يكون
الفصاحة للبليغ كالحيوان للانسان قوله ان كل بليغ كلاما كان او متكلما فصيح هذا مع
المشترك بالاول لا كل ما سمي بليغا قوله اي ليس كل فصيح بليغا تنبيه على ان المراد
بالعكس اللغوي لا الاصطلاحي اذ الموجبة الكلية لا تنعكس في الاصطلاح الا الى موجبة جزئية

نبه اولا بحمل صاحب المفتاح البلاغة مستلزمة للفصاحة
فيعين ان يحمل مرجعها البيان فقط واجيب بانه يراد
انه جعلها مستلزمة للفصاحة تكنه جعلها مستلزمة
عن التعقيد المعنوي المحتاج العلم الثاني منه

هذا على تقدير كون البلاغة تشمل الفصاحة
وقد تعرض الكلام عليه

قوله وهو ما يجب ان يحصل اه هذا من قبيل الاستخدام لان المرجع ههنا مصدر
ميمي لا اسم مكان بدليل تعديته بلفظ الى والتفسير المذكور انما هو للمرجع بالمعنى الثاني
وبه يكشف تفسير المذكور المرجع بالمعنى الاول ثم المراد بالامكان الامكان الوقوعي
المقابل للامتناع بالغير لا الامكان الذاتي المقابل للامتناع بالغير لا الامكان
الذاتي المقابل للامتناع الذاتي فلا يتجه ان امكان الممكن لا يتوقف على شيء لان ذلك انما هو
الامكان الذاتي قوله لانطباق الحكم للواقع ولا انطباقه قيل عبارة عن الصدق والكذب
فكيف يكونان مرجعا له بالمعنى المذكور اجيب بان الصدق والكذب عبارتان عن مطابقة الخبر
للواقع وعدمها ومطابقة الحكم له او عدمها يصلح مرجعا له قوله عن الخطاء في تادية المعنى
المراد اللام في الخطاء للعهد والمراد به ما لا يكون بسبب التعقيد المعنوي بقرينة قوله وما يحترز به
عن الاول يعني عن الخطاء في التادية علم المعاني اذ لا يحترز به عن التعقيد المعنوي على
انه قد يقال الخطاء بسبب التعقيد المعنوي ليس في التادية بل في كيفيتها ولو قال عن الخطاء في تطبيق
الكلام على مقتضى الحال لكان اظهر قوله والا لربما ادى المعنى المراد اه اعترض عليه
بان الظاهر ان المراد بالاحتراز عن الخطاء عدمه فيلزم على تقدير انتفاء ذلك العدم اعني وجود
الخطاء بتعين تادية المعنى المراد بكلام غير مطابق لمقتضى الحال البتة فلا وجه لايراد كلمة
ربما ههنا سواء حملت على التقليل او التكثير الا ان يحمل على التنزل والاخذ بالادنى فكأنه
قيل وان لم يكن مرجع البلاغة الى الاحتراز عن الخطاء المذكور فلا اقل من تادية المعنى المراد بكلام
غير مطابق لمقتضى الحال في بعض الاحيان وهو مناف للبلاغة ولوجوب التادية على تقدير
ذلك الانتفاء اما ان يتعين لما فيه لكان التنافي في الارتباط ظاهرا ولكان الاولى فليحمل ربما على
التحقيق فانها قد يستعار له كما نقله الشارح في مباحث الشرط من احوال المسند عن ابن
الحاجب ويمكن ان يقال المراد بكون مرجع البلاغة هو الاحتراز ان الاحتراز لازم للمعنى
المستفاد من قوله والا هو نفي اللزوم اي ان لم يكن الاحتراز لازما لربما كان معدوما فكان
الخطاء متحققا وقد يجاب بان المراد بالاحتراز عن الخطاء المذكور محافظة النفس عن الخطاء
لا انتفائه اذ لا عبرة لمجرد عدم الخطاء اذا لم يكن عن محافظة وقصد والتادية بكلام غير

مطابق

مطابق ليس لانتفاء هذه المحافظة البتة بل قد يوجد معه فلفظ ربما اذن في محله
ويكون للتكثير وفيه ان التاديات عندهم كعدم البلاغة مبنيا على القصد لا على تحقق
القصد في كل الامور العدمية الا انه يجب استلزام قصد تطبيق الكلام على مقتضى
الحال قصد الاحتراز عن الخطاء وفيه تامل قوله والى تمييز اه الانسب لقوله
الاحتراز عن الخطاء ان يجعل المرجع ههنا الاحتراز عن اسباب الاخلال بالفصاحة قوله
ويدخل في تمييز الكلام الفصيح اه قيل لم قدر موصوف الفصيح الكلام حتى يحتاج الى العذر هنا فلو
قدر اللفظ لم يحتج اليه اصلا اجيب بان بلاغة الكلام انما يتوقف بالذات على تمييز الكلام
الفصيح وتوقفها على تمييز الكلمات الفصيحة بواسطة توقف تمييز الكلام الفصيح عليه
فلهذا قدر الكلام الفصيح وايضا قد سبق ان فصاحة المفرد والكلام كانهما حقيقتان مختلفتان
فلو قدر الموصوف ما يتناول الكلام والمفرد لكان لفظ الفصيح كالجمع بين معنيي المشترك بلا ضرورة
فاحترز عن توهمه والعالم يسبق وصف مطلق اللفظ بالفصاحة حتى يجعل قرينة على تقديره
قوله على ما صرح به اي في الايضاح قيل عليه مرجع بلاغة المتكلم ايضا الى ذينك
الامرين فما وجه تخصيص بلاغة الكلام بكون هذين الامرين مرجعا لها اجيب بان وجهه
هو الايماء الى ان مرجعيتهما لبلاغة المتكلم باعتبار مرجعيتهما لبلاغة الكلام ويمكن ان يجاب بان وجهه
ان الخطاء في تادية المعنى المراد ربما قد يقع بحسب مقتضى البشرية في حين من احيان البليغ ولا
يدل على انتفاء بلاغته اعني الملكة المذكورة كما ان عدم معرفة المجتهد بعض الاحكام لا ينافي الاجتهاد
فالاحتراز عن جنس الخطاء ليس مرجعا لبلاغة المتكلم ولا ينافي وجود الخطاء المذكور احيانا بل
انما ينافي بلاغة الكلام الواقع هو فيه ولا بعد في ذلك الا يرى ان امرء القيس بليغ بلا شبهة
مع ان الكلام فيه قد لا يكون بليغا كقوله غدائره مستشزرات البيت قوله وفساده
واضح اذ الغرض عرفا ما يتاخر عنه ويترتب عليه وانتفاء الخطاء المذكور وكذا تمييز الفصيح
عن غيره موقوف عليه لبلاغة الكلام متقدم عليها كما اشار اليه في تفسير المرجع ولو سلم
تاخره وترتبه عليها لم يستقم الغرضية اصلا اذ ليس الباعث على البلاغة
الاحتراز عن الخطاء وتمييز الفصيح عن غيره وهو ظاهر جدا بل الغرض من جعل الكلام بليغا افادته

بالحسن الذاتي وارتفاع شانه على ان البلاغة وصف الكلام وتعليل وصف الكلام بها
لا يخلو عن سماجة كما لا يخفى قوله لان غايته ما علم مما تقدم ان بعض العلوم مما يتوقف
بلاغة المتكلم افادة بلاغة المتكلم هذين الامرين الذي يحصل بالاحتراز والتمييز نفس الفصاحة او توقفها
عليهما الا يجعل بها التمكن منهما والا يعلم كونهما غرضين منهما فتفسير المرجع بالعلة الغائية كما ينبغي
الشروع فقول المتكلم قوله على الاتصاف بهذين الوصفين لم يرد به الاتصاف الفعلي بل
حيثية الاتصاف بها اذ الاقتدار المذكور عبارة عن بلاغة المتكلم وهي لا يتوقف على الاحتراز بالفعل
بل على كونه بحيث يحترز فليفهم قوله فيه انه مركب فيه ان الضمير الاول يرجع الى التحقيق والثاني
الى التمييز وجملة اعني اجزاؤه تمييز بل الكلام صفة المركب هذا وما يقال من ان تمييز الفصيح عن غيره
كلي لا كل وان هذه الامور جزئيات لا اجزاء بدليل صحة حمل على كل واحد من هذه الامور كلا حمل
عليه كله فليس كلا ما سند اليه لان المراد تمييز الفصيح من حيث انه فصيح لا تمييز ذاته من حيث هي ولم
صدقه على كل واحد منها ولو سلم فلعلكن محمولا على التشبيه قوله وكالسراج معطوف على
جحمعتم اي وبخلاف لفظ كالسراج وهو ناظر الى مسرجا كما ان جحمعتم ناظر الى كلام فالقول
بانه معطوف على ما قبله بحسب المعنى اي بخلاف غيرها كاجحمعتم وكالسراج على ما زعمه بعض المحشي
مواشي ليس في محله قوله لان منه تتبع الكتب المتداولة فيه رد لما اورد عليه الرومي
من انه لم يذكر فيه متن اللغة اي الالفاظ ما يحتاج في معرفته الى ان يبحث عنه في المطولات فكيف قال الا
تمييز السالم من غيره منحصر في علم متن اللغة وجه الرد ظاهر لكن الانسب لهذا التقرير ان يقول
المصنف منه ما يستفاد من علم متن اللغة كما لا يخفى وايضا لفظ الثاني عبارة عن التمييز وبين
القوانين التمييز بين في علم كذا اكثر بحسنه على انه لو قال ما يستفاد لم يحتج الى زيادة يدرك
بل كان قد يكفي ان يقال ما يدرك بالحس قوله منه ما يبين ا هـ ظاهر العبارة توهم
ان بعضا واحدا منها بعض آخر فيحمل على قبيل اللف والنشر بكلمة او كما في قوله تعالى وقالوا
كونوا هودا او نصارى فلو كان كلمة ما كناية عن جميع التمييز اي حاصله بهذه الاشياء او جعل
لكل واحد منها بعض من تلك التمييزات واعترض عليه بان التبيين الا علام فلا معنى لاعلام
التمييز الذي هو المعرفة اذ ليس المقصود العلم بالعلم واجيب بان المراد هنا اظهاره وجوده

الشيء وهو في اللغة الطهارة عن الاتحاد والا ان يعني هذا لا يستقيم في قوله او يدرك بالحس فينبغي ان يراد
تحصيله بالحس على سبيل التجوز قوله فتطلق على جميع الاقسام الموجبة اي فلو قال في علم النحو
ليتناول جميع اقسام الموجبة ولم يتعين المراد قوله او في علم التصريف فيه اعتراض عليه
بان المخل بالفصاحة هو مخالفة ما ثبت من الواضع وذا لا يعلم من علم الصرف حيث بانهم يذكرون
الا ان ظاهر الشذوذ الثابتة في اللغة ويقولون انها شاذة فيعلم منه ان ما عدا هذه الالفاظ
خلاف ما ثبت من الواضع قوله والتعقيد اللفظي فيه رد عليه بان التعقيد اللفظي قد
يكون بسبب اجتماع امور كل منها شائع الاستعمال جار على القوانين كما سبق واذا لم
ان يكون لمخالفة القانون النحوي فكيف يبين في علم النحو وغايته ما يقال ان النحو باحث عن
الوضع الاصلي لكل كلمة وان الاصل هو اثبات كل شيء في موضعه وان جاز خلافه فيمكن ان يستفاد
منه ضعف التاليف كما لا يخفى قوله والغرض من هذا الكلام تعيين ما بين
اي من قوله والثاني منه ما يبين الا هو وقوله يحترز عطف على يبين والضمير في انها راجع الى
المقدرة انث لكونه عبارة عن العلوم وجنس والا بد من اعتبار اه وهو معلومية كالامور التي يجب ان
يحترز عنها ليترتب على ما ذكره قوله ليعلم هو المجرد ويعتبر ما ذكر من عدم اعتبار الامر المذكور لا يعلم
البيان في اي شيء قوله لمكان مزيد اختصاص المكان اما مصدر ميمي بمعنى الثبوت او اسم
مكان على انه من باب الكناية مثل فلم لم يقبت عنه مقام الذنب كما سلف قوله
يعني الخطأ في التادية الاقرب في توجيه عبارة المتن المصنف حذف المضاف اي ما يحترز به عن
مستوى الاول قوله ولا يخفى وجه المناسبة اما التسمية الاول بالمعاني فلانه باحث
عن افادة التراكيب خواصها التي هي معان مخصوصة ففي التسمية اشعار بجلية بالمعاني واما
تسمية الثاني بالبيان فلانه متعلق بايراد المعنى الواحد وبيانه بطرق مختلفة في الوضوح واما تسمية
الثالث بالبديع فلانه يتعلق بامور بديعة واشياء غريبة كالترصيع والتجنيس ونحوهما واما تسمية
الجميع بعلم البيان فلتعلقه بالبيان اعني المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير وبه تبين وجه تسمية
الاخرين بعلم البيان لانه اذا ناسب الكل ناسب البعض بالضرورة ولا حاجة الى اعتبار التغليب
على ان اعتبار التغليب مصحح الاطلاق لا مرجحه وهو لا يلائم بالتناسب سيما اذا كان المراد بالتسمية

معناها المتعارف اعني تعيين اللفظ بازاء مسماه بخصوصه كما هو الشان في الاعلام
والعبارات والالفاظ ان اريد بالفن الاول الالفاظ **الفن الاول علم المعاني** والدلالة كما علم
كما يدل عليه قول الشارح فيما ينبغي ترتيب الكتاب على مقدمة وثلثة فنون احتيج الى تقدير
المضاف اما في الاول او في الثاني اي معاني الفن الاول علم المعاني او الفن الاول الفاظ
علم المعاني وان اريد به المعاني او بعلم المعاني الالفاظ تسمية للمدلول باسم الدال او بالعكس
فالامر ظاهر وباقي البحث سبق في مباحث المقدمة فلا حاجة الى الاعادة
قوله لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب كلمة من في الموضعين ابتدائية الا ان
الابتداء باعتبار الاتصال والمعنى لكون المعاني حال كونه ناشيا من البيان متصلا
بمنزلة المفرد حال كونه ناشيا من المركب ومتصلا به ومحصله ان اتصال المعاني بالبيان
ونسبته اليه مثل اتصاف المفرد بالمركب ونسبته اليه **قوله** بعد رعاية
المطابقة لمقتضى الحال زيادة هذا القيد بناء على ان البديع لا يعتد به او المراد رعاية المطابقة
لمقتضى الحال لا لان علم البديع متوقف على علم المعاني فان من له ملكة بها يعرف ايراد
المعنى الواحد بطرق مختلفة يكون عالما بالبديع وان لم يكن المؤدي مطابقا لمقتضى الحال
لكن لا يكون بليغا **قوله** طبعا الاقرب انه صفة مصدر محذوف بتقدير بلحاظ
النسبة اي تقدما طبعيا وشرفه شايع وجعله تمييزا لا يخلو عن تكلف **قوله**
وقبل الشروع في مقاصد العلم اشار الى تعريفه وضبط ابوابه لم يقل وقبل الشروع
في مقاصد العلم والتنبيه الا في بيان ان الاشارة متقدمة على الشروع فيهما لان التنبيه الاتي
من تتمة ضبط الابواب كما سيظهر ثم الاشارة اذا لم يقابل بالتصريح كثيرا ما تستعمل
في المعنى الاعم الشامل للتصريح فلا يرد ان التعريف وضبط الابواب مصرح بهما فكيف
يقال اشار او يقال انما قال اشار الى تعريفه مع انه مصرح به تنبيها على جلالة قدره
عن او يقال المعطوف قد اشرتم الى كذا مع انه مصرح به **قوله** ففي مسائل كثيرة
حمل على مذهب الاخفش وهو جواز زيادة الفاء في الخبر مطلقا وان نزل الطبقة
على مذهب الجمهور فليقدر الموصوف الصفة لغرضية المقام اي كل علم يفرد بالتدوين

المبتدا نكرة موصوفة بالفعل ويجوز دخول الفاء في خبره **قوله** فعليه ان يعرفها
بتلك الجهة لئلا يفوته ما يعنيه ولا يضيع وقته فيما لا يعنيه اراد بمعرفتها بتلك الجهة
معرفتها بخصوصها وبالوجوب الوفي الذي بالاعتبار الاولى اذ لا مانع عقلا من ان
يتصورها بجميعها وغيرها ويتوجه الى طلبها من حيث انه جزئي لذلك المفهوم العام فيحصل طلبها
بجهة الوحدة او يتوجه الى تصور كل واحد من تلك الكثرة بخصوصها سيما اذا كان
الكثرة محصورة ثم استفاد معرفة الكثرة المتحدة ويحصلها بجهة الوحدة المخصوصة اما بتفاوتها
معرفتها اصلا وهو ظاهر البطلان اذ يمتنع طلبها ح ولذا لم يتعرض واما بتفاوتها
معرفتها بخصوصها بان يعرفها بارشاد او يتصور كل واحد من احادها بالتفصيل
وعلى كلا التقديرين لا يأمن فوات ما يعنيه وتضييع وقته فيما لا يعنيه اما على تقدير
الاول فلعدم تسليم امكان الشروع به فظاهر واما على التقدير الثاني فلان الكثرة ان لم تكن
محصورة يصرف اوقاته الى تحصيل شرط الطلب اعني تصور المطلوب ولا يتفرغ منه الى
تحصيل المطلوب فيفوت ويضيع الوقت في تحصيل المطلوب وان كانت محصورة فلانه
يصرف كثيرا من الاوقات الى تحصيل شرط الطلب فيجالاسيع ما في الوقت لتحصيل المطلوب
او يكل عن تحصيل الشرط فيتقاعد عن الطلب ويلزم الامران لا يجال الطالب اذا تصور
الكثرة بجميعها وغيرها وانذرع الى طلبها من حيث انها جزئي لذلك العام فادى الطلب
الى غيرها كيف يقال فات مطلوبه يعني تلك الكثرة وتلك الكثرة انما تكون مطلوبه اذا
تصورها الطالب بخصوصها والمفروض تصورها بوجه عام فليس المطلوب الا ما جعل
هذا المفهوم العام مرآة لملاحظته لانا نقول انه اذا اراد تحصيل ما يعصم ذهنه
عن الخطأ فلا شك ان مطلوبه في نفس الامر هو المنطق واذا اعتقد ان تلك العصمة
تحصل بعلم كان من المعقولات فشرع في الهندسة باعتبار انها علم من المعقولات
فلا شك ان مطلوبه في الحال هو العصمة المذكورة قد فات وهو ظاهر **قوله**
اي ملكة يقتدر بها على ادراكات جزئية حمل العلم هنا على الملكة يحوج الى اعتبار
الاستخدام في قوله وينحصر في ثمانية ابواب على ما اشار اليه الشارح هناك ثم المراد

والاخلق صح

فيتقاعد نسخة

المسند ابره

بالادراكات جزئية اما الالتفاتات المخصوصة المتعلقة بالاصول الكلية فان كان
من الالتفات ادراك ولو تسامحا جزئي باعتبار ان متعلقه جزئي من جزئيات الاصول وهذا
هو المناسب لقوله الاتي بها يتمكن من استحضارها والالتفات اليها وتعقبها واما
ادراكات جزئية متعلقة بمواد مخصوصة مستفادة من تلك الاصول فان الملكة
لما كانت وسيلة الى استحضار الاصول وتلك الادراكات مستفادة منها
صح ان الملكة يقتدر بها على تلك الادراكات الجزئية لا يقال اطلاق العلم على الملكة
يقتضي ان علم مسائل المعاني بدون تلك الملكة لا يسمى عالما مع بطلانه لانا نقول ان
عالمية بالمعاني بمعنى حصول مسائله لا ينافي نفيها بالمعنى الاخر اعني الملكة وتعريض على
تعريف علم المعاني بانه صادق على البلاغة المكتسبة الا ان يعتبر بالحيثية اي من حيث يعرف بها
تلك الاحوال فيخرج اذ لا يصدق عليها انها ملكة من هذه الحيثية بل هي ملكة من حيث
يقتدر بها على تاليف كلام بليغ لكن يلزم على هذا ان يكون علم المعاني بمعنى الملكة والبلاغة في
الكلام متحدين بالذات مختلفين بالحيثية **قوله** بان ذلك ان واضع المسائل
المفهوم من كلام الشارح حيث حمل الملكة على ملكة الاستحضار لا على ملكة الاستحصال
ان لا يحصل لاحد علم المعاني بمعنى الملكة الا بعد تحصيل جميع المسائل وصيرورتها مخزونة لديه
والظاهر انه يكفي ان يحصل كيفية للنفس يتمكن بها من استحضار ما كان مخزونا عنده من
المسائل واستحصال ما كان مجهولا منها كما اعتبر التهيؤ التام في الفقاهة هذا فان قلت
يلزم من هذا البيان ان لا يكون واضع الفن عالما به قلت غاية ما لزم ان واضع الفن
بعد ان حصل له ملكة الاستحصال وصنعة الاصول واستنباطها يحصل له ملكة الاستحضار
وقبل حصول ملكة الاستحضار له لا يسمى عالما به بهذا المعنى وان كان عالما به بمعنى اخر
واي محذور في ذلك **قوله** كونها جهتي ادراك اذا حمل العلم على الاصول و
القواعد صح تسميته بجميع الفقه لانها طرق مفضية الى الادراكات الجزئية كالمحصل
المستفاد من تقديم الذاتيات بالنظر الى كون العلم المشبه بمعنى الادراك اذ لا معنى لكون الادراك
المطلق جهة الادراك المطلق ثم الادراك المخصوص قد يكون جهة لادراك مخصوص آخر

وفيه نظر لان جهة التسليم هي التغليس والاحتراز عن الاسباب المخلة بالفصاحة ... والتميز بالذات مع مجموع اللغة والبيان ... اللغة والصرف والنحو والذوق السليم فلا محذور فيه محمد ...

كما ان العلم بالدليل جهة للعلم بالمدلول لكن المشبه المجهول هو العلم من حيث هي هو باعتبار كونها
الادراك من حيث هو كما يتبادر من العبارة فليتأمل **قوله** فلان علم النحو يعني ان المراد
بالعلم المتعلق بالنحو ههنا هو الملكة وان كان النحو عبارة عن المسائل **قوله** ان ارادته
بسيطة اجمالية يمكن ان يقال مراده التنبيه على الملكة المذكورة بما يحصل بسببها من العلم
الاجمالي لا التمثيل لها فلا يرد ما ذكره الشارح المحشي **قوله** ويجوز ان يريد بالعلم نفس
الاصول والقواعد كما يمكن ان يقال سكت عن حمل العلم على الادراك بمعناه الحقيقي فلا
احتياج الى بيان ارادته منه لا لاشارة في اول علم المعاني الى نفي حمله عليه بناء على انه يحوج الى
تقدير المتعلق اي علم بامور ثم العلم في الملكة او الاصول انه سلم انه مجاز مشهور كما اشار اليه
بقوله لانه كثيرا ما يطلق عليها فيرجح على الاضمار **قوله** والعلم الكلي والمركب سواء كان
باعتبار تصورهما بماهيتهما او التصديق باحوالهما وكذا الكلام في المعرفة **قوله** دون علمه ينقوض بقوله
عليه السلام ان من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه الا العلماء بالله تعالى اللهم الا ان يقال انه بعد تسليم ثبوت هذا الكلام
من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى علي كرم الله تعالى وجهه ان الى ... مجاز لا
العلم اي العلم المخصوص كما اشار اليه بقوله عليه السلام من اخلص لله تعالى اربعين صباحا ظهرت ينابيع
الحكمة من قلبه على لسانه والله تعالى اعلم **قوله** ثم فصل عنه ثم ادرك ثانيا هو قال
بعض اصحاب الحواشي معترضا عليه انه ذهول عن المعنى لا يوجب نفي العلم بل الحاصل بعده احضار
والتفات العلم الا ان يراد ذهول يفضي الى النسيان يحوج الى كسب جديد ليس شيء لان في الذهول
زوال الصورة عن المدركة فتكون الموجود بعده ادراكا وان كان بلا كسب جديد ثم ذكر الشارح
في اوائل الباب الاول ان التفات الذهن الى المخزون عنده واستحضاره اياه لا يسمى علما الا
انه امر عرفي والتحقيق ما ذكرناه ولهذا بادر الشارح هنالك الى التسليم علمية **قوله**
والمصنف قد جرى على استعمال المعرفة في الجزئية بدليل قوله في الايضاح الذي هو كالشرح
لهذا الكتاب قيل يعرف دون يعلم رعاية لما اعتبر بعض الفضلاء من تخصيص العلم بالكليات
والمعرفة بالجزئيات والمعاني فقال يعرف او لتخرج لا للتفصيل حتى يورد عليه ان مجرد
استعمالها في الجزئي لا يوجب اختصاصها به لصحته على تقدير الترادف ولا اشكال هذا

قوله ثم ذهل عنه ثم ادرك ثانيا قيل المراد ذهول يفضي الى النسيان يحوج الى كسب جديد والا فالحاصل بعد الذهول التفات لا ادراك الا مجازا والحق ان الذهول زوال الصورة عن المدركة فيكون الموجود بعده ادراكا وان كان بلا كسب جديد ثم ذكر الشارح في اوائل الباب الاول ان التفات الذهن الى ما هو مخزون عنده واستحضاره اياه لا يسمى علما الا انه امر عرفي والتحقيق ما ذكرناه ولهذا بادر الشارح هناك الى تسليم علميته منه

الاختصاص معتبر في ذلك الاصطلاح وقد يجاب بان ترك العلم الى المعرفة ليس مدعى
نكتة وجريان على ذلك الاستعمال الصحيح نكتة له وما ذكره الاستاد من ان المراد بالجزئيات
على استعمال المعرفة في الجزئيات استعمالها في الجزئيات فقط لا الكليات المحضة ولا
الا المركبات منها ولا الجزئيات وهما كذلك فان المراد بالاحوال الجزئية لا يخرج عن
لان تخصيص المعرفة بالجزئيات معتبر في جميع ذلك الاصطلاح ووجود استعمالها في الجزئيات
لا يفيد ذلك الاختصاص اذ لو كان المعرفة والعلم مترادفين كما اشار اليه الشيخ في اول
فصول النجاة لاستقام استعمالها في الجزئيات اختصاصها لذا اصطلاح اخر كما يشهد به
ولا يخفى ان المتبادر من قوله ولعله قد جرى جريانه على الاصطلاح الا ان يجرد استعمالها
في الجزئيات وان لم يعتبر فيه التخصيص فذلك من الكلام كما لا يخفى قوله ادراكات
جزئية اي معرفة كل فرد فرد من جزئيات الاحوال المذكورة جزئية كما ذكر يستلزم جزئية
الادراك بالاضافة الى الادراك الكلي لان ادراك الكلي كلي الادراك الجزئي ولهذا الغرض جزئية
الادراك ولست بالمعتبر لان جزئية الادراك بجزئية المدركات ولا تقتضي الاصطلاح
الا بحسب الظاهر كون متعلق المعرفة جزئيا للغرض الادراك ثم الاقرب ان قوله فرد فرد من
قبيل التاكيد اللفظي وقد يجعل من قبيل وصف الشي بنفسه قصدا الى الكمال والمراد
كل فرد منفرد عن الاخر وحاصله معرفة كل فرد على سبيل التعاقب والانفراد دون
الاقتران وقد يترك لفظ كل في مثله مع ان العموم مراد كان يقال معرفة فرد فرد والظاهر ان
العموم مستفاد من قرينة المقام فان النكرة في الاثبات قد تعم كما سيجيء في بحث المسند اليه
ويحتمل ان يحمل على حذف المضاف وهو كل بتلك القرينة قوله بحيث اي فرد
او اشارة الى ان التنوين عوض وان المراد امكان المعرفة لا المعرفة بالفعل
قوله او البعض الغير المعين اراد بالبعض الغير المعين مثل الثلث والربع
لا البعض المطلق اذ لا جهالة فيه بل وجه اللطف وجهه حصول هذا العلم لمن عرف
مسئلة منه كما صرح به لكان معنى ان يعرض له العاد والبعض المعين الخفيف والاحتمار
ونحو ذلك او الثلثة والاربعة ونحوها ثم عدم الدلالة موجود في البعض الغير المعين

لكن

لكن لم يتعرض له اعتمادا على انسياق الذهن قوله لكل من عرف مسئلة منه قيل
المراد بالمسئلة متضمنة لثلثة احوال لان المذكور في التعريف احوال اللفظ بصيغة الجمع فلا
يلزم من اراده البعض حصول العلم للعارف بمسئلة واحدة قوله وكذا المحسنات
البديعية هذا مبني على المشهور واما على التحقيق فيما سيجيء من ان المحسنات البديعية قد يقتضيها
الحال فلا يخرج بما ذكر وعلم البديع انما يخرج من التعريف بالحيثية المراده كعلم البيان بعينه
قوله وهو قرينة حيثية يعني وصف الاحوال بما ذكرنا كونه قرينة فلان تعليق الحكم
بالموصوف بصفة وما في حكمه يفيد العلية كالتعليق بالمشتق فاذا قيل اكرم الرجل العالم افاد
ان علة الاكرام العلم فيفيد ان معرفة تلك الاحوال لكون اللفظ يطابق بها مقتضى الحال في
الذهن الى اعتبار الحيثية واما الخفا فواضح ووجه الاسناد كونه قرينة بان في النسب
التقييدية اشارة الى نسب خبرية والنسبة الخبرية لا يذكر في مقام التعريف الا باخبار
حث اليهما ولا يخفى ما فيه من التعسف فان ظاهر هذا التوجيه يستلزم وجوب اعتبار قيد
الحيثية في مثل تعريف الانسان بالحيوان الناطق وبطلانه ظاهر وبالجملة ان سلم ما ذكره
فانما هو اذا ذكرت النسبة الخبرية صريحا فتامل قوله عبارة عن معرفة هذه الاحوال
هذا على حذف المضاف اي عن ملكة معرفة هذه الاحوال ولو قال لا لزم ان يكون معرفة هذه
الاحوال ثمرة علم المعاني لم يحتج الى ذلك قوله وهذا واضح لزوما وفسادا اقد
يناقش فيه بانه انما يلزم اذا لم يكن المراد بمعرفة احوال اللفظ معرفة احكام الاحوال الجزئية
على حذف المضاف وانت خبير بانه لا يفيد الا باعتبار قيد الحيثية المذكورة فان علم
المعاني ليس عبارة عما يفيد معرفة تلك الاحكام من حيث هي بل من الحيثية المذكورة فلا احتياج
الى قيد الحيثية بل فتامل قوله قد يقتضيها الحال الاحسن ان يقول قد يطابق بها
اللفظ مقتضى الحال قوله وليس مقتضى الحال الا تلك الاحوال بعينها حاصل
السوال انه يلزم اتحاد المطابق والمطابق به وقد يجاب بان المراد باحوال اللفظ الخصوصيات
الجزئية كالتاكيد المخصوص في ان زيدا قائم وبمقتضى الحال الخصوصيات الكلية ككون التاكيد الكلام
مطلقا وبان المراد بمقتضى الحال الهيئة العارضة للالفاظ بسبب الاحوال كالهيئة

الى صدق زيد اعرفت من تقديم المفعول به فوايا لحاد على الوجهين ولا يخفى بعد الوجه الثاني
قوله قلت قد تسامحوا به حاصل الجواب ان الاتحاد لان المراد بمقتضى الحال هو
الكلام الكلي المكيف بكيفية مخصوصة لا نفس الاصول وما ينفع صدق المطابق بزيد المعقول
على المطابق بزيد الفاعل على عكس اصطلاح المعقول فانهم يعبرون الكلي على الجزئي
المنفي صدقه عليه فالصادق عندهم هو المطابق بزيد ولا عزم تطابق الاصطلاحين فال
الاسناد وفي العبارة الاحوال التي بسبب امتثال الكلام الجزئي عليها يكون جزئي
جزئيات الكلام المطابق لمقتضى الحال وبه يصح جعل الاسلوب الا ان بيان ثبت الكلام
الذي هو مقتضى الحال فافهم قوله والا فمقتضى الحال عند التحقيق كلام مؤكد اسند
الخ في شرح المفتاح بعد قوله في تعريف علم المعاني على ما يقتضي الحال ذكره فان الحال
حقيقة هو الكلام لا الحذف والتقديم او الذكر خبر وتعريض بان قولهم الحال الى طلب
وتردده ونحو ذلك منه يقتضي تاكيد الكلام وجوبا او استحسانا وتجريده عن التاكيد وقول
صاحب المفتاح فحالة المقتضية لذكر الحذف التعريف التنكير الى غير ذلك تحكم في ان
المقتضي نفس تلك الاحوال والحمل محل على الحكم سيما اذا كان الغالب على ان مقتضى
الحال في الحقيقة انما هو بالنسبة الى تلك الاحوال الكلام المكيف واما ما ذكره
من حالة التعريف فقد اجاب عنه الشريف بان بعض المقتضيات كالمؤكدات
ما يذكر فوجب حمل الذكر على التغليب اي في قوله على ما يقتضي الحال ذكره على الاغلب في
حيث صرح به فيقتصر اقتضاء الحالة المقتضية لذكر الحذف التعريف التنكير الى غير ذلك
مراعاة التعريف بين مجمل الكلام ومفصله رعاية لما صرح به في الاجمال والتفصيل
بان المقتضي نفس التاكيد والتعريف لا وانهما منفي وبان مرجع اقتضائهما اقتضاء
وبانه لا جعل الاقتضا مسر ما التعلقه بالمسيح جعل ايضا ما يتعلق بالمذكور مذكورا على
المذكور حقيقة هو الكلام الجزئي لا الكلي الذي جعله مقتضى الحال فما احتيج الى التاويل على
التقدير بين كان اعتبار الاسناد بل الاولى الجزئي في معظم المواضع اولى وان وجه
بيان الا ظهر بيان في احدهما اعطاء الكلي حكم الجزئي الذي هو عينه في التحقيق وفي الاخر

اعطاء المسبب حكم السبب الذي هو غيره ويرد على الاول بعد تسليم ان المقتضي او انهما
انه ينبغي ان يكون المغلب مخصوصا بوجهين الاول منع كون المقتضي نفس المؤكد واداة التعريف
بل حالة التاكيد والتعريف باللام وقد اشار الى جوابه في حواشيه على شرحه بان
اقتضاء التاكيد مرجعه اقتضاء المؤكد فال وقس عليه اقتضاء التعريف الثاني انه ينبغي
ان يكون المغلب مخصوصا بزيادة وخفة او كثرة او نحوهما وليس يظهر بينهما والاظهر حمله
على تقدير المضاف اي ذكر اداته او التجوز في النسبة الايقاعية او جعل الذكر مجازا عن
الايراد من قبيل ذكر المقيد وارادة المطلق بقرينة ما ذكر في الاجمال والتفصيل وعلى الثاني
انه منقوض بالحذف والطي ونحو ذلك والصحيح انه متعلق بالمذكور فجعله مذكورا اللهم الا
ان يحمل على ان الحذف مثلا متعلق باللفظ وهو من شانه ان يكون مذكورا في هذه الحالة
ولا يخفى بعده قوله انه كلام مؤكد اراد انه كلام مؤكد حكم فيه بثبوت القيام لزيد
الا انه اقتصر في العبارة اعتمادا على انسياق الذهن فقيل انما لم يقل كلام مؤكد حكم
فيه بثبوت القيام لزيد اشارة الى ان الحال انما يقتضي خصوصية في الكلام المشتمل على الحكم
الذي يقتضيه شيء اخر ولا دخل لها في اقتضاء خصوص الحكم الا انه جعل المقتضي المؤكد لا
نفس التاكيد لامر دعاه اليه فيما سبق قوله واحوال الاسناد الخ
جواب عما يتوهم من ان احوال الاسناد غير مندرجة فيما سبق لعدم كونه لفظا مع
انه باب من ابواب هذا الفن وضمير بها راجع الى احوال اللفظ قوله مع خواص
تراكيب لا بد من تخصيص معنى التعريف تخليصا للناظر عن مؤنة الرجوع الى شرح
المفتاح فنقول التتبع الاستقراء اشيا فشيا والخواص جمع خاصية بمعنى الافراد
جمع خاصة وفي الافادة صفة للخواص بتقدير المتعلق معرفة وجعلها حالا وان كان احسن
لفظا ابعد معنى اذ لا حسن في تقييد تتبع الخواص بحال كونها في الافادة ثم فائدة هذا القيد
تخصيص الخواص بالمعاني التي تفيدها التراكيب احترازا عن الصفات المختصة
بها الراجعة الى ابنائها التركيبية او مفرداتها الواقعة فيها وجعل الافادة ظرفا للخواص
لانها منبعها لكونها محيطة بها واختيرت الافادة على الدلالة دلالة على ان المعتبر

افادة التركيب ايا ما للسامع لا مجرد دلالتها عليها وما تيصل عطف على الخواص فهو
التركيب ومن الاستحسان بيان لما والمراد بالاستحسان عليها في شرح الشريف
مفهومه بحقيقي ومن غيره عدم الاستحسان وفائدة ذكره ان التركيب المفيد بخاصة قد يستحسن
من متكلم في مقام فيحمل على انه قصدها ولا يستحسن من لم يعرف في ذلك المقام المنوط به
فلا يحمل على قصدها بل على ان صدورها منه اتفاقي وكذا حال المخاطب فلا بد لصاحب
المعاني مع معرفة الخواص من معرفة كون التركيب مستحسنة وغير مستحسنة ليتمكن
من ايراد تركيبه منطبقة على ما سافيها لاجلها ومن حمل كل تركيب يرد عليه عليها بحيث يجالل
المتكلم وقوله ليحترز متعلق بالتتبع وتنبيه على الغرض ويجوز جعله جزءا من المحذر انه لا يتبع
وان لم يكن لاخراج شي والمراد ان هذا الاحتراز فائدة تدون هذا العلم لاجلها فينبغي
ان يقصده المتتبع فلو قصده بتحصيله غرضا آخر لم يخرج بذلك عن كونه علم المعاني كذا
في شرح الشريف للمفتاح وذلك ان يحمل اللام في ليحترز للعاقبة كما في قوله لدوا للموت
يعني ان عاقبة التتبع المذكور وعاقبته هو الاحتراز فيلا اعتبار اصلا واما قوله المقدر لبيان
بعد والغرض فاما بالنسبة الى واضع الفن والغرض يعني الفائدة ثم ذكر الوقوف بعده
المعرفة المفهومة من التتبع تنبيه على ان سبب الاحتراز حضور الخواص في الذهن لا مجرد
المعرفة والمخزونة كما في حال الذهول وتمام بتوضيح لرعاية كونها لازمة لوقوف عادة
وتنبيه تطبيق الكلام على المقتضى قد فهم من الشرح **قوله** لوجهين لم يذكر الوجه الثالث
الذي اشار اليه في الايضاح وهو ان قوله وغيره مبهم ويجب صيانة الحدود عن
الالفاظ المبهمة لان المصطلح ذكره استقلالا بل نوه به الوجهين السابقين حيث نقل
على ان قوله وغيره مبهم لم يبين مراده به فكانه لم يعتد به وقد عرفت ان المراد به عدم
الاستحسان **قوله** والثاني انه فسر التركيب اه حاصله لزوم تعريف الشي
بالمجهول لانه اخذ فيه تراكيب البلغاء ومعرفتها يتوقف على معرفة البلاغة التي اخذ
في تعريفها التركيب فان اراد بها تراكيب البلغاء فقد جاء الدور في تعريف البلاغة
وبقيت مجهولة لان التعريف الدوري لا يفيد معرفة المعرف واذا جهلت

البلاغة جهلت تراكيب البلغاء الماخوذة في تعريف المعاني لتوقف معرفتها على معرفة البلاغة
وان اراد غيرها ولم يبينه كانت لجهالة بجهالتها وعلى هذا التقدير لا يرد ان يقال لزوم الدور
او ذكر المجهول في تعريف البلاغة لا يكون سببا للعدول عن تعريف المعاني بما ذكر لعدم توقفه على البلاغة
ولا احتياج الى بيان لزوم الدور في تعريف المعاني نعم يرد ان قوله وقد عرفها في كتابه
ان لزوم المحذور الثاني مبني على تعريف السكاكي البلاغة فلا يصلح سببا للعدول المعرعن تعريف المعاني
بما ذكر لعدم توقف البلاغة بما عرفها به السكاكي وقد يوجه بانه لما كان لزوم المحذور في تعريف المعاني
على التقدير يعتد به وهو تقدير تعريف البلاغة بما ذكره صاحب المفتاح جعل في الجملة
عن الدور فعدل عنه واعلم ان السكاكي لم يستوفيه الخواص حقها وبايراد تلك الانواع على
توفية حقوقها باسرها وايراد الوجه بتمامها بل ما بعد فيما عليه في الجملة انه توفيه الحق وايراد
الوجه **قوله** كما صرح به في كتابه حيث قال في آخر القسم الثالث واذ قد تحققت
ان علم المعاني والبيان معرفة خواص تراكيب الكلام ومعرفة صناعة المعاني ثم التعريف
المعاني بالمعرفة المذكورة من قبيل المسامحات التي لا تخل بالمقصود لاشتهار ان العلم اما
عبارة عن الملكة او الاصول والقواعد او ادراكها والمعرفة المذكورة ليست شيئا منها والغرض
ان المعاني ملكة معيدة لتلك المعرفة او اصول وقواعد معيدة اياها ولو اريد بالتتبع الملكة
المبنية عليه لكان اظهر **قوله** تنبيها على انه معرفة حاصلة اه مبني على حذف مضاف
او استعمال السبب في المسبب او بالعكس فالمراد المسبب المخصوص او السبب المخصوص مثلا
او اقبل رعينا الغيث يكون المراد النبات هي حاصلة بالغيث لا مطلق النبات **قوله**
حتى ان معرفة العرب اه وكذا علم اللغة وعلم الكتابة ثم هذه العلوم وان كانت تخرج عن التعريف
بقوله ليحترز او جعل جزءا منه الا ان المراد الاشارة الى خروجها اول الامر على ان في ذكر
التتبع وانما خص الاشعار بصعوبة المطلب والتنبيه على طريق العلم **قوله** بعد تسليم ولانه
كلام السكاكي اشارة الى منع ذلك بان يقال قوله وهي تراكيب البلغاء ليس جزءا من
التفسير بل تفسير قول الصادر عمن له فضل تميز وهذه جملة معترضة لبيان ان هذه التراكيب
الواقع تراكيب البلغاء ولا يلزم منه اخذ البلغاء في التراكيب **قوله** واقول لا يفهم من قوله

توفية خواص التراكيب الخ حاصل الجواب اختيار الشق الثاني من الترديد المذكور ومنع لزوم التعريف بالمجهول فانه انما يلزم لو لم يكن في الكلام ما يشعر بان المراد بالتراكيب تراكيب ذلك المتكلم وهو ممنوع فان المفهوم من التأدية وكذا الايراد حيث كانت مضافة الى المتكلم ان يكون التراكيب له بهذه المثابة او لو قيل ان البلاغة هي بلوغ المتكلم في تأدية المعاني حدا له اختصاص بحمل كلام غيره على ما ينبغي على ان معنى التوفية بالنظر الى تراكيب الغير لكان ركيكا اللهم الا ان يحمل التأدية على تعريفها وكشفها على الغير سواء كان ما صدر منه لا على ان الشارح بصدد دفع اعتراض المص فيكون المراد تراكيب المتكلم من التراكيب المذكورة في التعريف فلا حاجة الى ان ينفي الفهام غيره مطلقا فقوله لا يبعد محمول على المبالغة في مقام المحاورة كما سيجيء منه والمناقشة في العبارة بعد وضوح المقصود ليس من دأب المحصلين **قوله** ان يكون لنفي الشك الاظهر في العبارة ان يقول لنفي شك بترك ان يكون كما ذكره ملائم لما في المفتاح حيث قال من لم يكن مقصودا به نفي الشك **قوله** معنى تطبيق الكلام لمقتضى الحال الخ اذ انه معنى تطبيق كلامه له والا فقد ذكر في شرح المفتاح في قوله تطبيق الكلام على مقتضى الحال ذكره ان الكلام اعم من الذي يؤلفه وتطبيقه ان يورده على ما ينبغي ومن الكلام الذي يتبعه وتطبيقه ان يحمل على ما ينبغي فكيف يحمل تطبيق الكلام على الاطلاق على هذا التوجيه وقد صرح بان المراد توفية خواص تركيب نفسه فتأمل **قوله** تراكيب ذلك المتكلم قال الشريف في شرح المفتاح وليس شيء اذ لم يعرف لها خواص حتى اضاف اليها وقد بان الاصل في تعريف الاضافة وان كان هو العهد لكنه يستعمل في غير الاصل كثيرا شائعا كما سيجيء في احوال المسند من هذا الكتاب **قوله** وليس المعنى على ايراد تشبيهاتها البلغاء قيل لا محذور في هذا المعنى اصلا اما اذا اريد بالتشبيهات والمجازات انواعها فظاهر واما اذا اريد اشخاصها فلان المعنى يكون وان اراد امثال التشبيهات والمجازات وامثال هذا كثيرة مستعملة يقال فعلت ما فعلت وقلت ما قلت ولا شبهة ان المراد منها على حدة السكة من الامثال فتجوز ارادته في التعريف

وكذا

في التعريف وكذا الحال في توفية خواص التراكيب فانها بمعنى توفية انواعها او امثالها نعم تراكيب المتكلم مفهومه من قوله تأدية المعاني اذ المعنى بلوغ المتكلم في تأدية المعاني بتراكيبه حدا له اختصاص بتوفية خواص التراكيب المذكورة في علم المعاني حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية المعلومة في علم البيان على وجهها **قوله** كيفية تطبيق اي كيف يؤلف الكلام حتى يصير مطابقا لمقتضى الحال **قوله** وينحصر المقصود الى قوله والا لصدق علم المعاني على باب لا يخفى ان ضمير ينحصر في المتن راجع الى علم المعاني لكن لما قال المص في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكتاب وينحصر المقصود اورد الشارح لفظ المقصود تأسيا به ونبههما على ان المنحصر علم المعاني باعتبار كونه مقصودا اصليا وبهذا يظهر خروج الاشياء الثلثة وان عدت مندرجة في نفس علم المعاني بتغليب لشدة الشبابة حيث دونت معه فلفظ من جانبه في التحقيق وبهذا التوجيه ظهر كون الكلام من قبيل انحصار الكل في الاجزاء وارتباط قوله والا لصدق علم المعاني حيث لم يقل لصدق المقصود من علم المعاني بما قبله واندفع ما يقال ان المنحصر هو المقصود من علم المعاني وصدقه على كل باب ظاهر فالانحصار انحصار الكلي في الجزئيات لا غير وان الاشياء الثلثة خارجة عن علم المعاني للقطع بان تعريف العلم صادق خارج عنه فلا احتياج الى ذكر المقصود لاخراجها وان اجزاء العلوم عنه كالمقدمات الموضوعات والمبادي والمسائل فلا يكون الكل يعني علم المعاني منحصرا في الاجزاء الثمانية ولو حملت من على التبعيض المقصود على جميعه بدليل المقام والمعنى جميع المقصود الذي هو بعض من علم المعاني المتناول بحسب التغليب والتسامح له ولغيره من الاشياء الثلثة والمبادي والموضوعات لاستقام الكلام ايضا **قوله** وظاهر هذا الكلام وجه الظهور ان المذكورات في الابواب الثمانية اصول وقواعد واورد لفظ الظاهر اشارة الى حمل العلم على الملكة وحصر على حصر المسبب في السبب كما قيل مع بعده فتأمل **قوله** لا محالة المصدر ميمي بمعنى التحول من حال الى كذا اي تحول البتة وخبر لا محذوف اي لا تحول موجود والجملة معترضة بين اسم ان وخبرها مفيدة تأكيد الحكم **قوله** قائمة بنفس المتكلم اي كائنة

ول

ان تلك النسبة في الخبر هي ايقاع النسبة او انتزاعها وفي اضرب مثلا هو طلب الضرب يعني
قيامها بنفس المتكلم لكونها صفة له موجودة فيها وجودا اصيلا كسائر صفات النفس
لا انها معقولة له حاصلة صورتها في ذهنه للقطع بانه لا احتياج في التصديق الى تصور الايقاع
او الانتزاع بان الموجود في النفس حين قال اضرب هو طلب الضرب وايجابه لا مجرد تصوره
كذا قال الشارح ففي قوله هو تعلق احد جزئي الكلام بالاخر مسامحة اذ النسبة بهذا المعنى
امر معلول تعلق احد جزئي الكلام بالاخر قائمة باحد الطرفين لا غير وقد يناقش فيه بان من
قال زيد قائم غير عالم بمعناه فهو متكلم بالكلام اجماعا مع انه لم تقم النسبة بنفسه قطعا و
يجاب بان اطلاق المتكلم بالكلام على من ذكر لو سلم فانما باعتبار المعنى اللغوي او باعتبار
ان ما قاله كلام في نفس الامر لاشتماله على النسبة الصحيح لو علمت اذا صدر عمن هو عالم بالوضع
لا بحسب صدوره عنه والحق ان اعتبار قيام النسبة بنفس المتكلم باعتبار الغالب او يجب الخطاب
او المراد قيامها به لولا المانع وانها من شانها القيام به او القرينة ما سيصرح من قوله
الشاك بل المجنون والنائم والساهي كلام اذ من البين ان لا قيام بنفسه على المعنى المذكور
بنفس شيء منها اي حاصلة في ذهنه موجودة في عقله واما نحو زيد قائم الصادر عن العالم
مثلا فيجيء بانه ليس بكلام حقيقة ففي العبارة مسامحة والا فالنسبة بالمعنى الذي ذكره اي
تعلق احد جزئي الكلام بالاخر قائمة بالطرفين لا غير قوله لانه لا يحتمل النسبة الا انشائية
ولو اريد بايقاع النسبة حصولها في الكلام حتى يشمل الانشائية فان مرادي جيد ايكلم اضرب وقد يوجد النسبة
الشمل هو عليها بالمعنى ذكر الانتزاع لغوا بعد التعميم انه يخالف كلا الاحتمال والحرج النهي
قوله والا فانشا الى التقيد والتقيد جميعا مع انه خلاف الظاهر لكن في الاحتمال لكن النسبة للخبر ولا
فانشاء فتامل قوله سواء كان ايجابا او سلبا المضاف محذوف اي تعلق ايجاب او سلب
والغرض المتعلق المذكور يشمل الايجاب والسلب كما لا يخفى قوله في احد الازمنة الثلثة فالتعميم
الاستغراقي هذا معنى قوله في ظرف منه فيندفع ما يتوهم من ان الاخبار الاستقبالية الايجابية مثلا
ينبغي ان يكون كاذبة كلها والسلبية صادقة كلها اذ لا نسبة خارجية تقتضي صدق او كذب
الايجاب فان قلت الكذب عدم مطابقة النسبة الكلامية للنسبة الخارجية المتحققة لانتفائها

ح قوله في احد الازمنة الثلثة فيه دفع لما يتوهم من ان الاخبار
الاستقبالية نحو سيقوم زيد يلزم ان يكون
كلها كاذبة اذ لا نسبة خارجية لها في زمان
التكلم بعينه. تمت تمت

مطلقا

مطلقا او باشتمال المطابق فعلى تقدير اشتمال النسبة على الحالية كيف يلزم الكذب بالنظر اليها فالعتبر
ان يقال قوله في احد الازمنة الثلثة اشارة الى ان الاخبار الاستقبالية لا تدخل في حد الانشا
قلت مراده انه ليس مع النسبة تطابقها بهذه الاخبار لانه لا نسبة اصلا قوله تطابقه
او لا تطابقه تكثير للفائدة وتمهيد للمباحث المذكورة في التنبيه الاتي لانه مدار الفرق بين الخبر
والانشا كما لا يخفى قوله فالكلام خبر اي من حيث احتماله للصدق والكذب كما انه قضية ومسئلة
ومقدمة ومطلوب ونتيجة من حيث انه مشتمل على الحكم ومسؤول عنه وجزء دليل ومطلوب به
وحاصل منه قوله وان لم يكن لنسبته خارج كذلك المقصود ارجاع النفي الى القيد الاول
بقرينة ما اشتهر ان لا خارج للانشا كما لا يخفى ويجوز ان يجعل قوله كذلك اشارة الى اعتبار
المطابقة وعدمها بل يكون معناه كالخبر ويكون التشبيه في مجرد تحقق الخارج قوله اذا
كان فعلا او معناه اراد بالفعل الفعل الاصطلاحي وبمعناه ما يعم المتعارف وهو ما يفهم منه معنى
الفعل لا بصيغته كحروف التنبيه واسما الاشارة ونظائرها وشبه الفعل وهو ما يستفاد منه
ذلك بصيغته قوله متعلقات بكسر اللام على المختار كما حققه فيما سبق قوله
كالمصدر واسم الفاعل اه المشهور في كتب النحو ان معنى الفعل اصطلاحا ما يفهم منه معنى الفعل لا
بصيغته كحروف التنبيه واسما الاشارة ونظائرها وشبه الفعل ما يستفاد منه معنى الفعل
بصيغته وقد يطلق معنى الفعل على ما يتناول القسمين وكذا شبه الفعل وكلام الشارح مبني عليه
وعلى ان المراد بالفعل معناه الاصطلاحي لا ما يعمه والحقيقي وان كان كلام الايضاح يشعر به حملا
الكلام على المتبادر قوله ولا وجه لتخصيصه بالخبر اجيب بان وجه التخصيص بالذكر
كونه اسبق في الاعتبار واوفر في الاشتمال على اللطائف كما سيصرح به نفسه في اول
احوال الاسناد قوله ولا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ اجيب بان الغرض التنبيه
على ان هذا القيد ماخوذ في مفهوم الاطناب ولو لم يقيد الزيادة بكونها لفائدة لم يفهم اعتبارها
في مفهومه وان كان كذلك في نفس الامر قوله فالذي يعممه اه قيل حاول بيان سبب التطويل
وظيفة الشارح ولا حاجة الى الاشارة الى الشامل اجمالا ولذا قال فيه ما فيه ومن فات الصواب
قوله ومن رام اه اي وراى عرف وكلامه اكثر واظهر ردا على الخلخالي واشارة الى ان كلام المصنف

وجوز ان لا يجعل وراء كذلك اشارة الى اعتبار
المطابقة وعدمها بل يكون معناه كالخبر ويكون
التشبيه في مجرد تحقق الخارج. صح

ايضا فاسد في نظر ارباب الفن لقصوره عن افادة ما يهمه **قوله** فجعل بابا سادسا
هذا بالنظر الى تقسيم الشارح واما بالنظر الى ترتيب المصنف فالباب السادس هو الانشاء
وكذا الكلام فيما بعده على ما يفهم من الترتيب السابق المذكور في المتن ولاتجه الكلام عن
الى الترتيب الاقرب هذا الذي ذكر لا ما ذكره المصنف **قوله** ولذا لم يقل احوال القصر
اي لكون القصر والفصل والوصل احوالا في نفسها واما الانشاء فلما وسط بينهما لاقتضائه
الكلام اياه وقصد ذلك كله لطافة ولظهوره لم يتعرض له **قوله** وسم هذا البحث
بالتنبيه اي علم وسمه وسماه وسمة اذا اثر فيه بسمة وكي والهاء عوض من الواو وفي
قوله لانه قد سبق منه ذكر ما اشارة الى ان التنبيه انما يستعمل في ما تعلق به ضرب من
العلم سابقا او كان في حكمه كالبديهي وانه يستعمل فيما لا يحتاج الى الدليل كالبديهي وما
تعلق به علم سابق في حكمه **قوله** فلا دور كما توهم صاحب المفتاح حيث ابطل تعريف
الخبر بما يحتمل الصدق والكذب بان الصدق معروف بالخبر عن الشيء على ما هو به فيتوقف
معرفة الخبر على معرفة الصدق المتوقفة على معرفة الخبر واعترض عليه الشارح في شرح المفتاح بان
اللازم فساد تعريف الخبر او الصدق للزوم الدور لا فساد تعريف الخبر على التعيين كما هو
المدعى اذ تعريف الخبر بما ذكره حق بحسب نفس الامر واما بحسب الالزام فيمكن ابطال كل منهما
على التعيين مثلا يقال فيما نحن فيه اخذ الصدق في تعريف الخبر غير صحيح لانه معتبر بالخبر فاخذه
في تفسيره يكون دورا وكذا نقول لا يصح تفسير الصدق بالخبر لان الصدق ماخوذ في تفسيره
فاخذه في تفسير الصدق يوجب الدور ثم المراد من الاخبار المذكور الكشف والاعلام والهذا
عدي بعن لا الاتيان بالجملة الخبرية حتى يعود الدور بالشيء على ما اختاره في شرح المفتاح
النسبة قال في توضيحه ان كل نسبة اما على جهة الاثبات او على جهة النفي فالاخبار وقع في
منها على ما هو عليه صدق وعلى خلافه كذب وهذا صحيح بحسب المعنى بعيد بحسب اللفظ لان المتعارف
الاستعمال اخبرت عن زيد دون اخبرت عن نسبة القيام اليه **قوله** وايضا الصدق
والكذب ظاهر هذا الكلام يوهم ان اعتبار اختلاف الصدقين كاف في الجواب مع اتحاد
المخبرين وذا غير متصور واللازم توقف الشيء بما يباينه فالمراد ان اختلافهما كاف

لاعتبار اختلاف المخبرين وبالعكس وان استلزم اختلاف احدهما اختلاف الاخر ظاهرا
قوله تعريف لما هو صفة المتكلم اورد عليه ان يعني صدق المتكلم صدق كلامه فقد اتحد
الصدقان والغرض في هذا الجواب اتحاد المخبرين فالدور بحاله واجيب بمنع اتحاد الصدقين
وقد اجاب الفاضل المحشي بان الصدق والكذب وان اتحدا في التعريفين على ذلك التقدير
لكن الخبر متعدد فيهما كما ذكره فلا دور وفيه بحث اما اولا فلان وحدة الصدق في التعريفين
على ما ذكر يستلزم وحدة الخبر فيهما لان الاخبار صفة المتكلم فلا يصح كونه معرفا لما هو صفة
الكلام لا بقال صفة المتكلم غير صفة الكلام بحسب الظاهر فيصح التعريف بحسبه لانا نقول ايهم
اتحاد الصدق والكذب ينافيه واما ثانيا فلان غرض المعترض من قوله فالدور لازم
لزومه بالنظر الى الوجه الثاني وتحقيقه ان الثاني المبني على اختلاف الصدقين لا يصح دافعا
للدور فتسليم اتحادهما اعتراف بورود الاعتراض بان علت القول بان المعرف بالخبر عن الشيء
على ما هو به صفة المتكلم يقتضي ان يكون مستعملا بالابهام وترك ما بهم فان الواجب تعريف
الصدق الذي وقع جزءا من اجزاء تعريف الخبر وهو صفة الكلام لا تعريف صفة المتكلم قلت
هذا لو سلم لا يرد على الشارح وانما يرد على من عرف صدق المتكلم اذا كان هذا التعريف
في صدد بيان اجزاء المعرف للخبر وليس بمتعين مطلقا بل **قوله** اي مطابقة حكمه
قيل المقصود بهذا التفسير هو الخلاص عن الدور في تعريف الصدق والكذب فان الضمير في
حكمه راجع الى الخبر فيدور قلت ذكر الضمير تسامح منه لبيان ان الحكم لا يوجد الا في الخبر والا فالمعرف
الحقيقة مطابقة الحكم في الواقع والحق ان المقصود هو الايماء الى ان المطابقة وعدمها صفة الحكم
اولا وبالذات وبواسطته يتصف الخبر بهما **قوله** وهو الخارج الذي له المراد
خارج ذات المدرك لا ما اريد به الاعيان كما سيأتي وقد اشار اليه في شرح المقاصد
قوله بيان ذلك ان الكلام الذي دل على وقوع نسبة المراد بوقوع
النسبة حصولها سواء كانت ايجابية او سلبية لا المعنى المشهور المقابل للاوقوع
والا لم ينطبق التقسيم على القسمين وخبر ان يحتمل ان يكون وقوعها وان يكون فالثاني
قول في قطع النظر واخذه عليه حكما لكن لما قدم عليه معموله وهو الظرف المذكور وقع

او دخل عليه الفاء لمن عمل ما بعدها فيما قبلها على ما هو القاعدة فهي على هذا التوجيه زائدة
الخبر على مذهب الاخفش وقوله اما بالثبوت في موضع الصفة لمصدر والمعنى دل على وقوع
النسبة وقوعا اما بهذا الطريق او بذلك واما الواو في البدو ان يكون نهي اما او خبر بعد
اسم لا وخبرها الما كيد الصوق او للعطف على مقدر مناسب للمقام ويحتمل ان يكون خبر
قوله اما بالثبوت والمعنى ان الكلام الذي دل على وقوع نسبة كان اما بالثبوت فالفاء زائدة
تفريع على الغضم والتوجيه الاول سوال واولى **قوله** فمطابقته هذه النسبة اه الظاهر
انها هي النسبة التي يدل عليها الخبر وكلامه في كتبه يدل على انها وقوع النسبة او لا وقوعها
والشريف جزم في شرح المفتاح بان الموصوف بالصدق والكذب ليس الا ما هو كذا
الموصوف بالاحتمال ووجهه ان الخبر لا يدل الا على الوقوع او لا في فهو النسبة المفهومة
والخارجية ايضا فكيف يتصور تطابقهما مع اتحادهما ويمكن دفعه بان الواقع باعتبار
احدهما كونه مفهوما من الكلام مع قطع النظر عن الواقع والاخر كونه في الواقع مع قطع النظر عن الكلام
والوقوع باحد الاعتبارين غيره بالاعتبار الاخر فيجوز ان يتحقق المطابقة بين المتغايرين
بالاعتبار على ان ارباب المعقول يصرحون بان اجزاء القضية اربعة الموضوع والمحمول
والنسبة الحكمية والحكم بمعنى الوقوع او اللاوقوع وقد عرفت الشريف ايضا والاشكال ان
القضية محتملة للصدق والكذب فلا اشكال **قوله** للفرق الظاهر بين قولنا القيام
حاصل لزيد الخ قيل الخارج في المثال الاول بمعنى خارج الذهن وفي الثاني بما يرادف
الاعيان وحاصل الجواب ان المراد بالخارج في قولنا نسبة خارجية خارج النسبة خارج
التي دل عليها الكلام بدليل السياق والسباق لا ما يرادف الاعيان فقوله للفرق الظاهر
لا شفاء القدح وقوله فانا لو قطعنا الخ بيان وجه الفرق وسكت عن بطلان المثال الثاني
مع ان الفرق فيه لظهوره واتحاد المراد بالخارج في الموضعين وان كان هو الظاهر الا ان
صرف الكلام عن ظاهره عند دلالة القرينة غير عزيز فيما بينهم ولو اريد بالخارج في قولنا نسبة
الخارجية ما يرادف العين لم يتحقق الصدق في مثل انما حكم بالامور الحقيقية على المعاني الحاصلة
او تحقق شيء من طرفي الحكم موجودا خارجيا فلا يمكن ان ينسب احدهما الى الاخر في الخارج

بالضرورة فلا يتحقق مطابقة الخارج بالمعنى المذكور وكذا صدق قولنا الانسان ممكن
ليس بمطابقة الخارج المذكور البتة لانه متصف بالامكان سواء وجد في الخارج او لم يوجد فالامر
لا يحمل الخارج في عبارة الشارح على ما يرادف العين حتى يرد خروج امثال هذه القضية باد
بحتاج الى الجواب بان المعتبر في اللغة والمتعارف فالواقع في محاورات البلغاء هو القضايا الخارجية
فلا يضر في خروج غيرها عن الضابطة تامل **قوله** وقيل مطابقته لاعتقاد المخبر ولا يرد
على النظام ان ابطال قولنا صدق الخبر مطابقته للواقع اما ان يكون صادقا او كاذبا فان كان
الاول ثبت المطلوب وان كان الثاني بطل قولك صدق الخبر مطابقته لاعتقاد المخبر لانه
لاعتقادنا وقد كذبتم لانه مختار الاول ونقول صدق هذه القضية المخصوصة بمطابقتها لاعتقاد
لا يستلزم ان يكون صدق جميع القضايا بمطابقتها للواقع حتى يتم مطلوبكم وانما يلزم ذلك لو
كان صدق هذه بمطابقتها للواقع فتامل **قوله** اللهم الا ان يقال الخ قد جرت العادة
باستعمال هذا اللفظ فيما في ثبوته ضعف كانه يستعان في اثباته بالله تعالى ووجه الضعف
فيها انه خلاف المتبادر وانه يوهم جريان الكذب في الانشاءات وهو مخالف للاجماع
فتامل **قوله** وكلام مخبر لصدق التوبيخ عليه وهو كلام النسبة خارج اذ لم يشترط
كون تلك النسبة كائنة في اعتقاد القائل به **قوله** وتمسك النظام الخ لا يقال
التوبيخات من قبيل التصورات وليس بين المعرف والمعرف حكم ولهذا لا يجري فيها
المنع كالنقض في المعقول والتمسك فانه البرهان فكيف يصح ما ذكره لانا نقول التحديد نفسه
مثلا وان كان من قبيل التصور الا انه يتضمن دعوى كان هذا حد لذلك الشيء وان المذكور في
موضع الجنس جنس وفي موضع الفصل فصل الى غير ذلك وعلى هذا الرسوم فهذه الدعاوي الضمنية
الصادرة عن الحاد قابلة للمنع كما صرح به في شرح المفتاح الموقف فيحتاج الى التمسك
المذكور بالنظر الى الدعوى الضمني فلا اشكال **قوله** فلو كان الصدق عبارة الخ
فيه بحث لان الآية وان اثبتت ان المستدل في جانب الكذب حيث جعل مناطه
عدم مطابقة الاعتقاد واو اشتراط مطابقة الواقع معه لا يثبت مدعاه ولا يثبت في جانب
الصدق اثباتا ظاهرا الا نفي مذهب الخصم ولا يثبت مذهب المستدل لاحتمال كون الصدق

قوله وتمسك النظام الخ التوبيخات وان كانت من قبيل التصورات
ولهذا لا يجري فيها المنع كالنقض في المعقول الا انها تتضمن دعوى
ان هذا حد لذلك الشيء او رسم له فانه يتمسك الذي هو قائم مقام
البرهان بالنظر الى الدعوى الضمني فلا اشكال منه

وكان حصول الشك في ... القضية ... في كتب
الاصول والكلام ... فتامل
... دان ... منه

عبارة عن مطابقة الاعتقاد والواقع جميعا ثم اذا انضم اليه عدم القائل بالفصل بين كون
الكذب انتفاء مطابقة الاعتقاد وكون الصدق مطابقته تم المراد فليفهم قوله
وسواء شهادتهم هذه من صميم القلب يريد ان كون هذه الشهادة من صميم القلب كما انه
خلاف معتقدهم فهو خلاف الواقع ايضا فاحتمل ان يكون تكذيب الله تعالى اياهم راجعا
الى كونها خلاف الواقع لا الى كونها خلاف معتقدهم فلا يصح الاستدلال بالاية
للنظام قلت وقوله نشهد وان واللام والجملة الاسمية اشارة الى ما سيأتي من انه
قد يؤكد الخبر بالنظر الى اللازم فانه اذا كان المخاطب منكرا له كما لا اصل الحكم هذا وقد دل
التوكيد انما اكد الحكم الذي دخلت هي عليه وكذا لازم ذلك الحكم وانه لم يدخل في نشهد
بل في انك لرسول الله تعالى فالوجه ان يحمل الحكم المتضمن الذي شعرت به التوكيد بقولهم ان
اخبارهم بانه رسول الله تعالى صادر عن صميم القلب كما ذكر في شرح المفتاح ويجاب بان
التوكيد وان دخلت في المشهود به لكنها تشعر بان الشهادة به عن صميم القلب ولا منافاة
بينهما قوله ليس في الظهور انه ليس بخبر بل انشاء لما صح فما سبق بان حاصل
الجواب منع كون التكذيب راجعا الى قولهم انك لرسول الله تعالى [illegible]
وقوله في الوجه الثاني وفيه نظر على ان المذكور لا يصلح للسندية كما هو المعروف في انشاء
لكن يرد ان مجال ان يجوز ان يكون نشهد اخبارا بالشهادة في الحال او على الاستمرار كما ذكره
في شرحه للمفتاح لا انشاء او لعل الشارح بنى حكمه بالانشائية هنا على ما ذكر في الكشاف
في تفسير قوله تعالى اتخذوا ايمانهم جنة من انه يجوز ان يراد ان قولهم نشهد انك لرسول الله تعالى
يمين من ايمانهم الكاذبة لان الشهادة تجري مجرى الحلف فيما يراد به من التوكيد يقول الرجل
اشهد واشهد بالله واعزم واعزم بالله في موضع اقسم واولى وبه استشهد ابو حنيفة رحمه الله
تعالى على ان اشهد يمين انتهى فعلى هذا يكون نشهد انشاء يمين لكن لك ان تقول لو سلم كونه
انشاء لجاز رجوع التكذيب اليه باعتبار تضمنه اخبارا بصدق زعمهم كما جوز رحمه الله تعالى في
تكذيب رجوع التكذيب في قوله ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون الى قولهم امنا بالله وباليوم
الاخر وان سلم كونه انشاء باعتبار تضمنه اخبارا بصدق زعمهم قوله وفيه نظر لان

هذا

هذا يكون غلطا الا اخره اجيب بان تسميتهم هذا الاخبار الحالي عن المواطاة شهادة
قولهم هذا تسمى الشهادة اي من جزئياتها كما يقال الانسان والفرس يسمى كل منهما حيوانا
ولا شك ان هذه القضية الضمنية كاذبة نظرا الى مدلولها العرفي وهو صدوره
عن علم ومواطاة ولذا قال في الفوائد الغياثية ان تسمية شهادة الزور بالشهادة
مجاز وهذا مراد القائل بان المعنى لكاذبون في تسميتها شهادة والمناقشة في العبارة
ليست من دأب المحققين فاندفع النظر وقد يقال لا معنى لرجوع التكذيب من الله تعالى
الى كون الاخبار مسمى بالشهادة عرفا فيرجع الى مدلوله فلا يكون هذا ردا اخر بل يرجع الى
الاول ردا قوله فظهر بما ذكرنا فساد ما قيل اه اذ لا معنى لما قال لا من رجوع
الكذب الى قولهم انك لرسول الله لم لا يجوز ان يكون راجعا اليه بالنظر الى زعمهم بحسب
زعموا ان قولهم هذا غير مطابق للواقع فهو كاذب ويرد عليه ان صحة استدلال
النظام موقوفة على رجوع الكذب الى المشهود به اعني قولهم انك لرسول الله بالنظر
الى الواقع فحاصل الجواب انا لا نسلم رجوع التكذيب الى المشهود به بحسب نفس الامر
لا يجوز رجوعه الى الشهادة او التسمية او المشهود به لكن بحسب زعمهم وهذا الكلام
لا غبار عليه غاية ما في الباب ان القائل المذكور لم يصرح بقيد في نفس الامر اعتمادا
على انه المتبادر كما لا يخفى على المنصف وبهذا القدر لا وجه للتحكم بفساد قوله كما
مع ان الوجه حمل الموهن على الاصلاح قوله واعلم ان ههنا وجها اخر لم يذكره
القوم هذا الوجه ماخوذ مما ذكره الامام في التفسير الكبير حيث قال ان قوما قالوا
في توجيه التكذيب لم يرد تكذيبهم الله تعالى في قولهم نشهد انك لرسول الله وانما
كذبهم بغير هذا من الاكاذيب الصادرة عنهم في قوله تعالى يحلفون بالله ما قالوا
الاية وذكر في تفسير هذه الاية وجوها ثانيها انها نزلت في عبد الله بن ابي لما قال
لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل واراد الرسول صلى الله عليه وسلم فسمع
زيد بن ارقم وبلغه الى الرسول عليه السلام فهم عمر بقتل عبد الله بن ابي فجاء عبد الله
وحلف انه لم يقل فنزلت هذه الاية انتهى كلامه والحلف كما علم مصدر حلف من باب

ضرب والزعم بالحركات الثلث في الفا يجي بمعنى القول ويستعمل في الحق والباطل
لكن يستعمل في الثاني اكثر وقد يجي بمعنى الظن فيتعدى الى مفعولين والمراد رجوع
الكذب الى قولهم لم يقولوا ذلك والاختصاص اللغوي ورسول اسم ان عبد الله
فهو غير منصرف للعلمية والتانيث وقولها ازدت الى ان كذبك اي اي شيء
اردت حتى تشهي الى تكذيب رسول الله عليه السلام اياك والمقت البغض منه وقد يقال
معنى الاية الكريمة ان المنافقين قوم عادتهم الكذب فلا تعتمد عليهم يا محمد بمجرد ان
صدر عنهم كلام صادق وهو شهادتهم برسالتك فان الكذوب قد يصدق
قوله الجاحظ الخ الاظهر انه اشارة الى ان الجاحظ مبتدا محذوف خبره بقرينة
السوق والاقرب انه فاعل حذف فعله اي كذا الجاحظ كما اشار اليه في الايضاح لان
حذف المفرد اسهل من حذف الجملة ويحتمل ان يكون ما ذكره الشارح بيانا لحاصل المعنى
لا لوجه التركيب قوله فهذه ستة اقسام آه لا يخفى ان المفهوم من كلام
الايضاح ان الاقسام اربعة حيث قال في تقرير مذهب الجاحظ الخبر اما مطابق
للواقع مع الاعتقاد المخبر له او عدمه واما غير مطابق مع الاعتقاد او عدمه فالاول
الصادق والثالث هو الكاذب والثاني والرابع كل منهما ليس بصادق ولا كاذب
لانا نقول كل من الثاني والرابع يشمل قسمين لان عدم اعتقاد المطابقة اما بانتفاء
الاعتقاد او بانتفاء تعلقه بالمطابقة وقس عليه عدم اعتقاد اللامطابقة فالاقسام
المذكورة في الايضاح ستة ايضا قوله مطابقة للواقع مع اعتقاد انه مطابق
اشار الى ان ضمير مطابقة للخبر لا للواقع لئلا ينفك نظم الكلام لان ضمير مطابقته في تقرير
المذهبين السابقين راجع الى الخبر باعتبار حكمه وان قوله مع الاعتقاد ظرف مستقر حال من
ذلك الضمير والمعنى موافقا لما في الايضاح الصدق مطابقة الخبر اي حكمه للواقع مقرونا
ذلك الخبر باعتقاد مطابقته له ثم ان الضمير في معه راجع الى مطلق الاعتقاد المذكور
ويكون متعلقه في جانب الصدق مطابقة الواقع وفي جانب الكذب عدم مطابقته
بمعونة المقام وراجع الى اعتقاد المطابقة والظرف اعني معه لغو بقوله وعدم

فسيرح

فيسرح تحت الاعتقاد والنفي المسلط على اعتقاد المطابقة راجع الى القيد على ما صار اليه كما هو الظاهر
فيفيد ثبوت الاعتقاد وعدم تعلقه بالمطابقة فيؤول بمعونة المقام الى الاعتقاد بانه غير
مطابق كما صرح به الشارح وعلى كلا الوجهين لا يلزم اختلاف الراجع والمرجع اليه كما لا يخفى
وهذا وان كان مشتملا على نوع تمحل الا انه اولى من التزام الاختلاف المذكور ولا دليل على التجوز
على ما شاع في التعاريف هذا ويجوز ان يكون مع الاعتقاد حالا عن المطابقة على
راي من يجوزه قوله ويلزم في الاول الى قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد
في جواب سؤال مقدر تقديره ان الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا والكذب
عدم مطابقته شيء منهما ولم يثبت هذا مما ذكرته حيث لم يذكر مطابقة الاعتقاد
في الاول وعدم مطابقته في الثاني وتقرير الجواب انه يلزم في الاول اي مطابقة الواقع
مع اعتقاد المطابقة مطابقة الخبر للاعتقاد المعهود في مذهب الجاحظ وهو المركب
في المطابقة للواقع ومحصله لزوم مطابقة المجموع فوجه التعليل في قوله ضرورة توافق
الاعتقاد والواقع على هذا انه اذا لم يتطابقا لم يلزم مطابقته للاعتقاد المعهود
بقرينة المقام وكذا القياس في جانب الكذب ولا يرد ان تعليل اللزوم بالتوافق
باطل لان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد ولو لم يتوافق الواقع و
الاعتقاد وكذا اذا اعتقد مطابقة السماء تحتنا للواقع وليس كذلك ان تقول اذا رايت رجلا
واعتقدت انه زيد فتحقق عدم توافق الواقع والاعتقاد لان الواقع انه عمرو والاعتقاد
بانه زيد لانا نقول المراد بالتوافق في العقد المفهوم من لفظ الخبر لا في الامور الخارجية وهذا
التوافق موجود في المسئلة المسئول قوله فكثيرا ما يقع الخبط في هذا المقام
اشارة الى رد ما ذكره بعضهم في تقرير مذهب الجاحظ من ان الخبر ان طابق الواقع واعتقد
المخبر تلك المطابقة فصدق وان لم يطابقه واعتقد عدم المطابقة فكذب وان لم يطابقه
واعتقد عدم المطابقة او لم يطابقه واعتقد المطابقة فواسطة ووجه الخبط تركه على
قسمين من اقسام الواسطة وهما المطابقة مع عدم الاعتقاد اصلا وعدمها مع
عدمه قوله وفي تقرير مذهب النظام رد على الخلخالي حيث زعم ان مذهب النظام

عند الجاحظ ح

ح اشئ في الواقع عمرو فلت زيد جلا فهو صادق عند الجاحظ ح

يحتمل الواسطة وقيل خبط البعض في تقرير مذهب النظام حيث توهم ان المشكوك ليس
بخبر تحرزا عن لزوم الواسطة ووجه كونه خبطا ان المشكوك خبر ولا يلزم الواسطة وكما
بعده لان الت ودرس العبارة ان الخبط في نفس تقرير المذهب وهذا البعض لم يخبط فيه على ما
التوجيه بل في نفي الخبرية عن المشكوك فتأمل **قوله** وقد وقع في شرح المفتاح اه
عبارة المفتاح في بيان مرجع الصدق والكذب هكذا وعند بعض الى طباق الحكم لاعتقاد
المخبر او ظنه والى لا طباقه لذلك سواء كان الاعتقاد او الظن خطأ او صوابا تم وذكر ما
يدل على ان قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون مما تمسك هذا البعض فذكر
العلامة في شرحه ان ما ذكر مذهب الجاحظ وان المراد بالحكم هو المعهود يعني المطابق للواقع
والضمير في قوله لا طباقه راجع الى الحكم الغير المطابق وغفل عن ان قوله سواء كان ذلك
الاعتقاد خطأ او صوابا لا يلايمه اذ على تقدير كونه خطأ كيف يكون الحكم المطابق للواقع
مطابقا له في صورة الصدق مثلا وعن ان الاية المذكورة لا تكون متمسكا لهم مع انه لزم
الارجاع والمرجع اليه وقوله يقضي منه العجب اي يبلغ الى نهايته او يؤدي منه العجب بحكم
قوله واستدل الجاحظ بدليل قوله تعالى افترى الاية هذا حاصل المعنى والا
ان قول المصنف بدليل متعلق بالحال المحذوف وقد اي الجاحظ اي اثبات الانحصار واثبت الواسطة مستدلا
بدليل فان حذف المفرد اسهل من حذف الجملة كما سبق وقوله تعالى افترى بفتح الهمزة اصله
أافترى حذفت الهمزة الثانية وبقيت الاولى لانها علامة وقد تعكس **قوله** بالحشر
والنشر عدل عما في الايضاح حيث قال لانهم حصروا دعوى النبي عليه السلام للرسالة اه
لما في ظاهره من الاشكال اذ الكفار انما حصروا في الامرين خبر البعث بدليل قوله تعالى
هل ندلكم على رجل ينبئكم اذا مزقتم كل ممزق انكم لفي خلق جديد افترى الاية وعبارة ما
ان حكم خبر البعث ودعوى الرسالة واحد عند هؤلاء الكفار فرددوا احدهما بين الامرين
لينبه على ترديد الاخر فافهم **قوله** على سبيل منع الخلو اه المعنى الاعم الشامل للانفصال
الحقيقي كما ذكر في كتب الميزان وانما لم يحمل على سبيل الانفصال الحقيقي وان كانت
القضية منفصلة حقيقية في نفس الامر لانه لا غرض لهم في نفي اجتماع الامرين وانما مطمح نظرهم منع

الخلو

الخلو قال بعض اصحاب الحواشي قوله على سبيل منع الخلو اشارة الى ان ام هذه منفصلة لا
لانها مشروطة باحد امور ثلثة الخبر المحض وهمزة غير الاستفهام واستفهام غير بهمزة وكل منها
منتف وفيه نظر لانه منقوض بما اورده سيبويه اعمرو عندك ام عندك زيد فان
ام فيه منقطعة كما صرح به الشارح في اوائل احوال المسند مع انه ليس شيء من تلك الثلثة
ولعل ان مبنى الاستدلال على ان الاخبار حال الجنون غير الافتراء سواء كانت ام متصلة
ام منقطعة وما ذكره الشارح بيان حاصل المعنى او الغالب في الاستعمال وقد يجاب عن
الاستدلال بان المراد بالترديد بين مجرد الكذب والكذب مع شناعة لغوي علية **قوله**
لكان اظهر اشارة الى ان هذا اظهر مما ذكره المص وما ذكره المص ظاهر ايضا اما الاول
فلان عدم اعتقادهم صدقه لا ينافي تجويزهم اياه حتى ينافي الترديد بخلاف اعتقادهم عدمه
واما الثاني فلان مراد المص كما اشار اليه الشارح ان الصدق بعيد عن اعتقادهم
غاية البعد بحيث لا يجوزونه فلا يصح ان يراد باحد شقي الترديد لانه لا يستلزم التجويز
نعم في اخذ هذا المعنى عن عبارته نوع خفاء **قوله** والعاقل لا دلالة لقوله ام به جنة
على انه ام صدق فيه بحث اذ لا يلزم من عدم ارادتهم بقولهم ام به جنة ام صدق ان
لا يكون مرادهم ما صدق عليه الصدق ولا يخفى ان المفيد للمستدل هو هذا الثاني
قوله فان قلت الافتراء اه يحتمل ان يكون اعتراضا على التسليم الثاني وعلى
قوله لانه الكذب عن عمد فعلى الاول كان قوله هو الكذب مطلقا مقدمة
لا على الثاني **قوله** يكون مرادهم حصره في كونه خبرا كاذبا او ليس بخبر قيل او
الواو مكان او لان المحصور فيه انما هو مجموع الامرين لا احدهما وسوئل قولهم يحتمل الصدق
والكذب وهذا انما يرد لو كان المراد بالحصر معنى الترديد واما اذا كان المراد معنى
قصر اخباره عليه السلام بالبعث على الاتصاف باحد الامرين فالظاهر لفظ او
اذ القضية منفصلة حقيقية في نفس الامر كما سبق فلا يصح اخباره عليه السلام
عندهم الا باحدهما على انه قد سبق في بحث الحمد ان او يجيء بمعنى الواو **قوله**
فيه بحث فان الفصل المحتمي وذلك لان الانحصار في الانشاء والخبر انما هو في الكلام

كلاما حقيقة وقول المجنون ليس بكلام حقيقة على زعم هذا الفاضل او ان لا انحصار فيهما
باطل عنده بل يحصل كلام المجنون واسطة بينهما انتهى كلامه وفي الوجهين بحث اما
في الاول فلان الكلام عند ارباب المعاني ما يشتمل على اللفظ المسند والمسند اليه
كما يدل عليه قولهم المشكوك والموهوم خبر على ما صرح به الشارح ولا شك ان خبر
المجنون كذلك فلا معنى لزعم الفاضل واما في الثاني فلان الحصر فيهما حقيقي على لا واسطة
بينهما اذ التقسيم بهذا الكلام وان كان للنسبة المدلولة خارج فخبر والا فانشاء
على ان ثبات الاصل الا ان يعتبر اصطلاح فلا يسمع قوله ان عبر عنها بكلام تام يسمى
خبرا لا يذهب عليك ان مقصود هذا البعض نفي الفرق بين النسبة الخبرية والنسبة
التقييدية في احتمال الصدق والكذب لا نفيه بين الخبرية والانشائية فالمراد بالنسبة
في قوله لا فرق بين النسبة ما يتوهم كونها مورد الاثبات والنفي في الجملة حتى يخرج
النسبة الانشائية عن البين وضمير عنها راجع الى تلك النسبة فلا يتجه على قوله ان عبر عنها
بكلام تام يسمى خبرا ان النسبة في اضرب بهذه المثابة مع انه لا يسمى خبرا قوله فيه نظر
لوجوب علم المخاطب به توجيه النظر ان الظاهر من عبارة ذلك البعض حيث اورد
لا النافية لنفي الجنس والاستثناء المفضي لعموم المستثنى منه نفي الفرق بينهما بحسب الوجوه
سوى التعبير والمفهوم من قرينة المقابلة بالمشهور الحكاية في اثبات المقصود نفي
فرق يتمسكان به في الاحتمال وعدمه فاشار الى رد الاول بقوله لوجوب علم المخاطب
به والى رد الثاني بقوله ثم الصدق والكذب كما ذكره الشيخ واما ما يوجد في بعض
النسخ من قوله فظاهر ان النسبة المعلومة من حيث هي معلومة لا تحتمل الصدق والكذب
وجهل المخاطب بالنسبة الى بعض الاوصاف لا يخرجه عن عدم الاحتمال من حيث هو
كما ان عروضه في بعض الاخبار لا يخرجه عن الاحتمال من حيث هو فتفصيل ضرب الشارح
عليه بخط العدم استقامته لان المدعى احتمال النسب التقييدية لهما من حيث ذواتها
وماهياتها ومعلوميتها للمخاطب وكذا كون تلك المعلومية مستفادة من نفس اللفظ
لا يقدح في ذلك الاحتمال كما ان الاخبار البديهية محتملة لهما مع كونها معلومة لكل احد

وان كانت تلك المعلومية

وان كانت تلك المعلومية مستفادة من خارج اللفظ وقيل حاصله ان العلم بالنسبة
امر داخل في ماهية النسب التقييدية بحسب الوضع خارج عن الخبرية فعدم احتمالها
ليس باعتبار امر خارج عن ماهياتها الوضعية بخلاف الاخبار البديهية فالنسب التقييدية
من حيث هي هي اي من حيث مفهوماتها وماهياتها الوضعية لا تحتملهما والخبرية من حيث
هي هي تحتملهما لخروج المانع المذكور اعني المعلومية عن ماهياتها بحسب الوضع قال
قوله حتى قالوا ان الاوصاف قبل العلم بها اخبار فيه بحث من وجهين
الاول ان صاحب المفتاح صرح في بحث اعتبار التقديم والتأخير مع الفعل الثاني المشهور
اعني التعلي بنصب انا عرفت من قبيل القصر افرادا او قلبا فيعلم ان الاوصاف قبل
العلم بها قد تكون اوصافا لان قولنا انا عرفت صفة مميزة لضبب فلو كانت معلومة
للمخاطب لم يتصور ان يزعم ان غيره منفرد بالصيد او مشاركه فيه وجوابه ان كلام
يجوز ان يكون مبنيا على تنزيل المخاطب العالم منزلة الجاهل لوجود مخايل الجهل الثاني ان صاحب
الكشاف اشار في قوله هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب الى ان المتقين ان حمل
على المعنى الشرعي فان حمل خلطا بالمعروف تفصيله كانت الصفة مادحة والا كاشفة
وقد صرح به الشريف في حاشيته له فيفهم منه ان الاوصاف قبل العلم قد تكون اوصافا كاشفة
اللهم الا ان يخص الاوصاف في عرفهم بغير الكاشفة ويمكن ان يقال جوابه ان عدم معرفة
التفصيل لا ينافي معرفة الاجمال قوله كما ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف فيه بحث
لان الاخبار بعد العلم بها قد تكون اخبارا اذا كان المراد لازم فائدة الخبر كما في انت حافظ
للتورية فما معنى اطلاقه ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف ويمكن ان يقال المراد ان الاخبار
بعد العلم قد تكون اوصافا لا انها لا تبقى اخبارا كذلك وانما لم يتعرض له ان هذا الكلام ناظر
الى عدم وجوب العلم بالنسبة الخبرية المشير الى جوازه وجواز الجهل لا الى وجوب عدمه
والقول الاول محمول على الكلية بقرينة انه ناظر الى وجوب العلم بالنسب التقييدية فمعناه
انها اخبار البتة لا اوصاف فبقي ان يقال المناسب لهذا ان يعرض لبقاء الخبرية للاخبار
بعد العلم بنسبتها لكن الامر هين لان فيما اختاره شبه سلوك طريقة فتامل

الباب الاول احوال الاسناد الخبري وهو ضم كلمة او ما يجري مجراها الى اخرى ادهم

مصدر من المبني للمفعول المعنى للانضمام فيكون صفة للفظ بلا قرينة والمراد بما يجري مجرى

الكلمة المركبات التقييدية والاضافية والجملة الواقعة موقع المفردات ولو قال ضم لفظ

لكان احصر وبالحكم المعنى اللغوي المصدري لا المعنى الاصطلاحي المفسر للاسناد حتى

يتوهم الدور وهذا القيد يخرج النسبة التي بين اسم الفاعل وفاعله ونظائرها والمفهوم

في قوله المفهوم ما يفهم من اللفظ لا ما يقابل الذات حتى يرد ان المراد من طرف الموضوع

الذات لا المفهوم ثم المفهوم اعم مما هو بطريق المطابقة للقطع بان الثابت في ضرب زيد

هو الحدث الذي هو جزء من مفهوم لفظ ضرب ثم الظاهر ان التعريف مبني على ما سيذكره

الشارح من ان الجملة الشرطية عند النحاة جملة خبرية هي الجزاء مقيدة بقيد مخصوص هو الشرط

محتملة في نفسها للصدق والكذب فالخبر عندهم منحصر في الحملي **قوله** وهذا اولى

الى قوله القطع بان المسند والمسند اليه من اوصاف اللفظ هذا القطع بحسب معاني النحو وما

يقتضيه ظاهر الصناعة واما بالنظر الى الغرض الاصلي المقصود الاولي وما يراه ارباب المعاني

من ان الخواص والمزايا تعتبر اولا وبالذات في المعاني وتبعيتها في الالفاظ فالاسناد

هو الحكم المذكور والمسند والمسند اليه من اوصاف المعاني ثم اعتبارات الاسناد تجري

في كلا معنييه واما اعتبارات المسند والمسند اليه فانما الظاهر جريانها في الصحيح دون

الى ولو انها المذكورة كما لا يخفى **قوله** هو الذي يقصد على النبأ العاقل من عاقل

الشيء اي صار ذا صورة **قوله** مع ان النسبة متاخرة عن الطرفين سيذكره في

مشهورة فيما بينهم يدعون فيها الكلية وكلية بحث لان مجموع النسب نسبة

الى كل منهما بالكلية وهذه النسبة ليست متاخرة عن كل منهما ضرورة دخولها

في مجموع النسب وتقديم الجزء على الكل ويمكن الجواب عنه بان مجموع النسب من حيث

امر اعتباري لا وجود له الا في الذهن فلا نعرض له نسبة واحدة منه الا بعد وكانها

في ان العقل اذا لاحظ المجموع لم يعتبر له نسبة الى شيء من حيث انها متعلقة بالمنتسبين

المخصوصين متاخرة عنهما من حيث انها نسبة تامة بدون ملاحظة خصوصية المنتسبين

وانما قلنا في المجموع فان العقل اذا اعتبر المجموع فقد لاحظ افرادها من حيث انها نسبة لا في

خصوصيات المنتسبين لا يكن كذلك واذا عرفت هذا المعنى الكلية التي ادعوها في

كل نسبة فهي من حيث انها متعلقة بالمنتسبين المخصوصين متاخرة عنهما فكذلك لا ينافي

تقديمها على خبر جزء آخر **قوله** كقوله تعالى حكاية عن امرأة عمران رب اني

وضعتها انثى اظهار التحسر الخ استعمال الكلام المذكور في اظهار التحزن والتحسر بطريق

المجاز المرسل وتحقيقه ان الهيئة التركيبية في مثله موضوعة للاخبار فاذا استعمل ذلك

المركب في غير ما وضع له فان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة والا فمجاز مرسل

والآية الثانية من قبيل الثاني لان المخاطب اخبر عن نفسه بوقوع ضد ما يرجوه يلزمه

اظهار التحسر والتحزن فهو من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم والى هذا اشار الشارح

في بحث الاستعارة التمثيلية ثم قوله اظهار التعليل مقدر اي قالت ذلك لاظهار

قوله وقوله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين عدم كون هذه الآية

للاخبار بناء على ان الحكم كان معلوما لرسول الله عليه السلام وللمؤمنين وكذا

الاستكشاف والباقي بنفسه للتعدية اي رفع نفسه **قوله** ومثله هل يستوي

الذين يعلمون الخ التنصيص على المثلية الى ان الاستفهام الانكاري الذي في

حكم الاخبار بالنفي منتظم في السلك المذكور **قوله** وامثال هذا اكثر من ان

يحصى يرد عليه ان بعد من لا يصح ان يكون مفضلا عليه اذ ليس ركاكة في

المفضل اعني الكثرة اجاب الشارح بان كلمة من متعلقة بفعل تضمنه اسم التفضيل

اي متباعدة في الكثرة من الاحصاء ورده الفاضل المحشي بان من لغو الم من تفضيلية

فقد استعمل افعل التفضيل بدون الاشياء الثلثة ولا شك ان التفضيل مراد

ثم اجاب عن اصل الاعتراض بان المعنى اكثر مما يمكن ان يحصى لا انه سوغ في العبارة

اعتمادا على ظهور المراد ويمكن ان يوجه جواب الشارح ايضا بان من التفضيلية

محذوفة كقوله تعالى يعلم السر واخفى والمعنى اكثر من خلافه فتأمل **قوله** قومي

هم قتلوا اميم اخي الخ للحارث بن وعلة الذهلي آخره فاذا رميت يصيبني سهمي

وبعد هذا البيت • فلئن عفوت لاعفون جللا • ولئن سطوت لاوهنن عظمي
اميمة اسم امراة كانت تلومه على ترك الاشتغال من قومه وقيل اسم رجل وحرف النداء
محذوف اي يا اميمة واخي مفعول فقدوا ورميت بمعنى تنازعا في سهمي واللام الاولى
في كل من مصراعي البيت الثاني موطئة للقسم والاخير قطعا داخلة على جواب القسم
والجلل من الاضداد يقع على الصغرى والكبرى والثاني هو المراد في البيت والسطو الاخذ
بعنف وحاصل المعنى ظاهر **قوله** اما الحكم او كونه عالما به آه اورد عليه ان افادة
الحكم ملزوم وافادة كون المتكلم المخبر عالما به لازم ولا يصدق الانفصال بينهما لا حقيقيا
ولا منع جمع وهو ظاهر لان قانون منع الجمع ان يستلزم عين كل منهما نقيض الآخر
ولا شك ان عين الملزوم لا يستلزم نقيض اللازم ولا منع خلو لانهم صرحوا
بان نقيض كل من الطرفين يجب ان يستلزم فيه عين الآخر ونقيض اللازم لا يستلزم
عين الملزوم بل نقيضه نعم لو كانت اداة الانفصال داخلة على نفس القصد كان
يقال النابت في الخبر اما قصد افادة الحكم او قصد افادة لازمه طرد يراد لا تلازم بين
القصدين والخبر انشاء وهما ممن يكون بصدد الاخبار لكن العبارة لا تساعده
اجيب بان ما ذكر من وجوب الاستلزام المذكور في المنفصلة اللزومية والقضية
فيما نحن اتفاقية وبان الشيخ ابا علي اشار في النهج الثالث من منطق الاشارات
الى ان المنفصلة غير الحقيقي اتفاقا ما غير مانعة الجمع ومانعة الخلو كقولك ليت اما
زيدا واما عمرا او العالم اما ان يعبد او ينفع الناس فلا يمكن ما نحن فيه من هذا القبيل
لامتناع الجمع بان لم يقع النسبة وفيه بحث لانه ان اراد بايقاع النسبة ضم احدى
الكلمتين الى الاخرى فهو لا يفيده لان الايجاب ليس هو افادة ما هو من اوصاف اللفظ
وان اراد ما هو حقيقة الايقاع اعني ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة
فلا امتناع القول بعدم دلالة الجملة الخبرية على ذلك الايقاع ودلالته وضعية لا عقلية
مجاز ان يتخلف المدلول عنها والجواب حمل الادراك على المعنى الاعم **قوله** فان قلت
قد اتفق القوم على ان مدلول الخبر آه لا يخفى ان المراد بالمدلول المدلول الوضعي كما يدل عليه

قوله لئلا يلزم اخلاء اللفظ عن معناه الذي وضع له فيه ترتب السؤال على ما قبله نظرا الى ان تقريره
ان المراد بالحكم المفاد هو الوقوع وهذا يقتضي كونه مدلولا وضعيا للخبر حتى يتوجه السؤال
فان الحاصل ان كون مدلول الخبر هو الايقاع قائل بان المقصود بالافادة هو الوقوع الذي
يدل عليه الايقاع بطريق الاشعار كما صرح به الشريف في شرح المفتاح فليتفهم
قوله والا لما وقع آه حال اللام الفاصلة بين جواب ما يختص بالشرط وما
يتضمن معناه على جواب الشرطية المتحققة له بناء على تشبيهها بها موشايع في عبارة
المصنف **قوله** عن معناه الذي وضع له الاولى ان يقال عن معناه الذي يدل
عليه اولا محذور في الاول مطلقا كما في المجاز **قوله** وح لا يتحقق الكذب الظاهر انه
بيان لبطلان التالي اعني قوله ولما صح ضرب زيد الا وقد وجد منه الضرب
لا يقال هذا منقوض بانه لو صح لم يكن الايقاع او الاثبات الصادق مدلول الخبر اذ لو كان
الايقاع لما صدق الكلم الصحيح ضرب زيد الا وقد وجد من المتكلم الايقاع لئلا يلزم اخلاء
اللفظ عن الموضوع له وح لا يتحقق الكذب لتحقق مدلول الخبر في الواقع لانا نقول
ليس كذب الخبر عند من يقول بان مدلوله الوضعي هو الايقاع مثلا باشعاره في
الواقع بل باشعار النسبة التي يشعر بها ذلك المدلول وان تحقق بنفسه فلا محذور
قوله ويلزم التناقض في الواقع الظاهر من العبارة انه معطوف على قوله لما صح
وهو ثالث الوجوه التي استدل بها على ان مدلول الخبر حكم المخبر بالثبوت او الاشعار لا نفسها
وظاهر المعنى يقتضي ان يكون معطوفا على قوله لا يتحقق الكذب المتفرع على قوله لما صح الا ان
لزوم التناقض ناش من عدم صحة ضرب زيد في حال من الاحوال الا في حال وجود الضرب
كما لا يخفى وههنا بحث وهو ان هذا المحذور لازم على تقدير كون مدلول الخبر الاثبات
او النفي اذ فاللازم اخلاء اللفظ عن معناه الوضعي لزم تحقق النفي والاثبات عند الاخبار
بامرين متناقضين فلا يصح سببا للعدول لا يقال لا تناقض بين النفي والاثبات
الا يرى انهما يتصفان عند الجهل البسيط والمتناقضان لا يجوز ارتفاعهما ولما
ما ذكره الشريف في تعريف العلم بانه صفة توجب تمييزا لا يحتمل النقيض من ان المعنى

لا يحتمل متعلق التمييز نقيض ذلك التمييز وان التمييز في التصديق اليقيني هو الاثبات و النفي وكل واحد منهما نقيض الاخر وبعد ما ثبت ان المراد بالنقيض هو المصطلح فكلام واي
اي تحققه مع عدم التناقض بين الادراكات لانا نقول لا خفاء في وجود التنافي
بينهما واجتماع المتنافيين كاجتماع المتناقضين اللهم الا ان يخص التنافي الصادق على
حمل النفي والاثبات على الادراك بالمعنى الاعم بل يستلزم له فتامل ثم في قوله لا لزوم
التناقض مسامحة لان التناقض لازم الشيء في الواقع الا ان يكون المراد لزوم مثل الامور
المتحققة في الواقع كلمن العبارة لا تعين كما لا يخفى ولو حمل على حذف المضاف اي
وجود التناقض في الواقع يعلم ان المقصود نفي التناقض بعين القائل الى المنتاقضين لكان
نفعا **قوله** قلت ظاهر ان العلم ثبوت الشيء في الواقع اه فان قلت تقرير
الجواب بهذا الوجه لا يخلو عن نوع قصور لان من جملة ما يهتم المجيب تصحيح جواز الشك
عند سماع الخبر على تقدير كون مدلوله ثبوت المعنى او انتفاءه وليس مبنى انتفاء هذا
الجواز استلزام العلم بثبوت الشيء ثبوته في الواقع حتى يتم التصحيح بمجرد منع هذا الاستلزام
كيف ولو سلم استلزام العلم بثبوت الشيء الجزم باشتغاله بنقيضه وان لم ينتف في
نفس الامر لكان عدم جواز الشك بحاله فالاظهر في التقرير ان يقال كون مدلول الخبر
ثبوت العلم المعنى او انتفاءه لا يستلزم الجزم بثبوت مدلوله في الواقع حتى ينافي
الشك بجواز تخلف وقوع مدلوله عنه بل يستلزم العلم به بالمعنى الاعم المجامع للشك
قلت مدار الجزم بثبوت الشيء او انتفاء نقيضه عنده فهم ذلك الثبوت من الخبر
وكون مدلوله ذلك مثلا ليس الا لعدم جواز تخلف المدلول عن الدليل وان العلم بثبوت
الشيء يستلزم ثبوته فنفيه تصحيح جواز الشك وهو ظاهر على ان ذلك لو صح
لا حذف المضاف اعني لفظ الجزم والمعنى ان العلم بثبوت الشيء اللازم عند سماع الخبر
من كون مدلوله ذلك الثبوت مثلا لا يستلزم جزم ثبوته في الواقع حتى ينافي الشك
لان ذلك العلم بالمعنى الاعم فتامل **قوله** وكانهم ارادوا اه هذا انما يفيد توجيه
نفيهم كون مدلول الخبر الثبوت مثلا لا توجيه حكمهم بان مدلوله الحكم بكذا مع انه مذكور في

السؤال

والاظهر ان يقول لعدم اجتماع النقيضين في الواقع ... مسامحة ولزوم الاتصاف الاول قصر لا لازم صح صح صح

[illegible]

السؤال مدعي اتفاق القوم على ذلك اللهم الا ان يقال هذا الاتفاق ايضا مستفيد
من اتفاقهم على ذلك النفي لعدم القائل بالواسطة لا من تصريحهم به فلا يتوجه
مرادهم من النفي ظاهر لعدم الاتفاق المذكور بالمعنى الظاهر تدبر **قوله** فلم يصح
قولهم هذا مبني على ما ذكره سابقا من انه يمتنع ان يقال انه لم يوقع النسبة وقد
عرفت ما فيه على ان معنى التناقض بينهما هو انهما لا يصدقان ولا يكذبان في نفس الامر
ان الصدق والكذب ولو عند القائل بان مفهوم الايقاع او الانتزاع تحقق النسبة
التي يشير بها احدهما او بانتفائها لا تحقق نفسه فلا يلزم في ذكر صحة في الحكاية عن الواقع
قوله بل المراد انه يحتمل من حيث هو الاحتمال بهذا المعنى موجود بالنظر الى
النفس غاية ان لا تنافي بين الاحتمالين فلا محذور في تعريفه بما يحتمل الصدق والكذب
قوله لا يمتنع عقلا لان دلالة الالفاظ على معانيها وضعية لا عقلية كدلالة
الاثر على المؤثر فلا يمتنع التخلف وبعض الافاضل كلام طويل حاصله ان الحكم يطلق على كل
من النسب الثلاث والمصطلح عليه عند ائمة هذا الفن اطلاقه على النسب اللفظية ومناط
افادة الخبر هو الحكم لا الطرفان ففائدة المخاطب من الخبر الحكم الذي هو النسب اللفظية
وهي موضوعة للنسبة الذهنية وكذا الالفاظ موضوعة للصور الذهنية عنده من يقول
بالوجود الذهني واما من لا يقول به فالنسبة اللفظية عنده موضوعة للنسبة
الخارجية والالفاظ للامور الخارجية والمراد بها ما له تحقق خارج النفس سواء كان
في الاعيان او في المبادي العالية فيتناول الكليات والمعلومات والتصور
عندهم التفات النفس الى الصور القائمة بالمبادي العالية ففهم المعنى من اللفظ على
الاول حضور الصورة الذهنية في الذهن فان كان المفهوم من الامور الذهنية يحصل بصورته فيه
حصول غير صورته فيه لان المفهوم ح ليس له حقيقة الا صورته وهي الكيفية النفسانية
التي ... وجود ذلك المفهوم في الخارج كانت تلك النسبة الكيفية عينه
فالعلم بالحكم هو امر ذهني حصول غير صورته في الذهن وان كان من الامور الخارجية
فحصول صورته حصول مثال صورته وحصول الصورة في تعريف العلم على هذا التفصيل

ليس المفهوم حصول العلم بالصورة الذهنية اذ كثيرا ما لا يلتفت سامع الخبر الى حصول الصورة الذهنية
وان حصلت فاذا اطلق اللفظ حصل في ذهن السامع العالم بالوضع الصورة الذهنية
ثم يصير الامر الخارجي الذي هذه الصورة صورته معلوما منها فعلم ان الغرض من وضع
الالفاظ معرفة الامور الخارجية الا انها توسطت بينها وبين الالفاظ الصورة الذهنية
وفهم المعنى من اللفظ على القول الثاني حصول العلم بالامور الخارجية لكن لا يلزم من العلم
بالشيء تحققه فلا يلزم من دلالة الالفاظ على مدلولاتها ومعرفة الامور الخارجية بها
بالواسطة او بالذات تحققها في الخارج فتبين بما ذكرنا ان افادة الخبر الحكم
للمخاطب على المذهبين من غير لزوم شيء من المحذورات المذكورة فعلى هذا يتجه
منع قول الشارح الظهور انه ليس الا لان قصد المخبر اي قرائنه او وضع الدلالة
على الوقوع لا من حيث ايقاع والحكاية باعتبار اشعارها بالوقوع لا من حيث انه
ايقاع قبل ايراده من كون المخبر يقصد بخبره افادة الحكم للمخاطب ان خبره
طريق لحصول اعتقاد قيام زيد في الواقع للمخاطب لانه اذا سمع الخبر يمكن يعتقد
صدقه اعتقده ولما كان الاصل في كل خبر الصدق والكذب احتمال
عقلي كان شرط اعتقاد المخاطب قيام زيد حاصلا والاعتقاد صدقه
فينبغي المتكلم افادته اياه على تحقق الشرط ظاهرا او يقال المراد ان خبره علة تامة
لحصول علم المخاطب بقيامه والا لزم العلم بتحقق المتناقضين لو قال شخص
قام زيد واخر ما قام زيد ولان خبره سبب لتصور المخاطب معناه كما في
الانشاءات لانه اراد به حصول صورة مدلوله مثل قام زيد في ذهنه فهو تصور والمراد
حصول التصديق وان اراد حصول الحكم المستفاد من هذا القول في ذهنه فمجرد
الحصول ليس بمراد بل المقصود حصول اعتقاده وههنا كلام في حمل المعنى على ان المراد
بالحكم حكم المخاطب اعتقاده ومع صحته حمله على ايقاع النسبة او انتزاعها لكنه ينافي
في لازم الفائدة اذ لا يصح ان يقال كلما افاد المخاطب اعتقاده او ايقاعه افاده
انه عالم اذ المفروض انه لا اعتقاد عند المخاطب ولا ايقاع قبل سماع الخبر

فالاولى ان يقال انه حكم الخبر كما قال الشارح فمنع حمله على الايقاع او الانتزاع ولا يخفى انا
اذا نظرنا الى هذا الحاصل فعلى قول بعض الافاضل وكذا على قول العلامة وغيره حكم
المخبر حكم خبر المتكلم بمعنى الوقوع او الاعتقاد فافهم **قوله** ويسمى
الاول فائدة الخبر اشارة بلفظ التسمية الى انه اصطلاح لاهل الفن فلا يرد عليه ان
فائدة الشيء ما يترتب عليه والحكم الخارجي ليس كذلك بل ما يترتب على الخبر علم المخاطب
بذلك على ان فائدة اللفظ ما يستفاد اي يعلم منه وهو الحكم الخارجي ولو سلم
فاطلاق فائدة الخبر على متعلقها لا محذور فيه **قوله** وهي بدون الاولى لا تمتنع
ذكر هذه المقدمة ههنا استطرادي فلم يذكر في المحل تتمة اللازم المذكور حتى
يحتاج اليها بل المذكور فيه مجرد اللزوم بينهما وقد ثبت بقوله ان فائدة الاولى
بدون الثانية تمتنع نعم ليس باستطرادي في كلام المفتاح لانه لم
تذكر في صورة التعليل **قوله** اي اللازم الاعم بحسب الواقع او الاعتقاد
اراد ان فيه كناية باللازم عن الملزوم فان مجهولية المساواة لازمة للازم الاعم
بحسب الواقع اذ لا مساواة فيه فلا علم بها واما حمله على ذلك لان اللازم الذي
تخرج بعد واعم بحسب عمومه ولم يقل كما هو حكم اللازم الاعم لئلا يتوهم اختصاص
الحكم بالاعم الواقعي المتبادر من تلك العبارة مع انه يعم الاعتقادي ولان الكناية ابلغ
من التصريح كما تقرر وقد يقال ان يمتنع وان كان يمتنع بحكم العقل بالامتناع وعدم صحته
فاللازم المجهول المساواة محمول على مفهومه الظاهر منها ولا تسمية على المساواة
والاعم في هذا المحل فيه على ان اللزوم فيما نحن فيه باعتبار العلم لا باعتبار التحقق في نفس
الامر اذ لا يلزم من وجود الملزوم اعني الحكم في نفس وجود الخبر فضلا عن كونه عالما به الى ان قال
حكم اللازم المجهول المساواة هو ان العلم بوجود الملزوم يستلزم العلم بوجود اللازم
بدون العكس والعلم فيما نحن فيه انما اعتبر بالنسبة الى نفس الملزوم واللازم لا
الى وجودهما ولو قيل الفائدة هي الحكم من حيث وجوده في ذهن المخاطب ولازمها
كون المتكلم عالما به من حيث وجوده في ذهن المخاطب لتضح معنى اللزوم بلا كلفة

بحسب الواقع معدوم صح

قوله وهو بدون الملزوم ممتنع اعترض عليه الاستاد بان حكم اللازم لا عموم له
وجوده بدون الملزوم لامتناعه بدونه فان تحقيق العموم انما يظهر في صورة الوجوب
والجواب ان وجوبه يستلزم عدم الامتناع فكل منهما حكم اللازم الاعم او يستلزم الحكم
الشيء مهما الا انما تفرع عليه قوله وزعم العلامة اه لما كان اللزوم بين
الامرين المذكورين باعتبار العلمين كان اللازم والملزوم في الحقيقة نفس العلمين
ولهذا فسر العلامة اللازم والملزوم بالاستفادتين يعني العلمين ثم ما نقل الشارح عن العلامة
وكذا عبارة المفتاح ظاهر في ان المستفاد نفس الحكم والاستفادة المضاف الى الحكم سبيل العلم به
ولا حاجة الى صرف الكلام عن ظاهره ولهذا قال الشارح في شرح المفتاح كون فائدة
الخبر نفس الحكم هو الموافق للغة فان الفائدة انما تطلق على ما يستفاد منه لا على نفس
الاستفادة وعلم مما اورد بان ذكره العلامة موافق لما اورده المصنف فاندفع ما اعترض
الاستاد بلا مرية هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام ثم اعلم ان موافقة كلام العلامة
لما اورده المص بالنظر الى الظاهر لا يكفي في المقامات الخطابية فان الظاهر من المص انه حمل
امتناع الاولى والثانية على امتناع الوجود ويلزم منه حمل الاولى والثانية على العلمين
لا بطريق القطع لجواز ان يكون تسامحا في التفسير بالعلمين حملهما على ان اللزوم باعتبارهما
وان كان اللازم والملزوم الحكمين نفس المعلومين فافهم قوله بذلك الحكم من المخبر
نفسه قيد به لان علم الحكم بالبداهة مثلا لا يستلزم وجود الخبر والمخبر فضلا
عن علم المخاطب بكون المخبر عالما به قوله لان العلم بكون المخبر عالما بالحكم اه اي الحكم
المخصوص من حيث خصوصه فلا يرد ان المتكلم اذا اخبر بشيء علمنا الحكم من المخبر نفسه
مع ان كون المخبر عالما به معلوم لنا قبل ذلك لعلمنا بان المتكلم قد احاط علما بكل شيء
وان عمرا اذا خاطب بكلام لا نفهمه علمنا بانه عالم بما اخبر به ثم اذا فسره لنا بلغة
لا نفهمها حصل العلم بالحكم من المخبر نفسه مع ان العلم بان عمرا مثلا عالم به
حاصل قبل ذلك ووجه عدم الورود انما نمنع في الصورتين علمنا بان المتكلم عالم
بالحكم المخصوص من حيث خصوصه على ان الصورة الثانية لا تخلو عن مسامحة لانا

لانا اذا لم نفهم كلام عمرو وفسر ابن فهمنا ان ما تكلم به جملة خبرية وهو عالم بالحكم الذي
فيها قوله ولا يخطر بالبال اه فلا تصح قولكم ان سماع الخبر من المخبر كاف
في حصول الثاني منه ولا يثبت امتناع عدم حصول العلم الثاني عند حصول الاول
قوله وفيه نظر وجهه منع كون سماع الخبر علة تامة لما ذكر بل لابد من التفات
النفس وتوجه العقل الى حال المخبر بالنسبة الى حال الخبر فالصواب في اصل الجواب
ما ذكره الشريف من ان المعتبر فهم المعاني المقصودة من الكلام فاذا حصل للمخاطب
من الخبر علم بالحكم اي اعتقاد به قطعي او ظني فانه يسمى علما في العرف كان ذلك
بسبب علمه بان المتكلم عالم به فاخبره بتفهيمه اياه قوله ويمكن ان يقال اه
الظاهر ان مراده جعل الفائدة على هذا التقدير عبارة عن العلوم المستفادة ليوافق
لما في المفتاح واعتبار اللزوم بحسب تحقق الفائدة علما وتحقق لازمها
واما ... ولفظ الامكان لما في اعتبار الملازمة بهذا الوجه من نوع تكلف كتدوين
التكلف الذي ذكره الفاضل المحشي في تصحيح الاحتمال الاخير لان فيه فوات التناسب
ولعل هذا المحمل لكلام الشارح اقرب مما ذكره ذلك الفاضل لان في ذلك فوات الكتاب
ومخالفة كلام المفتاح وكلا منهما في هذا واما مخالفة نقل العلامة فمشترك وكونها
فيما ذكرنا من وجه لا يقدح لان تغاير احدى المخالفتين بالاخرى كما لا يخفى
قوله مستحضر الخبر اي الحضور به على حذف المضاف قوله منزلة الجاهل
ذكر الفاضل المحشي ان هذا وان كان ... الا ان الظاهر ان المراد به
تنزيله منزلة خالي الذهن كما صرح به في المفتاح وفيه بحث لان الخالي في عبارة المفتاح
بمعنى الخالي عن العلم بالفائدة فيشمل الخالي عن الحكم والتردد والانكار فيشمل ما ذكره
ولا يصح التعبير ... ولو سلم فمقصوده عن عبارة المفتاح ما يرجح مقصوده الى التعميم
ثم الظاهر ان يبقى هذا على عمومه ويعتبر بحسب ... المنكر في موضعه وغير المنكر كالمنكر
العالم الا بالخلف لئلا يكون ... قبل الحصول ... وابهم في ... الحكم
قوله وان كان عالما بالفائدة نقل عنه ... ان المراد بالفائدة ما يعم لازم

فائدة الخبر لانها فائدة الصا فلا يتوجه ان مجرد العلم بها لا يقتضي عدم القاء الخبر لجواز
ان يكون المقصود لازمها ولا يحتاج الى الجواب بان مبنى التخصيص على انها
هى العمدة وفى بعض النسخ بالفائدتين فالامر اظهر **قوله** وفى شمله نهى عن عصا
غير الاسلوب ايما الى انه ليس من تنزيل العالم منزلة الجاهل بل مثله فى ان كل
واحد منهما سوق المعلوم مساق غيره ومع هذا لا يخرج عن سواء الادب والاظهر
ان يجعل المراد من السؤال استحضار ماهية العصا لصفاتها ليظهر المباينة
البعيدة بين المقلوب والمقلوب اليه والمجيب ليس بصدد الاخبار والاعلام بل
بصدد جوابه **قوله** ولقد علموا لمن اشتراه اللام فى لقد علموا جواب قسم
محذوف وفى لمن اشتراه لام الابتداء كما فى علمت لزيد قائم ومن اشتراه مبتدأ
خبره ماله فى الآخرة من خلاق والخلاق النصيب واللام فى لبئس جواب
قسم محذوف وجواب لو محذوف كما اشار اليه الشارح اى لو كانوا يعلمون لامتنعوا
ويحتمل ان يكون لو فى الآية للتمنى مستعملا فى قوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم
الآية ففيه نفى العلم بطريق آخر وكيف يجدا ما حال من ضمير عليك او من كلام رب العزة
اى مقولا فى حقك او مقولا فى حقه واما حال من ضمير يجد وهو استئناف فى
موقع جواب الامر وحاصل معنى الآية والله اعلم والله لقد علم اليهود ان من اشترى
كتاب السحر والشعوذة اى استبدله واختاره على كتاب الله ماله فى الآخرة نصيب
من الثواب اصلا والله لبئس ما باعوا به انفسهم اى حظوظهم لو كانوا يعلمون ذلك
الشرى اى بثمرته وما يترتب عليه من انه لا خلاق له فى الآخرة لامتنعوا عنه وان علم
مساق الكلام لتقبيح حالهم يقتضى ترتب بما يتعلق به علموا وان معنى الآية على ما
البيان ان من اشترى كتاب السحر والشعوذة ماله فى الآخرة نصيب اصلا لا انه ليس له
نصيب واجر على ذلك الشرى ولا يخفى ان هذا نهاية المذمومية فيتحد متعلق
العلم المثبت والعلم المنفى واندفع ما يقال من ان متعلق العلم المثبت عدم النفع
ومتعلق الجهل غاية المضرة فالاستفادة من كلمة بئس الموضوعة للذم العام فلا اتحاد

بينهما

بينهما بوجود الاول وعدم الثانى فى المبالغة حاء ولم يلتفت فى الآية الى ما ذكره الاخفش
وقطرب من ان الذين علموا غير الذين لم يعلموا فان الذين علموا هم الذين علموا السحر
ودعوا الناس الى تعلمه وهم الذين قال الله تعالى فى حقهم نبذ فريق من الذين اوتوا
الكتاب كتاب الله وراء ظهورهم كانهم لا يعلمون واما الجهال الذين يرغبون
فى تعلم السحر فهم الذين لا يعلمون لما فيه من تفكيك الضمير بلا ضرورة **قوله** يعنى
ان شئت آه لما كان غرائه تنزيل العالم بالفائدة الخبر منزلة الجاهل بها باعتبار
جعل العلم بالشئ منزلة الجهل به مع قطع النظر عن خصوصية المتعلق بل باعتبار جعل
وجود الشئ منزلة عدمه مع قطع النظر عن خصوصية العلم اورد آيتين لاثبات هذا
الامر الغريب والمراد بالعموم مجرد عدم الاختصاص بالفائدة وعلى هذا قياس زيادة
التعميم فى الآية الثانية **قوله** لاعتبارات خطابية اى اقناعية لتفيد ظنا
بكونه غير عالم **قوله** لان هذا الكلام يلوح عليه اثر الاهمال تعليل للمنفى كما ان قوله
بناء تعليل للمنفى ووجه الاهمال ان هذا الخبر ليس يلقى اليهم بل الى الرسول صلى
الله تعالى عليه وسلم والصا سلب علمهم برداءة الشرى انما فى اثباته فى صدر الآية
على انه لا وجه لتنزيل علمهم بجهلهم برداءة الشراء منزلة الجهل لان ارتكاب الشراء
انسب بهذا العلم من مجامعه اعنى جهلهم بذلك الجهل والصا اعتبار الفائدة هذا
الخبر الضمنى اليهم تعسف **قوله** لان هذا الخطاب لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم فدعوى
جريان هذا التعليل فى الاول الصا **قوله** لا يوافق ما فى المفتاح لانه صريح فى
ان العلم المنفى هو العلم المتعلق بقوله لمن اشتراه ماله فى الآخرة من خلاق بخلاف الوجهين
وان كان الاشهاد معنوى **قوله** وما رميت اذ رميت روى انه عليه السلام
لما التقى الجمعان يوم بدر رمى بقبضة من حصباء فى وجوه المشركين وقال شاهت الوجوه
فلم يبق مشرك الا شغل بعينه فانهزموا فنزل وما رميت اذ رميت ووجه تنزيل
الرمى الصادر عنه عليه السلام منزلة عدمه ان اثر ذلك الرمى لما لم يكن مما يترتب على
البشر جعل الرمى الصادر عنه عليه السلام صورة كانه غير صادر عنه عليه السلام حقيقة

فالنفي باعتبار الحقيقة والاثبات باعتبار الصورة وهو مراد من قال اي ما رميت
حقيقة اذ رميت صورة يعني ان المعنيين النفي والاثبات لا لمنفي والمثبت حتى يرد
لزوم عدم توارد النفي والاثبات على شيء واحد واما ما قال في معناه وما رميت
تأثيرا اذ رميت كسبا فقيل اراده التوجيه على مذهب المعتزلة فان افعال العباد
الاختيارية وان كانت مخلوقة لهم عند المعتزلة الا ان خصوص هذه الرمية معجزة
لعدها خارجة عن طوق البشر وقيل مراده بيان سبب النزول لانها نزلت عليه
النفي والاثبات لظهوره عن المقصود من الاية والله اعلم بحجة المؤمنين على انه لا ينبغي لهم
التنزل عن ابتهاجهم والابتهاج بمثل هذا الفعل البديع الذي ليس بفعله ولو كسبا
او لولا اصلاح بمقتضى الجبلة فظهر نكتة التخصيص ولا يرد جريانه في جميع الافعال
قوله واذا كان قصد المخبر بذكر فينبغي اه اشارة الى ان الفاء في فينبغي للتفريع والمراد
حذرا عن اللغو اشارة الى وجه التفريع وتوضيح المعنى ان قصد المخبر اذا كان افادة المخاطب
احد الامرين ينبغي له ان يقتصر من التركيب على قدر ما يحصل به افادته لا انقص منه حذرا
عن الاخلال ولا ازيد منه حذرا عن اللغو وانما لم يذكر علة المنع عن النقصان وان كان المراد
بالاقتصار على قدر الحاجة ان يكون على قدر اقتضاء المقام لا انقص ولا ازيد لظهورها وكذا يحتمل
ان يريد بالاقتصار على قدر الحاجة منع الارتكاب للزيادة عليه وترك منع النقصان لانه
هو المفهوم من شرح المفتاح للشريف ان التحرز عن اللغو علة للعدول كما يحسب قال فانه
لو لم يحترز عن اللغو يحصل الغرض واذا كان ناقصا عن افادة ما قصد به كان في حكم اللغو
واذا كان زائدا عليها كان مشتملا على اللغو وبالجملة فقد ظهر بهذا التقرير تفريع هذا الكلام
على ما قبله ولم يحتج الى الاحتمال في توجيهه ان ما ذكر من الاقتصار حكم جلي وقد فصل بقوله فان
كان المخاطب اه ولا شك في تفرع هذا على ما ذكر من ان قصد المخبر اه فان قلت اذا
كان هذا الكلام متفرعا على ما ذكرته كان الاولى ان يقدمه على قوله وقد ينزل العالم بهما اه فما
وجه توسيط هذا القول قلت وجهه ان هذا كالجواب عن اعتراض يرد على قوله
لكونه انما قصد المخبر اه بان يقال لو كان الامر كما ذكرته لكان ينبغي ان لا يجوز القاء الخبر الى العالم

وانما وسط قوله وقد ينزل العالم اه بين قوله
والفرع ... تقرير الاصل الاول في قصد المخبر
بكون ... ما ذكر ... الخبر الى العالم بهما
تقرير الاصل اولا والفرع ما يرد عليه ثم اشتغل
بذكر الفرع والاصل ... [illegible]

بالفائدة المذكورة ولازمها فتقرير الاصل اولا ليدفع ما يرد عليه ثم اشتغل بذكر الفرع
واعلم ان الفاضل المحشي ذكر ان اعتبار هذه الاحوال يعني الخلو والتردد والانكار انما هو
بالقياس الى فائدة الخبر يعني الحكم واما بالقياس الى لازمها فيمكن اعتبار الخلو والتجريد دون
اعتبار التردد والانكار وفيه بحث لان اعتبار التجريد انما يظهر
اذا كانت الجملة الملقاة محلا للتأكيد بالنسبة الى ما يقصد بالقائها حتى يصح اعتبار
الاقتصار على قدر الحاجة حذرا عن اللغو والفاضل المحشي اخرج تلك الجملة عن المحلية بالقياس
الى لازم الفائدة فكيف يمكن اعتبار الخلو والتجريد بالنسبة اليه فتدبر قوله بل حتى الحكم
ام لا قد تقرر في كتب النحو امتناع ان يؤتى بام المعادلة بعد هل المصدرة بها واول الباب
السادس من المغني منع قولك هل زيد قائم ام عمرو وبين الشارح هناك وجه
الامتناع فهذا التركيب من الشارح اما بناء على ما ذهب اليه ابن مالك من ان هل
تقع موقع الهمزة فيؤتى لها بمعادل مستدلا بقوله عليه السلام هل تزوجت بكرا ام
ثيبا واجيب عنه بجواز ان يكون ام في الحديث منقطعة بان تستفهم اولا ثم اضرب
وقال بل ثيبا واما من قبيل اطلاقات المصنفين ومسامحاتهم في تراكيبهم كاستعمال
قطع في المضارع المنفي في تفسير تعريف فصاحة المتكلم وفي قوله هنا الا يحتمعان فقط
مع انها انما يستعمل في الماضي المنفي قوله ليس له على لا يخفى ان توجيه الرجاء
مبني على ان مراد المص من الحكم ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة ومن ضمنه
الرجح الى الحكم وقوع النسبة اولا وقوعها على سبيل الاستخدام اذ لا معنى للتردد في التصديق
ومراد الاسم انه لا ضرورة الى ذلك فليرد بالحكم المعنى الاول فليستغن عن نفع التردد
فيه بناء على ان خلو الذهن عنه يتناول باطلاقه عدم التصديق وعدم التصور ايضا ولا يخفى
ان ما ذكره الشارح لا يدفع بل جوابه ان خلو الذهن عن تصور النسبة ليس بشرط للاستغناء
عن المؤكد فانه اذا تصور المخاطب النسبة ولم يتوجه الى حالها ولم يلتفت الى الشيء
وانما كان في حكم خالي الذهن وما ذكره ذلك الاسم يشعر بان الاستغناء عن المؤكد انما هو في حالة خلو
الذهن عن تصورها ايضا وليس بصحيح قوله على لفظ المبني للمفعول والفعل مسند الى

ان نع ...

... مراده الكلام ... لازم الحكم ... [illegible]

... [illegible]

وانما ذكر الفاضل المحشي ان المراد بخالي الذهن في تجويز ... عن التصديق بالنسبة الحكمية فقط ... الخالي ... النسبة ... التردد ... [illegible]

المثلثة

فيسل اراد بالطلب ان اليسيلا الى الجانب الاخر من عجز الجمل الى حد الحكم فلا ترم
اندرج المخاطب في المنكر ثم هذا الاستقراء المخصوص بان يكونها عاما في التأكيد ودونه
الاستقراء فلا يرد على الشيخ اطلاق من جعله حسن التأكيد في الجملة للمتفاوت في
الاسمين المتردد ومطلقا لكن باعتبار هذا القدر من التفاوت في التردد حتى يعرف في
في مقابلة بين اداة واداة مع انهم لم يفرقوا في مقابلة الاحكام المتفاوتة بين اداة واداة
لا يخرج عن استبعاد قوله فاما ان يجعل اه اراد به جميع مجرد الجواب الصحيح مقتضيا
لا يراد ان اطلاق الوجوب بقرينة قوله لانه يؤدي اه فاندفع ما قيل من ان
كون مطلق الجواب حاصلا في ان لا يقتضي عدم استقامة الجواب بدونها بل
بالعكس لا يرى ان قولهم الاصل في المبتدأ التعريف صحيح مع ان المبتدأ لا يتصور بدون
التعريف لان التعريف لا يوجد بدون المبتدأ هذا وعلم ان قول الشيخ
لا يناسب يشير الى ان المستحسن في حكم الواجب عند البلغاء وتركه يوجب عدم
الاستقامة قوله مؤكدا بان واسمية الجملة ان قلت قد التأكيد يكون
بقدر الانكار والكافرون انكروا في اول الامر انكارا واحدا فما وجه التأكيد
قلت يجوز ان يكون الرسل علموا منهم ما جرى لهم مع الرسولين الاولين وتماديهم
في الضلال الانكار منهم متجاوز عن ادنى المراتب قوي في نفسه فاكدوا بتأكيدين
واما ما ذكره بعض اصحاب الحواشي من انهم وان انكروا انكارا واحدا الا انهم
حيث قالوا ما انتم الا بشر مثلنا عدلوا في نفي الرسالة عن التصريح الى الكناية وهي
ابلغ واقوى فناسب ان يؤكد بتأكيدين ففيه نظر لان قولهم ما انتم الا بشر بعد
القاء الرسل اليهم انا اليكم مرسلون على ما يشهد به صريح نظم القرآن قال
عز من قائل واضرب لهم مثلا اصحاب القرية اذ جاءها المرسلون اذ ارسلنا اليهم
اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون قالوا ما انتم الا بشر مثلنا
وما انزل الرحمن من شيء ان انتم الا تكذبون قالوا ربنا يعلم انا اليكم
لمرسلون قوله مؤكدا بالقسم هو لم يتعرض في الايضاح للقسم في الآية

مقصود بالذات ولم يشتهر اي حصل الاستغناء وقد مر بيانه في اول الكتاب اشارة الى ما مع
تفصيل ما فلا تغفل ثم الحكم المذكور من الشارح مبني على هذه الرواية ولانه المناسب لقوله
فيما بعد حسن التقوية حيث لم يعرض للمتكلم او المخاطب قوله واسمية
الجملة اي صيرورتها اسمية وسيأتي في مقام العدول عن الفعلية فلا ينافي عدم التعرض في
الايضاح للجملة الاسمية من بين الجملة الابتدائية وقد يقال فيها باعتبار ان
اعتبارها افادتها اصل الحكم الدوامي الثبوت واعتبار تأكيد الحكم بواسطة تلك الافادة
والقاعدة ما في حاشية الذي من انها مع قطع النظر عن الاعتبار الثاني بل الضرورة اوا
الحكم الذي الذي يقتضيه المقام وعدها من المؤكدات بالنظر الى الاعتبار الثاني
فلا منافاة قوله وحروف الصلة من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة
اي الحروف الواصلة معاني الافعال الى معمولاتها من وصلت الشيء وصلا وصلة كذا
قيل والاشبه ان يقال اصطلح النحاة على تسمية حروف معدودة مقررة فيما
بينهم مثل ان وان والباء في مثل وكفى بالله شهيدا ونظائرها بحروف الصلة لافادتها
تأكيد الاتصال الثابت وبحروف الزيادة لانها تزاد في الكلام فان قلت
يجب ان لا تكون زائدة اذا افادت فائدة معنوية اعني التأكيد قلت
انما سميت زائدة لانها لا تغير اصل المعنى بل لا تزيد بسببها الا تأكيد المعنى الثابت
وتقويته فكانها لم تفد شيئا ولما لم يلتزم الاطراد في وجه التسمية لم يتجه اعتراض
الرضي بانه يلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التأكيد اسما كانت
ام لا زوائد قوله مترددا فيه طالبا له فيه استخدام على عكس ما سبق لان
المراد بضمير فيه الحكم بمعنى الوقوع او اللاوقوع وبضمير له الحكم بمعنى الايقاع او الانتزاع
بحث وهو ان المخاطب اذا تردد في انك نسبت قيام زيد او نفيه وعلمت انك
نسبت قيام زيد او قيام زيد منصور لم يتصور من السامع بعده تردد وانكار في
ذلك فاي حاجة الى التأكيد استحسانا او وجوبا اللهم الا ان يخصص الحاضر
نظائره او يعتبر الدلالة على حال السامع فتامل قوله ظن على خلاف ما يحكم به

به سل

من المؤكدات فلعله قصد ذكر المؤكدات التي من جملة اجزاء الكلام الملقى وقوله ربنا يعلم
بمنزلة قسم قوله فالبشرية اه لانهم يزعمون ان لا مناسبة بين
الانسان والرب لغاية تنزهه وتعلق الانسان ولا ينفون المناسبة بين الملك
والانسان الكامل فيجوزون ان يكون الملك رسولا من الله ورسلا الانسان
كامل وبهذا سقط ما يقال البشرية كما تنافي الرسالة من الله تنافي الرسالة
من رسول الله عليه السلام بناء على وجوب كون الرسول من جنس المرسل فينبغي ان
ان يكون رسول الرسول من جنس الرسل ايضا لان مجانس المجانس مجانس
قوله مبني على ان تكذيب الاثنين منهم تكذيب للاخر ايضا الكتاب ولاحتجاج
اليه على ما هو الظاهر من العبارة ويتعلق الظرف الثاني اعني في المرة الاولى بقوله اذ
كذبوا او تعلق او كذبوا المقدر هو في موقع المفعول لحكاية اي حكاية عن رسل عيسى عليه السلام
قولهم او كذبوا في المقالة الاولى واما اذا تعلق بقوله قال كما دل عليه كلام الشارح
او بحكاية فلا او لبس الكلام على هذين الوجهين الا على ان تكذيب جميع
في المرة الاولى كما لا يخفى وبعض اصحاب الحواشي ههنا زلل مبين حيث توهم لزوم
المصير الى ان الكلام على طريقة استعمال اللفظ الجمع في المثنى كما صنعت فكما
زعم ان التوجيه المذكور لا ينطبق على قوله قالوا انا اليكم مرسلون لان القائل
بذلك في المرة الاولى اثنان لا غير فمقتضى ذلك ان يقول قالا ويرتكب التجوز في ذلك
تعسف لا يتبادر اليه على ان في ذلك جمعا بين الحقيقة والمجاز قال وبالجملة فالظاهر
ما ذهب اليه وان كذبوا على منوال جعلهن الاخرين اعني قالوا انا اليكم مرسلون
وقوله عن رسل عيسى عليه السلام وهذا اظهر في وما ذكره العلامة في شرح المفتاح
حيث قال في تفسير مرجع ضمير قالوا اي الرسل الثلثة هذا حاصل كلامه ولا يخفى انه
غلط فاحش فان القائل لقوله انا اليكم مرسلون ثلثة كما شهد به صريح النظم
حيث قال فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون وهذه المرة هي الاولى
بالنظر الى كلام الرسل الثلثة وان كانت ثانية بالنظر الى كلام الرسولين والعجب انما

منشأ غلط فاضل قوله لاتحاد المرسل والمرسل قيل عليه
يكفي في كون تكذيب الاثنين تكذيب الثلثة اتحاد المرسل به لان تكذيب الخبر تكذيب
المخبر سواء تعدد المخبر او المرسل به ولا دخل في ذلك لاتحاد المرسل اذ لو كان المخبر غير
المرسل وخلا فيه لم يتحد الخبر اجيب بمنع ذلك فان من يبلغ الخبر رجل مخصوص
قد يقابل بالانكار لسوء اعتقاده في ذلك الرجل فاذا بلغ فيه احد غيره يقبل كلامه
فيرتفع الانكار على المرسل به اذا كان مطلق قولهم انا مرسلون لم يكن بدون
ملاحظة وحدة المرسل فتامل قوله فكل مقتضى الظاهر مقتضى الحال
فيه بحث وهو ان هذا انما يصح لو لم يعتبر في مقتضى الحال اقتضاء حقيقة الحال اخذ
معتبر والا انتقض تعريف بلاغة الكلام وهو مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته
بما يكون الكلام على وفق مقتضى ظاهر الحال دون حقيقتها فان هذا الكلام ليس
ببليغ مع صدق التعريف عليه ويمكن ان يقال بعد تسليم الانتقاض على ذلك
التقدير لا شك ان المتبادر من مقتضى الحال مقتضى حقيقة الحال والتعريف يجب
حمله على المتبادر وما ذكره ههنا هو النسبة بين مقتضى الظاهر ومقتضى الحال
بمفهومه لا بحسب مفهومه المتبادر المراد في التعريف قوله على انه لا يخفى اه
قيل عليه اذا اريد جعل الانكار كعدمه ملاحظة ان مع المنكر ما ان تامله ارتدع عن الانكار
فيضيع المعنى ومقتضى هذه الملاحظة ترك التاكيد كما ان ملاحظة الانكار مقتضى
التاكيد وعدم موافقة الملاحظة والاعتبار الا بالتاكيد لا ينافي ذلك على ان ملاحظته
واعتباره يجوزان يعلم باخباره قوله فيجعل غير السائل كالسائل اي يجعل الخالي كالسائل
لان تقديم الملوح مما يعتبر بالقياس اليه فيذكر التاكيد وجوبا للدلالة على الشرط المذكور
وان لم يجب في السائل ابتداء او ما عكسه اعني جعل السائل كالخالي فلا وجه له ولذا
اعتبره الفاضل المحشي في الضابطة التي ذكرها لان ترك التاكيد يجوز في السائل
فلا يخل بالبلاغة لا اجعله ولا لزم منه تنزيله منزلة الخالي فتامل قوله
لا في الخبر فعلى هذا يكون اللام زائدة كما في ردف لكم او على تضمين الاشتراف معنى

التمهيد اولا بجوز او خال لام التقوية فى المفعول بما اذا قدم عليه الفعل ولو اريد ضمير
الى الملوح لم يحتج الى هذا التاويل التوجيه **قوله** لانه يشير الى ان الظاهر ان
هذا النهى بالنسبة الى الملوح مطلقا لا بالنسبة الى جميع صوره فلا ينافى كون الاشارة
فى بعضها الى خصوصية الخبر والظاهر ان الاية الكريمة من هذا القبيل اذ الامر بصنع الفلك
بعد دعاء نوح عليه السلام بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا من شانه
ان يجعل المخاطب مترددا فى خصوصية الاغراق قيل لقائل ان يقول قوله تعالى لن يؤمن
من قومك الا من قد امن مع قوله تعالى واصنع الفلك باعيننا ووحينا ولا تخاطبنى
فى الذين ظلموا بعد دعاء نوح عليه السلام بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين
ديارا يدل على انهم محكوم عليهم بالغرق فلا يكون المخاطب كالسائل فان قلت
المذكورات لا تدل على سبيل القطع على انهم مستحقون العقاب لانها يجوز ان
تكون على سبيل التهديد قلت ذلك موهوم فلا اعتداد به مع ان الامر بايجاد الفلك
بعد دعاء نوح عليه السلام بعدم الا تذر قرينة قوية لنزول العقاب عليهم البتة فالاولى ان
يرجح فائدة ان بعد ما تقدم الى الكلام بان يدل على عظم سخطه عليهم وقال **قوله** وقال
الشيخ عبد القاهر الى قوله وتغنى غناء الفاء فعلم ان ما ذكره الشريف فى شرح المفتاح
فى اواخر الفن الاول من ان ان لا دلالة عليها على سببية الا عند قوم من الاصوليين
لقال انه عليهم الكسرية الدالة على التحقيق فقط بالمفتوحة المقدرة باللام الدالة
على التعليل محل بحث مناسل **قوله** من بعض العود على الالنا ، وقد يكون
عرض مجازية على السبب فيكون الغرور على هذا بمرجحه وجه التاكيد انه وان عرض الرحم
منهيا اللجوب الا ان ما مر مجاوا احدا لكن انه اعتقد فى بنى عمه انصاف مجاوا احدا وكثر
تعددهم ارحامهم حتى صار مغرورا وجاء بهذه الصفة ويمكن هذا الوجه عن ترك
الا وهى ولا يكسانه موافق للعقد اعم التعرض لم يتقدم محال الحس ولعدت
المذكور هل احدث المعمر لنا حكمة ام هل وقت ام مستغنى سلاح
قوله امارة انه يعتقد ان لا رمح فيهم اعترض عليه بان ولالته على الانكار

غير مشعية لجواز ان يكون امارة خلو ذهنه بل هو انسب بفراغ باله واوفق لظاهر حاله
ومثل هذا لو ورد على قوله لان تمادیهم فى الغفلة والاعراض عن العمل لما بعده من
امارات الانكار والجواب ان مجىء الرمح كما كون اثرا للغفلة متفرعا عليها يكون
اثرا للانكار الصادر ثم المقام خطابى لا يطلب فيه اليقين فكما يجوز تنزيل عارض الرمح
منزلة الخالى يجوز تنزيله منزلة المنكر لكن الثانى انسب لزيادة تغيره فلهذا اختاره
البيت عليها وكذا الكلام فى الاية الكريمة اعنى ثم انكم بعد ذلك لميتون وتحمل
الاية على تنزيل غير المنكر منزلته وجه اخر ظاهر وهو تعدد المؤكد فان قلت لم لم تعد
الاسمية الجملة فى الاية من المؤكدات قلت لما تحققت ان مؤكدة تبنها فى مقام العدول
عن الفعلية ولا ضرورة فى حل الاية عليه **قوله** ويجعل المنكر كغير المنكر الاشك
فى شموله لتنزيل المنكر منزلة الخالى كما ان الظاهر ان ترك التاكيد لا يدل على هذا الاحتمال
منزلة السائل فان التاكيد معه غير واجب نعم يدل على مطلق التنزيل بخلاف تنزيل السائل
منزلة الخالى فانه لا يعلم فيه اصل التنزيل فضلا عن خصوصه لاحتمال الا ان يقال اذا نزل المنكر
منزلة السائل يجب تاكيد الكلام الملقى اليه ودلالة على هذا التنزيل بخصوصه ومع ان الظاهر
ح كون الكلام خارجا على مقتضى الظاهر الذى هو التاكيد مع المخاطب للمنكر ويحتمل تنزيل انه
الانكار منزلة ضعيفة للسائل **قوله** ان يكون معلوما له او محسوسا عنده
اراد بالدليل مصطلح الاصول وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى العلم بمطلوب خبرى
لا مصطلح المعقول وهو ما يلزم من العلم به العلم بشىء اخر فظهر وجه توقف
الارتداع على التامل وتجويز كون الدليل صحيحا محسوسا ولم يكتف فى المعية بوجود
معه فى نفس الامر لان ذات الدليل اذا لم يكن معلومة للمنكر ولو كانت بحيث ان تامل
ارتدع عن انكاره لم يحسن جعله كغير المنكر لان التامل انما يتحقق بعد كون ذات الدليل
معلومة فلو تعذر معلومية خصوصا ولتعسر لتحقق وجود الدليل معه بذلك المعنى وتحقق
الشرطية اعنى ان تامله ارتدع عن انكاره اذ لا تقتضى تحقق المقدم مع ان جعله كغير المنكر
ليس بحسن بلا شبهة فاعتبار المعلومية هو الوجه كما لا يخفى **قوله** كما لا يصح ان يحكم

لا يخفى ما في هذا التقرير من سوء الادب فالاولى ان يورد السؤال هكذا فان قيل
كيف يصح التمثيل به والحكم المذكور مما يشكل ظاهرا لكثرة المرتابين قوله فيكون نظيرا
لتنزيل وجود الشيء منزلة عدمه الّا ان في التنزيل ليس صالحا للنظير حتى يرد ان الآية ح مثال
لذلك التنزيل لا نظير له ويحتاج الى الجواب بان المراد بالنظير المثال مسامحة مع ان المقام
يغني عنه بل لا م لاجل فالمعنى فيكون نظيرا لما نحن بصدده لانه تنزيل وجود الشيء
منزلة عدمه فتامل قوله احد ما ذكر في السؤال آه ذكر هذا الوجه ههنا استطرادا
قصد به بيان وجه الحكم في الآية ولم يقصد به دفع اصل السؤال فانه فيها عرفا بعدم
كون الآية تمثيلا وهو مراد المعترض سيما اذا حمل على المنع والسند قوله وح لا يكون
مثالا لما نحن فيه قيل اي بمجرد الاعتبار المذكور وهو تنزيل وجود الريب منزلة العدم
واما اذا انضم اليه اعتبار آخر مثل ان يقال جعل وجود الريب منزلة عدمه لوجود ما يزيله وقيل
لا ريب فيه على ما كيف مع ان هذا الحكم مما ينكره المرتابون لانكارهم وجود المزيل فيكون مثالا
لما نحن فيه ورد بانه اذا نزل وجود ريبهم منزلة العدم صار معدوما عندهم بحسب الاعتبار
فلا وجه لاعتبار ما يترتب على وجوده من الانكار وقد يرد بان المخاطب بقوله الكتاب لا ريب
فيه هو النبي عليه الصلوة والسلام واصحابه ولا ريب انهم لا ينكرون وجود المزيل فلا انكار في
هذا الحكم لان انكاره مبني على انكار وجود المزيل وهذا مبني على وجوب كون المنكر هو المخاطب
واما انه لم يجب كما يدل عليه الوجه المنقول عن الكشاف اذ المنكر فيه هم الاشقياء والمخاطب
هو النبي عليه السلام كما يشهد به سياق الآية فلا وجه له فتدبر قوله وهو انه ما نفي
الريب بمعنى ان احدا آه عبارة الكشاف هكذا قلت ما نفي ان احدا لا يرتاب فيه
وانما المنفي كونه متعلقا للريب ومظنة له ولما كان المفهوم من ظاهره نفي عدم الارتياب
والمقصود نفي الارتياب اشار الى توجيهه بان فاعل نفي عدم الارتياب بل المقصود
نفي الارتياب ضمير مستتر عائد الى الريب والباء محذوفة من ان كما هو شائع
والتقدير ما نفي الريب بان احدا لا يرتاب فيه فيؤول المعنى الى ما ذكره وقد يوجه بان
المحذوف هو اللام الجارة والمعنى ما نفي الريب لان احدا لا يرتاب فيه ورد الفاضل المحشي

٧ حاشية الكشاف

في حاشية الكشاف على الوجهين بان عبارة الكشاف تاب عنه وذلك لان النفي ح موجه
الى التعبير او العلة فلا يطابقه قوله وانما المنفي كونه آه بل الواجب ان يقال وانما نفي كذا
او على نحو كذا ثم ذكر الوجه الذي اشار اليه ههنا بقوله المنفي آه وحكم بان المقابلة يصح بلا
الكلام في استعمال النفي بهذا المعنى وفيه بحث لان المنفي في قوله انما المنفي آه ليس بصحيح
بذلك المعنى فلا يصح المقابلة ظاهرا اذ التكلف في تصحيح الاولين اقل من التكلف في هذا الوجه
قوله لكن ينكره كثير من الاشقياء قيل الظاهر ان الآية ليس مثالا لما نحن فيه اصلا لان مقالة
ارباب الفن صريحة في ان الاعتبارات المذكورة بالنسبة الى المخاطب لا السامع مطلقا
والظاهر ان المخاطب بقوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هو النبي عليه السلام بقرينة سياق
الآية حيث قال عز من قائل والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك على
انه لو جعل الخطاب الاول لكل من يتاتى الكلام لا يحتمل تغليب غير المرتابين منهم المؤمنين
على المرتابين قوله لكن ترك تاكيده لانهم جعلوا الغير المنكر لا يقال
ان لا التي لنفي الجنس واسمية الجملة يفيدان التاكيد كما صرح به فكيف يستقيم
ما ذكره لانا نقول ان لا المذكورة تفيد استغراق النفي واثره راجع الى المحكوم عليه
بمعنى انه لا يخرج شيء من افراده ولا دخل له في تاكيد الحكم واما اسمية الجملة فقد عرفت
انها انما تكون مؤكدة في مقام العدول ولا جزم بذلك في الآية لاحتمال المستيقن
وقد يجاب بان تاكيد بالنسبة على سبيل الاستقلال بها بل على سبيل التبعية فانه
ان كان هناك مؤكد آخر يجعل اسمية الجملة من المؤكدات والا فلا وبان كلامهم
يقتضي زيادة التاكيد فلو لم يجعل كلا انكار لكان ينبغي ان يؤكد بغير ذلك ايضا
غاية انه كالمتردد والسائل وهذا لا ينافي جعل الانكار كلا انكار فتامل قوله
وهو انه كلام متجه قيل الضمير ليس يرجع الى المعهم حتى يتوجه عليه ان المفهوم من كلامه
ان حمل الدليل على مصطلح الاصول وفي هذا الكلام حمله على مصطلح اهل النظر
بل راجع الى مصدر تاملوها اي تاملها والنظر فيها وترتيبها هذا الطريق قوله
المتمسكة انه بمنزلة التاكيد المعنوي يقتضي ان التمثيل صحيح لان التاكيد المعنوي لا يكون

لاهم

وقيل ان لا يقال [illegible]

علم ان النفي بهذا المعنى [illegible]

ما ذكر هنا [illegible]

الحكم ولا يدفع التحير المخاطب بل السهو او التجوز وقد رده بما نقله من الشيخ فاشار الى انه
يدفع الانكار كالتاكيد اللفظي بعينه فما ذكره بعض اصحاب الحواشي من ان هذا الجواب لا
يدفع اصل السؤال اذ التاكيد المعنوي كاللفظي في الامرين فالاشكال باق بحاله ليس الا
وراء ما ذكره الشارح فتامل **قوله** ودفع لتوهم السهو او التجوز قال الفاضل المحشي
فيه سهو لان التاكيد المعنوي لا يدفع توهم السهو كما صرح به فيما بعد فلا يدفع ما نزل منزلته
من حيث هو كذلك والجواب انه لم يصرح الشارح بذلك على الاطلاق بل انما صرح في بحث
تاكيد المسند اليه بان التاكيد في مثل جاءني زيد نفسه لا يدفع التوهم المخصوص وهو ان
الجائي زيد على سبيل السهو وقد اشار اليه بلفظ هذا حيث قال بعد تصوير التوهم المذكور
ولا يدفع هذا التوهم بالتاكيد المعنوي ولا شك ان التاكيد بنفسه وكذا باكتع واجمع
لا يدفع التوهم المذكور لا انه لا يدفع توهم السهو مطلقا كيف وقد صرح هناك بان
كلا في جاءني الرجلان كلاهما يدفع توهم ان يكون الجائي واحدا منهما والاسناد اليهما
انما وقع سهوا وصرح في مباحث الفصل والوصل بان لا ريب لنفي توهم ان يكون ذلك
الكتاب صادرا من غير روية مع تصريحه هناك ايضا بان وزان لا ريب وزان نفسه في
جاءني زيد نفسه ولا يخفى ان الصدور من غير روية هو السهو لا التجوز ثم لا يخفى ان المخاطب ان
كان ممن يستبعد صدور فعل من زيد نشأ منه تعجب المتكلم وتوهم ان هذا الفعل
ان صدر ممن يلابس زيدا لا نفسه وانما اسنده المتكلم الى زيد بطريق التسمح يستبعد
دفع المتكلم بقوله جاءني زيد نفسه ذلك التوهم بمعونة المقام فتامل **قوله**
لعل المذكور في دلائل الاعجاز اه قيل الجواب الحاسم لمادة السؤال ان يحمل
على قول من يجعل لا ريب فيه خبر ذلك الكتاب كما ذكره صاحب الكشاف وما
في الفصل والوصل مبني على مختاره ولا يخفى ان ظاهر عبارة المصنف اباء عن هذا
الجواب حيث اعتبر جملة المعنى ونفى لا ريب فيه فان المناسب لهذا الجواب ان
يقول نحو ذلك الكتاب لا ريب فيه وقد يجاب عن اصل السؤال بانه لا شك في تغاير
صريح مفهومي ذلك الكتاب ولا ريب فيه لكن ثبوت احدهما يستلزم الاخر فبالنظر الى هذا

الحكم

المعنى جعله الشيخ من قبيل الاعادة للتثبيت والعموم انما حصل واما المؤكدات الا غاية
الصريحة فلا اشكال فتامل **قوله** قلت لعل وجهه يمكن ان يقال هذا توجيه
كلام السكاكي على مقتضى تعريفه الكناية وهو ان تذكر اللازم وتريد الملزوم ولذا
حمل الكناية على الايراد المذكور اعني ذكر الكلام الدال على اللازم مرادا به الملزوم ويمكن
توجيهه على تقدير ان يجعل الكناية عبارة عن نفس اللفظ على ما هو المشهور بان الكلام
المجرد عن التاكيد في مقام انكار المخاطب لفظ استعمل فيما يستلزم معناه فان
معنى هذا الكلام في عرف البلغاء هو عدم الانكار واذا استعمل في هذا المقام لم يقصد به
هذا المعنى بل ما يستلزمه وهو تنزيل المنكر منزلة غيره فانه يستلزم ما ذكره
استلزاما واضحا ولو ادعاء وعلى هذا القياس الكلام المؤكد المورد في مقام خلو
ذهن المخاطب فنفس الكلام المؤكد كناية على تقدير كونها نفس اللفظ وذكره على
تقدير كونها ذكره كما جوزه السكاكي ثم قوله يلزمه ايراد الكلام معناه يلزمه معنى
الكلام المورد وقوله لان سوق الكلام مع المنكر على معنى لان معنى الكلام
المسوق مع المنكر فعلى هذا لا يرد ان انتقال الكناية في الاصطلاح ان يذكر اللفظ
الدال على اللازم ويراد به الملزوم وليس فيما ذكره الشارح الا الانتقال من نفس
اللازم اعني الايراد المذكور على الملزوم هو التنزيل ولما كان الانسب ان يحمل
بالكناية على ما هو المقصود الاصلي للمتكلم وكان بحسب الغرض من ايراد لفظ
يدل على عدم انكار المخاطب مثلا تنبيهه على ان معه ما ان تامله يزيل انكاره لا ان
المتكلم نزله منزلة غير المنكر فان الغرض من هذا التنزيل ايضا ذلك التنبيه مع ان
في تقريره رح نوع قصور كما حققته لم يلتفت اليه الفاضل المحشي وقال
يشير الى ان كلام الشارح ايضا لا يخلو عن توجيه الاوجه ان يقال الخبر المجرد عن المؤكد
مثلا يدل في عرف البلغاء دلالة واضحة على عدم انكار المخاطب فاذا القي
الى المنكر واريد به ما يستلزم ذلك العدم ولو ادعاء فقد اطلق ما دل على
اللازم اعني عدم الانكار واريد ما يستلزمه اذا تامل وعلى هذا القياس نظائره

بهذا غاية توجيه كلام المحشي وفيه ابحاث الاول ان عدم الانكار المطلق لازم لما هو
مدلول عرفي للخبر المجرد لا نفسه والا كان القاء الى العالم على مقتضى الظاهر عندهم فكما
المدلول العرفي له خلو ذهن المخاطب عن نفس الحكم والنسبة بين طرفيه وهذا المدلول
ليس بلازم لمعلوميته ما ان تأمله ارتفع عن الانكار بشرط التأمل بل ينافيه لهذا
تحقق الكناية الاصطلاحية لانها انما توجد اذا اطلق ما يدل على نفس المعنى العرفي واريد
ما يستلزمه وكذا الكلام في القاء المجرد الى المتردد على انه ربما يدعى ان ما ذكر من قبيل
مستتبعات التراكيب لا يستعمل فيه اللفظ ويمكن ان يدفع المنع لزوم كون المعنى العرفي
مدلولا مطابقيا الثاني انه يجب في الكناية على مذهب السكاكي ان يكون الانتقال من
التابع الى المتبوع وعامة اللوازم المكنى بها على تقديره متبوعات لملزوماتها الا ترى
ان الملزوم المكنى عنه في صورة القاء المجرد الى العالم هو عدم جريه على موجب علمه
والمكنى به اللازم خلو ذهنه فالاول تابع والثاني متبوع لان عدم العمل يتبع عدم العلم
وان الملزوم في القاء المؤكد الى العالم ملابسته لامارات الانكار الظاهرة واللازم انكار
المخاطب والاول تابع والثاني متبوع كما لا يخفى ويمكن ان يدفع بما فصل في شرح
المفتاح من ان اللازم في الكناية يعتبر كونه مساويا للملزوم او اخص منه حتى يصح
الانتقال منه الى الملزوم فيكون متبوعا بهذا الاعتبار اللهم الا ان يقال هذا لا يتأتى
في القاء المجرد الى العالم مرادا به عدم العمل لان الجهل بمدلول الخبر المجرد اعني خلو الذهن اخص
من عدم العمل فلا يحتاج فيه الى جعله متبوعا فتخلو فتأمل الثالث ان جواز ارادة المعنى
الحقيقي شرط في الكناية وما ذلك الا بانتفاء القرينة المانعة عن ارادته والقرينة المانعة
موجودة فيما نحن فيه لان علم المتكلم بانكار المخاطب مثلا قرينة لنا على انه لم يرد
بالقاء الخبر المجرد اليه خلو ذهنه فكيف يكون كناية اصطلاحية والجواب عن هذا ان
الانكار بحسب الحقيقة لا ينافي الخلو بحسب التنزيل والاعتبار وبهذا التقرير يظهر
امكان ارادة المعنى الحقيقي الذي هو شرط في الكناية والقاء العالم الذي ألقي اليه
الخبر المجرد يمكن ان يكون خالي الذهن في الجملة فيجوز ارادة معناه الظاهر وان

وان كانت

وان كانت مخصصة بشرط الصالح فيه على ان المعتبر عند السكاكي جواز ارادة المعنى الحقيقي
في الجملة ولو في محل آخر باستعمال آخر ولا يضر عدم جواز ارادته في المحل الذي استعملت فيه
كما في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى كناية عن الملك مع امتناع ارادة معناه الحقيقي
وهو القعود على سرير فتأمل نعم يلزم ان لا يكون ما اشتمل على قرينة لفظية كناية بالعطف
المذكور مثل ان يقال ايها العالم الصلوة واجبة وجوابه المنع لان المحل الآخر الصلوة
واجبة بدون ايها العالم قوله في المطول منطق البيت وبعده ، ان الهلال
اذا رأيت نموه ، ايقنت بدرا منه في اللمع ، بالجد يفتح محكم الحجب والنجح
الكرم وساطع البرهان من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اي البرهان الواضح
من سطع الصبح يسطع سطوعا اذا ارتفع ثم قوله اثر النجابة مبتدأ خبره ساطع
البرهان قوله المشرب في الصحاح اشرب الى الشي اشرابا بما يخلطه
اليه قوله وفيه التوهم التخصيص فان قلت قد صرح بان لا ريب فيه من قبيل
الاشارة دون النظائر ولذلك صح استثناؤه وهو من قبيل النفي فقد حصل دفع التوهم
جزما بلا شبهة قلت دفع التوهم جزما بلا شبهة انما يحصل اذا حصل الجزم
بلا شبهة بكون لا ريب فيه من الاشارة وقد سبق انه ظاهر في التمثيل والاستثناء
بذلك لا اعتبار لا نص فيه فتوهم التخصيص باق بلا شبهة قوله وكذا المجرد
عن التأكيد اي لا يجب ان يكون لما تقدم من كون المخاطب غير منكر ولا متردد
قوله كان من المتكلم في الذي كان انه لا يكون الظاهر ان كان الاولى ناقصة
خبرها انه لا يكون بتقدير الباء او تقديره وان جعل الظن بمعنى المصدر وبلا تقدير
ان جعل بمعنى المظنون وهي مع اسمها وخبرها خبران والاخريان تامتان ويحتمل
الاولى ايضا تامة وقد يجعل زائدة فقوله انه لا يكون مفعول الظن من باب ضعف
النحاة به اعداله قوله بل لا يصح بدونها معطوف على ما قبله من حيث المعنى
كانه قيل لا يحسن ضمير الشان بدونها بل لا يصح ثم هذا الحكم مختص بالجملة الخبرية
كما اشار اليه الشيخ في دلائل الاعجاز ودليله الاستقراء فلا يرد عليه قوله تعالى

قوله وبهذا اعتبارات النفي معطوف على ما قبله بحسب المعنى
كانه قيل بما ذكر اعتبارات الاثبات وبهذا اعتبارات النفي
منه

قال الشيخ في دلائل الاعجاز [illegible]
[illegible]
[illegible]
انتهى

قل هو الله احد على راي من جعله ضمير الشان كما توهم قوله لان يصلح مبتدا لكونه
ان شواء البيت ارادوا بالمبتدا المحدث عنه بطريق ذكر الخاص وارادة العام بقرينة
ان النكرة مهما اسم ان وليس بمبتدا اصطلاحي والبيت لسلم بن ربيعة والشواء اسم
من شويت اللحم شيا والنشوة السكر والخبب ضرب من العدو والبازل مهما البعير
الذي انشق نابه ذكرا كان او انثى وذلك في السنة التاسعة وربما كان في الثامنة ومنه قيل
بزل الخمر وبزال الكلل وبوازل والاكمون الموثقة الخلق التي امنت من ان يكون ضعيفة
وجد ذكر بعد اربعة ابيات من لذة والعيش الغني للدهر والدهر ذو فنون يريد ان كل
ما ذكر وان كان حلية به العاش لكن الغني مهدف للدهر والدهر ذو ضروب وتارات
كما يهب يرجع وكما يسلم يقتل وكما يعطي يكدر قوله ان عهدها الف الجميع
المتفرق المنتشر ولقد جمعه وسعدى اسم حبيبة الشاعر وقيل اسم موضع فالبا
على الاول سببية متعلقة بلف اي بسبب وصالها او شمل اي بسبب قراتها
وعلى الثاني بمعنى في والسعي بحالها اي كل جمع في هذا الموضع المتفرقة الكائنة اي بجمع
المتفرقة الكائنة فيه قوله وهذا ما جعلت الخبر لحسن في اوائل الباب
ان شاء الله تعالى قوله وقد يترك تاكيد الحكم المنكر اه اي على انه لا حاجة الى اخراج
المثال المذكور عن الضابطة التي فان قولهم للمؤمنين آمنا من قبيل جعل
المنكر كغير المنكر لما معه من مزيل الانكار على زعم المتكلم كانهم ادعوا ان ايمانهم امر
ظاهر لا ينبغي ان يشك فيه لشبوته بالادلة الظاهرة فلا حاج الى التاكيد وقولهم مع
شياطينهم انا معكم من باب جعل غير المنكر كالمنكر لاشتمال الحال على ما يوجب الانكار
وهو ترك مجالستهم والتزامهم احكام الشرع النبوي فكان مظنة لعدم التصديق
شياطينهم اياهم قوله ليس جديرا باقوى الكلامين واوكدهما عبارة الرضي
هكذا فان قلت لم كان مخاطبتهم للمؤمنين بالجملة الفعلية وشياطينهم بالاسمية محققة
بان قلت ليس ما خاطبوا به المؤمنين اه وفيه نظر لان السوق يدل على ان ما خاطبوا به
شياطينهم جدير بان يكون اقوى الكلامين واوكدهما فيدل على ثبوت القوة والاوكدية

الكلام الذي

التفضيلي

الكلام الذي خاطبوا به المؤمنين مع انه لا تاكيد فيه قطعا وتجريد افعل التفضيل عن معنى التفضيل
انما يكون في المشهور او المستعمل باحد الامور الثلثة وقد يستعمل بهما بالاضافة اللهم الا
ان يقال المستعمل لا يدل على الزيادة سوا التاكيد الاصطلاحي بل معناه اللغوي ولا شك ان الكلام
الصادر عن العاقل المخبر الناشي عن قوة ووكادة في الجملة قوله او صدقوا ان جميع اوحدي
بالحاق يا النسبة للتاكيد كاحمري كانه منسوب الى الاوحد تنبيها على عراقته في معنى الوحدة
واستحقاقه ان يعبر عنه بالاوحد وينسب اليه قوله الا انهم انفسهم اه ما تعليل
لمقدر اي فتركوا التاكيد اما لكذا واما لعنى المستفاد من قوله لا في ادعائه والاول
اظهر بحسب المعنى والثاني هو الظاهر من لفظ الكشاف حيث قال وذلك اما لان
انفسهم اشارة الى انهم ليسوا في ادعائهم وصدقوا بن قوله مظنة للتاكيد
اي موضعه الذي يتحقق ثبوته فيه مفعلة من صيغ التاكيدية لا من لفظها لان
الحرف لا يجوز الاشتقاق منه قال ابو زيد انه لمظنة من فعل اي مخلقة ومجدرة
وفي الاساس فلان مظنة للخير ومعناه اي موضع لان يخايل فيه انه محل للخير وعسى
ان يفعل خيرا قوله لانه لرفع الايهام اي ايهام رجوع التكذيب الى كونه
عليه السلام رسول الله لكن فيه بحث وهو ان هذا الايهام انما يندفع بما ذكره لو كان في الاية
الكريمة ما يشعر بكون قوله تعالى والله يعلم انك لرسوله من مقول الله تعالى لا بطريق
الحكاية ولا شعر به فيجوز الوهم ان يكون هذا من مقول المنافقين بان يحمل جاريا
مجرى القسم كما قيل في ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون ويكون فائدته بالنظر الى لازم فائدة
الخبر تكافيهما في الموكدات المذكورة في الاية نعم هو من كلام الله تعالى في نفس الامر لكن الكلام
في انفهامه من الاية حتى يندفع به الايهام والجواب انه اذا قيل زيد ارسل عبده الى
فلان ويعلم انه ارسله اليه كان للخواص الحدث غير مستمل في العرف اصلا واما
اذا قيل زيد ارسل عبده الى فلان وعمرو يعلم ايضا انه ارسل العبد اليه كان معمولا
مستعملا في مقام تاكيد الحكم عرفا وقوله والله يعلم انك لرسوله اذا جعل من كلام المنافقين
كان من قبيل الاول بخلاف قوله ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون فانه من قبيل الثاني فلان

المغني مرسلون من رسوله والفرق ظاهر فتأمل قوله ولذا ذكره بالاسم اه
يريد ان وضع الظاهر موضع المضمر يقتضي نكتة وهي ان ههنا التنبيه على ان مورد
القسمة غير الاسناد المذكور اولا وقد سلك هذه الوتيرة في عنوان بحث التشبيه
حيث قال التشبيه الدلالة على المشاركة اه وصرح الشارح هناك بان
المراد بالاول التشبيه الاصطلاحي وبالثاني اللغوي فلذا اعاد اسمه المظهر وبان ما يقال
المعرفة اذا اعيدت كانت عين الاولى ليس على اطلاقه وبهذا التقرير سقط
ما يقال الاصل في المعرفة المعادة ان يكون عين الاول فكان الاول في الضمير ان يعود الى ما
سبق ثم ان الاول الثاني يجوز مخالفته كالاصل الاول بان يعود الى ضمن المذكور من المطلق
فلا رجحان لاختيار المظهر موضع المضمر لا يقال قول المص فيما بعد ويسمى المجاز غير مختص بالخبر
يدل على ان مورد القسمة ههنا هو الاسناد الخبري لا مطلق الاسناد والا لما وقع الاحتياج
الى بيان عدم الاختصاص لانا نقول بل هو ازالة لما عسى ان يتوهم من كون المراد بالمعرفة المعادة
عين الاول غفولا عما استمر عليه دأب المص في مثله فليفهم قوله فكانه قال بعضه
حقيقة وبعضه مجاز اشارة الى ما اختاره في شرح الكشاف عند الكلام على قوله تعالى ومن
الناس من يقول امنا بالله الاية من ان مضمون الجار والمجرور في مثله مبتدأ وما بعده خبره
لا بالعكس وقد شيد اركانه هناك فلا يرد ان تحط الفائدة هو كما تقرر مع انك
لو قلت في هذا المحل ثم الاسناد والحقيقة العقلية منه والمجاز العقلي منه لكان كلاما
يمجه الذوق ولا يفيد معنى مقصودا من مثل هذا التركيب كما لا يخفى قوله
كما جعله عبد القاهر حيث قال في دلائل الاعجاز في الحقيقة العقلية كل جملة وضعتها
على ان الحكم المفاد بها على ما هو عليه في العقل واقع موقعه وفي حد المجاز العقلي كل جملة
اخرجت الحكم المفاد بها عن موضعه في العقل بضرب من التاويل قوله وفيه نظر
لان علم المعاني اه حاصله ان مجرد كون الحقيقة والمجاز العقليين مما قد يقتضيه
الحال لا يقتضي دخولهما في تعريف علم المعاني والا لكان اللغويان ايضا داخلين فيه
اذ قد يقتضيهما الحال بل يجب فيه ان يكون البحث عنهما من حيث انهما يطابق بهما اللفظ

الموجه هو الاقسرائي

مقتضى الحال ليس كذلك وبهذا بطل ما ذكره الاقسرائي في شرح الايضاح موجها لما
في تعريف المعاني من ان البحث فيهما بحث عن الاحوال التي يقتضيها الحال وقد يوجه النظر
بمنع كونه من الاحوال المذكورة فانه من احوال الاسناد وحقيقة سيما عند المص وليس
كسائر احوال الاسناد ومثل التاكيد والتجريد حتى يرجع الى اللفظ كما لا يخفى وفيه نظر
لان الحقيقة مثلا قسم من الاسناد فاذا كان الاسناد من احوال اللفظ كان ما هو قسم
له من احوالها ايضا والمعتبر في نظر المص واما اللغويان فهما نفس اللفظ لا من احواله وكان هذا
هو مناط الفرق عند المص فتامل قوله او معناه قد سبق ان معنى الفعل قد يطلق
على ما يعم شبه الفعل ايضا وهو المراد ههنا ولهذا عد منه ما يفهم منه معنى الفعل بالصيغة
قوله متعلق بالظرف لنيابته عن عامله وقد يعتبرون الحال في مثل عامل
الظرف والحال واحد قوله لكن بقي خارجا عنه ما لا يطابق الاعتقاد وسواء كان
الواقع ام لا ذكر الفاضل المحشي ان شبهة بقاء خروج ما لا يطابق الواقع دون الاعتقاد
باعتبار التغليب ما لا يطابق شيئا منهما عليه والا فهو ما كان خارجا عن الحد بقوله لما
ما هو له حتى يكون باقيا على الخروج بعد زيادة قوله عند المتكلم وقيل الاحتياج الى اعتبار التغليب
لان ما عمل بقي ضمير التعريف وقوله ما لا يطابق فاعل خارجا اي بقي التعريف على هذه
الحالة وهي ان ما لا يطابق الاعتقاد خارج عنه وانت خبير بان المفهوم الظاهر
من بقاء التعريف على حالة مخصوصة ثبوت تلك الحالة في زمانين اعني قبل التقييد
بقوله عند المتكلم وبعده واما اعتبار التقييد بالحال بالنظر الى الزمان الثاني بان
يكون المعنى وجد التعريف في زمانين خارجا عنه في الزمان الثاني ما لا يطابق لا
فعلى تقدير تسليم صحته بعيد لا يصار اليه مع اعتبار التغليب قال قوله وذلك
بان لا ينصب قرينة اه كانه اراد بنصب قرينة ملاحظة دلالتها على المراد
ليشمل مثل قرائن الاحوال فافهم قوله سواء كان قوله مخلوقا لله تعالى
او لغيره اه الظاهر انه مبني على مذهب المعتزلة من ان افعال العباد مخلوقة له والمراد
بالصدور حينئذ الظهور منه فيتحقق الصدور في هذا المعنى في الموت ونظيره وشمل كون المسند

مصدرا اعجبني ضرب اللص الجلاد بفتح الجلاد قوله كقول المؤمن انبت الله البقل وقول
الجاهل انبت الربيع البقل فينبغي ان يعتبر في هذين المثالين عدم اخفاء المتكلم حاله عن
المخاطب كيلا يحمل على المجاز فتامل قوله لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها منه الخ
ان القيد الثاني يكفي في كون الكلام المذكور حقيقة لان المعتزلي اذا اخفى حاله من المخاطب
وقال خلق الله الافعال كلها لا ينصب قرينة على عدم ارادة الظاهر فيكون حقيقة
سواء عرف المخاطب في نفس الامر حال المتكلم ام لا وكان مراده لمن لا يعرف حاله في
اعتقاده لا لمن لا يعرف حاله في نفس الامر فتامل ههنا تامل وهو ان المعتزلي اذا القى قوله
خلق الله الافعال كلها الى عالم بحاله وجاهل بها يلزم ان يكون الكلام الواحد حقيقة ومجازا
في حالة واحدة اللهم الا ان يمنع استحالته بالنظر الى شخصين قوله والاول
لا يكون اسنادا الخ فيه نظر لان المفهوم من كلامه ان هذا القسم ليس بحقيقة قطعا وليس كذلك
لان التفسير السابق لقوله عند المتكلم في الظاهر قد يتناول هذه الصورة اذ لا نصب للقرينة قبل
المتكلم في بعض صور هذا القسم فينبغي ان يكون حقيقة قوله بل بسبب قائله الى الجبر او الى
الى حماقة وجنون قوله بناء على سهو ونسيان الفرق بينهما ان السهو ما يتنبه صاحبه بادنى
تنبيه لانه زوال الصورة عن المدركة فقط دون النسيان فانه زوالها عن المدركة والحافظة
فيحتاج الى تحصيلها ابتداء والمفهوم مما سياتي في كلام العلامة في توجيه قول السكاكي
غير مشوب بتجوز وسهو ونسيان ان السهو يطلق على الجهل لا بتدائي بان يعتقد خلاف ما هو عليه
وبهذا قد يجاب عن مناقشة الفاضل المحشي بالنسبة الى السهو وكان قول المحشي في
المشهور اشارة اليه فتامل قوله والمعرفة للاسناد وتقديره اي صفة للاسناد
فلا يلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين مع عدم تقدم المجرور على انه انما يلزم لو كانت
العبارة والمعرفة الاسناد فتامل قوله اعتمادا على انه يفهم ما ذكره في تعريف
المجاز فانه يفهم من ذكر قيد التاول فيه انه لا تاول في تعريف الحقيقة لتقابلهما واذا
لم يكن فيه تاول ونصب قرينة على ان المراد خلاف ظاهره يفهم منه ان ما ذكره على وفق
اعتقاده قوله على نحو قولها فانما هي اقبال وادبار المصراع الخ

قصيده

من قصيدة ترثي بها اخاها صخرا حيث تقول • فما عجول على بو تطيف به •
لها حنينان اصغار واكبار • لا تسأم الدهر منه كلما ذكرت • فانما هي اقبال
وادبار • يوما باوجد مني حين فارقني • صخر وللدهر احلاء وامرار • وان صخرا
لتأتم الهداة به • كانه علم في راسه نار • العجول الناقة الوالهة التي فقدت ولدها
والبو جلد فصيل حشي تبنا لتدر الناقة عليه تسلية منها به قال بعض اصحاب الحواشي
قوله تطيف صفة بو وضميره للعجول والتذكير باعتبار اللفظ من قولهم طاف
الخيال يطيف طيفا ومطافا فهو من قبيل المجاز العقلي لانه اسند الطيف اليه
وهو لخياله والمضاف محذوف لا من قولهم طاف حول الشيء لان مضارعه
يطوف ولم يرد يطيف هذا كلامه ولا يخفى انه سهو بين في نظر ارباب الصناعة
اذ لا يصار الى المجاز ما لم يتعذر الحقيقة وههنا ليست بمتعذرة اذ قوله
يطيف من الاطافة في الصحاح اطاف به اي الم به وفي تاج المصادر الاطافة
گرد چيزي درآمدن وضمير يطيف راجع الى العجول والمجرور في به الى البو فلا
ضرورة الى الحمل على المجاز وتاويل تذكير الضمير المجرور على ان طيف الخيال مجيئه في
النوم صرح به في الصحاح ودل عليه موارد الاستعمال قال • فقمت للطيف
مرتاعا وارقني • فقلت اهي سرت ام عادني علم • قال • نعم سرى طيف
من اهوى فارقني • والحب يعترض اللذات بالالم • وليس المراد في
البيت مجيء خيال البو الى العجول في التوهم كما دلت عليه الابيات هذا ويروى
بدل قوله لا تسأم الدهر الخ ترتع ما رتعت حتى اذا ادكرت ما رتعت اي دام
رتعت والاصغار والاكبار جعل الشيء صغيرا او كبيرا وههنا بمعنى المفعول
بيان للتحير واحلاء الشيء جعله حلوا وامراره جعله مرا والائتمام الاقتداء
قوله الى شيء مغسول اي خال عن المزايا والخصوصيات كالشيء المغسول
الذي غسل فذهب نقوشه المستحسنة والنسابة العالم بالانساب والتاء للمبالغة
قوله وجوابه بان لفظة ما في التعريف عبارة عن الملابس والقرينة عليه قوله

فيما بعد وله للابسات شتى يلابس الفاعل والمفعول به الخ فانه اشارة الى التعبير التعريف
كما يدل عليه قوله بعد فاسناده الى الفاعل والمفعول به اذا كان مبنيا له حقيقة الخ
قوله والاسناد الى المبتدا عنده ليس بحقيقة ولا مجاز فيه بحث من وجهين احدهما
ان المراد بالملابس الذي هو الفاعل والمفعول حقيقيا لا اللفظيان ولذا قال في عيشة
راضية مثلا ان الاسناد الى الملابس الذي هو المفعول به مع ان ضمير العيشة فاعل
فاعل لفظي وفي جرى النهر وصام نهاره وبنى الامير المدينة انه اسند فيها الى الملابس
الذي هو الزمان والمكان والسبب ومعلوم انها مكان وزمان وسبب
بحسب الحقيقة لا بحسب الظاهر بل فاعل بحسبه ولا شك ان الناقة فاعل حقيقي لا قال
فيدخل قولها هي اقبال في تعريف الحقيقة ولا يتيسر جعلها عبارة عن الملابس المذكور
فالاولى ان يصار في الجواب الى ما ذكره الفاضل المحشي وثانيهما ان المفهوم من قوله
سابقا في صدد دفع اعتراض المصنف عن السكاكي وكذلك قول الشيخ عبد القاهر
حجة على المصنف ويعترض عليه بمثل الفتنة فيكون الاسناد الى المبتدا خارجا عن التعريفين عند المصنف
الاعتراض لتصريح الشيخ بكون المثال من قبيل المجاز العقلي وقد يجاب عن الاول بان
المراد بالفاعل هو الفاعل الحقيقي الاصطلاحي لا الحقيقي الذي يقابل الاصطلاح و
وبالمفعول به وقع عليه فعل الفاعل وكذا الكلام في البواقي والاسناد الى المبتدا
ليس من هذا القبيل فلا يشكل التعريف بهما وعن الثاني بان قول الشيخ لا يكون حجة
على المصنف واما ذكره ثمه فمبني على سند المنع ان قول الانسان جسم لا يسمى حقيقة في الاصطلاح
قوله فنمت وما ليل المطي بنائم صدره لقد لمتني يا ام غيلان في السرى
والسرى السير في الليل ومعنى البيت ظاهر قوله وجوابه ان معناه الخبر ونحوه
انه يستلزم ان يكون ما صام النهار بل الانسان فيه مجاز لانه لو ادى بصورة
الاثبات وقيل صام النهار لكان الاسناد الى غير ما هو له فيقع مع الحقيقة
فالصواب في الجواب على ما نقل عنه ان يقال يختار الشق الثاني من السؤال ونسلم
فقد دخل في التعريف المجاز العقلي الخ ممنوع اذ لو اريد بما صام نهاره افطر نهاره

لم يكن اسناد

لم يكن اسنادا الى ما هو له فلا يدخل في تعريف الحقيقة قطعا وان اريد نفي الصوم
عن النهار حقيقة فهو حقيقة داخل في تعريفها ولا ضير واما انهارك صائم فان كان
الاستفهام عن ثبوت الصوم بمعنى طب في النهار فمجاز وان اريد الاستفهام عن
ثبوته لنفس النهار فحقيقة كما في قولك انهارك صائم ام انت وكون الصوم المسند
الى النهار بمعنى واحد في الصورتين ليس بقادح في المقصود قوله ويسمى مجازا
حكميا الخ اما تسميته مجازا حكميا وان كان المجاز يقع في الاضافة والايقاع فلتعلقه
بالحكم اما ظاهرا او مقدرا او لان الحكم اشرف واما تسميته مجازا في الاثبات وان
كان المجاز يقع في النفي ايضا فلان المجاز في النفي فرع في الاثبات على ما ذكره الشارح
او لان النفي ما لم يجعل بمعنى الاثبات لا يكون مجازا على ما نقل عنه سواء واما تسميته اسنادا
مجازيا فاما باعتبار الاشرف او لان الاسناد بمعنى مطلق النسبة ثم ان المجاز
حصر بذكر هذه الاسماء وان امكن اجراؤها في الحقيقة اعتناء بشانه لكثرة فوائده
قوله اي غير الملابس الذي له تقييد ما هو له بالملابس ينافي الواقع اذ المذكور
ملابس غير ما هو له وهو مسا وبملابس غير ملابس هو له وانما لم يقل الى ملابس لا يكون
ايما الى انه لا بد في المجاز العقلي من فاعل او مفعول به اذا اسند اليه يكون الاسناد
حقيقة كما سيجيء ولو قال اسناده الى ملابس لا يكون له لم يفهم هذا المعنى
قوله بتاول لا يخفى ان قيد التاول يغني عن قيد غير ما هو له اذ لا تاول
فيما هو له وكانه لم يكتف به لان دلالته على المعنى المذكور التزامية مهجورة في التعاريف
قوله بطلب ما يؤول اليه من الحقيقة او الموضع الذي يؤول اليه من العقل يريد
ان التاول طلب المال والمال اما مصدر ميمي بمعنى المفعول اي المرجوع بمعنى
المرجوع اليه على الحذف والايصال او اسم موضع ومن في من الحقيقة بيانية
وفي من العقل ابتدائية ومن العقل حال اي بطلب الموضع كائنا من جهة العقل
محضا وان لم يكن له تحقق في نفس الامر ومحصل الكلام انك تطلب الحقيقة
الموجودة او الموضع العقلي اي ان موضعه ما هو وكيف ينبغي ان يحكم حتى يحمل عليه

فى العقل ان لم يكن موجودة على ما جوزه الشيخ وسيأتى فان قيل لو اقتصر على الشق الاول لم يلزم منه ان يكون لكل مجاز حقيقة فى نفس الامر لان تطلب الحقيقة لا تستلزم وجودها لجواز ان تطلب ولا تظفر بها فما الحاجة الى الشق الثانى قلت نعم لكن فى ايراد الشق الثانى تنبيه على ان المآل قد يكون عقيب صرفا الحقيقى الى الخارج ولو اقتصر على الاول لربما غفل السامع عنه **قوله** وحاصله ان نصب قرينة اشارة الى ان نصب القرينة ليس معنى التأول فظاهر لانه تطلب الحقيقة فى وليس عين نصبها لكن نطلبها بعد الاسناد الى ملابس غير ما هو له ليس الا نصب قرينة مانعة عن ارادتها فيه بحث اما اولا فلانك اذا قلت جرى النهر واردت اثبات الجرى له حقيقة يصدق عليه انه اسناد الى غير ما هو له بتأول على حقيقة لان قرينة المجاز منصوبة وهى استحالة قيام الجريان بالنهر مع انه حقيقة وان كان ما كاذبا واما ثانيا فلانه اذا حمل التأول على نصب القرينة لم يكن لقوله ملابسة للمجاز من قرينة فائدة يعتد بها فلا بد ان يحمل حاصل التأول على ملاحظة ملابسة ما اسند اليه لما هو له فى الحقيقة ومناسبته اياه وكان شوبه قوله فيما بعد نحو قول الموحد خلق الله الافعال كلها بالتأويل ويصح انه اسناد الى السبب فان الظاهر ان قوله والقصد بيان التأويل ودعى هذا لا يلزم دخول المثال المذكور فى تعريف المجاز كالاخفى واما ثالثا فلان نصب القرينة انما يحتاج اليه من جهة تخاطب ليتلبس المقصود بالكلام عليه والتأول انما يحتاج اليه لتصحيح اصل الكلام وكونه جاريا على قانون فكيف يكون احدهما حاصل الآخر ويمكن الجواب عن الاول بان قولنا ان نصب مشعر بان المتكلم اراد بهذا النصب بناء على ما تقرر ان الافعال التى من شأنها ان يصدر عن اختيار اذا نسبت الى ذوى الارادة يتبادر منها صدورها عن قصد فيخرج المثال المذكور اذ لم يقصد المتكلم نصب قرينة على ان الاسناد الى غير ما هو له بل اراد اثبات الجرى للنهر حقيقة على ما فرض وعن الثانى بان ذلك القول ذكر توطئة لتقسيم القرينة الى اللفظية وغيرها وعن الثالث بان على

يحتمل ان يكون المراد بنصب القرينة ملاحظة دلالتها على المراد وهذا متحقق فى المثال المذكور ايضا منه

هذا الفن صرحوا بان وجود القرينة جزء مفهوم المجاز اللغوى وان كان شرطا عند الاصوليين فالظاهر ان الامر كذلك فى المجاز العقلى فيجب ان يحمل التأول على نصب القرينة على الوجه الذى ذكره ولا يقدح فى هذا كون القرينة لاجل فهم المخاطب **قوله** اى الفعل قيل عليه ان اراد بالفعل معناه الاصطلاحى فالمجى بمعنى الفعل ورد ان التمثيل بعيشة راضية واخواته لا يناسبه وان اراد الا كتفاء عليه لكونه اصلا ويكون المراد اى للفعل ومعناه ورد عليه ان معنى الفعل يتناول المصدر وكان معنى لجعله ملابسا للنفس على ان معنى الفعل يتناول اسم التفضيل والظرف ومما لا يلابس المفعول اذ هما لا ينصبانه ويمكن ان يختار الثانى لو لا يلزم من القول بملابسة الفعل ومعناه للامور المذكورة ملابسة كل منها لكل منها بل التفصيل فيه موكول الى السامع العالم بالقواعد وايضا لا يلزم اتحاد الملابس والملابس لجواز ان يكونا متغايرين وان كانا مصدرين كما فى قولك اعجبنى قتل الضرب قال الاستاد ويمكن ان يقال المراد بالفعل الحدث وهو المصدر المنسوب الى الفاعل بانه صادر عنه ولا شك فى وجوده فى الفعل الاصطلاحى وما سوى المصدر كاسم الفاعل والمفعول ونحوهما كما فيه معنى الفعل على الصحيح ومنه الآتى والمصدر وكذلك الامثلة الآتية اسهل وفيه بحث اما اولا فلان الضرب فى قولنا اعجبنى ضرب اللص الجلاد يصدق عليه بالمعنى المذكور فيقتضيه لزوم ملابسة الشئ لنفسه بحالها واما ثانيا فلان الفعل بالمعنى الذى ذكره اذا تناول ما سوى المصدر عاد الاشكال بوجه آخر لان اسم التفضيل والظرف لا يلابس المفعول به وهذا المحذور وارد على الشق الثانى من الترديد السابق ايضا ويمكن ان يقال المراد بالفعل اعم من الاصطلاحى والحقيقى وملابسة هذا الاعم للامور المذكورة بضرب من التوزيع الموكول الى فهم السامع من القواعد **قوله** مختلفة معنى اشتغالها بنفسه يمكن على التفرق فتعين حتى المختلفة باعتبار ان معنى التفرق هنا الاختلاف **قوله** لان الفعل لا يسند اليها وذلك لان المفعول مثل هو الواقع بعد الواو بمعنى مع فبعد اسناد الفعل اليه لا يبقى هذا المعنى قطعا واما المفعول به فليس الا ما وقع عليه فعل الفاعل وبعد اسناد الفعل اليه لا يتغير هذا المعنى اصلا وانما يتغير نصبه وهو ليس بمأخوذ فى مفهومه ولو سلم انه مأخوذ فيه

والجواب اختيار الثانى ولا يلزم اتحاد الملابس والملابس لجواز ان يكونا متغايرين وان كانا مصدرين كما فى قولك اعجبنى قتل الضرب منه

فالمتغير بعد الاسناد وههنا ليس الا النصب الا في المفعول معه ففي تغير نصبه باسناد
الفعل اليه يتغير شيء آخر معتبر في مفهومه وكذا الفعل في البواقي وهذا القدر يكفي
جهة لتجويز الاسناد الى احدهما دون الاخر **قوله** اسناده الى الفاعل اذا
كان مبنيا له حقيقة اراد بالفاعل ما يقوم به الفعل عند المتكلم في الظاهر فلا يرد
ان قول الجاهل انبت الله البقل مجاز عنده مع انه اسناد الفعل المبني للفاعل اليه
قوله وغير المفعول في المبني للمفعول له فان قلت قولنا ضرب في يوم الجمعة
وفي الدار وللتاديب حقيقة مع انه اسناد الفعل المبني للمفعول الى غير المفعول به
فيشكل التعريفان طردا وعكسا قلت بل هو اسناد الفعل المذكور الى المفعول به
بواسطة **قوله** واسناده الى غيرهما للملابسة مجاز يرد عليه ان قولنا ضرب في
يوم الجمعة وفي الدار وللتاديب حقيقة مع انه يصدق عليه ان الاسناد فيه اسناد الى غيرهما
ويمكن ان يقال المراد من غيرهما سوى الزمان والمكان والسبب بقرينة السياق
وفرق بينها وبين ظرف المكان والزمان والجار والمجرور التي اسند اليها الفعل
فيما ذكر على ان قيد للملابسة بالمعنى الذي ذكره يدفع الاعتراض لان الاسناد
فيما ذكر ليس لاجل المشابهة وانت خبير بان هذا الجواب يدفع دخوله في المجاز
ولا يدفع خروجه عن الحقيقة فلا يبعد ان يحمل قوله فاسناده الى الفاعل الى على التمثيل
وبناؤه على الظاهر الاعم الاغلب **قوله** يعني لاجل ان ذلك الغير تشابه انما
فسر الملابسة بمشابهة ذلك الغير لما هو له وهو يعني بعينها بملابسة الفعل لغير ما هو
مع انها تكفي لاسناده اليه لان المصنف اقتفى اثر صاحب الكشاف في جعل هذا
المجاز بطريق الاستعارة حيث قال في الانعام واسناده الى غيرهما لمضاهاتها
لما هو له في ملابسة الفعل مجاز وطريق الاستعارة ان يكون علاقتها المشابهة
ولعل الباعث الى اختياره ان ملاحظة المشابهة المذكورة ادخل واتم في صرف
الاسناد الذي هو حق ما هو له الى غيره وان كفى فيه مجرد الملابسة المذكورة
قوله وانما الغرض تشبيه الا ان فيه استعارة اصطلاحية لانها لفظ

استعمل

استعمل في غير الموضوع له لعلاقة المشابهة والاسناد ليس بلفظ **قوله** لقولهم
عيشة راضية مذهب الخليل انه لا مجاز فيه بل الراضية بمعنى ذات رضى حتى يكون بمعنى
مرضية فهو نظير لابن وتامر وهو يشكل بدخول التاء الا ان هذا البناء يستوي فيه المذكر
والمؤنث ويمكن ان يجاب بجواز كونها للمبالغة لا للتانيث كعلامة **قوله** فهو
بمعنى المفعول اي بحسب المعنى المتعارف المتبادر الى الفهم وان جاز ان يكون بمعنى التلبس
والهذا الم بل المطلوب ان يتبين له **قوله** وداهية دهياء الداهية الامر العظيم
والدواهي الدهر ما يصيب الانسان من عظيم نوبه قال ابن السكيت دهته داهية
دهياء ودهواء وهو تاكيد لها **قوله** احدهما وصف الفاعل الى الجواب
السؤال الاول مع جوابه قد اشرنا اليهما فيما سبق وانما اعاد ههنا لان الغرض الاصلي
فيما سبق كان بيان عدم الاطراد لتعريف الحقيقة والمقصود ههنا اصالة بيان
عدم انعكاس تعريف المجاز وكم بينهما **قوله** والاليم هو المعذب فوصفه
فعله الالم الوجع فان حمل الاليم بمعنى الالم على صيغة الفاعل اي المتوجع فالمعذب
صيغة المفعول واطلاق فعل المعذب على العذاب مع انه فعل المعذب على صيغة الفاعل
بملابسة وقوعه عليه ويحتمل ان يراد فعل الفاعل وان حمل بمعنى المولم اي الموجع مثل
السميع بمعنى المسمع كما اشار اليه في الصحاح فالمعذب على صيغة الفاعل لكن صاحب
الكشاف اشار في تفسير قوله تعالى بديع السموات والارض الا انه الى ان الفعيل بمعنى
المفعل ليس بثبت **قوله** واسند الى المفعول بواسطة الى الحرف
فيه بحث وهو انه لو جعل المفعول الذي ذكره المصنف في الملابسات شاملا للمفعول
بواسطة لاندرج فيه الزمان والمكان والسبب لان الكل بواسطة وملابسة الفعل
بواسطة الحرف فلا حاجة الى افراد هذه الاشياء بالذكر اللهم الا ان يقال النكتة
في التصريح ازالة الغفلة والاولى ان يجعل ذلك من قبيل المكان بناء على اتخاذه اعم من الحقيق
وغيره **قوله** والمعتبر عند صاحب الكشاف الى ان يدل على ان المعتبر عنده هو
تلبس الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي لا غير ما ذكره في توجيه الضلال البعيد والعذاب

الالم الوجع وقد الم يالم الما فهو اليم فالاليم على صيغة
المفعول والضمير في به راجع الى الاليم والبعيد على
سبيل البدل واما الضمير في فعله فيحتمل ان
يرجع الى الضال والمعذب على سبيله ويكون
اطلاق فعل المعذب على العذاب مع انه فعل
المعذب على صيغة الفاعل بملابسة وقوعه
عليه ويحتمل ان يراد فعل الفاعل كما في المذكور
في الصحاح ان الاليم بمعنى الموجع مثل السميع
بمعنى المسمع فالمعذب على هذا التقرير بصيغة
الفاعل لكن صحح ان الاول اقوى
منه

وبهذا يمكن ان يقال المفعول وان عم كالمفعول بواسطة
لكن المراد به المفعول به ولا خفاء في خروج الاشياء
المذكورة فان المفعول به لا يصدق على المفعول فيه
ونحوه فليس كذلك فتامل
منه

الا لم على ما نقله الشارح عنه وبهذا ظهر ان الاقرب من الاحتمالين الذين ذكرهما الفاضل المحشي هو الثاني كما لا يخفى **قوله** يا سارق الليل اهل الدار الظاهر ان انتصاب اهل الدار بتقدير اي احذر اهل الدار وقد يجعل مفعولا اول لسارق يقال سرقه مالا **قوله** او لملابسه باعتبار ان يجعل الاسناد المذكور الخ حاصل هذا الوجه ان المجاز العقلي وان كان يوجد في النسب الاضافية والايقاعية الا ان التعريف المذكور تناوله ايضا باعتبار تعميم الاسناد المذكور فيه بحيث يتناول الاسناد المدلول عليه بصريح الكلام او المستلزم له وتخصيص اطلاق المجاز العقلي على ما لا يشمله هذا التعريف وعلى هذا التوجيه يضمحل ما اورده الخالي عليه من ان تعميم الاسناد للصريح واللازم ينافي كون التعريف للمطلق لانه تم يكون للمجاز العقلي في الاسناد خاصة نعم يحتاج الى جعل الضمير في قوله وهو اسناده الخ راجعا الى المجاز العقلي المذكور في ضمن المجاز في الاسناد السابق حيث قال من الاسناد مجاز عقلي الا الى نفس المذكور اذ الظاهر ان المراد من هذا الاسناد معناه المتبادر لا مطلق النسبة وان التقسيم مساو للمقسم فتأمل فان قلت كيف يوجد الاسناد الضمني المجازي في مثل قوله كوكب الخرقاء فانه مجاز عقلي عند الشارح قلت باعتبار ما تقرر من ان في النسب الاضافية اشارة الى نسب خبرية فالاسناد الضمني في المثال المذكور مثلا هو المدلول عليه بقولك الكوكب للخرقاء اذ معناه الكوكب مختص بها بناء على ان الهيئة التركيبية في الاضافة اللامية موضوعة للاختصاص الكامل المصحح لان يخبر عن المضاف بانه للمضاف اليه وبهذا اضمحل ما توهم الاستاد من ان الجواب الثاني فاسد لعدم جريانه في بعض صور الاضافة لادنى ملابسة كما في كوكب الخرقاء **قوله** وقد يكون كناية الخ الاظهر ان قوله شمل العموم في قبيل لا تطيعوا امر المسرفين ونحوه وفي الكلام اشارة الى تحقق المجاز في مثله باعتبار جعل الامر مطاعا وجعله امرا فالاول صريح ايقاعي والثاني ضمني اسنادي وربما يعبر عن [illegible] الايجاز واحد والحكمي الاسنادي الا ان الايقاع التسلية على العموم مثلا [illegible]

كونها

كونها مجازية **قوله** معنى ما يفهم من ظاهر كلام السكاكي والمصنف الخ من اختصاص المجاز العقلي بالاسناد واما انفهامه من كلام المصنف فظاهر واما انفهامه من ظاهر كلام السكاكي فلانه فسر المجاز بالكلام المفاد به الخ والظاهر حمل الكلام على المصطلح دون اللغوي **قوله** افادة للخلاف لا بواسطة وضع الخ اعاد لفظ الخلاف ليتعلق به الباء في قوله لا بواسطة ولا يبعد عن متعلقه وذكر المصدر اعني افادة ليتعلق به اللام في للخلاف والمعنى افادة ما خالف لما عند المتكلم بواسطة العقل لا بواسطة وضع **قوله** كما يتوهم من المفتاح الى اخره فان قلت الاختصاص المذكور مفهوم صريح من المفتاح حيث قال لو قلت ما عند العقل امتنع طرد التعريف اي ما تعينه بمثل قول الدهري انبت الربيع البقل فلو كان التأويل مخرجا له لم يمتنع الطرد قطعا فما معنى قوله كما يتوهم من المفتاح قلت الاختصاص المذكور وان كان مفهوما من المفتاح بطريق القطع الا ان هذا المفهوم ضعيف في نفسه ولهذا اورد لفظ التوهم فمعنى العبارة كما يتوهم اختصاص التأول في نفس الامر باخراج الاقوال الكاذبة ناشيا ذلك التوهم من المفتاح فافهم **قوله** ولقائل ان [illegible] الى اخره اعترض عليه بانه مخالف لكلام السكاكي لان نحو قول الدهري انبت الربيع البقل يندرج فيما عند العقل لانه حاصل عنده وثابت لديه فلا يبطل طرد التعريف لو قال خلاف ما عند العقل كما زعم بخروجه بقيد الخلاف لا يقال يجوز ان يندرج قول الدهري فيما عند العقل بالمعنى المذكور ويندرج في خلاف ما عند العقل ايضا باعتبار ان المخاطب بهذا الكلام هو الموحد وفي عقله اثبات البقل لله تعالى لانا نقول اعتبار ان المخاطب هو الموحد لا يثبت له على ان نحو كسى الخليفة الكعبة يندرج حينئذ في خلاف ما عند العقل بمثل الاعتبار المذكور فان الظاهر بالنظر الى المتعارف المعتاد كون الحاصل في ذهن المخاطب كما هو مع ان السكاكي جعله مما لا يندرج فيه فهذا احكم ببطلان العكس ولتصوير الكلام في صورة تصور السامع تجرد كسى الخليفة عن ان يخطر بباله كما يسلم تكلف لا يلتفت اليه وقد يتكلف ويجاب عن اصل الاعتراض بان المراد بقوله لم يمتنع طرده ومكنه ان وجه العدول عن خلاف ما عند العقل الى خلاف ما عند المتكلم

انه يترتب عليه تمام الفائدتان معا يعني عدم امتناع الطرد وعدم امتناع العكس ولا
المعدول عنه اعني قوله خلاف ما عند العقل فانه وان حصل منه احدهما وهو عدم
امتناع الطرد لا يحصل منه الآخر **قوله** وعلى هذا كان الانسب اه فيه
اشارة الى ان عبارة المفتاح ايضا لا تخلو عن مناسبة وذلك بان يكون المراد عدم
امتناع الطرد بالنسبة الى هذا القيد لكن لما كان على خلاف الظاهر كان الانسب
بسياق الكلام ان يقول ليخرج نحو قول الجاهل ويقول بدل قوله وعكسه ولا العكس
عكسه اذ لا يصح ان يقال ليخرج نحو قول الجاهل وعكسه والغالب ان تعرض الشارح
لظهوره مع عدم تعلق الاعتراض به كما لا يخفى **قوله** ما ذكرت من تقرير كلام
المص مشعر اه قال الاستاد وجه الاشعار ان المص لما اسند خروج نحو قول الجاهل
الى قوله بتأول اعترف بدخوله في قوله غير ما هو له فلا بد ان يكون معناه غير ما هو له في
نفس الامر اذ لو كانت معناه غير ما هو له عند المتكلم يخرج به ذلك فلا يصح اسناد
خروجه الى قوله بتأول فتدبر فان بعضهم قد تحير حتى قال والاظهر ان كلامه عن هذا الاشعار
عار انتهى وفيه بحث لان هذا البعيد اشعار كلام المص نفسه بما ذكر لا اشعار ما ذكره
الشارح من تقرير كلامه على ما هو مقتضى العبارة فالاولى ان يقال وجه الاشعار
قول الشارح في اثناء تقرير كلام المص بل يخرج نحو قول الجاهل انبت الله فلا يبطل طرد
تعريفنا بنحو قول الجاهل فتأمل **قوله** وان اراد عند المتكلم في الظاهر بقرينة
ذكره في مقابلة الحقيقة يعني ان الغير في تعريف المجاز واقع موقع ما هو له في تعريف
الحقيقة فتقييد ما هو له في تعريف الحقيقة بقوله عند المتكلم في الظاهر قرينة على
تقييد غير ما هو له في تعريف المجاز بذلك وهذا ظاهر عند من له ذوق سليم ولا يرد عليه
ان هذا الكلام من الشارح يدل على ان قوله عند المتكلم متعلق بالظرف المذكور
كما هو كذلك في تعريف الحقيقة مع انه صرح في المختصر بانه متعلق بغير الغير واشار اليه
ههنا في جواب السؤال فتأمل **قوله** فقد خرج نحو قول الجاهل الى قوله واسناد
اخراج نحو قول الجاهل اليه فاسد فيه بحث لان قول الفلسفي لمن يعرف حاله العالم

قوله ما ذكرت من تقرير كلام المص مشعر اه عبارته صريحة في ان المشعر ما ذكره الشارح من تقرير كلام المص لا كلام المص نفسه فالمشعر قول الشارح في اثناء تقرير كلامه بل يخرج نحو قول الجاهل انبت الله البقل فلا يبطل طرد تعريفنا بنحو قول الجاهل فتأمل منه

حادث

حادث قصدا الى الكذب يصدق على الاسناد الذي فيه انه اسناد الى ملابس
غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر مع انه ليس بمجاز فلا يضيع قيد التأول ويصح اسناد
اخراج قول الجاهل اليه لاشتراكهما في اخراجه مع انفراد كل منهما بفائدة خاصة غاية
ما في الباب ان اسناد الاخراج الى القيد الاول كان اولى وبهذا القدر لا يبالي الحكم
بضياع القيد الثاني وفساد اسناد الاخراج الى القيد الاول كان اولى وبهذا القدر
لا يبالي الحكم بضياع القيد الثاني وفساد اسناد الاخراج اليه اللهم الا ان يقال الكلام
في الاسناد المعتد به وليس ما ذكر غير معتد به **قوله** فقد اراد بالاسناد اه
قال الفاضل المحشي يرد عليه ان قولنا ما هو له اذا اطلق يتبادر منه ما هو له في نفس الامر
كما اشير اليه لا ما هو اعم منه ومتناول للاقسام المذكورة وان صح تقسيمه اليها
فلا يصح ان يراد في التعريف قال الاستاد والحق انه غير وارد لان غير ما هو له غير
ما هو له لانه سلبه ونقيضه وقد تقرر ان نقيض الاخص اعم من نقيض الاعم وفيه نظر
لانه تفسير الغير بالمغاير حيث قال اعني المغاير في الواقع او عند المتكلم يدل على
ان الشارح لم يحمل الغير على معنى مجرد النفي كما في قولك ضربني غير زيد اي بلا زيد
بل حمله على شيء مغاير لشيء هو له فتصريح الشارح بان غير ما هو له سلب ما هو له ونقيضه
لغيره بما لا يرتضيه المص نعم كان الظاهر ان يقول الفاضل المحشي يرد عليه ان قولنا
غير ما هو له يتبادر منه غير ما هو له في نفس الامر لان غير ما هو له هو الذي اعتبر الشارح
العموم فيه كما يدل عليه قوله اعني المغاير في الواقع او عند المتكلم في الحقيقة او في
الظاهر فكانه اراد بما هو له ما نسب الى ما هو له في نفس الامر كذلك المتبادر من
غير ما هو له الغير في نفس الامر **قوله** ولا يدخل قول الجاهل اه اراد به ما هو
المفهوم عند الاطلاق وهو انبت الربيع البقل **قوله** ما لم يعلم او يظن لم
يعد المص حرف النفي في يظن اشارة الى ان الكرب من قبيل عطف المنفي على
المنفي او المعنى على عموم النفي للعلم والظن وهذا العموم انما يتحقق بذلك كما في قوله
ولا تطع منهم آثما او كفورا ولو عاد له بانه يوهم ان مجموع الجازم المجزوم معطوف على لم

[illegible]

وان المعنى على احد التفسيرين واعادها الشارح اشارة الى ان نطقين مجزوم معطوف
على نفس مجزوم لا مرفوع معطوف على مجموع الجازم والمجزوم وقد يحمل او بمعنى الى كما في
قولك لالزمنك او تقضيني حقي او الا كما في قولهم لاقتلنك او تسلم فالمعنى ان
الحل منتف ما دام انتفى العلم الا ان يتحقق الظن او الى ان يتحقق فان الحل يوجد ح الصا
قوله يقتضي لم يعلم ولم يستدل الخ فيه بحث لان قوله بعد عدة ابيات الم تر لقمان
اوصى بنيه واوصيت عمرا ونعم الوصي يدل على ان الصانع العبد موحد لم يقصد
بالاسناد الاثبات والافناء الى كر الغداة ومر العشي ظاهره بل دلالته اظهر من دلالة
قول ابي النجم افناه قيل الله على ان ابا النجم لم يرد ظاهر ما ذكره اذ قد يناقش فيه بانه انما
يصح لو لم يكن اسناد الافناء الى قيل الله بالمجاز بناء على انه السبب بجذب القضاء وان كان
مذهبهما يستذكره الآن قوله وانه المبدي آه وجه الدلالة ان من قال بامر الله
وارادته وان طلوع الشمس وغروبها في كل يوم بامره تعالى وتقدس يكون مسلما والمسلم
قائل بان الابداء والاعادة والانشاء والافناء من الله تعالى فان قلت لم لا يجوز
بان يحمل قيل الله على المجاز قلت حمل الكلام العاقل على الصلاح وما يقتضيه
النظر الصحيح ما امكن وبهذا ظهر اندفاع ما نقشه الاوهي بقوله قوله
وضيق فيه بحث لان الامثلة التي ذكرها المص من هذا القبيل والا يجوز ان يكونا حقيقيين
عقليين نحو انبت الله فصل الربيع ومجازيين عقليين نحو اجرى النهر لاطاعة امر فلان و
مختلفين نحو اجرى النهر اطاعة فلان واجرى الله اطاعة امره قال الاستاد دام
خيره ان الشارح لو اعترف بان قولنا احيى الارض شباب الزمان من قبيل المجاز
اللغوي فقد اعترف بفساد الجواب الذي ذكره سابقا على السؤال بقوله فان قيل كثيرا ما
يطلق المجاز اللغوي آه وبصحة الجواب الذي اخترناه ويقتضي كون امثاله من قبيل المجاز
اللغوي وفيه بحث اذ لا تدافع بين القول بكون احيى الارض وشباب الزمان من المجاز
اللغوي بناء على ان ليس المراد بالاحياء والشباب معناهما اللغويين وبين القول بان
جري النهر بالاضافة ولا نظير له المسرفين من المجاز العقلي بناء على ان المراد بكن

الطرفين

قوله وقد يتناقش فيه بوصف الاوهى رحمه الله تعالى بان هذا انما يصح لو لم يحمل كلامه الثاني على المجاز
تمت

الطرفين ههنا معناهما اللغويان وهذا ظاهر جدا قوله وكذا المراد بشباب
الزمان ازدياد قواها النامية قال الاستاد اي وقت ازدياد قوة الارض
حذف المضاف اعتمادا على القرينة فان من الظاهر ان شباب الشيء لا يقوم الا به
وفيه بحث اذ بتقدير الوقت ايضا لا يندفع المحذور فان شباب الشيء كما اعترف به
يقوم به والوقت لا يقوم بالزمان بل بنفسه وهو ظاهر جدا والاظهر كما قيل ان
يحمل الازدياد على المتعدي فانه قد يجيء متعديا ويجعل مضافا الى المفعول والمراد
ازدياد الزمان للقوى بقي في كلام الشارح بحث وهو ان تغير الاحياء بتهييج
القوى النامية في الارض لا يناسب تفسير شباب الزمان بازدياد قواها النامية
اذ لا معنى لقولنا ازدياد قواها النامية بتهييج القوى النامية فيها بل ذلك الازدياد
عين هذا التهييج والاولى ان يقتصر في تفسير الاحياء على احداث النظارة وما
يناسبه مما يصلح اثر شباب الزمان بالمعنى المذكور قوله وانحصار الاقسام
في الاربعة ظاهر على مذهب المص فيه بحث لجواز كون طرفي المجاز العقلي او احدهما
كناية والكناية عند المص قسيم لكل من الحقيقة والمجاز وان كانت في عداد الحقيقة
عند السكاكي فلا يصح قول المص واقسامه اربعة على قصد الحصر فان قلت مراده
حصر اقسامه باعتبار حقيقة الطرف ومجازيته لا الحصر باعتبار الطرف مطلقا
قلت فح لا اشكال على مذهب السكاكي ايضا ولا يدفع بحمل المجاز على غير مصطلح
وهو المستعمل في غير الموضوع له مطلقا لاندفاع الاشكال بمثله عن السكاكي ايضا
فتامل قوله واما على مذهب السكاكي ففيه اشكال وجه الاشكال انه يجوز
عنده كون المسند في المجاز العقلي جملة كما في زيد صام نهاره او صائم نهاره
والجملة من حيث هي جملة لا يكون مجازا لغويا ولا حقيقة لغوية عنده لانه صرح في
تعريفهما بالكلمة فلا ينحصر الاقسام عنده في الاربعة وحمل الكلام على مطلق اللفظ
لا يلائمه مقام التعريف اذ يحمل على المتبادر ويمكن ان يجاب عن الاشكال بان التعريف
المصرح فيه بالكلمة انما هو للقسم الخاص اعني الحقيقة والمجاز المفردين بناء على انها الكثر

قيل شباب الزمان يقوم به وازدياد
القوى انما يقوم بها لا بالزمان فلا يصح
ارادته منه واجيب بالمصير الى حذف
المضاف اي وقت ازدياد قوى الارض
ولا يصح اذ الوقت ايضا لا يقوم بالزمان
بل بنفسه فالصواب ان يحمل الازدياد
تمت

دورانا واشتهر استعمالا على قياس ما قال الشارح في تعريف المجاز العقلي من انه
تعريف للمجاز العقلي في الاسناد خاصة او نقول المراد بالكلمة اللفظة الواحدة
وما في حكمها والقرينة على كل من الامرين انه قسم المجاز اللغوي الى الاستعارة وغيرها
والاستعارة الى التمثيلية وغيرها مع انه مثل للتمثيلية بما هو مركب قطعا مثل اراك
تقدم رجلا وتؤخر اخرى والقول بجواز كون القسم اعم من المقسم من وجه كلام ظاهري
كما تقرر عندهم واذا ثبت وصف الجملة بالمجاز ثبت وصفها بالحقيقة لان كل ما يوصف
بالمجاز باعتبار الاستعمال في غير الموضوع له يوصف بالحقيقة باعتبار الاستعمال في الموضوع له
وقد يجاب ايضا بان الحكم الذي يرجع اليه المجاز العقلي هو اسناد وصام الى نهاره او اسناد
اسم الفاعل الى ضميره لا اسناد الجملة الاسمية الى زيد فافهم **قوله** نصب على انه مفعول به
تتقون او لكفرتم على تاويله بجحدتم او على الظرفية اي كيف لكم بالتقوى في يوم القيمة ان كفرتم
في الدنيا وانما لم يذكر هما الشارح لكثرة التقدير فيهما بالنظر الى الاول وانما قال ان تبقيتم
على الكفر لان المخاطب بالاية هو الكفرة فالمعنى على بقاء الكفر وقوله يوم يجعل الولدان بدل
من يوم القيمة او نصب على تقدير يعني وذكره تنبيها للتفخيم شأن ذلك اليوم وهوله **قوله**
فهو فعل الله حقيقة ام قال البعض اصحاب الحواشي اي فعل الملك المامور بامر الله والفعل اسم
غير مختص الى المكان ويسمى اذ المكان في نفس الامر مخرج فسوا ارجع الضمير الى المخرج المدلول عليه
بالاخراج او الى الاخراج على سبيل المجاز العقلي في الاضافة لم يلزم افتقار فعل العامل الى المكان
قطعا **قوله** ومنها جرى النهر فمن هذه الامثلة مما قبلها لان الموجود في الاولين
ايقاع امر او نهي على غير ما حقه ان توقعا عليه لا اسناد وحق كما في المسوابق وفي الاخرين انشاء
مغاير للامر والنهي **قوله** اي من جهة العقل او من جهة العادة اشارة الى ان
عقلا وعادة منصوبا على التمييز من نسبة الاستحالة الى القيام فان قلت التمييز عن النسبة
الى الفاعل فاعل كما ان التمييز عن النسبة الى المفعول مفعول مع انه لا يصح كاستحالة
العقل اذ المستحيل هو القيام لا العقل قلت قد صرحوا بان الفعل المسند الى المميز في الاصل
قد لا يكون الفعل المذكور بعينه بل ما يلائمه في الاشتقاق كما قالوا في التعدي كما قيل في طاب عرو

وقد حسن هنا في تحقيق قوله وعلم ان جمهور [illegible] صرحوا
ان الفعل المسند الى المميز في الاصل قد يكون ما يلاقي
الفعل المذكور في الاشتقاق نفسه وما نحن فيه من هذا
القبيل فان الفعل الاستعادة هو محيل وبهذا يندفع كلام
الفاضل المحشي وكلمات [illegible] [illegible]

فرحا

فرحا واستبدالا اما او في الملزوم كما في وفجرنا الارض عيونا اي تفجرت عيونها
على قول وما نحن فيه من النمط الاول فان العقل هو المحيل ولكن ان تقول المراد ههنا
باستحالة الشيء هو الحكم بكونه محالا وعده كذلك ثم ان المصدر اعني الاستحالة مضاف
الى المفعول والفاعل محذوف وهو السامع بقرينة ان قرينة المجاز عند السامع ظاهر
الكلام محالا فقوله عقلا او عادة تمييز عن هذه النسبة اعني النسبة الى الفاعل المحذوف
اي عند عقله وعادته ام **قوله** لان العقل اذا خلي وطبعه وفي بعض النسخ
لان العقل اذا خلي وطبعه وهو سهو من قلم الناسخ لان الشيء الذي اذا خلي العقل ونفسه
يعده محالا قد يكون بحيث يدعيه جماعة فلا يصلح شيء قرينة للمجاز مطلقا ولا يكون
الدليل منطبقا على الدعوى الا بتحمل **قوله** وصدوره عن الموحد المراد صدوره
الكلام عمن يعلم انه لا يعتقد ظاهره وانما ذكر الموحد لان من لا يعتقد ظاهر الكلام المذكور
بطريق التمثيل هو الموحد وهذا الظاهر **قوله** ليست مما يستحيله العقل اي
بالبديهة على ما هو معنى الاستحالة العقلية بتفسيره ههنا وان كان قول الدهري مما يحيله
العقل بالنظر الصحيح **قوله** لجواز ان لا يحصل فيه قطعا قيل عليه يلزم خلو الوضع عن الفائدة
وان يكون عبثا وانه محال والجواب منع انحصار الفائدة في الاستعمال فربما كانت
صحة التجوز او منع بطلان اللازم والعبث مرادا به ما لا يقصد به فائدة غير لازم
وما لا يترتب عليه غير محال **قوله** فمعرفة حقيقة او مفعوله اما اول معرفة الحقيقة لموقعه
الفاعل والمفعول الحقيقي اشارة الى ان ليس المراد معرفة نفس الحقيقة اعني الاسناد الى ما هو له
لان معناه ظاهر فلا يناسب وصفها بالظهور والخفاء وقيل لانه لا يلزم ان يكون لكل
مجاز عقلي حقيقة عقلية كما ان الامر كذلك في الوصفين ورد بان الكلام في الموضع الذي
وموقع الشيء لا يتوقف على وجوده **قوله** اي قول ابن المعتز اشار الى انه ليس
من قول ابي نواس كما ظن وقيل ابو نواس كنية لابن المعتز فلا مخالفة **قوله**
اي يزيدك الله حسنا في وجهه قيل الزيادة مجاز عن الاظهار اذ لا معنى لايقاع زيادة على
على الحسن الحاصل في وجه المحبوب وقيل المضاف مقدر اي يزيدك الله علم حسنه

قوله سوى الحق قيل ضربه الشارح المحقق رحمه الله تعالى بخطه بناء على ان المراد بالفاعل الفاعل الحقيقي بدليل الحصر فلا يصح استثناء الحق منه وانت خبير بان الحمل على الانقطاع مما لا يساغ قوله فالاعتبار اذن ان يكون المعنى الذي يرجع اليه الفعل موجودا في الكلام على حقيقته قيل المراد بالفعل في قوله يرجع اليه ذلك الفعل المسند في الكلام كالاقدام وبالمعنى اللازم الذي يرجع اليه ذلك الفعل المسند بالنظر الى المقصود كالقدوم فلا يلزم من انتفاء الاقدام عدم استعمال اللفظ فيه حتى يلزم المجاز في اللفظ وتلخيصه ان الاقدام مستعمل في معناه الموضوع له لكن لا لانه مناط النفي والاثبات بل ليتوصل منه الى القدوم الذي هو المقصود فالحاصل ثم لا يكون الحكم مجازا بل يكون كناية والكناية من قبيل الحقيقة دون المجاز كما اشار اليه السكاكي بقوله والحقيقة في المفرد والكناية تشتركان في كونهما حقيقتين وتفترقان في التصريح وعدمه وبهذا التقرير سقط ما يقال ان اراد بمعنى اللفظ مثلا في اقدمني جيلة قدوما فلا نسلم انه موجود على الحقيقة وان اراد به القدوم كما يدل عليه قوله فالاعتبار اذن لم يسلما وجوده لكن لا يستلزم انتفاء المجاز في اللفظ وانما يلزم اذا كان الموجود المعنى الحقيقي للاقدام وليحمل قول الشارح واذا كان اللفظ موجودا على الحقيقة لم يكن مجازا فيه لنفسه يدل على ان المراد بالمعنى الذي يرجع اليه الفعل هو الاقدام وان قوله فان القدوم موجود حقيقة لا يطابق المعلل الا اذا صير الى ما نقل عن الشارح من ان الاقدام المسند الى الحق مجازا حاصل معناه القدوم لاجل الحق فالقدوم هنا معنى حقيقي للاقدام المسند الى الحق مجازا ولا يخفى ما فيه من التعسف والاوضح ان يحمل المراد بمعنى اللفظ المذكور الذي يرجع اليه اللفظ اعني اقدمني وهو القدوم بقرينة ما سبق فليتأمل قوله اذ لا معنى لقولنا حي من بخص به في الماء قيل لم لا يجوز ذلك لجواز ان يكون خلق الابن من ابيه كقوله تعالى خلقكم من نفس واحدة اجيب بان هذا المعنى وان كان صحيحا في نفسه الا ان هنا ما يمنع عن الحمل عليه وهو وصف الماء بكونه من بين الصلب والترائب اذ لا يحسن وصف الشخص بذلك وهذا هو مراد الشارح من قوله اذ لا معنى لقولنا الخ اي لا معنى لذلك القول في الاية الكريمة لوجود ما يمنعه وانما لم يصرح بذلك اكتفاء بالظهور واما ما يقال من ان كلمة من في من ماء دافق انما دخلت على العلة المادية ومن في من ابيه داخلة على العلة الفاعلية فلا يكون

المعنى

التعبير عنه فقيد ان كون من في من ماء داخلة على العلة المادية مبني على ان المراد بالماء معناه والظاهر فيجوز ان لا يسلم الخصم القائل بان المراد به نفس المشبه به كما لا يخفى قوله ولو مثل بقوله قيام ليلى لها اوله يا رب قد فرجت عني همي والشغب بالتسكين تهييج الشر وهو شغب الجند ولا يقال شغب بفتحها قوله كالاستخدام اي كما هو حق الاستخدام وهو في الاصطلاح ان يراد بلفظه معنيان احدهما ثم بضميره الاخر او يراد باحد ضميريه احدهما ثم بالاخر الاخر سواء كان المعنيان حقيقيين او مجازيين او احدهما حقيقيا والاخر مجازيا قيل لما لم يكن للنهار معنيان لان النهار الذي ادعي كونه صائما ليس غير النهار جعله شبيها بالاستخدام لا منه وقيل الكاف فيه ليست للتشبيه بل هي كما في قولهم الاسم كزيد وفيهما بحث اما في السؤال الاول فلان مبنى الكلام على ان المراد بالنهار الزمان المعين وبضميره صاحبه فهذا عين الاستخدام واما في الثاني فلان الكاف في الاسم كزيد للتشبيه وهو في الحقيقة توصيف بالمشابهة التي بين ذلك الحرف وبين المثال كما ذكر في المواقف فالاقرب في الجواب الحمل على حذف المضاف اي كشرط الاستخدام على ان صحة تشبيه الماهية الكلية بجزئها يستلزم صحة العكس فلا محذور ثم المشهور في العبارة الاستخدام بالخاء المعجمة والدال المهملة من الخدمة كأنه جعل المعنى المذكور اولا تابعا وخادما للمعنى المراد ويجوز ان يكون بالذال المعجمة والخاء المعجمة او المهملة وكلاهما بمعنى القطع كان الضمير قطع عما هو حقه من الرجوع الى المذكور قوله ويستلزم ان لا يكون الامر بالبناء لهامان الخ فيه بحث اذ يمكن ان يجيب الخصم عنه بان نظره بحمل المسند على المجاز اي ياهامان مر ببناء الصرح مثلا وكذا الكلام في قوله يا هامان اوقد لي على الطين فاجعل لي صرحا اي ياهامان مر بالايقاد وفيه النداء له والخطاب معه لولا ما يفهم من كلامه من تعميم الاستعارة بالكناية الى هذه الصورة الخ قوله وجوابه ان مبنى هذه الاعتراضات الخ كون مذهب السكاكي ما ذكره الشارح المحقق ظاهر لمن نظر في المفتاح وبه يندفع اعتراضات المصنف نعم يرد على السكاكي ان الاثبات للحقيقة يمتنع قيامه بالقادر الاذلي

والشغب بالتسكين تهييج الشر بالتحريك لغة ضعيفة كذا في الصحاح

اذ جعل الاستعارة في ضمير لا في نفسه في ... الخبر ... تمل

حقيقة فيصير آيل الى القول بالمجاز العقلي بالآخرة ويصير حجة في نفي المجاز العقلي
في سلك الاستعارة بالكناية ضايعا **قوله** اعتراض قوي هو انه قسم المجاز الى المجاز
المرسل والاستعارة وقسمها الى المصرحة والمكنية فيكون المكنية مجازا مع ان المنية في
قول الهذلي واذا المنية انشبت اظفارها مستعملة في الموت بادعاء السبعية له
فيكون مستعملة في ما وضع له بالتحقيق وفي غير ما وضع له بالتاويل والمجاز عنده ما استعمل
في غير الموضوع له بالتحقيق وربما يجاب عن ذلك بان ليس بخارج عن الموضوع له اذا اعتبر
معه امر خارج صار خارجا عنه دون العكس فيكون لفظ المنية مستعملا في غير ما وضع له
وفيه نظر لان المنية جعلت فردا من السبع لا انها اخذت مع السبعية حتى يكون مركبا
وبها بحث وهو انه يمكن تقرير نظر المصنف على وجه يغني عن الاعتراض القوي المذكور في علم
البيان بان يقال كون هذه الاشياء المذكورة من الاستعارة بالكناية يستلزم
عند السكاكي ان يراد بالمذكور المشبه به لانه لو اريد المشبه لزم كونها من اقسام الحقيقة
على ما هو المذكور في علم البيان لكنه قائل بانها من المجاز فلا يراد المشبه بل المشبه به واذا
اريد المشبه به صح ما ذكره المصنف فعلم ان مبنى النظر المذكور في هذا المقام على الاعتراض القوي
الموعود بيانه في علم البيان **قوله** اولا نحو لجين الماء وجه اباءه عن التشبيه ظاهر اذ لا معنى
لاعتبار الاستعارة فيه قطعا فتعين ان المقصود منه التشبيه بخلاف قولنا نهاره صائم
فاندفع ما يقال من ان نهاره صائم فاندفع ما يقال من ان نهاره صائم ولجين الماء كلاهما
مشتركان في التركيب الاضافي والاشتمال على ذكر طرفي التشبيه غاية الامر ان الاول من باب
اضافة المشبه الى المشبه به والثاني بعكسه فالفرق باباء احدهما عن التشبيه دون الآخر
تحكم **قوله** قد زر ازراره على القمر اوله لا تعجبوا من بلى غلالته البلى بكسر الباء
والقصر مصدر بلي الثوب يبلى بلى اي صار خلقا فاذا فتحت باء المصدر مددت
قال العجاج والمرء يبليه بلاء السربال كر الليالي واختلاف الاحوال والغلالة شعار
يلبس تحت الثوب وتحت الدرع ايضا وزر بمعنى شد من زررت القميص ازره بالضم
زرا اذا شددت ازراره عليه والازرار جمع زر بالكسر كالاثواب جمع ثوب وجمع زر بالضم كالقراد

جمع

جمع قرة وزر القميص **قوله** مع اشتماله على ذكر الطرفين اما اذا ارجع ضمير ازراره
الى الممدوح فظاهر واما اذا ارجع الى الغلالة بتاويل القميص كما قيل فلان ضمير غلالته
راجع الى الممدوح فذكر الطرفين حاصل باعتباره **قوله** انما هي في ضمير راضية
فيه بحث لان الاستعارة اذا كانت في ضميرها لم يصح جعلها صفة لعيشة الا بجعل
العيشة بمعنى الصاحب او التقدير خلاف الظاهر فلا يصار اليه بلا دليل فوجود المحذور
قوله فان اضافة المسمى الى الاسم وقيل بالعكس ورد على الاول بان المضاف اليه
ضمير والضمير قد لا يرجع الى الاسم وعلى الثاني بان الصوم يمتنع ان يسند الى اللفظ
قوله لو صح ذلك لوجب عند القائلين بها منع الملازمة لجواز ان يتعقلوا بجهة
لاحتماله وجها آخر غيره كالمجاز العقلي والجواب انه قد اشترط انه في انواع المجازات
السماع ومجرد الاحتمال لا تقوم حجة السماع على نوع الاسناد المجازي واجيب ايضا بان
مبنى الكلام على انكار السكاكي المجاز العقلي حيث اعتقد ان ما صدر عن البلغاء مما يرى
من المجاز العقلي ليس فيه التجوز في الاسناد بل في المسند اليه وفيه نظر اذ ليس معنى
انكاره المجاز العقلي ان احدا لم يدع ان ما وقع في تراكيب البلغاء من مثله من قبيل
المجاز العقلي بل ان البلغاء لم يقصدوه بل قصدوا الاستعارة وان حمل البعض كلامهم
على المجاز العقلي فمراد المانع انه يجوز ان يكون عدم توقف صحة مثل هذا التركيب عند
القائلين بالتوقف على السمع لادعاء كونه من المجاز العقلي وان كان هذا الادعاء
مردودا عند السكاكي **قوله** الامور العارضة له من حيث انه مسند اليه
اراد بالامور العارضة الاحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال اي يكون سببا
لتلك المطابقة والوثيقة على ذلك ما سبق في تعريف المعاني فلا يرد ان الرفع من الامور
العارضة للمسند اليه من حيث انه مسند اليه مع انه لا بحث عنه في هذا الباب اصلا وما ذكره
بعض اصحاب الحواشي من ان مرادهم بالعارض ما ينفك عن المعروض والرفع ليس
بهذه المثابة فليس بشيء اذ المسند اليه في باب ان وعلمت منفك عن الرفع ولا حاجة ايضا
الى اعتبار الرفع المحلي **قوله** لذاته اي لذات المسند اليه من حيث انه مسند اليه

بقرينة السياق وقوله لا بواسطة آه توضيح وتبيين لا لان قيد الحيثية احتراز عن الامور العارضة
بالواسطة المذكورة قوله معرف او منكر آه قيل هذا منقوض بالبحث عن حيث ان
المسند اذا كان معرفة لا بد ان يكون المسند اليه ايضا معرفة فان التعريف ههنا عارض للمسند
لا لذاته بل باعتبار كونه مسندا الى المسند معرف والجواب انه لم يقع في الباب الاول من هذا
الكتاب ما ذكرتم من البحث ولو كان بحثا متعلقا بعلم المعاني وليس غرض الشارح الا ان مراده
المعرب بالاحوال التي عقد الباب الثاني من هذا الكتاب للبحث عنها واورد فيه الامور
العارضة للمسند اليه من حيث انه كذلك نعم يرد هذا على ما اشار اليه في شرح المفتاح من ان
الفن الثالث يبحث فيه عن الاعتبار الراجع الى المسند لذاته اي لا بواسطة كونه مسندا
للمسند اليه معرف او منكر ونحو ذلك على قياس ما ذكر ههنا مع ان السكاكي ذكر في الفن
الثالث من مقتضيات تنكير المسند كون المسند اليه نكرة فقد بحث فيه عن الاعتبار الراجع الى
المسند لا لذاته بل باعتبار كونه مسندا للمسند اليه المنكر اللهم الا ان يحمل على الاستطراد
قوله وهو متقدم على الاتيان لانه فرع وجود الحادث عن عدم سابق آه وبه عدمه السابق
وانما لم يعتبر عدمه اللاحق المتأخر عن الذكر مع ان الحذف اسقاط فمناسبته للعدم اللاحق اقوى
لان الواقع ههنا في نفس الامر هو العدم السابق اذ التحقيق انه لم يؤت بالمسند اليه اصلا لا
انه اتى به ثم اسقط نعم في لفظ الحذف اشعار بذلك كما سيأتي لكن اختيار هذا اللفظ انما
الى المسند اليه لكونه الركن الاعظم كانه اتى به ثم حذف لا انه كذلك في نفس الامر قال
بعض المحشين هذا التعليل انما يقتضي تقديمه على الذكر فقط دون سائر الاحوال مع ان
المعتبر تقديمه عليه والجواب ظاهر فان هذا الوجه لما اقتضى تقديم الحذف على الذكر اقتضى
تقديمه على باقي الاحوال لكونه متفرعا على الذكر في اعتبارهم قوله وهو ان يكون آه السامع
عارفا به لوجود القرائن الكثر ان ضمير هو راجع الى قابلية المقام باعتبار انه احد الامرين
او باعتبار انه عبارة عن كون المقام قابلا وضمير به راجع الى الحذف فعلى هذا الاحتياج
الا ان يقال افتقار الحذف الى قابلية المقام بالمعنى المذكور ظاهر اذ قد يترك القرينة
الدالة على المحذوف لتذهب نفس السامع الى اشياء الا ان يقال المراد به حذف ما يكون

العامل

العامل في المبني للمفعول لما سنذكر انه لا يحتاج الى القرينة بل الى الغرض الداعي فمراده
وذلك لان قرينة الحذف متحققة في الصورتين غاية ما في الباب ان القرينة الدالة على تعيين
المحذوف مفقودة ويرد عليه بعد ما في اطلاق القرينة بالنسبة الى الحذف المعلوم بالقواعد
من الركاكة ان تلك القرينة لا تكفي بالنسبة الى عامة المواضع بل لا بد فيه من قرينة تدل على
خصوص المحذوف فلا وجه للسكوت عنها قوله مع اشارة ضمنية الى الاول اذ قوله
للاحتراز عن العبث مشعر بوجود القرينة وقد يقال الاشارة الضمنية انما يظهر بملاحظة عموم
هذه النكتة بجميع الاحتراز عن العبث ولذا زاد في الايضاح عبارة المجرد حيث قال اما حذفه
فلمجرد الاختصار والاحتراز عن العبث وهذا مبني على ان قوله والاحتراز معطوف
على المضاف اليه والحق ان عموم النكتة المذكورة غير ظاهر كما سنشير اليه وان تحقق اشارة بها
يكفيه تحققها في اول النكت فقط فتأمل قوله والا فهو في الحقيقة الركن الاعظم من الكلام
فكيف يكون ذكره عبثا فيه بحث اولا فلان المنافاة بين كونه الركن الاعظم من الكلام وكون ذكره
عبثا لتحقق القرينة المعينة اياه وانما المنافاة بينه وبين عدم الاحتياج اليه نفسه وثانيا
فلانه ظاهر التأمل قوله وقيل معناه انه عبث نظرا الى ظاهر القرينة والفرق بين التوجيهين
ان نفي العبث في التوجيه الاول بناء على كونه الركن الاعظم وفي الثاني على جواز تعلق الغرض
وان في التوجيه الاول جزم بانتفاء العبث نظرا الى انه الركن الاعظم وفي الثاني جواز انتفائه
نظرا الى جواز تعلق الغرض به وان في التوجيه الاول جزم بانتفاء العبث نظرا الى
انه الركن الاعظم وفي الثاني جواز انتفائه نظرا الى جواز تعلق الغرض به قوله
ولا في الحقيقة فيجوز ان يتعلق به الغرض آه فيه بحث لان الكلام في مقام الحذف وهو
ما ذكره من تعلق غرض المتكلم به يكون المقام مقام الذكر واما ما يتوهم من انه لا يجب
على البليغ رعاية ما ثبت في نفس الامر من المقتضيات بل بحسب اطلاعه فاذا لم
يطلع على حسن الفائدة المقتضية للذكر وحذف المسند اليه لتحقق القرينة
الدالة عليه لم يكن منافيا للبلاغة وصدق انه حذف للاحتراز عن العبث
بناء على الظاهر بالمعنى الذي ذكره ذلك القائل ففيه ان مراد من الغرض غرض

المتكلم لا السامع اذ الشيء على عادة نفسه لا يكون غرضا له واذا تعلق به غرض
المتكلم كان متعلقا على الامور المذكورة فيكون المقام مقام الذكر البتة اللهم الا ان يراد
بالغرض معنى الفائدة فقط ومن العبث ما لا يترتب عليه فائدة **قوله** من حيث
الظاهر انما قال من حيث الظاهر اذ التعويل بحسب الحقيقة يكون عند الذكر اصالة على شهادة
العقل اذ الالفاظ ليست الا امارات نصبها الواضع تختلف باختلاف الاوضاع
لا شهادة لها في نفسها ولا دلالة بحسب ذاتها كذا في شرح المفتاح وانا لم نذكر سيد التحقيق
اعني من حيث الظاهر في قوله وعند الحذف على دلالة العقل ايماء الى كثرة مدخل العقل فكان
مستقل **قوله** لاستقلاله بالدلالة اي في الجملة كما في المحذوف الصرف وان لم
يكن مستقلا بها فلا ينافيه قوله فيما سياتي ولا عند الحذف على العقل **قوله** لان الدال
عند الحذف انما هو اللفظ المدلول عليه بالقرائن المحصل المستفاد من تقرير الفصل اضافي اي ليس
الدال عند الحذف مجرد العقل فلا ينافي الحصر ما اشار اليه سابقا بقوله من حيث الظاهر من
عدم استقلال اللفظ بالدلالة فان قلت الحصر غير صحيح في نفسه لجواز ان يدل بالقرائن
على ذات المسند اليه مع قطع النظر عن الالفاظ قلت هذا وان كان امرا ممكنا في نفسه
الا ان ما ذكر بناء على ما استمر في العادة من ان فهم المعاني فيما لا ينفك عن تخيل الالفاظ
حتى كان المتكلم يناجي نفسه بالفاظ مخيلة فالقرائن انما تدل بحسب العادة على اللفظ المسند اليه
وبواسطته على ذاته فافهم **قوله** بالآخرة على وزن الثمرة بمعنى الاخير يقال ما عرفت
الا باخرة اي اخيرا كذا في الصحاح وفيه لغة اخرى وهو الاخر بفتحتين **قوله** قال لي
كيف انت قلت عليل * أ خوه * سهر دائم وحزن طويل * اي حالي سهر دائم **قوله**
للاحتراز والتخييل المذكورين او لضرورة الشعر او للتنبيه على ان شدائد الزمان ومصائب
الهوى جعلته بحيث لا يقدر على التكلم بازيد مما يفيد الغرض **قوله** بتقدير لا لا يقال
لا ريب فيه اي ام منه ستعرفه عاطفة فيرد عليه ان حذف المعطوف وابقاء العاطف
غير جائز ولا معهود في كلامهم مع ان التقدير ام لا تقبله فقد حذف المعطوف وبقي العاطف
لانا نقول الحذف انما وقع بعد لا ولم يقع بعد العاطف فالمحذوف جزء المعطوف لا نفسه

وهو محكوم

وهو محكوم عليه بالبطلان عند محققي النحاة على ان حرف الجواب يحذف الجمل بعده كثيرا
ويقوم هي في اللفظ مقام تلك الجمل فكان الجملة ههنا مذكورة لوجود ما يغني عنها الذي
اللبيب نعم قد يناقش في العبارة لما سبق من انه في الاصل بمعادل وهو مخالف لتصريح
النحاة باستناعه ونصريح المبرد كما في اوائل الباب السادس وقد اشرنا الى انه مبني على
مذهب ابن كيسان **قوله** او للايهام صونه عن لسانك قال الشارح في شرح المفتاح
الايهام للايقاع في الوهم وهذا مجرد اختلاف في العبارة لان الاول من الصور
الخيالية والثاني من المعاني الوهمية وقد يقال اراد بقوله لايهام ان الصور
المذكورة امر وهمي محض لا تحقق له اصلا بخلاف العدول له اقوى الدليلين فان له
شائبة ثبوت في الجملة ومما ينبغي ان يعلم انه لا يجوز ان يعتبر من مقتضيات حذف
المسند اليه ايهام صونه عن لسانك او عكسه يجوز ان يعتبر ايهام صونه عن سمع
المخاطب او عكسه **قوله** او تعينه اه فان قلت اذا تعين المسند اليه
كان حذفه احترازا عن العبث فكان ذكره عبثا قلت لا شك ان القصد
الى التعين مغاير للقصد الى الاحتراز عن العبث فيجوز ان يقصد كل منهما مع الذهول
عن الآخر وان يقصدا معا وقس على ذلك سائر النكت التي يمكن اجتماعها
قوله من غير السامع عن الى ضربين لا خفاء ان الظاهر ان يقول من غير المخاطب
كما لا يخفى **قوله** رمية من غير رام في مستقصى الامثال لجار الله اول من قاله
الحكم بن عبد يغوث وكان من ارمى الناس وذلك انه نذر ليذبحن مهاة
على الغبغب اسم جبل فرام صيدها اياما فلم يمكنه وكان يرجع مختفيا بلا صيد وكاد
يقتل نفسه فمنعه ابنه مطعم فرجعا الى الصيد فرمى الحكم مهاتين فاخطا فما علاها
الى انه رماها مطعم فاصابها فنحرها فقال الحكم ذلك فصار مثلا يضرب لصدور
الفعل من غير اهله **قوله** شنشنة اعرفها من اخزم المصراع لابي اخزم
الطائي الشنشنة الخلق والطبيعة وابو اخزم جد حاتم الطائي او جد جده مات
وترك بنين فوثبوا يوما على جدهم ابي اخزم وادموه فقال ان بني زملوني بالدم

بلى ونعم ولا

شنعته او قبيحا من احرم بتشير الى ان الجزم كان عاقا والترسل التلطيف
بالكتاب قوله ادعى ترك نظائره الفرق بين اتباع الاستعمال الوارد وعلى ترك
المسند اليه واتباع الاستعمال الوارد وعلى ترك نظائره ان الاول لا يتصور
من المتكلم بذلك الكلام والاختلاف الثاني واتصاف الاول بتناول القصائد
وغيره فانك اذا سمعت من العرب كلاما من حذف المسند اليه في احد حالات
وفي الاخرى من غير قياس ونمشيت بها في نحو ذلك على هيئتها فقد راعيت الاستعمال
الوارد وعلى تركه واذا سمعت منهم كلاما حذف فيه المسند اليه قياسا وتكلمت بحذفه
في غرض من اغراضك فقد راعيت الاستعمال الوارد وعلى تركه النصوص ايضا التي في
فتختص بالقياس قوله فانهم لا يكادون يذكرون فيه المبتدا وجهه ما اشار
اليه الشريف في شرح الكشاف من ان المرفوع المدح او الذم مثلا وصف لما قبل في المخرج لكن
فيه الاعراب للافتنان والغرض من هذا الافتنان اظهار الاهتمام بالمذكور من جهة ان فيه
زيادة ايقاظ للسامع وتحريك رغبته في الاستماع وذلك الاهتمام انما يكون لمدح او ذم
او نحوهما مما تقتضيه المقام ولما بينه وبين ما قبله من شدة الاتصال التي تواخذ حذف
المبتدا ليكون في صورة متعلق من متعلقات ما قبله وايضا في هذا الحذف تقوية
للافتنان في الدلالة على ما ذكر من الاهتمام قوله اي الذي الخ آه اعترض عليه
بان الموصول لكونه اسما لا صفة لا يقتضي ذكر موصوف قبله فلا حذف هناك
والاشعار بالمذكور انما هو من ابهام الموصول دون الحذف وقد يجاب بان الحذف
على قسمين احدهما حذف ما لا بد منه في تصحيح اللفظ والاخر ما منه بد في تصحيحه كحذف
الفاعل فيما بني للمفعول مثلا وقوله يهدي للتي هي اقوم من قبيل الثاني ونظيره
مع بيان النكتة كثير في الموارد قوله ولا مقتضي للعدول عنه قد سبق منا
في اوائل الكتاب ان الظرف في مثله ليس متعلقا باسم لا والا لكان منصوبا
للمضاف فيجب النصب فيه ولا يجوز بناؤه على الفتح بل متعلق بمقدر والخبر محذوف
خارج اليه ما ذكرنا وفيما نحن فيه قال قلت سيأتي ان هذا الكلام مع قيام القرينة

اي المحذوف الا بد منه في تصحيح اللفظ

ذكر المسند اليه

قال احترازا

قال احترازا عن العبث بناء على الظاهر مقتض للعدول قلت المقتضي قصد الاحتراز
بالفعل لا مجرد صحة ذلك القصد ولا يخفى انه غير لازم قوله وهذا اولئك هم
المفلحون اتى من ذكر المسند اليه لزيادة الايضاح والتقرير قوله تعالى اولئك هم
المفلحون حيث لم يحذف فيه المسند اليه يعني اسم الاشارة الثانية جاء على هم
المفلحون خبرا عن اسم الاشارة الاول وفيه اشعار بان المراد من ذكر
المسند اليه عدم حذفه مطلقا سواء كان لمسنده عنده حذف مسند اليه
آخر ام لا قوله كما تثبت لهم الاثرة قال الشارح في شرح الكشاف كما
ثبت في موقع المصدر لقوله ثابتة والفاء في فهي زائدة والاثرة بفتح
الهمزة والثاء التقدم والاستبداد اسم من استأثر بالشيء استبد به
قوله في تمييزهم متعلق بجعلت او بالظرف الواقع موقع المفعول اعني بالمثابة
وهي في الاصل الموضع الذي يثاب اليه اي يرجع اليه مرة بعد اخرى وقال
المنزل مثابة لان اهله ينصرفون في امورهم ثم يثوبون اليه ومعنى على حيالها
على انفرادها واستقلالها واصله حوال بمعنى حول الشيء وقعدت حياله
وبحياله اي بازائه انتهى ولم يتعرض لمتعلق بالفلاح فقيل هو المبتدأ اعني
فهي لرجوعه على الاثرة التي يصلح ان يكون عاملا وكلاهما ان يقول الاقرب
ان يتعلق بالضمير المستكن في الخبر اعني ثابتة باعتبار رجوعه الى الاثرة
لئلا يلزم الفصل بين الظرف ومتعلقه بالاجنبي الذي هو الخبر ولا يحتاج
الى جعل المذكور مفسرا للمقدر قبل الخبر كما قيل وحاصل الجواب ان تكرار اولئك
افاد اختصاصهم بكل واحد منهما على حدة فيكون كل منهما مميزا لهم عن غيرهم
ولو لم يكرر لافاد اختصاصهم بالمجموع فيكون هو المميز لا كل واحد قوله
حيث الاصغاء مطلوب لو بدل الاصغاء بالسماع لكان احسن اذ الاصغاء
لا يستعمل في حق البصر فلا يلائم التمثيل بقوله اي عصاي كما هو الظاهر قوله
هذا الكلام مع قيام القرينة اذ لو فقدت في شيء من الصور المذكورة لكان ذكر

المسند اليه واجبا لانتفاء شرط الحذف لا لنكتة كما سنذكر
الآن **قوله** ان يكون الخبر عام النسبة الى كل مسند اليه المراد بعموم النسبة
ان يكون الخبر المذكور في ذلك المقام صالحا لان ينسب الى متعدد لا بعدم
قرينة معينة واما التعارض القرائن واما حمله على ظاهره ففيه ان عموم النسبة
لمتعدد مع ارادة التخصيص كاف في اقتضاء الذكر فلا وجه لقوله عام النسبة
الى كل مسند اليه اللهم الا ان يحال ما ذكره حاله من الحالات المقتضية للذكر فلا
ينافي ان يكون العموم لبعض ما يصلح المتعدد وارادة التخصيص لمعين من هذا
البعض حالة مقتضية اخرى لم يذكرها **قوله** نحو خالق كل شيء قد عرفت
ان المراد بعموم النسبة عمومها في المقام الذي ذكر وقد دل عبارته في شرح المفتاح
على ذلك واما ما اشعر به تشبيهه حالا يكون عام النسبة لقوله خالق لما بالجزان
المراد بعموم النسبة عمومها في نفسها بناء على ان الواقع في المثال خصوص الخبر في نفسه
فالمناسب للاحتراز عن الخصوص في نفسه هو العموم بنفسه فينبغي ان يوجه بان
المثال المذكور كما هو خاص النسبة في نفسه خاص النسبة في هذا المقام فالاحتراز
عنه ليس بملاحظة خصوصه في نفسه بل في هذا المقام فيصح ما ذكره اشارة الجواب
واندفع ايراد الفاضل المحشي **قوله** والجواب ان المقتضي اورد عليه ان ذكر
المسند اليه حينئذ يكون لتصحيح الكلام لا لاعتبار امر زائد عليه وقد تقرر بينهم ان بحث علم
المعاني انما هو عن الخواص الزائدة على اصل المراد وسيجيء لهذا مزيد بحث **قوله**
وحقيقة التعريف جعل الذات مشارا به الى الخارج فيستفيد الخارج بالتخصيص وتحصل
فائدته الاحتراز عن الضمائر العائدة الى ما الخفش لشيء قبله نحو ارجل كرام ابوه
والطبي كان امك ام حمار ونحو ربه رجلا ونعم رجلا ويا لها قصة ورب
رجل واخيه فان هذه الضمائر نكرات اذ لم يسبق اختصاص المرجع الحكم ولو
قلت رب رجل كريم واخيه ورب شاة سوداء وسخلتها لم يجز لان الضمير معرفة لرجوعه
الى نكرة مخصصة بصفة هذا هو المذكور في شرح الرضي على ما نقله الفاضل المحشي وفيه بحث من وجوه

قال وهو ما وضع ليستعمل في شيء معين **اقول** اي المعتبر في المعرفة هو التعيين عند الاستعمال دون الوضع ليندرج فيها الاعلام الشخصية وغيرها
من المضمرات والمبهمات وسائر المعارف فان لفظ انا مثلا لا يستعمل الا في شخص معين اذ لا يصح ان يقال انا ويراد به متكلم لا بعينه وليست موضوعة لواحد منها
والا لكانت في غيره مجازا ولا لكل واحد منها والا لكانت مشتركة موضوعة اوضاعا بعدد افراد المتكلم فيجب ان تكون موضوعة لمفهوم كلي شامل لتلك الافراد ويكون الغرض
من وضعها له استعمالها في افراده المعينة دونه وهذا ما توهم جماعة وتحقيق ما افاده بعض الفضلاء من انها موضوعة لكل معين منها وضعا واحدا عاما فلا يلزم كونها مجازا
في شيء منها ولا الاشتراك وتعدد الاوضاع والصحيح ما توهموه لكانت انا وانت وهذه المجازات لا حقائق لها اذ لم تستعمل فيما وضعت هي لها من المفهومات الكلية بل لا يصح
استعمالها فيها اصلا وهذا مستبعد جدا وكيف لا ولو كانت كذلك لما اختلف ائمة اللغة في عدم استلزام المجاز الحقيقة ولما احتاج من نفى الاستلزام الى ان يتمسك
في ذلك بامثلة نادرة سيد شريف قدس سره

الاول ان معنى التعريف هو التعيين اي الاشارة الى معلوم حاضر في ذهن السامع
من حيث هو معلوم وان كان مبهما في نفسه وهذا المعنى موجود في الضمير العائد الى النكرة
فلا وجه للحكم بكونه نكرة الثاني انه لا مانع لتخصيص الخبر مجرد الاشارة الى الخارج فاعتبار التخصيص
الغير الواصل الى حد التعيين مستبعد جدا على ان الفرق بين رب شخص كريم واخيه
وبين رب كريم واخيه تحكم بحت اذ لا اعتبار بالتخصيص اللفظي
الثالث ان الموصوف بلام الحقيقة اشارة الى الحقيقة الغير الخارجية
ومعنى المخصوص فيها تخلف الرابع انه كثيرا ما يغتفر في الثواني ما لا يغتفر
في الاوائل نحو ذلك كل شاة وسخلتها بدرهم واي فتى هيجاء انت
وجارها ولا يجوز كل سخلتها ولا اي جارها اذ لا يضاف كل واي الى معرفة
مفردة كما ان اسم التفضيل كذلك نص عليه ابن هشام في القاعدة
الثالثة من الباب الثامن من كتاب المغني فلا يدل صحة رب رجل واخيه
على كون الضمير نكرة على ما يشير اليه سوق الكلام على انا لا نسلم صحة رب رجل
واخيه عند الجمهور وامتناع رب رجل كريم واخيه اما الاول فلان المذكور
في كتب النحو وجوب نعت مجرور رب ان كان اسما ظاهرا قال الدماميني
وهذا مذهب المبرد وابن السراج واكثر المتأخرين وفي البسيط انه مذهب
البصريين وخالف في ذلك الاخفش والفراء والزجاج وابن طاهر وخروف
واما الثاني فلما اشير اليه من القاعدة اللهم الا ان يثبت انه لم يرد في الاستعمال
قوله اشارة وضعية قيل هذا احتراز عن النكرات المتعينة
عند المخاطب نحو قولك جاءني رجل تعرفه او رجل هو اخوك لان رجلا
لم يوضع للاشارة الى المتعين وفيه نظر لان الاشارة فيما ذكر بالوصف
اعني تعرفه او هو اخوك والكلام في الاشارة باللفظ اللهم الا ان يقال
الاشارة باللفظ والوصف له مدخل في تلك الاشارة **قوله** فتعريفه
لافادة المخاطب جواب شرط محذوف والتقدير اذا عرفت ما ذكر

فتحول تعريف المسند اليه فلا عبارة في المقام قوله وكلما ازداد المسند اليه
والمسند تخصيصا ازداد الحكم بعدا اى تناسب البعد بينهما الى نفس الحكم وفيما يجئ
الى احتمال تحققه تفننا في العبارة واعلم ان القضية الكلية المستفادة
من لفظ كلما انما هي باعتبار الغالب والا فيجوز ان يكون المسند من اللوازم
البينة للمسند اليه فلا يكون معينا للبعد الحكم كقولنا الاثنان هو الزوج الاول
وان كان المراد بالحكم في قوله ازداد الحكم بعدا ما يشمل لازم فائدة الخبر فانه حكم يحتمل
كما صرح به لا الحكم الذي بين ذلك المسند والمسند اليه فقط على ما يتبادر من السوق
وذلك لان تخصيص المسند والمسند اليه كما يفيد بعد احتمال تحقق الحكم الذي هو فائدة
الخبر كذلك يفيد بعد احتمال تحقق لازمها فيجب كون فائدته اتم فان اللازم
الفائدة في قولنا زيد حافظ للتورية ابعد في احتمال التحقق بالنسبة الى اللازم الفائدة
في شيء موجود والفائدة في افادة اللازم في الاول اتم منها في الثاني
قوله لانه وضعي بخلاف تخصيص النكرة يريد ان التخصيص والتعيين في المعرفة
بحسب الوضع لانها موضوعة لمعين من حيث هو معين بخلاف النكرة فانها وان
وان كان معينا في نفسه الا ان التعيين ليس بمعتبر في وضعها قوله وقد يترك
اى الخطاب مع معين الى غيره اشار الى ان ضمير يترك راجع الى الخطاب ويحتمل
ان يرجع الى الاصل اى يترك الاصل ذهابا الى غيره بتصحيح العبارة على ما ذكره
في شرح المفتاح اى بحال المعين او بحال مخاطبه وهذا الخطاب له وقد يحمل
مخاطبه معه اللهم الا ان يحمل الظرف مستقرا اى كائنا مع معين او كائنا مع معين
فينبغي ان يحمل الكلام على ما هو انسب ان يكون حالا لا يخفى على الذوق السليم وقوله
الى غيره اى مما لا وجه لها الى غيره قوله على سبيل البدل اما اذا كان
ضمير المخاطب واحدا او مثنى فكون العموم على سبيل البدل ظاهر واما اذا كان
جمعا فلانه يراد القصد غير معين ان يعم جميع المخاطبين على سبيل الشمول لكن
قيل لم يوجد في القرآن ولا في كلام العرب المعتبر خطاب عام بصيغة الجمع وفيه نظر

العدول عن الظاهر

واعلم ان ضمير الخطاب موضوع بالوضع العام لكل معين مانع عن ارادة الغير عن
ارادته معه بهو المختار او موضوع لمعنى كلي لكن شرط استعماله في جزئياته المعينة
فالخطاب اذا لم يقصد به المعين يكون مجازا على كلا التقديرين قوله تناهت
حالهم الفظيعة في الظهور الفظيعة الشنيعة الشديدة من فظع الامر بالضم فظاعة
فهو فظيع اى شنيع شديد جاوز المقدار والمراد انه وصف الحال في قولنا تناهت
حالهم فظاعة امرهم وفظاعة شأنهم ووصف الشارح اياها بالفظاعة بناء
على ما نقله من المرزوقي في اثباته التمثيل المجاز العقلي من ان العرب اذا ارادوا
المبالغة في وصف الشيء يشتقون من لفظه ما يتبعونه به تأكيدا وتنبيها على تناهيه
كشعر شاعر واشار ويجوز ان يعتبر حذف المضاف او حيثية اى فظاعة
حالهم الفظيعة او حالهم الفظيعة من حيث فظاعتها وعلى كل من التوجيهات
لا يرد ان يقال صدق الشرطية لا يقتضي صدق المقدم فصدق قوله ولو ترى
مع جوابه المحذوف على رأيت امرا فظيعا ونحوه لا يقتضي وقوع مقدمها
من احد دون احد ليدل على غاية ظهور حالهم بل انما يدل على ان القصد بخطاب
ترى الى العموم على كمال ظهور شناعة حالهم لدلالتها على ان فظاعة حالهم لا تخص
براويه احد دون احد بل كل من يراها يراها فظيعة اذا عرفت ما ذكر عرفت
ان من زعم ان وصف الحال بالفظيعة عن حمله على نفس الفظاعة كما في التوجيه
الاول فقد وهم قوله لغرض المعنى اى العموم في المعدول عنه اعني الكرم او
احسن اليه ظاهر فان الاخراج في صورة الخطاب ينافي العموم الا ان يحمل على
الظاهر وتعليل العدول عن الظاهر بفائدة يفيدها الظاهر المعدول عنه اخلى
من فائدة المعدول اليه الذي هو خلاف الظاهر فاسد محض كما ترى هذا وقد
يوجه بتعلق الطرفين بالاخراج في صورة الخطاب بان المتبادر منه تحقق صورة
الخطاب من غير تحقق معناه الحقيقي فكانه اكتفى بصورة الخطاب من غير ان يوجد
معناه ليفيد العموم يعني انما عرفنا هذه الصورة عن المعنى الحقيقي لان ما قصد العموم

او لو كان الخطاب على سبيل التحقيق لما تأتى لنا هذا وبان هذا النوع من الخطاب
لما كثر في الكلام وصار مشهورا في افادة معنى العموم جعل الاخراج في صورة الخطاب
لافادة العموم وانت خبير بان الوجه الثاني قد اندفع بالوجه الذي قررناه فتأمل
قوله يشعر بذلك لفظ المفتاح حيث قال فلا يريد مخاطبا بعينه بل يريد
ان اكرم او احسن اليه قصدا الى ان سوء معاملته لا يختص واحدا دون واحد
فان قوله قصدا ابين لقول المطيقيد العموم ولا احتمال التعلق بغير لا يريد قوله
ما وضع لشيء مع جميع مشخصاته وذلك لانهم لاحظوا المشخصات بما يمنع تصوره
التشخص عن وقوع الشركة مثلا فوضعوا العلم لذلك الشيء مع تلك المشخصات الى
جعل هذا المفهوم الكلي مرآة لملاحظتها فلا يضر تفاوت المشخصات زيادة
ونقصانا بحسب الازمنة والساعات على تقدير تسليمه ولا يلزم التعدد والاوضاع
ولا كلية الموضوع له كما توهم بعض اصحاب الحواشي قوله لاحضاره اي المسند اليه
بعينه اي المسند اليه المسند ههنا من اوصاف اللفظ فلا شك ان المحضر هو المعنى
فقوله احضاره محمول على الاستخدام او على حذف المضاف ولعل المراد باحضار
المسند اليه ما يكون سببا لالتفات اليه في الجملة ولا شك ان النفس اذا سمعت
اللفظ تلتفت الى المعنى وان كان حاضرا فيها كما صرح به في حاشية المطالع
فلا يرد انه اذا قيل جاء زيد حال حضور المسند اليه في ذهن السامع لم يوجد احضار
ولا ان المسند اليه في قولك جاء زيد وهو راكب ان كان حاضرا في ذهنه فلا احضار
ثانيا بتعبير الغائب والا فلا فائدة في الاتيان بالضمير ولو كان بدل لاحضاره
ولا اخبار عنه بعينه باسم مختص به لكان اظهر قوله بعينه حال من مفعول المصدر
اي متلبسا بعينه وتشخصه قوله فانه يمكن احضاره بعينه لكل واحد منها
مثل المعرف بلام العهد الخارجي وكذا الموصول والمعرف بالاضافة اذا اريد بهما
المعهود الخارجي يحتاج الى العلم بالمعهود وان سلم انه لا يحتاج الى تقدم الذكر
فالاحضار في هذه الثلثة يكون ثانيا لا ابتداء كما زعمه واحتج بان

الاحضار

سببا

تعريف المسند اليه بالعلمية

فان قيل كيف يكون وضع العلم بملاحظة المشخصات وهي تتفاوت زيادة ونقصانا بحسب تقضي الازمنة والساعات فان زيدا مثلا موضوع لذات مشخصة صغيرة عند الولادة ثم يزيد جسمه وتشخصه شيئا فشيئا منتقلا من الطفولية الى الشباب ثم منه الى الكبر ثم الى الشيخوخة

ووضع العلم

الاستخدام وهو ان يراد بلفظ له معنيان احدهما ثم بضميره الآخر او يراد باحد ضميريه احدهما ثم بالآخر الآخر من محسنات الكلام

الاحضار ثانيا انما يصح او يحسن اذا كان بعد الاحضار ولا شك في كونه
بعد الحضور في الجملة قوله بهذا القيد مغن عن الاولين فيه بحث
لانه اذا ترك القيدان الاولان يكون الكلام هكذا وبالعلمية لاحضار المسند اليه
في ذهن السامع باسم مختص اي بالمسند اليه فلا نم ان قوله باسم مختص به
يغني عن قوله بعينه وابتداء كيف واحضار معنى الرجل في قولنا رجل جاءني
له درهم باسم مختص به لان لفظة رجل مختص بفرد لا بعينه بحسب الوضع كما
ان لفظة زيد مختص بفرد بعينه وانما لا يكون مختصا ان لو اريد بلفظ الرجل
فرد معين من افراده من حيث هو معين وحينئذ يكون مجازا وبحثنا في الحقيقة
وكذا المعرف بلام الجنس في قولك الرجل خير من المرأة مثلا مختص
بالجنس لا يطلق على غيره بحسب وضع واحد فلا يخرج بهذا القيد ولا
بقوله ابتداء بل بقوله بعينه وما اجاب به الشريف في حواشي شرح
المفتاح عن الثاني من ان المعرف بلام الجنس قد يقصد به فرد منه لا
على التعيين بوضع واحد فيخرج بقيد الاختصاص عن الضمائر المعارف
والنكرات وفيه نظر لان المعرف بلام الجنس حين ما يقصد به الفرد المنتشر
مستعمل في الجنس الموضوع له والقصد الى الفرد انما يفهم من القرائن الخارجية
على ما سيأتي تحقيقه لا بالحمل فليكن الكلام عند ترك القيدين الاولين
هكذا وبالعلمية لاحضار المسند اليه في ذهن السامع باسم مختص
بالمعين اي التشخص المانع تصوره عن وقوع الشركة فيندفع البحث
لانا نقول سؤال الاغناء انما يتوجه اذا كان قيد من قيود التعريف
على الوجه الذي ذكر فيه مغنيا عن قيد آخر مذكور فيه لا اذا امكن ان
يقيد بقيد على وجه يسقط الاحتياج الى قيد آخر وانت قد تحققت
من كلام الشارح ان ضمير به في قوله باسم مختص راجع الى المسند اليه
لا الى المعين من حيث هو معين على ان في الصورة المذكورة ايضا

اعتبار قيد التعين متحقق فلا اعتبار اصلا وبهذا التقرير ظهر ان قول الشارح
في تقرير السؤال لان الاسم المختص بشيء معين ليس الا العلم فيه سماجة وانما
مقتضى السوق ان يقول لان الاسم المختص بالمسند اليه قوله فلا تعدم التسليم
ان ذكر القيود الخ توجيه الجواب اما المام انحصار الاسم المختص في العلم
فان المراد بالاختصاص في الجلالة والرحمن مختص به تعالى بطريق الغلبة والاستعمال
وان كان في الاصل موضوعا لذات له الرحمة الكاملة مطلقا مع انه ليس
بعلم لوقوعه صفة فقبل الرحمن لا يخرج بقوله باسم مختص بل بقوله بعينه ان نظر
الى ان مفهومه كلي في الاصل او بقوله ابتداء ان نظر الى الخصوص العارض
بحسب الاستعمال كما هو الظاهر ولو سلم ان الاسم المختص بشيء ليس الا
العلم بناء على ان يراد بالاختصاص الاختصاص بحسب الوضع فلكن
الغرض الاصلي من ذكر القيدين الاخيرين تحقيق مقام العلمية غاية ما
في الباب انهما بعد ما ذكرا لذلك الغرض اسند الشارح اليهما لكونهما
سببين في الذكر اخراج بعض ما يخرج بالقيد الاخير وقد نبهت فيما سبق
على انه ليس بمحذور وبما اشرنا اليه من توجيه الجواب المنع اندفع لزوم استدراك
احد القيدين الاولين اعني بعينه وابتداء بخلاف ما وجهه به الفاضل
المحشي فانه لا يدفع استدراك قيد الابتداء اصلا كما لا يخفى اللهم الا انه انما يلائم
اذا اريد بالابتداء اول زمان الذكر فليتامل قوله لا يقول هذا موقوف
الخ اي خروج الامور المذكورة بقيد الابتداء موقوف الخ فيه اما اولا فلبعد
التغير المذكور وجه البعد اما اولا فلانه لا بد من اعتبار الاولية في معنى
الابتداء وقد فقد واما ثانيا فلانه لما كان معنى احضاره ابتداء
احضاره بعينه بلفظ لم يحسن تقييد ذلك باسم مختص لظهور ركاكته
واما ثالثا فلما اشار اليه بقوله ولو اريد ذلك الخ لكن هذا الاخير موقوف
على ان المراد بالاختصاص الاختصاص بحسب الوضع والا فالاحضار بالرحمن

احضار

اختصاص بحسب الغلبة والاستعمال

اختصاص بحسب الوضع

احضار باسم مختص وليس بنفس لفظه لتوقفه على ملاحظة الغلبة وخصوص
الاستعمال ووجه توقف خروج الامور المذكورة على تفسير الابتداء بما ذكره
انه لو فسر باول مرة كما ذكره الشارح لم يخرج لما حققته في الاعتذار السابق
قوله وبعد اللتيا والتي اللتيا تصغير التي على خلاف القياس لان قياس
التصغير ان يضم اول المصغر وهذا بقي على فتحة الاصلية لكنهم عوضوا عن ضم
اوله بزيادة الالف في آخره كما فعلوا ذلك من نظائره من اللذيا
وذيا وذياك والمعنى بعد الخطة الصغيرة والكبيرة التي من فضاعة شانها
كيت وكيت حذف الصلة ايهاما لقصور العبارة عن الاحاطة بوصف
الامر الذي كنى بهما عنه وفي ذلك تفخيم امره ما لا يخفى قوله وما سواه انما
وضع ليستعمل في شيء بعينه فان قلت توصيف مطلق المعرفة سابقا
بقوله ما وضع ليستعمل في شيء بعينه يدل على دخول العلم فيه وقوله ههنا وما
سواه يدل على خروج العلم عنه فقد تناقض كلاماه قلت المراد من البعض
الاول ان المعرفة ما وضع لهذا الغرض سواء كان الموضوع له كليا او جزئيا
ومما ذكره ههنا وما سواه انما وضع لمفهوم كلي ليستعمل الخ بقرينة المقام فلا
تناقض نعم كلامه مبني على مذهب مرجوح والتحقيق ان الوضع عام
والموضوع له خاص وهو المعينات التي جعل المفهوم الكلي مرآة لملاحظتها
عند الوضع فليفهم قوله ولا يخفى على المنصف ان الوجه ما ذكرناه اولا
وذلك لان قيد الابتداء على ما ذكره هذا القائل يخرج سائر المعارف
فلا يكون لقوله باسم مختص فائدة سوى تحقيق المقام واما على ما ذكره الشارح
فالاسم المختص وان كان مخرجا لها لكن يكون لكل من القيدين السابقين
بعد تحقيق المقام مقابل بسند اليه اخراج ما يتقيد به في الذكر على ان الاحضار
في العلم ليس في اول زمان ذكره بل بعد تذكر الوضع لانه مسبوق بتقدم العلم
ولئن اغمض عن ذلك فالاحضار وان كان الذكر متحققا في ضمير المتكلم

مطلب بيان اللتيا والتي

كما حققه الفاضل المحشي

والمحيط اذ لا يفهم منها فيه الا المتعين للسائل قوله نحو قل هو الله احد
يحتمل ان يكون هو مبتدا والله خبره واحد خبرا ثانيا او بدلا من الله
بناء على حسن ابدال النكرة الغير الموصوفة من المعرفة اذا استفيد منها ما لم
يستفد من المبدل منه كما ذكره الرضي ويحتمل ان يكون ضمير الشان مبتدا
والجملة خبره والخبر الاحدية بحسب الوصف بمعنى انه احد في وصفه
مثل الوجوب واستحقاق العبادة ونظائرهما او بحسب الذات اي
لا تركيب فيه اصلا وعلى الوجهين يظهر فائدة حمل الاحد عليه ولا يكون
مثل زيد احد قوله فالله اصله الاله حذفت الهمزة وعوضت
منها حرف التعريف قيل عليه لما كان الاصل هو الاله باللام لم يكن حرف التعريف
عوضا عن الهمزة المحذوفة لاجتماعهما في الاصل وجوابه بعد تسليم عدم
جواز اجتماع العوض والمعوض عنه ان حرف التعريف في قوله اصله الاله
من الحكاية من المحكي ومراده ان الله اصله اله منكرا كما ذكر في تفسير
القاضي وانما ادخل حرف التعريف في خبر المبتدا افادة للحصر كما في زيد
الامير اشارة الى عدم ارتضائه قول سيبويه بانه يجوز ان يكون اصله لاه
من لاه يليه بمعنى تستر واحتجب ووجه عدم الارتضاء ما ذكره في شرح الكشاف
من ان كثرة دوران اله في الكلام واستعمال اله في المعبود واطلاقه على
الله تعالى يرجح جانب الاشتقاق من اله ولو سلم ان حرف التعريف
من المحكي فنقول المضاف محذوف اي عوضت منها لازمية حرف
التعريف او لا اجلال لاه كما صرح به القطب في شرحه اللهم الا على سبيل
الشذوذ والاول هو الاظهر وفي هذا الوجه يتعين كون حذف الهمزة
على غير قياس اذ قياس حذف الهمزة نقل حركتها الى ما قبلها ونقل الحركة
متوقف على وجود اللام المتوقف على حذف الهمزة لان العوض لا يؤتى به الا
بعد المعوض عنه فلو كان حذف الهمزة بعد نقل حركتها الى اللام لزم الدور

قوله ثم جعل

قوله ثم جعل علما اي بعد حذف الهمزة واما قبله فقيل الاله معرفا باللام
من الاسماء الغالبة لكن لا الى حد العلمية وقيل هو ايضا علم له بالغلبة لكن
اريد تاكيد الاختصاص بالتعيين فحذفت الهمزة فصار الله محذوف
الهمزة مختصا بالمعبود بالحق فالاله قبل حذف الهمزة وبعدها علم لتلك
الذات المعينة الا انه قبل الحذف اطلق على غيره اطلاق النجم على غير
الثريا فيكون الغلبة تحقيقية وبعده لم يطلق على غيره اصلا فيكون
الغلبة تقديرية قوله لما افاد التوحيد اي بحسب دلالة اللفظ
قوله فيجب ان يكون اله بمعنى المعبود بالحق اي بقرينة المقام فان المراد
والجدال انما هو في المعبود بحق وهو المقصود بحصر الوجود وفيه لكثرة المعبودات
الباطلة فلا يخالف ما في شرح الكشاف من ان اله بالتنكير بمعنى المعبود
مطلقا والاله بالتعريف بمعنى المعبود بالحق فانه هناك بصدد بيان المعنى
بحسب الوضع قوله في الوجود او موجود اشارة الى ان خبر لا محذوف
والا الله بدل من محل اسم لا ولم يجعل الا الله خبرا كما قيل لما تقرر من ان
كون ما هو في موضع الخبر معرفة وما هو في موضع المبتدا نكرة مخصصة او مخصص
ليس في كلام العرب والحمل على القلب تعسف وان خبرية هذا
مبني على ان الخبر هو الله لا مجموع الا الله والا فلا دليل على امتناع وقوع
الجملة المصدرة بالا مبتدا الموقوف خبر النكرة موصوفة بل الوجه في
عدم جعل الله خبرا هو ان المعنى على نفي الوجود عن اله سوى الله لا على نفي مغايرة
الله عن كل اله وهو الذي يفيد الاستثناء المفرغ الواقع موقع الخبر كما لا يخفى
وانما لم يقدر الخبر في الامكان او ممكن مع ان فيه رد الخطأ المشركين
في اعتقاد تعدد الالهة على وجه ابلغ وهو سلوك الطريقة البرهانية
لان نفي الامكان يستلزم نفي الوجود بدون العكس لان المقصود بكلمة التوحيد
هو اثبات الوجود له تعالى ونفيه عن اله غيره واثبات الامكان لا يستلزم

اثبات الوجود فان قلت فالكلام لا ينفي الامكان عن غيره تعالى قلت
ذلك النفي يستدل عليه بدلائل اخر وليس بمقصود بالبيان ههنا على ان
المتمردين لا يدعون امكان غيره تعالى بدون الوجود واما الوجه الذي ذكره
الشارح في التلويح توجيها للنفي بتقدير في الامكان وهو ان هذا رد لخطاء
المشركين في اعتقاد تعدد الالهة في الوجود ففيه بحث لان رد خطائهم
في اعتقاد تعدد الالهة في الوجود يتبغي الامكان الخ لما فيه من اثبات
الشئ ببينة عليه وهو الطريقة البرهانية قوله كما في الالقاب الصالحة
للمدح او الذم توصيف الالقاب بما ذكر ليس للتخصيص بل للكشف
والتوضيح لان اللقب علم يشعر بمدح او ذم مقصود منه قطعا واما الكنية
فهو علم صدر باب او ام وما سواهما من الاعلام يسمى اسما والفرق بين
اللقب والكنية بالحيثية فاشعار بعض الكنى بالمدح او الذم كما في فضل
وابي جهل لا يضر قوله وفي التنزيل تبت يدا ابي لهب غير الكوفي
لان العلم ههنا مضاف اليه في الظاهر والتمثيل بمجرد كون المقام مقام كناية
وقبل لفظ يدا مقحم فالعلم مسند اليه في الحقيقة وتنكير جهنمي في بدا جهنمي
للتهويل كانه قيل اي جهنمي قوله انتقال من الملزوم الى اللازم
لكن لا ينتقل عنه معنى مجازي للفظ اذ ليس معنى ابي لهب بحسب الوضع
ملابس بل والده وسيجئ في فن البيان ان شاء الله تعالى ان الكناية قد تكون
مبنية على المجاز وبالعكس قوله انما هو بحسب الوضع الاول اعني الاضافي
دون الثاني اي العلمي قال الشارح في شرح المفتاح في قوله تعالى تبت يدا ابي
لهب لم يطلق الاسم الا على الشخص المسمى بابي لهب لكن لينتقل منه الى ملازم اللهب
لينتقل منه الى ملازم الجهنمي هذه عبارته في ذلك الشرح وظاهره لا ينافي
قوله ههنا وهذا اللزوم انما هو بحسب الوضع الاول دون الثاني فان
اللزوم على ما ذكره هناك بحسب الوضع الثاني لكن بتوسط الوضع الاول

وقد يجاب بان الخطاب بكلمة التوحيد عام للبلغاء وغيرهم
فربما يذهل عن هذا المعنى غير البليغ فالاحوط
ما ذكره الشارح حرره على الصحيح

لقب
كنية
اسم

والتهويل التفزيع مختار صحاح
اي كامل في كونه جهنميا
اي اذا اضيف اللفظ موضوعه بعينه يكون مجازا عن
الكمال في حقيقة دل عليها اللفظ موضوعه عصام الدين

فينبغي ان يحمل

قال وهما يدل على ان الكناية انما هي بهذا الاعتبار الى قوله لا يكون من الكناية في شيء اقول لقائل ان يقول لما كان ذلك الشخص مشهورا بهذا الاسم
وملزوما لكونه جهنميا صار كونه جهنميا ما يفهم من هذا الاسم فجاز ان يكون كناية عنه بحذف فرقك هذا الرجل فانه لا يفهم منه ذلك المعنى وان
اريد به ذلك الشخص بعينه ولا بعد في ذلك فان حاتما اذا اطلق على مسماه فهم منه كونه جوادا واذا عبر عنه بهذا الرجل لم يفهم وتوضيحه ان
اتصافهما بهذين الوصفين انما لوحظ في ضمن ما اشتهرا به من اطلاق اسمي ابي لهب وحاتم عليهما فهما من حيث انهما مدلولا هذين الاسمين
ملزوما الاستلزام بهذين الوصفين فجاز ان يكونا كنايتين عنهما ولو كان ابا بر ابا اسحاق اقران في الاشتهار لتقاما مقامهما في صحة الكناية عنهما وقوله
يجب ان يعلم ان ابا لهب انما يستعمل ههنا في الشخص المسمى به لينتقل منه الى جهنمي بل يعلم ان الكناية باعتبار الوضع الثاني اي العلمي دون الاول اي الاضافي
وذلك وجه اما الثاني فما اوضحناه واما الاول فما ذكره من انهم قد يعتبرون في الكنى المعاني الاصلية ويدل عليه ان بعض الكفرة نادى ابا بكر رضي الله عنه
فقال يا ابا الفصيل سيد شريف قدس سره

فينبغي ان يحمل قوله ههنا انما هو بحسب الوضع الاول على الحصر الاضافي
ليلائم كلامه اي ليس اللزوم بحسب الوضع العلمي فقط بل يجب ان
يلاحظ الوضع الاضافي ثم هذا مبني على ما هو الظاهر من ان منشأ اشتهار
ابي لهب بكونه جهنميا ما يفهم من المعنى الاضافي اعني ملابسة اللهب الجهنمي
الحقيقي واما لو جوز الاشتهار المذكور مع قطع النظر عن المعنى الاضافي
كما في نظائر حاتم على ما قرره الفاضل المحشي فلا احتياج الى توسط الوضع
الاضافي قوله ويجب ان يعلم ان ابا لهب انما استعمل ههنا في
الشخص المسمى لينتقل به الى الجهنمي اي بواسطة ملاحظة الوضع الاضافي
على ما حققه مما ذكره في شرح المفتاح فلا يناقض قوله سابقا الا ان هذا
اللزوم آه واعترض عليه بانهم شرطوا في الكناية ان يكون المقصود
هو معنى الكنائي والمعنى الاصلي وسيلة اليه والتزام كون الشخص ههنا وسيلة
ووصف كونه جهنميا هو المقصود الاصلي ومناط النفي والاثبات بعيد جدا
واجيب بان توهم البعد انما نشأ من الغفلة عن وجه العدول عن الاسم
الى الكنية فلا حاجة الى ان يقال فهم الوصف عند اطلاقه على الشخص
قبل مستتبعات التراكيب واطلاق الكناية عليه على سبيل التشبيه
او استعمال الكناية في مجرد معنى الخفاء فتأمل تعني ههنا بحث وهو ان
قوله ويجب ان يعلم آه مناقض لما صرح به في الشرح في اثناء تحقيق
فوائد القيود المذكورة في تعريف الحقيقة من ان القول بكون الكناية
لم يستعمل في الموضوع له والجواب ان الشارح ذكر في شرح المفتاح
في مفتتح الاصل الثالث من علم البيان ان لهم في تقرير الكناية طريقين
احدهما انه استعمال اللفظ في غير الموضوع له مع جواز ارادة الموضوع
وثانيهما انه استعمال اللفظ في الموضوع له لكن لا يكون مقصودا
بل لينتقل منه الى غير الموضوع له اللازم المقصود فما ذكره الشارح في البيان

حقيقة غير صحيح لان الكناية مع

مبني على المذهب الاول بناء على ان المسند اليه كما اشار اليه الشارح
في بحث الكناية من هذا الكتاب وما ذكره في قوله وكما يجب انه مبني
على المذهب الثاني قوله او ايهام استلذاذه ذكر الشارح في
شرح المفتاح ان الاحسن ترك الايهام في الاعلام ونحوه وعليه اطبق
شراحه وفيه بحث اذ في لفظ الايهام نكتة سرية مفقودة في لفظ الاعلام
وهي الايماء الى ان التبرك والاستلذاذ في كونهما من الاغراض المطلوبة
بالذكر والاحوال المقتضية له بحيث يكفي في اقتضاء الذكر ايهامهما حتى
يتعين الحكم في الاعلام ونحوه بطريق الاولى ولو بدل لفظ الايهام
بالاعلام لفات هذا الايهام قوله وغير ذلك كما يناسب عبارة
مثل التنبيه على غباوة المخاطب بانه لا يتعين عنده المسند اليه الا باسمه
الذي يخصه قوله لان المخاطب يعرف مدلوله بالقلب والعين بالاشارة
الى ان التعريف انما هو بحسب معرفة المخاطب ولذا قال الادباء
المعرفة ما يعرفه مخاطبك قوله ثم الموصول وذو اللام سواء خلافا
لابن كيسان وابن السراج فان ذا اللام اعرف من الموصول عندهما والكوفيين
فعندهم الموصول اعرف من ذي اللام قوله ولذا صح جعل الذي يوسوس
صفة هذا انما يدل على ان الموصول ليس باعرف من ذي اللام بناء على
ما تقرر من ان الموصوف لا بد ان يكون اعرف من الصفة او مساويا
لها ولا يمنع اعرفية ذي اللام منه كما هو مذهب ابن كيسان وابن السراج
فكانه بنى الكلام على ان انتفاء اعرفية ذي اللام من الموصول ظاهر ولذا
لم يتعرض لها غيرهما بخلاف العكس فالاستدلال بالاية ناظر اليه قوله
وتعريف المضاف كتعريف المضاف اليه خلافا للمبرد فان تعريف
المضاف انقص من تعريف المضاف اليه عنده لانه لا يكتسي منه ولذا
يوصف المضاف الى المضمر ولا يوصف المضمر قوله فانه وان تخصص

بكونه مضرا

بكونه مضرا وبالك اشارة الى انه لا يلزم في التخصيص ان يصير جزئيا
حقيقيا بل يحصل بنقص الشيوع قوله لانه موضوع لان يخصص
فيه آه لم يعتبر في اصل وضعه التخصيص وان جاز ان يتخصص بحسب
العارض كما في الصورة المذكورة قوله لعدم علم المخاطب بالاحوال
المختصة به سوى الصلة الكلام على تقدير اقتضاء المقام كون المسند اليه
معرفة والمقصود تعين وجوه التعريف كما اشار اليه الشارح في مفتتح
البحث فلا يرد ان يقال جاز ان يجعل تلك الجملة صفة للنكرة فلا يتعين
الموصول ثم الرجحان في الجملة كاف في المقتضي فلا يتوجه ان ما ذكر لا
يقتضي كون المسند اليه موصولا لجواز ان يكون ما يجري عليه الموصول
نحو الرجل الذي قدم عليك كريم او ذكر الموصول لما كان لازما فالاقتصار
عليه مع افادة المقصود ارجح على ان اجراء الموصول لا محالة انما يكون
على قسم من اقسام المعرفة غير الموصول فهذا انما يتم اذا اقتضى المقام
خصوصية ذلك القسم والمفروض عدمه كما لا يخفى فتدبر قوله الذي
كان معنا امس رجل عالم تحقيقه مثل قولنا مصاحبنا امس رجل عالم فلانه
من امر آخر مرجح طريق الموصولية اذ الظاهر ان المقتضي اما موجب او
مرجح ولا يكفي مجرد الملائمة والمناسبة قوله الذين في ديار الشرق لا
نعرفهم او لا نعرفهم هذا المثال ظاهر في عدم علمهما معا وان جاز ان يتحقق
فيه تارة عدم علم المتكلم فقط وتارة عدم علمهما كما ينبئ عنه الخبر والاولى
ان يمثل عدم علم المتكلم بقولك الذين كانوا معك امس لا نعرفهم قوله
لقلة جدوى هذا الكلام وندرة وقوعه يعني ان مثل هذا الكلام تارة يكون
قليل الجدوى وتارة قليلا في نفسه فيكون ملحقا بالعدم وانما لم يعلل
عدم التعرض بما لا يكون للمتكلم او لكليهما علم بغير الصلة بانه اذا لم يكن
للمتكلم علم بغيرها لا يتاتى منه الحكم على الموصول والا لكان الشيء معلوما

لقلة جدوى آه انما لم يعلل عدم التعرض لما ذكرنا بانه
اذا لم يعلم بعضهم

الثبوت عنده للموصول فيكون له علم بحال الموصول غير الصلة لان المراد
بالاحوال التي بحسب علم المتكلم هي الاحوال التي يصلح اعتبارها في جانب
المسند اليه عند افادة الحكم للمخاطب لتعين المسند اليه فيعلم ثبوت المسند
للمسند اليه لا بعد علمه بالحصر اذ لا يصح جعل مضمون الخبر وصفا عنوانيا
والالغي الحكم فافهم قوله او استهجان التصريح بالاسم وفيه اشارة
الى ان المراد بالغرض ما يكون باعثا على ايراد الموصول سواء كان غاية
يقصد حصولها وفائدة يترتب عليه كزيادة التقرير او لم يكن كهذا
وههنا بحث وهو ان مجرد استهجان التصريح بالاسم لا يفيد اختيار
الموصولية لان يعبر عنه بطريق آخر لا استهجان فيه فلا بد من انضمام شيء
الى الاستهجان لترجيح اختيار الموصولية على ما سواها من الطرق نعم قد ذكر
في شرح المفتاح ان الاقتضاء يتحقق بمجرد الملائمة والمناسبة فلا يزاحم
في المقتضي والمقتضى لكن لا يخفى ان المناسب ان لا يطلق الاقتضاء الا
اذا كان بمقتضى رجحان في الجملة كما ينبئ قوله في مقتضيات ذكر المسند اليه
ان المقتضى اعم من الموجب والمرجح اللهم الا ان يكتفى بالرجحان بالاضافة
فكلما كان المضاف اليه اكثر كان الاقتضاء اتم واوفر قوله اي تقرير
الغرض الموجه تقديمه على القولين الاخيرين ان المقصود من الكلام هو
الغرض المسوق له وكل من المسند والمسند اليه لافادة ذلك المقصود
فحمل التقرير على تقريره اولى قوله اعبا المسيح الخ البيت لابي العلاء
المعري من قصيدة يجيب بها الشريف ابا ابرهيم موسى ابن اسحق ومن قصيدة
مطلعها بعادك السهر الحسن القرحا وداركي لا تنتي الا تزوجا ومطلع
القصيدة العلائية الاح وقد راى برقا مليحا سرى فاتى الحمى نضوا طليحا
القريح الذي اصابه الجراحة وقوله لا تنتي الا تزوجا اي لا يزال البعيد يشتاقها
الا بعد الاح اي اشفق والمليح الا والحمى موضع والنضو المهزول

لجواز صح

الرجحان بالاضافة

والطلوع

والطليح المعيي من طليح البعير اي اعيى قوله وارد حكاية شريح وهي
ان رجلا اقر عند شريح بشيء ثم انكر فقال له شريح شهد عليك ابن
اخت خالك آثر شريح التطويل ليعدل عن التصريح بنسبة الحماقة الى المنكر
لكون الانكار بعد الاقرار ادخالا للعنق في ربقة الكذب فهذه الحكاية متحققة
باستهجان التصريح فان جعلت الآية مثالا لزيادة التقرير والاستهجان
معا كان نظم الكلام حسنا وان خصت بزيادة التقرير كما توهم وقع
بين الحكاية ومتعلقها فاصل اجنبي ان قلت ليس في لفظ زليخا استهجان
فكيف يصح جعل الآية مثالا له قلت المستهجن تصريح اسم المرأة في الحكم
بالمراودة والاحتيال في طلب المرافقة قوله ولقد نهزت مع الغواة
بدلوهم اي ضربت بها الماء في البئر وحركتها لتمتلي والغواة جمع غاو
والاسامة اخراج الماشية الى المرعى والسرح المال السائم واللحظ
النظر والاضافة من اضافة الصفة الى الموصوف وقيل سرح اللحظ
بمعنى النظر السريع الى ما وقع القصد عليه من قولهم امر سريح اي سريع
كذا في الديوان وفي الصحاح ناقة سرحة ومنسرحة اي سريعة والعصا
بضم العين والصاد والمعلة ما يسيل من عصير العنب ونحوه والمراد الحال
والخلاصة والاثام بفتح الهمزة الاثم كذا في الديوان وفي الصحاح انه جزاء
الاثم والمعنى الاول هو الظاهر في البيت وحاصل المعنى صاحبت نحو
الغواة وسعيت في تحصيل لذات هوى النفس حتى بلغت اقصى ما
بلغ الانسان في شبابه فما جاءت وعرفت ان حاصل ما سعيت
كان اثما وضلالا وذنبا ووبالا قوله من قصيدة يعظ فيها بنيه
مطلعها ابني اني قد كبرت وراني بصري وفي لمصلح مستمع
وبعده او صبكم بتقى الاله فانه يعطي الرغائب من يشاء ويمنع
وببر والدكم وطاعة امره ان الابر من البنين الاطوع ودعوا

وصن رائه رصانة وهو صين اي محكم شد رأي او حا

الغواة

وهزل بقول آرابني وارابه الرجل صار ذا ريبة من مختار الصحاح

الضغينة لا تكن من شاتمكم ان الضغائن للقرابة توضع وعصوا الذ
يرجى التمايم منكم متنصى ذاك السمام المنقع ان الحوادث يخترمن وانما
عمر الفتى من ابله مستودع ان الذين ترونهم البيت رابني اي اوقعني
في ريبة وشك ما تميز اما براه من غاية الكلال الحاصل من كبر السن
مستنع اي موضع استماع لمن يريد اصلاح امره والرغائب جمع رغيبة
وهي العطاء الكثير والضغينة الحقد والازجاء السوق والتمايم جمع تميمة
وهي معوذة متنصى اظهار النصيحة والسمام جمع سم بالضم والفتح
والمنقع من انقعت الشيء في الماء اذا القيته فيه واخترمهم الدهر وتخرمهم
اي قطعهم واستاصلهم ترونهم بضم تاء الخطاب من الاراءة التي تتعدى
الى ثلثة مفاعيل هو الرواية وهو الانسب دراية ايضا وان جاز الفتح
بان يكون من الرؤية بمعنى الاعتقاد والتغليل ما يجده الانسان من شدة
الغيظ وحرارة العطش والصرع في اللغة الالقاء على الوجه للاهلاك
فالهلاك فيما نحن فيه اما حقيقي او مجاز عن هلاك الاموال وعوارض
النفس كالامراض على سبيل المجاز فاشار الى الاول بقوله اي تهلكوا
والى الثاني بقوله او تصابوا قوله وجوابه ان الوقف والذوق الخ
وقد اجيب ايضا بان التنبيه على الخطاء الذي ذكره سواء كان يحصل من ذكر
الظن المنبئ بالخطاء او يفهم في الوقف خطاء المخاطب في هذا الظن
من مثل هذا الكلام وعلى كلا التقديرين لا خفاء في لزوم تحقق الايماء فيه
مع اثبات التنبيه المذكور مندفع واما ان يحصل من مجموع الكلام فيرد عليه
ان الكلام في معاني الموصولية ومقتضياتها لا في معاني الكلام الذي فيه
الموصول قوله الى وجه بناء الخبر ظاهر قوله فيما سياتي فان فيه ايماء
الى ان الخبر المبني عليه امر من جنس العقاب ونظائره يدل على ان المراد
ههنا الى وجه الخبر المبني واما قدم البناء اشارة الى ان ايماء الموصول

الخبر من حيث ايراد المتكلم وبنائه اياه عليه كما قيل مثله في تعريف العلم بحصول
صورة الشيء قوله كالارصاد في علم البديع وهو ان يجعل قبل العجز من
الفقرة او البيت ما يدل عليه اذا عرف الروي نحو قوله تعالى وما ظلمناهم
ولكن كانوا انفسهم يظلمون قوله الى التعريض بالتعظيم اعترض عليه الفاضل
المحشي بان حصول هذه المعاني التي جعل الايماء ذريعة اليها يحصل بلا
ايماء بالمعنى المذكور كما اذا اخر الموصول وبدل الجملة الاسمية بالفعلية
فلا يستقيم جعله ذريعة اليها اجيب بان هذه المعاني يمكن تحصيلها من
مجموع الكلام ومن نفس الموصول مع صلته والاول هو مستغني عن
اعتبار الايماء واما الثاني فهو موقوف على اعتبار الايماء قطعا مثلا
تعظيم شعيب عليه السلام على وجه التعريض يحصل من مجموع الكلام
اعني من نسبة الخسران الى مكذبيه ولا حاجة في ذلك الى اعتبار الايماء
ومن نفس الموصول ايضا بان يعتبر ايماؤه الى ان الخبر من جنس الخيبة
والخسران فيتوسل بذلك الى التعريض بتعظيمه ولو لم يعتبر هذا الايماء
لم يمكن ان يتوصل اليه من نفس الموصول كما لا يخفى ولا شك ان الكلام
في معاني الموصولية لا لمجموع الكلام الذي يكون الموصول من جملته فاندفع
الاعتراض وقد اجيب ايضا بان الايماء وتعظيم شان الخبر مثلا كل
منهما مستفاد من الصلة بلا ريب لكن اعتبار الايماء متقدم اذ يعتبر
اولا كونها ايماء الى وجه بناء الخبر وانه من اي جنس ثم بعد تحقق الخبر
وتعينه نوع تعين يعتبر كونها مفيدة لتعظيم شان الخبر فان الاعتبار
المتعلق بتعين شيء وتحققه قبل الاعتبار المتعلق بكيفية ذلك
الشيء المتعين المتحقق وهذا التقدير هو معنى كون الايماء وسيلة
وذريعة بالمعنى المذكور ولا يضر في كون الايماء في صورة تاخير الخبر
وسيلة وذريعة بالمعنى المذكور كون المعاني المتوسل اليها مستفادة

في صورة التقديم من غير هذه الوسيلة باعتبار حصول التعين للخبر
تقديمه وسيجيء في اول بحث العطف على المسند اليه ما يفيدك في
هذا الموضع ان شاء الله تعالى **قوله** فاشكل عليه الامر في نحو ان الذي سمك
اجاب عنه الفاضل المحشي بان مراده من العلة علة اسناد المبتدا الى
الخبر وبناؤه عليه لا علة ثبوته له فلا اشكال كما فصله وفيه بحث اما اولا
فلانه ان اريد بالايماء الى علة بناء الخبر الايماء الى ذات العلة ففيه
انها مصرح بها فلا يحسن الايماء وان اريد الايماء الى عليتها من حيث ان
ترتب الحكم على المشتق وما في حكمه يفيد علية المأخذ ففيه ان ذلك
الترتب انما يدل على علية المأخذ لثبوت الخبر لا لاثباته واسناده
على انه يفوت ح جعل الايماء ذريعة الى التعظيم مثلا لان التعظيم انما يحصل
بذكر العلة كما اعترف به نفسه سواء اومي الى العلية ام لا واما ثانيا فلان
الظاهر ان البحث في نفس الامر على ربط الخبر في قوله تعالى ان الذين يستكبرون
الآية بان سوء عاقبة المستكبرين في قوله ان الذي سمك السماء
البيت بان رفعة شان الشاعر وكذا في البواقي لانه لما لاحظ
المتكلم استكبار الكفار بعث مجرد ذلك على ربط دخولهم جهنم
ولاحظ سمك السماء حمل مجرد ذلك على ربط بناء بيت الشرف له
فان هذا بعيد جدا كما لا يخفى على المنصف فتامل **قوله** ومن الناس
من يقتفي اثره اراد به العلامة الزمخشري وقد نبهناك في اوائل تقسيم
الاسناد الى الحقيقة والمجاز ان الشارح المحقق يعبر في مثل هذا الغرض
مضمون الجار والمجرور مبتدا وما بعده خبرا اي بعض الناس يقول
كذا لا بالعكس حتى يرد انه لا يتصور لمثل هذه الاخبار فائدة ويمكن
ان يجاب في هذا المحل بوجه آخر وهو ان الاخبار بالبعضية للتعجب
والاستعظام ان يختص بعض من الناس باتباع غيره في مثل هذا الكلام

فانه ينافي الانسانية بحيث كان ينبغي ان لا يعد من اتصف به من جنس
الناس لكن لو سلم صحة التوجيه لا يطرد في جميع المواضع بخلاف التوجيه الذي
ذكره الشارح **قوله** وسوف الكلام ينادي على فساد هذا الرأي آه
ايثار لفظ ثم واسم الاشارة القريبة في قوله ثم يتفرع على هذا البعد الاشارة
البعيدة في قوله وان تومي بذلك الى جعل المسند اليه مقولا بالكلام الصحيح
بالاشارة الى الايماء **قوله** الى المحسوس غير مشاهد فيه اشارة الى ان
حق الترتيب تقديم المحسوس على المشاهد وان تابع القوم في العكس
حيث قال الى المشاهد محسوس وقد يقال نبه بتقديم المشاهد على الكنفي
وحده لاشتماله على المعنى المحسوس دفعا لتوهم ان يراد بالمشاهد
المعلوم يقينا لكثرة استعماله فيه ولو مجازا **قوله** واما الغرض الموجب
والمرجح فقد اشار آه اورد عليه ان كل ما اشار اليه المص غرض مرجح لا موجب
نعم قد اشار الشارح نفسه في آخر البحث حيث قال اولانه لا يكون طريق الى
احضاره سوى الاشارة الى الغرض الموجب ويمكن ان يقال قصد
اكمل التمييز غرض موجب فتامل **قوله** من نسل شيبان شيبان بن
ثعلبة بن ذهل قبيلتان كذا في القاموس والذي في الصحاح وشيبان
حي من بكر وهما شيبانان شيبان بن ثعلبة وشيبان بن ذهل بن ثعلبة وقد
جوز ابن جني في التنبيه على شكل الحماسة ان يكون وزن شيبان
فعلان من شاب يشيب فحذف الواو وبعد قلبها ياء كما في ميت وميت
ثم قوله من نسل شيبان اما خبر ثان او حال على سبيل التداخل او الترادف
واما جعله ظرفا لغوا متعلقا بعزوا اي ممتازا منهم فليس بحسن لان
مقام المدح يقتضي ان يثبت للممدوح الفردية في المحاسن بالقياس
الى كافة الناس لا بالقياس الى نسل شيبان فقط كما لا يخفى الا ان يبنى
الكلام على ان نسل شيبان ممتاز عمن سواهم بالمحاسن فتدبر **قوله**

وهما شجران بالبادية يمكن ان يقال انما لم يقل شجران مع ان الضال بتخفيف
اللام والسلم نوعان من الشجر فالاول شجر السدر البرتي والثاني شجر العضاه
شجر له شوك عظيم والمفرد الضالة والسلمة ايماء الى ان المراد بالضال
والسلم الذين حكم على نسل شيبان بانهم مقيمون بينهما فرد ان من في تينك الموضعين
يعني انهم كانوا كذلك في نفس الامر وهذا كما تقول رايت رجلا اذ اراد
زيدا **قوله** وهو زائد على اصل المراد الذي هو الحكم آه هذا اشعر بان
الزائد على اصل المراد المبحوث عنه في المعاني لا يلزم ان يكون زائدا على ما يقرره
الوضع واللغة فهو منع لما اشعر به في تعليله في تقرير السؤال عدم انتفاء
تعلق نظر علم المعاني بما يقرره الوضع واللغة بانه انما يبحث عن الزائد على
المراد من لزومه والحق ان ذلك لازم وان القرب والبعيد والتوسط
ان جعلت داخلة في اسماء الاشارات كان هذا بحثا لغويا وذكر توطئة
لما يتفرع عليه من مباحث الخواص وان جعلت خارجة عنها يقصدها
البلغاء بحسب مناسبة الالفاظ في قلة الحروف والكثرة والتوسط كان من
علم المعاني **قوله** وعلم المعاني من حيث انه اه قيل هذا هو الحق واما ما ذكره الفاضل
المحشي من ان ذلك جار في الالفاظ كلها فجوابه الالتزام ولا ضير الا ترى
انهم بحثوا عن علمية المسند اليه وتعريفه بغيرها وتنكيره وجميع ذلك يدل
على معانيه بطريق الوضع الا انه اذا اعتبر فيها ما ذكره الشارح من الاعتبار
حصل امر زائد على الوضع يتعلق به نظر علم المعاني فتامل **قوله** عقب
المشار اليه وهو الذين يؤمنون قيل عليه ان الذين يؤمنون من جملة ما يدل
على الاوصاف فلا يناسب ان يجعل مشارا اليه لعدم صحة التعقيب
بل المناسب ان يقول وهو المتقون اجيب بان المراد ذات الموصول
من غير ملاحظتها لمضمون الصلة بقرينة عده الايمان من جملة الاوصاف
التي عقب بها المشار اليه وانما لم يعبر عن تلك الذوات بنفس الموصول

يقبح ذكره

معاني ح

قال ... زائد على اصل المراد الذي ... **اقول** ...

يقبح ذكره بدون الصلة واما عدم جعل المشار اليه هو المتقين فبناء على ان الذين
يؤمنون يمكن ان يجعل منقطعا عن المتقين على سبيل الاستيناف مرفوعا
بالابتداء مخبرا عنه باولئك على هدى وان يجعل جاريا عليه كما ذكره في الكشاف
فعلى التقدير الثاني يحسن ان يجعل الاشارة الى احدهما اشارة الى الآخر من
غير تكلف لان الصفة والموصوف في حكم واحد واما على التقدير الاول
فليس بذلك الحسن لان المراد بالمشار اليه هو المعنى الذي اشير باسم الاشارة
الى لفظه كما ينبئ عنه قوله عقب المشار اليه باوصاف وذلك المعنى هو
هو معنى الذين يؤمنون لا معنى المتقين وان اتحدا في الواقع ذاتا على الاول
قوله او التنبيه لكونه عطف على قوله لانه وذلك مثل ان يقصد به تخجيل المخاطب
من الاستهزاء به كقولك مخاطبا لاعمى هذا حاضر تشير الى ان المخاطب
يدركه بالحس حتى يتخجل هو ويستهزأ به بسبب عدم قدرته على ذلك
ومثل ان يقصد به شدة ذكاء المخاطب وقوة ادراكه كقولك في
مسئلة تتحير فيها العقول هذه المسئلة محققة عندك تشير الى ان المسئلة
التي تتحير فيها العقول كالمحسوس المشاهد عنده ونحو ذلك قال الشارح
في شرح المفتاح ومما يجب التنبه له ان يورد في امثال هذه المقامات
من الآيات والابيات امثلة لا شواهد حتى يتوهم باحتمال الغير وانه
لا امتناع في جميع مثال واحد بين كثير من اللطائف والاغراض لان
مبنى تلك الاقتضاآت وكون التراكيب لما يذكر من الاغراض على مجرد
المناسبات والاقرب ان المعتبر ان مقصود المتكلم ما ينسب اليه من الاعتبار
فليحافظ على هذه النكت فانها مواضع النفع **قوله** واحدا كان او
اثنين الظاهر انه اراد فردا واحدا او فردين او افرادا كما يدل عليه
قوله في شرح المفتاح واما الى حصة معينة من الحقيقة فردا او فردين
او اكثر ففيه مسامحة اذ الظاهر ان الفرد هو المركب من الطبيعة الكلية

قال عقب المشار اليه وهما الذين يؤمنون باوصاف
اولى المناسب ان يجعل هو المتقون لان الذين يؤمنون من جملة
الاوصاف كما صرح به في قوله الايمان بالغيب سيد شريف

طب

قوله المسند اليه
علم المؤلف

وما يفهم البيان من التشخص لا نفس الحقيقة المعروضة له الا ان يحمل الحقيقة فيما سبق على المجموع المركب مجازا من قبيل اطلاق اسم الجزء على الكل اذ قد تقرر ان المعهود في العهد الخارجي هو الحقيقة مع العوارض فح لا تسامح في قوله واحدا كان او اكثر **قوله** او كناية قال بعض اصحاب الحواشي اراد بالكناية معناها اللغوي اي مقابل التصريح لا معناها الاصطلاحي اعني ذكر اللازم وارادة الملزوم او عكسه وفيه نظر بل هو من احد قسمي الكناية المصطلحة وهو الكناية المطلوب بها غير صفة ولا نسبة وهو ان يتعين في صفة من الصفات اختصاص لموصوف معين فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى الموصوف فان التحرير من الصفات المختصة بالذكر كما اشار اليه بقوله لكن التحرير انما كان للمذكور يعني لما كان التحرير مختصا بالمذكور علم ان مطلوبها كان هو الذكر وليس بمذكور صريحا بل ذكر ملزومه وهو التحرير **قوله** او للاشارة الى نفس الحقيقة ومفهوم المسمى الاضافة اما من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف او بيانية اي مفهوم هو مسمى الاسم المجرد عن اللام ثم اقتضاء الاشارة الى نفس الحقيقة التعريف باللام انما يظهر اذا لم يوجد علم الجنس والا فعلمه ايضا اشارة الى نفس الحقيقة لكن بجوهر اللفظ لا بالالة **قوله** يعني يطلق المعرف باللام آه دفع لما يتبادر من ظاهر قول المص وقد ياتي لواحد آه من ان المعرف بلام الحقيقة في العهد الذهني مستعمل في مجموع الماهية والعوارض فهو من قبيل اطلاق العام وارادة الخاص ووجه الدفع ظاهر من كلامه والمتحد اما على صيغة اسم الفاعل من الاتحاد بالحاء والدال المهملتين كما ينبئ عنه قوله في التعدد باعتبار الوجود او على صيغة المفعول من الاتخاذ بالمعجمة والمعنى واضح نعم ههنا بحث وهو ان مدلول الاسم لما كان هو الفرد المنتشر عند الشر كما يصرح به ولا شك ان مدلول اللام هو الاشارة الى مدخولها صح الاشارة بنفس الكلمة الى الفرد

المنتشر

قال ويعلم بما ذكرنا من تقرير كلامه ان عود الضمير **اول** قد علم بما قرره ان المعرف باللام الذي هو في المعنى كالنكرة هو المعرف بلام الحقيقة فانما اطلق على فرد منها لوجود الحقيقة فيه فاللفظ مستعمل في الحقيقة والبعضية مستفادة من الخارج فاذا عاد الضمير في قوله قد ياتي الى المعرف بلام الحقيقة فهم ان المعهود الذهني مندرج تحت المعرف بلام الحقيقة كما هو تحقيق الشر بقدر الامكان واجب وقد دل عليه ايضا كلام المفتاح في تحقيق معنى اللام الجنسية وان عاد الى مطلق المعرف باللام كان الكلام صحيحا لكنه قاصر عن افادة معنى الاندراج فيكون الاول اولى

المنتشر واطلاق المعرف باللام عليه من حيث هو حقيقة فاي حاجة الى ما ذكره من القرينة وما حاصل **قوله** في التعدد باعتبار الوجود انما جاء التعدد باعتبار ان المراد الفرد المنتشر الذي يصلح ان يكون هذا وذلك لا المعين المتشخص **قوله** واليه اشار بقوله وهذا في المعنى كالنكرة اي الى كون المجرد وذي اللام بالنظر الى القرينة سواء **قوله** حتى تكلفوا ما تكلفوا حيث قال الحضور الذهني للمعرف دون المنكر وقيل حيث اولوا بالمعارف ما وقع صفة له من الجمل **قوله** كما يشعر به لفظ الايضاح حيث قال المعرف باللام قد ياتي لواحد باعتبار عهديته في الذهن بعد ان قال وان كان باللام فللاشارة الى معهود بينك وبين مخاطبك واما لارادة نفس الحقيقة **قوله** يعامل معاملة النكرة كثيرا واعلم ان المصادر التي فيها الف التانيث للوحدة كذكرى ورجعى وبشرى اذا عرفت بلام الجنس وقصد بها الى الماهية من حيث هي لا فرق بين معرفها ومنكرها الا باعتبار ان في المعرف اشارة الى حضورها دون المنكر على قياس ما سبق في اسم الجنس المنكر والمعرف باللام للعهد الذهني فكما يجوز ان يعامل المعرف اذا اريد به الفرد المنتشر معاملة المنكر كما هو المشهور ينبغي ان يجوز ذلك في هذه المصادر الا ان وقوعه في الاستعمال غير متحقق بخلاف الاول فانه مشهور **قوله** ولقد امر على اللئيم يسبني آخره فمضيت ثمت قلت لا يعنيني ثم حرف عطف اذا الحقتها علامة التانيث تختص بعطف الجمل وقوله لا يعنيني بمعنى لا يريدني بل يريد غيري من عناه اي قصده واراده ولا يهمني الانتقام منه من عناني الامر اي اهمني وفائدة ثم في البيت بيان تفاضل الامرين اعني المرور والامضاء وكان الثاني اعظم من الاول تشبيها لتباعدهما في الفضل بتباعد ما بين الحادثتين في الوقت **قوله** لا توقيت فيه اي لا تعين لحال وقت او احد وعين فان تعين

الحوادث بالاوقات وحاصل المعنى انه لم يرد بالذين انعمت عليهم قوم باعيانهم فصح توصيفه بغير مع كونه نكرة وان كان مضافا الى المعرفة لتوغله في الابهام وقد يجعل غير معرفة بناء على اشتهار المنعم عليه بمغايرة المغضوب عليهم فيعرف ح كما في قولك عليك بالحركة غير السكون فحمل هذا الوجه يصح جعله وصفا للموصول سواء كان فيه توقيت ام لا قوله قلت بل حقيقة حقيقة خبر مبتدا محذوف والجملة عطف على مقدر اي ليس هو بمجاز كما قيل بل هو حقيقة واعترض عليه بان الموضوع له الماهية المطلقة والمستعمل فيه هو الماهية المخلوطة ولا يشك في تغايرهما فينبغي ان يكون مجازا واجيب بان الموضوع هو الماهية لا بشرط شيء وهي تتحقق في ضمن الماهية المخلوطة فالمستعمل فيه ليس الا الماهية لا بشرط شيء والقيد المنتشر انما فهم من القرينة وانما سمي معهودا باعتبار مطابقته للماهية المعهودة فلا عهدية بهذا الاعتبار فسمي معهودا ذهنيا هذا واعلم ان كون المعرف بلام الحقيقة حقيقة في الصورة المذكورة مبني على ادعاء كون المجموع المركب من اسم الجنس واللام موضوعا بازاء الحقيقة وضعا مغايرا لوضع مفرديه وهذا الادعاء صريح في عبارة الشارح والظاهر ان السؤال مبني على الاول لحيث قال اولا يعني يطلق المعرف بلام الحقيقة الذي هو موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن وثانيا وتحقيقه انه موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن واما الثاني فلانه لو لم يكن مبنيا عليه لكان المناسب الاستفسار عن حال الاستعمال في الحقيقة الصرفة ثم الاستفسار عن حال الاستعمال في الواحد كما لا يخفى قوله وستطلع هذا في بحث الاستعارة ذكر هناك انه اذا اطلق لفظ العام على الخاص لا باعتبار خصوصه بل باعتبار عمومه فهو ليس من المجاز في شيء كما اذا رايت زيدا فقلت رايت انسانا او رجلا فلفظ انسان او رجل لم يستعمل الا فيما

وضع

وضع له لكن قد وقع في الخارج على زيد وكذا لفظ الحيوان في قولنا الانسان حيوان ناطق فهذا الكلام يدل على ان العام اذا اطلق على الخاص باعتبار خصوصه يكون مجازا قوله بدليل صحة الاستثناء قال بعض اصحاب الحواشي صرح الشارح في حواشي ... بان الاستثناء لا ينافي كون اللام للجنس لان مجرد الشمول والتناول كاف في صحة الاستثناء وهذا المعنى حاصل في الجنس ايضا قوله وشركل مضافا الى نكرة مضافا حال من كل لانه فاعل في المعنى اي بتمامه كل هذا على مذهب الجمهور واما اذا جوز الحال من خبر المبتدا فالامر ظاهر وفائدة التقييد انه اذا كان مضافا الى المعرفة كان الغالب كونه لاحاطة الاجزاء لا للافراد كما سياتي ان شاء الله تعالى قوله وجوابه ان اللام الى كان الاظهر ان يقال في جواب السكاكي ان اردت بعدم التميز عن تعريف العهد عدم الامتياز مطلقا فالملازمة ممنوعة كيف والمشار اليه في احدهما هو الحقيقة وفي الاخر الحصة وان اردت عدم الامتياز في معنى التعريف فانتفاء التالي ممنوع وكيف لا امتياز في معنى التعريف ولا معنى للتعريف الا التعيين والاشارة الا ان الشارح المحقق سلك جادة التحقيق وسكت عن الترديد اعتمادا على ظهور انهم ما ادعوا الفرق بينهما الا بحسب الاضافة حيث قسموا التعريف الى تعريف الجنس وتعريف العهد وبينوا الحصر فيهما بان المشار اليه ان كان هو الحصة فتعريف العهد وان كان الحقيقة فتعريف الحقيقة فكانه جعل عدم بطلان التالي على الشق الثاني ظاهرا مفروغا عنه ولذا لم يتعرض له وبهذا اظهر ان اعتراض الفاضل المحشي ليس بقوي تامل قوله وهذا المعنى غير معتبر اي والفرق بين المعرفة والنكرة مع انه بصدد الفرق بين المعرفين اشارة الى جواب سؤال مقدر وهو انه لما كان الحضور الذهني

اي لا حاجة الى التقييد

اي انتفاء عدم التميز

غير معتبر في اسماء الاجناس ومعتبر في المعرف بلام الحقيقة لم يجز ادخال لام
الحقيقة عليها لانه جمع بين المتنافيين فاشار الى دفعه بان عدم اعتبار
الحضور ليس اعتبار العدم وانما المنافاة بين اعتبار الحضور واعتبار
عدمه لا غير **قوله** واستغراق المفرد اشمل قد سبق تصحيح السر
بان اضافة المصدر يفيد الحصر وحقق هناك ان مبناه كون المصدر المضاف
من صيغ العموم فهذه القضية كلية لا مهملة كما توهم وبذلك تبين وجه الاعتراض
الآتي نعم عبارة المفتاح مشعرة بجزئية الحكم حيث قال واستغراق المفرد
يكون اشمل كما حققه الشارح هنالك ومن لم يفرق بين العبارتين فقد قال
ما قال **قوله** بدليل صحة لا رجال في الدار اقتصر في البيان على ذكر الجمع
لانفهام حال المثنى منه ولم يعكس لان الجمع قد يطلق على الاثنين مثل فقد
صغت قلوبكما بخلاف العكس **قوله** يا اهل ذا المغنى وقيتم شرا اخره
ولا لقيتم ما بقيتم ضرا المغنى المنزل وقيتم على صيغة المجهول اي حفظتم والمعنى
يا اهل ذا المنزل وقاكم الله من جميع الشرور وفيه عموم الشر بناء على تاويل وقيتم
بالنفي اي لا اصابكم والقرينة المشعرة بذلك اعادة النفي في قوله ولا
لقيتم **قوله** او مقدرة نحو لا رجل في الدار اشارة الى ما ذكره النحاة في
توجيه بناء اسم لا من انه اذا كان مفردا فلانه متضمن للحرف اعني من وبهذا ظهر
ان المشبهة بليس ليس نص في الاستغراق كما نقل في الكشاف وان
تقييد لا بالتي لنفي الجنس في قوله وانما اورد لبيان الخ للاحتراز عنها
قوله ولقائل ان يقول لو سلم الخ قد تحقق ان القضية الى آخره
ظاهرة في الكلية وان الاعتراض مبني عليه وفي قوله ولو سلم اشارة
الى منع كفانا الفاضل المحشي مؤنة تقريره وقد تقرر المنع المشار اليه
بوجه آخر وهو ان يقال ان رجلا ورجالا عامان فهو ظاهر الفساد والا
فلا رجل ولا رجال لنفي العام وان اريد ان نفي رجل ورجال عامان فلا نسلم

ان يكون نفي المفرد

الا ان يكون نفي المفرد اشمل من نفي الجمع وهو لا يستلزم ان يكون المفرد
اشمل من الجمع ولما كان جوابه ظاهرا بان يكون المراد ان رجلا ورجالا
المنفيين عامان في حكم النفي والمفرد اعم واشمل بمعنى انه متناول في
حكم النفي ما لا يتناوله الجمع فيه بادر الى التصريح ولم يصرح بالنفي والمراد
بقوله فلا نسلم ذلك في المعرف باللام منعه في صورة الاثبات وانما
لم يصرح بذلك اعتمادا على ظهور ان التعريف للاستغراق في
صورة النفي مستدرك ضايع لاستفادة الاستغراق من التنكير
في سياق النفي **قوله** ولهذا صح بلا خلاف جاءني القوم الا زيدا مع
امتناع جاءني كل جماعة الا زيدا فيه بحث لان المحققين من النحاة جعلوا قولهم
له علي عشرة الا واحدا وقولهم ضربت زيدا الا راسه من الاستثناء المتصل
فيظهر بهذا انه لا يشترط في الاستثناء المتصل كون المستثنى من افراد المستثنى منه
بل يكفي كونه من اجزائه فلا يدل صحة استثناء الواحد عن الجمع المعرف
باللام الاستغراقية على ارادة كل واحد واحد وبهذا ظهر ان امتناع
المثال المذكور ممنوع والا فلا بد من وجه الفرق بينه وبين المثالين
اللذين جوزوا فيهما الاستثناء المتصل مع ان المستثنى ليس من افراد المستثنى منه
بل مستثنى منهما وغاية ما يقال وجه الفرق ان الحكم اما بالنظر الى الاجزاء
او الى الجزئيات في الاستثناء المتصل في الاول بالنسبة الى كونه جزءا وفي
الثاني بالنسبة الى كونه جزئيا فقولك له علي عشرة بالنظر الى الاجزاء
فيصح ان يقال الا واحدا على الاستثناء المتصل وقولك جاءني كل
جماعة بالنظر الى الجزئيات فلا يصح الا زيدا على الاستثناء المتصل
لان جزء الجماعة جماعة فتامل **قوله** قلنا لو سلم الخ اشارة الى
منع ما سبق من ان الجمع لا يقتضي الا استيعاب الجموع حتى ان معنى جاءني
الرجال جاءني كل جمع ولعل وجهه ما اشار اليه الشريف حيث قال هذا المعنى

يستلزم تكرارا في مفهوم الجمع المستغرق لان الثلثة مثلا جماعة فيندرج فيه بعضها
وجزو من الاربعة والخمسة وما فوقها فيندرج فيه ايضا في ضمنها بل نقول الكل
من حيث هو كل جماعة فيكون معتبرا في الجمع المستغرق فلو اعتبر كل واحد واحد
منها ايضا لكان تكرارا محضا ولذلك ترى الائمة يفسرون الجمع المستغرق
اما بكل واحد واحد واما بالمجموع من حيث هو مجموع هذا ما ذكره الفاضل المحشي
وفيه بحث لان مثل هذا واقع في التنزيل نحو كل حزب بما لديهم فرحون وكلما
القي فيها فوج وكلما دخلت امة لعنت اختها الى غير ذلك فلا وجه للعدول
والتفصيل ان يقال ان اريد بلزوم التكرار في مفهوم الجمع المستغرق لزومه
في المعنى الحاضر في ذهن الحاكم على معنى انه يلزم ان يلاحظ الحاكم ثبوت الحكم
للثلثة مرارا متعددة تفصيلا فهو ممنوع ولو سلم فقد يكون الملاحظات
المذكورة مقصودة بالنسبة الى الحكم في بعض الصور كما اذا قصدت افادة
ان هذه الحيثية يحكم بها كل جماعة من ثلثة الى غير النهاية وان اريد لزوم ثبوت
الحكم في نفس الامر للثلثة مرارا متعددة بحسب مقتضى اللفظ مع انه ليس كذلك
فهو ايضا ممنوع وان اراد انه ينبغي ان نعتبر دخول الثلثة في الحكم باعتبارات فلا نسلم
ولا يكون باعثا للعدول عما هو ظاهر حاله في الاستغراق على قياس حال المفرد
على انه يجوز ان يشترط عدم تداخل الجماعات واجزائها كيلا يلزم التكرار المذكور
فان قلت لو كان معنى الجمع المستغرق كل جماعة لما صح ان يقال جاء
الرجال عند فرض احتمال انحصار الافراد في الثلثة قلت لو سلم تأتي حمل
الجمع على الاستغراق في الصورة المذكورة لكان ما ذكر منافيا في الجانبين
يندفع بان يقال المراد جماعة لا جماعة خارجة عنها كما صرحوا بمثله في تعريف
العلة التامة بجميع ما يتوقف عليه الشيء مع جواز كونها بسيطة وبهذا
القدر لا يعدل عن الظاهر واعلم ان الفاضل المحشي ذكر في حواشي الكشاف بعد ان
بين استعمال الجمع المعرف باللام مرادا به كل واحد واحد ولا استفيد منها

اسنا

اي على تقدير كون معنى الجمع المستغرق استيعاب الجميع بالمعنى المذكور منه

اي المراد بكل جماعة جماعة لا جماعة خارجة عنها منه

انتساب الاحكام الى كل فرد كما في المفردات المستغرقة نفسها حكم بعض
الاصوليين بان الجمع المعرف بلام الجنس بطل عنه الجمعية وصار جنسا
وفيه ايضا بحث لان ائمة الاصول اتفقوا على بطلان الجمعية وكون الجمع المعرف
مجازا عن الجنس حيث لا يصح الاستغراق بل تتعين الماهية لانه لا يستفاد
منه انتساب الاحكام الى كل واحد اللهم الا ان يقال الحكم المذكور متحقق
حيث يصح الاستغراق الافرادي ايضا بناء على انه مجاز متعارف
وغالب كما صرحوا به قوله حتى يصح جاءني جمع من الرجال الى العدد
بنصب يصح على انه غاية لدخول كل جمع في الحكم باعتبار ثبوت الحكم
لكل فرد قوله فظهر بطلان ما ذكره صاحب المفتاح آه قد يجاب
بان مراده انه لم يقل ومن العظام كيلا يتوهم انه من قبيل اسناد الفعل
الى الجمع على سبيل التجوز على نمط فلان يركب الخيل وبنو فلان قتلوا زيدا
فانه مجاز مشهور وتوسع شايع والاظهر في الجواب ان يقال مراد السكاكي
ان الجمع المحلى باللام كثيرا ما يستعمل في الكل من حيث هو كل ثم وهن
المجموع عبارة عن زوال قوة المجموع ولا شك انه يمكن بزوال قوة البعض
فلو قيل ومن العظام لم يتحقق شمول الوهن لكل عظم بطريق القطع فليس
المراد بالشمول في قوله لطلب شمول الوهن الا الشمول القطعي قوله غير مناسب
للمقام لان السامع هو الله تعالى قوله انه جمع ليتناول كل محسن
اعترض عليه بان هذا التعليل غير صحيح لان التناول موجود في المفرد المستغرق
ايضا اجيب بان المراد ليتناول تناولا ظاهرا لما في صيغة الجمع من الاشارة
الى العموم قوله لا احد من خلقه اي من اجناس خلقه اذ لا يطلق العالم على كل فرد
او نقول ان هذا المعنى استفيد من خصوص الموضع لا لان العالم اطلق على
كل فرد بل لان عدم الظلم للجنس يستلزم عدم الظلم لشيء من آحاده قوله
وبالجملة فالقول بان الجمع آه قيل عليه ان اراد ان كل جمع كذلك فممنوع كيف

في الاسناد اوفي المسند اوفي الهيئة التركيبية كما تحققه الفاضل المحشي في كتب التاكيد منه

وقد عرفت انه انما يستقيم في الجمع التي يستلزم ثبوت الحكم لها ثبوته لكل فرد من
آحاد مفردها وان اراد الجزئية فمسلم لكنها عين مدعى صاحب المفتاح فانه
لا يدعي الا الجزئية والجواب انا نختار الثاني وليس الكلام ناظرا الى الرد على
صاحب المفتاح بل على من حكم ان الجمع مطلقا لا يقتضي الا استيعاب الجموع ولا
ينافيه خروج الواحد والاثنين قوله نعم فرق بين المفرد آه لا يخفى ان هذا
كان في الفرق بين المفرد والجمع المعرفين بلام الاستغراق والفرق الذي
ابداه في جانب القلة ليس منهما فان اللام في الذئب المذكور ليس للاستغراق
وكيف يصح ارادة الواحد من المفرد المستغرق فكان التقريب مجرد اطلاق
لام الجنس على لام الاستغراق والعهد قوله وللاصوليين في جانب القلة ايضا
مناقشة حيث يقولون انه يبطل الجمعية ويبقى الجنس ويتعلق الحكم به قل او كثر
حتى اذا حلف لا يتزوج النساء حنث بتزوج واحدة الا ان ينوي العموم فحينئذ
لا يحنث قط ويصدق قضاء وديانة لانه نوى حقيقة كلامه واليمين ينعقد لان
تزوج جميع النساء متصور وعن بعضهم انه لا يصدق قضاء لانه لا يثبت
حقيقة الا بالنية فصار كانه نوى المجاز وعلى ارادة البعض المطلق الى الواحد
وقوله تعالى لا يحل لك النساء من بعد اي واحدة منهن وبهذا يورد نقضا
على ما ذكره الشارح والجواب ان الكلام فيما لم ينسلخ عنه معنى الجمعية فتامل
قوله مجردا عن الدلالة آه اعترض عليه بانه دلالة المفرد على وحدة معناه
بحسب الوضع اذ قيل بوضعه للفرد المنتشر فانتقال الذهن من المفرد الى
الوحدة ضروري بالنسبة الى العالم بالوضع فما معنى تجريد المفرد عن الدلالة
على معنى الوحدة واجيب بان معناه عدم اعتبار دلالته على معنى الوحدة
ولا خفاء في انه على هذا التقدير لا يلزم الجمع بين المتنافيين في الارادة ولا التنافي
فيه عند قيام القرينة على تعيين المراد فقوله مجردا عن الدلالة معناه مجردا عن
اعتبار الدلالة على الوحدة ولا يلزم من عدم اعتبارها الخلو عنها قوله ولم ينقصد

مطلب الفرق بين المفرد والجمع المحليين بلام الجنس

انه مذهب

انه مذهب ابتداء قول ابن عباس رضي الله تعالى عنه على مذهب غير من
الجمهور ومخالفة صاحب الكشاف اياه ليس بابعد من عدم كون بعض
القراآت السبع المتواترة على مذهب جمهور النحاة بل على مذهب الاقلين
كما لا يخفى قوله لان الحرف انما يدخل عليه قال بعض اصحاب الحواشي حاصل
هذا الجواب تسليم الثاني وحاصل الجواب الثاني منعه فحق الترتيب تقديم
الثاني على الاول اجيب بان المنظور اليه قول السائل اولا افراد الاسم
يدل على وضعه مفردا فحاصل الجواب الاول منع دلالة افراد الاسم الذي
دخل عليه اللام على الوحدة وحاصل الثاني تسليمه ومنع الثاني فتامل قوله
للمحافظة على التشاكل اللفظي المراد بالتشاكل اللفظي الواجب محافظته في
الصورة المذكورة دلالة كل من الصيغتين على الجماعة فلا يرد صحة وصف اسماء
الجموع كالجمع والرهط بالجمع الصيغي قوله ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع
اي لكون المفرد المستغرق بمعنى كل فرد لا مجموع الافراد ثم الظاهر ان هذا
الامتناع بالنظر الى ظاهر اللفظ وما بالنظر الى تضمين كل فرد
الدلالة على كل الافراد فالقياس جواز وصفه بنعت الجمع ميلا الى المعنى
كما في الاخبار مثل قوله تعالى كل في فلك يسبحون ومثل قوله تعالى وما من
دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم على ما يشعر به كلام الكشاف
وان حمله المحشي فيما سياتي على معنى آخر اللهم الا ان يفرق بين الصفة والخبر
فتامل قوله وان حكاه الاخفش في نحو الدينار الصفر الدينار اصله
الدنار بالتضعيف بدليل جمعه على دنانير وكذا الديباج اصله الدباج
ولذا جمع على دبابيج وقد اشار اليه في الصحاح ومن قواعدهم قلب احد
حرفي التضعيف ياء اذا انكسر ما قبلها ووقع في بناء ممتد وبهذا ظهر
ان السينات في قول عمر بن عبد العزيز لكاتبه وقد حكاه صاحب الكشاف
طول الباء واظهر السينات ودور الميم جمع سنة السين بناء على القاعدة

قوله اصل الدينار والديباج

وتعوانى حين سعى

الممدة ولما لم يتنبه شارحوه لهذه الدقيقة صاروا الى المجاز وانت خبير بان المجاز مشروط بالقرينة الصارفة عن الحقيقة والّا ارتفع الوثوق قوله فلان الثوب آه الاشتمال جميع شمل بالتحريك وهو الخلق ثم لا يخفى عليك ان مثل هذا الاعتبار يمكن فى الدينار الصغر والدرهم البيض الصافات كل دينار مثلا مشتمل على اجزاء وجوانب كل منها اصفر نعم اشتمال الجمع على القطع ظاهر وكذا اشتمال النطفة على اشيا يدل عليه لفظ الامشاج بجوهره اذ الاختلاط لا يتصور فى شئ واحد والتأويل المذكور متعين فيهما حيث لا وجه لحملها على الاستغراق المنبئ عن التعدد لوقوعها نكرة فى سياق النفى واما ظهور اشتمال الدينار والدرهم فليس فى تلك المثابة مع ظهور تأويل آخر لجمع الوصف بوجود الاستغراق المنبئ عن التعدد قوله لانها اخصر طريق وذلك فى موضع لا يكون موضع الضمير ولا المعرف باللام ولا يكون السامع عارفا باسمه العلم او يكون طريق الاضافة اخصر بالنسبة اليه ايضا فان هو اى اخصر من عبد الله ونحوه مثلا فلا احتياج الى ما ذكره الاستاد من ان المراد بالطريق ما يدل على المسند اليه بوصف زائد على ذاته كيلا يرد ان الاضافة ليست اخصر من العلم ولا الى ما ذكره بعض اصحاب الحواشى من انه اراد ان الاضافة اخصر الطرق الحاصلة عند المتكلم بالنظر الى مقصوده وهو تأدية المقصود بطريق نسبة شئ ما الى آخر وفيما لما اشير اليه من النقص بالصور الثلث فان ما ذكرناه لا تعسف فيه ولا خروج عن العبارة بخلاف ما ذكرته قوله نحو قول جعفر بن علبة الحارثى آه وهو من شعرا الحماسة قيل هذه الابيات حين اخرج من السجن ليقتل والله تعالى اعلم وقوله هواي بتثليث الياء آت لان اصله هووي فبعد القلب والادغام على القاعدة المعروفة اضيف الى يا المتكلم والركب اسم جمع للراكب واليمانين جمع يمان بمعنى يمنى حذفت احدى اليائين وعوضت عنها الالف المتوسطة

وقد يبقى الهوى على معناه الحقيقى ولا يأول بالمهوى ويراد ان الغرض شأنه بالعرض حيث يسير بحال القائم هو به وهو القلب بسير متخلفه وهو الجنيبة فكأنه قال روحى مع الركب اليمانين ٭ واهب وجسمى بمكة موثق وبعد البيت المذكور هكذا ٭ عجبت لمسراها وانى تخلصت ٭ الى وباب السجن دونى مغلق ٭ الحب فحيت ثم قامت فودعت ٭ فلما تولت كادت النفس تزهق ٭ فلا تحسبى انى تخشعت بعدكم ٭ لشئ ولا انى من الموت افرق ٭ ولا ان نفسى يزدهيها وعيدكم ٭ ولا اننى بالمشى فى القيد اخرق ٭ ولكن عرتنى من هواك صبابة ٭ كما كنت القى منك اذ انا مطلق قوله لشأن المضاف اليه او المضاف ٭ قدم المضاف اليه على المضاف لكونه متقدما فى الاعتبار وان كان متأخرا فى الذكر ثم لا يخفى ان هذا التعظيم قد يوجد فى غير صورة الاضافة كقولك الذى هو عبد السلطان عندى وكذا فى نظيريه فالوجه ان لا يرجح الاضافة الا بانضمام الاختصار اليه وانما اقتصر المصنف فى جانب التحقير على مثال تحقير المضاف لانه مع ما سبق يشعر بمثال تحقير المضاف اليه وغيرهما ولذا اطلق التحقير ولم يقيده بشئ منها فتأمل قوله ومنه قوله تعالى ولا تضار والدة بولدها آه قصد بما قبله ان المضاف ليس مسندا اليه ثم قوله لا تضار ان كان فى الاصل تضارر على البناء للفاعل بمعنى تضر والبا من صلته اى لا يضر الوالدان بالولد بان يفرطا فى تعهدها ويقصرا فيما ينبغى له فوجه قوله فانه لما نهيت المرأة ظاهر وان كان البا للسببية او يكون تضار على البناء للمفعول اى لا تضار زوجة زوجها بسبب ولدها بان تطلب منه ما ليس بعدل من الرزق والكسوة ونحو ذلك ولا يضار زوجة زوجها بسبب ولد بان يمنعها شيئا مما وجب عليه من رزقها وكسوتها ونحو ذلك وبه اتضح معنى كون البناء للمفعول فوجهه ان اضرار الزوج بالزوجة او بالعكس

بسبب الولد يعود الى الاضرار بالوالد قوله نحو ان رسولكم الذي ارسل اليكم لمجنون الآية استهزاء يحصل من الاضافة لعدم قول القائل بالكلام المذكور برسالته وجعل الموصول مع صلته مؤكدة له كما لا يخفى قوله نحو كوكب الخرقاء تلميح الى قول الشاعر اذا كوكب الخرقاء لاح بسحرة ❊ سهيل اذاعت غزلها في القرائب ❊ الخرقاء المرأة في عقلها خفة وبها حماقة وكانت هذه الخرقاء امرأة تضيع اوقاتها في طول الصيف فاذا طلع سهيل وهو كوكب بقرب القطب الجنوبي يطلع عند ابتداء البرد تنبهت لمجيء الشتاء وفرقت وفرقت قطنها الذي يصير غزلا فيما يؤول اليه في قرائبها استعدادا له والسحرة بالضم السحر وسهيل مرفوع على انه بدل من كوكب او عطف بيان واذاعت بمعنى فرقت قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح الهيئة التركيبية في الاضافة اللامية موضوعة للاختصاص الكامل المصحح لان يخبر عن المضاف بانه للمضاف اليه فاذا استعملت لادنى ملابسة كانت مجازا لغويا لا حكميا كما توهم لان المجاز في الحكم انما يكون بصرف النسبة عن محلها الاصلي الى محل آخر لاجل ملابسة بين المحلين وظاهر انه لم يقصد صرف نسبة الكوكب عن شيء الى الخرقاء بواسطة ملابسة بينهما بل نسب الكوكب اليها لظهور جدها في تهيئة ملابس الشتاء فجعلت هذه الملابسة بمنزلة الاختصاص الكامل وفيه لطف هذا كلامه واراد به الرد على الشيخ حيث قال في شرح المفتاح فالاضافة لادنى ملابسة يكون مجازا حكميا مشعرا بجعل تلك النسبة بمنزلة الملابسة الكاملة الاضافية قال الاستاد دره مردود اما اولا فلان ادنى مرتبة المجاز اللغوي ان يكون لفظا والهيئة التركيبية ليست كذلك واما ثانيا فلان لزوم صرف النسبة عن محلها الاصلي الى محل آخر غير مذهب الشيخ والتحقيقية كما عرفت بالغرض ايضا في تحقيق قول الشارح في مباحث الحقيقة

المجاز

والمجاز العقليين وظني ان هذا التكلف والحق ما ذكره الشيخ والجواب اما عن الثاني فبان الفاضل المحشي اشار في التحقيق المذكور الى ان صرف النسبة عن محلها الاصلي الى محل آخر لازم في المجاز العقلي لكن ذلك المحل اعم من ان يكون محلا محققا او موهوما وصرح بان نقل النسبة عن المتوهم كنقله من المحقق في تحصيل غرض المطابقة في الملابسة وبان هذا التحقيق مذهب الشيخ ولم يرد بالشيء حيث قال وظاهر انه لم يقصد صرف نسبة الكوكب عن شيء الى الخرقاء الشيء المحقق بل اعم منه ومن المتوهم وظاهر ان اطلاق الشيء على المتوهم مما لا يجوز ان يناقش فيه كيف وقد صرح في الكشاف وغيره بعموم الشيء لغة واما عن الاول فبان الشيخ اشار في الشفاء الى ان الهيئة الافرادية يعني صورة المفرد جزء من اللفظ واجاب عما يتوهم من لزوم خروج الفعل عن تعريف المفرد لدلالة مادته على الحدث وصورته على الزمان بان الموجب للتركيب دلالة الاجزاء المترتبة في السمع والمادة مع الصورة مسموعتان معا والمسئلة مسطورة في شرح المطالع وغيره فصورة المفرد ان كان جزءا من اللفظ يكون صورة المركب وهي المرادة بالهيئة التركيبية جزءا منه فان قلت ذكر الفاضل المحشي في حواشي شرح المطالع نقلا عن شرح الشارح ان الهيئة التركيبية ليست لفظا فلا يكون جزءا من اللفظ قلت لو سلم ارتضاؤه اياه فلا نسلم لزوم كون المجاز اللغوي لفظا واخذه في تعريفه بناء على الاعم الاغلب وبالجملة استعمال المركب الاضافي لادنى ملابسة كاستعمال الماضي في معنى التحقق وقوعه ولا يخفى ان كلا منهما مجاز مصطلح يرشدك الى ما ذكرت النظر في اواخر بحث الاستعارة المصرحة من هذا الكتاب فتأمل قوله اولانه لا طريق الى احضاره سوى الاضافة قال بعض الافاضل المراد من انه لا طريق حاضر عنده في ذلك الوقت سواه ولا نم ان حضور طريق الاضافة يستلزم حضور طريق الموصولية وان امكن فاندفع اعتراض المولى في شرح

المفتاح وهو الذي نقله الفاضل المحشي ههنا وانت خبير بان المجب في تراكيب البلغاء والقول بان طريق الاضافة يجوز ان يكون حاضرا عندهم دون طريق الموصولية مما لا يكاد يصح قوله وليس لي عن طالب العرف حاجب • ما قبل البيت • فتى لا يبالي المدلجون بنوره • الى بابه ان لا يضيء الكوكب • قيل يمكن ابقاء عن على معناها الظاهر فالمضاف محذوف اي عن احسان طالب العرف اذ لا معنى للمنع عن ذات الطالب ويمكن ان تجعله بمعنى في اي في شان طالب العرف كما في قوله • وآسى سراة الحي حيث لقيتهم • ولا يك عن حمل الرباعة وانيا • بدليل قوله تعالى ولا تنيا في ذكري كما قيل ثم وجه حمل التنكير في الثاني على التحقير سلوك طريقة البرهان في اداء بعض المقصود بتنوين التحقير فلا وجه لما ذكره بعض فانه قال الشارح ان الوجه حمله على ظاهره حتى يكون منطوقه الصريح انتفاء الحاجب مطلقا عظيما كان او حقيرا لوقوع النكرة في سياق النفي قوله او التقليل نحو قوله تعالى ورضوان من الله اكبر قيل الاولى ان التنكير في رضوان للتعظيم وهو مبتداء واكبر خبره الخ محذوف اي لهم رضوان آه والجملة عطف على جملة وعد الله المؤمنين والمؤمنات آه وذلك لان فيه دلالة على حصول الرضوان لهم صريحا بخلاف ما ذهبوا اليه ولان المقام مقام تعداد النعم وبيان عظيم نعيم الجنة وجودة اماكنها فترجيح شيء من الاشياء عليها بطريق القصد لا يناسب المقام وان كان رضوان قليل من الله تعالى اكبر من ذلك كله في نفس الامر واما الترجيح المستفاد من الوصف فهو بطريق التبعية فلا بأس قوله ويجي التحقير والتقليل اي التنكير مطلقا فمنع التمثيل بقوله اعطاني شيئا مع ان المنكر ليس مسندا اليه قوله لعدم علم المتكلم بجهة من جهات التعريف عدم علم المخاطب بجهة من جهات التعريف كعدم علم المتكلم بها في كونه جهة للتنكير فتخصيص المتكلم ليس كثير فائدة قوله احترازا عن التصريح بنسبة السارقة الى خصم الممدوح • بهذا التصريح كما يوجد في صورة الاضافة

تميس ح

يوجد في غيرها

يوجد في غيرها من طرق التعريف اذ مثنه تعين اليمين التي تنسب اليها السرقة من المهند اي السيف المنسوب الى الهند وقوله لم يقل يمينه ذكر لاحد اقسام المعرف بطريق التمثيل فلا يرد ان الكلام في وجود المانع عن مطلق التعريف وما ذكر انما يدل على وجود المانع عن التعريف بالاضافة ثم البيت المذكور لابي العلاء من قصيدة مطلعها • اعن وخد القلاص كشفت حالا • ومن عند الظلام طلبت مالا • وما قبل البيت • ببيت مسهرا والليل يدعو • بضوء الصبح خالقه ابتهالا • اذا شمت مهندة بيمين لطول الحمل بدله شمالا • اذا الم هفات ضيا عزم • فصار على جواهرها صقالا • قوله من بناء المرة ونفس الكلمة اي من مجموعهما او من كل منهما بواسطة انضمام الآخر فلا يرد ان الوحدة المستفادة من بناء المرة لا ينافي التعظيم لجواز اتصاف الواحد بالعظمة فكيف يدل على التحقير وتخصيصه ان نفس الكلمة لما دلت على التحقير حملت الوحدة المستفادة من بناء المرة عليه ايضا على ان مجرد الاحتمال واقتضاء المقام كاف في الحمل قوله وجوابه انه ان اراد ان لبناء آه اعترض عليه بان التنكير ليس علة تامة للتحقير والا لم يمكن حمله على التعظيم في موضع ما بل شرط افادته التحقير اقتضاء المقام واذا وفي المقام حقه بسبب الكلمة او الصيغة او بسببهما معا انتفى الشرط فينتفي المشروط وجوابه ان المقام يلايم المبالغة في التحقير كما لا يخفى فايفاء حقه انما يحصل بحمل التنكير ايضا على التحقير وهذا هو مراد صاحب المفتاح وحاصل جواب الشارح عن طرفه فتامل قوله اي كل فرد من افراد الدواب قيل آدم وحوا وعيسى عليهم السلام وكذا الفار والغراب والعقرب والقفص عليها صرح بها في علم المستثنى سكت عن الاستثناء لشهرة امرهم وقيل المراد بالدابة معناها اللغوي والضمير في فمنهم من يمشي آه راجع الى الدابة بالمعنى اللغوي على طريقة الاستخدام وقيل مبنى الآية الكريمة على تنزيل الاكثر منزلة الكل قوله

٥

قوله ضرب اي سير الابل والقلاص جمع قلوص وهي [illegible] الفتية من النوق ... ما يشبه [illegible] النفس اذا ارتفع بسبب يقلب [illegible] وهو خلاف الارتفاع والسهر ... ما يعبر عنه بالعبر النعم ... [illegible] التضرع والابتهال الاسد بالغطرة ... وهو السيف الرقيق الشفرتين جمع مسيف ... [illegible] القوم وما حصل في اللبنين [illegible] بعضا [illegible] ان الممدوح ... لكنه ارث ... [illegible] شرو اعدائهم ... [illegible] على النبح حتى صار الابل فيه [illegible] ... يحتاج لا فيه من المخاوف • منه

او التقدير كل دابة او فيه ان المتبادر من كلام السكاكي اعتبار التكثير بالتنوين وقصد الافراد في المسند اليه نفسه وفي هذا التقدير انما اعتبر فيما اضيف اليه المسند اليه لا فيه نفسه وبنا الكلام على الاتحاد والتلازم بين المضاف والمضاف اليه لا يخلو عن تعسف • قوله بل قصد صاحب المفتاح آه مبني على ما ذهب اليه المص من توجيه كلام السكاكي واتباع له والا فقد صرح في شرحه للمفتاح بان الافراد الشخصي لا يلائم التقسيم بقوله فمن يمشي الآية وان عبارة المفتاح ظاهر في اعتبار النوعية ومما ينبغي ان ينتبه له ان مبنى اعتبار الافراد والنوعية في الطرفين هو التلائم بينهما والا فيجوز اعتبار الافراد في جانب الدابة والنوعية في جانب الماء بمعنى ان كل فرد من افراد الدابة مخلوق من نوع من الماء اي مختص بنوع ذلك الفرد قوله يحتمل من حيث توهم المخاطب له فيه ان الاستثناء يقتضي الشمول المحقق ولا يبقى فيه الاحتمال المحقق فضلا عن المتوهم ولذا استدل فيما سبق على ارادة الاستغراق من اللام في قوله تعالى ان الانسان لفي خسر بصحة الاستثناء فافهم قوله فللتقليل قوله نحو ابخيل آه لا يخفى ان في حمل تنوين الخيل على التقليل مدحا له بالشجاعة وهو امدح للملوك من المدح ببسط الملك وكثرة الجنود المستفادة من حمله على التكثير الذي ربما لا يكون مناسبا للمقام كما لا يخفى واما حمل تنوين الجود على التقليل فهو امدح من حمله على التعظيم بلا شبهة خفاء على ارباب الذوق السليم قوله ومثله قوله او يرتبط بعض النفوس حمامها هذا عجز بيت لبيد من قصيدة مطلعها • عفت الديار محلها فمقامها • بمنى تأبد غولها فرجامها • صدره • تراك امكنة اذا لم ارضها • وقوله تراك خبر ثالث لان في قوله قبل البيت المذكور • او لم تكن تدري نوار بانني • وصال عقد حبائل جذامها • وما بعد البيت المذكور • بل انت لا تدرين كم من ليلة • طلق لذيذ لهوها وندامها • عفت اي اندرست

والمحل

والمحل موضع الحلول والمقام موضع الاقامة ومنى موضع كانت فيه جبية الشاعر • وهو غير منى الحرم يذكر ويؤنث تأبد توحش والغول والرجام جبلان معروفان وضميرها للديار ويحتمل الرجوع الى منى وسبب التوحش انتقال ساكنيه ونوار اسم عشيقته وهو منادى حذف حرف ندائه والحبائل جمع الحبالة وهي الحبل استعيرت هنا للعهد والمودة والجذام مبالغة الجذم وقوله او يرتبط مجزوم معطوف على الفعل الواقع بعد لم وبل في قوله بل انت لمجرد انتقال من كلام الى كلام وليل طلق اي ساكنة لا برد فيها ولا حر والندام المنادمة من النديم وهو الجليس قوله نظرا الى ان ضمير الفصل وكثيرا من اعتبارات الا كون ضمير الفصل مع تعريف المسند اليه لا غير مذهب الجمهور وهو المذهب المنصور واجاز الفراء وهشام ومن تبعهما من الكوفيين تبعيته للمسند اليه المنكر والمسئلة مبسوطة في مغني اللبيب وغيره واراد بالكثير من اعتبارات التوابع مثلا كون الوصف للمدح والذم والترحم على ما ذكره المص والتأكيد بكل واجمع فان المسند اليه المنكر لا يؤكد بهما الا عند الكوفية بشرط ان يكون محدودا ا لكثرة وقوعه واعتباراته قيل عليه العطف بالحرف اكثر اعتباراته او قد فلا ينتهض ما ذكره سببا لتقديم ذكر الوصف على ذكره قوله ليناسب قوله واما بيانه فان المتبادر من هذه العبارة المعنى المصدري واما التابع المخصوص فالتابع فيه عطف البيان لا غير قوله كقولك الجسم الطويل ع قال الشارح في شرح المفتاح المراد بالطول ازيد الامتدادين او الامتداد المفروض اولا وبالعرض انقصهما او المفروض ثانيا وبالعمق ما يقاطعهما وفيه نظر لان الاول من تعريفي الطول والعرض يستدعي ان لا يكون الجسم الذي تساوت امتداداته الثلث جسما فتأمل • قال الفاضل المحشي هذا المثال على رأي المعتزلة والحكما فان ذلك الوصف حد للجسم اي تعريف له على رأيهم وفيه مع ذلك اشارة الى انه

اعتبره

الاحتياج الى فراغ يشغله لان الممتد في الجهات الثلث لا يتصور الا في مكان
و هذا انما يتم اذا جوز التعريف بالاعم او يراد بالطويل و ما بعده الجوهر
لان الوصف المذكور يعم الاجسام التعليمية و خصوص الخبر يدل على ان
الموصوف هو الجسم الطبيعي اذ لا مكان للتعليمي عند من يثبته و بهذا يظهر
ان كون الوصف اشارة الى علة الاحتياج لا يمشي على مذهب الحكما فظاهر
و اما على مذهب المعتزلة فتمشيها غير ظاهر ايضا لانهم قائلون بالجوهر الفرد
و تجزيه و كون الخبر عبارة عن الفراغ الموهوم مع انتفاء امتداده اللهم الا ان
يصار الى تعدد العلل او يقال المشار اليه هو علة الاحتياج الى الفراغ الممتد
لا مطلق الفراغ فافهم **قوله** الالمعي الذي يظن اه قيل مفعولا الظن
محذوفان اي يظنك متصفا بصفة و قيل هو منزل منزلة اللازم و قوله
بلبيان موضع الظن و كان قد رأى و قد سمعا حال من فاعل يظن اي
يظن ظنا مقرونا بالرأي و السامع و هو اولى من جعله حالا من الظن اي يظن الظن
مشتبها بالمرئي و المسموع كما لا يخفى **قوله** اودى فلا ينفع الاشاحة
اودى اي هلك و الاشاحة الحذر عن امر كائن لا محالة و البيع جمع بدعة و هي
الامر الغريب و المعنى لا ينفع طالب الامور الغريبة الحذر عن امر كائن لا محالة
قوله و انشد هذا البيت و لم يزد عليه و اراد جعل الموصول مع صلته
خبر الالمعي ليفيد المخاطب و ان كان في البيت وصفا له كذا ذكره الفاضل
الكاشي و لا يخفى انه لا ضرورة الى ما ذكره لان قراءة البيت على ما كان عليه
كافية في التنبيه **قوله** و عند النحاة جمع ناح من نحا ينحو اذا نظر في علم
النحو و تكلم فيه **قوله** و التوضيح عبارة عن رفع الاحتمال في المعارف قال
الفاضل المحشي منشأ احتمال النكرات هو المعنى لان رجلا يصح ان يطلق على
معنى كلي هو الماهية او الفرد المنتشر على اختلاف الرأيين و هذا المعنى
يحتمل ان يتحقق في خصوصية هذا الفرد و في خصوصية فرد آخر و اما احتمال

المعارف

النحاة جمع نحو

و اما احتمال المعارف فانما نشأ من اللفظ و في هذا الاطلاق نظر لان الاشتراك
في الاعلام الجنسية و المعرفات بلام الجنس بل سائر المعارف عند قصد الجنس انما
نشأ عن المعنى كما صور في النكرات و اعلم ان الفاضل المحشي حقق في اثناء البحث
معنى كون الوضع عاما و الموضوع له خاصا و اخواته الثلث و لا خفاء في شيء من
الاقسام التي ذكرها الا في قسم واحد الذي ذكره بقوله و اذا تصور الواضع مفهوما
كليا و عين اللفظ بازائه كان كل من الوضع و الموضوع له عاما فان الظاهر ان
يكون الوضع العام هو الوضع الواحد بازاء معان متعددة فحينئذ اذا كان الموضوع
له امرا كليا يكون الوضع خاصا اذا لم يتعدد الموضوع له بهذا الوضع فكون الوضع
و الموضوع له عامين غير متصور الا في لفظ وضع لمعان كلية باعتبار معنى اعم منها
هذا هو الظاهر الا ان ما ذكره الفاضل المحشي امر راجع الى الاصطلاح و حاصله ان
المعتبر في الوضع اذا كان عاما يسمى الوضع عاما اصطلاحا سواء كان ذلك المعتبر
آلة لملاحظة شيء آخر او لم يكن كذلك بل كان ملحوظا بنفسه فليفهم **قوله**
لئلا يصير الوصف مخصصا قيل لم يرد ان كون الوصف مخصصا مانع عن الحمل
على المدح و الذم و نحوهما اذ الظاهر انه لا مانع في امثال هذه العبارات
بل اراد انه اذا لم يكن الوصف مخصصا اتضح ان المراد هو المعاني المذكورة
قوله لبيان ان القصد الى الجنس دون الفرد لم يرد بالفرد الواحد حتى يرد
عليه ان الفرد ليس بمحتمل ههنا اصلا لما سبق في بحث الاستغراق ان النكرة المنفية
مع من نص في الاستغراق بل اراد مطلق العدد الذي يقارن الاستغراق
العرفي و الدليل عليه ما سيذكره الشارح في بحث عطف البيان من ان الوصفين في
الآية ليدل بهما على ان القصد الى الجنس دون العدد و هذا بعينه ما ذكره صاحب
المفتاح في هذه الآية فان قلت كما ان ارادة فرد واحد ينافي الاستغراق
كذلك ارادة الجنس دون العدد ينافيه اذ الاستغراق المصطلح لا ينافي الا بالقصد
الى العدد قلنا الاستغراق متحقق بالنظر الى الاجناس كما في قوله تعالى و ما من دابة

فان قلت لو لم يكن الوصفان لاجل الاستغراق للزوم ان يكون النكرة
المنفية ... الفرد و [illegible] الآية [illegible] الاستغراق [illegible]
[illegible] الاستغراق [illegible]
[illegible]

فلا للتمييز والمراد بعدم القصد الى العدد عدم القصد الى الآحاد اولا و
وبالذات فلا ينافيه القصد الى الاجناس او بجال المراد يكونها نضافي
الاستغراق عدم جواز خروج فرد منها عن الحكم الذى اجرى عليها انفى الآية
وان اريد نفس الجنس لزم ان لا يخرج فرد منه عن الحكم فيتحقق الاستغراق
بذلك المعنى ومن ههنا قيل يا كما وكلامى الشيخين وان الغرض من ذكر الوصف
القصد الى الجنس غاية الامر ان كلام الكشاف ناطق بان عموم الارض
والجو لازم وكلام المفتاح ساكت عن ذلك لظهوره فلخص الكلام ان
زيادة التعميم والاحاطة ناشية من اعتبار الجنسية وهى ناشية من اعتبار
الوصف الشامل للجنس والعموم الناشى من الجنسية سار فى عموم الارض
والجو وبه ظهر وجه زيادة العموم مع ان الجنس مفهوم واحد وانت خبير
بان حمل عبارة الكشاف على الجنس تعسف تأمل **قوله** يجب صحة
وقوع المفرد مقامها نقض بالجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان فان لها
محلا من الاعراب مع عدم صحة وقوع المفرد موقعها ودفع بان المراد صحة
الوقوع بحسب تمام الكلام لا بحسب سداد المعنى فتأمل **قوله** فما المراد
ان الصلة آه ولك ان تقول مراده ان المجموع صلة بتقدير القول
اى وان منكم لمن يقال فى حقه والله ليبطئن **قوله** كان الشرطية
خبرية اراد بها جملة منسوبة الى الشرطية وقد يطلق الشرطية على مجموع
الشرط والجزاء **قوله** لان الآية فى سورة التحريم نزلت اولا بمكة آه
اعترض عليه القطب فى شرح الكشاف بانه ينافى ما سبق لان
سورة التحريم مدنية وما قال فيما سبق ان كل شيء نزل فيها يا ايها
الناس مكى ويا ايها الذين آمنوا مدنى اجيب عن الاول بجواز
كون تلك الآية من سورة التحريم مكية غايته ان يكون الحكم بان السورة
مدنية بناء على التغليب وعن الثانى ان ما سبق كلام نقله عن بعضهم

عن علقمه

عن علقمة لا انه مختار فان الجمهور على ان سورة البقرة مدنية وقد يجاب
عن الاول بتجويز نزولها مرتين كما فى الفاتحة ولا يخفى بعده اذ لم ينقل من
احد من المفسرين وانما هو احتمال محض وعن الثانى بان المراد ان كل علم وحكم
نزل فيه يا ايها الناس فهو مكى اى متعلق بمشركى مكة وكل خطاب نزل
فيه يا ايها الذين آمنوا فهو مدنى اى متعلق بالمؤمنين الكائنين بالمدينة
سواء نزلت الآية بمكة او بالمدينة وفيه ما فيه **قوله** فلا يمكن ان يقال
آه اعترض عليه الفاضل المحشى بانه يفوت غرض العلامة وقد فصله
واوضحه بما لا مزيد عليه لكن قد يجاب عنه بان غرض العلامة توجيه تعريف
النار بتعريف العهد الخارجى فى احدى الآيتين وعدمه فى الاخرى ولا
شك ان هذا التعريف يقتضى تعين المقصود وسبق الذكر تحقيقا او
تقديرا فقصد صاحب الكشاف بان سبق الذكر فى البقرة وعدمه فى
آية التحريم حتى يظهر وجه التعريف فى الاولى والتنكير فى الثانية اذ لا قرينة
فيها معينة للمقصود بحسب سباق الآية وسياقه ولا بحسب الحال وهو
ظاهر فيه ادعى فعليه البيان واما سماعهم عن النبى عليه السلام فلا يكفى فى
العهد الخارجى لان مجرد علم المخاطب بذات النار اليه لا يكفى فى الاشارة
بتعريف العهد بل لا بد ان يعلم انه المراد ويتعين عنده بقرينة من القرائن ولذا
لا يقال لك اذا عرفت به زيدا بشخصه وضربه المتكلم ضرب الرجل الا اذا
عهد بينك وبين مخاطبك فقد استبان ان لا يفوت على توجيه الشرح
غرض صاحب الكشاف اصلا وبهذا التحقيق اندفع سؤال آخر وهو ان
احتمال السماع من النبى عليه السلام كاف فى تصحيح التعريف من غير احتياج الى
جعل نزول النكرة سابقا هذا كلام المجيب وفيه بحث اذ لو وجد قرينة
دالة على ان النار المذكورة فى سورة التحريم النار المسموعة من النبى صلى الله
عليه وسلم المعلومة موصوفيتها بالصفة المذكورة بذلك السماع فقد وجد

لكن قد يجاب عنه بان مراد صاحب الكشاف بيان
توجيه تعريف النار فى سورة البقرة مع انها نكرت
فى الآية الاخرى كانه قال انما نكر بها مع انها ذكرت
فى التحريم لقصد الاشارة الى المعهود وانما وجه التنكير
فى التحريم فلكان تقول لقصد التهويل والى هذا
مراد صاحب الكشاف انما هو بيان وجه التعريف
فى احدى الآيتين ولذا بان وجه التنكير فى الاخرى
فلا يدخل تحت القصد وح لا يتوجه اعتراض
الفاضل المحشى على الشارح وانت خبير بان كلام
صاحب الكشاف لا يساعده كما يشهد به الذوق
السليم حيدر سلمه

سبق الذكر التقديري بل التحقيقي وصح تعريفها تعريف العهد الخارجي وان
لم يوجد ثبت عدم وجوب العلم بالصفة لان هذه النار اتصافها بالصفة المذكورة
واما السؤال الآخر الذي دفع بهذا التحقيق المزيف ففي غاية السقوط اذ لم يقع
احد الاحتياج الى جعل نزول الكفر سابقا وانما هو وجه لتصحيح محتمل ولذا اقحم
لفظ الاحتمال فيما نقل من الكشاف كيف وقد صرح في الكشاف بجواز العلم
بذلك بسماعهم من اهل الكتاب ومن النبي عليه الصلوة والسلام قوله والمشركون
لما سمعوا الآية اه ان قلت الظاهر ان المشركين لم يعتقدوا بكون الآية من
عند الله تعالى ولذا بقوا على الاشراك بعد نزولها فكيف علموا ذلك بسبب
سماع الآية قلت ليس المراد انهم جزموا بان هناك نارا موجودة متصفة
بالصفة المذكورة بل انهم علموا انتساب تلك الصفة الى الموصوف المذكور
وموصوفيته بها سواء طابق الواقع ام لا قوله ولم يبين ان اتى موضع اه
قد يجاب بان مراد العلامة من الحكم المحكوم عليه على ان المصدر بمعنى المفعول
بواسطة فانه مجاز شايع لا يحتاج الى نقل وسماع في آحاده كاطلاقه على المحكوم
ونظيره استعمال السكاكي نفسه في اول الفن الثاني البرهان بمعنى ما
يبرهن عليه والفضال بمعنى ما يفاضل عليه فليفهم قوله وهو خلاف
ما صرح به قبل كلام صاحب الكشاف في المفصل يدل على ان التاكيد يفيد
تقرير الحكم حيث قال وجدوى التاكيد انك اذا كررت فقد قررت المؤكد
وما علق به في نفس السامع ومكنته في قلبه فان ضميره به راجع الى المؤكد ففي صريح
تاكيد المسند اليه مثلا تقرير للحكم المعلق به وانت خبير بانه خلاف قول المجيب
فلك ان ترجع ضميره الى ما وهو عبارة عن نفس المؤكد واتحاد المعلق سندا
الى الجار والمجرور فلا يدل ما ذكر فتامل قوله الا يرى الى تصريحهم اه
فان قلت ليس هذا من قبيل مجرد التكرير والكلام فيه قلت لو حمل قوله
مجرد التكرير على التكرير الخالي عن كونه تاكيدا اصطلاحيا لم يكن ملايما لكلام

السكاكي

السكاكي مع ان العلامة بصدد توجيهه فتامل قوله بل في آخر بحث تاخير
المسند المتبادر منه ان تخصيص تقوي الحكم مذكور في آخر بحث الحالة المقتضية
لتاخير المسند ولا شك انه فاسد اذ لا اثر له فيه اصلا كما يدل عليه نظر في
المفتاح بل هو مذكور في اواخر بحث الحالة المقتضية لتقديم المسند فينبغي
ان يحمل على ان المراد ببحث تاخير المسند المعنى اللغوي اي البحث المتعلق
بتاخير الفعل في نحو قولهم انا سعيت في حاجتك قوله والاظهر ان قول
السكاكي اه قبل قوله كما يطلعك ليس متعلقا بقوله وربما كان القصد مجرد
التقرير كما توهمه العبارة بل بما قبله وقوله ربما كان اعتراض كانه قيل ارادة
دفع توهم التجوز او السهو او النسيان تقتضي تاكيد المسند اليه كما يطلعك عليه
ذلك الفصل فانه ذكر هناك ان قولك سعيت انا في حاجتك يقصد به دفع
احتمال التجوز والسهو والنسيان قوله وبهذا يظهر ان ما قال من ان معنى كلام
الى كلام المص كما يدل عليه كلامه في المختصر لا كلام السكاكي قوله غلط فاحش
لما ذكره في المختصر ايضا من ان تاكيد المسند لا يكون لتكرير الحكم فقط ولان
المفيد لتقرير الحكم فيما ذكره هو التقديم لا التكرير ولان سياق كلام المص في التاكيد
الاصطلاحي كما لا يخفى ولان الفرق بين المثالين والحكم بان في احدهما تقرير
الحكم وفي الثاني تقرير المحكوم عليه تحكم وان اعتبر التاكيد في المثال الثاني
بالنسبة الى وحدي فليس بتاكيد اصطلاحي ولا بتاكيد المسند اليه قوله
او دفع توهم التجوز اه فان قلت جعل توهم التجوز ونظيره مقابلا للتقرير يدل
على ان لا تقرير في هذه الصورة مع ان التاكيد تابع يقرر امر المتبوع في النسبة
او الشمول قلت التقرير وان كان لازما في التاكيد الا ان القصد الى مجرد التقرير
مغاير للقصد الى الامور المذكورة والمراد بقوله فللقصد الى مجرد التقرير كما
سبق من الشارح الاشارة اليه كما لا يخفى فلا اشكال قوله لئلا يتوهم
ان اسناد القطع اه فالحكم هنا اعني نفس القطع ثابت مقرر وانما المقصود

تقرير المسند الفليس فيه اعتراف بان التاكيد قد يكون لتقرير الحكم كما ظنه بعض
اصحاب الحواشي قوله ولا يدفع هذا التوهم اه اشارة الى التوهم المخصوص
اى بعد وهو توهم السهو في الاصل فان توهم الوصف مثل الاثنينية في
الرجلان والعينية في زيد يندفع به كما اشير اليه في الشرح قوله وههنا
بحث اجيب بان كونه مجازا مختلف فيه فان بعضهم يجعله حقيقة وتسميته
حقيقة قاصرة فلعل المص منهم ولو سلم انه مجاز عنده فذكر عدم الشمول
يجوز ان يكون لان كونه مجازا لا يبادر الى الذهن لخفائه ولهذا نازع
جماعة من المحققين واما ما اشار اليه الشريف من حمل التجوز المذكور على التجوز
العقلي فبعيد لان التعرض لدفع المجاز العقلي من بعض المجاز اللغوي مع عموم
التعرض للبعض الآخر من غير ظهور مرجح مستبعد جدا هذا ثم ان الحصر
المستفاد من قوله لان كلهم انما يكون تاكيدا اذا كان المتبوع الجمع
لجواز ان يكون احتمال عدم الشمول بطريق السهو لا بطريق التجوز كما ذكر
في جاءني الرجلان كلاهما نعم بين الموضعين فرق بان المثنى نص في مدلوله
لا يطلق على غيره لا حقيقة ولا مجازا بخلاف العموم وغيره لكن هذا
الفرق انما يفيد تعين دفع السهو في كلاهما لا تعين دفع المجاز في كلهم
وقد اشار الفاضل المحشي الى المنع المذكور بقوله يمكن ان يقال فحينئذ
اه فلا تغفل قوله لان المثنى نص في مدلوله لا يطلق على الواحد اصلا
منع ذلك مستندا بقول الشاعر ع فجعلن مدفع عاقلين ايمانا
وجبل الحمرتين شمالا حيث اطلق عاقلين والحمرتين على جبل
عاقل والحمرة وجبل الحمر قوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان
من هذا القبيل وبنى عليه الصلوة والسلام اذا سافرتما واذنتما واقيما
الكبر كما قال منير يؤمكما للواحد لان احد الشخصين اذا كان اماما فالمأموم واحد
وقد يستأنس له بقوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان اذ لا يخرج الا من

وليس لان الحقيقة بهذا المعنى لا يقابل المجاز المطلق كما ذكره في التلويح واما ما اشار اه

بما خطط

الحمرتين واحد عاقل في البلاد التي تجري فيها

والحمل على التغليب

البحر الملح

البحر الملح وقوله القيا في جهنم كل كفار عنيد اذ ليس الخطاب لاثنين
كما ذكر في التفاسير وقد يراد من التثنية مجرد التعدد والتكرار وان
كان فوق الواحد كما صرحوا به في قوله تعالى فارجع البصر كرتين قوله
فانما يدفع ذلك بتاكيد المسند فيه بحث اذ التجوز في مثله قد يكون في
الهيئة التركيبية لا المسند كما اشار اليه الفاضل المحشي فالحصر المستفاد
من قوله فانما يدفع ممنوع قوله وفائدته وان كان البيان
حاصلا بدونه اه قال الفاضل المحشي وذلك لان عادا اسم
علم لهم مخصوص بهم فليس هناك ابهام محقق يحتاج في دفعه الى
عطف بيان فان قلت عبارة الكشاف في تفسير سورة
الفجر هكذا قيل لعقب عاد بن عوص بن ارم بن سام بن نوح عليه السلام
كما يقال لبني هاشم هاشم ثم قيل للاولين منهم عاد الاولى وارم تسمية لهم باسم
جدهم ولمن بعدهم عاد الاخيرة قال ابن الرقيات مجدا تليدا بناه
اوله ادرك عادا وقبله ارما فارم في قوله تعالى بعاد ارم عطف
بيان لعاد وايذان بانهم عاد القديمة انتهى كلامه ومثله في التفسير
الكبير فظهر بهذا ان المصير الى كون عاد اسم علم لهم مخصوصا بهم تعسف
وان محمل قول صاحب الكشاف في تفسير سورة هود وان كان البيان
حاصلا بدونه ان البيان يحصل من سياق الآية حيث قال عز من قائل
والى عاد اخاهم هودا الآية فما وجه ما ذكره الشريف قلت عبارة
الكشاف في سورة هود هكذا فان قلت ما الفائدة في البيان والبيان حاصل
بدونه قلت الفائدة فيه ان توسموا بهذه الدعوة وسما وتجعل فيهم
امرا محققا لا شبهة فيه بوجه من الوجوه ولان عادا عادان الاولى القديمة
التي هي قوم هود والقصة فيهم والاخرى ارم فلو حمل قوله وان كان
البيان حاصلا بدونه على ان البيان يحصل من السياق لم يكن للجواب

قد يراد من التثنية مجرد التعدد

الثاني جوابا لان مدعى السائل حصول البيان من السباق فلا يضره
اشتراك لفظ عاد في نفسه ولهذا بني السؤال على اختصاص لفظ عاد
والجواب الاول على التنزل بقي في كلام الكشاف بحث وهو ان ما ذكره
في سورة النجم مخالف لما ذكره في سورة هود كما سبق وفي سورة والنجم
حيث قال فيه عاد الاولى قوم هود وعاد الاخرى ارم فان المستفاد مما
ذكره في سورة الفجر ان ارم هو عاد الاولى ومما ذكره في السورتين انه عاد الاخرى
والجواب انه محمول على اختلاف الرواية **قوله** ومما يدل على ان عطف البيان
اه اراد به الاعتراض على النحو حيث توهم كلامه لزوم اختصاص عطف البيان
بالمتبوع فجوابه بعد تسليم كون مراده الاختصاص على الاطلاق يكون بناء
على الاعم الاغلب ونظيره ما ذكره الشيخ ابن الحاجب من ان قولهم عطف
البيان اعرف مبني على الاعم الاغلب وان اراد تحقيق المقام وازالة
ما عسى يتوهم من ظاهر كلام المعترض فله وجه **قوله** والمؤمن العائذات الطير
يمسحها عجزه ركبان مكة بين الغيل والسند والبيت من قصيدة
النابغة يمدح بها النعمان بن المنذر ويعتذر اليه مما بلغه عنه مطلعها
يا دارمية بالعلياء والسند اقوت فطال عليها سالف الامد
وبعد البيت المذكور في الشرح ما ان اتيت بشيء انت تكرهه
اذن فلا رفعت سوطي الي يدي اذن يعاقبني ربي معاقبة قرت
بها عين من يأتيك بالحسد العلياء والسند ما ارتفع من الارض
والجبل والاقواء الخلو والواو في والمؤمن للقسم والمؤمن من
اسماء الله تعالى مأخوذ من الامن والعائذات جمع العائذة من العوذ
وهو الالتجاء والطير منصوب على انه عطف بيان او بدل ان جعل
العائذات منصوبة بانها مفعول المؤمن او مجرور على احد الوجهين
ان جعلت مجرورة على انها مضاف اليه له والغيل والسند موضعان

وان في

وان في قوله ما ان زائدة للتاكيد **قوله** قلت ليس في كلام السكاكي الخ
كيف وقد عرف عطف البيان في قسم النحو بما يذكر بعد المسند من الدال
عليه لا على بعض احواله بيانا له لكونه اعرف ولا شك في ان هذا
الحد لا يتناول واحدا او اثنين في هذين المثالين **قوله** وكذا لفظ
اله حامل لمعنى الجنسية والوحدة اما الاول فظاهر واما الثاني فلان
التنوين للافراد الشخصي بقرينة المقام فالوحدة المذكورة ههنا غير الوحدة
المطلقة المعتبرة في اسماء الاجناس وضعا واستعمالا فتأمل **قوله**
على ان الجنسية والعدد المخصوص اه اما الجنسية والعدد فيما يقع في العدد او فيما يساويه
فلا ما ظاهر واما في نصف مجموع حاشيتيه فالكلام مبني على التغليب
اذ الاسم الحامل بمعنى الافراد غير دال على العدد بالمعنى المذكور **قوله**
مثال الوصف المؤكد جعله مثالا للوصف باعتبار صلاحيته له في المقام
الصالح لا انه متعين لذلك لجواز ان يجعل وصفا موضحا كما قرره السابق
في اله واحد **قوله** لانه لا يقوم مقام المبدل منه لان الغرض المسوق
له الكلام في الاول النهي عن اتخاذ الاثنين من الاله وفي الثاني اثبات
الواحد منه كما قرر وليس الاثنان والواحد منفردين مقصودا بالنسبة
فلو قلت لا تتخذوا اثنين وانما هو واحد لاختلت بذلك الغرض كما
لا يخفى **قوله** وفيه نظر لانا لا نسلم اه اشارة الى ان المقدمة المشهورة
القائلة بان المبدل منه في حكم السقوط ليست بكلية على ما يتبادر منها
قال الفاضل الرضي ولا كلام في ان المبدل منه ليس في حكم الطرح لفظا لوجوب
عود الضمير اليه في بدل البعض والاشتمال واما في بدل الكل فحديث
الاول في اللفظ دون الثاني وبهذا ابتين بطلان ما ذكره صاحب
الكشاف في قوله تعالى ما قلت لهم الا ما امرتني به ان اعبدوا الله من ان
قوله ان اعبدوا الله لا يكون بدلا من الضمير المجرور في به ظنا منه ان

المبدل منه في حكم السقوط فيبقى الصلة بلا عائد على انه لو سلم كلية المقدمة
المذكورة لم يضر لان العائد موجود حقا فلا مانع والعجب انه قال
في المفصل قولهم البدل في حكم تنحية الاول ايذان منهم باستقلاله بنفسه
ومفارقته التأكيد والصفة في كونهما تتمتين لما يتبعانه لا ان اهدار الاول
واطراحه واجب لانك تقول زيد رايت غلامه رجلا صالحا فلو
ذهبت تهدر الاول لم يصح كلامه قوله بل لا يبعد ان يقال انه بدل
هذا بناء على انه لا يجب صحة قيام البدل مقام المبدل منه ولهذا لاحظ
المبدل منه ايضا حيث قال عن اتخاذ الاثنين من الاله فلو اعتبر صحة
قيامه مقامه لزم اهداره بالكلية ولا يمكن اعتباره مع البدل اصلا و
بهذا التوجيه اندفع اعتراض مولانا يوسف الاوبهي بانه ان لم يعتبر تقييد
الاثنين بكونه من الاله لم يحصل المقصود الذي هو النهي عن اتخاذ الاثنين
من الاله وان قيد فليقيد الجن في قوله وجعلوا لله الجن بكونه بقوله من
الشركاء حتى يظهر له معنى فتأمل قوله نحو جاءني اخوك زيد في بدل
الكل الاحسن ان يسمى هذا النوع من البدل ببدل المطابق كما سماه ابن مالك
في الالفية لا بدل الكل لوقوعه في اسمه تعالى نحو الى صراط العزيز الحميد الله
فيمن قرأ بالجر فان المتبادر من الكل التبعيض والتجزي وذلك ممتنع
بهما فلا يليق هذا الاطلاق بحسن التأدب وان حمل الكل على معنى آخر
قوله وسكت عن بدل الغلط لانه لا يقع في فصيح الكلام والافصاح
في بدل الغلط لا في التلبس فان الغلط هو المبدل منه وقد يقال
انما سمي بدل الغلط لان سببه الغلط وقد يناقش في عدم وقوع
بدل الغلط في فصيح الكلام بانه تدارك الغلط وانه لا ينافي الفصاحة
بالمبالغة كما في قولك جاءني زيد بل عمرو بمعنى انه وقع الغلط
في ذكر زيد وانما جاءني عمرو نعم لا يقع في كلام الله تعالى لانه يستلزم عدم

العلم

وبهذا اعتراضه توهم ان قوله آه بعد تسليم وجوب صحة قيام البدل مقام المبدل منه فتأمل تم

مطابقا او بعضا او ما يشتمل عليه او غلطا غير بدل الكل

في شرح الايضاح للاسفرائني

الفصاحة بل لعدم جواز وقوع الغلط عليه سبحانه قوله فان قلت لم قال
بزيادة التقرير قلت قد اخذ هذا لا يمكن ان يجاب عنه ايضا بان
في البدل تقرير المتبوع وهو المبدل منه وتقرير الحكم ايضا لكونه في حكم
تكرار العامل واما في التأكيد ففيه تقرير المتبوع وهو المؤكد لا غير
ففي البدل زيادة تقرير ليس في التأكيد قوله والنكتة فيه الايماء
الى ان هذه النكتة ظهر وجه اقتصار المص في عطف البيان على ذكر الا
واما ما ذكره الفاضل المحشي في توجيه كلام السكاكي لفظ الزيادة في
عطف البيان واقتصار المص على ذكر الايضاح من ان السكاكي
قدم ذكر التوابع على تنكير المسند اليه فكان كلامه بالذات في توابع
المعارف وهي لا تخلو عن ايضاح ما لما قصد بها فيكون المقصود
بعطف البيان زيادة الايضاح والمصنف لما قدم مباحث التنكير
على التوابع اقتصر في عطف البيان على ذكر الايضاح ففيه تامل لان
المتبادر من كلامه جواز عطف البيان للنكرات والا لم يستقم نكتة
الاقتصار التي ذكرها مع ان ابن هشام نص في النوع الثاني من الجملة السادسة
من الباب الخامس من كتاب المغني على ان مذهب البصريين اشتراط
التعريف في عطف البيان وان النحاة اجمعوا على ان البيان والمبين
لا يتخالفان تعريفا وتنكيرا وبناء الكلام على مذهب الكوفية تعسف
هذا وقد اشير في شرح الديباجة الى تجويز كون عطف البيان
نكرة على المختار قوله فكان الاحسن ان يقول لزيادة التقرير
والايضاح كما وقع في المفتاح قال الفاضل المحشي واحسن منه ان يقال
مع ذلك الى ما يتفرع على اختلاف العبارة وهو ان السكاكي لما جمع بين
التقرير والايضاح ابتداء في التمثيل ببدل الاشتمال واورد فيه بدل
البعض واخر عنهما بدل الكل بناء على ان الايضاح في بدل الاشتمال

بضاح

تمام صحة

اظهر منه في بدل البعض كما انه في بدل البعض اظهر منه في بدل الكل مع ان
الكلام في مخصصات المسند اليه والتخصيص في الاولين اظهر فالمصنف
لما اقتصر على التقرير ابتداء في التمثيل ببدل الكل لظهوره فيه وعقبه ببدل
البعض لانه اقرب اليه في ذلك من بدل الاشتمال واعترض عليه
الاستاد وغيره بان هذه الاحسنية انما تتم لو ذكر الايضاح وحده
في عبارة المفتاح واما اذا جمع بينهما فلا اذ لا ترجيح للايضاح على التقرير
والجواب ان قوله مع ان الكلام في مخصصات المسند اليه جزء من العلة
بل هو المتبوع في العلية لشهادة مع فلا يعارض الظهور في الايضاح
بالظهور في التقرير فافهم قوله للجمع المطلق الغرض من هذا الوصف
سلب تقييد الجمع بوجه من الوجوه لا تقييده بقيد الاطلاق كما قيل
في قولهم الماهية من حيث هي هي والمفعول المطلق فلا يرد ما ذكره
صاحب المغني في حرف الواو من ان قول بعضهم ان معناها الجمع
المطلق غير سديد لتقييد الجمع بقيد الاطلاق وانما هي للجمع بلا تقييد
قوله اي لثبوت الحكم للتابع والمتبوع الخ هذا التفسير انما يظهر في
عطف المفرد على المفرد واما في عطف الجملة مثل قام زيد وقعد
عمرو فلا وجه له ولعل التفسير بالنظر الى المثال المذكور في المتن قال الشريف
في شرحه للمفتاح قد تقرر في علم النحو ان الواو والفاء وثم وحتى
تشترك في افادة الجمع في ذات مثل قام وقعد زيد او في حكم مثل
جاء زيد وعمرو او في الوجود مثل جاء زيد وذهب عمرو وفيه نظر لان
المثال الاول اعني قام وقعد زيد ينبغي ان يعد من قبيل الجمع في الوجود
بناء على انه من عطف الجملة على الجملة فانه من باب التنازع وفاعل
احد الفعلين محذوف فان قيل لعله جعله من قبيل الاشتراك في الذات
من جهة المعنى قلنا فح يلزم ان يجعل اكل زيد وشرب من قبيل الاشتراك

بحث العطف على المسند اليه

في الذات من جهة المعنى لا في الوجود وهو خلاف ما صرح به المحققون
قوله من غير تعرض لتقدم او تاخر ومعية فيه اشعار بانه لو وجد تعرض
للمعية لكان فيه تفصيل المسند وما ذكره الفاضل المحشي واشعر به كلام
الشارح فيما بعد من ان المعتبر في باب العطف هو التعدد والتميز بحسب
الوقوع في الازمنة اما على سبيل التعاقب او التراخي يدل على ان الوقوع
بالمعية ليس من التفصيل وكذا ان نقول بعد تسليم ان ذكر المعية ليس على
سبيل الاستطراد الحكم بان المعتبر من التفصيل في باب العطف هو التعدد بحسب
الوقوع في الازمنة على احد الوجهين انما هو بالنظر الى الواقع بناء على ان ليس
لنا حرف يدل بحسب الوضع على المعية في الزمان المستلزمة لتعدد المسند
لا انها لو وجدت لم يكن المفهوم منها من التفصيل المعتبر في شيء ثم قول
الشريف المعتبر في باب العطف الخ منقوض بحتى فان المعنى المذكور غير معتبر فيها
اصلا على حقيقة النحو فاما ان يقال قصد المحشي بيان الامتياز بحسب الخارج لما قال
عليه ما بحسب الذهن الذي هو المعتبر في حتى او يقال ان حتى لتفصيل المسند
بحسب الوقوع في زمان متراخ ايضا لكن بحسب الذهن واما اعتبار حال
المتعلق قوة وضعفا فامر خارج عن الوضع بل يراعى في بعض مواده بحسب
المقام وفيه بعد لا يخفى فليتامل قوله واحترز بقوله مع اختصار آه قال في
شرحه للمفتاح وقد ثبت فيما مضى انه لو لم يقيد في الصورتين يعني في تفصيل
المسند والمسند اليه لكان مستقيما الا انه مع التقييد اقوم وابعد عن الاشتباه
وقد اشار به الى ما ذكره في اول احوال المسند اليه من ذلك الشرح من ان المناسبة
هي المعتبرة في هذا الباب وليس بلازم ان لا يحصل ذلك الغرض الا بهذه
الخصوصية ولا ان ينحصر المقتضي لها فيما ذكر من الوجوه ثم قال فاحفظ هذا الاصل
ولا تلتفت الى الاعتراض بان المقتضي قد يكون امرا آخر سوى ما ذكروا او ان
ذلك المقتضي قد يترتب على حالة اخرى قوله واحترز به عن نحو جاءني

ع

قوله قول الشريف لا يخفى ان الواو لا تفيد تفصيل
المسند واما ان المجيء الحاصل باصرها
فلا يستفاد من الواو الا بالعقل دون التركيب فان
الفهم منه ليس لولا استفيدت من القرينة
لكان فيه تفصيل المسند
منه سره

فاحفظ

زيد وعمرو وبعده بيوم او سنة يريد ان فيه تفصيل المسند مع ان منشاه
ليس العطف على المسند اليه اصلا فلم لم يقيد بقوله مع اختصار لتوهم ورود ان
يقال قولكم او العطف على المسند اليه ليكون منشا التفصيل المسند مما
هو حاصل المعنى ليس بمستقيم لتحقق ذلك التفصيل من غير ان يكون العطف
منشاه فلا يكون هذا التفصيل حالة مقتضية لذلك العطف لحصوله بدونه
وذلك ان تقول في توجيه الاحتراز بناء على ان الضابطة الثانية ضابطة للعطف
بغير الواو وكما لا يخفى ان المعنى ان العطف بغير الواو لتفصيل المسند فلو لم
يذكر قيد الاختصار لتوهم ورود ان يقال ان ذلك التفصيل حاصل في المثال
المذكور مع انتفاء العطف بغير الواو وكما في فائدة الاختصار الاول ولو قال
واحترز به عن نحو جائني زيد وجائني عمرو وبعده بيوم او سنة لكان اظهر
قوله يترتب اجزاء قبلها ذهنا التعرض للاجزاء بطريق التمثيل لا الحصر
اذ المعتبر في حتى كما صرح به في مغني اللبيب وغيره ان يكون معطوفها بعضا
من جمع ما قبلها كقدم الحاج حتى المشاة او جزءا من كله نحو اكلت السمكة حتى راسها
او كالجزء نحو اعجبتني الجارية حتى حديثها وبالجملة ان يكون متبوعها ذا تعدد
في الجملة حتى يتحقق فيه بعض ولو اشترط الجزئية بخصوصها لا حتيج الى تاويل
المثال المذكور اعني مات كل اب حتى آدم بان المراد مات آبائي حتى آدم
قوله وكذا الاثبات اذا دخل على كلام فيه تقييد بوجه ما يتوجه الى ذلك
القيد المراد من الدخول المذكور التاخر في الاعتبار والملاحظة لا انه وجد القيد
اولا ودخل الاثبات ثانيا بحسب الحقيقة حتى يرد عدم تاتيه في مثل قولك
جائني زيد يوم الجمعة اذ لا يصح زيد يوم الجمعة حتى يقال انه كان كذلك ثم جاء
بجائني قوله من غير تفصيل للمسند لا يقال اسماء الافعال مستندة الى الضمائر
المستترة العائدة الى اسم الموصول ففيه تفصيل للمسند لانا نقول معنى تفصيل
المسندان يشير الى تعدد المسند الواحد وترتب افراده لا الى احد فاعله

اوراد

افراد المسند قوله لانه في معنى الذي ياكل ويشرب فينام فيكون من
عطف الجملة على الجملة لا من عطف المسند اليه قوله ولو سلم فلا دلالة
فيما ذكره قيل فيه نظر لان هذه ضوابط والظاهر انها مساوية لشهادة
القيود والاحترازات فاللزوم في مثله واضح وقد اشار الشارح في نكات
عنه في فائدة قيد الاختصار الى اندفاع امثال هذه الاعتراضات فليكن على
ذكر منك واعترض ايضا بان التقسيم السابق يدل على ان العطف
على المسند اليه اذا لم يكن لتفصيل المسند اليه فعلى تقدير تسليم ان المثال
من قبيل العطف على المسند اليه وانه ليس لتفصيل المسند وجب ان يلزم
انه لتفصيل المسند اليه مع ان المسند اليه ههنا واحد لا يقبل التفصيل
واجيب بعد تسليم وجوب احد الامرين بالتزام ان العطف ههنا لتفصيل
المسند اليه بناء على ان التغاير بالوصف منزلة التغاير بالذات على
تقرر في مثله تامل قوله او انهما جاءاك جميعا فيكون قصر افراد كما
ان الاول قصر قلب وسكت عن قصر التعيين لان المخاطب فيه شاك
فلا حكم له حتى يرد فيه عن الخطا الى الصواب كما سيظهر ان شاء الله تعالى
ثم انه جوز استعمال لا في قصر القلب والافراد وفي دلائل الاعجاز انها
يستعمل للقلب فقط قوله لمن اعتقد ان المجيء منتف عنهما جميعا
لم يرد بالاعتقاد ما يكون جازما بل يتناول الظن الضعيف الذي هو
الوهم الفاسد قوله لمن اعتقد ان زيدا جاءك دون عمرو على ما
وقع في المفتاح فان قلت لا مخالفة بين الكلامين لان مراد النحاة
من الاعتقاد المذكور اعتقاد انتفاء المجيء عنهما بعد نفيه عن زيد مثلا
ومراد المفتاح اعتقاد مجيء زيد دون عمرو والاعتقادان على المذكور
يمكن اجتماعهما قلت لما كان المفروض اعتقاد المخاطب الملابسة
بين المتعاطفين بحيث يتوهم من انتفاء المجيء عن احدهما انتفاؤه من الآخر

ضابطة

أقحم لفظ التوهم ههنا وفيما سبق بناء على عدم الورود في نفس الامر كما نقله عن شرح المفتاح منه

فاما ان اعتقد مجيئهما او عدم مجيئهما فلا يمشي التصوير المذكور كما لايخفى قوله
فلم يقل به احد اي لم يذهب اليه ذاهب لانه لم يظفر به بالاستعمال
واما وجهه بسعطان شاء من انه شرط في الاستعمال لكن في مقام القصر
ان يكون وهم السامع على خلاف ما بعد لكن ولا يكون في اعتقاده
مجيئهما كذلك راجع الي الاستعمال ايضا كما لايخفي هذا ويمكن ان يوجه
عدم القول بما ذكر بلزوم استدراك الاثبات الذي بعد لكن لكونه معلوما
للمخاطب وما ذكره الفاضل المحشي من انه منقوض بقولنا جاءني زيد
لا عمرو في قصر الافراد مدفوع بان الفرق بين المادتين بين فانه
يصح الاكتفاء بقولك ما جاءني زيد فيكون لكن عمرو لغوا ولا يصح الاكتفاء
بلا عمرو حتي يكون جاءني زيد لغوا واما صحة ان يقال من اول الامر
ما جاءني عمرو فلا يضر لانه تعيين الطريق في تادية المعنى المراد لا التزام
استدراك جزء من الكلام لصحة الاكتفاء بجزئه الاخر ولعل المتكلم
انما لم يختر تلك الطريق لئلا يتلقي المخاطب لصورة النفي او لغيره من
الاعتبارات المناسبة فان قلت المخاطب لما اعتقد الملابسة
بين المتعاطفين ونفي المتكلم المجيء عن احدهما توهم المخاطب عموم النفي
فالايجاب الذي بعد لكن رفع ذلك التوهم وظهر له فائدة معتد بها
قلت غرض الشارح نفي القصر الافراد نظرا الي الاعتقاد الاول حتي يصح ذلك
في كل صورة اعتقد المخاطب الملابسة بين المتعاطفين ام لا قوله
ومعني الاضراب ان يكون المتبوع في حكم المسكوت عنه فعلي هذا يخرج
العطف ببل عن تعريف العطف بانه تابع مقصود بالنسبة مع
متبوعه على ما ذكره ابن الحاجب واما المعطوف بلا ولكن فلا يرد
كما توهم الرضي لان التابع والمتبوع معا مقصودان بالنسبة وان كان
احدهما بالاثبات والاخر بالنفي قوله وفي كلام ابن الحاجب الخ

قال بعض اصحاب الحواشي صرح بذلك في الامالي ومن لم يقف على ذلك اتخذ
عجزه وسيلة الي طعنه والله تعالى اعلم قوله واما على مذهب الجمهور فمشكل
وذلك لان الحكم المذكور في الكلام هو المنفي ولم يصرف الي التابع على مذهبهم و
يمكن ان يقال المراد من الحكم ما هو اعم من الايقاع والانتزاع لا الوقوع مثلا فنفي
المنفي على مذهب الجمهور صرف حكمك من الاول الي الثاني وجعلت الاول
مسكوتا عنه قوله او للابهام نحو وانا او اياكم لعلي هدي او في ضلال مبين
المراد من الابهام ترك التعيين لداع يدعو اليه وهو في الاية ان لا يصرح بنسبة
الضلالة الي المخاطبين لئلا يزيد غضبهم وليس المراد منه ايقاع السامع في
الشك في اصل الحكم وهو ظاهر ثم المذكور في مغني اللبيب ان الشاهد في
او الاولي ووجه التخصيص غير ظاهر وههنا بحث وهو ان الاسكاكي جعل هذه
الاية من قبيل استدراج المخاطبين على وجه لا يزيد غضبهم وهو ترك تخصيص طائفة
اخرى بالضلال ليتفكروا في انفسهم فيؤديهم النظر الصحيح الي ان يعترفوا انهم
الكائنون في ضلال فالمناسب لهذا المقام التشكيك لا الابهام لان
الموصوف بالجهل المركب لا يتاتى له النظر كالموصوف بالعلم اليقيني صرح بذلك في
المواقف وغيره حتى جعل بعضهم الفكر من شرائط النظر فلما اراد النبي عليه
الصلوة والسلام انجاءهم عن ورطة الجهل المركب هداهم الي طريق الشك الباعث على منهم
النظر الصحيح الموصل الي الحق قوله والفرق بينهما ان التخيير يفيد ثبوت
الحكم لاحدهما فقط فان قلت قد مثل العلماء التخيير باية الكفارة و
الفدية مع امكان الجمع قلت لا يجمع بين الاطعام والكسوة والتحرير
اللاتي كل منها كفارة بل يقع كل واحد كفارة والباقي قربة مستقلة
خارجة عن ذلك وكذا الكلام في اية الفدية قوله عطف بيان لما قبلها
وقيل بدل قوله لانه يقترن بها اولا قد يقال دخول لام الابتداء عليه كما
في قولك ان زيدا لهو قائم يدل على انه من احوال المسند وقائم مقامه

ويدفع بانه بناء على كونه توطئة وتمهيدا الا انه قائم مقامه قوله مختصا بالذكر
لفظ مختصا ههنا وفي قوله مختصا بان يثبت له المسند ليس بصريح في المقصود
وهو دخول الباء على المقصور والاولى تبديله بمنفردا قوله بان يثبت له المسند
لفظ يثبت على صيغة المعلوم من الثبوت لا على صيغة المجهول من الاثبات
لان المستفاد من ضمير الفصل هو القصر في الثبوت لا الاثبات والفرق ظاهر
وبهذا ظهر ان ما ذكره الفاضل المحشي حيث قال كانه قيل واما الفصل
فهو لتمييز المسند اليه من بين الاشياء الصالحة لكونها مسندا اليها باثبات
المسند لا وهذا يومي تقصر المسند على المسند اليه محل نظر يحتاج تصحيحه الى
تكلف بعيد والصواب بثبوت المسند له فتأمل قوله بل صرح في دين الايضاح
ههنا بحث وهو ان الفصل في مثل هذا المقام وان لم يجز ان يفيد القصر بحسب الثبوت
والصدق لكن لم لا يجوز ان يفيده بحسب ملاحظة العينية مثلا اذا اعتقد السامع
ان المتحد بجنس البطل المحامي هو عمرو لا زيد فقلت زيد هو البطل المحامي يكون
قصر قلب باعتبار العينية وعلى هذا قياس بهم المفلحون والمتبادر من كلام
الفاضل المحشي وغيره ان ضمير الفصل في مثله لا يفيد القصر اصلا نعم افادته
لقصر الافراد ليس بظاهر فتأمل قوله وقد يكون لمجرد التاكيد اذا كان
التخصيص حاصلا بدونه سوق الكلام يدل على ان المراد بالتاكيد تاكيد ثبوت
المسند للمسند اليه لكن ظاهر العبارة يشعر بان كونه لمجرد التاكيد مشروط
بكون الكلام مشتملا على تخصيص حاصل بدونه وانت خبير بانه لا مانع من
كونه للتاكيد وان لم يوجد في الكلام اثر التخصيص اصلا اللهم الا ان يقال المراد
انه قد يكون لمجرد التاكيد في صورة يوجد فيها التخصيص ايضا اذا كان التخصيص
حاصلا بدونه او يحمل التاكيد على تاكيد التخصيص وفيه بعد قوله اوقصر
المسند اليه على المسند سياق كلامه يشعر بان هذا القصر لو لم يحصل من غير
فصل لا يمكن جعله للفصل مع انه قد انكره بعض من يدعي ذلك فاجاب

وذلك الكشف بان يقال الباء في قوله باثبات المسند ليس صلة للتمييز بل السببية متعلق بقوله مسندا اليها وصلة التمييز محذوفة اي بثبوت المسند له وهذا معنى قصر ... بلا ملاحظة ذلك المحذوف

[illegible]

بان مبنى الانكار فيما سبق تعليله بكلام الكشاف لا لافادة اصلا الا
ان في حمله قول المصنف تخصيصه بالمسند اليه على قصر المسند على المسند
اليه ثم رده على من زعم ان الفصل يجيء للعكس بعض نبوة عنه وبالجملة حمل
الفصل في مثل الكرم هو التقوى على التاكيد ليس بمتعين لجواز حمله على
افادة قصر المسند على المسند اليه اذ لا مانع قصد الاختصاص فيما يستقيم فيه ذلك قوله
اي تقديم المسند اليه يريد به ايراده متقدما على المسند على ما هو الاصل كما يقال
ضيق فم الركية اي جعله اول الامر ضيقا لا واسعا الا انه يكون واسعا
ثم يضيق قوله ومراد صاحب الكشاف ثمه اي حيث قال انما يقال
مقدم او مؤخر للمزال لا للقار قوله ويعرف فيه معنى اشار الشريف في
حواشي شرح المفتاح الى ان الضمير المجرور راجع الى شيء حيث قال في ذلك الشيء
معنى مناسب لاقتضاء العناية والحاصل انه لابد من اسناد العناية الى
شيء يكون ذلك الشيء مقتضيا للعناية وعلة له بحسب المناسبات
انتهى كلامه والمناسب لكلام الشيخ ان يرجع الى التقديم المدلول عليه بلفظ
التقديم لان عبارة الشيخ في دلائل الاعجاز بعد ما بين وجه العناية في تمييز
هكذا الان الشان انه ينبغي ان يعرف في كل شيء قدم في موضع من الكلام
مثل هذا المعنى ويفسر وجه العناية فيه بهذا التفسير ولا شك ان ما ذكره
الشارح نقل كلام الشيخ بالمعنى كما يدل عليه النظر في دلائل الاعجاز فالاوجه
ما ذكرته قوله ولابد من تحققه قبل الحكم ان حمل قوله ولابد على معناه الظاهر
اعني الوجوب فالحكم بمعنى وقوع النسبة او لا وقوعها والمعنى فان مجرد ذكر
في قوله قبل ذكر الحكم عليه اي قبل ذكر ماخذ معروض الحكم وهو المحكوم به الا ان
الحكم يعرض للنسبة الحكمية المستفادة من المسند كما لا يخفى او يقال اسناد
الذكر الى الحكم مجاز باعتبار ذكر ماخذ معروضه وحاصل المعنى ان الراجح تقديم المسند اليه
على المسند لانه لما وجب تقديمه على الحكم ترجح تقديمه على المسند الذي هو

الحكم علاقة قوية لكون معروضة مستفادا منه ولا يخفى عليك ما فيه من
التكلف والاقرب منه ان يقال المراد بقوله لا بد من الاولوية التي في حكم
الواجب في نظر البلغاء بقرينة ان الغرض اثبات الاصالة التي بمعنى
الرجحان ووجه الاولوية ان شعرية العبارة لان المسند اليه لما كان محكوما عليه
كان المسند مطلوبا لاجله فالاولى ان يلاحظ قبله فالحكم في الموضعين بمعنى المحكوم به و
الغرض دفع ما اورده الفاضل المحشي فتأمل **قوله** ولا مقتضى للعدول الى
قد سبق منا في اوائل احوال المسند اليه الاشارة الى وجه التركيب فلا تغفل
قوله فان كون المسند اليه هو العامل بمقتضى العدول الخ قيل عليه مجرد كون
المسند عاملا لا يقتضي سببا لترجيح تقديمه لان كون المسند اليه محكوما عليه يعارضه
فلا بد من مرجح آخر ككون المقصود ايراد الجملة الفعلية لغرض يناسبها وليس
بوارد لان مراد الشارح ان مجرد اصالة المسند اليه انما يكون باعثا للتقديم اذا
لم يعارضه سبب يقتضي التأخير بالنظر اليه نفسه كملاحظة كون المسند عاملا
لان اعتبار هذا السبب مرجح تأخير المسند اليه ويصير سببا له وان لوحظ
معه اصالته فافهم **قوله** يرثي بها فقيها حنفيا توطئة لما سيذكره
من ان المراد بقوله حيوان مستحدث هو المعاد الجسماني والدليل على انه مرثي فقيه
حنفي قوله وفقيها افكاره شدن للنعمان ما لم يشده شعر زياد ي
قوله يعني تحيرت البرية الخ اعترض عليه بان البعض قائل بالبعث و
البعض منكر له وكل من الفريقين جازم في مذهبه فكيف الحيرة واجيب بان
الحيرة في كيفيته لا في اصله كما دل عليه قوله وفي ان يذان الاموات كيف
يحيى من الرفات على ان الاختلاف الصادر من الجميع من حيث هو مجموع اثر
حيرته وان كان كل من الفريقين جازما في مذهبه فتأمل **قوله** من
الرفات الرفات على وزن الغراب الحطام وهو ما تكسر من اليبس
قوله كذا في ضرام السقط السقط في الاصل ما يسقط من الزند عند

فرام المسقط

الاقتداح يسمى ديوان المعري به والضرام بالكسر في الاصل اشتعال النار
ودقاق الحطب الذي يسرع اشتعال النار فيه الصاسمي به شرح الديوان
المذكور لصدر الافاضل **قوله** يعني بعضهم يقول بالمعاد وبعضهم لا
يقول به لا يبعد ان يكون تقديم القول بالمعاد في شعر البيت مع
ان الظاهر هو اللف والنشر المرتب ايماء الى ان مراد الشاعر بالداعي
الى الضلال هو القائل بالمعاد بناء على ما اشتهر وبين في كتب التواريخ
ان ابا العلاء ملحد منكر للحشر ويومي اليه بيته المشهور عنده من له ذوق سليم
وهو قوله يد بخمس مئين عسجدا فديت * ما بالها قطعت في ربع
دينار * وقد رد من رد عليه * عز الامانة اغلاها وارخصها *
ذل الخيانة فافهم في حكمة الباري **قوله** ولا القفنس هو طائر
طائر في بلاد الهند يضرب به المثل في البياض له منقار طويل وهو حسن
الالحان يعيش الف سنة ثم يلهمه الله تعالى بانه يموت فيجمع الحطب حوله
فيضرب بجناحيه على الحطب الى ان يخرج منه النار فيشتعل الحطب
فيحترق هو ويخلق الله تعالى من رماده بعد مدة وقيل بعد ثلثة ايام مثله
قوله لانه لا يناسب السياق باباء المشاة من تحت وقد يقال السياق
بالباء الموحدة ما قبل الشيء والسياق بالمثناة التحتية اعم وهو المناسب
ههنا **قوله** واما التعجيل المسرة او المساءة للتفاؤل او التطير يحتمل ان يكون
قوله للتفاؤل والتطير علة للمسرة والمساءة بناء على انهما انفسهما سببان
عن التفاؤل والتطير بحسب نفس الامر واما تعجيلهما فلا تعلق له باصل التفاؤل
والتطير على ما زعمه وحاصل الكلام ان التقديم لتعجيل المسرة الى صلة حسن
التفاؤل او تعجيل المسرة الى صلة حسن التطير ولما كان تعجيلهما متضمنا لتعجيل
سببهما لم يتعرض له المصنف ويحتمل ان يكون علة للتعجيل نفسه واياما كان
ففي اقحام لفظ التعجيل ايماء الى قصور عبارة المفتاح حيث قال واما

واما لان اسم المسند اليه يصلح للتفاؤل فتقدمه الى السامع ليسره او يسوءه
وتوجيه القصور على الاحتمال الاول ان التفال حاصل سواء قدم المسند
اليه او اخر ويؤيده قول المحشي ساكن فقلت مقصد با سعيد
فكان اسم الامير لحق فالا حيث جعل اسم السعيد تفالا للتوفيق
مع تاخيره فكذا المسرة المسببة عنه فالمقتضى لتقديم المسند اليه تعجيل
المسرة بتعجيل التفال مثلا والجواب ان التفال قد يكون باللفظ
المسموع في مستهل الكلام كلفظ سعيد مثلا وهذا هو الذي يقتضي تقديم
المسند اليه وقد يكون بمضمون الكلام كما يقال سعد في دارك وعلى هذا
التفال حاصل سواء قدم المسند اليه واخر فلا يقتضي تقديمه على المسند والمعترض
اشتبه عليه الفرق بين التفالين وعلى الاحتمال الثاني ان المسرة كما تحصل من
التفال اذ قد يحصل بذكر الاسم في اثناء الكلام فالمقتضي للتقديم تعجيل
المسرة الحاصل من التفال لا نفسه والجواب بتعميم حصولها بذكر الاسم في
اثناء الكلام ان تراد المسرة الكاملة المفهومة من الاطلاق قال قوله و
السفاح في دار صديقك السفاح في الاصل بمعنى السفاك ثم لقب
اول خليفة من آل عباس رضي الله عنه بويع سنة اثنين وثلثين ومائة
وتوفي سنة ست وثلثين بالجدري وكانت خلافته دون خمس
سنين وتولى بعده اخوه ابو جعفر المنصور المشهور بالدوانيقي
قوله مثل اظهار تعظيمه بناء على ان التقديم في الذكر الصالح يشعر
بالتقديم في الشرف والمرتبة العلية ثم ان الاسم ربما يشتمل
على التعظيم بنفسه او بسبب وصفه فاذا قدم لينبئ تقديمه بحسب المقام
عن ان القصد الى التعظيم يستفاد زيادة تعظيمه ورجل فاضل من هذا
القبيل وربما لا يشتمل عليه بل يستفاد اصل التعظيم من نفس التقديم
من حيث المناسبة المذكورة قوله او تحقيره نحو رجل جاهل في الدار

فيه بحث

فيه بحث لانا لا نم ان التحقير في رجل جاهل مستفاد من التقديم بل من
الوصف حتى لو اخر المسند اليه يحصل التحقير ايضا ولو حذف الوصف
لا يستفاد التحقير اصلا ويمكن ان يقال اصل التحقير يستفاد من الصفة
لكن تقديم مثل هذا المسند اليه في مقام الاهانة يفيد زيادة تحقيره فتدبر قوله
وهذا معنى قول صاحب المفتاح آه يعني كونه متصفا مستمرا عليه بحيث لا يعد
من المتصفين المتسمين به قوله بان نفس الخبر تصور لا تصديق اجاب عنه
سلطان شاه بعد تسليم ان المراد خبر المبتدا بانا لا نم ان خبر المبتدا مطلقا هو
التصور بل قد يكون جملة كما في المثال المذكور غاية انه اذا جعل خبرا يجعل
بمنزلة التصور لكن ذلك لا يضر لانه قيده بقوله نفس الخبر انتهى كلامه
وانت خبير بانه لا يجدي كثير نفع لان محصل اعتراض المعترض ان كلام السكاكي
يشعر بجواز كون المطلوب من الجملة الخبرية نفس المحمول وليس كذلك سواء
كان مفردا او جملة في قوة المفرد والمناقشة في العبارة غير مرضي عند
المحصلين تامل قوله نعم لو قيل على المفتاح هذا انما يرد ان لو كان
مراد السكاكي ما ذكر واما اذا كان مراده اولا ان موصوفية المسند اليه
بمضمون الخبر هو المطلوب دون وصفيته للخبر له وثانيا اعتبار ان متلازمان
لكنه قد يقصد الاول كما اذا كان الكلام في الزهد وانه هل يتصف بالشرب
فيقال الزاهد يشرب وقد يقصد الثاني كما اذا كان الكلام في الشرب
وانه هل يقع وصفا للزاهد فيقال يشرب الزاهد لا يقال قول السكاكي
لا نفس الخبر يابى عن هذا التوجيه اذ المناسب له ان يقول لا وصفيته بالخبر
لانا نقول معنى قوله لا نفس الخبر لا نفس الاخبار فلا اباء فتامل قوله
يتهزز بني قطن ، الهز التحريك والبعث وبنو قطن قبيلة والعوانق
جمع عاتق وهو موضع الرداء من المنكب ورزان جمع رزين ككرام
جمع كريم من رزن الرجل بالضم فهو رزين اي وقور والامام المزول

ه الا ورد بجعل الفعل الخبري الذي هو نسبته التي عن الخبر
ا ولى ان يطلب ... والا ورث
مراد الا ... ومنه الخبر والاوصاف

آه اولا ان كونه متصفا ٢

وصفهم بالمعنى في الامور كانهم سيوف وبالشجاعة حيث لم يفارقوا
السلاح وبالسكون والوقار في المجالس وبالاسراع بانفسهم في خدمة
الاضياف وقراهم قوله اي محل الاستشهاد هو قوله هم خفوف
لا قوله جلوس لاحتمال تقدير المسند اليه فيه موخرا ولا قوله ضيف الم
لان ضيف فاعل فعل يفسره ما بعده ولا قوله نجدهم سيوفا اذ ليس تقديم
المسند اليه فيه لذلك قوله لان خفوفا جمع خاف في بعض شروح
الايضاح او جمع خفيف كظروف جمع ظريف قوله واجب بمنع
الاشتراط قيل عليه هذا المنع خارج عن قانون المناظرة فلا يفيد
اصلا لانه في الحقيقة منع لسند المنع وذلك لان حاصل الاعتراض انا لا نم
ان التقديم في البيت يفيد التخصيص وانما يكون كذلك لو كان الخبر فعلا
وهو ممنوع فالاولى الاستدلال بقول ائمة التفسير دون التعرض
للمنع قوله وما انت علينا بعزيز آه اي العزيز علينا رهطك
لانهم من اهل ديننا لا انت يا شعيب والدليل على ارادة هذا المعنى
ان قول شعيب ارهطي اعز عليكم من الله الى من بني اسد ليس جوابا
لقولهم ولا رهطك لرجمناك اذ المستفاد منه بمعونة المقام ان امتناعهم
عن رجمه كان لعزة رهطه عليهم لا لخوفهم منهم ولا يستفاد منه اشتراك
العزة بينه وبين رهطه فلا يلائمه ارهطي اعز عليكم لاقتضائه ثبوت
اصل العزة له عليه السلام بل هو جواب لقولهم وما انت علينا بعزيز على
ان التنوين للتعظيم فلو لم يقصد به تخصيص العزة الكاملة برهطه ويلزمه
تخصيص عدمها به لما طابق الجواب فافهم هذا خلاصة ما في شرح المفتاح
لكن فيه بحث لان شرط التخصيص عند السكاكي ان يعتبر ان المقدم كان
في الاصل موخرا على انه فاعل معنوي وان يدعو الى هذا الاعتبار ضرورة
في الجملة ولذا لم يقل بالحصر في زيد عرف كما سيأتي والظاهر ان انت

على تقدير

على تقدير تاخيره بان يقال ما عزيز انت فاعل الصفة ولا ضرورة الى
ارتكاب الوجه البعيد اعني ان يعتبر ان انت تاكيد للمستتر في عارف هذا
ثم قوله علينا متعلق بعزيز لان الجار اعني الباء زائدة فيجوز تقديم ما في
حيزها عليه وان ابيت فمقدر يفسره بعزيز قوله وما انت علينا بوكيل
اي بكفيل بحفظ اعمالهم قوله غير مناسب للمقام بل المناسب له
التقوي والتقرير وتحقيق انهم خفوف اذا نزل بهم الضيف واعترض
عليه الاوجهي بانا لا نم عدم مناسبة الحصر للمقام فان المعنى انهم يباشرون
امر الضيافة بانفسهم ولا يكلون الى خدمهم كما هو الدأب في اكرام
الضيف وتعظيمه اقول لعل عدم المناسبة ان كمال اكرام الضيف
ان يباشروا امر الضيافة بانفسهم وبخدمهم لان يستريح خدمهم ويباشروا
بانفسهم مع ان العادة تابى عنه كما لا يخفى على المنصف على انه يفوت
حسن التقابل مع قوله جلوس لاشعار الحصر فيه ولو التزم بتقدير المسند اليه
معه تاخيرا على كمال رفعتهم مع انه ركيك لا يستقيم في وزان كمالهم
قوله بل التخصيص بالذكر وفيه انه لا تعرض في كلام المفتاح للتخصيص
الحصري كما في انا سعيت كما ذكره في مقتضيات تقديم المسند وانت
خبير بان حمل التخصيص ههنا على القصر مع عدم الظهور في المثال الاول
تكلف ودعوى كونه مشروطا بكون الخبر فعليا لا شاهد لها بل هو مردود
بتصريح ائمة التفسير قوله وتخصيصه بالخبر الفعلي اي بنفي الخبر
الفعلي على حذف المضاف لان المقصور على المسند اليه المقدم في المثال الذي
ذكره نفي القول كما في انا ما قلت لكن هذا الكلام من المصنف قرينة على عدم العلم
كما سيشير اليه الشارح في اثناء البحث ثم ان المراد بالخبر الفعلي الخبر الذي اوله
فعل وفاعله ضمير المبتدا لا المتضمن لمعنى الفعل لتصريحه بان الصفة المشبهة
في قوله تعالى وما انت علينا بعزيز ليست خبرا فعليا قوله وصاحب

المفتاح الخ قال الفاضل المحشي وهذا هو الحق وذلك لان التقديم آه واستحسر
بان ما ذكره يقتضي جواز اعتبار التخصيص فيما اذا كان المقدم اسما مظهرا
على نحو جوازه في غيره والسكاكي لا يقول به على ما سيجيء قوله لان التخصيص
انما هو بالنسبة آه القصر المستفاد من قوله انما هو اضافي كما يدل عليه قوله
لا بالنسبة الى جميع من في العالم فلا يقدح فيه جواز ان يكون التخصيص
بالنسبة الى من تردد في القائل كما في قصر التعيين نعم لم يتعرض لههنا
وفيما سيأتي في مواضع لعلته بالنسبة الى مطابقته وعدم ظهور خطاء
المخاطب فيه كما نبهت عليه في بحث العطف على المسند اليه قوله
ولا انا رأيت احدا اي لا يصح هذا المثال الخ بناء على ما يتبادر منه وهو
الاستغراق الحقيقي وهو ان يكون تصحيحه بحمل النكرة الواقعة في سياق
النفي على الاستغراق العرفي ولذا ذكره في المفتاح بلفظ الاستهجان
قوله لانه قد نفي عن المتكلم الرؤية على وجه العموم لفظ على متعلق بنفي
لا بالرؤية يدل عليه قول الشارح فيما سبق فالتقديم يفيد نفي الفعل عن المذكور
وثبوته لغيره على الوجه الذي نفي عنه من العموم والخصوص قوله وفيه
نظر لانا لا نسلم آه اجيب بان كلام المصنف بيان لحاصل المعنى بان يكون مراده
ان المنفي هو الرؤية الواقعة على كل احد بعد تسليط النفي وملاحظته
فيكون من قبيل عموم النفي لا نفي العموم وان كان المتبادر منه ذلك فكانه
قال المنفي هو الرؤية الواقعة على زيد والرؤية الواقعة على عمرو وهكذا
فتأمل قوله اذا لم يكن همزته بدلا عن الواو بان يكون مهموز الفاء
وهذا احتراز عن احد في قوله تعالى قل هو الله احد فان اصله وحد بمعنى
واحد ولذا استعمل في الايجاب بدونه وقد يقال ما همزته اصلية لا يستعمل
في الايجاب اصلا كلفظ ايرم وارم بل المستعمل فيه ما همزته منقلبة قوله
والصواب ما انا رأيت كل احد فان قلت قول الشارح فيما سبق اولا

فالتقديم

فالتقديم يفيد نفي الفعل عن المذكور وثبوته لغيره على الوجه الذي
نفي عن العموم والخصوص وقوله ثانيا لانه قد نفي عن المتكلم على وجه
العموم الخ يفيد ان صحة قولك ما انا رأيت كل احد فلا يكون الصواب
ما ذكر قلت المراد من العموم العموم في المفعول كما صرح به الشريف في شرح
المفتاح فيكون قولك ما انا رأيت كل احد باطلا لعموم المفعول بواسطة
كل كما يبطل ما انا رأيت احدا لعمومه بوقوعه في سياق النفي على ما حققه
الشارح فافهم قوله ردا على من زعم انك رأيت كل احد واذا كان
ردا عليه ينبغي ان يقدر في المثال المذكور لفظ كل ليطابق الرد المردود
فيصح قول المصنف لان المنفي هو الرؤية الواقعة على كل احد هذا توجيه
ما ذكره ذلك المحقق وفيه نظر اما اولا فلانك تحققت ان مراد المصنف
تخصيص نفي الخبر الفعلي والا لم يستقم كلامه اصلا فينبغي ان يكون المثال
المذكور على زعمه ردا على من اعتقد ان غيرك ومن ما رأى احدا
او شاركك في عدم رؤية احدا ولا يخفى ان خطاء المخاطب في مقام
التخصيص في فاعل الفعل المخصص نفيا او اثباتا ولهذا قال الفاضل
المحشي فكانه لم يفرق بين ما انا قلت هذا نعم لو قيل لفظ احد في المثال
المذكور وان جاز بدون احد الا انه في الاثبات للغير تحقيقا لمعنى الاختصاص
لا يكون الا معه فيكون معنى المثال المذكور غيرك اي كل احد
لم يرد ما ذكر لكنه لا يكون توجيها لما ذكره المصنف كما لا يخفى واما ثانيا فلانا
لو سلمنا ان الرد للزعم يقتضي ان يكون الزاعم قد تلفظ بالقضية
الدالة على زعمه حتى يكون استعمال احد في كلامه بل كل غير صحيح لكن
لا نسلم وجوب التطابق فانك اذا قلت لمخاطبك رأيت شخصا ما فقال
لك ما انا رأيت احدا يكون جوابا صحيحا نعم الاحسن ان يراعى التطابق
الصوري فتأمل قوله لان هذا الامتناع جار ايضا هذا رد لتوجيهين

معًا وقوله وايضًا مخصوص بالوجه الاول وقوله وان لا يكون بالوجه الثاني
بقي ههنا مناقشة وهي ان جريان الامتناع في غير الصور المذكورة لا يكون
وجها للف وما ذكره المعتذر لجواز ان يكون وجه الامتناع متعددا ومختلفا
وانما يظهر اللف واذا اجري الوجه المذكور في صورة ولم يوجد فيها الفساد
كما لا يخفى وقد يجاب بان المعترض ههنا بصدد نقل كلام الشيخ وقول الشيخ وقد نزل
الشيخ ما انا قلت شعرا وما انا قلت شيئا مع قوله ما انا رأيت احدا في قرن
واحد وفرع عدم الصحة في الجميع على كون المنفي عاما كما سيجي فيكون التخصيص
في الدليل غلطا صرفا **قوله** لا على جميع الناس ان قلت لم لا يجوز ان
يراد بالجميع جميع مخصوص هو الكل قلت لانا لم يكن الامتناع مختصا بتلك
الارادة مع كونه خلاف المتبادر لم يلتفت اليه الشارح لا يقال ان جميعا نكرة
في سياق النفي فيعم فيكون المنفي الرؤية الواقعة على كل جماعة من الناس فيؤل الى
ما ذكر من نفي الرؤية الواقعة على جميع الناس فيتم المقال ويلزم المحال
لانا نقول لو بني الامر على وقوع النكرة في سياق النفي يكون توسيط كون
احد بمعنى الجميع لغوا اذ يكفي ان يقال ابتداء ان احدا نكرة في سياق النفي فيعم
ويكون المنفي الرؤية الواقعة على جميع الناس **قوله** بل يكفيه ان يكون
رأى احدا هذا كلام مردود عند الشارح بما سيحققه وانما اورده ههنا من طرف
القوم ولهذا قال فيما بعد هذه هي الكلمات الدائرة على السنتهم **قوله** و
متقاربة ما نقله من بعض المحققين معترضا على الفاضل العلامة وما ذكره فيما
سبق بعد قوله فاي حسن حيث قال وقولنا ما انا رأيت احدا او رجلا
يفيد عموم النفي اه متحدان في المآل وهو انه لا وجه للف والمثال المذكور
ومختلفان في التقرير متقاربان فيه كما لا يخفى **قوله** فزعم انه غيرك
او انت بمشاركة الغير المتبادر من المشاركة شركة المعية فليس في الكلام
اذن اشارة الى قصر التعيين ومثله سيأتي في كلام المعترض ايضا ووجهه بانه يجب

ولو بنى الامر على كون جميع نكرة في سياق النفي يكون توسيط كون احد بمعنى الجميع لغوا كما لا يخفى

مرارا وربما يقال المراد من المشاركة اعم من شركة المعية والبدلية فيكون
اشارة الى انواع القصر لكنه تكلف كما لا يخفى **قوله** فزعم انه انت وحدك
او انت بمشاركة الغير اه يريد انه اما قصر قلب او قصر افراد ثم ان
انفهام التخصيص من التقديم بتبيينه من النحوي ذو طبع مستقيم فلو ان التقديم
المسند اليه يوهم ان المخاطب اصاب في اصل الحكم واخطأ في هذا
القيد فكان اهم عند المتكلم فقدمه وانفهام تخصيص النفي لا نفي
التخصيص من قولك ما انا سعيت كانفهام استمرار الامتناع لا امتناع
الاستمرار من المضارع الداخل عليه لو وانفهام دوام الانتفاء لا انتفاء الدوام
من الجملة الاسمية الداخلة عليها لو كما حققه الشارح في بحث لو ولبعض اصحاب
الحواشي ههنا اوهام وخيالات حيث ادعى وضوح دلالة المثال المذكور يعني
انا سعيت في حاجتك على قصر القلب واستشكل دلالته على قصر
الافراد قاصرا نظره على ظاهر ما يتوهم منه من توجه النفي الى التخصيص وبنى عليه
ما بنى ولم يدر انه لو حمل على ذلك لم يحصل قصر القلب ايضا لان توجه النفي
الى قيد الاختصاص يفيد ثبوت اصل الفعل للمتكلم على ما هو القاعدة
المنصوص عليها في لم ابالغ ونظائره وهذا الثبوت ينافي ذلك القصر
ايضا كما لا يخفى **قوله** فلا بد وان يقول الواو داخلة في خبر المبتدا
بعد دخول النواسخ للاشعار بمزيد الاشتباك والاتصال عند الجمهور
وللعطف على الخبر المقدر عند البعض والمعنى فلا بد ان يرتفع خطاؤه
وان يقول **قوله** وفي هذا اشارة الى الرد على ما في قول المص
ولهذا لم يصح ما انا ضربت الا زيدا فان تقديم لفظ انا انما يفيد القصر
يعني ان علة الامتناع ما ذكرنا لا ما ذكره الشيخان ولما كان دلالة
التقديم على هذا المعنى بالنحوي لا بالوضع لم يقل وفي هذا تصريح بالرد
على الشيخين على انه يجوز ان يكون وجه الاشارة عدم التصريح بالشيخين فافهم

قوله وجوابه انه قد سبق ان محل النزاع ثم ذكره شارح الايضاح بان الفعل المتنازع فيه باعتبار فاعلهما وقوع الضرب على كل احد غير زيد واما زيد فمسكوت عنه لان الا لا يصح ان يكون للاستثناء لعدم صحة الاستثناء المفرغ بالاثبات كما عرف في النحو فيكون بمعنى غير واذا كان كذلك لم يكن في الكلام اشعار بان زيدا ضرب او لم يضرب فلا يلزم التناقض اصلا وفيه نظر اما اولا فلان قول الشارح فهذه الصور يجب ان يكون المخاطب مصيبا في اعتقاد وقوع الضرب على من عدا زيد ليس مبنيا على اعتبار الاستثناء من الاثبات وذلك لانك اذا قلت ما انا رأيت احدا فالفعل المذكور هو الرؤية لكن اعتباره مشتبا انما هو على وجه وكيفية هي عليها في صورة النفي وان استفيدت تلك الكيفية من النفي ولذا قيل المثبت فيه هو الرؤية العامة فحينئذ يقال ذلك الفعل المذكور هنا هو الضرب وهو متكيف بعمومه لمن عدا زيدا باعتبار ايقاع الاستثناء من النفي فيجب ان يثبت ذلك الفعل على تلك الكيفية واما ثانيا فلان الا انما يحمل على غير اذا كان الموصوف معها مذكورا فلا يقال جاء في الا زيد بمعنى غير زيد صرح في كتب النحو والموصوف ههنا غير مذكور كما يفهم ايضا من كلامه فلا يجوز حمله عليه واما ثالثا فلان الا اذا لم يكن للاستثناء لم يتعين عموم المقدر فلا يتم ما ذكره المصنف ايضا في فساد المثال فيتم كلام الشيخ الزاما عليه قوله هو نفي الضرب الذي وقعت المناظرة في فاعله هذا هو منشأ مناقض الدليل ولذا فرض الشريف في شرح المفتاح وحده الضرب فبنى التناقض على ذلك الغرض لكن ظاهر كلماتهم يدل على ان الامتناع كلي ومطلق والغرض المذكور نيا فيه قوله وعندي ان قولهم ام ليس المراد ان هذا اعتراض حق حتى يتوجه عليه

انه زاد

انه زاد في كسر القارورة كما ذكره الفاضل المحشي بل ان هذه المقدمة احق بان يعترض عليها من المقدمة التي اعترض عليها المصنف مقدمة دليل الشيخ لان تلك المقدمة ظاهر الصحة ظاهر اندفاع ما اورد عليها واما هذه المقدمة فمنعها موجه ظاهر بحيث يحتاج في دفعه الى اعمال روية ولو سلم فبني تصلفه فيما سبق اطلاعه على مراد الشيخ وعدم اطلاع غيره عليه لعدم تصفحهم كتبه لا لتحقيقه كلام الشيخ بحيث لا يرد عليه منع فتأمل قوله فالاستثناء انما هو من الاثبات الاستثناء المفرغ من الاثبات وان لم يجز فيما لا يستقيم فيه المعنى الا ان مراد الشيخ لزوم ذلك اذ لا يجوز ان يكون من النفي لرجوعه الى الفاعلية لا الفعل بمقتضى القاعدة السابقة ولا يجوز ان يحمل الا على غير لعدم ذكر الموصوف فتعين كون الاستثناء من الاثبات والمستثنى فان قلت الاثبات في ما انا ضربت الا زيدا ليس عاما لان المقدر احد فلا يتناول زيدا فلا يصح ان يستثنى منه الا ان يقدر مع احد لفظة كل بناء على انه في الاثبات لا يستعمل الا معه وقد عرفت انه مردود عند الشيخ قلت المقدر كل احد لا لما ذكرته بل لان الاستثناء مفرغ على نمط قولنا ضربه الا زيد فافهم قوله وكذا اذا كان الفعل منفيا معطوفا على مقدر والمعنى فقد يأتي بكذا وكذا اذا كان مثبتا وكذا اذا كان منفيا قوله وليس اذا قلت سعيت الخ اسم ليس ضمير الشان وخبره الجملة الشرطية او قوله يجب واذا ظرف لغو متعلق بليس وفاعل يجب ان يكون وما يكون تامة ان كان مع اسمه وهو وجود سعي وخبره وهو عند السامع وقد وقع في موقع الخبر صفة سعي والواو في وقد وقع على ما في بعض النسخ من تصرف الناسخ لعدمها في عبارة المفتاح وقصد بالنصب معطوف

على ان يكون نعم ان السكاكي انما نفى الوجوب ههنا اشارة الى وجوبها
اذا تقدم لا لتحقق الجواز قوله غير مشوب حال من السعي قيل
فيه سماجة لان انتفاء الشوب بهذه الامور هيئة الفاعل الذي هو
المذكور لا السعي كذا في شرح المفتاح للشريف ولك ان تجعل حالا
من كاف منك اي مفيدا وجود سعي منك حال كونك غير مشوب
في افادته واداته التجوز الخ فيدخل عدم الشوب تحت الافادة
قوله والشارح العلامة قد اورد اه نقل عن الشارح انه قال
لا شك ان هذا الكلام سهو من الشيخ العلامة الا انه ردده بين التجوز
والسهو والنسيان باعتبار مشاكلة لسوق البيان قوله انما
يستعمل لرد الخطاء في الفاعل الخ هذا الحصر اضافي كما يشعر به قوله
لا لافادة وجود السعي فلا يتوجه عليه ان هذا التركيب كما ياتي للتخصيص
ياتي للتقوى فلا وجه للتخصيص كما زعمه بعض اصحاب الحواشي وجعله
من وجه التعجب والتحير في كلام العلامة قوله فاما ان يكون باعتبار
انه لازم معناه الضمير في انه راجع الى وجود السعي لا الى الافادة
ولذا ذكره والمراد من معنى انا سعيت قصر السعي على المتكلم وباستعماله
يحصل رد الخطاء في الفاعل لا ان معناه رد الخطاء في الفاعل ابتداء
وهذا ظاهر فاللزوم انما هو بين وجود السعي وبين قصر السعي على المتكلم
لا بين رد الخطاء في الفاعل وافادته وجود السعي لانهما لا يجتمعان اصلا
فكيف يتحقق اللزوم بينهما وبهذا ظهر ان قول الفاضل المحشي الا ان لزوم
رد الخطاء في الفاعل لافادة وجود السعي غير ظاهر وعكسه كان ظاهرا
محل بحث ومحتاج الى تاويل وتوجيه على ان اللزوم بين الرد
والافادة ان سلم في الجملة فانما يسلم لزوم افادة السعي لرد الخطاء
واما عكسه فلا وجه له في اعتبار قصر الافراد اصلا لان اثبات الحكم

لاحد

لاحد الشريكين في اعتقاد المخاطب لا ينفيه عن الآخر فليتدبر ٢ واعلم
ان الشارح العلامة قال في شرحه ويجب ان تعلم مع ما قد علمت ان استعمال
الاولين يعني سعيت وسعيت انا لما لم يجب ان يكون في صورة علم السامع وكون
حكمهما حكم الثالث في الرد بل في كون السعي فيهما مشعرا بتجوز او سهو او نسيان
بهذا كلامه فعلى هذا قول الفاضل المحشي وسكت عن بيان حال سعيت
اه محل بحث لانا لا نم انه لم يتعرض لحال المثالين لا في الابتداء بل تعرض
لهما ايضا بقوله ويجب ان يعلم اه وجوابه ان المسكوت عنه لزوم احد
الامور الثلثة المذكورة من المتكلم اذا استعمل المثالين المذكورين لا في
الابتداء والذي يتعرض له العلامة ولزم من جعل حكمهما لا في الابتداء
حكم الثالث ثبوت احد الامور الثلثة للمخاطب فلا غبار على كلام الفاضل
قوله فيكون مجازا الخ قد نوقش بان المجاز انما يكون باعتبار النقل
عما هو المعنى الموضوع له لا عما هو المعنى عند ارباب المعاني اذ لم يوضع اللفظ
بازائه بل انما يفيده بحسب المقام كما صرح به والجواب ما ذكره الشريف
في توجيه كون الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر مسمى في علم البيان بالكناية
من ان الحقيقة والمجاز والكناية يكون اوصافا للالفاظ بالقياس الى
الاغراض الاصلية في عرف البلغاء الخ وكلام العلامة مبني على
ما فهم فلا اشكال قوله او باعتبار انه اه الظاهر ان السهو هو
ان يعرف معنى اللفظ لكن استعمله في غير معناه والنسيان العدم الطاري
على المعرفة لا ما ذكره العلامة من معناهما قوله فان كان نسبه الى
الغير لمسامحة كان تجوزا يعني ان كان اعتقاد المخاطب انتساب
الفعل الى الغير باعتبار مجازي فنسبه الى الغير بذلك الاعتبار كان
تجوزا فيه بحث لان المخاطب اذا كان نسب الفعل الى الغير لمسامحة
لم يكن مخطئا اذ لا خطاء في المجاز وقد ذكر اولا ان هذا التركيب انما يستعمل

وانت خبير بان قول الشارح العلامة انما يستعمل لرد
الخطاء في الفاعل لا لافادة وجود السعي الخ ميل
على ان اللزوم لاحد الامور الثلثة من المتكلم يعني
التجوز والسهو والنسيان على تقدير استعمال انا
سعيت لرد الخطاء في الفاعل وانا لم يجعل
رد الخطاء معنى بحسب عرف البلغاء واستعمل
التركيب به كان لزومه بالاولى اذ لا فرق بين
رد الخطاء في الفاعل وافادة وجود السعي
في عدم كونهما معنى انا سعيت والفرق تحكم
اللهم الا ان رد الخطاء من مستتبعات التركيب
لا يستعمل فيه اللفظ وانما هو غرض محض فلا
لزوم لاحد الامور المذكورة الثلثة ولا كذلك
وجود السعي تامل صح

عند خطاء المتكلم المخاطب في الفاعل وهل هذا الا تهافت وبالجملة هذا التركيب انما يستعمل اذا اعتقد المتكلم ان المخاطب اخطأ في الفاعل واما اذا اعتقد انه نسبه الى الغير مساهلة فلا **قوله** والا كان سهوا او نسيانا اذ لو لم يعرف عدم انتساب الفعل اليه بل كان اعتقاده المذكور اصليا كان سهوا وان كان عرف اولا عدم الانتساب المذكور فطرأ اعتقاد الانتساب كان نسيانا على قياس ما سبق **قوله** واذا بني الفعل على معرف اشارة الى تعيين المعطوف عليه لقوله وان بني على منكر ولما سبق امثلة البناء على المعرف دون البناء على المنكر اختار في الاول لفظة اذا الدالة على التحقق والثبوت وفي الثاني ان ثم في لفظ البناء اشارة الى التقديم المسند اليه لان البناء يقتضي تقديم المبني عليه الذي هو كالاساس **قوله** تخصيص الجنس المراد بالجنس ما يشمل الكثير على ما هو معنى الكلي الطبيعي سواء كان جنسا باصطلاح المنطق او نوعا او غير ذلك كالرجل والمرأة فاذا قيد بكلي آخر يخصصه كما في رجل طويل صار نوعا ثم الظاهر ان المراد بقوله او الواحد منع الخلو لا الجمع ولما كان وجه تخصيص الواحد من الجنس ظاهرا حيث كان النكرة له دون تخصيص الجنس فقط او الواحد فقط بيّنه عما نقله من الشيخ لكن قوله فيما سيأتي وقد يأتي للمتعدد لكن بشرط ان يقصد به الجنس الواحد كما في التخصيص يقدح في منع الارادة فتأمل **قوله** رجل جاءني المجوز لوقوع النكرة مبتدأ كونها فاعلا في المعنى لان المعنى ما جاءني الا رجل كما بين في كتب النحو **قوله** بهذا الكلام الجار على معناه الظاهر متعلق بالمخاطب اي الذي خوطب بهذا الكلام وجعله بمعنى بسببه متعلقا بالمحذوف حالا عن الاعتقاد المدلول عليه بلفظ اعتقد كما توهمه بعض اصحاب الحواشي مما لا وجه له **قوله**

او اعتقد انه امرأة ان اراد اعتقاد انه امرأة فقط كما هو الظاهر لا يكون في الكلام اشارة الى قصر الافراد وان اراد اعتقاد انه امرأة سواء كان فقط او مع اعتقاد انه رجل ايضا ففي الكلام اشارة الى القصر بانواعه الثلثة وهو الاوجه وان كان الاول اظهر ثم ان في قصر الافراد لا يظهر في صحة وقوع القصد الى الوحدة لان اعتقاد ان الجائي رجلان لا يجامع اعتقاد انه رجل واحد كما لا يخفى ومن شرط قصر الافراد جواز الاجتماع حتى يمكن اعتقاد المخاطب به فاعل **قوله** ولعلك تورد كلامه لما كان الانسان غير متكل على عزمه شبه حاله بحال من يترجى الفعل مع جزمه وعزمه على الفعل في المستقبل فاورد صيغة الترجي الدالة على ترجيه من نفسه على سبيل التجريد **قوله** فلا يكون للتخصيص البتة كما عبارته يشعر بعدم احتمال المظهر للتخصيص عنده قطعا وقد اشار في شرحه للمفتاح الى احتماله اياه عنده مرجوحا وان في عبارة المفتاح اشارة الى ذلك وقد اشرنا نحن فيما سبق الى ان علة افادة التخصيص التي ذكروها جارية في المظهر المقدم ايضا فمذهب الشيخ الجرجاني هو الحقيق بالقبول عند اولي العقول **قوله** بين الصور الثلث يعني هو عرف وزيد عرف ورجل عرف والمراد بافتراق الحكم هو ان الاول يحتمل الاعتبارين اعني التخصيص والتقوي على السواء وحق الثاني الحمل على التقوي وفي الثالث الحمل على التخصيص ووجه الافتراق عنده ان لفظ هو في المثال الاول يحتمل ان يكون مبتدأ على اصله من غير اعتبار تقديم وتأخير فلا يفيد الا التقوي وان يكون في الاصل مؤخرا بان يكون الاصل عرف هو لا على انه فاعل لانه ليس من مواقع جواز انفصال ضمير الفاعل بل على انه تأكيد للفاعل المستتر واذا لم يكن فاعلا جاز تقديمه عنه فيفيد التخصيص واما زيد عرف فلا يعتبر فيه ان اصله عرف زيد

الواجب ٤

لان اعتبار الضمير المستتر فى الفعل وابدال الاسم المظهر منه قليل جدا فى كلام
العرب فيتعين فاعلية زيد فلا يجوز تقديمه ولا يفيد التخصيص بل
التقوى واما رجل عرف فلا يحتمل الابتداء لفوات شرط المبتداء اعنى التعريف
او التخصيص فتعين الحمل على انه كان فى الاصل مؤخرا بدلا من الضمير المستتر
فى عرف ثم قدم فيفيد التخصيص البتة وانت خبير بان رجل عرف يحتمل
ان يكون من قبيل الاضمار والتفسير ولا ضرورة فى ارتكاب ذلك الوجه البعيد
اللهم الا ان يقال قول السكاكى بالحصر فيه عند كونه مبتداء لا فى كل تقدير
تامل **قوله** واستثنى المنكر اى من عدم جواز تقديره كونه مؤخرا كما فى
زيد قام وحاصل الكلام ان ابدال الاسم المظهر من الضمير المبهم المستتر فى
الفعل ان سلم وجوده فلا يخفى انه قليل جدا فى كلام العرب كما سبق
فلا وجه لحمل الكلام الشايع الكثير النظائر عليه فيما لا ضرورة فيه فلهذا الحكم
بعدم الجواز واما فيما فيه ضرورة فيجوز هذا التقدير ويحمل عليه وبهذا
ظهر ان ما ذكره بعض اصحاب الحواشى من انه لم يكتف فيما سبق بتقدير بل
ضم اليه قوله ان جاز لان التقدير لا يستلزم الجواز الا ترى انهم يقدرون
رجل عرف بعرف رجل على الابدال مع انه لم يقل به احد محل نظر كيف
ولو لم يجز ذلك التقدير فيه لم يفد الاختصاص لانعدام احد شرطيه
نعم لو قيل انما لم يكتف به لان نحو عرف لا يفيد التخصيص قطعا وان
قدر مقدر كونه مؤخرا لعدم جواز هذا التقدير لم يبعد جدا **قوله**
اى على القول بالابدال وقيل الذين ظلموا مبتداء قدم عليه خبره وقيل
نصب على الذم اورفع عليه وقيل الواو حرف دال على كون الفاعل جمعا
كما فى اكلونى البراغيث **قوله** على انه رجل بدل من الضمير فان قيل
القول بان رجل فى عرف رجل بدل من الضمير مما لم يقل به احد كيف
وانه يستلزم ان يقال عرف رجلان وعرفوا رجال ولم يرد به الاستعمال

الشايع فضلا عن الوجوب **قلت** ليس المراد ان المرفوع فى نحو عرف
رجل بدل بل ان رجل عرف مقدر بعرف رجل على ان يكون بدلا حتى
ان رجلان عرفا يكون مقدرا بعرفا رجلان فهو دائما فى التقدير دون
التحقيق كذا فى شرح المفتاح وقد نبهناك على ان الكلام فى ابدال
الاسم المظهر من الضمير المستتر فى الفعل فلا يرد ان هذا النوع ورد فى التنزيل
وان قل فلم لا يجوز الحمل عليه **قوله** اذ لا سبب له اى للتخصيص سواه
اعترض عليه بان صاحب المفتاح قائل بالفردية فلا حاجة الى ذهب
اليه اذ المعنى رجل واحد عرف لا رجلان ولا رجال والجواب ان قوله
بذلك مبنى على اعتبار التقديم والتاخير كما يدل عليه سياق الكلام فى
المفتاح ويشعر به قول الشارح فيما بعد **قوله** اهر ذا ناب هرير
الكلب صوته عند تاذيه وعجزه عما يوذيه وقال فى الصحاح هو صوته دون
نباحه من قلة صبره على البرد لان المهر لا يكون الا شرا ظاهره ان
الامتناع مبنى على ان الاهرار مختص فى نفسه بالشر لا يتجاوز الى غيره
واعترض عليه بان السكاكى اشار فى مباحث القصر الى انه يجوز مجامعة
لا مع التقدم الدال على القصر مع كون الصفة فى نفسها محالة اختصاص
بالموصوف فيفهم منه ان امر الاختصاص لا يمنع القصر فكيف منع ههنا
ان يراد ان المهر شر لا خير بناء على الاختصاص المذكور وقد يجاب
بان الامتناع ليس مبنيا على مجرد الاختصاص فى نفسه بل على ان ذلك
الاختصاص ملحوظ ماخوذ فى مفهوم الاهرار كما دل عليه كلام الصحاح اذ لا
يخفى انه اذا كان ملحوظا فى مفهومه لا يستقيم اعتبار اعتقاد المخاطب
ان المهر خير حتى يرفع خطاؤه بالحصر اذ لا شك فيه عاقل فضلا عن
ان يجزم بنقيضه وهذا بخلاف ما اذا كان الوصف فى نفسه مختصا
ولم يكن فى مفهومه دلالة على ذلك الاختصاص ولا يكون ذلك

بالقصر ؟

قوله ؟

الاختصاص اولياء كما لا يخفى ولا تخفى ان هذا الجواب لا يلايم تقرير الشارح وانما هو جواب بلا تكلف اذا اورد الاعتراض على المصنف فتدبر
قوله ولا يفزعه من الافزاع او من التفزيع وهو بمعنى الاخافة وبمعنى الاغاثة يقال فزعت اليه فافزعني اي لجأت اليه فاغاثني وفزعه اي اخافه وفزع عنه اي كشف عنه الخوف وفي التنزيل حتى اذا فزع عن قلوبهم اي كشف عنها الفزع قوله واذ قد صرح متعلق بمحذوف اي لزم طلب وجه له والفاء في فالوجه تفريع عليه وربما يجوز كون الفاء جوابا لاذ تشبيها له بان في الحركة والسكون وعدد الحروف على ما صرح به النحاة قوله بل امتناع تقديم التابع اولى لان الامتناع ههنا من وجهين احدهما تقديمه على المتبوع والثاني لزوم تقديمه على ما يمتنع تقديم متبوعه عليه وهو الفعل واما امتناع تقديم الفاعل فانما هو من جهة واحدة قوله تحكم اي قول بالحكومة والتسلط من غير برهان تقوم عليه قوله واقيم مقامه ضمير اي مقارن لانجاب الفتح فلا يلزم بقاء الفعل بلا فاعل ثم الفرق بين فتح التابع والفاعل بان في الاول لا يحتاج الى عمل آخر بخلاف الثاني فانه يحتاج فيه الى الاتيان بالضمير الذي هو اجنبي لا يجدي في هذا المقام قوله بنيت بها قبل المحاق بليلة قيل البيت للثعالبي من قصيدة يهجو بها عجوزا تزوجها لمالها ثم انكشفت سوآتها بعد التزوج واول القصيدة عجوز تمنت ان تكون فتية وقد يبس الجنبان واحدودب الظهر تروح الى العطار تبغي شبابها وهل يصلح العطار ما افسد الدهر وما غرني الا خضاب بكفها وكحل بعينيها واثوابها الصفر بنيت بها البيت العجوز المرأة الكبيرة السن ولا يقال عجوزة والعامة تقولها وجمعها عجز

بعض

بفتحتين والاحاديب اعوجاج الظهر والضمير في بها راجع الى العجوز وفي الصحاح بنى فلان على اهله بناء والعامة تقول باهله وهو خطأ وكان الاصل فيه ان الداخل باهله كان يضرب عليه قبة ليلة دخوله بها فقيل لكل داخل باهله بنى هذا كلامه فظهر ان نحو الكلام ان تقول بنيت عليها والقول بانه ضمن بني معنى الالتباس والمعنى بنيت عليها ملتبسا بها فيه تنبيه على ان الدخول مقرون بالدخول تعسف مستغنى عنه والمحاق ثلثة ايام من آخر الشهر ومحاق القمر خلو وجه المواجهة لها عن النور الواقع عليه من الشمس بسبب وقوعه في ظل الارض والشهر واحد الشهور وهو ماخوذ من الشهرة سمي به لشهرة امره لحاجات الناس اليه في عباداتهم ومعاملاتهم وغيرهما والمراد من قولهم فكان محاقا كله الظلام الشهر كله حتى الايام الماضية منه عليه من كمال النوة قوله عليك ورحمة الله السلام اوله الا يا نخلة من ذات عرق ذات عرق اسم موضع وقوله على وجه اشارة الى وجه آخر وهو جعل ورحمة الله معطوفا على المستكن في عليك قيل وفيه بعد للزوم العطف على الضمير المرفوع المتصل من غير تاكيد والفصل بين المعطوفين وفي اواخر الباب السادس من مغني اللبيب ان عدم الفصل اسهل من تقدم المعطوف على المعطوف عليه لوروده في النثر كمررت برجل سواء والعدم حتى قيل انه قياس انتهى كلامه واما ما ذكره التفتازاني من ان اللازم عدم الفصل فان عليك فصل في الحقيقة لان الضمير مقدم رتبة من الظرف فالظرف فصل يجوز للعطف فكانه تعسف تامل ويحتمل ان يكون قوله على وجه اشارة الى كون ورحمة الله جملة معترضة على حذف الخبر اي عليك ورحمة الله عليك السلام والوجه الاول من الوجوه هو الذي ذكره في شرحه للمفتاح قوله لو كان يشكي الى الاموات اسم كان ضمير الشان وخبره الجملة التي بعدها والى متعلق بيشكي يقال شكوت الى فلان وفي التنزيل انما اشكو بثي وحزني الى الله وما في ما لقي موصولة

اشارة الى جواز تقدير السلام بعد قوله عليك بان يكون السلام الثاني معترضا له وان يكون

من الاضداد

قائمة مقام شيئي ومن بيان له والكمد الحزن المكتوم كذا في الصحاح
ثم استشكيت عطف على كان لا شكا في جواب لو والهمزة للسلب
اي انه ازال شكايتي وسنجار وفهد اسمان لموضعين وقد يقال
جواب لو قوله ما الفي على ان ما نافية فمن في قوله من شدة الكمد زائدة
والفعل اعني يشكي مسند الى الجار والمجرور اعني الى الاموات وفيه بعد
جدا اذ يفوت حسن ارتباط البيت الثاني بما قبله بل الظاهر الارتباط
بهذا واعلم ان قوله وساكنه عطف على قبر مبني على الظاهر المتبادر ويمكن
ان يقال انه فاعل فعل محذوف يدل عليه المذكور فيكون من عطف الجملة
اي واشكاني ساكنه او يكون وساكنه بالجر على القسم والضمير للقبر فافهم
وانت خبير بان في الاول التزام تعسف العطف قبل تمام المعطوف عليه
على نمط جاءني وجاءني عمرو زيد وفي الثاني مخالفة رواية الثقات
قوله بل هو تاكيد اصطلاحي مقدم والجملة فعلية وكذا رجل جاءني
بدل اصطلاحي فالسكاكي خالف اجماع النحاة في تجويز تقديم التوابع في
السعة كما خالف علماء البيان في انكاره المجاز العقلي ويرد على هذا الكلام
ان السكاكي صرح بان ارتكاب الوجه البعيد في رجل جاءني لفوات
شرط الابتداء فكيف يقال انه بدل اصطلاحي عنده وكذا الكلام في
غيره حيث بني الكلام فيه على ان الاول مبتدا او مسند اليه على ان كلام
السكاكي في اوائل الفن الرابع حيث قال قوله عليك ورحمة الله
السلام يلزم ان يكون عديم النظير وان لا يسوغه الا نية التقديم والتاخير
يدل على امتناع تقديم التوابع في السعة ويدل كلامه ايضا في اواخر الحال
المقتضية لتقديم المسند على ان النعت لا يجوز تقديمه ولذلك
يتعين الظرف في مثل قولك في الدار رجل للخبرية وتعين نصب راكبا
في قولك جاءني راكبا رجل قوله ثم لا نم انتفاء التخصيص معطوف

على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل وفيه نظر اذ لا نم جواز تقديم الفاعل المعنوي
ثم لا نم انتفاء الا قوله لا يقال التنكير آه جواب عن منع المعنى قوله
ثم لا نم ولو قيل انه كلام على السند فقد هو مساو للمنع في زعمه يعني ان التنكير
لا يدل على التخصيص بمعنى الحصر بل انما يدل على النوعية والحصر انما يستفاد
من تقدير التقديم فيصح قول السكاكي لا سبب للتخصيص اي الحصر سوى اعتبار
التاخير والتقديم وهذا مبني على ان يكون مراد السكاكي من التخصيص الحصر
والمتبادر من كلامه هو التخصيص النحوي المصحح لوقوع النكرة مبتدا
كما لا يخفى قوله لانا نقول قد ذكرنا آه يعني ان تقدير التاخير
على الوجه المستبعد في المظهر لتحصيل الحصر انما يجوز عنده فيما فيه ضرورة
ولا ضرورة في النكرة المخصصة بالوصف لصحة وقوعه مبتدا كالمظهر
المعرف والحصر فيها يستفاد من الوصف كما سبق فالاعتراض بانه يقتضي
ان يمتنع تقدير التاخير في انا قلت ايضا لصحة وقوعه مبتدا كالمعرف
وهم محض قوله والا فلا توجيه لكلامه اي وان لم يجب ان يكون
الحصر مستفادا من الوصف بل يكون من تقدير التاخير فلا توجيه لقول
السكاكي ان ذلك الوجه البعيد لا يرتكب الا عند الضرورة اذ لا ضرورة
ح في صورة المنكر لحصول صلاحية الابتداء بالتخصيص بالوصف قوله
اذا لم يقصد به النوعي آه قد سبق ان قصد التخصيص الفردي ايضا يحتاج
الى اعتبار التاخير فلا تغفل قوله ثم لا نم امتناع ان يراد المهر شر
لا خير قد اجاب الفاضل المحشي بقوله اذا قيل الا لكن يمكن ان يناقش
في الجواب بان ما ذكره من قباحة الحصر بناء على ما قرره انما هو اذا
جرى الكلام على ظاهره واما اذا كان بطريق التنزيل لاعتبارات خطابية
فلا خفاء في امكان اعتبار الحصر وحسنه ثم لا يخفى ان العاقل اذا سمع
هرير الكلب يجزم عند سماعه بان سببه الشر فالقائل ما يفيده اليه ينبغي ان

قال الفاضل الكاشي دليل الاختصاص هو امتناع التخصيص بوصف العرب اذ كون المهر شرا لا خيرا معلوم عندهم

يكون بطريق التنزيل لاعتبارات مناسبة وبهذا القدر كاف فى
تصحيح كلام السكاكى على انه فسر الهرير بصوت الكلب مطلقا **قوله**
ثم قال ويقرب آه قد بينا فى اوائل الكتاب ان ثم اذا دخلت على الجملة
يجى للترتيب فى الاخبار وهو المراد ههنا والمعنى ما اخبرتك عن قول
السكاكى التقديم يفيد الاختصاص بشرطين اخبرك عن قوله ويقرب
من هو قام الخ فلا يرد ان حديث القرب فى كلام المفتاح مقدم على
حديث الاختصاص فلا وجه لكلمة ثم **قوله** لم يتفاوت فى الخطاب
لعل السر فى عدم التفاوت ان المعنى على تقدير موصوف اى انا رجل قائم
وهو رجل قائم **قوله** ولا يخفى ما فيه من التعسف وجه التعسف ان المفعول معه
مقصور على السماع عند سيبويه وهو الحائز قصب السبق فى مضمار العربية
خلافا للاخفش وابى على فيما جاز فيه العطف والنصب هو العطف بالاتفاق
حملا على الاصل ففى جعله مفعولا معه مصير الى المرجوح المختلف فيه وترك الراجح
المتفق عليه مع ان المقام لا يساعده لان ائمة النحو صرحوا بان المفعول معه
هو المقصود بالنسبة فى جملته قال الشيخ فى شرح اللب واعلم ان تحقيق
معنى المفعول معه على حرفين مفيدين احدهما كذا وكذا والثانى ان المفعول
فى جملته مقصود بالنسبة والمعمول الاول الذى يصاحبه هو غير مقصود
بالنسبة بل تابع له فيها مثلا اذا قلت جئت وزيدا بالنصب كان
معناه ان زيدا فى المجى اصل وانا تابع له فيه واذا اريد استواءهما فى
قلت انا وزيد بالرفع هذا كلامه اذا تقرر هذا فنقول الاصل فى المعمول
فيما نحن فيه وهو القرب فى التقوى ثبوت التقوى وعدم الكمال تتمة له
والاصل فى العلة هو تضمن الضمير وشبهه بالخالى تتمة له كما صرح بذلك
الفاضل المحشى واذا جعل وشبهه مفعولا معه يستفاد منه ان الكمال
فى العلية هو شبهه وهو خلاف الواقع فظهر وجه التعسف واندفع توجيه الفاضل

كان اعراب الصلة مع الموصول ودون الاصل الاول ... لا يكون الاعراب للصلة ... كذا عند البعض ... فاعراب الاسم ... الفاعل ... تعريف الحجج

هذا الاعتراض اورده مولانا حيدر على السكاكى حين دفعه بما برجس ... حكاه فى شرح الايضاح والشارح اورده فى شرح المفتاح ولم يجب عنه

المحشى **قوله** لكونه فيها فعلا عدل به الى صورة الاسم فان قلت اسم
الفاعل مع صلته ولا اعراب للصلة بل لها مع الموصول فما وجه الاعراب
الجارى عليه قلت لما كان الصلة فى صورة الاسم الواقع فى التركيب واللام
فى صورة الحرف اجرى الاعراب على الاسم المركب **قوله** ولا
عومل معاملتها فى البناء حيث اعرب فى نحو رجل قائم اورد عليه انه
ان اراد بالذى لم يحكم عليه بانه جملة ولم يجعل معاملتها فى البناء قائم مع
الضمير كما صرح به الشارح فالاعراب فى مثل رجل قائم ورجلان قائمان
ورجال قائمون لا يدل على اعرابه بل الظاهر ان الاعراب انما هو لقائم الذى
هو اسم لا المركب الذى هو مع الضمير ويتضح ذلك غاية الوضوح فى
نحو مررت برجل قائم ابوه فان المجرور بالوصفية هو قائم فقط وان
اريد مجرور قائم بدون الضمير فهو بمنزلة جزء الكلمة لا الجملة فلا جهة
لبنائه ولا معنى لحديث المشابهة وترك الحكم اجيب بانا نحكم قطعا
ان الخبر فى مثل زيد قائم هو قائم مع الضمير وان الاعراب الجارى على
قائم هو الذى استحقه المجموع بسبب كونه خبرا لكن لما امتنع اجراؤه
على الجزء الثانى اجرى على الاول ولا شك ان ما اجرى عليه اعرابه الذى
استحقه لا يكون مبنيا وليس لقائم وحده استحقاق الاعراب الذى
اجرى عليه حتى يقال لا يلزم من اعراب الجزء الاول ان يكون المجموع
معربا والوصف فى رجل قائم ابوه هو المجموع المركب من اسم الفاعل و
فاعله الا انه اجرى الاعراب على الجزء الاول لما ذكر **قوله**
واما الثانية فبان لم يجعل جملة رد عليه الشارح فى شرح المفتاح
بان ابتناء عدم كونه جملة على تجرده وشبهه بالخالى عن الضمير معنى ان بين
معنى تجرده عن الكلام خارج عن القانون فالتحقيق ان يقال الكلام
ما اشتمل على نسبة اصلية مقصودة بالذات والجملة ما اشتمل على

مطلقا فاسم الفاعل مع فاعله ليس جملة الا اذا وقع صلة للام فانه
مقدر بالفعل فيكون نسبة اصلية او وقع في مثل اقائم الزيدان فانه
مع كونه جملة كلام وما عداهما فليست نسبة اصلية بل على سبيل التشبيه
بالفعل لاشتماله على معناه وقد يجاب عن الرد بانه لا حجر في التصرفات
فانه يجوز تعليل حكم واحد بعلل مختلفة واسباب متنوعة وفيه ما فيه
قوله واتبعه في حكم الافراد نحو زيد عارف ابوه مفعول اتبعه اعني
الضمير البارز راجع الى عارف المسند الى المظهر وفاعله نحو عارف ابوه الا انه
تسامح فقال نحو زيد عارف ابوه بايراد المبتدأ فلا ضمير مستتر فيه ثم ان
القطع بكون المفعول الاول للاتباع تابعا ناشيا من خصوصية المقام
فلا يتوجه عليه ان الامر قد يكون بالعكس كما في قوله تعالى واتبعوا في هذه الدنيا
لعنة فان اللعنة وهي المفعول الثاني تابعة ولبعض اصحاب الحواشي
ههنا زلل بين حيث زعم ان مراد الشارح ان المستتر في اتبعه عائد الى عارف
المسند الى الظاهر وهو التابع ثم اعترض بان بت القول بكون المفعول الاول
تابعا كما ذهب اليه جمهور شارحي المفتاح من عدم التتبع وقصور الاطلاع
بموارد الاستعمال والا فقد يكون متبوعا كما في الاية الكريمة هذا وفي قوله
اي جعل تابعا لعارف المسند الى الضمير العارف المسند الى الظاهر
مسامحة اذ المراد على قياس ما سبق لعارف المسند الى الضمير مع ضميره العائد
المسند الى الظاهر مع ذلك الظاهر كما لا يخفى قوله ولعله سهو
اذ الكلام في ان عارف المسند الى الضمير ليس بجملة بل هو مع ضميره مفرد
لشبهه بالخالي عنه فالقول بان عارف اذا اسند الى الظاهر لا يثنى ولا
يجمع فكذا عارف اذا اسند اليه بحث اخر لم يقع فيه الكلام ولا يساعده
المقام وان كان صحيحا في نفسه على ان العارف اذا اسند الى
الظاهر فلا مساغ لتثنيته وجمعه كالفعل فلا حسن لجعل افراده بطريق التبعية

قوله لفظ

قوله لفظ مثل وغير واما لفظ نظير وشبيه ونظائرهما فقليل
الاستعمال في المعنى المذكور ولذا لم يذكرهما ثم المجوز لوقوع مثل وغير
مبتدأ تخصصهما بالاضافة وان لم يتعرفا بها لتوغلهما في الابهام على ما ذكر
في كتب النحو واعلم ان الفاضل المحشي فصّل استعمالات غير بما لا مزيد عليه الا ان
قوله في اخر البحث والحاصل انه لا حسن للتعرض بنفي الغيرية ولا باثباتها محل بحث
اذ قد يكون التعرض بها مقبولا اذا اضيف غير الى محل التعدد مثلا اذا
ادعى معتزلي معين انه غير قدري هربا من الاندراج تحت قوله عليه السلام القدرية
مجوس هذه الامة فقلت له غير القدري لا يقول بتعدد الخالق تريد ان الغير
مطلقا حصل التعريض لذلك المدعي بنفي الغيرية وحصل الكناية في اثبات
القول بتعدد الخالق لما اضيف اليه غير واذا ادعى انه ليس غير سني لبغضه
ابابكر فقلت له غير السني يبغض ابابكر رضي الله عنه حصل التعريض باثبات
الغيرية والكناية في اثبات عدم البغض لمن اضيف اليه غير وهذا القدر يكفي
لتصحيح اصل كلام الزاعم فتدبر قوله لزم الثبوت لذاته او النفي عنه بالطريق
الاولى فان قلت اذا كان المراد ان من كان على الصفة التي هو عليها كان كذا
لم يلزم الثبوت لذاته او الانتفاء عنه بالطريق الاولى غايته التساوي قلت
المراد بالكون على الصفة التي هو عليها هو الاشتراك في اصل الصفة وان كان
فيمن اضيف اليه المثل اقوى ثم معنى الاولوية ظاهر لانه لما ثبت الفعل مثلا
لمن شاركه في اصل الصفة فثبوته له مع كون تلك الصفة فيه اقوى بالطريق
الاولى ويدل على اعتبار قوة تلك الصفة فيمن اضيف اليه المثل لفظ مثل حيث كان
المتبادر كون وجه الشبه في المشبه به اقوى وكذلك ان يقال وجه الاولوية ان
الثبوت له او الانتفاء عنه يعلم بطريق البرهان كما هو حكم الكنايات قوله
من غير قصد الى انسان اخر هذا القيد معتبر في جميع صور الكناية بغير فانك
اذا قصدت بقولك غيرك لا يجوز سلب الاتصاف بالجود عن غير معين

لا يلزم اتصاف المخاطب به لجواز ان يكون المتصف به اعتبارا آخر فكان لا يمكن
الاكتفاء بذكره في الصورة الاولى قوله بان يراد بمثلك وغيرك انسان
غير المخاطب مماثل له او غير مماثل يعني يوجد في هذه الارادة التعريض بالمعنى
اللغوي اعني ان يكون في الكلام نوع خفاء اما اذا اريد انسان معين فظاهر
لان ذلك المعين يحتمل ان يكون زيدا وعمرا واما اذا اريد المطلق فيوجد
التعريض في مثلك باعتبار ان ما صدق عليه مفهوم المثل غير معلوم فمن هذا
الوجه حصل فيه نوع خفاء واما في الغير فغير ظاهر قوله ان لم يثبت من ارادة
التعريض حاصلا انه لم يقصد بغير ههنا امر مغاير لما اضيف هو اليه بل اريد به معنى لا
ولم يرد يكون ذلك القول ناشيا من عدم ارادة التعريض الا انه ليس مما
يثبت من كل في الوجود بل بعض الاشياء مما ليس مثلا له فلما حصل غير ارادة
التعريض منشأ لتعين ان ارادته ليس مثلا له وعلى هذا القياس توجيه الكناية
في مثل قولك ضربني من غير ذنب قوله لانها من الكناية المطلوب
الحكم يعني ان الكناية على ثلاثة اقسام ما يطلب بها صفة من الصفات كقولك
طويل النجاد فان المطلوب فيها طول القامة وما يطلب بها النسبة اي اثبات
امر لامر كاثبات الجود وعدم البخل لما اضيف اليه لفظ غير ومثل في غيرك
لا يجود ومثلك لا يبخل وما يطلب بها غير صفة ولا نسبة كما في قولك
حي مستوي القامة عريض الاظفار في الكناية عن الانسان قوله
معناه ان مقتضى القياس فليس مخ قوله كاللازم انه قد يتقدم وقد لا يتقدم
بل المراد انه ان كان مقتضى القياس ان يجوز التأخير لكن لم يرد الاستعمال
الا على التقديم كما نص عليه الشيخ في دلائل الاعجاز قوله قيل وقد يقدم المسند اليه
المسور بكل الى قوله وقد يقدم لانه دال على العموم عطف على قوله كما سبق وقد
يقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي وما توسطهما من الابحاث فهو من تتمة المعطوف
عليه فالقول بانه معطوف على ما قبله من حيث المعنى على ما ذكره بعض اصحاب

الحواشي

الحواشي غير واقع موقعه فان قلت المعطوف عليه مقول قول عبد القاهر
والمعطوف مقول قول ابي كذا ومن تبعه فكيف يعطف احدهما على
الآخر قلت هو من قبيل عطف التلقين كما يقال لك سأكرمك فتقول وزيدا
اشار اليه العلامة في تفسير قوله تعالى اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي
ثم ان الضمير في قوله وقد يقدم يحتمل ان يكون راجعا الى المسند اليه المسور
بكل بقرينة سياق الكلام كما هو المتبادر من كلام الشارح ويحتمل ان يكون راجعا
الى المسند اليه مطلقا الا ان لفظة قد لما افادت جزئية الحكم وكان ما يكون
تقديمه لافادة العموم هو المسور بكل صرح به الشارح بيانا لما في الواقع وبهذا ظهر
ان ما ذكره القطب في المحاكمات معترضا على الامام حيث قال الامام احترز
الشيخ بلفظ قد الدالة على جزئية الحكم في قوله الجسم قد يعرض له الانفصال
والانفكاك من الافلاك من ان قد انما يدل على بعض الاوقات لا على بعض
الاحكام فليس مدلول الكلام الا ان الجسم يعرض له الانفصال في بعض الاوقات
لا ان الانفصال يعرض لبعض الاجسام مردود في نفسه ومناف لما ذكره
في شرح المطالع حيث قال احترز بلفظ قد المفيدة لجزئية الحكم في قوله لان
نقيض الخاص قد يكون اعم من عين العام من وجه عن الامور الشاملة فان نقيض
الاخص منها لا يكون اعم منها والتحقيق ان لفظة قد لا تدل ظاهرا على بعض الافراد
لكنها ليست مخصوصة ببعض الاوقات بل قد يكون لبعض الافراد وربما
يلزم منه جزئية الحكم كما في قولك الحيوان قد يكون انسانا فافهم قوله ولا فرق
بينهما عند وجود الموضوع واما عند عدمه فيصدق السالبة المحصلة دون
الموجبة المعدولة لان الحكم الايجابي حكم بثبوت شيء لشيء وهذا الثبوت فرع وجود
المثبت له قال علاء الدين القوشجي في شرح التجريد ردا على ما بين المتقدمين انها
لو تمت لدلت على وجود الممتنعات في الخارج الحكماء اثبات الوجود الذهني كما
لانا نعلم قطعا ان شريك الباري ممتنع واجتماع النقيضين محال ولو لم يوجدا

عطف تلقين

ولا قوة مدركة ففيه حكم بثبوت شيء لشيء على تقدير فيلزم ثبوت الممتنع
في الخارج حال اعتبار الحكم اقول فيه بحث اذ لو اندرج في فرض عدم وجود قوة
مدركة عدم الواجب تعالى عن ذلك علوا كبيرا فلا لزم اتصاف شريكه بالامتناع
على ذلك التقدير وهو ظاهر بل اتصاف اجتماع النقيضين بالاستحالة العقلية
بناء على ان المحال جاز ان يستلزم المحال كما هو المشهور وان لم يندرج
فلا لزوم ثبوت شريك الباري في الخارج لجواز ان يكون ثبوته في
ذات الباري بوجود ظلي وقد صرحوا بان المراد بالوجود الذهني وجود
لا يترتب عليه الاثار سواء كان في قوتنا المدركة او في موضوع آخر ولا شك
في ثبوت علم الله تعالى بجميع المفهومات وان علمه حصولي عند البعض على
ان المعلوم قطعا هو ان اتصاف شريك الباري بالامتناع ليس باعتبار
المعتبر وفرض الفارض واما اتصافه به على تقدير عدم قوة مدركة فتعلق
الخصم المدعي بان ثبوت شيء لشيء فرع ثبوت المثبت له لا يسلم ودعوى
الضرورة في محل النزاع سيما في حكم اطبق جم غفير من العقلاء على خلافه
مما لا يلتفت اليه قوله يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد وظاهر
العبارة ان يقول يكون معناه ثبوت انتفاء القيام لكنه راعى كلام المصنف
حيث قال المستلزمة نفي الحكم عن الجملة فاعتبر المعنى اللازم قوله قد حكم
بنفي القيام اي بانتفائه على ان يكون مصدرا من المبني للمفعول او يقول
معناه قد حكم بهذا الطريق فان الحكم من حيث هو عام للنفي والاثبات فليس
مدخول الباء المحكوم به قوله المستلزمة نفي الحكم عن الجملة بمعنى رفع
الايجاب الكلي كما يشير اليه تقدير الشارح لا بمعنى نفي الحكم عن المجموع من حيث هو
المجموع فلا ينتقض بعدم صدق مثل لا يحمل هذا الخشب الكل مع صدق
ليس يحمل البعض قوله فالحاصل ان التقديم قبل كل الخ فيجب
وهو ان قولك انسان لم يقم نفي لعموم القيام بطريق الاحتمال فلو حمل على نفي

آه يقال قولك ليس بعض الانسان بقادر على تحريك هذا الخشب مثلا سالبة جزئية لا يستلزم نفي الحكم عن جملة الافراد لظهور ان الجملة بعضه مع ذلك لانا نقول اذا صدق ليس بعض الانسان بقادر على هذا الحمل صدق ليس كل انسان بقادر عليه وهو رفع الايجاب الكلي وهذا هو المعنى بنفي الحكم عن الجملة سه

العموم بطريق الخصوص بالبعض بعد دخول كل لم يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس
على ما ذكره الشارح فالدليل السابق لا ينتجه بل الحمل على عموم النفي ولا عدم الحمل
على نفي العموم وان قولك لم يقم انسان نفي عام فلو حمل على نفي العموم بذلك
الطريق لم يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس فينتجه عدم الحمل على عموم ولا ينتجه
الحمل على نفي العموم بطريق الاحتمال ويمكن ان يقال بان المحتمل بحسب اللغة
اعتبار ان احدهما جعل كل داخلة على القضية المنفية والثاني جعلها مدخولة
للنفي والمدلول الصحيح في الاول عموم النفي وفي الثاني نفي العموم بطريق الاحتمال
اذ لا دلالة في اللفظ على الخصوص بالبعض في الاثبات فلما انتفى احدهما تعين
الآخر فتامل قوله انما يفيد نفي العموم لا عموم النفي هذا كما سيجيء
بناء على الاعم الاغلب والا فقد يتوجه القيد في مثله الى النفي فيفيد عموم
النفي وان شئت فاعتبر والله لا يحب كل مختال فخور ونظائره قوله
وقد اهمل فيها بيان كمية افراد الموضوع قيد لما قبله واشارة الى ان الحكم في
المهملة على الافراد اذ المتبادر منه ان يكون هناك افراد ولم يبين كميتها
فيخرج القضية الطبيعية وهي التي حكم فيها على نفس الطبيعة كقولك الانسان
نوع قوله وههنا يجوز ان يكون هيئة القضية آه قيل عليه كون هيئة
القضية سور الكلية انما يستقيم لو لم يصلح للجزئية وهو ممنوع لما مر من
الفرق بين لا رجل بالفتح وبينه بالرفع فانه يحتمل عدم العموم ايضا بخلاف الاول
فالحكم بعموم النكرة الواقعة في سياق النفي محمول على الاغلب واجيب
بان المدعى ان كل ما يفيد العموم فهو سور الكلية سواء كانت تلك الافادة في
جميع الصور او في بعضها بحسب المقام وههنا لما اعترف القائل المذكور بكون
النكرة في سياق النفي مفيدة للعموم ثبت كلية القضية ولا يضر عدم افادة
ذلك في صورة اخرى قوله كما انه في الموجبة سور الجزئية هذا بالنظر الى
الاغلب والا فقد سبق ان النكرة قد تعم في الاثبات كقولهم تمرة خير من جرادة

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
الى آلاء ربه ذي المواهب
محمد المدعو بين الصدور بابرا
وكفى عبده

وقوله علمت كلمة علمت نفس ما قدمت واخرت قوله على ما قال في
الاشارات اي عدم انحصار السور فيما ذكره العموم وكون التنوين سور الجزئية في
الجملة بناء على ما ذكره الشيخ نعم ان الشيخ وان لم يجزم بوقوع مقدم الشرطية كيف
وقد قال ايضا في الاشارات واعلم انه وان كان في لغة العرب قد يدل
الالف واللام على العموم فانه يدل به على نفس الطبيعة ايضا فهناك لا يكون
موقع الالف واللام موقع كل لكن يتم مقصود المص حيث فهم منه ان الالف واللام
يكون سور الكلية على تقدير افادتها العموم والتنوين سور الجزئية على تقدير افادتها
الخصوص اذ لا مدخل لايجاب التعميم والتخصيص على جميع الاحوال في نفس السورية
بل في نفس الاهمال مطلقا كما لا يخفى قوله ان كانت كلمة كل اشار بالحام
لفظ كلمة الى ان التانيث في قوله ان كانت هي داخلة باعتبار تاويل كل بالكلمة
والا فقد تقرر في كتب النحو ان الاصل في كل افراد الضمير الراجع اليه وتذكيره وان
كان معناه بحسب ما يضاف اليه نحو وكل شيء فعلوه بالزبر وكل نفس ذائقة
الموت وامثالهما قوله اما ان يكون عطفا على داخلة اه قال بعض
اصحاب الحواشي استصعب الشارح المحقق رحمه الله تعالى هذا وغيره من
المحققين هذا وليس الامر بتلك الصعوبة اذ الظاهر المتبادر من التاخير التاخير
اللفظي فالطريق ان يجعل معموله معطوفا على خبر بتقدير الفعل اي وقدمت
معموله فكل من المعطوفين اذن تفصيل للدخول في حيز النفي وباقي الوجوه المذكورة
ههنا تعسف لا يخفى هذا كلامه وانت خبير بان امثلة الايضاح عدة كما اشار
اليه الفاضل المحشي لان قوله ما جاءني القوم كلهم والمثالين اللذين اوردهما المص
بعده امثلة لقوله معمولا للفعل المنفي مع عدم تقدم المعمول فيها فلهذا
لم يلتفت الشارح والمحشي الى هذا التوجيه وان كان موافقا لما نقله المص من الشيخ
في الايضاح قوله كما اذا تقدمها على الفعل المنفي قد يتوهم ان فيه مسامحة
اذ المراد تقدمها على مجموع حرف النفي والفعل المنفي لا على الفعل المنفي وحده

كما

كما في قولك ما كل الدراهم اخذت لدخولها في الشق الاول وقد تحقق في
اوائل الكتاب ان المساهلة على المعنى اللغوي واما على ما وقع عليه الاصطلاح
من تسميتهم لمثل لم يضرب ولا يضرب فعلا منفيا فلا مسامحة قوله فالاقرب
ان يجعل الخ فيه نظر لانه ينتقض بمثل ما انا اخذ كل الدراهم لانه معمول للفعل المنفي
مع انه داخل في الشق الاول ويمكن ان يدفع بان الفعل المنفي هو الذي
يدخل عليه حرف النفي بصريحه وهذا ليس كذلك قوله وقدم التاكيد لانه
كالاصل فيه الظاهر ان الاصالة في التاكيدية يستلزم كثرة الاستعمال فيها
وقد منعه في اوائل البحث حيث قال فان عورض بان استعمال كل في التاكيد
اكثر فالحمل عليه ارجح قلنا ممنوع ولو سلم اه قوله وجعل الفعل منفيا
بلم اي لم يجعله منفيا بلا في الصورة المذكورة اعني فيما تقدم المعمول على
مجموع حرف النفي والفعل الداخلة عليه كما يدل عليه قوله لان المنفي بلا لا يتقدم
معموله عليه ثم الوجه في عدم جواز المذكور اقتضاء لا ان فيه صدر الكلام
بسبب مشابهتها حرف الاستفهام من حيث دخولها على الاسم والفعل
لهي بعينها بخلاف لم ولن فانهما لاختصاصهما بالفعل صارا كالجزء منه فيجوز تقديم
ما في حيزهما عليهما كجواز تقديم معمول الفعل المثبت عليه واما لا فانها وان
كانت كما في الدخول على القبيلتين الا انها حرف كثر تصرفهم فيها فكما يعمل
ما قبلها فيما بعدها كما في قولك ضربني بلا ذنب وقولك غضبت عليك
ان لا تضربني يعمل ما بعدها فيما قبلها ايضا واعلم ان الوجه الذي ذكره الشارح
انما ينتهض وجها لعدم ايراد مثل كل الدراهم ما اخذت في الامثلة لا لعدم ايراد
مثل ما كل الدراهم اخذت كما نبهناك عليه وذلك لان المعتبر في النحو امثلة الشيخ
الاول لا الثاني ثم الظاهر ان المثال المذكور من القسم الثاني لا الاول لان حرف
النفي داخلة حكما على الفعل العامل في كل فتامل قوله وفيه نظر لانا
نحن حيث لا يصح اه اجيب بان لفظ اذا اداة الاهمال والقضية في

قوة الجزئية فلا يرد النقض ورد بان قوله لا يصلح الا حيث يراد به نفي الكلية
على ما يشهد به الطبع السليم وذلك لان المستثنى منه عام مقدر من جنس
المذكور والمعنى لا يصلح في موضع من المواضع الا في موضع يراد به فيرد النقض
ولا يدفع كون التأمل في بعض الاوقات على طبق المهملة والحق ما ذكره
في مغني اللبيب ان دلالة الصورة المذكورة على نفي العموم وثبوت البعض من قبيل
دلالة المفهوم وهي انما يعتبر عند عدم المعارض والمعارض موجود في الصور
المذكورة اذ قد دل الدليل على تحريم مطلق الاختيال اي التكبر والفخر على
الناس بغير تكبر او على الله تعالى لا يحب مطلق الكفار الاثيم اي الجاحد بتحريم الربا
ونهى عن اطاعة مطلق الحلاف المهين اي الذي هو كثير الحلف في الحق والباطل
قليل في الرأي والتمييز او حقير عند الناس لاجل كذبه من المهانة وهي القلة
والحقارة فمراد الشيخ ان انما هي في نفس الكلام حيث يخلو عن الدلائل الخارجة
وجدنا الامر على ما ذكر وهذا المعنى يفيد لفظ اذ الدلالة على بعض التقادير
المفيد لجزئية الحكم في بعض الصور على فاين لفظ قد قامت قوله
بان قدمت على النفي لفظا اشارة الى ان النفي المستفاد من لفظه وال
متوجه الى القيد اعني الدخول في حيز النفي فيفيد وجود النفي في
الكلام مع تقدم كل عليه ولا يرد عليه ان انتفاء الدخول في حيز النفي قد يكون
بانتفائه في الكلام اصلا فلا يصح حينئذ قوله عم النفي على طاقته قوله
كما قال له ذو اليدين هو عمرو بن عبد سمي بذلك لانه كان يعمل بكلتا
يديه وقيل لطول يديه روى ابو هريرة ان رسول الله عليه الصلوة والسلام
صلى احد العشائين في الحضر وسلم في ركعتين فقام ذو اليدين فقال اقصرت
الصلوة ام نسيت يا رسول الله فقال عليه الصلوة والسلام كل ذلك لم يكن
فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل النبي عليه السلام على القوم وفيهم
ابو بكر وعمر فقال احق ما يقول ذو اليدين فقالا نعم فقام عليه السلام

واتم

واتم الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو واستشكل الحديث بوجهين الاول ان
قوله كل ذلك لم يكن ليس بمطابق للواقع فكيف صدر عنه عليه السلام والثاني ان
الكلام مبطل للصلوة فلم لم يستأنفها والجواب عن الاول ان قوله كل ذلك لم
يكن مجاز عن قوله لم اشعر بشيء منها لان عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور
به فيكون من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم وعن الثاني انه كان قبل نسخ الكلام
في الصلوة توفيقا بين الدلائل نعم ان احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد على
ان الكلام العمد في الصلوة ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها لكن تأويله عند الحنفية
ما ذكرنا وان كان هذا التأويل محل بحث واشكال لان تحريم الكلام في الصلوة كان
بمكة وحدوث هذا الامر انما كان بالمدينة لان رواية ابو هريرة وهو متأخر الاسلام
وقد رواه عمران بن حصين بطريق آخر وهجرته متأخرة بل ذكر النووي في التهذيب
انه اسلم عام اسلم ابو هريرة قوله على جميع الذنوب اشارة الى ان المراد من
الذنوب في قوله تدعي علي ذنبا هو الذنوب بقرينة المقام بعد ما ثبت
ان ذنبا اسم جنس يقع على القليل والكثير كذا ذكر السيرافي قوله قال المص
المعتمد في اثبات المط الحديث وشعر ابي النجم وفيه نظر لان المط هو القاعدة الكلية
كما لا يخفى فالمثال الجزئي لا يثبته قال قوله والشايع فيما اذا لم يكن الفعل
لفظ الشايع يدل على جواز الرفع في مثله والمذكور في مغني اللبيب وغيره
امتناع زيد ضربت بالرفع لما فيه من تهيئة العامل للعمل وقطعه عنه وذلك
غير جائز عندهم الا ان ما نقله الشارح عن سيبويه في قوله ثلث كلهن
قتلت عمدا يدل على جواز التركيب المذكور قوله فلو كان النصب مفيدا
لذلك العموم والرفع غير مفيد اشار الى ان الاحتجاج بشعر ابي النجم على كلا
جزئي المدعى اعني افادة كل نفي الشمول اذا دخلت في حيز النفي وشمول
النفي ان لم تكن داخلة فيه واما الاحتجاج بالحديث فعلى الثاني خاصة
وفيه بحث اذ للقائل ان يقول يجوز ان يفيد النصب لذلك العموم على سبيل

الاحتمال والرفع على سبيل القطع فعدول الشاعر لافادة القطع بالمقصود
اولا يفيد النصب اصلا ويفيده الرفع على الاحتمال فلا يثبت شيء من جزئي المدعى
لان المعتبر فيها الكلية والقطع كما لا يخفى قوله ولقائل ان يقول انه مضطر الى الرفع
اجيب بان ما ذكر محمول على الاكثر الاغلب ليس بكلي لانه يبطل بقول علي كرم الله وجهه
فلما تبينا الهدى كان كلنا على طاعة الرحمن والبر والتقى لاحتمال ان يكون كان
شانية والجملة هي الخبر بل بدليل قوله فيصدر عنه كلها وهو قائل كما صرح
في مغني اللبيب واذا لم يكن الحكم المذكور كليا بل جاز كونه معمولا للعامل اللفظي
ايضا فلو لم يكن الرفع مفيدا لما قصده الشاعر من شمول النفي كما دل عليه سياق
كلامه لما اختاره وانت خبير بانه لو تم لدل على الجزء الثاني من المدعى لا على
الاول لجواز ان يكون النصب ايضا مفيدا لشمول النفي والعدول على الرفع
لغاية ندرة وقوعه معمولا للعامل اللفظي بعينه واجاب بعض اصحاب الحواشي
ايضا لجواز ان يكون للعدول من النصب سببان لفظي موجب وهو ما
ذكره الشارح ومعنوي مرجح وهو ما نقله من المصنف اذ لا منع من تعدد المقتضي
والمقتضي اعم من الموجب والمرجح وليس بشيء اذ غرض المعترض ان العدول
من النصب الى الرفع ضروري تصحيحا للفظ فكيف يصح قول المص في توجيه
الاستدلال لم يعدل الشاعر الفصيح عن النصب الى الرفع المحتاج الى تقدير الضمير
من غير ضرورة نعم لو لم يذكر قوله من غير ضرورة لم يرد عليه شيء اذ تصحيح
اللفظ مع الاخلال بصحة المعنى مما لا يرتضيه عاقل فضلا عن البليغ الراعي لمقتضى
الاحوال فلو لم يكن الرفع مفيدا لعموم السلب لعدل اليه قطعا قوله ونظيره
ما ذكره سيبويه اي نظير قول المص واعتراضا عليه اعترض عليه بعض اصحاب
الحواشي بوجهين الاول ان النظير ليس في محله لان سيبويه منع الضرورة وهو
يا في الاضطرار فتوجه عليه اعتراض ابن الحاجب واما المص فلم يمنع الضرورة
فلا يتوجه عليه ثبوت الاضطرار والثاني ان سيبويه انما منع الضرورة الشعرية

مطلقا

لو تم لدل

لا مطلقا فلا يتوجه عليه ثبوت الضرورة من وجه آخر والجواب عن الاول ان
المص ايضا نفى الضرورة حيث قال لم يعدل الشاعر الفصيح عن النصب الى
الى الرفع المحتاج الى التقدير من غير ضرورة فيتوجه عليه ايضا ثبوت الاضطرار وعن
الثاني بان خلاصة اعتراض ابن الحاجب ان الشاعر ان كان مضطرا الى
الرفع من جهة ان حذف الضمير من الخبر لضرورة شعرية وهي اختلال الوزن
على تقدير الاتيان به فلا يصح قوله وحذف الضمير من الخبر جائز على السعة وهذا
ظاهر بتامل قوله واعترض عليه ابن الحاجب اي اجيب عنه بان سيبويه انما
منع الضرورة الشعرية لا مطلقا فلا يتوجه عليه ثبوت الضرورة من وجه آخر
وليس بشيء لان قوله وحذف الضمير من الخبر جائز في السعة يدل على نفي الضرورة
المطلقة ههنا قوله الا تاكيدا اي لمعرفة عند البصريين ولهذا جعل
سيبويه كلهن في البيت المذكور مبتدا لا تاكيدا وجوز الاخفش والكوفيون
كونها تاكيد النكرة محدودة قوله في اجزاء ما اضيفت اليه عدم ابراز الضمير
حيث لم يقل ما اضيفت هي اليه مع ان الفعل جار على غير من هو له لكا النفي
النحو من عدم لزوم الابراز عند الامن من اللبس في الافعال وان لزم في
الصفات مطلقا قوله كان الجملة اراد بالجملة ما اشتملت على الاجزاء اذ
لا يؤكد بكل الا ما اشتملت على اجزاء يصح افتراقها حقيقة او حكما كما صرح به في كتب النحو
قوله او في حكم المقدم كما اذا حذف المؤكد وبقي التاكيد على ما جوزه سيبويه والخليل
او قدم التاكيد على المؤكد ان جوز في ضرورة الشعر كجميع فان في كلتا الصورتين
لم يتقدم ذكره اما الاولى فلانه لم يذكر او ذكرت متاخرة لكن في حكم المتقدم
قوله عما هي عليه وهو كونها غير معمولة للعامل اللفظي ظاهرا قوله بهذا الذي
ذكر تنبيه على ان لفظ هذا اشارة الى الحالات المقتضية على تاويل ما ذكر
قوله كلها مقتضى الظاهر مبني على التغليب والا فترك الخطاب يعني الخروج
الذي ذكر في مباحث الاخبار من خلاف مقتضى الظاهر قوله كقولهم ابي حال

تاخير المسند اليه

الوجوب ابتداء من غير جرى ذكر فيجب حينئذ ان يضمر لفظا وتقديرا فيه
ايضا وضع المضمر موضع المظهر بناء على صحيح الاعراب الكاف اسم بمعنى المثل
في موقع المصدر اي وضعا مثل الوضع في قولهم وقد تقرر عندهم ان المشتق
لا يلزم ان يكون مدخول الكاف بل يكفي ان يستفاد مما في حيزها قوله
ليحصل به الابهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب اي جاء بهم
لتراخي التفسير وتباعده في الرتبة عن الابهام هذا وجه المناسبة المذكورة
هو ان المراد بالمدح والذم العامين في هذا الباب هو المبالغة فلما ارادوا
زيادة المبالغة والتفخيم ابهموا الفاعل اولا لتشوق النفس اليه وترغب
في طلبه قوله والتزم تفسيره بنكرة فان قلت في صحيح مسلم من حديث جابر ان
ابليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه وساق الحديث الى ان قال
ثم يجي احدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته قال فيدنيه منه
فيقول نعم انت فاين ذلك التمييز الملتزم واين المخصوص قلت يخرج الحديث
على ان يكون فاعل نعم ضميرا مستترا فيها مميزا بنكرة محذوفة يدل عليها السياق اي
نعم فتانا او نعم شيطانا انت وهو المخصوص بالمدح ونظيره في حذف التمييز قوله
من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت اي فبالرخصة اخذ ونعمت الرخصة
لكن ذكر في مغني اللبيب ان حذف التمييز شاذ في باب نعم قوله نعم رجلا السلطان
فانه لو قيل نعم السلطان حيث لا قرينة لالتبس السلطان بالفاعل المحقق
شرط الف عليه وهو التوحيد الذي يكون الكلام المفيد للمدح او الذم العامين
معه مصروفا في الظاهر على وجه لا يتميز اول الامر لان يمدح شخص غير مذكور الا بتخصيص
او ذمه فيه فائدة فان قلت هلا التبس في قوله تعالى نعم العبد حيث لا يعلم ان العبد فاعل
او مخصوص بالمدح قلت لا لان الآية تدل على ان المخصوص محذوف وهو ايوب عليه السلام
وفي مثله يجوز حذفه كما صرح به قوله خبر مبتدأ محذوف لانه لما تقدم ذكر الفاعل
مبهما قدر سؤال عنه بمن هو فاجيب بقوله هو زيد وفيه وجه آخر ذكره ابن عصفور وهو

ان يكون

ان يكون المخصوص مبتدأ خبره محذوفا اي زيد ممدوح ولعل وجه ان الحذف يأتي
بالجملة انسب لكن المناسب للتفسير هو الاول لان هذا اذ الغرض تخصيص الممدوح بالجملة في
جواب السؤال عنه مع انه معارض بان الخبر محض الفائدة فلا يناسب الحذف وايضا الخبر لا
يحذف وجوبا الا اذا سد شيء مسده صرح به ابن هشام في الباب الخامس من مغني اللبيب
قوله لاحتمال ان يكون الضمير عائدا الى المخصوص انما ذكر الاحتمال لان الضمير حينئذ
الى متأخر معهود عند اكثر النحاة كما صرح به في شرح المفتاح فيكون مما نحن فيه ومما ذكره
الاسناد ومن ثم ذكر الاحتمال بناء على ان المخرج خال عن الضمير عند بعض النحاة وبابه
الكلام بالمثبت ومن قوله لاحتمال الى رجوع الاثبات وهو الاحتمال الى القيد اعني العود
الى المخصوص مع ثبوت الاصل وهو وجود الضمير على ما يشهد به الذوق السليم على ان
فيما ذكرناه اشارة الى جزء المعلل وهو قوله فليس من هذا الباب القطع فان الغرض راجع
الى القيد والمعنى لا يكون من هذا الباب على سبيل القطع بل على سبيل الاحتمال وفي
ما ذكره هذا الفاضل من الاشارة الى انعدام الضمير على مذهب البعض لا يكون الضمير
وضع المضمر موضع المظهر فليس في التعليل اشارة الى كون الكلام مما نحن فيه فقدر
مع ان في المعلل اشارة اليه فتامل قوله ذرعها سبعون ذراعا اي ذراعها
او المصدر لا يخبر عنه بانه سبعون ذراعا وضع سيبويه التمييز لتاكيد بناء على ان
وضع التمييز لرفع الابهام وقد علم ان ذراعا مصدر بمعنى المفعول اي هذه
طولها سبعون ذراعا قوله هو او هي زيد عالم فان قلت كيف يصح هو زيد عالم
مثلا مع انه لا عائد في الجملة الواقعة خبرا قلت لان هذه الجملة في حكم المفرد اي الشأن
هذا الحكم او لان فائدة العائد ان يربط الخبر بالمبتدأ الا ان الجملة من حيث هي جملة
بالافادة فاذا لم يوجد فيها رابط لم يربط بالمبتدأ وضمير الشأن المبتدأ عين مضمون الجملة فلا
يحتاج الى الرابطة وكذا لا يحتاج الى الضمير في كل جملة يكون عبارة عن المبتدأ نحو
زيد منطلق وقوله عليه السلام افضل ما قلته انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله قوله
مكان الشأن او القصة يشير الى ان التذكير باعتبار الشأن والتأنيث باعتبار القصة

قوله ويختار تأنيث هذا الضمير الخ فقول صاحب الكشف ان الضمير المقدر في قوله تعالى
انكم الجنة ضمير الربع والتقدير ان الحكم الجنة ليس كما ينبغي قوله ولم يسمع هي زيد عالم لعرض
مطلقا حيث قال وهي زيد عالم وقد يجاب عنه بان التذكير والتانيث امر قياسي سوى
ما استثني من السماعي وقوله كسح على فتحه فاعل قوله فقضيهن اي فخلقهن خلق
ابداعيا واتقنهن او حصنهن والضمير في فقضيهن مبهم يفسره سبع سموات وقيل الضمير للسما
ذكره في المعنى وحسن سبع سموات حال وقيل السما جمع سماة والوجه الاول هو الجاري على الفصيح
قوله ليتمكن ما يعقبه في ذهن السامع الخ قلت بل لا يحصل التمكن اي حصل من ضمير الشان في نحو
قولك الشان زيد عالم من غير الترتيب خلاف الظاهر قلت لان السامع يفهم من المظهر
مفهومه المطلق بخلاف الضمير الغائب فانه لا يفهم منه الا ان له مرجعا في ذهن المتكلم واما
ان ذلك المرجع هو الحكم او غيره فلا يفهم من نفس هذا الضمير بحسب الوضع فيكون اعم
منا ولان الشان وابهم منه واذا كان ابهم منه يحصل فيه فضل تمكن لا يحصل من الشان
قوله ابو موسى وجدك الخ ابو موسى هو المخصوص بالمدح على ما زعمه وقوله فجدك بدل
والفا زائدة والاقرب ان موسى مبتدا وجدك خبر والفا زائدة في الخبر على ما جوزه
الاخفش مطلقا وحكى قولك فوجد اما جواز زيادتها في البدل فلم اظفر له على شاهد
والمخصوص بالمدح محذوف على نظر قوله نعم الجد اي نعم جدا هو وهذا اولى لشيوع حذف
تقديم المخصوص مع التردد في موقع الفا قوله انما يعتد في ضمير الشان قيل لا يتجه الاكتفا في ضمير
الشان سيما اذا لم يكن في مستهل الكلام لان السامع اذا سمع ضمير الشان يفهم الرجوع الى ما تقدم
تحقيقا او تقديرا ولا ينتظر الى ما يعقبه الضمير واعلم ان قوله ولا يخفى انما يرد اذا جعل
التعليل اعني ليتمكن تعليلا لوضع المضمر موضع المظهر على ما ذكره وهذا هو الظاهر لان
صرف التعليل الى القاعدة هو الوجه واما اذا تكلف جهة التعليل لقوله وقولهم هو او هي
زيد عالم فلا ورود له وهو ظاهر قوله اذ السامع ما لم يسمع المفسر اي قبل ذلك لم
يجوزان يحصل بقرينة اخرى الغرض فيما علم ان فيه ضميرا او لم يعلم انه لاي شي هو دائب
بان القرينة الدالة على وجود الضمير قبل سماع المفسر في غاية الخفاء بل لا يظهر الا ان

يقول

يقول المتكلم للسامع ابتداء لا اورد القول في كلامي ثم يتكلم بالجملة فاعل قوله
اشتهاره ووضوح امره حقيقة او ادعاء قوله كقوله في المطلع زارت صدر
بيت عجزه ومن النجوم قلائد ونطاق وعجزه والطوق لم يلبس الحمام عهده
وظباء وجرة ما لها اطواق ومن العجائب ان حليك مثقل وعليك من سرق الحرير
لفاق ولقد اشار بقوله في المطلع الى التحقيق كونه من قبيل وضع المضمر مقام المظهر
والرواق ستر يمد دون السقف وهو مبتدا وعليها خبره كقولك في الدار
رجل والجملة حال من ضمير زارت وقوله للظلام حال من الرواق وقلائد جمع
قلادة وهي معروف والنطاق شقة لها حجزة ولا نيفق ولا ساقان تأتزر المرأة
بها فتشد وسطها وترسل اعلاها على اسفلها الى الركبة والاسفل ينجر الى الارض
وقد يراد بالنطاق المنطقة التي تشد على الخاصرة وهي انسب بالرضيع لكن
الشقة اليق بالمراة شبهها في قلادتها ونطاقها من اللآلي بالنجوم والمعنى زارت
زارت الحبيبة وسمح تحيلها والحال ان عليها رواقا كائنا من الظلام اي كانت
مستترة بالظلام من الانام وقلائد ونطاق من النجوم والسرق شقة من الحرير
واللفاف ثوب يلتف من ثوبين قوله كم عاقل كم الخبرية المضاف الى
الى مميزه المفرد في موقع الرفع على الابتداء والجملة اعني اعيت خبره قوله
زنديقا قيل معنى الزنديق الزندي والزند اسم لكتاب مزدك الذي ظهر في
زمن قباد واباح الفروج فقتله انوشروان وقريب من بيت ابن الراوندي
قول من قال كم عاقل لم يلج في القرع باب منى وجاهل قبل قرع الباب
قد ولجا وقول ابي الطيب ذو العقل يشقى في النعيم بعقله واخو الجهالة
في الشقاوة ينعم قوله كافرا فيا للصانع او قائلا بالهين خالق الشر وخالق
الخير فينسب مثل هذه الامور الى خالق الشر ولعل مراد القاضي بالعالم الخبير
نفسه الخبيثة والا فمن يكون عالما عارفا بان الدنيا لو كانت تعدل عند الله
جناح بعوضة لما سقى منها الكافر قطرة ما وان ما زاد في الدنيا ينقص في

زنديق

الآخرة كيف يتزندق بل كيف يتغنّج قال الله تعالى من كان يريد حرث الآخرة نزد
له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له في الآخرة من
نصيب وقوله تعالى ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الارض ولكن ينزل بقدر
ما يشاء انه بعباده خبير بصير اللهم بالروح الاعلى ولقد رد على ابن الراوندي
من قال بحيل المعال كم من اديب فهم قلبه مستكمل العقل مقلّ عديم ومن
جهول اكثر ماله ذلك تقدير العزيز العليم ومن قال يكد الاديب وطيب
عيش الجاهل قد ارشداك الى حكيم كامل ونظيره قول سفيان بن عيينة
فيما روي عن ابي عمر وقال كنا عند سفيان فذكروا الفضل ابن الربيع
ودهائه فانشأ سفيان كم من قوي قوي في تقلبه مهذب الراي عنه
الرزق منحرف وكم ضعيف ضعيف العقل مختلط كأنه من خليج البحر
يغترف هذا دليل على ان الاله له في الخلق سر خفي ليس ينكشف
قوله ولا يخفى ما فيه من التعسف لان المفهوم من اختصاص شيء بشيء هو
المغايرة بين الشيئين على ان تفسير البديع بما ذكره لا يخلو عن البعد ايضا لان البديع هو المخترع
لا على مثال قال الجوهري ابدعت الشيء اخترعته لا على مثال والله بديع السموات
والارض اي مخترعها كذلك وكون العاقل محروما والجاهل مرزوقا كثير الوقوع
والنظائر في كل زمان وانما الحكم البديع هو الامر الغريب سواء كان ضد ما ينبغي
ام لا قوله عطف على كمال العناية كان الظاهر ان يكون معطوفا على الاختصاصه
ويكون كل من التهكم والاختصاص سببا لكمال العناية كما صرح به في المفتاح حيث قال
وذلك اذا كملت العناية بتمييزه اما لانه اختص بحكم بديع عجيب الشان واما لانه
قصد التهكم بالسامع الا انه لما كان يورد عليه ان قصد التهكم بالسامع لا يقتضي كمال
العناية بالتمييز بل يقتضي اسم الاشارة سواء قصد به كمال العناية بالتمييز ام لا
جعله عطفا على كمال العناية حتى لا يتوهم ورود السؤال المذكور ولا يحتاج الى
الجواب بان اسم الاشارة يفيد كمال تمييز ولا شك ان المتوهم التهكم يزيد بزيادة

التمييز

التمييز فاذا قصد التهكم اعتنى بالتمييز فقصد كمال التمييز واورد اسم الاشارة قوله
تعاللت كي اشجى البيت وما قبل هذا البيت قوله قفي قبل وشك البين يا ابنة
مالك ولا تحرميني نظرة من جمالك وما بعده فان هي ما في ذكراك لي اساءة
فقد سرني اني خطرت ببالك قوله تعني امرأ لي طبعه من الوقوف ووشك
البين قرب البعد والواو في وما بك علة حالية وتريدين قتلي في موقع
الحال او الاستيناف او البدل وقد ظفرت استيناف جواب هل ظفرت بهذا
المراد قوله قل هو الله احد الله الصمد لم يورد العاطفة بين الجملتين لكمال الارتباط فانهما
فان الثانية كالتتمة للاولى وتعريف الصمد مع تنكير احد للعلم بصمديته بخلاف احديته
قوله اي انزلنا القرآن الا بالحكمة المقتضية لانزاله وما نزل الا بالحكمة وفيه اشارة
الى ان تقديم المجرور في الموضعين اعني بالحق يفيد الحصر ثم كون المثال من قبيل وضع الظاهر
موضع المضمر اذا فسر الحق الثاني بما فسر به الاول كما يدل عليه قاعدة اعادة المعرفة
معرفة واما اذا فسر الحق الثاني بالاوامر والنواهي على ما قيل فلا يكون الحق الثاني من وضع
لان كلا من الحقين له معنى على حدة كذا في شرح المفتاح قيل الحق انه لا يحتاج
الى هذا الاشتراط لانه اذا اختلف معناهما كان القياس الاتيان بالضمير ايضا
فيكون من باب الاستخدام وانت خبير بانه مردود لان الاستخدام خلاف
الظاهر فلا يكون الموضع موضع الضمير في الظاهر والكلام فيه قوله فمن جرم
هو بالجزم مع ان من استفهامية اجراء مجرى الوصل كذا في شرح المفتاح
قوله انا العاصي اتيتك اورد عليه ان حق العبارة ان يقول انا العاصي
اتاك لان العاصي لما كان بدلا كان هو المقصود بالنسبة فيكون هو مرجع الضمير
اجيب بان المقصود الاخبار عن نفسه ولما كان العاصي عبارة عن المتكلم نفسه اورد
ضمير المتكلم ميلا الى المعنى قوله على ان يكون العاصي بدلا هذا على مذهب الاخفش
والجمهور يابون ابدال الظاهر من ضميري المتكلم والمخاطب مستدلين بلزوم النقيصة
البدل من المبدل منه كما حققه الفاضل المحشي لكن دليلهم منقوض على اجماعهم

فسقط بهذا ما ذكره بعض اصحاب الحواشي من ان هذا ليس بسديد بل هو معطوف على الاختصاص صح

[illegible]

بابدال المعرف باللام من الضمير الغائب والمعرف باللام انقص من الضمير مطلقا تدبر
قوله وفيه ايضا تمكن من وصف الاظهر ان يقول وفيه تمكن من وصفه ايضا قد نبه فيه على
هذا بان المقصود في المقام الوصف المعنوي لا النعت النحوي فمعنى قولك انا هذا العاصي
ايضا تمكن الوصف المقصود قوله كاناس كان اي انا وغيري كما نا حال من الرسول
من موصوفه في محل النصب خبر لكانا والعائد محذوف اي كانه واعترض بان منا
حذف خبر كان نص عليه ابن هشام وصاحب اللباب وغيرهما واجيب بانه سماعي ثبت
على خلاف القياس ولو قيل كان تامة وفاعله راجع الى من لم يحتج الى ما ذكروا انا خبر
مبتدا محذوف اي سوانا وغيري او بدل من من على ان يكون من قبيل استعارة
الضمير المرفوع للمنصوب كما استعير للمجرور في ما انا كانت والنصفة اسم من الانصاف
قوله هذا اعني نقل الكلام اه هذا التفسير مصرح به في كلام السكاكي ولولاه لامكن
حمل الثالث الى مطلق النقل وفيه التسامح قوله ففي العبارة ادنى تسامح لان
معناه الظاهر ان النقل عن الحكاية الى الغيبة لا يخص هذا العدد عن النقل عن
الحكاية الى الغيبة وفساده بين قوله من يمينه الى شماله وقيل ماخوذ من التفات
الانسان من يمينه ويسرة وهو الانسب والفرق ظاهر قوله وبهذا يشعر كلام صاحب
اي بالوجه المذكور وجه الاشعار انه قال في جواب سؤال اورده لانا نمنع
انحصار الالتفات عنده في خلاف مقتضى الظاهر فالتقييد بقوله عند الجمهور
بالانحصار عند الجمهور كما سيصرح به فيما بعد قوله تطرية تطرية النظرية بالهزة
الايراد والاحداث من طرا عليه اذا ورد وباليا التجديد من طريت الثوب اذا
عملت به عملا طريا كانه جديد والنشاط بالفتح حركة السرور قوله منها انا زيد وانت
عمرو ونحن رجال قيل فيه نظر لعدم اتحاد المعنى فيه وهو شرط في التغيير لانه اخبار
في شي عن شي لا تعبير عن معنى واحد بلفظين مختلفين فتامل قوله نحن اللذون صبحوا الصباحا
اخره يوم النخيل غارة ملحاحا البيت للعقيلي قال ابن مالك في شرح التسهيل الحرا
الذين في لغة طي مشهور يقولون نصر الذون آمنوا على الذين كفروا وهي لغة هذيل

مبحث الالتفات

وجه الالتفات شيء قوة الوجهة انتهى

فان مقتضى الظاهر ... بمنزلة ... الالتفات ... انتهى

انتهى عاصم

فانهم حج في ترتيبه

ايضا فان قلت ما السر في ان اللذون على هذه اللغة كتب بلامين بخلاف في اللغة
من الزام اليا اي في جميع الحالات قلت السر فيه هو انه حالة بنائه شبيه بالحروف والالم
للتعريف على قول وشبهة لها على القول بان تعريفه بالعهد الذي هو في الصلة فاثروا
عدم ظهورها خطا في حالة البنا وكيلا يري حرف التعريف او شبيهها فيما هو شبيه
بالحرف واظهروها في حالة الاعراب لان شبيه بالحرف انتفى ثم الظاهر ان الصباحا
تصريح بجز معنى صبحوا تاكيدا من صبحته اتاه صباحا وتجوز ان يراد الاتيان المطلق
بقرينة الصباح فنصبه في الوجهين على الظرفية ويحتمل ان يكون صباحا مفعولا
مطلقا لصبحوا من قبيل انبت نباتا وتبتل تبتيلا ومفعول صبحوا محذوف اي صبحوهم
والغارة نصب على الحال اي مغيرين او على التعليل اي لاجل الاغارة وحاصل المعنى
نحن اللذون اغاروا صباحا في ذلك اليوم على العدى والملحاح صيغة المبالغة
من الالحاح كالمختار حال على الترادف او التداخل قوله بعد التعبير عنه بطريق اخر
اي النسبة الى الطريق الاصل المتقدم على الاطلاق قوله وما سبق الى الجنس الاوهام
اه قد سبق ان الاسم المظهر طريق الغيبة فلا تغيير في التعبير حتى يتحقق الالتفات في
الاية ولعل المتوهم بني كلامه على ان المظهر وان كان للغيبة الا ان النداء للخطاب بل
قوله انا الذي سمتني امي حيدرة البيت لعلي كرم الله وجهه والحيدرة الاسد وكانت
فاطمة بنت اسد لما ولدته وابو طالب غائب سمته اسدا باسم ابيها فلما قدم
ابو طالب كره هذا الاسم فسماه عليا وبعد هذا المصراع اكيلكم بالسيف كيل السندرة
والسندرة صاع كبير قوله وهو مع ذلك قبيح عند النحويين حتى قال المازني لولاه
فيه بحث لان الالتفات من اتم وجوه تحسين الكلام فلا وجه للتقبيح لانه التفات
من الغيبة الى التكلم وفيه تغليب جانب المعنى على جانب اللفظ كما سيجي في قوله
وانتم قوم تجهلون على انه يورد عليهم بل انتم قوم تجهلون لان الصفة كالصلة
في وجوب العائد والاسماء الظاهرة كلها غيب سواء كانت موصولة او موصوفة
صرح به في شرحه للمفتاح فلو كان فيه الفصل لما ذكر قباحته لما وقع في كلام هو على

اكيل ج

... قال الالتفات ... الكلام ... الضمير ... الصلة ... الموصول ... الذين آمنوا ... ونحن ... الضمير الرابط ...

انتهى

اعلى طبقات البلاغة قوله تطاول ليلك الابيات لامرئ القيس في مرثية
ابيه والخلي الخالي من الهم والحزن والرقاد النوم وله حال من ليلة اذ لا معنى لتعلقه
ببات والنبأ الذي جاءه هو قتل ابيه وابو الاسود كنيته كذا في شرح الشريف
للمفتاح وقيل سمع ذلك الخبر منه قيل قوله ليلك تجريد فلا يكون التفاتا واجيب
بانه لا منافاة بينهما كما اشار اليه الشارح في شرح الكشاف ورد بان مبنى التجريد
على مغايرة المنتزع للمنتزع منه ليترتب عليه ما قصد به من المبالغة في الوصف
ومدار الالتفات على اتحاد المعنى ليحصل ما اريد به من اراءة المعنى في صورة اخرى غير
ما يستحقه بحسب ظاهره ويؤيد ذلك ما نقله الفاضل الشمني من ان ابا علي و
ابن جني وابن الاثير حكموا بان ليلك تجريد وليس بالتفات فالصواب ان
ليلك ان حمل على الالتفات لم يكن تجريدا وان عد تجريدا لم يكن التفاتا كذا ذكره
الفاضل المحشي في حواشي الكشاف وفي التأييد المذكور لاحتمال ان منعهم الالتفات
لاشتراطهم فيه سبق التعبير بطريق آخر كما هو مذهب الجمهور ومع ظهور هذا
الاحتمال تحقق التأييد مم كما لا يخفى على المنصف قوله او يكون الثاني في ذلك
اي في لفظ ذلك ويرد الوجهين ان المتبادر من كلام الكشاف توزيع الالتفات
على الابيات قوله بل هو خطاب لمن يتلقى الكلام الخ فان قلت لو كان كذلك
لوجب في قوله تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه ان يقال فذلك الذي قلت ما ذكره
في الجواب انما هو على سبيل الاجمال ولمعنى ذلك فيه فلا يرد ما ذكر قوله حيث لم يقل
بعد ذلكم لا يخفى انه في موقع الاستدلال على كون الخطاب في ذلك لمن يتلقى الكلام
لا للمخاطب الاول والا قال ذلكم وفيه بحث اذ يلزم منه خطاب اثنين في كلام واحد
من غير تثنية او جمع او عطف وسيصرح في بحث التغليب ببطلانه على انه ينافيه
ظاهر ما ذكره في التلويح من ان افراد الكاف من اولئك في اولئك هم المفلحون لا
عطفها على جملة فاجلدوا وان كان المخاطب بها الائمة لان افراد كاف الخطاب
المتصل باسم الاشارة جائز في خطاب الجماعة كقوله تعالى ثم عفونا عنكم بعد ذلك تم كلام

قوله قلت نعم ولكن المراد بقوله ومالي لا اعبد المخاطبون لا يخفى ان المتكلم بهذا
الكلام يعني ومالي اعبد هو حبيب بن اسرائيل النجار وكان من اولياء الله تعالى
فليس المراد بقوله ومالي لا اعبد الاية مفهومه الظاهر بل المراد ومالكم لا تعبدون
لكن ابرز الكلام في معرض المناصحة لنفسه وهو يريد مناصحتهم على سبيل
التعريض ليتلطف بهم ويداريهم والفائدة المخصوصة بموقع هذا الالتفات
التعريض والاعلام بان المراد من اول الكلام المخاطبون قوله وهذا الخطاب
مثل التكلم في قوله من نبا جاني يعني ان كلا منهما تغير موافق لاصل المقصود فان
من جاءه الخبر المذكور هو المتكلم وقوله جاني يوافقه والله قصد بيان رجوعهم
الى الله هو المخاطبون حثا لهم على عبادة خالقهم وقوله واليه ترجعون يوافق هذا
المقصود ولكن من حيث كون كل منهما تغيير الاسلوب الذي قبله يكون على خلاف
مقتضى الظاهر في التحقيق قوله وقد قطع المعرب بانه وارد والضمير راجع الى
قوله من نبا جاني قوله فصل لربك مكان لنا فائدة الالتفات في الاية الحث بلفظ الرب
حثا على فعل المأمور به لان من يربيك يستحق العبادة وفيه ازالة لاحتمال الصرف الى فعل كما
انا اعطيناك الكوثر ليس بجائي في فائدة الاعطاء الذي ليس مقصورا ايضا كلمة انا تحتمل الجمع
وللواحد المعظم فلما التفت بقوله فصل لربك زال هذا الاحتمالان قوله ولم
يجئ ذلك للغائب والمخاطب في الكلام القديم قال الاستاذ يعني لم يجئ ضمير الجمع
للمخاطب والغائب المفردين والا فالجمع من الاسم الظاهر قد جاء في القرآن
للواحد كما قالوا افادته الملائكة ان المنادي كان جبريل عليه السلام وحده وفيه نظر
لان الجمع المحلى باللام ينسلخ عنه في مثل هذا الموضع معنى الجمعية فيكون مفردا في المعنى ولا
كلام فيه ثم المراد بالكلام القديم كلام القدماء من البلغاء البدويين لا القرآن
المجيد بدليل ما بعده قوله وانما هو استعمال المولدين فان قلت قد جاء
مثل ذلك في القرآن المجيد حيث قال تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فكيف
يستقيم هذا الحصر وحمله على الاضافي لا يدفع لزوم كون القرآن واردا على نحو

المولدين ولو في بعض المواضع ولا يليق ممن يرادي في سكة فلت سوى تغليب المخاطب على الغائب اي اذا الحقت انت وامتك وانما خص النداء وعمم الخطاب بالحكم لانه امام امته فنداؤه كنداءهم ولان الكلام معه والحكم يعمهم وفيها بحث وهو ان صاحب الكشاف والقاضي جوزا في قوله تعالى فان لم يستجيبوا لكم في علموا ان الجمع للتعظيم رسول الله عليه السلام واستشهد له الزمخشري بقول الشاعر فان شئت حرمت النساء سواكم وذكر القاضي في قوله تعالى ن والقلم وما يسطرون ان ضمير يسطرون راجع الى القلم والجمع للتعظيم ان اريد بالقلم القلم الذي خط اللوح فقد وقع كلا الامرين في القرآن المجيد وحمله على اسلوب المولدين لا يليق ممن عاقل على ان الظاهر ان البيت الذي ذكره العلامة في موقع الاستشهاد من كلام القدماء فكيف يصح قول الشارح ولم يجئ ذلك آه قوله طحا بك البيت يقال طحا به قلبه اذا ذهب به في كل شيء والباء للتعدية والطرب خفة تعتري الانسان لشدة سرور او حزن وبعيد تصغير بعد للتقريب وهو ظرف طروب او طحا وعصر حان او حين حان على الروايتين بدل من بعيد واشار لبعيد الشباب وعصر حان شيب الى انه لا منافاة بين كون بعيد الشباب وكون عصر حان شيب ظرفين لشيء واحد على الابدال وانما لم يجعل الخطاب في طحا بك للحبيبة اعني ليلى اي ذهب بك قلب حتى يكون في قوله تكلفني ليلى التفاتا من الخطاب الى الغيبة لانه مخالف للاستعمال الشايع وهو طحا به قلبه ثم الظاهر ان يكون الكاف في طحا بك مفتوحة لانه وان كان خطابا بالنفس الا ان الخطاب ليس للفظ النفس بل لمدلوله والتانيث انما هو في اللفظ ويؤيده ان العلامة صحح في قول الشاعر تذكرت والذكرى تهيجك زينبا بان التاء مفتوحة خطابا بالنفس فقول القاضي في تفسير قوله تعالى فلما رأى الشمس بازغة قال هذا ربي ان تذكير المبتدأ يعني هذا باعتبار الخبر يعني ربي محل نظر اذ لا يقتضي تانيث المبتدأ حتى يحتاج الى جعل التذكير باعتبار الخبر فان الاشارة الى ذات الشمس

فان قلت لم جعلت الآية من قبيل التغليب ولم لا يجوز ان يكون المراد بضمير الجمع النبي عليه السلام تعظيما له قلت لان الحكم بانه لم يوجد مثله في كلام البلغاء والقرآن وارد على اسلوبهم انتفى وجه الحمل على التغليب وايضا لو حمل عليه لاحتيج الى بيان عموم الحكم المذكور في الآية اعني نفسه بدليل آخر لاحتمال ان يكون الآية من قبيل قوله تعالى لا تحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج اعني من الاحكام المخصوصة به عليه الصلوة والسلام ولا ضرورة الى ذلك فتامل

والتانيث

والتانيث انما هو في لفظها ولذا يقال لها مؤنث لفظي والجواب ان يقال اذا اشتهر المسمى في ضمن اطلاق لفظ مؤنث عليه يلاحظ ذلك المسمى في ضمن هذا اللفظ فبهذا الاعتبار يعتبر التانيث في الاشارة اليه ورجع الضمير ولهذا قال في الآية المذكورة فلما افلت واحتاج صاحب الكشاف الى توجيه تذكير اسم الاشارة في قوله تعالى ذلك الكتاب مع كونه اشارة الى ذات السورة باعتبار الكتاب قوله او على انه خطاب للقلب فيه اعتبار الالتفات في تكلفني بالنظر الى طحا بك لا يجامع اعتباره بالنظر الى القلب المذكور اذ من شرط الالتفات صحة اجرائه على الظاهر وهو مفقود ههنا لانه لما اعتبر خطاب القلب في تكلفني لم يمكن اثبات الكلام على اسلوب طحا بك اذ يكون التقدير يكلفك على ان يكون الخطاب في يكلف للقلب وفي الكاف للنفس وهو ممتنع واجيب بان الشرط صحة اجرائه على الاصل في الجملة وههنا يمكن ذلك على تقدير مرجع التفات القلب الى اصله وان لم يمكن بدونه فافهم قوله وقد شط وليها جملة حالية والمعنى يكلفني وصلها والحال انه بعد قربها او ايام قربها على حذف المضاف والخطوب جمع الخطب بمعنى الامر قوله حتى اذا كنتم في الفلك الآية فائدة الالتفات في قوله تعالى وجرين بهم المبالغة كان الله تعالى يرى حالهم غيرهم ويعجبهم منها ويطلب الانكار عليهم قوله والله الذي ارسل الرياح الآية فائدة الالتفات في فسقناه التعظيم لانه جعل عظيم لا يقدر عليه الا ذو القدرة الباهرة اذ لم يستعمل في كلام البلغاء صيغة الجمع في الغائب للتعظيم حتى يتاتى هذا المطلوب من غير التفات بان يقول فسقوه قوله اي يكون المخاطب بالام اي من القى اليه الكلام وتلقاه من المتكلم سواء كان في الكلام حرف خطاب ام لا واعلم انه يجيء مما ذكره الشارح ان في الالتفات اربعة مذاهب ووجه الضبط ان يقال

لا يخ اما ان يشترط فيه سبق التعبير بطريق آخر ام لا الثاني مذهب الزمخشري والسكاكي
ومن تبعهما وعلى الاول اما ان يشترط ان يكون التعبيران في كلام واحد او لا الاول
مذهب بعض الناس وعلى الثاني لا يخ اما ان يشترط كون المخاطب في التعبيرين واحدا
ام لا الاول مذهب صدر الافاضل والثاني مذهب الجمهور قوله وعن عنت الخليفة
بالنجاح الجار متعلق بالنجاح العقد المفسر بالبعد او بنغبة لكن الباء زائدة كما نبه عليه
في قوله تعالى وما انت علينا بعزيز اي يعني بالفوز بالبغية من عنت الخليفة والمنادي يعني
قولك يا فداك محذوف اي يا خليفة والسيب العطاء والارتياح السرور كانه اراد
انك ذو نشاط في العطاء قوله فهذا اخص من تفسير الجمهور لانه اعتبر فيه مع ما اعتبره
الجمهور قيدا آخر اعني وحدة المخاطب والفائدة العامة التي ذكرها الجمهور لا يدل
على اعتبار هذا القيد لان المخاطب الاول اذا لم يكن سامعا للخطاب الثاني
المتوجه الى غيره لم يوجد الالتفات وان كان سامعا تحقق تلك الفائدة لوجود
السامع الكافية فيها واما قول الشارح فيما سبق غير ما يرقبه المخاطب نظرية لنشاطه
في النظر الى الاعم الاغلب قوله هل تزجرنكم البيت اوله ابني كنانة ان حشو
كنانتي نبل بها نبل الرجال ملوك هل تزجرنكم الكنانة هي التي يوضع فيها
النبال ويشدها الانسان على وسطه والنبل الاول السهام والثاني جمع من
النبل او النبال يعني النصل وقد نبل بالضم ينبل فهو نبيل والجمع نبل والالوك
مصدر بملك كالدخول بمعنى الفاعل والالوك بفتح الهمزة الرسالة قوله وزهق
الباطل اي ذهب يقال زهقت نفسه اي ذهبت ورجعت قوله
صرف الله قلوبهم الاية واردة في حق المنافقين وقد كانوا صرف الله قلوبهم عن
الايمان فالمراد بقوله صرف الله قلوبهم تثبيتها على الصرف وقد شاع ذلك ابتدا
التحاصل قوله فقصم القصر القصم بالقاف كسر الشيء حتى يبين والفصم بالفاء
كسره من غير ان يبين قوله والثاني ان يذكر الفرق بين المعنيين ان كون المذكور
جملة مستقلة ليس بشرط في الثاني بخلاف الاول وان ذالنه نوهم شيا

من كلام

من كلام سابق شرط في الثاني دون الاول قوله متى كان الخيام ب
المراد اظهار التحسر على فوت ذلك اليوم وانقضائه تصقل اي تجلى والمراد
بالعوارض الاسنان التي بعد الثنايا والثنايا ما يليه من العوارض قال ابو نصر وقال
ابن السكيت العارض الناب والضرس الذي يليه وقال بعضهم العارض ما بين الثنية
الى الضرس قوله فلا صرمته تبدو البيت صرمت الشيء صرما اذا قطعته وصرمت
الرجل اذا قطعت كلامه والاسم الصرم بالضم قوله تجديدا واحداثا قد سبق ان
التطرية اذا كانت مهموزة اللام يكون بمعنى الاحداث واذا كانت ناقصة يكون
بمعنى التجديد وفيما ذكره الشارح تخليط بين قوله للاصغاء اليه متعلق بالايقاظ
على تضمين معنى الحث والتخصيص ويجوز ان يكون على حذف المضاف اي لطلب
الاصغاء ثم ان الفائدة العامة التي ذكرت لمطلق الالتفات سواء كان على
مذهب السكاكي والجمهور لا ينطبق على مادة يكون السامع فيها حضرة الباري جل
شانه عن النشاط والايقاظ والاصغاء فلو ذكر شيئا مما يصح في حقه تعالى
لكان انسب وقد يقال المراد ان الكلام التعالي ايما وفي صالح الالتفات تقيدية بهذه
الفائدة بالنظر الى نفسه مع قطع النظر عن الموانع الخارجية فليفهم قوله وقد يختص موضع
على وزن المجهول لانه متعد وقد للتحقيق والباء في بطائف داخلة على المقصور
قوله على طريق الاتساع هو ان يجري الظرف مجرى المفعول به كقولهم ويوما شهدناه
سليما وعامرا وفي شرح الكشاف للقطب ليت شعري لم لم يجعل هذه الاضافة
حقيقية بمعنى في كضرب اليوم قلت ليحصل غرض المبالغة لان قولهم فلان مالك الدهر
وصاحب الزمان ابلغ من قولك مالك في الدهر وصاحب في الزمان وهذا ظاهر
قوله والمفعول محذوف دلالة على التعميم قيل عليه لو قيل مالك الامر كله يحصل الدلالة
على العموم اجيب بالمنع مستندا باحتمال حمل الامر على المعهود والتاكيد بكل بالنسبة الى
المعهود على ان فيه فوت الاختصار المطلوب قوله ويمكن ان يقال ان
الزيادة ذكر لوازم الشيء المختص الفرق بين فائدة الالتفات على التوجيهات

ويجوز ان يكون اللام لام الاجل اي
وعلى ايقاع السامع لاجل الاصغاء اليه
ح

[illegible]

الثالثة ان الفائدة المفتاحية هي التنبيه على ان من اخذ في قراءة الفاتحة ينبغي ان
يكون قراءته على وجه يجد من نفسه ذلك التحرك والفائدة الكشفية هي الاشعار
بان الملحوظ في تخصيصه تعالى بالعبادة هو الاتصاف والتميز بالصفات
المذكورة والفائدة الشارحية هي الايذان بان من اتصف بالصفات المذكورة
يجب ان يكون حاضرا في القلب وان العبادة التي هي مظنة القبول هي التي
في مقام الاحسان وحاصله ان تعبد الله كانك تراه ونشاهد قوله
بنوعي النعم الدنيوية والاخروية الظاهر ان حمل الرحمن على المنعم بالنعم الدنيوية والرحيم
على المنعم بالنعم الاخروية ووجه ان الرحمن ابلغ من الرحيم لما فيه من زيادة البناء
كقطع وقطّع فاعتبر الابلغية باعتبار الكمية كما قيل يا رحمن الدنيا لانه يعم المؤمن
والكافر ورحيم الاخرة لانه يخص المؤمن وقد يلاحظ الكيفية فيحمل الرحمن على
المنعم بالنعم الاخروية لانها كلها جسام واما النعم الدنيوية فحقيرة بالنسبة اليها
قوله ان يتفق المتكلم المخاطب اشارة الى ان المصدر اي التلقي مضاف الى
المفعول والفاعل محذوف ولم يعكس رعاية لضمير ترتب الى المذكور
قوله اي ذلك الغير الظاهر ان يقال اي بخلاف مراده الا انه مال الى جانب المعنى
او يصدق على خلاف مراده انه الغير بمعنى انه غير ما اراده قوله كقول القبعثري
اصل القصة ان القبعثري الشاعر كان جالسا في بستان مع جماعة من الادباء
وكان الاوان اوان الحصرم فذكر الحجاج فقال القبعثري اللهم سوّد وجهه واقطع
عنقه واسقني من دمه فاخبر الحجاج بذلك فاحضر القبعثري وهدده فقال
القبعثري اردت بذلك الحصرم ثم قال الحجاج لاحملنك على الادهم فانظر الى ذكاوة
القبعثري فقد سحر الحجاج بهذا الاسلوب حتى تجاوز عن جريمته واحسن اليه على ما حكي
فان قلت كان المناسب لغرض الحجاج ان يقول لاحملن الادهم عليك لان القيد
وضع على الرجل لا بالعكس قلت هذا الاستعمال والتعدية امر شائع يقال حمل على الادهم
اي قيد ولو سلم فليكن من قبيل القلب كما ستعرف وتشبيه القيد بالمركب على طريقة الاستعارة

قوله من الاصفاد هو من الصفد بالتحريك وهو العطاء قوله من صفده
اي قيده من الصفاد بالكسر وهو ما يوثق به قوله الاولى بحاله اما لعدم
الجواب مما يسأله او لعدم الفائدة فيه بالنسبة اليه قوله سألوا عن السبب
فان قلت قد روي ان معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الانصاري هما اللذان
قالا يا رسول الله ما بال الهلال الخ كذا في الكشاف وغيره فكان الظاهر
ان يقول سألا فما وجه الجمع قلت ان كان الاثنان اقل الجمع يطلق عليه الجمع
كما قال به جماعة منهم الزمخشري فالامر ظاهر والا فيجعل من قبيل بنو فلان
قتلوا زيدا قوله حيث قالوا ما بال الهلال دلالة هذا القول على انه سؤال
عن السبب دون الحكمة خفي جدا كما اشار اليه في شرح الكشاف قوله
فاجيبوا ببيان الغرض اطلاق الغرض على حكمة فعله تعالى على سبيل التشبيه
والمجاز باعتبار كونها على طرف الفعل والا فافعال الله تعالى ليست معللة
بالاغراض عندنا قوله والصواب فنزع واما الاية التي وقع فيها فصعق
فلم يذكرها اليوم بل نظم تلك الاية ونفخ في الصور فصعق وقد يقال مراده
مجرد التمثيل لا على انه من القران ولذا لم يقل نحو قوله تعالى قوله كقوله تعالى ان
الدين لواقع اي الجزاء لحاصل قوله ويكون معنى لواقع ليقع قيل هذا غير مستقيم
لان اللام تخص المضارع للحال والمفروض هنا كونه للاستقبال والجواب بعد
تسليم ان التخصيص المذكور مذهب البصرية ما ذكر في كتب النحو من ان اللام ربما
يكون لمجرد التاكيد كما في قوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم واني ليحزنني ان تذهبوا به على
وجه على ان ما ذكر من تخصيصها المضارع للحال مذهب الكوفيين قوله
قلت نعم ولكن فيهما ما ليس الخ لانه على تمكن الوصف اه كانت عبارة الجواب في
اصل النسخة هكذا ولما توجه عليه النظر اشار اليه بقوله والكلام بعد محل نظر بان يقال
لا نسلم تحققهما بمعنى الاستقبال بحول نعم فمجرد التفاوت بينهما وبين الفعل في الدلالة
على تمكن الوصف وثباته لا يكون التعبير عن المستقبل بلفظهما من خلاف مقتضى الظاهر

كما لا يخفى بدأ بها بقوله قلت لا خلاف في ان اسم الفاعل الخ واعترض ولا على المغير اليها بانها تشعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعا لزمان الحال فيلزم بطلان تو نفي الفعل والاسم طردا وعكسا واجيب تارة بان كثرة الاستعمال جارية مجرى الوضع لجامع التبادر فعبر عن المتبادر بالحقيقة وعن غيره بالمجاز تجوزا وطورا بان زمان الحال معتبر على القيدية بالموضوع له لا الجزئية ولا يخفى ما فيه من التكلف وقد يقال اعتبار زمان الحال بالنسبة الى الاستعمال الطارئ على اصل الوضع لا اليه نفسه لكن بعض ائمة الاصول صرحوا بان اسم الفاعل مثلا فيما مضى وانقضى وفيما لم يقع بعد مجاز لغوي فهذا يشعر باعتبار زمان الحال في اصل الوضع ولا مخلص ح الا باعتبار ارتكابه بالقيدية ولك ان تفرق بين مذهب اهل العربية والاصول وثانيا بانه قد صرح صاحب المفتاح بكون الاخراج لا على مقتضى الظاهر من قبيل الكناية على ما سبق فكيف يصح قوله اسم الفاعل والمفعول فيما لم يقع مجاز والمجاز قسيم للكناية اجيب بعد تسليم حصره فيهما بان المقصود مجرد بيان كون ما لم يقع غير موضوع له فصورة فيما اريد بها مجازا وظهر منه الحال في الذي اريد بها كناية لتشارك المعنى المجازي والكنائي في كونها غير موضوع لهما بقي ههنا تامل وهو ان غاية ما لزم من جواب الشارح كون اسم الفاعل والمفعول مجازا في المستقبل ولو ثبت بهذا المقدار كون الامثلة المذكورة من خلاف مقتضى الظاهر على المعنى المصطلح عندهم لكان كل مجاز كذلك وليس بظاهر قوله وكذا الماضي عند الاكثرين الظاهر ان مراده ان اسم الفاعل والمفعول حقيقة في الماضي عند الاكثرين وقيل حقيقة واليه ذهب الشافعية واختاره عبد القاهر وابو هاشم وقيل مجاز واليه ذهب الحنفية وقيل ان كان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالمتحرك والمتكلم ونحو ذلك فحقيقة والا فمجاز قوله القلب قلت الجراب جعلت ظاهره باطنا وباطنه ظاهرا قوله ما هو في موضع المبتدا نكرة سواء كانت محضة او مخصصة فان كون المبتدا نكرة محضة او مخصصة

فلا يرد النظر المذكور ح كما زعمه بعض اصحاب الحواشي يرشدك اليه النظر في نسخ الشرح وحاشية الشريف تم

او غير مخصصة لم

سواء كان

سواء كان قبل دخول النواسخ او بعده مع ان كون الخبر معرفة لم يقع في الجملة الخبرية في كلام العرب واما في الجملة الاستفهامية فقد جوزه سيبويه حيث زعم ان من في من ابوك وكم في كم مالك مبتدا وما بعدهما خبرهما وان كان الامر عند غيره بالعكس وما زعمه الشارح في شرحه للمفتاح من انهم اتفقوا على ان من في من ابوك مبتدا او ابوك خبره سهو بين فان قلت قد ورد ذلك في الخبر ايضا نحو قوله تعالى ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة ونحو قولك مررت برجل افضل منه ابوه فان سيبويه على ان افضل مبتدا ابوه خبره قلت لنا ان نجعلهما ايضا من باب القلب والكلام فيما هو جار على الاصل بقي ههنا بحث وهو انه اذا جوز كون المبتدا نكرة في الجملة الاستفهامية على ما صرح به الشارح في شرح المفتاح وفي بحث تنكير المسند من هذا الكتاب على ما سيأتي لم يوجد داع من جهة اللفظ الى اعتبار القلب في قوله اظبي كان امك لكونه جملة استفهامية مع انه صرح بخلافه اللهم الا ان يقال المراد انه واقع في الجملة الاستفهامية وهو في جملة تكون المبتدا فيه الاسم المتضمن للشرط لا في كل جملة استفهامية قدير قوله قفي قبل التفرق البيت للقطامي عمرو بن سليم التغلبي من قصيدة يمدح بها زفر بن حارث الكلابي وقد كان اسيرا فاطلقه واعطاه مالة وزاده مائة من الابل والالف في صباعا للاطلاق وسورخم ضباعة اسم بنت صغيرة للممدوح وقوله الوداعا بتقدير مضاف اي موقع الوداع في الصحاح التوديع عند الرحيل والاسم الوداع بالفتح والمراد الدعاء بان لا يكون وداع فراق قوله لان المعروض عليه مهنا انما قال ههنا اشارة الى ان المعروض عليه قد لا يكون ذا ادراك وذلك اذا كان المراد بالعرض المعنى المجازي اعني مجرد الاتيان بالمعروض الى المعروض عليه لا معناه الحقيقي واعلم ان كون عرضت الناقة على الحوض من قبيل القلب قول جماعة منهم الجوهري والكسائي والزمخشري وفي كتاب التوسعة ليعقوب بن اسحق السكيت ان عكس المثال المذكور وهو عرضت الحوض على الناقة

[illegible]

مقلوب وقال آخر لا قلب في واحد منهما واختاره ابو حيان قوله فانك
لاتبالي بعد حول البيت الحول السنة ويؤيده انه يروى اوله فانك لا تكترث
بعد عام وقيل حول اسم رجل كانه يقول لمن يهجاه فانك لا تبالي بعد موت
حول ما ادعيت لنسبك من شريف او وضيع لان هذا هو الذي كان يمنع الادعياء
ما يدعونه وقد ذهب فادع ما شئت وفي حواشي المفصل للزمخشري الظبي مثل
في الضعف والحارش في القوة ويدل على ما في الحواشي ما بعد هذا البيت وهو
لقد لحق الاسافل بالاعالي • وماج اللؤم واختلط النجار • وعاد العبد مثل
ابي قبيس • وسيق مع المعلهجة العشار • ماج اللؤم استعارة من قولهم
ماج البحر يموج موجا اذا اضطربت امواجه والنجار بكسر النون وتخفيف الجيم
الاصل وعاد بمعنى صار وابا قبيس قيل اراد به ابا قابوس وهو نعمان بن
منذر ملك العرب لكن صغر المضاف اليه تصغير الترخيم وقيل اراد الجبل الذي
بمكة شرفها الله تعالى ويؤيده رواية الفند بكسر الفاء وسكون النون مكان العبد
وهو الجبل العظيم او قطعة منه كذا في القاموس والمعلهجة تانيث المعلهج
وهو الهجين من الرجال ويقال رجل هجين اي ابوه خير من امه وبرذون هجين
اي غير عتيق والعشار بكسر العين المهملة جمع عشراء بضم العين والمد وهي الناقة التي
عليها عشرة اشهر من يوم ارسل فيها الفحل وحاصل المعنى ظاهر قوله
لان الاسم كان ضميرا والضمير معرفة قيل عليه الضمير العائد الى النكرة نكرة لكونه كناية
عن المرجوع اليه فينبغي ان يكون فوقه في الابهام فكيف يكون معرفة اجيب بان فيه
من التعيين والاشارة الى المرجوع اليه ما ليس في المظهر ولا معنى للتعريف سوى
التعيين والاشارة ولولا ما يبهم الا ترى انك اذا اردت تفسير الضمير العائد
الى شيء ما في قولك اعطاني شيئا ما يكفيني قلت ذلك الشيء لا شيئا ولهذا يجرى
عليه احكام المعارف قوله والخبر معرفة فان قلت الخبر هي الجملة لا الاسم والجملة
لا تكون معرفة قلت كان الاسم ليس بجملة اذ لا ضمير فيه كان على هذا التقدير لانه مفسر

لكان المقدر ولا ضمير فيه فكذا في مفسره لان مفسر المحذوف يجب ان يكون مثله
من غير زيادة عليه والخبر ليس الا اسم وهي معرفة قوله والمعنى الظبيا
كان اسم حق العبارة ان يقال كانت اسم لان الفعل مسند الى مؤنث
حقيقي من الآدميين بلا فصل لكنه نظر الى تقديم الخبر المذكور فجعله كالضمير الواقع
بين المذكر والمؤنث لذات واحدة فيجوز تانيثه وتذكيره ثم اختار ما وافق
نظم البيت قوله وفي التنزيل كقوله تعالى وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا اذ
المعنى جاءها باسنا فاهلكناها لان الباس يكون سببا للاهلاك فيتقدم عليه لكنه
قلب الكلام مبالغة في تعلق الاهلاك بهم كانهم اهلكوا قبل مجيء الباس اي العذاب
اليهم قوله غير نفس القلب عد نفس القلب لطيفة مقبولة مع كونه من خلاف
مقتضى الظاهر وهو غير مقبول الا لنكتة باعتبار ما يلزمه من الملاحة ايما وقع
قوله يصف ناقة وقيل جفنة مملوة بالثريد المدهن كذا في شرح الايضاح للاقصرائي
وهو غلط فاحش نشا من تصحيف السمن بكسر السين وفتح الميم بالسمن بفتح
السين وسكون الميم فان بعض ابيات القصيدة صريح في انه يصف ناقة
كما قال شعر فلما ان مضت ثنيان عنها • وصارت حقة يعلو الجذاعا • عرفناها
يرى البصراء فيها • فاكينا عليها ان تباعا • وقلنا هملوا الثنيتها • لكي تزداد
للسفر اطلاعا • فلما ان جرى البيت قوله كما طينت وفي الصحاح يطنت
بدل طينت والمعنى ظاهر لكن يخرج البيت من باب القلب لان القصر
بطانة السياع لا بالعكس قوله اي الطين المخلوط بالتبن كذا في الصحاح وفي
الاساس السياع بالكسر ما يطين به والطين ايضا قوله ولقائل ان يقول انه
متضمن اه هذا الايهام مسلم لكنه لا لطف لهذه المبالغة في المشبه به اذ ليس
المقصود من التطيين التكثير فانه بالتكثير يكون مستقبحا بل التحسين ورفع الخشونة
فالحق ان هذه المبالغة باردة وان البيت محمول على تضمين التطيين معنى الالصاق
والمعنى كما الصقت السياع بالفدن على طريق التطيين فلا قلب اصلا قوله

على انه حال من الضمير في انصرفت لكون الاضافة فيها لفظية فلا يتعرف المضاف بها
قوله اقدام غر ورأي مجرب رجل غر بالكسر غير مجرب والمجرب مثل المحرس
والمضرس الذي قد جربته الامور واحكمته فان كسرت الراء جعلته فاعلا
الا ان العرب تكلمت به بالفتح قوله لان ما قبله من الابيات مثل ما
البيت لقطري بن الفجاءة وما قبله شعر لا يركنن احد الى الاحجام • يوم
الوغى متخوفا لحمام • ولقد اراني للرماح دريئة • من عن يميني مرة وامامي • حتى
خضبت بما تحدر من دمي • اكناف سرجي او عنان لجامي • ثم انصرفت
البيت الركون الميل والاحجام بالجيم قبل الحاء المهملة وبالعكس التأخر
عن الحرب والوغى الحرب والحمام بالكسر الموت واراني صيغة المتكلم
من الرؤية والدريئة على وزن الصحيفة حلقة يتعلم عليها الطعن فان كانت
هي مهموزة عن اسم بمعنى الجانب بقرينة دخول من عليها ومن هي
الداخلة على عن زائدة عند ابن مالك ولابتداء الغاية عند غيره قالوا
فاذا قيل قعدت عن يمينه فالمعنى في جانب يمينه وذلك محتمل للملاصقة و
لغيرها فاذا جئت بمن تعين كون القعود ملاصقا لاول الناحية وهي في
البيت متعلقة بفعل دل عليه الكلام اي اتاني الرمح من جانب اليمين ومن غير
لليسار والظهر تعويلا على العلم به بالمقايسة واو في قوله او عنان بمعنى
الواو قوله يصلح قرينة على ان لم اصب بمعنى لم اجرح فيه نظر اذ لا يتعين
كون قد اصبت بمعنى جرحت حتى يصلح قرينة لما ذكر بل الظاهر ان يكون بمعنى
الغنم على ما صرح به في الجواب المرضي المنقول عن الامام المرزوقي والمعنى
وقد نلت من الاعداء ما اردت ولم ينالوا مني ما ارادوا فحذف المفعول
قصدا الى التعميم نعم كان الانسب ان يقول ولم يصب الا انه يكون من قبيل
الاسناد المجازي فليفهم قوله والجواب المرضي ما اشار اليه الامام
المرزوقي الخ فان قلت يلوح من هذا الكلام ان يكون الجواب الذي اشار اليه

اثناء

اثناء البحث غير مرضي مع انه لا يلزم فيه الفصل بين الحال وذيها فما السر في ذلك
قلت السر فيه هو انه اذا جعل جذع البصرة حالا من الضمير في لم اصب او مفعولا
ثانيا له يفهم منه انه لم يكن جذع البصرة قادح الاقدام حال كونه مجروحا حين
القائهم اياه فلعله صار كذلك بعد الجراحة وبعد الالقاء بسبب كونه مجروحا
فيكون الكلام قاصرا عن افادة المقصود واذا كان حالا من الضمير في انصرفت
يكون الكلام خلوا عن هذا القصور فلهذا اختار جواب المرزوقي لكن لا يخفى ما فيه
من التعسف لان كون بصيرته كالجذع انما يناسب وصفها بالقدوح لا
بالحدة وهذا ظاهر والاحسن في الجواب على ما هو الملائم لقولهم اقدام غر
ورأي مجرب بالاضافة في كليهما ان يقال وصف الاقدام بالقدوح اشارة الى
ان اقدامه ما كان له حال كونه غرا ووصف بصيرته بالحدة اشارة الى
ان رأيه وبصيرته امر حدث له وحصل بعد التجربة لا ما كان له قبل تجرب
الامور والتمرن عليها قوله اي قول ضابي بن حارث البرجمي قال
الفاضل المحشي يقال ضبأت الارض ضبأ وضبوءا اذا اختبأت فيها وقد
يرد مثل هذا التركيب بان المناسب ان يقول تقول بدل يقال او يقال
اختبأت بدل اذا اختبأت ووجه ما ذكره ظاهر لكن انما يتجه اذا لم يقرأ
ضبأت على صيغة المخاطب بل على صيغة المتكلم فتأمل قوله ومن يك امسى
بالمدينة رحله البيت من شرطية حذف جزاؤه واقيم غيره مقامه اي من يك
امسى بالمدينة فليس فاني لا آسى لاني غريب والغريب عازم على الارتحال
ويك اصله يكون حذف الواو لاجتماع الساكنين الحاصل من سقوط حركة النون
بمن الشرطية وحذف النون ايضا تخفيفا لكثرة استعمال هذه الكلمة
وقيل تشبيها بالتنوين وفاعل امسى اما ضمير راجع الى من والجملة الاسمية
اعني رحله بالمدينة حال منه او لفظة رحله وبالمدينة متعلق بامسى او خبر
البيت دعاك الهوى والشوق لما ترنمت • هتوف الضحى بين الغصون طروب

يجاوبها ورق الحمام لصوتها • فكل لكل مسعد ومجيب • الهتوف جمع هاتف من الهتف وهو الصوت وخص الضحى بالذكر لانه وقت يشتغل كل احد بنفسه والعمل بمقتضى ما في قلبه وطروب صفة لهتوف لان فعالية للتكثير وانما لم يقل طروبة لاستواء المذكر والمونث في فعول او بدل منه وان كان نكرة لافادته ما لم يفده المبدل منه والورق جمع الاورق وهو الذي في لونه بياض يضرب الى السواد واللام في لصوتها للوقت اي وقت صوتها كافي قوله تعالى ليس لوقعتها كاذبة والمعنى دعاك الشوق الى عزم الارتحال الى الوطن لما ترنمت الهتوف في الضحى قوله لامتناع العطف على محل اسم ان قبل مضي الخبر هذا عند البصرية لان العامل في خبر المبتدا عندهم هو الابتداء وفي خبر ان ان فلو عطف قبل مضي الخبر على اسم ان والمعطوف عليه مرتفع بالابتداء يلزم اجتماع المؤثرين على اثر واحد وهو رفع الخبر واما عند الكوفية فالعامل في خبر ان هو الابتداء الذي كان عاملا قبل دخولها فلا يلزم في العطف السابق المحذور المذكور قوله احدهما العطف على محل اسم ان هذا عند بعض النحاة وعند بعضهم المعطوف عليه في مثل هذا محل ان واسمها قوله ولا يلزم ارتفاع الخبر بعاملين مختلفين ويجب لان الخبر المقدر لما عطف على خبر ان يلزم كونه خبر الان ضرورة افادة العطف التشريك في حكم الاعراب كما صرح به في مباحث الفصل والوصل فيلزم كونه مرتفعا بها والمفروض انه خبر للمبتداء اعني المعطوف على محل اسم ان فالمحذور باق بحاله وغاية ما يقال ان المعطوف على خبر ان في التصوير المذكور معطوف عليه باعتبار محله وهو الرفع الا ان الرفعين مختلفان في الاعتبار كالقسم في ذلك مفردا ومجموعا فيكون المعطوف خبر المبتداء لا خبر الان ويرد عليه انه لو لم يحمل على هذا يلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين قوله والمحذوف خبره لا خبر ان لان قوله لغريب لا يجوز ان يكون خبر المبتدا اذ لا يدخل اللام على خبره الا ان يجعل من قبيل ام الحليس لعجوز شهربة اعني بتقدير المبتدا ويقال المعنى وقيار لهو غريب فيكون في المعنى داخلا على

المبتدا لكنه خلاف الظاهر فلا يرتكب بلا ضرورة قوله وهذا الوجه هو الذي قطع به صاحب الكشاف اي الوجه الثاني من الوجهين لارتفاع قيار هو قطع به وفي الآية وجه آخر غير الوجهين المذكورين في ارتفاع قيار وهو ان يكون الخبر المذكور للصابئون وخبر ان محذوف مقدر قبل الصابئون وانما حذف لدلالة خبر الصابئون عليه وربما يترجح هذا على ما قطع به صاحب الكشاف بان في مخالفته امرا وهو وجود الخبر وفي ذلك الوجه مخالفة امر من هذا وتغير الموضع وبان مذهب سيبويه في قولك زيد وعمرو قائم ان الخبر للثاني وخبر الاول محذوف ويمكن ان يعارض الوجه للترجيح بان في تغير الموضع نكتة سرية فرجح اختياره جانب البلاغة قوله مع كونهم من ابين المذكورين ضلالا اذ الصابئون على القراءة بالهمزة وبدونها على الاعلال اي الخارجون من صبا اذا خرج وهم قوم خرجوا عن دين اليهودية والنصرانية وعبدوا الملائكة فهم مشركون ولذلك كانوا ابين المذكورين ضلالا وفيها اقوال اخر واعلم ان المراد بمن آمن في الآية من صح منهم الايمان فلا يرد ان المذكور في صدر الآية الذين آمنوا فكيف يصح ان يقال من آمن منهم لان المراد في الصدر المنافقون وقيل المراد بالمذكور فيه المؤمن على التحقيق وبمن آمن من آمن وثبت على الايمان ومات عليه والخبر المحذوف للصابئون كذلك والمراد بالتنبيه في قوله وفائدة تقديم الصابئون التنبيه هو التنبيه من اول الوهلة قوله وخبر الاول محذوف مبني على ان تقدير الموصوف خلاف الظاهر والا فيجوز كونه خبرا للاول بل المجموع من غير مصير الى حذف الخبر بتقدير الموصوف اي قوم راض كما صرح بمثله في شرح المفتاح في قوله وقليل ما هم وقد تكلف بعضهم في البيت فزعم ان نحن للمعظم نفسه وان راض خبره وفيه نظر اذ لا يحفظ مثل نحن قائم بل يجب في الخبر المطابقة نحو وانا لنحن نحيي ونميت ونحن الوارثون واما قوله الا ان المسجدان وبيت نحن عامره • لنا وزمزم والاركان والستر • فمحمول على الحذف

والاصل عامرة فحذف الواو اجتزاءً بالضمة عنها كقوله اذا ما شاء ضرّوا
من سواهم ✱ ولا يألوا لهم احدٌ ضرارا قوله وكذا قول رماني بامر البيت اوله
دعاني لصاً من لصوص وما دعا ✱ بها والدي فيما مضى رجلان قوله
رماني بامر الى آخره البيت لابن الاحمر وقيل للازرق بن طرفة الباهلي تنازع
هو مع قشيري في طوى عند الحكم فقال القشيري هو لص ابن لص ليغري عليه
الحكم فقال قصيدة منها البيتان ويروى ومن جول الطوي رماني والجال
والجول ناحية البئر من اعلاها الى اسفلها وقيل يخص البيت على هذين الروايتين بانه
يا من رجع عليه مكروهه لكونه رماني من قعر البئر فرجعت رميته عليه والمكنه وهم
ان يريد بالطوي ما انطوى من الحقد قوله وخبر كنت محذوف اعترض عليه
ابن الحاجب في ايضاح المفصل بان فعيلا وفعولا صالحان للمتعدد فلا حاجة الى
اعتبار الحذف وجواب ابي سعيد بان ذلك ليس بمطرد اذ لا يجوز رجال كريم
لا يفيد هنا لان التزام المشاكلة اللفظية بين الصفة والموصوف لا يستلزم
التزامها في جميع المواضع ويمكن ان يرجح قول ابن الحاجب بما صرح به ابن
هشام في الباب الخامس من مغني اللبيب من انه لا يحذف خبر كان وقد يجاب
عن الاعتراض بمنع وصف التثنية بفعيل وحملها عليها وان جاز ذلك في الجمع فيقال
هو لاد غريب ولا يؤول المثنى بالمفرد حتى يجوز ذلك وضعفه ظاهر اذ لا مانع من
التاويل بالمثنى قال قوله فهو عندي اي الكلام عند جعل بريئا خبر الوالدي وجعل
خبر كان محذوفا قوله فيا قبر معن البيت واريت اي سترت والمترع المملى
من قولهم ترع الاناء بالكسر يترع ترعا اي امتلا واترعته انا ومعن بن زائدة
الشيباني كان من اجواد العرب ممدوحا للشعراء نعانه حكي عن ابي بكر الزمخشري
ينابيع الحكم ان شاعرا احضر باب معن ولم يتفق له اليه وسيلة وكان شديد الحجاب
فكتب على خشبة ايا جود معن ناج معنا بحاجتي ✱ فليس الى معن سواك
شفيع ✱ والقاه في الماء الذي يجري الى داره فلما ابصرها معن واخذها وفراد

البيت الذي

البيت الذي عليها استحضر الشاعر واعطاه مائة الف درهم ووضع الخشبة تحت بساطه
وكان كل يوم يخرج الخشبة من تحت البساط ويقرأ البيت ويعطيه مائة الف درهم حتى استكمل
الشاعر اربعمائة الف درهم في اربعة ايام وذهب اليوم الخامس فلما طلبه معن لم يجده
فقال كان حقا علي ان اعطيه كل يوم مائة الف درهم حتى لا يبقى في الخزانة شيء
قوله كقولنا كان زيد قائما وعمرو قاعدا قال الشريف في بحث الحالة المقتضية لترك
المسند من شرح المفتاح في عطف مفردين على جملة على جملة اخرى كما في قولك كان زيد قائما
وعمرو قاعدا دقيقة فليتامل يريد ان في هذا العطف اشتباها يحتاج دفعه الى دقة لان عطف
عمرو على زيد يوهم كونه مسندا اليه لقائما وعطف قاعدا على قائما يوهم كونه مسندا الى زيد
وتلك الدقة ان يعتبر في عمرو مجرد كونه مشاركا لزيد في كونه اسم كان وفي عطف قاعدا
مجرد كونه مشاركا لقائما في كونه خبر كان فلم يعطف احدهما وحده مقصودا بل اخذ مع
عطف صاحبه ليرتبط احدهما بالاخر الا ارتباطا لكنه بين المعطوف عليهما ولو حمل عطفهما
على تقدير العامل دون الانسحاب لكان الامر اظهر كذا حققه في حواشي شرح المفتاح وفي
تمثيله الصورة المسئلة التي ذكرها بالمثال المذكور بحث اذ لو قدر بعد حرف العطف كلمة
كان عاملة في عمرو الرفع وفي قاعدا النصب لم يكن الا من باب عطف الجملة على الجملة
وان لم يقدر يكون من عطف المفرد لكنه لا يكون مثالا للمسئلة اذ ليس فيه جملتان
عطف المفردان من احدهما على مفردين من الاخرى بل جملة واحدة عطف بعض
مفرداتها على البعض الا ان يحمل على التنظير والتمثيل المطلق عطف المفردين على المفردين
وان لم يكن المفردات من جملتين قوله وقولك زيد منطلق وعمرو جوز السائل في شرح
المفتاح بعد تقدير المسند ان يكون من عطف الجملة على الجملة وان يكون من عطف المفردات
ولا يخفى ان الثاني لا يتاتى على مذهب سيبويه لان العامل في المبتدا الابتداء وفي
الخبر المبتدا عنده فيلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين في غير صورة الجواز
قوله والفاء في فاذ للسببية وعن الزيادي انها جواب شرط محذوف وعن ابن جني
انها زائدة ولا يرد عليه جواز حذفها لان جواز الحذف ليس من لوازم الزوائد صرح

ابن هشام في مغني اللبيب قوله فح يكون معمولا به لا ظرفا هذا مبني على ما ذهب اليه
بعض النحاة من عدم لزوم الظرفية لاذ واما على ما عليه الجمهور من ان اذا الظرفية
غير متصرفة على الصحيح فهو ظرف للجزاء المقدر لا مفعول ح قوله فح لا يكون مضافا
الى الجملة كيلا يلزم اعمال جزء المضاف اليه في المضاف قوله لكنه لا يطرد في نحو
خرجت فاذا زيد بالباب هذا الكلام مشعر بان الوجهين الاولين من الاعراب
مطردان وهذا الستقيم في المثال المذكور واما اذا صدر بان فلا اذ لا
يجوزون في قولهم خرجت فاذا ان زيدا بالباب يكسر ان كون الخبر عاملا
لان ان لا يعمل ما بعدها فيما قبلها ولا معنى لتقديره مقدما كما لا يخفى ثم انه قد يعترض
على عدم الذي ذكره بجواز كون بالباب بدلا عن بالمكان بدل الكل من الكل
ويجاب بان الفصل بين البدل والمبدل منه بالمبتدا غير جائز والمصير الى الاضمار
والتغيير خلاف الظاهر هذا وقد يجوز ان يكون بالباب حالا وخبر المبتدا خبرا والحكم
ان ما ذكره المبرد مذهب السيرافي ومن تبعه ايضا وقال الزجاج ان اذا المفاجاة
ظرف زمان فعلى هذا يجوز ان يكون اذا في قولهم فاذا زيد خبرا عما بعدها
بتقدير مضاف اي فاذا حصل زيد لان ظرف الزمان لا يكون خبرا عن
الجثة قوله وان في السفر اذ مضوا مهلا روي مثلا مكان مهلا اي ان فيهم
مثلا واعتبارا لمن يبقى ويروى ان في كتاب سيبويه ان في السفر ما مضوا
مهلا على ان ما مصدرية اي مضيهم وقوله اذ مضوا يجوز ان يكون حالا من الضمير
في الظرف اي حال مضيهم وقيل منصوب بفعل محذوف تقديره اعني وقت
مضيهم ويجوز ان يكون تعليلية اي ان فيهم مثلا لانهم مضوا مضيا لا رجوع
لهم ولك ان تقول انه ظرف مقدم لمهلا ان جوز تقديم معمول المصدر عليه
اذا كان ظرفا وان لم يجوز فهو ظرف لمقدر يفسره المذكور يعني ان في السافرين
بعدا من زمان مضيهم وطولا ولك ان تجعله خبرا بعد خبر وفيه وجوه اخر ان
ذكرها الشريف قوله اي بعدا وقيل المهل الكثرة قوله لا رجوع لهم عدم

الرجوع

الرجوع مستفاد من المهل بقرينة المقام قوله لم يحسن او لم يجز قيل عدم الحسن على
تقدير وجود القرينة وعدم الجواز على تقدير انتفائها وفيه نظر والظاهر ان كلمة
او للتخيير في التعبير لان ما لم يحسن في عرف البلغاء لم يجز عندهم قوله لانها التي حضنته
اي التي فقست من حضن الطائر بيضه اذا ضمه الى نفسه تحت جناحه قوله تقديره لو تكون
تملكون قيل فيه جمع بين المفسر والمفسر وهو غير جائز فالصواب ان يقول تقديره لو تملكون
اجيب بانه مبني على قانون تقدير صاحب المفتاح حيث جعل الفعل الثاني في مثله تاكيدا
للفعل على تقدير لو تملكون تملكون لفائدة التاكيد ثم حذف الاول اختصارا وورد بان
قوله اذ المقصود من الاتيان بهذا الظاهر تفسير المقدر يابى هذا الجواب اللهم الا ان يكون اول الكلام
مبنيا على تقدير السكاكي ولما كان غير مرضي عنده عدل في آخر الكلام الى ما هو مختاره
من كون الثاني مفسرا اياه قوله فيه دلالة على الاختصاص وان الناس هم المختصون
بالشح المتبالغ فيه بحث وهو ان بروز قوله تعالى انتم تملكون في صورة المبتدا والخبر
قياس لما عرفت انما يفيد اختصاص الملك بالمخاطبين واما اختصاصهم بالشح المتبالغ
فلا يفيده البروز المذكور قطعا كما لا يخفى على المنصف نعم لو عبر الشرط في تملكون فقط
مع انتم بان يكون التقدير انتم لو تملكون لظهر الاختصاص بالشح وغاية ما يقال ان الباء
في بالشح داخلة على المقصور عليه لا على المقصور وقوله وان الناس هم المختصون القول
على الاختصاص في اصل معنى الآية والله اعلم انه لو كان ملك الخزائن مخصوصا بل لامسكتم
خشية الانفاق ولا شك انه يدل على كونهم متبالغين في الشح مقصورين عليه لا يتعدونه
الى خلافه وان لم يدل على ان الشح المتبالغ مقصور عليهم اذ لا دلالة في الآية الكريمة على
ان غيرهم ليس بهذه الحيثية حتى يلزم ذلك فليتامل قوله لكونه مشتقا في الصورة اعترض عليه
بعض اصحاب الحواشي بان المشتقية في الصورة لو كانت كافية في افادة ذلك
لزم ان يكون زيد عرفه مفيد القصر سواء قدر المفسر قبل المعمول او بعده وليس
كذلك كما يجيء من ان الاختصاص من لوازم معنى الاسمية لا من صورتها والذا ان قدر
مقدما فالتاكيد والا فالتخصيص وليس بشيء اذ لا تتم الملازمة المذكورة فان زيدا عرفه

بالضمير ليس مثلا في الصورة لما يفيد الاختصاص وهذا ظاهر واما قوله كما يجي من
ان الاختصاص من لوازم معنى الاسمية لان صورتها غير وارد ترويجا للاعتراض
انما الذي يجي هو انه ان قدر مقدما فتأكيد والتخصيص فليفهم قوله ورجح حذف
المسند اليه الخ وفيه بحث وهو ان الوجوه المذكورة لترجيح حذف المسند اليه على حذف
المسند اكثرها انما يأتي بالنظر الى المخصوص عن اجمل اذ لو جعل المسند المحذوف وقال
لم يأت الا الوجه الاول والسادس وقد رجح حذف المسند بان المسند اليه اقوى ركن
في الكلام واعظم والاحتياج اليه فوق الاحتياج الى سائر الاجزاء ولا كذلك المسند فانه
كالركن الزائد بالنسبة اليه وحذف ما هو كالزائد اولى وارجح ويعارض بان المسند محط
الفائدة فلا يناسبه الحذف قوله وحمله على حذف المبتدأ موافق لما اجاب
المغني فيما ذكره الفاضل المحشي واما بحسب اللفظ فلان الصبر في كل منهما محكوم به قوله
والقرينة ههنا هو انه اذا اصاب الانسان مكروه آه فيه هذا معارض بانه كثيرا ما يقول
الانسان اذا سئل عند اصابة مكروه ما امرك في هذا امر صبر جميل فاذا صح الامر
فلا يصلح احدهما قرينة قوله على وجه يكون المبتدأ معرفة اولى قيل هذا معارض
بان الاصل في الخبر التنكير المحض فحمل الكلام على وجه يكون الخبر نكرة محضة بان يكون المقدر
فصبر جميل اجمل اولى اللهم الا ان يمنع كون الاصل الخبر التنكير المحض قوله ويبحث على هذا
بل على انه اجمل من الجزع وبث الشكوى فيه بحث اما اولا فلانه اذا فهم من الكلام كون
الصبر الجميل اجمل من الصبر الغير الجميل فهم كونه اجمل من عدم الصبر وهو الجزع وبث الشكوى
بالطريق الاولى وسلوك طريق البرهان فيه من البلاغة واما ثانيا فلان مثل هذا
المحذور لازم في تقدير المبتدأ لان المقصود من الكلام القيد الزائد سواء كان في
الاثبات والنفي والقيد ناظر الى النفي ما قبله فيفهم من قوله امري صبر جميل ان امره
ليس صبر غير جميل وليس يفهم منه على ذلك بل على ان امره ليس الجزع وبث الشكوى
على انه فسر الصبر الجميل فيما سبق بانه الذي لا شكوى فيه الى الخلق فيكون معنى قوله
صبر جميل اجمل ان الصبر الذي لا شكوى فيه الى الخلق اجمل ولا شك ان المفهوم

وجعلها ان يقال لا شك في ان اصل الخبر التنكير
لا انه هو التنكير المحض ثم نعرف التعلق
الى الكامل ليس يكفي على ان وصف النكرة
بالمحض ليس كما ينبغي فتأمل ح

انه اجمل من الذي فيه بث الشكوى وهو عين الجزع فالقول بانه لا يفهم من الكلام
المذكور كون الصبر الجميل اجمل من الجزع وبث الشكوى محل تأمل بل الظاهر ح
ان يجعل جميل في صبر جميل صفة مادحة لا مخصصة واما ثالثا فلان المفهوم من قوله اجمل
من الجزع وجود الجمال في الجزع ولا يجوز التجريد عن معنى التفضيل لمكان الاقتران بمن اللهم
الا ان يحمل جماله على ما فيه من ثلج الصدر قوله لنا او في الوجود الهة ثلثة
فان قلت المتبادر فيما اجتمع فيه النفي والقيد رجوع النفي الى القيد مع ثبوت اصل الحكم
المنفي هو القول بتثليث الالهة لا القول بالالهة مطلقا فينافي التوحيد فلا وجه لما اختاره المعترض
انه محمول على حذف المبتدأ والتقدير ما ذكره الشارح لا الثالث ثلثة على ما قدره المعترض
لزم المحذور المذكور بعينه كما لا يخفى قلت ما بعد الآية اعني قوله تعالى انتهوا خيرا
لكم انما الله اله واحد قرينة واضحة على ان المراد نفي المقيد والقيد معا قوله كقولك
ازيد عندك ام عمرو قال الشارح في شرح المفتاح لقائل ان يقول لم لا يجوز
ان يكون ام عمرو في هذا المثال معطوفا على زيد عطف مفرد على مفرد للتشارك في المسند
المذكور كما في قام زيد وعمرو من غير ان يحمل على ترك المسند بناء على الوجه المذكور
واجاب الشريف بان الظرف في المثال المذكور مشتغل بضمير زيد فلا يصلح خبرا
عن عمرو كما لا يصلح في قولك زيد قام وعمرو بخلاف قام فيما ذكره المعترض من
المثال فانه دال على مطلق القيام من غير ما يقتضي ربطه بزيد فقط ومن ثم
ذلك فقد جوزوا ان يقدر الكلام هكذا ازيد حصل وحاصل في الدار ام عمرو ولم
يجوز زيد قام عمرو وقد وهم وتبين ولما كان صورة الظرف غير متغير
بجعله خبرا عن الواحد والمتعدد اشتبه الحال على المعترض هذا حاصل ما ذكره في
شرح المفتاح وحواشيه وفيه بحث ظاهر لان عمرا اذا جعل معطوفا على زيد في قولك
ازيد عندك ام عمرو وجعل الظرف هو الخبر لم يتحمل الظرف المذكور ضمير زيد بخصوصه
بل يتحمل ضمير العود الى كل واحد من زيد وعمرو من حيث هو احد المذكورين كما
في قولك زيد او عمرو قائم وقياسه على زيد قام وعمرو ليس بصحيح لان العطف بالواو

والكلام انما هو في العطف بام التي هي لاحد الشيئين او الاشيا وقد اشار في
الحواشي الى دفع هذا البحث حيث قال ولو قيل ازيدا وعمرو في الدار جاز ان يكون
في الدار خبرا عنهما بتاويل احدهما وكذا اذا قدم في الدار وانا مع توسطه فلا
لامتناع ذلك لكن صرح ابن هشام في مغني اللبيب بان الخبر في نحو زيد في الدار وعمرو
لهما معا فان قلت لو صح ما ذكره لصح زيد قائمان وعمرو بتقدير زيد وعمرو
قائمان قلت ان سلم منعه فلقبح اللفظ وهو منتف فيما نحن بصدده ولكن يشهد
للجواز قوله ولست مقر الرجال ظلامه ابى ذاك عمى الاكرمان وخاليا
انتهى قوله جملتان مشتركتان قيل قوله مشتركتان ليس قيدا احترازيا
اذ لو لم يوجد الاشتراك اصلا كما في قوله اقام زيد ام قعد عمرو وامثاله لكانت
ايضا منقطعة عند جميع متاخري النحاة الا ابن الحاجب والاندلسي كما صرح به
الفاضل المحشي وانما تعرض الاشتراك لان المثال السابق كذلك ثم ظاهر كلام الشيرازي
ان قولك اقام عندك عمرو انما كانت منقطعة لوجود الاشتراك بين الجملتين في احد
الجزئين وقدرة المتكلم على ايقاع مفرد بعدها مع عدمه والحق ان الانقطاع لوجود
الاختلاف بين الجملتين بتقديم الخبر في احديهما وتاخيره في الاخرى مع امكان الاتحاد
كما اشار اليه الفاضل المحشي فان ذلك دليل الانقطاع وتوجيه كلام الشرح ان الدليل
ذكره ترجيح الانقطاع من حيث هو وعند انضمام الاختلاف صار الانقطاع مجزوما
فتامل قوله فام منقطعة لا متصلة المتصلة للسؤال عن تعيين ما علم ثبوته لاحد الامرين
ويلزمها الاستفهام وان يكون احد المستويين في علم المستفهم عنهما والاخرى
الهمزة والمنقطعة قد يكون بمعنى بل والهمزة اي للاضراب عن كلام سابق خبرا
كان او خبرا والاستفهام عن كلام لاحق وقد يكون ام للاضراب المحض سواء
دخلت على حرف الاستفهام نحو ام هل يستوي الظلمات والنور ام لا قال الفراء
يقولون هل لك قبلنا حق ام انت رجل ظالم يريدون بل انت وعند البعض كلام
ام ح منقطعة ولا متصلة ثم ان كون ام منقطعة في صورة الاختلاف بين

الجملتين بالاسمية والفعلية حقيقة او بتقديم الخبر لا اختلاف فيه اذ ليست هي
والهمزة واقعتين على المتساويين وهذا ظاهر نص صاحب الكشاف على ان
ام في قوله تعالى افلا تبصرون ام انا خير متصلة لا يقدح فيما ذكرنا لان المعادلة ليست
الا باعتبار اقامة السبب مقام المسبب لانهم اذا قالوا انت خير كانوا عنده بصراء
فقوله ام انا خير مأول بقولكم ام تبصرون فلا اختلاف في الحقيقة حتى لو اول
بقوله ام انتم بصراء كانت منقطعة كما صرح به سيبويه في الكتاب هذا واما ما في الضوء
فالاولى ان يكون منقطعة لما ذكر بقوله لانك تقدراه فتدبر قوله لان هذا الكلام
عند تقدير ثبوت ما فرض اه قيل لا حاجة الى هذا التوجيه لان القرينة هي آت
السؤال وهي محققة مذكورة في الآية وان كان وصف السؤالية مفروضا والمبادر من
قول المصنف سؤال محقق وان كان ان هناك سائلا صدر عنه السؤال وتحقق الآن
المصير الى المبادر والنظر الى مقتضى المعنى احسن في ذلك بان يحمل تحقق السؤال على تحقق
ذاته في الكلام والذكر فيه سوا تحقق وصف سؤاليته ام لا هذا خلاصة ما ذكره
المحشي وفيه بحث لان هذا التوجيه لا يناسب كلام المصنف فانه جعل القرينة وقوع الكلام
جوابا لسؤال محقق فاعتبر اتصاف الجواب بالجوابية ويلزمه اعتبار اتصاف
السؤال بالسؤالية فالمراد بتحقق السؤال تحقق سؤاليته ايضا فالتوجيه هو ما ذكره الشارح
على ان الظاهر ان الآية حكاية لما يصدر عن الكفار عند سؤال النبي عليه السلام فتقدير الكلام
لو سألتهم قالوا كذا يقولون كذا فالحذف في الآية التي وردت بطريق الحكاية
لحذف في المحكي لا لكونه جوابا للسؤال فكونه جوابا للسؤال بالنظر الى المحكي فلا بد
من تقدير ثبوت الشرط والجزاء فتامل قوله ولان القرينة فعلية لان القرينة في
الحقيقة جملة خلق السموات والارض لانه المشتمل على المسند فهو الذي يدل على
وجوده في الجواب وقولهم السؤال قرينة انما هو باعتبار جزئه الذي هو خلق السموات
والارض وقد يقال حذف مسند المبتدأ اكثر من حذف الفاعل فالحمل عليه اولى
قوله لقولنا الله خلقها يؤدي هذا المعنى قيل يؤديه ايضا قولنا الله خالقها ولا ينافي

الجواب عنه بانه الحمل على جملتين لان اسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة ولكن
ان يقال بعد تسليم الجواب عن النظر هو في الجملة في الاشتمال على الزيادة على ان العرضية
يفيد ترجيح تقدير الفعل على تقدير اسم الفاعل وانما المقصود من الجواب المذكور
ترجيح تقدير فعل الفاعل على تقدير خبر المبتدا قوله لظهور ان السوال تعليل للنفي
المستفاد من كلمة الحصر في انما يدل اي لا يدل الا على ان تقدير الفعل مقدما او
لظهور ان السوال آه قوله ومن ثمه قيل الى قوله ليطابق السوال قال
الفاضل المحشي المطابقة حاصلة معنى على تقدير الحمل على حذف الفعل المسند الى
الفاعل المذكور لان السوال وهو من خلق وان كان اسمية صورة فهو فعلية معنى اذ الاصل
في مثل اقام زيد ام عمرو ام خالد لكون الاستفهام بالفعل اولى وانما وضع
كلمة من الدالة على تلك الذوات المفصلة اجمالا للاختصار وقد تحقق لما تقرر في
باب الانشاء من ان المسؤل عنه بالهمزة ما يليها فلو كان التقدير اقام زيد آه لكان
الشك في الفعل وليس كذلك بل في الفاعل فوجب ان يقدر ازيد قام ام عمرو
فالسوال اسمية لفظا ومعنى ثم انه منقوض لما اطبقوا عليه من ان ماذا صنعت
اذا جعل جملة اسمية يجاب بالاسمية البتة وما ذكره في شرح المفتاح من ان الاعتبار
المذكور في من قام لا ياتي في ماذا صنعت اذا جعلت اسمية وبينه في الحواشي
بان الفعل ههنا مسند الى المخاطب فليس معنى ماذا صنعت معنى الفاعلية بخلافه في
من قام وماذا عفاه المجاب عنه بقوله عفاه كذا محل بحث لان ما ذكره في من قام
ان الاستفهام بالفعل اولى لا يخص صورة الفاعلية فان قولك من ضربت بتقدير
اضربت زيدا ام ضربت عمرا وبالجملة الفرق بين ماذا صنعت على تقدير كونه
جملة اسمية وماذا عفاه حتى يجاب بالاسمية في الاول والفعلية في الثاني تحكم ولا
فلا بد من الفرق فليتامل قوله والجواب ان حمل الكلام الاولى انه جواب عن المعارضة
المذكورة بقوله ومن ثمه قيل لا على النظر او هو ابات لما عن جمهور النحاة بدليل
آخر لا تصحيح للدليل السابق المنظور فيه وهو ظاهر قوله وان الواقع بعد عدم

الحذف

الحذف جملة فعلية عورض بانه كما جاء جملة فعلية كذلك جاء اسمية كقوله تعالى
قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم اجاب عنه الفاضل المحشي بان فيه
مانعا من تقديم الفعل وهو قصد التخصيص وهذا الجواب انما ياتي على مذهب صاحب
الكشاف ومن تابعه واما على مذهب السكاكي فلا اذ لا يقول بوجوب التخصيص
في امثال الصورة المذكورة كما تقدم قوله في مرثية يزيد آه المرثية على فعلية
بضمة مصدر وتشديد الياء خطأ ثم المذكور في شرح المفتاح للعلامة ان البيت
لحارث بن ضرار النهشلي وفي شرح الرضي انه لحارث بن نهيك والله اعلم
قال بعض المتأخرين يحتمل ان لا يكون البيت من الحذف بالكلية بان يكون يزيد
منادى اي ليبك يا يزيد لفقدك ويكون ضارع هو الفاعل ان كانت الرواية
بفتح ياء ليبك او النائب عن الفاعل ان كانت الرواية بضمها وفيه انه يحتاج
مع فتح الياء من ليبك الى ان تثبت الرواية بضم يزيد في هذه الحالة فيكون منادى
والا فالمعروف مع بناء ليبك للفاعل فتح زيد على انه مفعول فيكون لكن
مرجحا لكونه في رواية الرفع نائبا عن الفاعل لا منادى قوله اي يبكيه ضارع
وقيل اي ليبكه وهذا اليق بالمعنى وما ذكره الشارح انسب بالسوال المقدر قوله
وان لم يعتمد على شيء لان الجار والمجرور آه فان قلت بل قد اعتمد على الموصوف
المقدر اي شخص ضارع فعلى تقدير اشتراط الاعتماد في تعلق الجار به لا محذور
ايضا قلت ان كفى في عمله الاعتماد على موصوف مقدر لا يتصور الا في العدم
الاعتماد ثم لتصريح الشارح في شرح الكشاف بان ذكر الموصوف مع اسم الفاعل لم
او تقدير التعيين للذات التي قامت بها المعنى وهو مخالف لتصريحهم اللهم الا ان
يقال الاعتماد على موصوف مقدر انما يكفي لعمله اذا قوى المقتضي لتقديره كما
في يا طالعا جبلا ويا راكبا فرسا لا انضمام اقتضاء حرف النداء الى اقتضاء
نفس اسم الفاعل لكن لا يتاتى اعتبار مثل هذا المقتضي في كل موضع محل نظر
قوله ليس يقوى من جهة المعنى لان مطلق الخصوصية ليس بكاف بل يجب

المغلوبية فافهم قوله اي يبكي لاجل اهلاك المنايا يا يزيد فيه بحث وجوابه قد سبق
ان ارادة الواحد من الجمع المحلى باللام لا يجوز فكيف يصح قوله لاجل اهلاك
المنايا يزيد ولا يهلك الشخص الواحد الا منية واحدة والجواب ان المراد بالمنايا
اسباب الموت مطلق اطلاق لاسم المسبب على السبب ولا يخفى كثرتها قوله وفضله
او ايماء الى المقتضي للحذف بعد بيان المجوز وهو القرينة قوله فعلم ان هناك باكيا
هكذا في اكثر النسخ وانت خبير بانه لا يجوز الفاء في جواب لما الا عند ابن مالك
اذا كان جملة اسمية والجمهور منعوا وقوعها جواب لما فالوجه ان الجواب محذوف
والتقدير لزم الاحتمال فعلم ان هناك باكيا وعلى هذا قوله فعد اسند الى
منفصل فان قلت قوله ليبك مجردا عن المسند اليه يدل على موضوع غير معين معلوما كان
او مجهولا فيحصل تكرر الاسناد في صورة البناء للفاعل ونصب يزيد فكان المعبرة لما
يفهم من الجمل المستقلة والكلم المستقل على ما لا يخفى قوله وباشتماله على ايهام الجمع بين
المتناقضين فان قلت ذلك الايهام موجود في صورة الحذف لان بناء الفعل
للمفعول مشعر بان الاهتمام به لا بالفاعل وذكر الفاعل بعده يهدم لهذا الغرض
قلت ذكر الفاعل في جملة اخرى انما هو بسبب سؤال ناش من الكلام فالمفهوم من بناء
الفعل للمفعول ان ذكر الفاعل في الجملة الاولى ليس بمقصود وحصول الاهتمام به
في الجملة الثانية لا يهدم الغرض المذكور ويقرب منه ما يقال في بناء المفعول ايهام الجمع
بين المتناقضين حيث دل اول الكلام على عموم الامر واخره اعني قوله ضارع على
خصوصه فافهم قوله نحو قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات الآية فان قلت
وقوع الكلام جوابا للسؤال المحقق قرينة على حذف المسند والمخاطب بهذا الكلام
وبما حذف المسند من قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله
واحد فالذكر في احدهما لضعف التعويل على القرينة وعدمه في الاخر مع اتحادهما واتحاد
المخاطب مما لا وجه له فالصواب ان الذكر ههنا لزيادة تقرير المسند قلت لما اختلف
تيقظ المخاطب باختلاف العوارض والاحوال لوحظ هذا الوجه في بعض المواضع وذكر

وفي شرح الاتحاف للمؤلف في الفصول الكرى عقد لتقسيم النظر الى الصحيح والفاسد ان جواب لما بالفاء قليل ونحو الى منه

نعم قد يقال في بناء المفعول ايهام تعميم الامر لكل من يصح البكاء منه حذرا عن الترجيح بلا مرجح وهذا معنى مناسب للمقام بل فيه ايهام الجمع بين الامرين منه

الا ظهر ان يجعل الذكر في هذا المثال لزيادة التقرير المسند فان في القرينة تقرير المسند وذكره يزيد تقريرا وذلك لان وقوع الكلام جوابا للسؤال محقق قرينة على حذف المسند والمخاطب بهذا الكلام ربما حذف فيه المسند في قوله ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله واحد الا القرين منه

المسند مع اتحاد المخاطب والقرينة جريا على سنن البلغاء في تفننهم قوله ومنه ولئن
بل فعله كبيرهم هذا بحث وهو ان ما ذكره من التعريض يكون سببا لذكر المسند لكن السؤال
ههنا اسمية لفظا ومعنى والجواب فعلية محضة فما السر في عدم رعاية التطابق التي
اوجبوها في ءانت فعلت واءنت صنعت وامثاله قوله وحصول التعجب بدون الذكر ممنوع اذ اراد
حصول قصد التعجب من التركيب بطريق كونه خاصة له على معنى المستفيد المخاطب
ذلك نعم هذا اشارة الى دفع ما اورده المصنف في الايضاح من ان التعجب يحصل بقيام
القرينة فلا حاجة الى الذكر وحاصل الدفع ان عموم المسند لمقاومة الاسد مثلا اذا
كان مقتضيا للتعجب من المسند اليه وكان هناك قرينة دالة على المسند فان لم يذكر
فلم اسناده الى المسند اليه واما قصد التعجب منه فلا واذا ذكر مع كونه مستغنى عنه في الظاهر
فلا بد من نكتة وحيث كان قصد التعجب مناسبا حمل عليه وقد يدفع الايراد بان عبارة
المفتاح هكذا او قصد التعجب من المسند اليه بذكره ومراده ان التعجب الحاصل بالذكر مع
وجود القرائن اقوى من التعجب الحاصل بمجرد تحقق القرائن فاذا قصد هذا التعجب
فلا بد من ذكره قال بعض اصحاب الحواشي وههنا جواب آخر وهو ان ما ذكره المصنف على
تقدير تسليمه منقوض بسائر الحالات المقتضية لذكر المسند كالتقرير والتعريض
والاستلذاذ ونحو ذلك فان الكل مشروط بوجود القرينة فيكون حاصلا بدون
الذكر ولا يخفى انه غلط فان التعريض بغباوة السامع والاستلذاذ وبسط الكلام
كيف يحصل شيء منها من القرائن وكذا الكلام في غيره قوله فلكونه غير سببي
مع عدم افادة تقوي الحكم اعترض عليه بان الجملة الواقعة خبر ضمير الشأن نحو قل هو الله
احد غير سببي ولا مفيد تقوي الحكم فيدخل في ضابطة الافراد مع كونه جملة واجيب
بانه مفرد معنى لكونه عبارة عن المبتدأ ولهذا لا يحتاج الى الضمير كما سبق وان
كان جملة صورة قوله اذ لو كان سببيا فهو جملة قطعا لا يرد عليه نحو زيد قائم
ابوه بناء على ان المسند ههنا سببي مع انه ليس بجملة لما صرح انه ليس بجملة وهذا
من المسند السببي وان كان القياس يقتضي ذلك وذلك محافظة على الضبط في اقتضاء

وقد يقال ما ذكره المصنف على تقدير تسليمه وارد عليه في سائر اسباب ذكر المسند لان جميعها مشروط بوجود القرينة فيحصل الاغراض بالقرينة ولا يخفى انه غلط فان التعريض بغباوة السامع والاستلذاذ وبسط الكلام كيف يحصل شيء منها

سببية المسند كونه جملة قوله بالطريق المخصوص وهو تكرر الاسناد فرح ومن الفعل
قوله ليشمل صورة التخصيص اي ليشمل الاحتراز والاخراج تلك الصورة وارجاع
الضمير الى اليس بمذكور صريحا القرينة المقام ليس بعيد في توجيه الكلام واما قوله فعدم
افادة التقوى اعم من عدم قصد التقوى فمفاده على ما نقل في الشارح المحقق انه اشمل
لان فيه نفي القصد الى التقوى ونفي افادة التقوى بدون القصد تضمنا بخلاف
عدم قصد التقوى فانه لا يدل على نفي التقوى بدون القصد والحاصل ان العموم
ليس بحسب الصدق على الافراد بل من جهة التعلق والاحاطة كيف اضيف النفي
الى الامرين والعموم بهذا المعنى يستلزم الخصوص بحسب الصدق وكذا الحكم في كل
نقيض الاعم فانه اشمل من نقيض الاخص بالمعنى المذكور وان كان اخص منه
بحسب الصدق ومع ظهور هذا التوجيه لا وجه لحكم الفاضل المحشي بكونه سهوا من
طغيان القلم قوله محكوما به بالثبوت قال الفاضل المحشي بهذا اعني قوله
بالثبوت بدل الاشتمال لقوله العامل والظاهر ان المحكوم به لفظ مركب وضع
في الاصطلاح بمعنى المحمول وقوله بالثبوت بيان طريق المحمولية اعني كونه محكوما
كما نقول العالم محمول بطريق الثبوت قوله واجيب لصاحب المفتاح بهذا الجواب
ضعيف كما اعترف به نفسه ولو قيل مراد السكاكي لم يكن التقوى مقصودا مطلقا
اي لا في هذا المقام ولا غيره لاندفع الاعتراض لكنه بعيد والاقرب ان
كلام المفتاح محمول على حذف المضاف اي لم يكن من نوع نفس التركيب فلا يحذو
اصلا قوله فظاهر انه لم يحكم بثبوت منطلق او انطلق لزيد فان قلت اذا
لم يحكم بالثبوت له كيف يكون مسندا سببيا وقد فسر الاسناد بالحكم بثبوت
الشيء للشيء او نفيه عنه قلت المراد بالثبوت المذكور في تعريف الاسناد اعم
من الثبوت التحقيقي والتعليقي والمعتبر في تعريف الفعل المحكوم بانتفائه ههنا هو
هو الثبوت التحقيقي ونفي الخاص لا يدل على نفي العام فلا محذور قوله
فلو اراد بهذا الثبوت الفعلي حقيقة لا انتقض اه قيد بالفعل لا حاجة

فليفهم قوله واذا كان المجموع فعليا فقد بطل اجاب الفاضل المحشي بان في
التعريف مسند كذا والمجموع المركب من الاب والانطلاق والنسبة الحكمية في
زيد ابوه منطلق ليس مسندا حقيقة بل المسند الحقيقي هو الانطلاق في نفسه نظرا
الى الاب مع تقيده به نظرا الى زيد ولهذا يؤولون زيد انطلق ابوه بزيد منطلق الاب
واما جعل الجملة خبرا فمن المسامحات التي لا تلتبس معانيها ورد بان كلام السكاكي
في بيان ضابط افراد المسند وجمليته فهو قائل بانه اذا كان في الكلام سببي
مسند ذلك الكلام جملة فيكون الجملة في زيد ابوه منطلق مسندا الى زيد عنده فيصدق
عليه تعريف الفعلي مع جمليته فيبطل قاعدة افراد المسند واجيب بان ما ذكره المجيب
اعتبار بجانب المعنى مع قطع النظر عن الالفاظ وما ذكره الشارح من جميع اهل العربية
حيث اجمعوا على ان المسند في زيد قائم وامثاله هو الجملة رعاية لجانب اللفظ مع ان
فيه رعاية لجانب المعنى الاصلي في الجملة كما هو المناسب للفن حيث يبحث فيه عن خواص
الالفاظ ولا يتبع النظر عن جانب المعنى وغاية ما يقال لا نزاع في ان الجملة مسند بناء
على الظاهر والاصطلاح ولا في انها ليست كذلك بحسب الحقيقة ولما كان غرض
المجيب اصلاح تعريف السكاكي كان له ان يقول مراده مسند حقيقي يكون كذا
فيخرج الجملة ولا يضر كونها مسندا اصطلاحا بناء على الظاهر المتوسع قوله
ثم استدل على ان المسند اه هذا امر عجيب اذ بعد القول بان المسند هو منطلق بدون
ابوه والاستدلال عليه كيف يحكم بفعلية المسند مع انه لم يحكم بثبوت منطلق لزيد
بل لابيه قوله وهذا خبط لان اللازم مما ذكره اه اجيب بان حاصل استدلال ذلك
الفاضل هو انهم اتفقوا على ان اسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة تعين ان الفاعل فيه هو
الاب بمنزلة العدم فكان المسند هو اسم الفاعل فقط وبهذا ظهر انطباق دليله على المدعى
وان نحو زيد منطلق ابوه لا يكون واسطة بين المسند السببي والفعلي مندرجا في الثاني
وليس يخفى لما يتبع تحقيقه من ان اسم الفاعل انما لا يكون عندهم جملة لعدم اشتماله
على النسبة اصلا ليس كذلك كما لا يخفى على المنصف قوله فتكون الجملة عبارة المصنف

او ضعف دخول زيد منطلق ابوه في ضابطة الافراد في عبارة المصنف دون عبارة
المفتاح **قوله** فان ذا التقدير استقر فيها او حصل رد عليه بان المسند فعلي سواء
قدر الظرف بالفعل او باسم الفاعل فما معنى التعليل بتقدير الفعل وايضا قد ذكروا
ان الخبر اذا كان فعلا للمبتدأ مثل زيد قام لم يصح تقديمه والجواب عن الاول ان
ليس المراد انه لو قدر باسم الفاعل لم يكن مسندا فعليا بل لما كان المعتبر في المسند الفعلي
هو الثبوت المحقق او انتفاؤه ولم يكن ذلك ظاهرا في قولك في الدار زيد اراد
تقديره بما يكون ثبوته للمسند اليه ثبوتا حقيقيا الا انه قدره بما هو المختار عنده
واورد الاستقرار دليلا عليه وهو ان الظرف يقع صلة وح يكون مقدرا بالفعل
اتفاقا وعن الثاني بان سبب عدم الجواز الالتباس بالفاعل ولا التباس ههنا
لان الظرف غير معتمد فلا يجوز اعماله على المختار **قوله** كان المسند في المثالين
جملة ويحصل التقوي ان قلت ما مر في عدم افادة زيد قائم للتقوي جار في زيد
في الدار لعدم التفاوت في الغيبة والخطاب والتكلم مثل هو في الدار وانت في الدار
وانا في الدار قلت التفاوت في التقدير حاصل اذ التقدير حصل وحصلت وحصلت بالفتح و
بالضم وهذا كاف في الافادة **قوله** لم يصح التركيب لان مستقر ان جعل مبتدأ يلزمه
وقوع النكرة مبتدأ مع انتفاء الخبر وان جعل خبرا يلزم تحقق الخبر بلا مبتدأ اذ ليس ههنا
شيء مقدر وانما قال حتى يكون حاله مرفوعا به لانه مذهب الكوفية الذي في الكلام
عليه **قوله** وجميع ذلك خبط لابتنائه على ان هذه الامثلة امثلة لافراد المسند
قوله لم يفسره لاشكاله وتعسر ضبطه اراد بالتغيير التفسير المتقدم وهو ذكر مركب
تقييدي دال على ماهية المعرف والا فقد تقرر في المعقول ان قوله نحو زيد ابوه
منطلق تعريف بالمماثلة في التحقيق **قوله** ويمكن ان يفسر بانه جملة علقت اه
رد عليه الفاضل المحشي بان هذا التعريف يقتضي ان يعرف اولا كون المسند جملة
حتى يعرف كونه سببيا مع ان جعل السببية احدى ضابطتي معرفة كون المسند جملة
يقتضي ان يعرف اولا كون المسند سببيا حتى يتوصل به الى معرفة كون المسند في الكلام

جملة فلا طائل تحت هذا التغيير اجاب عنه بعض الافاضل ان الغرض بيان تعيين سببية
افراد المسند وجمليته فيكون المعنى على هذا او قصد جعل المسند السببي الذي قصده حالة
مقتضية لاتيان المسند جملة لا يؤدي الى محذور اصلا وفيه ان قولك ان المقتضي
لجملية المسند ~~لا يؤدي الى المحذور~~ كون المسند جملة علقت عما هو مآل المعنى لا يخرج عن
قوله هو ان يكون مفهوم المسند مع الحكم عليه ان ارجع الضمير الى كون المسند سببيا
فظاهر وان ارجع الى نفس المسند احتيج الى تقدير اي ذو ان يكون كذا وقوله مع
الحكم عليه مبني على ان كل جزء من اجزاء الكلام عمدة كان او فضلة قد حكم عليه ضمنا بما
في المسند مثلا حكم عليه بانه ثابت للمسند اليه والمفعول بانه وقع عليه الفعل واعلم ان
بعض الامثلة التي اندرجت في تفسيره للسببي خارج عن تعريف السكاكي له مثل
زيد مررت به وما بعده اذ ليس ما بعد الفعل عنى فاعله متعلقا لما قبله بسبب فيخرج من
الامثلة عن ضابطة الجملة مع كون فيها جملة وقد يجاب بالتزام التقوي بناء على ان الضمير
مطلقا يصرف الخبر الى المبتدأ ثانيا فيكتسي الحكم قوة على ما سيجيء وانت تعلم ان كون
المسند الى زيد جملة في هذه الصور لم ينشأ من قصد التقوي حتى اذا لم يقصد كان المسند
المسند الى زيد ولكن يكون مفردا الكافي اما عرفت كذا ذكره الفاضل المحشي في شرح
المفتاح **قوله** او يكون المسند فعلا يستدعي الاسناد الى ما بعده اي فعل اما يجب
الظاهر او يجب الحقيقة والمآل لتناول زيد طاب ابا اذ المآل زيد طاب ابوه
وانما صير الى ذلك لان الفرق بين المسندين بجعل احدهما سببا دون الآخر تحكم ورد
بمنع التحكم للفرق بين طاب اب زيد وطيب نفسه وان كان مستفادا من جهة ابيه فانه
يفهم من التغيير ان المسند في زيد طاب نفسه من المسند السببي مع انه في زيد طاب فعلي
والفرق تحكم لان كلا اسند اليه الفعل في كل من المثالين نفس زيد في المآل واجيب
بان الضمير لاحضار الشيء السابق فالاسناد الى ذلك الحاضر واما النفس فليس في تلك
المثابة فاعل **قوله** متعلقا بما قبله بسبب اعلم ان التعلق قد يكون باضافته الى ضمير
كقولك زيد انطلق ابوه وقد يكون باضافته الى ضمير ما اضيف الى ضميره فيدخل نحو

قوله لانه لو قدر مستقر حتى يكون حاله مرفوعا به لم يصح التركيب لان التقدير هو مستقر في الدار ولا حاصل له
فان قلت هذا الدليل لا يطابق الدعوى بل الدليل
على ان تقدير اسم الفاعل مع كونه رافعا لما بعده غير صحيح
والدليل على وجه عدم تقديره على الخبرية كما له
قلت لا يبنى الكلام على مذهب الكوفية ثم الالزام
لانهم يجعلون ما بعده مرفوعا بالظرف ويجعلونه
مبتدأ والظرف خبره وخبره مقدم

زيد اخوه ضرب غلامه لكن يلزم ان يكون ضرب مسندا سببيا بالنسبة الى زيد واخوه
معا قوله والاول نحو زيد ابوه منطلق اورد عليه ان المسند في مثل زيد اخوه عمرو
يشكل جعله سببيا اذ لا معنى لتعليق ذلك الجامد بالمبتدا تعليق اثبات اجيب بانه
مأول بمسمى بعمرو فيظهر صحة تعليقه بزيد او كما يصح زيد منطلق الاب ومنطلق ابوه
يصح زيد مسمى الاخ بعمرو او مسمى اخوه بعمرو قوله ولا يخفى انه سهو والا لكان الكتاب
قال الفاضل المحشي وايضا لا احتاج في ضابطة افراد المسند الى قيد ثالث يخرج به نحو
انطلق ابوه لان المسند ههنا ليس فعليا كما تحققه وليس المقصود من نفس التركيب تقوي
الحكم فلا بد من اخراجه بقيد آخر ويرد على ظاهره ان المسند اذا لم يكن فعليا فقد خرج
عن ضابطة افراد المسند بقوله فعليا فاي حاجة لاخراجه الى قيد آخر وغاية ما يقال
في الجواب ان السلب في قوله ليس متوجه الى القيد اعني كما تحققه فيفيد ثبوت الاصل اعني الفعلية
يعني ان انتفاء الفعلية عن المسند المذكور انما يصح على تحقيقه واما على زعم المتوهم فهو فعلي
لانه يشترط في السببي انتسابه الى شيء على وجه البناء اعني تقديم المبني عليه فالفعلي
الذي يقابله ليس كذلك وهذا السلب يصدق بالانتفاء لا على وجه البناء فيدخل
المثال المذكور في ضابطة الافراد على زعمه ويحتاج الى قيد آخر يخرجه والحاصل ان
السلب في قوله ليس فعليا كما تحققه كناية عن اثبات الفعلية والارجح لا اختيار ما
ان فيها سلوك طريقة البرهان قوله ويمكن ان يقال في قوله سوان يكون مضافا
محذوفا هو الزمان هذا على ما ذهب اليه بعض النحاة في مثل آتيك خفوق النجم من تقدير
الوقت واما على مذهب من يجعل المصدر بمعنى الوقت فلا حذف وكلا المذهبين مذكور
في النحو هذا وقد يقدر لفظ في في قوله ان يكون بناء على كثرة حذف الجار من ان وان
قوله والمعنى ان المسند السببي يكون اذا كان لما قدر ظرف الزمان المضاف الى بعد
قدر عاملا ضرورة وقلبت المضارع ماضيا حيث لم يقل اذ يكون بناء على ان
الشايع بعد اذا هو الماضي والمضارع قليل ثم هذا المعنى على تقدير رجع الضمير الى المسند
وقولنا او وقت كون المسند اه على تقدير رجع الضمير الى قولنا اذا كان المسند سببيا والله اعلم

ان

ان منشاء استبعاد الشريف هذا التوجيه سوان ذا ليس بمذكور في الكلام وان المضارع
قليل جدا ولهذا لما قدر المحذوف عدل من يكون الى كان فلا يرد عليه انه اختار تأويلا
حسن هذا التأويل في حل قول السكاكي واما الحالة التي تقتضي طي ذكر المسند اليه فهي اذا كان
السامع اه كما توهم قوله وهو الزمان الذي قبل زمان تكلمك كان الاستاد المحقق
يقول لو قرئ لفظ قبل بضم اللام لم يرد عليه انه ظرف زمان فيلزم ان يكون الشيء ظرفا لنفسه
او ثبوت زمان آخر للزمان واما الاعتراض بان تلك القبلية قبلية لا تجامع البعدية وهو التقدم
الزماني المحتاج الى زمان فيلزم وقوع الزمان في الزمان فهو اعتراض آخر لا يتوقف على
كون قبل ظرف زمان مجاب عنه في كتب الكلام بان تقدم اجزاء الزمان بعضها على البعض
وان كان زمانيا لا يحتاج الى زمان فائد وهذا انما يتم لو لم يكن قبل لازم الظرفية ثم انه
يعود المحذور عينه في قوله وجوده بعد هذا الزمان سواء حمل ترتب على الحال او الاستقبال
اولا وجه ههنا للتوجيه الذي ذكره في قبل والا لكان لمن له ان يطرح ترتب وجوده
ويقال الذي بعد هذا الزمان وينبغي ان يعلم انه لو حمل ترتب على الاستقبال يلزم محذور آخر
لان كون الترتب في الاستقبال يقتضي عدم حصول الزمان المستقبل بعد زمان التكلم اذ
لا وجود للمترتب حال الترتب فيلزم خروج الزمان الذي يحصل عقيب الحال عن اقسام
الزمان كما لا يخفى على المتأمل ثم ان ما ذكرته من التقدير وسوا لزوم المحذور بالنظر الى قوله وجوده بعد
هذا الزمان احسن من تقرير الفاضل المحشي حيث قال وكذلك ترتب دال على زمان مستقبل
فيلزم ان يترتب وجود المستقبل في المستقبل ويلزم احد المحذورين فيرد عليه ان كون الترتب
في المستقبل لا يستلزم كون المترتب فيه حتى يلزم احد المحذورين قال الشارح في شرح المفتاح
هذا تدقيق فلسفي لا ينظر اليه العرف واللغة على انه يجوز ان يكون من الظرفية بطريق الاستعمال
الكلام على الجزء بمعنى ان كل زمان هو من اجزاء الزمان الذي قبل زمانك ماض وقد يقال
التغاير الاعتباري مصحح للظرفية في الجملة قوله والحال هو اجزاء من اواخر الماضي واوائل
المستقبل اه تعيين مقدار الحال مفوض الى العرف بحسب الافعال ولا يجب له مقدار مخصوص
فانه يقال زيد يأكل ويشرب ويحج ويكتب القرآن ويعد كل ذلك حالا ولا شك في اختلاف

مقادير زمنيتها وهذا المذكور على مذهب المتكلمين القائلين بان الزمان موهوم محض
لا وجود له واما عند الحكماء القائلين بان الزمان موجود متصل فالحال عندهم وهو
الان عرض حال في الزمان لا جزء منه فالان بحسب ظاهر مقالاتهم عرض موجود
حال في زمان موجود ثم ان ما ذكره الشارح من تفسير الحال والاستقبال في ابتداء الزمان
وانتهائه ولا بالنسبة الى الامور الاتية الان يحال الوقوع في الاجزاء المذكورة ولو فرض واحد
منها وقوع في الحال قوله بخلاف الاسم نحو زيد قائم فيه انه مخالف لما اسلفه
في تعداد مشتقه خلاف مقتضى الظاهر من ان اسم الفاعل والمفعول حقيقة في الحال
مجاز في الاستقبال اللهم الا ان يعتبر التغليب بالنسبة الى زمان الحال قوله مع
افادة التجدد الذي هو من لوازم الزمان اه المراد بالتجدد الحصول بعد ان لم يكن ثم
افادة التجدد ولازمه لدخول الزمان في مفهوم الفعل اذ لم يقصد بذلك تجدد
اقتران الحدث بالزمان بل حدوثه فيه فذكر افادة التجدد تحقيق للمقام لا تقييد للاختزال
كذا في شرح المفتاح للشريف قوله يقتضي تجدد الكل وحدوثه رد عليه الفاضل
المحشي بان هذا انما يدل على تجدد المجموع المركب من الحدث والزمان وانما المقصود
تجدد الحدث المقارن للزمان واجاب عنه بعض الافاضل بان المدلول عليه هو المقصود
لان الكلام في الحالة المقتضية لكون المسند فعلا لا حدثا مقارنا للزمان وفيه انه لم
يرد بالمسند في قوله للتقييد المسند هو المسند حقيقة اعني الحدث على ما اشار اليه
الفاضل في البيان لم يكن يحفظ التقييد في محزه لان احد الازمنة جزء الفعل لا قيده
على ان جعل الغرض افادة انضمام الزمان على ما هو المآل بمعزل عن التحقيق كيف وقوله
اه ربح ينفرس الوجوه وتبادرها يحدث منه ذلك التوهم شيئا فشيئا ويصدر منه النظر
لحظة فلحظة يدل على ان المراد افادة تجدد الحدث فتامل قوله او كلما وردت عكاظ
الهمزة للتقرير ان قدر المعطوف عليه استحضروني او للانكار ان قدر لم يعرفوا العامل
في كلما على الوجهين بعثوا قوله شيئا فشيئا يشعر ان المراد بالتجدد فيما سبق التقضي
والحق انه خارج عن مفهوم الفعل وضعا وانما يفهم من خصوصية الحدث او المقام

نعم قد يقصد من المضارع الاستمرار التجددي بحسب المقام كما سينقله
عن الشيخ ويمكن ان يقال غرض الشارح بان المراد من البيت بحسب افادة المقام
التجدد المطلق الذي هو مدلول الفعل وضعا وهو المقصود بالبيان يفهم من
ضمن التقضي فلا غبار قوله ان لي على كل قبيلة جناية وقيل انما بعثوا اليه
لانه لا يتم لهم اظهار مفاخرهم الا بحضرته لانه الرئيس على كل شريف والقاضي
على كل مجد منيف قوله فلافادة عدمها الاظهر ان يقول فلافادة
مطلق الثبوت حتى لا يكون الكلام خاليا عن افادة المدلول الوضعي للاسم
صريحا فان الاسمية لا يفيد عدم التقييد وعدم افادة التجدد بل يحتمل العدم
ما يدل عليهما فتامل قوله لا يالف الدرهم اه من ابيات الحماسة قائله حوبر
نضر اوله انا اذا اجتمعت يوما دراهمنا ظلت الى طرق الخيرات تستبق
وفي قوله لكن مراده تحصيل حسن في قوله لا يالف او ربما يوهم بانه لا يحصل له
جنس الدرهم فازاله قوله تزجية التزجية دفع الشيء بالرفق كما يزجي
البقرة ولدها قوله اشار الى انه مستثنى من هذا الحكم فان قلت ظاهر الاستثناء
يقتضي الاندراج وذلك بان يوخذ التقييد اعم من الظاهري والتحقيقي فما ذكر
انه جواب تسليمي والملائم للكلام ان يقال لا نسلم الاندراج والانتقاض
فان المتبادر من التقييد كون القيد فضلة غير محتاج اليه في تحصيل اصل الجملة وهو
مفقود في باب الافعال الناقصة بالنسبة الى اخبارها قلت الظاهر ان
مراده بهذا التقييد الفعل نحو المفعول وبالاستثناء عدم الدخول فالملائمة على
هذا ظاهرة فلا مر قوله لتقرر الفاعل على صفة اطلاق الفاعل على اسم كان
اما على سبيل التشبيه او تغليب التسمية الفاعل بما اسند اليه الفعل المعلوم او شبهه قوله
غير مصدر ذلك الفعل قال الفاضل المحشي زاد الشارح هذا القيد تبعا للغير ولا حاجة
الى هذه الزيادة لان المتبادر من قولك موضوع للتقرير ان التقرير تمام الموضوع
فيدل على خروج الصفة المذكورة وهذا انما هو في الافعال الناقصة لا التامة

قال الفاضل المحشي هو مرفوع الافعال الناقصة اسما لها
اول من تسميتها فاعلا اذ ليس على حقيقته حصل الخبر
... الا الاسم ولهذا لا يحذف اجتماعا في باب حذف
جزء المبتدأ ... فلا يسمى مفعولا
... عجبت ... الفعل
... لانه لو ...
... المفعول

لدخول الصفة في مفهومها وفيه نظر اما اولا فلان المشهور يرد بهذا القيد على التعريف
المشهور بل اورد في نقضه قيد في التعريف المشهور بيانا لما هو المراد منه في
الواقع ويمكن ان يجاب عنه بانه لو حمل على ذلك لزم تغيير اللفظ عما له وما
له عليه وشبهه غير مقبول سيما في التعريفات فلا بد ان يحمل على الزيادة ليخرج
الافعال الناقصة واما ثانيا فلان اللام في قوله لتقرير الفاعل على صفة للغاية لا للعلة
للوضع كما زعم المحشي يدل عليه قول الشارح على انها اعني تلك الصفة متصفة بمعاني
تلك الافعال فان الصفة انما تتصف بالكون وهو غير التقرير وافعال
قد عرف المحشي صريحا ان كان دالة على الاستمرار وصار على الانتقال والتقرير المذكور
لا يشتمل الا على الانتقال ولا على الاستمرار فكيف يكون مجرد معنى الافعال الناقصة
كيف ولو حمل الكلام على ذلك لكان بادر الكذا وعاد لم ينطبق التعريف على الناقصة
من وجه آخر اذ الزمان داخل في مفهومها فلا يكون التقرير تمام الموضوع له هذا ثم
غرض الشارح من ذكر الوجهين اثبات كون كان مثلا قيدا بالنظر الى كل واحد من
جزئي معناه اعني الزمان على ما في الوجه الاول والكون المطلق على ما في الثاني فلا وجه
وجيها للحكم بالاستغناء عن الثاني كما لا يخفى قوله وهذا معنى قولهم آه انما يكون
ما ذكره معنى هذا القول اذا جعلت اضافة الحكم الى المغني بيانية واما اذا لم يجعل
كذلك كما يدل عليه قوله فان المعنى آه فلا لانه اعتبر فيما سبق المضاف خبرا
بمعناها لا بحكم معناها اللهم الا ان يحمل على حذف المضاف وهو الحكم قوله او علم
ارادة ان يطلع السامع المراد بالسامع ههنا المخاطب بقرينة قوله او غيره من الخبر
فاعل قوله اكرمك ان تكرمني اكرمك جزاء الشرط عند الكوفية والا لوقع الطلاق
بقوله انت طالق ان دخلت الدار سواء دخلتها ام لا وهو دال على الجزاء عند
البصرية ولتخصيص ما سبق من ان الان من ثبوت الصدارة لحروف الشرط ولازم
المحذور السابق اذ لا نزاع في الارتباط المعنوي ثم ان بعض النحاة شرطوا كون الشرط
ماضيا اذا تقدم عليه شبه الجزاء في المغني واختار بعضهم عدم الاشتراط فهذا المثال من علم

قوله فالجزاء ان كان خبرا فالجملة خبرية فيشكل عليه ان الجزاء في قولك ان ضربتك
تضربني خبر مع ان الجملة انشائية ورد بان حرف الاستفهام داخلة في المعنى
على الجزاء كما صرح به الرضي فليس بخبر قوله في نفسها الصدق والكذب آه سواء يقول
في نفسها الا ان الاحتمال يجب ان يقطع فيه النظر عن خصوصية المتكلم والخبر المخبر
قوله بناء على انه في بحث تقييد الخبري ولا يجوز ان يكون بملاحظة التاويل على
ان يكون معنى قولك ان جاءك زيد فاكرمه ان جاءك فانت مامور بالاكرام
لان ذلك التاويل انما يصار اليه عند اعتبار التعليق واما عند عدمه كما هو
مذهب السكاكي فلا اذ لا ضرورة داعية اليه قوله لان الحرف قد اخرج
الى الانشاء محمول على حذف المضاف بقرينة السوق اي الى حكم الانشاء
وهو تغيير معنى الكلام واحداث معنى فيه به تطرق اليه عدم احتمال الصدق
والكذب فلا يرد ان نفس الشرط بدون الجزاء ليس كلاما فضلا عن كونه انشاء
قوله ولهذا لا يتقدم ما في حيزه عليه لانها غيرت معنى الجملة كالاستفهام
فيه معنى الشرط وقد تقرر ان كل ما غير معنى الجملة وكان حرفا فمرتبته الصدر ليعلم
من اول الامر ان الكلام اي نوع من انواعه قوله فتعسف منه لحمله كلام المفتاح
على ما عليه اهل الميزان تخليط للاصطلاحين فقول الشارح وتخليط آه في موقع
البيان لوجه التعسف قوله في انها قول جازم موضوع للصدق والكذب اي
للتصديق النسبة الايجابية وهو معنى الايجاب والتكذيب النسبة الايجابية وهو معنى السلب
فالحاصل انه موضوع للايقاع والانتزاع قوله عدم الجزم بوقوع الشرط ولما توهم
ان نحو ان مات زيد افعل كذا مع ان الموت مجزوم الوقوع فقد وجهه الزمخشري بان الموت
لما كان غير معلوم الوقت حسن دخول ان عليها قوله او لعل ضرب من التاويل مثل سوق
المعلوم مساق المشكوك لنكتة تقتضيه او كون المخاطب غير جازم فان ان قد
يستعمل في شك المخاطب كما يستعمل اما للتفصيل المجمل الواقع في ذهنه او غير ذلك مما
سيجيء تفصيله قوله واصل اذا الجزم آه قيل المراد بالجزم معناه الحقيقي واما

تقديرها كما اشار اليه الفاضل المحشي وقد يقال يكفي في العهد كون المعهود مشهورا بينهم متداولا لديهم بحيث لا يلتفت ذهنهم الى الغير كما في قولهم ادخل السوق اذا لم يكن في البلد الا سوق واحد وهذا الاعتبار جار في حسنة اذ التعاهد ثابت بالنسبة الى الخصب والرخاء وفيه ان هذا التعاهد انما هو بالنسبة الى قوم موسى لا المخاطبين بالآية وهو المعتبر في العهد الخارجي قوله كثرة وقوع واتساع انتصابهما لقوله فيما سبق لكثرته واتساعه ان يكون كثرة وقوع مفعولا له اي القطع بحصولها لكثرة وقوعها واتساعها فان قيل ليس كثرة الوقوع فعلا للقاطع فكيف ينتصب بحذف اللام قلنا جاز ذلك بتأويل الاستكثار فان كثرة الوقوع تستلزم الاستكثار عرفا على ان الفاضل الرضي لم يشترط ذلك قوله وبهذا ظهر فساد ما قيل اي بما ذكر من بطلان ارادة العهد على مذهب الجمهور ظهر فساد ما ذكره المدقق فان قوله حقها ان يشك فيها دليل ظاهر على انه حمل العهد على مذهب الجمهور قوله مع جعل السيئة القليلة غير قطعية الحصول لا يخفى ان قلة السيئة مستفادة من تنكيرها وان القلة المستفادة من التنكير انما هي قلتها بحسب ذاتها لا قلتها باعتبار وقوعها فان القلة بالمعنى الاول قد توجد مع دوام الوقوع ثم لا يخفى ان القلة بالمعنى المذكور تؤكد الوقوع اذ الظاهر ان لا يخلو احد عن سيئة ما ففي ايراد ان الدالة على عدم قطعية الحصول مزيد دلالة على فضل الله تعالى قوله وان اراد العهد على مذهبه بناء على ان الحسنة المطلقة الظاهر من كلام العلامة اعتبار المعهودية بالنظر الى قوم موسى لكن فيه نظر لان هذا الاعتبار غير مستقيم بالنسبة الى المخاطب والمخاطب ههنا غير قوم موسى عليه السلام وبالجملة لام العهد انما يدل على علم المخاطب بالمعنى وقوم موسى عليه السلام ليسوا بمخاطبين فلا يكفي علمهم بالحسنة في العهد وهذا الاعتراض وارد على العلامة ايضا فتأمل قوله وبهذا يبطل ما ذكره الشارح العلامة اي بما ذكر من ان المقصود ان المراد الحسنة المطلقة او لبطلان ارادة العهد على مذهب الجمهور وانما لم ينظم لبطلان كلام العلامة في سلك

قوله اشارة الى دفع ما ذكره البعض من ان قلة السيئة تؤكد كونها غير قطعية الحصول ويقتضي كونها بعين الشك فلا يظهر في دلالة على فضل الله تعالى وعنايته فنقل عن كونه اذ الان يحمل القلية منضمة على انها مفعول الحمل المذكور وتوكد غير قطعية الحصول مفعولا بعد مفعول لكن الظاهر انه مجرور لكونه صفة

قوله وقد يجعل مفعولا له اي الصدرا لكثرة وقوع وتسعون اتساعا م

واما المظنونات فانما تستعمل اذا فيها باعتبار خطابي قوله فليتأمل لتطلع على الفرق بينهما من ان عدم الجزم بلا وقوع الشرط في ان لوجود الشك واذا لو جود الجزم بوقوعه قوله فتنبه في المثال حيث قال ام لا قوله لنكتة وهي ههنا تنزيل المخاطب منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب علمه من مراعاة حقه قوله انما هو لوقوع الشرط يمكن ان يوجه بان يحمل على حذف المضاف اي بوقوع نقيض الشرط بقرينة المقام قوله نحو فاذا جاءتهم الحسنة الآية اورد آية من كتاب الله تحقيقا وتوضيحا لاستعمال اذا في المقطوع وان في المحتمل والمراد القطع والاحتمال بالنظر الى حال الشيء في نفسه وفرض الكلام منقولا على لسان من يجوز عليه الشك والتردد والا فبالنظر الى علم الله تعالى ليس الا العلم بالوقوع او اللاوقوع قوله وان تصبهم حسنة ولئن اصابكم فضل من الله المراد بالحسنة في الآية الاولى الخصب والرخاء لان الآية نزلت في اليهود حين تشاءموا برسول الله عليه السلام فقالوا منذ دخل المدينة نقصت ثمارها وغلت اسعارها فرد الله تعالى عليهم بقوله قل كل من عند الله وبالفضل في الآية الثانية الفتح والغنيمة يدل على ذلك انه وقع في مقابلة قوله وان اصابتكم مصيبة اي قتل وهزيمة بشهادة ما قبله اعني يا ايها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات او انفروا جميعا وان منكم لمن ليبطئن وانما استعمل الماضي في ولئن اصابكم فضل لان الشرط باللام الموطئة يلزمه المضي لفظا لان الجواب لما كان للقسم المتقدم الدال على الاهتمام به قصدا ان لا يكون حرف الشرط عاملا لفظا وايضا فان الله ذو الفضل العظيم فهناك شائبة تحقق الشرط الذي يراد بقوله فضل من الله واما التنكير فللتعظيم ونحوه كما اشار اليه الفاضل المحشي وبهذا يظهر اندفاع بحث الله وانه ليس مما يحتاج في دفعه الى التكلف كما يشعر به كلام قوله اذ لم يتقدم ذكر الحسنة لا تحقيقا ولا تقديرا ليس كذلك لان ما قبل الآية وهو ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين فرينة لما ذكر فيكون عهدا خارجيا

قوله كما ذكره جميع النحاة ولذلك يؤولون قول قتل ان كان يرحمني ولعله اخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر بناء على زعم الخصم

ببطلان كلام التردي مع ان وجه الفساد فيهما واحد لان كلام العلامة طويل الذيل
فلو قدمه على الشق الثاني من الترديد لتباعد احد الشقين عن الاخر وفي اختيار
لفظ هذا دون ذلك اشارة الى تنويه المشار اليه وانه مما تقتضي التوجه اليه وحضوره
لدى الناظر لكونه منخيا بالابطال على توجيه هذا الفاضل المحشي على ان لك ان
تجعل هذا اشارة الى المجموع مما سبق من رد الشقين الا ان بطلانه بهذا انما هو
باعتبار الشق الاول والدليل على ان العلامة وكذا التردي حمل العهد على مذهب الجمهور
ظاهر لمن تامل في كلامهما ادنى تامل قوله بعض العظائم من الحسنات الجمع باعتبار
جزئيات الخصب قوله فيكون اسوء قال بعض اصحاب فيه نظر لان مدار
الاسوئية وترك الشكر لما كان على العهد وعلى عبارة فجعل اللام للعهد ابتداء
واعتبار ترك الشكر عليه بلا واسطة اقتضى بحق البلاغة ومنه النظر فلته
التامل لان مدار الاسوئية على ان في الحمل على الجنس لزوم ترك الشكر على المعهود
وغيره اذ لا شك انه اسوء من تركه على المعهود فقط قوله واما من حيث هي فممتنع
يرد عليه ان مراد العلامة هو ان المعهود قد اعتبر فيه كثرة الدور فيما بينهم وحضوره
لديهم فيكون واقعا موجودا بخلاف الجنس فانه ليس فيه ذلك الاعتبار فلم يدل على
الوقوع دلالة المعهود عليه وهو معنى قوله من حيث هو اي مع قطع النظر عن الاعتبار
المذكور لا انه فهم انه اعني الجنس من حيث هو لا في ضمن الانواع ولا في ضمن الافراد
قوله ويمكن الجواب بان معنى كونها معهودة اورد عليه الفاضل المحشي ان الحسنة
اذا اريد بها مطلق الخصب والرخاء لم يمكن ان يكون تعريفها بهذا المعنى تعريف
جنس ضرورة كونها من افراد جنس الحسنة وقد جوزه السكاكي فلا يمكن حمل كلامه على
ذلك اجيب بانه يجوز ان يراد بالحسنة مجردة عن اللام الخصب ابتداء مجازا
لقيام القرينة ثم يعتبر دخول اللام عليها فكان اللام قد دخلت على الخصب ابتداء مجازا
ان يراد تعريف جنسه وان يراد تنزيل حقيقته منزلة المعهود الحاضر كما هو مذهب
السكاكي في العهد فاذا اريد بها مطلق الخصب يكون تعريفها تعريف جنس ورد

قوله لا يجوز ان يكون هذا اشارة الى بطلان ارادة
العهد على مذهب الجمهور لان العلامة لم يجوز العهد
على مذهبهم بل اعتبر ان الحسنة مجردة عن اللام اريد
بها الخصب مجازا لقيام القرينة فكان اللام قد
دخلت عليه ابتداء فجاز ان يراد تعريف جنسه
وان يراد تنزيل حقيقته منزلة المعهود الحاضر
فلا يتجه قوله فذلك فان علماء الاصول صرحوا بان العموم
المستفاد من اللام في قوله عليه السلام لا تبيعوا
الصاع بالصاعين انما يطرد في الجنس
المجازي اعني ما يكال فيه دون الحقيقي حتى جاز
بيع واحد منه باثنين وامثال هذا اكثر من ان
يحصى فالصواب ان يجعل الاشارة الى ما هي الى
بطلان ارادة العهد على مذهب السكاكي فان
العلامة لا يبني كلامه على تنزيل الحقيقة منزلة
المعهود وظهر بطلانه بابطال ذلك التنزيل بان
تعريف الجنس لا يتميز عن تعريف العهد وفيه نظر
لان كلام السكاكي صريح في انه حمل تعريف الجنس في
تعريف العلامة على تعريف جنس الحسنة مطلقا
ولهذا قال في تفسيره انه يلزم منه ترك الشكر على
الجنس تركه على المعهود وغيره ولكن الاحقاق
بجنس الحسنة من حمل فيه المعهود وغيره اولى وبجعله
جمل الجنس المعهود وغيره فكيف يحكم ببطلان توجيه
العلامة بلزوم عدم التمييز بين المعنيين او ليس
للعلامة ان يقول المراد بتعريف الجنس تعريف
طبيعة الحسنة المطلقة وبتعريف العهد تعريف
طبيعة الخصب وهو اقتضى بحق البلاغة
لان الاول قد يحصل في ضمن فرد وحصر فلا شك
منه

ورد بان قول السعدي معنى كونها معهودة انها عبارة عن حسنة معينة صريح في حمله العهد
على مذهب الجمهور ان يراد بالحسنة منكرة مطلقها حتى يصح حمل المعرف على العهد
الجمهوري وقد يتكلف في الجواب عن الايراد بان الاطلاق المذكور في عبارة المفتاح
اعم من اطلاق الجنس واطلاق النوع فاذا حمل تعريف الحسنة على الجنس يحمل الحسنة
المطلقة على اطلاق الجنس فالمراد بالحسنة حينئذ اعم وما ذكر السعدي معنى الاطلاق
على تقدير ارادة العهد بقرينة سياق الكلام فلا محذور فتامل قوله
ولهذا نكرت ليدل تنكيرها على تقليلها ان اراد تقليل السيئة باعتبار نفسها
بمعنى ان يكون شيئا يسيرا ففيه انه لا يكون حينئذ قوله نكرت في محزه لان ندرة
الوقوع لا تكون باعثة لتنكيرها المفيدة لتقليلها في حد ذاتها وان اراد تقليلها في
بحسب وقوعها ففيه ان التنكير لا يدل عليه قوله في قوله تعالى فاذا مس
الانسان ضر دعانا هكذا في اكثر النسخ ونظم التنزيل واذا مس الانسان ضر دعانا
قائما ولفظ الناس سهو وفي بعض النسخ الانسان بدل الناس فهذه النسخ قوله
فلا نظر الى لفظ المس قيل هذا مناف لما سلف في بحث تنكير المسند اليه من انه لا دلالة
للفظ المس على التقليل بدليل قوله لمسكم فيما افضتم عذاب عظيم واجيب بان
المذكور هنا منقول عن الايضاح وسكت عن اعادة المنع اكتفاء بما سبق وبان
المنفي فيما سبق دلالة لفظ المس على ترجيح ارادة شيء من العذاب في قوله اني
اخاف ان يمسك عذاب من الرحمن لا نفس الاتيان وعن الغفلة والاظهر هو الجواب
الاول اذ الاتيان عن الغفلة اذا كان مسلما ثبت دلالة نفس لفظ اللفظ على الترجيح فتامل
قوله فلان الضمير في مسه للانسان المعرض المتكبر اي الى الانسان المقيد فيجب
ان يقيد كما صرح به في شرح المفتاح والدليل على ان الضمير راجع اليه لا الى المطلق باعتبار
ان مس الشر لجنسه مقطوع به لان فهم العامي ان الله تعالى ذكر قبل هذه الاية لا يسام
الانسان من دعاء الخير وان مسه الشر فيؤس قنوط فصدر ولفظ ان مع ان الضمير
هناك الى مطلق الانسان فلو كان الضمير في الاية التي كلامنا فيها راجعا الى المطلق

قال بعض ارباب الحواشي ... ان الضمير الى المطلق
الانسان لان المعنى ان من جنس الانسان من ... كان
والصحيح ان ... على الانسان وقد ... العجب
الاعراض من ... ولو ... في ... عليه الاية
ومع ... الاستحال ... الضمير الى الانسان ... ان
باعتبار ... فاما ... ان يرجع الى المطلق الانسان
بلا حظ ... او ... في الضمير
ويقال كل ... واذا ... الله
لان ... وذكر ...
ويمكن ...

الا ان الله لم يظهر نكتة في العدول اليه اذا ثم ان الاثبات اذا لوحظ بالانسبة
لم يكن مناسب الشرط بل مقطوعا به وانما ذلك القطع بلا حظة امر آخر كالاعمى **قوله**
ونأى بجانبه يقال نأى بجانبه اى نفسه كان الجانب مقحم والمعنى ابعد نفسه
وذهب بها عن محلها ومقامها بالتكبر او تعظما **قوله** كقولك ان صدقتنى ذكر ابو
الحسن ابن كيسان في تصريفه انك تقول صدقت فلانا اذا قلت له صدقت
وكذبته اذا قلت له كذبت ولا يخفى انه لا يستلزم كون القائل جازما بكون فلان
بلا وقوع الشرط فلا يكون من مواقع ان على انه قد يقال يجوز ان يكون التكذيب
كناية عن عدم التصديق لانه لازم للتكذيب وقد يقال لما كان المتكلم جازما بالوقوع
والمخاطب باللاوقوع تعارض الرجحانان فتساقطا فبقى التساوى ولا يخفى
انه وجه آخر مغاير لعدم الجزم من المخاطب فتامل **قوله** كقولك لمن يؤذى اباه
اه يمكن ان يعتبر في هذه الصورة تنزيل المتكلم نفسه منزلة الشاك لا فرع لكن
ايذاء ابيه كانه اوقعك في الشك وفي هذا الاعتبار ملاحظة حال المتكلم كما
هو الاصل في ان **قوله** اى انهملكم فنضرب عنكم الذكرا علم ان همزة الاستفهام
اذا كانت في جملة معطوفة بالواو والفاء او ثم نحو اولم يسيروا افنضرب عنكم
الذكر اثم اذا ما وقع ونظائرها فسيبويه والجمهور على ان الهمزة من الجملة المعطوفة قدمت
على العاطف تنبيها على اصالتها في التصدر واخواتها يتأخر عن العاطف
كما هو القياس نحو فاين تذهبون فانى يؤفكون فهل يهلك الا القوم الفاسقون
وخالفهم في ذلك جماعة اولهم الزمخشرى فزعموا ان الهمزة في الصور المذكورة
في موضعها الاصلى والجملة معطوفة على جملة مقدرة بينها وبين العاطف فيقول
الاى انهملكم فنضرب عنكم الذكر اشارة الى هذا المذهب ويؤيد قول الجمهور ان
الامر لو كان كما قال الزمخشرى ومتابعوه لجاز وقوعها في اول الكلام قبل ان
يتقدمها ما يكون معطوفا عليه ولم يجئ ذلك في الاستعمال بل لا بد ان يكون
مبنيا على كلام متقدم ثم ان الزمخشرى جزم بما نقوله الجماعة في مواضع فقال في

كما ورا حتى يرد على المعاني انه تكذيب
نصريح بان المخاطب جازم
مع

قوله تعالى افامن اهل القرى انه عطف على قوله تعالى فاخذناهم بغتة وفي قوله
ائنا لمبعوثون او اباؤنا الاولون فيمن قرأ بفتح الواو ان اباؤنا عطف على
الضمير في مبعوثون اكتفى بالفصل بينهما بهمزة الاستفهام بمعنى نفى في كلام الزمخشرى كما
بحث وهو ان اباؤنا اذا جعل معطوفا على الضمير في مبعوثون كانت الهمزة
داخلة على المفرد وهى لا تدخل الا على الجملة كيف ولو كان الامر كما ذكره لكان مبعوثون
عاملا في المعطوف بواسطة العاطف والهمزة مانعة من ذلك وليس المحل
محل التعليق والاولى ان اباؤنا مبتدأ محذوف الخبر اى مبعوثون والكلام عطف
الجمل هذا والظاهر ان الزمخشرى يعتبر الهمزة من جملة المعطوف والآنية في الآية
الاولى عطف الانشاء على الاخبار فيما لا محل له بل يعتبرها متوسطة بين المعطوفين
لكنه كما اشار اليه في قوله تعالى افغير دين الله يبغون وبه يشعر كلام الشريف حيث
قال في اوائل الفن الرابع من شرح المفتاح وقيل عطف على ما قبله من الكلام الا انه
اوخل الهمزة بين المعطوفين قصدا الى معنى التوبيخ ونحوه في المعطوف اما باعتبار
اجتماعه مع المعطوف عليه وترتبه عليه بالمهلة قيل فيه بحث لحصول ذلك المعنى
بادخال الهمزة على المعطوف عليه نحو اضربت زيدا ثم عمرا او التقرير ان النفى
والاثبات يتوجه الى القيد الزائد ولكن ان تقول في الجواب قد تقرر ان المعاني
القيد في سلكه قد يتوجه الى النفى بان يعتبر النفى اولا ثم القيد فلو دخلت الهمزة
على المعطوف عليه لم يتعين المعنى وهو توجه التوبيخ مثلا الى المعطوف باحدى
الوجوه المذكورة فاذا دخلت على المعطوف عليه يكون نصا في المراد **قوله**
فيمن قرأ بالكسر واما فيمن قرأ بالفتح على حذف اللام فلا يكون مما نحن فيه لان
هذا الشرط اين جزاؤه قلت الجملة الشرطية وقعت حالا فاستغنى عن الجزاء
لتجردها عن معنى الشرط وقيل ما قبلها دليل الجزاء **قوله** اولا اعتراض اشارة
الى كون صفحا مفعولا له فان قلت الضرب بمعنى الصرف فعل الله والصفح بمعنى
الاعراض فعل مولاه فلا تتحد الفاعل فلا يجوز حذف اللام على المشهور قلت المخرج والسه

اعلم اعتبار الاعراض فينطبق على المشهور قوله لان المحال في هذا المقام اه
يمكن ان يقال ان كاسرف واقع في نفسه ومحال بحسب النظر الى الآيات الناطقة
فرعى حاله في نفسه وحاله بالنظر الى الآيات فجعل في مرتبة الشك والامكان
العرف قوله ومنه قوله تعالى قل ان كان للرحمن الآية اي ان صح وثبت
ببرهان يقيني وحجة واضحة ان يكون له ولد فانا اول من يعظم ذلك واسبقكم
الى طاعته والانقياد له كما يعظم الرجل ولد الملك لتعظيم ابيه قوله اي يحتمل الكلام
للتوبيخ الظاهر ان يخاطب بالآية جميع من لم يؤمن وفيهم غير المرتاب فالاحسن في
التوبيخ ان يعتبر اولا تغليب المرتاب على غيره قوله لان الحدث المطلق الذي
هو مدلول الفعل اه كما ان هذا الدليل لا يجري في غير كان لدلالته صار على الانتقال الذي
لا يستفاد من خبره كذلك المدعى مخصوص به كما صرح به الرضي لكن ربما يدعى انه
لا يجري في كان ايضا لانه كما اعتبر الانتقال في صار اعتبر الاستمرار في كان وهو
غير مستفاد من خبره قطعا فاعرف قوله فان قيل لما كان البعض مرتابا قطعا و
البعض غير مرتاب قطعا يحتمل ان يكون النفي في قوله غير مرتاب قطعا راجعا الى
القيد اعني قطعا فيكون المعنى ان البعض لا قطع بارتيابهم ولا بعدم ارتيابهم
ويعتبر تغليبه على من كان مرتابا قطعا فيؤول حاصله الى ما اختاره الشارح بعينه
لكن الشارح اعتبر القيد للنفي وجعله اشارة الى توجيه آخر للمقام غير التغليب وهذا الحمل
محتمل لكنه انما يتم الجواب اذا لم يكن هذا التوجيه بعيدة نعم لا يكون جوابا عن الاشكال
الوارد على تقرير المصنف لانه يدل على ان المخاطب من كان عدم ارتيابهم مقطوعا به
ولذا قال في الايضاح لانه كان فيهم من كان يعرف الحق وانما ينكر عنادا قوله
والمخلص عن هذا الاشكال اي التخلص عن الاشكال الوارد على اعتبار التغليب الا ان ذكر
فلا يرد منع الحصر بما اشار اليه بقاطع انه قاصر عن آية بوجه آخر قوله
ويكون معنى الكلام يعني يمكن تطبيق ما ذكره المصنف هنا على التوجيه المذكور فيكون
المخلص ما ذكر وتغليب مشكوك الارتياب على مقطوعه لكن فيه بحث لانه كان

فيهم من ينكر عنادا والظاهر تناول الخطاب اياهم ايضا فلا يغني لاقتصار على تغليب
مشكوك الارتياب على مقطوعه بل لا بد من تغليب المشكوكين على المتيقنين ثم تغليب
الكل على المنكرين قوله وكانت من القانتين ان اريد بالقانتين جميع اهل
القنوت من الذكور والاناث كما هو الظاهر ففيه تغليب احد الجنسين على الآخر
ونكتة التغليب التي ذكرها المحشي لا تختص بمريم عليها السلام بل تعم جميع القانتات
وان اريد الذكور فقط والاناث في الآية وجه آخر غير التغليب وهو ان يقصد به
عام للذكور والاناث مذكر اللفظ كالجمع والفوج قوله بل لا ابتداء الغاية فلا تغليب
التغليب اولا دليل على ارادة قرابتها قوله لان الغرض مدحها بانها صدقت
يعني ان الغرض مدحها بالحسب لا النسب قوله كالعمرين قيل المراد عمر بن
الخطاب وعمر بن عبد العزيز فلا تغليب ويروى انه قيل لعثمان نسألك سيرة
العمرين نعم قال قتادة اعتق العمران فمن بينهما من الخلفاء امهات الاولاد وهذا المراد
عمر وعثمان قوله والقمرين للشمس والقمر وعليه قول المتنبي واستقبلت قمر
السماء بوجهها فارتني القمرين في وقت معا اراد الشمس وهو وجهها وقمر السماء
يعني ان وجهها لصفائه وشدة صفائه انطبعت صورة القمر فيه لما استقبلته كما
ينطبع الصورة في المرآة فرأى العاشق برؤيته وجهها الشمس والقمر في آن واحد
وقال التبريزي يجوز شمسا او قمرا او قمرا لانه لا يجتمع قمران في السماء كما لا يجتمع الشمس والقمر
انتهى وما ذكرناه اوضح واتضح القمران في العرف للشمس والقمر قوله فانها تغليب
على المؤنث اي وان كان الشمس وجه كون القمر اشرف من الشمس تحرك وسطه وان
المذكر قوى قوله ولا يخفى عليك ان ابوين وقمرين وفي بعض النسخ ابوان وقمران
فالاول محمول على الحكاية من قوله ومثل ابوان والثاني على الاشتهار قوله ولكونهم
للتثنية مجاز او ايضا جاز ان يجعل احدهما مسمى باسم الآخر ادعاء ثم يؤول الاسم بمعنى المسمى
ليحصل مفهوم مشترك وانما يثنى باعتباره فيكون معنى الابوين المسميين بالاب كما في العلم
وقد رد بعضهم هذا التأويل في العلم بانه قليل بخلاف تثنيته وجمعه فالاولى ان يقال

وانما قال التغليب لان سياق الكلام في استعمال ان في مقام الجزم
بوقوع الشرط لنكتة وهذا يمكن ان يجعل وجها للاقتصار على
بيان تغليب المشكوكين على المنكرين واكتفى به وجها آخر
وهو تغليب المشكوكين على المعاندين والمنكرين ابتداء
الا ان ما ذكره المحشي اول الظهور الكثرة في باب
التغليب المعتبرة في مثل هذا التغليب تم

بحث التغليب

الاعلام لكثرة استعمالها وكون الخفة مطلوبة فيها يكفي في تثنيتها وجمعها تجرد الاعلام
في الاسم بخلاف اسماء الاجناس **قوله** وجميع باب التغليب من باب المجاز
قال في شرح المفتاح واما بيان مجازية التغليب والعلاقة فيه وانه من اي نوع
لم ار احدا حام حوله وههنا اشكال وهو ان التغليب مطلقا من باب المجاز
كما صرح به ولا يخفى ان فيه جمعا بين الحقيقة والمجاز لا يقال الكل معنى مجازي اذ
اللفظ لم يوضع له لانا نقول فيلزم ان لا يوجد الجمع اصلا لجريان هذه العلة في
كل جمع والجواب ما اشار اليه الفاضل المحشي في حاشية الكشاف وهو ان الجمع
انما يلزم اذا كان كل واحد منهما مرادا باللفظ وههنا اريد به واحد مركب
من المعنى الحقيقي والمجازي ولم يستعمل اللفظ في واحد منهما بل في المجموع مجازا
ولا يلزم جريان ذلك في جميع المعاني الحقيقية والمجازية لجواز ان لا يكون
هناك ارتباط يجعلها معنى واحدا عرفا يقصد اليه بارادة واحدة في
استعمالات الالفاظ **قوله** او لتعودن في ملتنا ، يمكن ان يقال بعاد
بمعنى صار فلا يكون في الآية تغليب ولا اباه قوله اجدا ونجانا الله منها
لان النجاة عن الشيء لا تستدعي سابقة الحصول فيه كما اشار اليه الشارح في شرح المفتاح
وقد يقال يجوز ان يكون معتقد الكفار ان شعيبا عليه السلام كان منهم لسكوته
عن ابطالهم قبل البعثة فلا تغليب في لتعودن من هذا الوجه وهذا مبني على ان اعتبار
الخواص والمزايا في مثله في المحكي والظاهر اعتباره في الحكاية قال انا وانت
فعلنا وانا وزيد ضربنا اعترض عليه بان جميع باب التغليب مجاز كما صرح
وكون فعلنا وضربنا مجازا في هذا المفهوم ممنوع لان هذا المتكلم مع الغير كما هو
والجواب انه لما عبر اولا عن زيد في قولك انا وزيد ضربنا بلفظ الغائب
صار التعبير عن المتكلم وعنه بطريق التكلم في قولك ضربنا بطريق المجاز نعم لو لم
يعبر اولا بطريق الغيبة بل قيل ابتداء ضربنا مرادا به المتكلم مع غيره لم يكن مجازا
والفرق ظاهر وكذا القياس في انا وانت فعلنا **قوله** فيمن قرا بالتحتي

واما على

واما على قراءة الغيبة فلا يحمل على تغليب غيره عليه السلام اذ لم يعهد في كلام البلغاء
تغليب الغائب وان كان اكثر على المخاطب ولا تغليب احدهما على المتكلم **قوله**
من المكلفين وغيرهم الظاهر بالنظر الى المقام حيث سيقت الآية لبيان احاطة
علمه تعالى بكل شيء ان تعمم لفظ غيرهم لغير المميز من العجم اما بان يحمل من في قوله
من يمشي على الاستعمال النادر كما في قوله تعالى ومنهم من يمشي على بطنه ومنهم
من يمشي على اربع واما بحمله على التغليب **قوله** او لا معنى لقوله اعبدوا لعلكم
تتقون اي لا وجه لتعلق قوله لعلكم تتقون بقوله اعبدوا واما لفظا فلما ذكره
الشارح في شرح الكشاف ردا على تجويز القاضي كونه حالا من ضمير اعبدوا على معنى
اعبدوا ربكم راجين ان تنخرطوا في سلك المتقين الفائزين بالهدى من ان
قوله الذي جعل لكم الارض فراشا موصول بربكم صفة له او مدحا منصوبا او
مرفوعا فيكون بمنزلة اعبدوا ربكم الخالق راجين التقوى الرازق فتوسيط
الحال من فاعل اعبدوا وبين صفتي المفعول توسيط بين العصا ولحائها مع ان فيه
تبعيدا عن الاقرب بالابعد واما معنى فلان البلاغة القرآنية تقتضي والتعليم ان يعبر
عن الاول غاية عبادتهم ما سولد لهم اعني الثواب لا ما يشق عليهم وهو التقوى وان
كان مفضيا الى الثواب على ان التقوى عبارة عن الاتيان بجميع المامورات والانتهاء
عن جميع المنهيات وهو عين العبادة فلا يتعلق لعلكم تتقون باعبدوا وصار المعنى
اعبدوا لعلكم تعبدون وهو غير صحيح كذا ذكره الاقسرائي فالوجه ان يتعلق بخلقكم ويكون
لعل مستعارة للارادة اعني مجرد الطلب فلا يرد ان هذا يستلزم اتصافهم بالتقوى
البتة لامتناع تخلف المراد عن الارادة **قوله** ففي لفظكم تغليبان قال بعض اصحاب
فيه اشكال ظاهر لانه يلزم اجتماع مجازين في كلمة واحدة وهو ممتنع اتفاقا والجواب
ان اللازم اجتماع جهتي مجاز في لفظ واحد لا ارادة معنيين مجازيين منه والمحذور هو الثاني
دون الاول **قوله** فالخطاب مخصص بهم اه استدل عليه اولا بان الخطاب لو كان
بالكثير عاما للانعام العام لزم مشاركتها الانسان في نعمة البث والتكثير فلا يناسب الامتنان

على الاناث لمحا لاكحس وفيه نظر لان مشاركة الانعام للاناسى فى نحو البث والكثرة ثابت
فى نفس الامر فلو صح ما ذكره لم يناسب اصل الاشتمال سواء جعل الخطاب عاما او خاصا
ثم لما كان تكثير الانعام لمنفعة الاناسى كما يدل عليه سوق الآية حيث عطف قوله
الانعام على قوله من انفسكم المقيد بقيد متقدم اعنى لكم وقد تقرر ان القيد المقدم على المعطوف
عليه معتبر فى المعطوف كان الاناسى فى موقعه ولا تفاوت فى ذلك بعموم الخطاب
وخصوصه او لعل سوق الآية للاناسى على الاناث فجعله محلا للخطاب حتى انه
بث ركة الانعام لانه فى تحليه الخطاب حسن ذلك الاناسى لمحالا كحس قال قوله
لكم فيها دفء اى ما تسخن به الدفء نتاج الابل والبانها وما ينتفع به منها لكن المراد ههنا
مطلق النتاج وما ينتفع به اذ المذكور هو الانعام بوصف الاطلاق قوله
انسب لنظم الكلام لما قدر وره لانه جى بعد الاية والانعام خلقها لكم فالكتاب
ثم الاية ان يكون قوله ومن الانعام معطوفا على من انفسكم ويكون المعنى كما في
يذرؤكم الاناث اى يخلط ويكون التقدير وجعل لكم من الانعام ازواجا فلا يكون الآية
من قبيل التغليب قوله متعلق بغيره على ان يكون ظرفا لغوا له لكونه عبارة عن
حصول الشرط كما يجعل الضمير الراجع الى الصلح للفعل عاملا فى الظروف ويحتمل الحالية عنه
والوصفية بتقدير المتعلق نكرة او معرفة هذا وكانه لم يذكر تعلقه بالامر للزوم الفصل
بين الموصوف وصفته بلا ضرورة قوله لا يجوز ان يتعلق متعلق امر اه قبل التعلق
انما يتم باجزاء من مبتدا وتعلق لان معناه جعل الشيء متعلقا بغيره فقوله قبل الاقبال
لا يجوز ان يتعلق لا يجوز ان يتعلق بجزئه الاول اعنى بجعل لانه فى الحال لكن لا مانع من
تعلقه بجزئه الثانى اعنى التعلق قوله لانه مفروض الحصول فى الاستقبال
فيمتنع ثبوته فيه بحث لان عرض الاسمية يدل على التجدد ولا الثبوت وهى التى خبرها جملة فعلية
نحو زيد يقوم كما صرح به فى اوليد هذا الباب فالتعليل قاصر عن المرام قوله لانه
مفروض الصدق فى الاستقبال فلا يكون محققا لان فرض الصدق اى التحقق فى
الاستقبال لا يتصور فى الان ولقائل ان يقول محققه جزم وقوع الصدق فى كرب

الغير التام

الغير التام لان ارادة الشرط اخرجته عن كونه كلاما وهو خلاف المذهب اللهم
الا ان يقال باعتبار الاصل وما كان عليه كذا قال العصام قوله اى جعلت كلمة ما الى جعلها
اسمية ظاهره يقتضى جواز كون الشرط اسمية وقد تقرر فى النحو امتناعه وصرح به فى شرح
المفتاح ويمكن ان يكون مبنيا على ما ذكره الاخفش ووافقه ابن مالك فى شرح التسهيل من جواز
وقوع الاسمية شرطا لاذا وان لم يجز لان ويمكن ان يكون المراد باحديهما الجزاء بخصوصه
قوله فاعتد باكرامى اياك امس هو بصيغة الامر على ما جوزه الشارح من الجزاء طلبيا بلا تاويل واما
على ما اختاره الفاضل المحشى فهو بصيغة المضارع المتكلم واما ما ذكره فى شرح المفتاح من انه
على صيغة الامر فيكون طلب الاعتداد باكرام المتكلم معلقا بحصول الاعتداد المخاطب باكرامه
فلا حاجة فى الانشائية الواقعة جزاء الى ان يأول بالخبرية فيبتنى على ما ذهب السكاكى
كون الجزاء كلاما مستقلا وكون التقييد قيدا له وقوله فيكون طلب الاعتداد بيان للموضوع من
الجملة الشرطية نظرا الى الظاهر والا فالتعليق حقيقة على اصل السكاكى فلا مخالفة بين كلامى الشرح
كما ظن قوله وتاويل الجزاء الطلبى اه وجه ذكر هذا الكلام فى هذا الموضع مع ان الكتاب
ذكره بعد قوله ويجب ان تنبه اه انه لما ذكر ههنا جواز مخالفة الظاهر لنكتة اشار الى رد
من جعل وقوع الطلبى جزاء من هذا القبيل وفيه بحث لان ما ذكره ههنا مخالف لما ذكره من صح
فى تفسير قوله تعالى فتلقى آدم من ربه كلمات من ان وقوع الجملة الاستفهامية جزاء الشرط محل
اللهم الا ان يفرق بين الامر والاستفهام قوله كما فى قول ابى العلاء فيا وطنى ان فاتنى بك سابق
من الدهر فلينعم لساكنك البال
مطلعها معانى اللوى من شخصك اليوم اطلال وفى النوم مغنى من خيالك محلال والبيت
المذكور فى الشرح فان استطع فى الحشر آتك زائرا وهيهات لى يوم القيمة اشغال وقوله فلينعم
دال على الجزاء وهو محذوف اى لم ابق خاليا واشتقاقه من نعم الشى بالضم او نعم كعلم اى صار
لينا والبال القلب قوله اى على اظهار الرغبة ورد قوله تعالى اظهار الرغبة فرضه تعالى مجاز
على انه معناه اظهار الرضى وقيل المراد اظهار كون الشىء مرغوبا فيه فى نفس المعير لا اظهار الرغبة
القائمة بالمتكلم قوله الاول لان التعليق اه عدم الاقتضاء بطريق القطع مسلم
لكن لا شك ان المتبادر فى اللغة فى مثل قولك ان ضربت ضربت هو الربط فى جانبى الوجود

جواز كون م

الشرط م

المعانى الاول جمع المعنى وهو المنزل والعود منقطع الرمل
والاطلال جمع طلل وهو ما شخص من آثار الدار والمحلال صيغة
مبالغة بمعنى ان دار مكان محلال اى يحل بها الناس كثيرا
م

والعدم **قوله** او لان الآية نزلت آه حاصله ان في التقييد تنبيها على تحقق الارادة
في وقت الحالة فعلى هذا التوجيه لا يخرج الآية من ابراز غير الحاصل كل المنظور اليه في غاية الكمال
من الآية الكريمة فان قلت قد تقرر في الاصول ان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب وقد انهم
في هذا الجواب خصوصه قلت العموم بالنظر الى ما استفيد من اللفظ صريحا باق على حاله ولم
يتخصص بخصوص السبب وهو المراد مما تقرر في الاصول نعم لم يثبت مفهوم المخالفة الظهور
فائدة اخرى للشرط فافهم **قوله** او المتعرض قيل في سلوك طريق التعريض فيه تنبيه ان
الاولى هي ان من علي مرتبته عند الله تعالى اعني النبي عليه السلام اذا كان الاشراك محبطا
لعمله فما حال غيره والثانية اولا المشركين حيث لا يجعلون في مرتبة الخطاب والعرض عليهم
القائم الاولى بان المشركين لا يعتقدون نبوة محمد عليه السلام فلا تتوجه لهم الفائدة
والجواب ان القائم بها الكفار على المشركين فانهم يعتقدون نبوة غير محمد عليه السلام
من الذين من قبله **قوله** ان ينسب الفعل الى واحد والمراد غيره ولا بد ان يكون تلك
النسبة على وجه يفهم منه ما قصد والا فقولك جاءني زيد وانه ليس من التعريض في
شيء **قوله** فالخطاب لمحمد عليه السلام قيل عليه سوق الكلام في الآية يدل على عموم
الخطاب لان الموحى اليه عليه السلام والى الذين من قبله هو هذه الجملة اعني لئن اشركت
فالظاهر ان يكون الخطاب له عليه السلام وللذين من قبله والجواب ان المراد الخطاب باعتبار
كل احد فصح ان الخطاب له عليه السلام وكذا ان يقول ان الموحى الى الذين من قبله هذا الكلام
لكن بعبارة تليق بهم فكان المعنى لئن اشركت ليحبطن عملك ولئن اشركتم ليحبطن عملكم وانه
تعالى اعلم **قوله** ولا يخفى انه لا معنى للتعريض لمن لا يصدر منهم الاشراك رد لما زعم
الخلخالي من ان التعريض عام لمن يصدر منهم الاشراك في الماضي وغيره وذا يحصل بصيغة
المضارع يعني ان تشرك ووجه الرد ان من لم يصدر منهم الاشراك لم يستحقه التعريض
فلا وجه للتعميم ولا اثر للتخصيص **قوله** وان ذكر المضارع لا تعلق للتعريض في صيغة
الجمع بسبب ان الفعل الواقع في الشرط لما ذكر بلفظ الماضي الدال على وقوعه في نفس الوجوب
الوضعي مع القطع بانه لا يقع من المسند اليه لا يطلب له وجه وناسب ان يكون التعريض

بخلاف

بخلاف ما ذكر بلفظ المضارع على ما هو الاصل في الشرط كذا في شرح المفتاح
فان قلت اي ان تدخل على المشكوك كما سبق واشراك الانبياء مجزوم اللاوقوع
فهذا يصلح باعثا لطلب النكتة قلت الجزم بعدم الوقوع نقيض الشرط ههنا وان كان يحتج
لطلب النكتة في استعمال ان لكن التعريض لا يصلح نكتة له وانما يصلح لو كان
الاشراك بالنسبة الى المعرض به مشكوك الوقوع وليس كذلك لما حققته
من ان التعريض لمن صدر منهم الاشراك فافهم **قوله** من الخفاء والضعف
ان ما يرد على ما ذكره المصنف اما الخفاء فظاهر واما الضعف فاما لما توهم من ان ذلك التعريض
يحصل في صيغة المضارع وقد عرفت اندفاعه بحمد الله واما لما ذكره المولى
من ان اللام الموطئة توجب كون الشرط ماضيا لما تقرر في النحو من ان الجواب
لما كان للقسم المتقدم الدال على الاهتمام به قصد ان لا يكون حرف الشرط عاملا لفظا
فلا مدخل في التعريض لكون الشرط ماضيا وهذا ايضا مدفوع بما ذكرنا من انه لا
تنافي بين المقتضيات لجواز تعددها على انه قد يقال المقصود من الاتيان باللام
والتزام المضي في الشرط هو التعريض **قوله** على وجه بعين قيل هذا اشارة الى انه
يقصد في تحسين على وجه لان الوجه الاول بين بترك التصريح والوجه المعين هو نسبة الحكم
الى نفسه لا ترك التصريح بنسبته اليهم فافهم **قوله** ويسمى هذا الاستدراج بعال
استدرجه الى كذا اي قربه على تدريج **قوله** اي تمنوا ان ترتدوا عن دينكم
اشارة الى ان لو ههنا حرف مصدري يجعل ما بعدها في تأويل المصدر بمنزلة ان
الا انها لا تنصب واكثر وقوعها بعد ود ويود واكثر النحاة لا يثبتونها فان قلت
كيف يصح القول بمصدريتها وقد دخلت على ان في قوله تعالى تود لو ان بينها
وبينه امدا بعيدا قلت الفعل بعدها مقدر تقديره تود لو ثبت ان بينها
وبينه **قوله** وثانيهما وهو المذكور في المفتاح يرد عليه انه مخالف لما ذهب اليه
في شرح المفتاح من اتحاد كلام الشيخين حيث قال هناك بعد تقرير كلام المفتاح هذا حاصل
ما قال في دلائل الاعجاز فيكون لبعد الحمل على الاتحاد واختلاف من الكلامين بالنظر الى التقرير

فائدة وقيل مؤدى ما في الكشاف ان النكتة هي الدلالة على ان ودادتهم كفر المؤمنين
سابق على ما سواه من اظهار العداوة وبسط الايدي وغيرهما سبقا زمانيا
ومؤدى ما في المصباح ان لزوم ودادة كفرهم للشرط المذكور اوضح واقوى فعبر عنه
بلفظ الماضي الدال على التحقق والثبوت كما ان الكلامين متغايرين وقيل
المراد بالقبلية في عبارة الكشاف القبلية الرتبية يعني ان لزوم الودادة المذكورة
بحيث لا يبلغ لزوم الاولين مرتبة ويكون قبلهما كانا متحدين هذا لكن الاظهر
التغاير قوله لانها واضحة اللزوم بالنسبة اليهما فان قيل الماضي
يدل على تحقق مدلوله لا على تحقق لزومه لغيره فكيف يدل اختيار الماضي على تحقق
اللزوم ووضوحه قلت الماضي اذا وقع جزاء دل على تحقق مدلوله على تقدير وقوع
الشرط ومعنى تحقق لزومه له قوله فانه يجوز انتفاؤهما لدى المصادفة اعترض
بانه يجوز انتفاء شيء منهما قطعا واللازم الكذب في خبر الله تعالى اذ ليس الكلام في خبر
مطلقا بل في خبر الله تعالى فالملازمتان واضحتا اللزوم والجواب ان الكلام في
ترجيح احد الاحتمالين على الآخر بالنظر الى مقتضى العبارة فلا محذور قوله اذا حكمت
فاز ترجيح الانتاج بالجزم فالى الملاذة حسن العفو قوله واما انتفاء ودادة كفرهم
جواب عما يقال ان في هذا اللزوم شبهة ايضا لجواز انتفاء الودادة المذكورة باسلام
المشركين فلا وجه للعدول الى الماضي قوله ليكون مجموع الجمل الثلث لازما
واحدا لم يصح ما في المفتاح لابتنائه على كون الجزاء الثالث لازما للشرط الاول
بلا واسطة اذ لو كان لزومه له بواسطة الاولين وكان في لزومهما شبهة لم يكن
اوضح اللزوم بالنسبة اليهما واما قوله ليكون مجموع الجمل الثلث آه فبالنظر الى ان
الجزائين الاخيرين اذا كانا لازمين للاول كان ما يعبر به حاصل مجموع
تلك الجمل الى لازم واحد لا يكون كل واحد منها مستقلا والحاصل ان صاحب
المفتاح مبني على اثبات اللزومات المتعددة بالنسبة الى اللزوم الاول على الشرط
حتى يتصور كون بعضها اوضح بالنسبة الى البعض وغاية ما يوجه به كلام المفتاح انه اشعار

[illegible]

حاج

مراده ان الظفر يلزمه العداوة بلا واسطة لزوما ضعيفا ويلزمه البسط بواسطة
العداوة لزوما ضعيفا ايضا بمعنى انه غير قطعي عند تحقق الظفر والعداوة
ويلزمه الودادة بواسطة البسط لكن لزوما قطعيا بمعنى انه قطعي عند تحقق
الظفر والعداوة والبسط فليتأمل قوله وان كان من الضرب الاول
لم يكن في تقييد ودادة الكفر آه اشار الفاضل المحشي الى ان هذا لازم على تقدير
كونه من الضرب الثاني ايضا لان تقييد ودادة الكفر بالشرط المقدر خال
عن الفائدة لانها حاصلة بسطوا اليهم ايديهم او لم يبسطوا ويمكن ان يجاب
بان ترتب الودادة المصادفة بعد بسط الايدي والالسن اظهر لان
لان بسط الايدي والالسن يحمل على المحاربة والقتال عادة فيودون تم ارتدادهم
الى دينهم ليرتفع القتال والمحاربة وهذا القدر يكفي للتقييد المذكور في الخطابيات
قوله لا ابطال الآية مرتب آه فحاصله انه لا احتياج الى حمل الآية على خلاف
الظاهر من المراد بعض العداوة والودادة قوله فرضا في الماضي مع القطع
بانتفاء الشرط قوله فرضا نصب على المصدرية اي حصولا فرضيا او حال بمعنى
من الحصول وقوله في الماضي ظرف للمعنى المندرج في مفهوم لفظ الشرط اعني
حصول مضمون الشرط ولا يصح جعله ظرفا للتعلق المندرج في مفهومه ايضا
لانه حاصل في الحال ولا وجه لجعله ظرفا لحصول مضمون الجزاء لان المقصود تقييد
الموقوف عليه بالماضي فيفهم منه كون الموقوف مقيدا ايضا دون العكس
وقوله مع القطع حال من الشرط او مصدر له والمراد منه الشرط الثاني في الجملة الشرطية
المعلق بها لا التعليق كما في الاول ولهذا اتى بالظاهر قوله فيلزم انتفاء الجزاء
فيكون وهو انه اشار في اول الاجوبة عن الاعتراض المورد على قوله لما ولا نكرهوا
فما نكم على البناء ان ارادوا بحصرنا الى ان التعليق بالشرط لا يقتضي انتفاء المعلق عند
انتفائه وبسط في بعض البسط بالبيان في معرض تفريع انتفاء الجزاء على انتفاء
الشرط هنا انتهى الكلام الى مقال يحمل احد كلاميه على انه نقل الكلام القوم

والاقرب ان يقال الربط وجودا وعدما معتبر في معنى لو بحسب اللغة وان
لم يعتبر في مطلق الشرط فالمراد بالتعليق ههنا التعليق المخصوص اعني التعليق
بطريق التوقيف **قوله** مع وضوح فساد كل منهما اما فساد جعل المعلق نقيض الجزاء
والمعلق عليه امتناع الشرط فلانه يلزم حينئذ ان لا يتحقق الجزاء في مثل لو جئتني لاكرمتك مع انه
غير متحقق واما فساد عكسه فلانه ان لا يتحقق الاكرام فيه على تقدير المجيء وبالجملة المطلوب تعليق
الممتنع بالممتنع والتعليق الامتناع بالامتناع ولا يجوز جعل ما مصدرية في الموضعين ليكون
تعليق الامتناع بالامتناع لان ما المصدرية حرف عند الجمهور ومنهم السكاكي ولم يوجد في كلام
العرب ارجاع الضمير الى الحرف وتخصيصها بالاسم وقد الجئ اليها فيما نحن فيه وتخصيص
بقوله من مجيء مخاطبك **قوله** لان تعليق الحكم اه المراد بالحكم ما يدل على النسبة وهو هنا التعليق المذكور
في عبارة المفتاح والوصف هو الممتنع المدلول عليه بما امتنع **قوله** وهذا معنى تعليق امتناعه
لانه اذا قلت اكرم العالم فحقيقته رجوع الاكرام الى علم العالم وان جعل الاكرام بحسب الظاهر فانه
بسبب علمه فكذا المعلق بالحقيقة فيما نحن فيه نفس الامتناع وان كان بحسب الظاهر ذات
الممتنع بسبب امتناعه **قوله** فعنده هي لتعليق الامتناع بالامتناع القطعي فيقال لم يرد به ان يكون
الامتناعين طرفي الشرطية ولا ان المعتبر في طرفيها الامتناع بل اراد ان لو لافادة التعليق
اي الربط جزما بين الامتناعين وهذا صادق على تقدير لزوم القطعي بامتناع الجزاء لامتناع
الشرط والتعليق الشرطي الذي هو مفهوم لو فاندفع اعتراض الفاضل المحشي وهذا وان كان
تعسفا اولى من ان يقال هو مفهوم لو صريحا الا ان بعض الشراح نسبه الى بعض ونسب حسن الظن
قول المحشي فالاولى الاشارة الى اختيار التوجيه **قوله** والمآل واحد فان قلت كلام السكاكي
على توجيه الشارح يقتضي صحة قولنا ان وجد الجدار وجد البيت ضرورة ان امتناع وجود البيت
مرتبط بامتناع وجود الجدار ولا يصح على تقدير تعليق الثبوت بالثبوت مع القطع بالانفكاك
فكيف يصح وحدة المآل قلت التعيين في عبارة السكاكي يعتبر الربط وجودا وعدما فالمآل
تحققه فلا صحة عنده للمثال المذكور فعلى هذا مآل **قوله** والسبب قد يكون اعم من السبب
هكذا وقع العبارة في اكثر النسخ لكن المذكور في نسخ شرح الرضي نقلا عن ابن الحاجب والسبب قد يكون

[illegible]

اعم من السبب

اعم من السبب وهو المطلوب مثل **قوله** اما الاول فلان الشرط عندهم من ان يكون آه
الجواب انه لا حاجة للشيخ ابن الحاجب في اثناء اعتراضه على الجمهور دعوى انحصار الشرط
في السبب بل يكفيه ان الشرط قد يكون سببا للجزاء وعدم السبب الاعم لا يترتب على
انتفائه انتفاء المسبب فلا يكون دعوى الكلية على ما هو المشهور بين النحاة وغيره فمراده
ان الاول سبب في بعض الصور والمناقشة في ظاهر العبارة ليس من داب المحققين
قوله وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم من غير عكس له اجاب عنه السيد السند بان ما قاله
النحاة في الشرط انما هو بحسب اللغة لا بحسب حكم العقل فيه حتى يلزم عليهم الاعتراض بان انتفاء
الملزوم لا يستلزم انتفاء اللازم لجواز عمومه فانك اذا قلت ان قام زيد قام عمرو
فهو دال بحسب عرف اللغة على انه ان لم يقم زيد لم يقم عمرو لان الاصل فيما علق على شيء
ان لا يكون متعلقا على غيره ولهذا فهم عدم جواز القصر في السفر عند عدم الخوف
من قوله تعالى ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم فعلى هذا اذا قلت لو جئتني
اكرمتك فقد دلت لو على ان المجيء مستلزم للاكرام وعلى انه ممتنع فيفهم منه ان
الاكرام ايضا ممتنع ونقض الجواب بقولك مثلا ان كان هذا انسانا كان حيوانا فانه
لا يصح ان يحمل هذا على انه اذا لم يكن انسانا لم يكن حيوانا اللهم الا ان يكون المثال المذكور
ونظائره واردة على قاعدة المعقول غير صحيحة بحسب اللغة **قوله** هي انتفاء
مضمون الشرط المنتقض بقولك لو كان هذا انسانا كان حيوانا اذ ليس انتفاء
الحيوانية في الواقع لانتفاء الانسانية بخصوصها وبالجملة هذا الامر في صورة كون الشرط
معلولا والجزاء علة نحو لو اضاء العالم لطلعت الشمس وكذا في صورة كونه علة خاصة
يمكن ان يوجد المعلول باخرى نحو لو اضاء الدار لطلعت الشمس فان عدم العلة المعينة
ليست علة لعدم المعلول اللهم الا ان يصار الى ما اشرنا اليه من ان امثال هذه الامثلة
واردة على قاعدة ارباب المعقول **قوله** ولو دامت الدولات كانوا كغيرهم
البيت من قصيدة مطلعها • لعمرك ان الموت حق لحاكم • وان كان الصعب
الالى زمام • وبعده ابو عدنا مالروم ناس واعام • النبت الهبيض الى ...

وكذا الكلام في كل موضع
يكون الجزء عاما

فتركهم جنركان • وقوله رعانا عطف بيان للكاف كذا ذكره صدر الافاضل ويعني انه
يحتمل ان يكون لرواسب الدولات كان جميع السلاطين رعايا للاول والاقرب
ان معناه لو واست الدولات الذين يرغبون عن طاعة الممدوح لكانوا منخرطين في سلك
رعيته لكن لما لم يقدروا وامرها عصوه فاستسلموا قوله لا ينتج شيئا على ما تقرر في المنطق
وههنا قد انتج حيث جعل انتفاء دوام الدولات علة لانتفاء كونهم رعيته فعلم ان ليس
المراد بها الاستدلال بانتفاء الاول على انتفاء الثاني قوله للدلالة على ان العلم بانتفاء الثاني
علة العلم بانتفاء الاول سوق الكلام يقتضي ان يقول او على ان العلم بوجود الاول علة
العلم بوجود الثاني لان استثناء نقيض التالي كما ينتج نقيض المقدم كذلك استثناء عين
المقدم ينتج عين التالي واما لم يتعرض له لان الغرض تعيين العلة والمعلول في صورة
الانتفاء فانه المتنازع فيه على ما سبق قوله لكن قد يستعمل على قاعدتهم لا يحمل
الآية على مقتضاها وضاعوا من حيث هي كذلك بل من حيث انه استعمال مجازي بالنسبة
الى اصل اللغة فلا محذور في حمل الآية على هذا اذ لا بعد في وقوع الاستعمالات المجازية بالنسبة
الى اصل اللغة في القرآن وقد يقال تخصيص الثاني بارباب المعقول لكون اصطلاحهم
مقصورا عليه للتي بمعنى لو عند من عداهم وجه لا ينافي ورود الآية على وضع
اصل اللغة حقيقة ايضا قوله وكم من عائب قولا صحيحا • صدر بيت عجزه • وافته
من الفهم السقيم • الظاهر ان كم خبرية ويحتمل الاستفهامية وقولا مفعول عائب لاعتماده
على حرف الجر عند الامام المرزوقي وعلى الموصوف المقدر عند جمهور النحاة وقد يستبق
تفصيل متعلق بهذا المقام في اوائل احوال المسند فليتذكر قوله في نحو قوله عليه السلام ونعم
في عبارة ابن الحاجب في شرح المفصل ان ذلك في الحديث وحكاية عن النبي عليه السلام
وقال الفاضل بهاء الدين السبكي في شرح التلخيص لم ار هذا الكلام في شيء من كتب الحديث
لا مرفوعا ولا موقوفا لا عن النبي عليه السلام ولا عن عمر مع شدة التفحص وكذا اكثر من
سألت عن ذلك بعض حفاظ العصر فاخبرني انه بحث عن ذلك فلم يقف عليه ثم
ذكر في الحلية لابي نعيم الحافظ مرفوعا من طريق عمر ابن الخطاب رضي قال سمعت رسول الله

عليه السلام

عليه السلام يقول ان سالما شديد الحب لله عز وجل لو كان لا يخاف الله ما عصاه
قوله لان الغرض مدح صهيب ولان الخشية على الخوف غير معقول انما المعقول ترتب
عدم العصيان عليه قوله ما نفدت كلمات الله اي كلمات العلم والحكمة والمراد معلومات
الله وهي غير متناهية بالاتفاق كذا ذكره الزمخشري قوله فوجوده عند عدم هذا الشرط
بالطريق الاولى وقد يستعمل لو لمجرد الجواب على كل حال من غير تعرض للاولوية نحو ولو
ردوا لعادوا لما نهوا عنه فهذا وامثاله يعرف ثبوته بعلة اخرى مستمرة على التقديرين
والمقصود في هذا المعنى ثبوت الثاني واما الامتناع في الاول فانه وان كان حاصلا
لكنه ليس بمقصود قوله وقد يستعمل لهذا المعنى لولا الثقة بحول الله كرامة بحو فان قلت ظاهر
ان لولا في قوله عليه السلام لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة ليس بهذا
المعنى ولا بالمعنى المذكور حتى يصح قوله لولا على ذلك عكس اعني ربط امتناع الثاني بوجود الاول
والا لانعكس معناها اذ الممتنع المشقة والموجود الامر فاما معنا كما قلت التقدير لولا مخافة ان
اشق على امتي لامرتهم امر ايجاب فهو لربط امتناع الثاني لوجود الاول ومن مشكلات لولا
ما في قوله تعالى ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم ان يضلوك وذلك لان العادة
ان ما يكون جوابا لممتنع فيقتضي ان ينتفي الهم لوجود الفضل وقد هموا الجواب ان المعنى
ولولا فضل الله عليك ورحمته لاضلوك اذ هموا وانت غير مطلع على حقيقة الحال قوله ويسمى كل
لم يدخل في لزوم شيء لآخر يعني ان الارتباط بالشرط وان كان لم يدخل في لزوم الجزاء لكن لا بد من
ان يكون ملاحظا للمتكلم قيد للجزاء حال الحكم بلزومه للشرط قوله بمنزلة اكرام ج
قيد يجب لان المراد بمنزلة الاكرام ان كان الاكرام المطلق لزم ان لا يصح قولك لو دخلت
الدار لا اكرمك ممن قد دعاه في عمره نصا اليقين انه ليس كذلك وان كان المراد الاكرام
المخصوص فقد تم الكلام لان نوع الانحصار في شخص مخصوص مرتبط بالمجيء لا يلزم ان يكون
لان هذا القائل الاكرام المخصوص الذي يريد الارتباط ولذا عبر عنه بالارتباط ولا بد
من التعبير بالارتباط لان المتعين يجوز ان يكون الجهات أخر مثل الكون في اليوم نحو ذلك
قوله وزعم ابن الحاجب ان الشرقية المذكورة على تقدير صحتها مبنية على عدم اعتبار النفي

المعنى والا فالمثبت منفي ضمنا والمنفي مثبت ضمنا قال قوله بخلاف النفي
فانه يفيد العموم فيه بحث اذ قد يكون لنحو انتفاء الكل لا لنفي كل فلا يفيد العموم وعدم
فينا نقص اي يقع لنا نقص او لو قدر انتفاء عدم الحصين العموم لكان
النقص ثابتا على كل تقدير وقرينة المدح يدل على انه غير ثابت فينا نقص المعنى
الذي يفهم من القرينة المعنى الذي فهم من ظاهر جواب لو قوله وان لم يعتبر الى آخره
على اطلاقه لم قد اشرنا الى انه لا يلزم من عدم اعتبار الارتباط الاطلاق لجواز ان يخص
بجهات اخرى الا انه مناقشة لا يضر لانه يمكن ان يقرر هكذا اعتبر الخصوص في المثبت
فليعتبر في المنفي وقد يقال مراد ابن الحاجب ان الارتباط لحاصل قرينة على ان
المطلق في المثبت انما يتحقق في ضمن فرد فبالحقيقة هو الجزاء فانتفاء فرد لا ينافي
ثبوت فرد واقع واما المنفي فالجزاء فيه عدم شيء وعدم الشيء من حيث انه عدم مضاف
الى شيء مخصوص في محل مخصوص وزمان مخصوص لا يتعدد افراده وهذا الكلام حق
لا يرد عليه اعتراض الشارح وانت خبير بان القول بعدم تعدد افراد المنفي مما لا يتم
الا من قوله فاستحالة النقيض ممنوعة اي استحالته على تقدير وقوع المقدم واما في
المحال جاز ان يستلزم المحال فبالنظر الى استحالته في نفسه فلا تدافع بينهما قوله
وهذا اغلاط لم يمكن ان يدعى ان لفظ هذا اشارة الى السؤال السابق لا الى الجواب
فهنا لا يغلط الجواب فح لا يرد تشنيع الفاضل المحشي وهذا التوجيه وان كان فيه
نوع بعد بالنظر الى سياق الكلام لكن الايرادا اهون من الزام الغلط قوله
وارد على قاعدة اللغة ويجوز ان يستعمل على طريقة قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله
لفسدتا اشارة الى انه لا حاجة فيه الى ما ابتدا قوله كلاما آخر على طريقة لو لم يخف
الله لم يعصه اعترض بان المراد من الاسماع ان كان مطلقه فيلزم تسوية الكافر
والمؤمن فيلزم ان يكون في الكافر خير وان كان الاسماع اجابة لا يتصور التولي على فرضه
ولا يكون من قبيل لو لم يخف الله لم يعصه اجيب بان المراد الاسماع حقيقة ويجوز ان يوجد التولي
في الجماعة المذكورة اعني بني عبد الدار فيهم عناد ومكابرة قوله واذا يجوز ان

اشارة الى العقد عند الجمهور بانه وجه المشهور م

السؤال وتقويته م

يكون

يكون التولي بسبب ان انتفاء التولي لانتفاء سببه لا مدخل له في فهمهم بل لعدم كون عدم
سببا لتوليهم كما ان العقيدة في قولك لا خير في فلان لو كان به قوة لعقل الملك لم يكن
سببا لعقل السلطان لا انتفاؤه لانتفائها وحمل كلام الحكيم تعالى وتقدس على هذا
لا يكون لبعض مستمعيه الذي هو المتبادر وكونه مطمح النظر في لو دخل فيما سبق له الكلام مع
وضوح الوجه الصحيح المفيد لا يمنع الانكار على ما سبق الكلام لانكار عليهم لا يزيد من الحسن ورتبة
في صناعة البلاغة هذا ما ذكره الفاضل المحشي ويمكن ان يجاب بان بيان كون سبب انتفاء
التولي عدم الاسماع له مدخل في الذم باعتبار دلالته على ان عدم توليهم ليس من سلامتهم
بل هم في الدرجة القصوى من العناد لانهم بحيث لو سمعوا لتولوا وانما لم يتولوا لعدم
سماعهم كلام قوله يعني لو جعلنا الرسول ملكا لكان في صورة رجل والحكمة في ذلك والحكمة
اعلم ان الجنس الى الجنس اميل وان البشر لا يطيق رؤية الملك وذكر الامام في تفسيره الكبير
جملة وجوه الحكمة ان النبوة فضل من الله تخص بها من يشاء سواء كان بشرا او ملكا ومنها
ان بشرا او لا يظهر كون حكمته ما ذكر وقيد بوجه ان هذا المصور الذي قدر كونه نبيا كما انه مثل
على جنس البشرية صورة والملكية حقيقة لانه لا يتبدل منه لم يبعد ان يكون دليلا
على ان النبوة فضل من الله يختص من يشاء من عباده سواء كان ملكا كهذا المصور
فانه كان ملكا او بشرا كهذا المصور ايضا فانه بشر الآن ولا يخفى انه تعسف وقد ذكر
من جملة وجوهها ان طاعة الملكية قوية فيستحقرون طاعة البشر وربما لا يعذرونهم
في الاقدام على المعاصي وعندي انه بحث ظاهر لانه انما يتم اذا تبدل حقيقة الملك المقدر
نزوله بحقيقة البشر وهو مع كونه من انقلاب الحقائق خلاف ما يفهم من كتب التفاسير
فان المفهوم ههنا تبدل صورته بصورة البشر لا حقيقته بحقيقته فتامل قوله ويحتمل
ان يكون ... لا يخفى على المنصف ان سياق الآية لا يلائم هذا المعنى قوله لو علموا
العلم ولو بالعين لا يخفى ان الظاهر من قوله العصر فيلزم عدم الثبوت والمعنى جملتيها
لزومهما في استعمالها على قاعدة اللغة وهي انتفاء جملتيها لانه المذكور في المتن ومن
الامثلة التي ذكرها الشارح استعمالها في الاستقبال على سبيل التدرج وارده على استعمال العرف

روحي بجانبان معا فان هذه صيغة المضارع **قوله** وان جعل الخطاب للنبي عليه السلام وتمني التمني
فلا استشهاد وعرض الشارح نفي الاستشهاد اذ جعل لو للتمني ولا مدخل في ذلك لخصوص
الخطاب بل انما تعرض لبيان ما هو الواقع من ان الحق كون المخاطب خاصا عند جعل لو
للتمني لان التمني هنا للمخاطب فطلق لا يسمى التمني من المتكلم كانه قال لبيك تري
والتمني للرسول عليه السلام كما كان الترجي له عليه السلام في لعلهم يهتدون لان المرجع
منه القصص فحين ابدلهم تمنى ان ايسهم على تلك الصفة الفظيعة ليثبت بهم
ثم الحق ان الآية تمثيل للاستشهاد مع ان احتمال كون لو للتمني يرجح الاستشهاد **قوله**
بعد رب لكوفة بما ونسبت البصرية الى انها حرف والكوفية والاخفش الى انها
اسم فقيل مرفوع محلا بالابتداء ولا خبر له وقيل لا محل لها من الاعراب اذ لا عامل
لها لانها ضارعت النفي والنفي لا يعمل فيه عامل **قوله** في احد قولي البصريين
والقول الآخر لهم ما ذكره بقوله واما جعل النكرة الخ **قوله** فلا يخفى ما فيه من التعسف
ونبو النظم اما الاول فلان فيه التقدير بلا ضرورة داعية اليه واما الثاني فلفوات
حسن ارتباط قوله لو كانوا مسلمين بما قبله كما لا يخفى **قوله** ويجوز ان يكون مستعارا
للتكثير فله الوداد المستفادة من رب في التوجيه المذكور اولا بالنسبة الى
عدم الوداد نظرا الى غلبة الدهشة عليهم والكثرة المستفادة في هذا التوجيه
لكثرة الوداد في نفسها فلكل وجه ولا تنافي بينهما هذا وفي القادر رب على
التعليل بالتوجيه الذي ذكره الشارح نكتة وهي الايماء الى ان مقتضى العقل
ان يحترز الشخص عن كل ما فيه سوء عاقبة ووبال وان كان نادرا فكانه ادنى
ان يكفي في مقام الردع عن الكفر والتحريض على الاسلام ان الكفار يتمنون في
القيامة احيانا كونهم مسلمين مطيعين للاوامر ومنتهين عن نواهيه عز وجل
حين عاينوا فوائد الاسلام من النعيم المقيم وشاهدوا مضرة الكفر من الدخول
في دركات الجحيم **قوله** كما قال الله تعالى فتثير سحابا الخ والله اعلم ان يكون
التعبير بالمضارع لكون اثارة السحاب مستقبلة بالنسبة الى زمان ارسال

فقط سيرة لانا نسب العام وكان السراشا ربا ثرها الى ان جميع الاستقبالات الشاقي في ماضي
قوله فيما مضى وقتا فوقتا اشار بقوله فيما مضى الى انه على ان معناه ان المضارع
الواقع موقع الماضي افاد الاستمرار فيما مضى وبقوله وقتا فوقتا الى ان الاستمرار ملاحظة
بحسب اوقات الوجود فان الاطاعة توجد في الوقت وقتا فوقتا فلاحظ استمرارها
كذلك فيكون المضارع المنفي كالمثبت في ان الاستمرار المستفاد تجددي لا ثبوتي
قوله بدليل قوله في كثير من الامر هذا كلام الكشاف وفيه بحث اذ المفهوم منه العبد ان
مرادهم اطاعة الرسول لهم في كثير من الامر لا كله فكيف يستدل على ان مرادهم انه
كلما عن لهم راي في امر كان معمولا عليه اللهم الا ان يجعل استمرار الاطاعة مقابلا للاطاعة
في قليل من الامر ويجعل قوله كلما عن لهم الخ على المبالغة **قوله** وتجدده وقتا بعد وقت
قد يقال هذا الاستمرار اليق من الدوام الذي يعطيه الجملة الاسمية لان التفصيل في اعادة
الشي الفعلية ولا يجب مقارنته **قوله** فهذا المخالف لما في المفتاح الخ قيل ما ذكره صاحب
المفتاح غير موجه بحسب المعنى فلا ضير في مخالفته وذلك لان امتناع عنتهم ليس
باستمرار امتناعه عليه السلام عن طاعتهم حتى لو لم يستمر بل اطاعهم في بعض امورهم لوقعوا
في العنت وانما وقوعهم اذا استمر عليه السلام على ان يصوبون كما هو في ارائهم فيمتنع
الوقوع بامتناع الاستمرار وانت خبير ان انتفاء الوقوع لامتناع الاستمرار لا يقدح
في استفادته باستمرار الامتناع لجواز تعدد الاسباب فاعرف **قوله** على ابلغ وجه واوكد لانهم
ادعوا احداث الايمان فنفاه بنفيه مؤكدا افتفيه تاكيد النفي ولو حمل قوله وما هم
بمؤمنين على نفي الاستمرار والثبوت لما كان كذلك لانهم ما ادعوا استمرار الايمان
بل حدوثه **قوله** وجواب لو محذوف اي لرايت امرا فظيعا لا يخفى ان الاولى
ان يقدر الجزاء مستقبلا مناسبا للشرط اي لترى والنكتة التنزيل والا تخفيفا لما ذكر ان
قوله لانه كلام من لا خلاف في اخباره الخ يعني ان في العدول الى المضارع تنبيها
على ان اللفظ المستقبل الصادر عن من لا خلاف في اخباره كالمنزلة الماضي المعلوم
محقق معناه وانما لما كانت هذه الامور ماضية تارة وربما مستقبلة تحقيقا لذكر

الكاتب

المحاسن مع وجود تعريف المسند وشذوذ مثل رأيت بكال الحسن الجميلا على كسائي
فالاولى ان يراد و يسند بالخارج مثاله قوله نحو ما زيد منطلقا اي هو يحتمل العدد
فليس بحصر فضلا عن التعظيم قوله بحران مزاجها عسل وماء المصراع
لحسان بن ثابت من قصيدة يمدح بها النبي عليه السلام ويهجو ابا سفيان وصدره
كان سبيئة من بيت راس وبروى كان سلافة وبيت راس موضع من غزة وقيل
اشتهرت بجودة الخمور يقال انها مولد الشاعر وفي بعضها والسبيئة بالهمزة الخمر
المشتراة للشرب واما الحميراء فمن جملة المسند فني بالهمزة في اخر على صحح به
وبعوان ... في شرح المفتاح وفي القاموس ان الجوهري وهم في ذلك والرواية
في البيت المهمزة والسلافة والسلاف ما سال من عصير العنب قبل ان يعصر ويسمى
الخمر سلافة وسلافا وقد يروى البيت برفع المزاج ونصب العسل على جعل الكل
مرفوع ما بتقدير وخالطها ماء ويروى بر فعهما على اضمار الشان وهذا
قول ابن عدلان كان زائدة فخطاه لانها تزاد بلفظ المضارع بقياس ولا ضرورة
ثم عاد اليه مائتم خبر كان وقوله بعد البيت المذكور على انيابها او طعم غض من التفاح
هصره اجتنا رشيد ايقها اجز حب تعل وماء او بطعم تفاح طري كسره
واخضاره من الشجر لكمال النضجه ولطافته قوله لانهم يجوزون كون المبتدأ نكرة
ثم الاستفهام قد سبق بيان اواخر الباب الاول في بحث القلب تفصيل متعلق بهذا المقام
فليتذكر قوله لاستلزام الحكم على الشي العلم به اي كما ان الحكم على الشي كما يستلزم العلم بالمحكوم
عليه يستلزم العلم بالمحكوم به فلزوم الدليل المذكور لزم كون المسند ايضا معرفة قلت
الظاهر ان وكذا البعض لا يدعي في هذا الدليل وجوب تعريف المسند اليه بل اصالته
وبجانب عا على وجوب العلم به وكون المعارف بالمعلومية اقرب وبلاحظة
التنكير في جانب المسند ولزوم مخالفة الاصلين في تعكيسهما ثبت مدعاه على عمر
ثم الدليل المذكور على اصالة تعريف المسند اليه في جانب المسند يعارض ما هو اقوى
منه وهو لزوم انتفاء الفائدة في الاخبار بالمعرفة على زعمه فلا ورود لما ذكره قوله

الترجيح وان كانت ماضية بالنسبة الى زمان التكلم كما اشار الى مثله المحشي في بحث
الفصل والوصل قوله الى جعل الجملة اسمية لقوله تعالى ولو انهم امنوا الاية
مبني على ان الجملة الاسمية جواب لو وليس كما ينبغي اما لفظا فلا طباق منتحلي النحاة
على انه لا يكون الا فعلية ماضوية مثبتة فقط نحو لو لم يخف الله لم يعصه ولفظا
ايضا واما معنى فلان خيرية المثوبة لا تتقيد بايمانهم واتقائهم ولا ينبغي بانتفائهما
فالحق ان ما لو لم التمني وان الجواب محذوف ولو لا يثيبوا ثم ابتدئ الجملة
الاسمية على انها جواب لقسم مقدر قوله والدالة على ثبات المثوبة وبه قرأ الكشف
لان الاسمية انما تدل على ثبات مدلولها وهو كون المثوبة خيرا لا على ثبات المثوبة وما ذكر
انما يتم لو قيل لمثوبة لهم وقد يتكلف ويقال الاصل في الاية الكريمة لا ثيبوا مثوبة
فالجواب ماضوية بتقدير ثم عدل الى مثوبة لهم للدلالة على ثبات المثوبة لهم وقد قرأ
على تقدير الايمان والتقوى ثم الى مثوبة من عند الله خير تحريكا لهم على ما هو الخير وترغيبا
لمن سواهم في الايمان والتقوى فاندفع الاعتراضات الثلثة قوله لانه مما ... علة
لعدم التعرض لما ذكر واما عدم التعرض للعدول عن الماضي الى المضارع في الجزاء فلعله
لعدم وجدانه في كلام البلغاء اولا كتفاء بانفهام نكتة من ذكره في جانب الشرط
قوله واما الجملة الاولى فلا تنتج الا فعلية واما قول المتنبي ولو قلم القيت في شق راسه
من الضعف ما غيرت من خط كاتب فقيل لحن لانه لا يكون الا فعلا ولو القي قلم ورد
ابن هشام بان الرفع بتقدير فعل دل عليه المعنى اي ولو حصل قلم او ولو لابس قلم ويروى
قلما بالنصب فلا اشكال بجواز التقدير ولو لابست فلما هذا وقال الرضي ان
شرط لو جاز اسمية في الضرورة قال ابو العباس لا حاجة لا شرف واعلم ان تقدير
الفعل في مثل قوله تعالى ولو انهم امنوا اي لو ثبت انهم امنوا الوجهين احدهما
ذكره الشارح من ان الجملة الاولى لا تنتج الا فعلية والثاني ان الشرط جملة وان المحو
مع اسمها وخبرها في تاويل المفرد قوله فلا رادة عدم الحصر والعهد فيه بحث اذ قد سبق
في بحث تعقيب المسند اليه بضمير الفصل ان لا قصد للحصر والعهد في قولك هو البطل المحامي

ع

قوله وجه تسمية الثانية ... القاضي الرازي ...

الثاني ان العلم بحكم من احكام الشيء اي حكم كان يفيد انه يريد العلم بحكم على وجه ان حكم
لان علم ذات حكم المسند لا يستلزم الجواز المذكور ثم العلم المذكور يستلزم الحكم على
ما له الحكم بالفعل اي بتضمنه الا انه اكتفى بجواز كفايته في المقصود بقي ههنا ابحاث
الاول انه لو صح الدليل الثاني لاستلزم وجوب كون الفاعل معرفة ايضا الثاني
انه يستلزم وجوب تعريف المسند نفسه لان الحكم يستدعي العلم بالطرفين على السواء
ولا يتاتى الاعتذار المذكور ههنا كما لا يخفى الثالث انه يستلزم وجوب تعريف
المسند اليه وان كان المسند نكرة الرابع انه لو صح لكفى ان يكون المخبر عالما بالمخبر عنه لامتناع
الخبر عن المجهول المطلق فلا حاجة الى توسيط الامتناع بمعلومية المخبر به الخامس
انه اذا حمل الجواز على عدم الامتناع مطلقا لا من الذات ولا من الغير يندفع قوله
على ان قوله جواز الحكم الخ ففي الفعل ايضا شيوع لان قولك جاءني زيد يحتمل
بان المحتمل يكون على حالة الركوب وغيره انما هو المجيء المستفاد من جاءني وهو اسم
لا جاءني وكذا المحتمل في طالب زيد لان يكون من جهة النفس وغيره انما هو الطلب
المستفاد من طالب لا مجرد طالب فلا يكون الشيوع في الحقيقة الا للاسم ولا يكون
التعيين وهما وفيه نظر لان التقييد للفعل بالحال وغيره انما هو باعتبار ما فيه
من الحدث فكما صح تقييده باعتبار جزء معناه كذلك يصح تخصيصه بنفي الشيوع
الشيوع بذلك الاعتبار فلا فرق بينهما من هذا الوجه فليتفهم قوله فقوله باخر
اشارة الخ لا يخفى ان مجرد التغاير لا يكفي في الافادة بوجوده مع عدمها في الحيوان
الناطق حيوان بل لا بد من عدم اشتمال المحكوم عليه على المحكوم به وان اريد الاخر
جزءا وكلا لزم عدم افادة قولنا الناطق حيوان [illegible] ثم التغاير في المفهوم شرط
الافادة ويشترط للصحة اتحاد الطرفين في الوجود الخارجي وفي الذات فلا يرد
على قوله ليكون الكلام مفيدا النقض بقولك الحجر حجر لان الافادة بعد الصحة
قوله انا ابو النجم وشعري شعري تمامه لله دري ما اجن صدري تنام عيني وفؤادي
يسري مع العفاريت بارض قفر نقل عن الشارح ان انا باشباع فتحة

مطلب تعريف المسند

النون ليكون مصراعا واحسن من الاحساس والعفاريت جمع عفريت وهو
الخبيث من الجن والمراد ههنا الخيالات الفاسدة قوله قول ابي فراس فان لم
يكونوا براء من جنايته ابو فراس كنية الفرزدق والبراء بكسر الباء جمع بريء مثل
كرام وكريم او بفتحها على انه مصدر في الاصل ولهذا لا يثنى ولا يجمع او بضمها
على ابدال الضم من الكسر كرخال ورباب على ما ذكره صاحب الكشاف في
تفسير سورة الممتحنة ثم لا يخفى انه يجوز ان يحمل البيت من قبيل [illegible] الحكمي
ومما ينبغي ان يعلم ان الجزاء في البيت محذوف وعليه قائمة مقامه والمعنى فان لم
يكونوا براء من جنايته في زعمكم فقد كذبتم لان من يعين الجاني هو الجاني
قوله والمذكور في بعض الكتب الخ فيه بحث لانه ان اراد بالمعلومية المعلومية
بطريق من طرق التعريف فتعريف المسند بالاضافة يقتضي معلومية المسند بطريق
من طرقه وان اراد المعهودية فالحكم المذكور لا يختص بالاضافة بل يجري في المعرف
باللام وبالموصولية قوله لكن قوله بامر معلوم له هذا تعقيب المعنى اذ ليس نظم
الكلام في هذا الكتاب والايضاح على هذا الاسلوب قوله فلعله غلط الكاتب ناظر
الى اصل الوضع وما في الايضاح الى هذا الاستعمال قد ارتفع بهذا الوجه المخالفة
بين الايضاح والتلخيص لكن بقي البحث في المخالفة بين كلامي الايضاح فانه قال
اولا اما تعريفه فلافادة السامع اما حكما على امر معلوم له بطريق من طرق التعريف
بامر آخر معلوم له كذلك واما لازم حكم بين امرين كذلك ثم قال تفسير هذا انه
قد يكون للشيء صفتان من صفات التعريف ويترك الكلام الى ان قال
اذا كان للسامع اخ يسمى زيدا وهو يعرفه بعينه واسمه لكن لا يعرف انه اخوه
فيقول له زيد اخوك سواء عرف ان له اخا ولم يعرف ان زيدا اخوه او لم
يعرف ان له اخا اصلا فقد صرح اولا بمعلومية الطرفين مطلقا سواء كان
تعريف المسند بالاضافة او بغيرها وحكم اخرا بان المسند اذا كان معرفا بالاضافة [illegible]
لم يجب كونه معلوما للسامع والجمع بين كلاميه في نفسهما وان امكن بان [illegible]

الشارح من ان الاول ناظر الى ما يقتضيه الاضافة بحسب اصل وضعها
والثانى الى ما طرأ عليها فى الاستعمال لكن يرد عليه انه ذكر الكلام الثانى تفسيرا
للاول فالتفسير لا يطابق المفسر لما تحققت من ان المفسر يدل على ان التخيير
الصورة المذكورة معلوم كذلك والتفسير يؤذن بخلافه على ان قول الشارح
فلفظ الكتاب ناظر الى اصل الوضع مبنى على ان المراد بالمعلوم المعهود و
المعهودية حاصلة فى اصل وضع الاضافة وقد تقرر عندهم ان المضاف
الى المعرفة وذا اللام والموصول سواسية فى الاقسام فكلامه يشعر بان لام الحقيقة
ليست من الموضوعات الاصلية بل من الطارية بحسب الاستعمال وظاهر
كلمات القوم لا يساعده فالصواب ان يصار الى ما ذكره الفاضل المحشى فى
وجه التلفيق وحاصله ان المراد بالمعلوم ما يعم المعهود وغيره وان لا منافاة بين
ان يكون المسند فى قولك زيد اخوك معلوما للمخاطب بطريق من طرق التعريف
وبين ان لا يعرف ان له اخا اصلا كما ذكر **قوله** صفتان من صفات التعريف
الاضافة لا دخل للاضافة فيه اى صفتان معلومتان بطريق من طرق التعريف
لكون الانسان مسمى بزيد وكونه اخا لعمرو وكونه متصفا بالاخوة وانهما **قوله**
وانهما كان بحيث يجهل آه بيان نكتة التاخير على وجه الاستقلال اهتماما
والا فبيان سبب تقديم احدهما المستفاد من قوله فايهما كان بحيث يعرف
آه مع انه يتضمن بيان سبب تاخير الآخر **قوله** واذا عرف اخا له ولا يعرفه
على التعيين الى قوله ولا يصح زيد اخوك عدم صحة زيد اخوك بمجرد ان السامع
عارف بان له اخا وان لم يعرفه على التعيين فيجب ان يقدم اللفظ الدال عليه كيف
وقد صرح فى الايضاح انك تقول زيد اخوك سواء عرف ان له اخا او لم يعرف كما نقله
الفاضل المحشى بل لان مراد المتكلم فى هذا التصوير تعيين الاخ عند السامع وهذا
موقوف على ذلك ومجهولية ما به التعيين كزيد لكان مراده فى زيد اخوك ان يعرفه
ان زيدا اخوه وهذا يقتضى حمل اخوك على زيد والحاصل ان السامع اذا عرف آه

اخا يجوز

اخا يجوز تقديم اخوك وتاخيره بحسب الاعتبارين وبهذا التقرير يسقط ما يقال
يفهم من قول المص فى الايضاح سواء عرف ان له اخا انه يقال زيد اخوك فى صورة
معرفة السامع ان له اخا مع انه قال وان عرف ان له اخا فى الجملة واردت ان تعينه
عنده قلت اخوك زيد وهل هذا الا تناقض **قوله** ولهذا قيل فى بيت السقط
بحرص بحرا قيل اسكاره من باب القلب وقيل المؤخر مبتدأ قدم عليه الخبر المعرف
اعتمادا على قرينة المقام **قوله** محل نظر لان قوله او لا اذا بلغك ان انسانا من
اهل بلدك تاب يدل على انه عرف ان انسانا تاب ولا بد ان يقدم اللفظ
الدال عليه ويقول التائب زيد على ما يقتضيه القاعدة السابقة المقررة فى
اخوك زيد والجواب عن طرف الزمخشرى ان فى تقييده الانسان بكونه من اهل بلدك
اشارة لطيفة الى ان غرضه ان ذلك الانسان ممن تعرفهم باشخاصهم واعيانهم و
اسمائهم فقد استوى المسند والمسند اليه فى المثال المذكور اعنى زيد التائب فى
المعلومية بطريق من طرق التعريف وليس مقصود المستخبر الا العلم بالانتساب
وذلك ان تسأل ان اى شخص من تلك الاشخاص ثبت له هذه التوبة المعهودة
وان يسأل ان التائب المعهود هل هو زيد او عمرو ثم انه اعتبر من فى السؤال المذكور
اعنى من هو مبتدأ والضمير الراجع الى التائب يعنى هو خبرا له على ما هو المشهور ومع
ذلك جعل الجواب زيد التائب ليلائم المقصود الذى هو ابراز المنظور الولى
تعالى واولئك هم المفلحون **قوله** على طريقة انت الرجل كل الرجل فيه حق العبارة
ان يقول كل رجل اذ قد تقرر ان كلمة كل اذا دخلت على المعرف باللام يكون
لا حاطة الاجزاء كما يقول كل الرمان ما كول والمراد ههنا الافراد اى كل فرد من
افراد الرجل والفه اللام لتفيد الكلية فلا حاجة الى الجمع بينهما والجواب انا نمنع كلية
هذا الحكم كيف وقد قال عليه السلام كل الطعام كان حلا لبنى اسرائيل والمراد الجنس لا
الاجزاء وقد قال عليه السلام كل الطلاق واقع الا طلاق المعتوه ثم اذا دخلت
كل على ما فيه الالف واللام واريد الحكم على كل فرد فهل يقال الف التعريف يفيد

وتشكيه قول الامام ... ان يقول ... يطلب تعيينه

افادة المعرف بلام الجنس
قصر الجنس على شىء

العموم ولا تاكيدا لها او انها لبيان الحقيقة حتى يكون تاسيسا كل الامرين محتمل يتحقق بينهما

ابحاث الاول انه على تقدير اعتبار القصر على الاتحاد ولم يصح ان يقال الكاتب الحيوان

بان يراد قصر الكاتبة على الحيوان لانه يستلزم ان يكون كل حيوان كاتبا الثاني ان

ما ذكر في بيان الحصر لو تم لدل على وجوب الحصر في كل معرف بلام الجنس مع انه قوله

وان قد يفيد جزئية الحكم الثالث انهم صرحوا بان المصادر موضوعة للماهيات

من حيث هي ولذا لا يثنى ولا يجمع خصوصا مثل رجعى وبشرى وذكرى ونظائرها

فينبغي ان يفيد حملها على موضوعاتها حصرها عليها ولم يقل به احد ولعل ان يحتمل

وجه النظر من الوجوه الرابع ان ما ذكره الشريف من المحمول في صورة كونه منكرا

نحو زيد انسان لو كان ما صدق عليه الفرد وكان عين زيد لم يكن حمل حقيقة ليس

بظاهر لان تغاير وصفي الموضوع والمحمول كاف في صحة الحمل عند اصحاب الفن

فاقهم قوله والمحاض وامّا عشار المحاض الحوامل من النوق ولا واحد لها من لفظها

والعشار بالكسر جمع عشراء وهي الناقة التي اتت عليها من يوم ارسل فيها الفحل

عشرة وينزل عنها ح اسم المخاض لا يزال ذلك اسمها حتى تضع وبعد ما تضع ايضا

قوله ليس معناه الكمال الى مرتبة المحبوبية الفرق بين المعنيين ان في الاول

ادعاء قصر صفة المحبوبية على المخاطب قصرا حقيقيا او غالبا وفي الثاني قصر

صفة المحبة على فرد كامل منها وهو محبة المتكلم قصرا حقيقيا او غالبا ايضا الاول

ليس في الاول قصر جنس المحبة على المخاطب حيث صرح بان المعنى الاول الكمال

المحبوبية وليس فيه قصر المحبوبية المطلقة لانا نقول هذا الذي صرح به مآل المعنى

في قصر الجنس ادعاء كما اشار اليه فيما سبق بقوله او مبالغة لكماله فيه هذا ثم لا يخفى

ان المثال المذكور يمكن ان يجعل من قبيل وو الدك العبد يعني ان انصافك بالمحبوبية

امر ظاهر لا شك فيه قوله كما في قولك انت المظلوم لا يخفى جواز كون هذا المثال

من قبيل انت الشجاع لكن الشايع في الاستعمال والمعتبر عندهم هو ما ذكر الشيخ قوله

اذا فيح البكاء على قتيل ٭ البيت اوله الا يا صخر ان ابكيت عيني ٭ فقد اضحكتني

وهو الطويلا

وهو الطويلا ٭ بكيتك في نساء معولات ٭ وكنت احق من ابدى العويلا ٭ دفعت

بك الجليل وانت حي ٭ فمن ذا يدفع الخطب الجليلا ٭ اذا قبح البيت قوله

ان العصر وعدمه التقابل الملحوظ تقابل العدم والملكة اي وعدم القصر عما من

شانه ذلك فلا يرد ان ههنا ذكر ارتفاع النقيضين واعترض عليه الشريف بان مع

التخلف مندرك في البين قطعا ويمكن ان يجاب بان فيه تخفيف اعتبار العموم لا اذا

وجب فيما شانه ان يقصر كان وجوبه فيما يقصر الفعل اولى ففي تحجب وبان

المعهود يجوز ان يكون كليا كما اذا قلت الحيوان ناطق فان اللام فيه للعهد

والمعهود بعض من مطلق الحيوان وهو المدرك للكليات نعم فيه شائبة الجنسية لكن اللام

لام العهد عند ارباب الفن فيمكن القصر في مثل هذا الحيوان قوله وربما يجعل المعنى

الشخصي الذي له الصفة صاحب الاسم قيل المنطلق بهذا المعنى صار كالاسم

في دلالته على التشخص الذات وزيد بالمعنى المذكور صار كالصفة في دلالته على

معنى قائم بالغير فالمبتدا هو الاسم او ما في تاويله وهذا هو مراد القائل المذكور

لا امتناع كون المنطلق ونحوه مبتدا وامتناع كون زيد ونحوه خبرا مطلقا فالتجوز

ان النزاع لفظي قوله وانما المجهول عنده انصافه بكونه صاحب اسم زيد

فيه بحث اذ قد يعلم الاتصاف بكونه صاحب هذا الاسم فلا يحتاج الى التاويل ان

قلت المراد انصاف المنطلق قلت فقد لا يعلم ان المنطلق المعهود بان يسمع ان

شخصا ما في امر بلده انطلق فاشتبه عليه انه اي من الاعيان فيعلم قوله

لان الجزئي الحقيقي لا يكون محمولا البتة فيه بحث لان الحمل في عرفهم كون المحمول في الامر

عندهما متغايرين باتحاد المتغايرين فههنا بحسب الوجود الخارجي فيجب بصدق

هذا التعريف فينبغي ان يصح ولا شك ان التغاير والاتحاد من الجانبين كما

صح زيد ناطق فليصح الناطق زيد بلا تاويل اللهم الا ان يقال ما ذكر خاصة اضافية

للحمل فهو تفسير بالاعم الا انه مساوي فان قلت لا شك ان المراد بالناطق ذاته لكونه

موضوعا فيكون حمل زيد عليه بلا تاويل حمل الشيء على نفسه وهو ليس بمعتبر قلت

مطلب كون المسند جملة

قوله لا يكفي التغاير باعتبار الوصف العنواني على ان عدم الصحة غير عدم الافادة
والانشاء ليس ثابتا في نفسه فلا يكون ثابتا لغيره فيه بحث اما اولا فلان مدلول
الكلام الطلبي هو الطلب الثابت في نفسه لا المطلوب الذي ليس بحاصل معه
واما ثانيا فلان الاخبار الواردة على المستحيل غير ثابتة اتفاقا مع ثبوتها للغير ما على
مقتضى اتصاف الغير بها ويمكن ان يجاب المراد بعدم ثبوت الانشاء في نفسه انه مع
قطع النظر عن التلفظ ليس بثابت لانه ايجاد معنى بلفظ يقارنه فلا يمكن ان يخبر بثبوته
للمبتدا لانه يقتضي الثبوت قبل الاخبار فتأمل قوله لا يحتمل الصدق والكذب
للاتفاق على ان اصله الافراد واحتمال الصدق والكذب انما هو من صفات
الجملة قوله انما هو في الخبر والقضية اي في الكلام الخبري والقضية الموجبة قوله الا ان
ان الظرف في نحو ابن زيد واني هذا ومتى القتال هذه الاسئلة ونظائرها
ليست مما نحن فيه اي مما الخبر فيه انشاء الا ان الاستفهام في الحقيقة داخل على النسبة
بين المبتدا المذكور والخبر المقدر لا على الخبر وحده قوله وكذا في قوله تعالى بل انتم لا مرحبا
بكم حكم الفاضل المحشي بوجوب تقدير القول في الانشائية الواقعة خبرا عن المبتدا
لكن فيه بحث لان الظاهر ان قوله تعالى بل انتم لا مرحبا بكم انشاء للدعاء على المخاطب
لا اخبار عن استحقاقهم اياه وكذا اولئك نعم الرجل زيد انشاء للمدح لا اخبار عن
استحقاقه للمدح وقد سبق منا في بحث وهو حسبي ونعم الوكيل بحث آخر فتأمل قوله
وزيد كأنه الاسد ليس المراد التشبيه والا احتمل الصدق والكذب بل الشك مبالغة
في شجاعته بل نقول المراد منه انشاء التشبيه لا الاخبار عن تشبيهه اياه فلا يحتملهما
على هذا التقدير ايضا فليفهم قوله بجاي ما هو هذه اليا زائدة او الوصف
مصدر والاول اولى لان الخبر ليس بمصدر ومقتضاه ان لا يكون الوصف مصدرا
انتهى الا ان يكتفى قوله الضمير المتقدم يخرج عن ظاهره مثل قولنا زيد ضرب ذلك الا ان
يقال المراد الضمير وما يؤدي مؤداه قوله فاذا جاز بعده اما قال بعده لان الحصر
البعدي لا يكون مثل في الدار رجل على ما لا يخفى قوله فمع هذا الحصر التقوي في

الكلام

الكلام يدل على ان المعنى فعل ما ذكره صاحب المفتاح لكن يرد عليه ان تخصيص الضمير
المذكور في التعليل بالمسند اليه الفعل تقييد بلا دليل فان المذكور فيه هو الضمير
مطلقا ولا دليل في الكلام على ذلك التقييد كيف وقول السكاكي في زيد عرفت
ان الرفع يفيد تحقيق انك عرفت زيدا يدل على ان ما ذكره في تعليل التقوي محمول
على الاطلاق فنقول في المثال المذكور زيد صرف الى نفسه ما بعده وهو وقوع
الضرب عليه ثم لما تضمن الخبر ايقاع الضرب على ضميره تحقق تكرر انتساب
الوقوع اليه وتقوى الحكم وقس على ذلك نظائره وبالجملة ان خص السكاكي الضمير
المذكور في التعليل بالمسند اليه الفعل اولا كان تقييدا بلا دليل وان لم يقيد لزم
وجود التقوي في مثل زيد ابوه منطلق ورد عليه انه جعل المسند السببي قسيما لما يراد
به التقوي فافهم قوله كما سبقت اليه الاشارة يعني في شرح قوله والمراد بالسببي
نحو زيد ابوه منطلق قوله وسواء الاسم لا يؤتى به لا يخفى عليك ان الحكم بعد
التوطئة والتقدمة في مثل ان زيدا قائم وما زيد بقائم وكان زيد قائما وامثالها
ولعل غرض الشيخ ليس الحصر في المجرد عن العوامل اللفظية لكن يلزم ان لا يوجد التقوي عنده
في مثل في الدار رجل قوله قلت هو داخل في التقوي فيه بحث اما اولا فلان اللازم
من قوله فالتقوي للغرض كما يرشدك اليه التفصيل الباعث لكون الخبر جملة وقد سبق
ان لا قصد للتقوي في صورة التخصيص اللهم الا ان يقال بالقصد التبعي وهو خلاف
ما قال به فيما سبق واما ثانيا فلانه لا احتمال للتقوي في رجل جاءني عند المعترض كما صرح
الشارح في مباحث تقديم المسند اليه اللهم الا ان يحمل ما سبق على ان المعترض في نقل
كلام الشيخ لا انه مذهب نفسه قوله ولعدم تسليم العرفان لا حاجة الى التأكيد جواب ان
العرفان المسلم هو المطلق والمؤكد هو العرفان المضاف الى المتكلم وغيره قوله
لما مر من قصد الدوام والثبات في الاسمية والتجدد والحدوث في الفعلية
والاعتبارات المختلفة الحاصلة من ادوات الشرط في الشرطية قوله لان الاصل في
التعليق هو الفعل وذلك لان العامل انما يعمل لافتقاره الى غيره والفعل اشد

خبر ان [illegible] وهو زيد ضربته صح

افتقارا لانه حدث يقتضي صاحبا ومحلا وزمانا وعلة فيكون افتقاره من جهة الاحداث
ومن جهة التحقق وليس فتح الاسم لا التي في ورد جماعة منهم ابن مالك على من قدر
الفعل بنحو قوله اذا اللهم مكرو وقولك اما في الدار فزيد لان اذا الفجائية لا يليها الفعل
واما لا تقع بعدها فعل الا مقرونا بحرف الشرط نحو فاما ان كان من المقربين فروح
وريحان واجاب عنه ابن هشام بان الفعل يقدر مؤخرا **قوله** ولانه قد ثبت
تعلقها الضمير في تعلقها راجع الى الظروف المعلومة بقرينة ذكر الظرفية وسياق
الذهن اليه من لفظ التعلق انسياقا ظاهرا ويرد على الدليل المذكور ان الظرف الواقع
صلة واقع موقعا لا يغني عنه المفرد بل لو وقع فيه مفرد يأول بالجملة والظرف المخبر به واقع
موقعا هو للمفرد بالاصالة واذا وقعت فيه جملة يأول بالمفرد فلا يصح ان يعامل احدهما
معاملة الاخر **قوله** وكان ينبغي ان يقول اذ الظرف مقدر بالفعل لما عرف لصحة
المغنى على هذا القول فليجعل ضمير هي في عبارة المصنف راجعا الى الظروف الدال عليها لفظ
الظرفية لمساعدة المقام وليس في ذلك كثير تكلف لا يرتكب لتصحيح الكلام ويبعد
في عبارة الايضاح انه ما يوجب ارجاع الى الظرفية المذكورة بطريق الاستخدام **قوله**
لا فيها غول غالة الشيء واغتاله اذا اخذه من حيث لم يدر وقوله تعالى لا فيها غول
ولا هم عنها ينزفون اي ليس فيها غائلة الصداع لانه قال في موضع اخر لا يصدعون
وقال ابو عبيدة الغول ان تغتال عقولهم **قوله** اي بخلاف خمور الدنيا فيه بحث لان هذا
مناقض لما صرح به في بحث المساواة ردا على من زعم ان تقديم الخبر على المبتدأ في ولكم في
القصاص حيوة للاختصاص من ان تقديم الخبر على المبتدأ المنكر في مثل في الدار رجل
لا يفيد الاختصاص نعم لو لم يحمل قوله تعالى لا فيها غول معدولة عن سالبة لا يمكن ان
يفرق بين المثالين بان المفيد للاختصاص تقديم ما حقه التأخير كما صرح به الرضي في بحث القصر
وحق الخبر في نحو في الدار رجل التقديم لتخصيص النكرة فلا يفيد الاختصاص واما فيما نحن
فقد صح وقوع النكرة مبتدأ بالوقوع في سياق النفي فكان حق الخبر التأخير ولذا افاد
تقديمه الاختصاص لا يقال الغول مصدر فيصح وقوعه مبتدأ وان لم يقع في سياق النفي

كما

كما في سلام عليكم وثبت ان في الاية تقديم ما حقه التأخير لا نقول ذلك مخصوص بالمصدر
المدعو به على ان اللب او المراد التعجب انشاء على ما في مغني اللبيب فان قلت التنوين في
رجل للتنويع او ليس المراد الرجل المطلق كما نبهت عليه فبهذا القدر صح وقوعه مبتدأ
بلا تقديم الخبر عليه فكان تقديم الخبر عليه مقيدا بما حقه التأخير فيفيد التخصيص المذكور كما في
قولك في الدار رجل اذ صح وقوع رجل مبتدأ تقديم الخبر عليه حينئذ لم يتغير فيكون التنوين
للتنويع والا فلا ما عدم افادته للحصر انظر قلت فلا يلزم من عدم افادة في الدار رجل
التخصيص عدم افادة قوله تعالى ولكم في القصاص حيوة اذ قد صرح ان التنوين في حيوة
للتنويع فيندفع النظر الذي اورده في بحث المساواة **قوله** فهو من قصر الموصوف على الصفة
دون العكس لان الحمل على العكس يستدعي جعل التقديم لقصر المسند على المسند اليه والقانون انه
لقصر المسند اليه على المسند كما دل عليه سياق كلامه وصرح به الفاضل المحشي فجواب مولانا
يوسف المعين بناء على ان التقديم يفيد قصر المسند على المسند اليه بالا يفيد به الا اذا
ثبت بنقل من الثقات **قوله** وكذا قوله تعالى لكم دينكم ولا فيها غول قد بين فيما سبق
ان القصر في لا فيها غول غير حقيقي ولعل ذكره هنا لانه ذكر الباعث الى حمل القصر على غير
الحقيقي في نظائره فاشار الى وجوده مثل **قوله** هذا الباعث فيه ايضا سنذكر ما سبق
قوله من ان الاختصاص ليس على معنى ان دينكم هو حقيقي اي لا يلزم من الاختصاص
بالمعنى المذكور ان لا يتجاوز دين رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غيره من المؤمنين
ودين المخاطبين الى غيرهم من الكفرة وقد اشار الى السؤال ودفعه بان القصر اضافي **قوله**
بل على معنى ان المختص به الظاهر ان العلامة لم يرد بالتخصيص ههنا معنى القصر
بل بين قوله في التمثيل معنى قائم زيد ان المختص به القيام دون القعود فان قائم زيد معناه
قصر زيد على القيام ورد ما ذكره اذا حمل الاختصاص على معنى القصر قصر الاختصاص ان زيدا
على القيام بل مراده بالاختصاص التعلق كما في قولهم الحلول هو الاختصاص الناعت
فمراده ان معنى قائم زيد ان الثابت له القيام دون القعود فعلى هذا يندفع عن العلامة
الخبط الثاني الذي ذكره الفاضل المحشي ههنا **قوله** لتوهم انه نعت له لا خبر اي توهما

لبعا صند الامرين في ذلك استدعا المنكر في مقام الابتداء الوصف وصلاحية الظرف
فلا يرد جواز زيد القائم ونحوه مع وجود الالتباس بالنعت على ان المدعى التقديم
فيما حصل به رفع الالتباس فلا يرد جواز ما ذكر المحقق الكابلي المبتدا بالخبر على تقدير
تقديم الخبر ثم كون قوله لا منتهى لكبارها صفة للهم لا يقدح لان احتمال الوصفية بعد
وصف آخر يكفي لما ذكره ولتقديم الظرف في البيت احتمال آخر وهو الاسمية لكن لا ينحصر
في التمثيل فافهم قوله لجواز ان يكون قائم مبتدا ورجلا بدلا منه اي ويكون الخبر محذوفا
نحو في الدار او نحوه ولا يجوز ان يكون رجل فاعلا لان الاعتماد شرط لعمل الرفع والنصب
عند محققي النحاة ولذا ذكر في اللب في تعريف المبتدا او مسند بعد نفي رافع لظاهر بعد
همزة الاستفهام او ما النافية فليرجع الى شروحه لا يقال قائم لا يصح للابتداء لكونه
نكرة محضة والبدل ليس من المخصصات لانا نقول بعد التنزل عما ذكره ابن دهان يقدر
الخبر مبتدا نحو عندي او في الدار قائم رجل او يجعل تنوين قائم على الافراد او النوعية فيحصل
التخصيص كما في شر اهر ذا ناب على انه قد جوز جمهور النحاة الابتداء بالنكرة اذا
كانت موصوفة او خلفا عن الموصوف كما قالوا في قولهم ضعيف عاذ بقرملة اي رجل
ضعيف فيمكن ان يجعل المثال من هذا القبيل اي شخص قائم رجل وهل قوله او لا سهم اولا السعدا
معطوف بحسب المعنى على قوله فانه يتعين قوله فلا يجب التقديم كقوله تعالى واجل مسمى
عنده الآن الاكثر في الاستعمال تقديم الظرف على النكرة الموصوفة فيقال عندي ثوب
جيد ولي عبد كيس وذلك لانه لو اخر لاحتمل ان يكون وصفا آخر وانما لم يقدم في الآية
الكريمة لان المعنى واي اجل مسمى عنده لتعظيم الشان الساعة فقد تضمن معنى الاستفهام المقتضي
للصدارة قوله ضرورة ان التخصيص لا يحصل الا بعد حصول الحكم قد يتكلف في الجواب
عن الايراد بان التخصيص بسبب تقديم الحكم اي المحكوم به عليه امر اعتباري اعتبره المتكلم
في ذهنه وجعل تقديمه في الذكر دليلا عليه بحيث يعرف السامع ان حكمه بالخبر على مخصص
وليس المراد بان المتكلم حكم اولا على غير مخصص ثم قدم الحكم عليه ليخصص المحكوم عليه فيهما
قوله على تضمين تشرق معنى فعل متعد او على كونه متعديا بنفسه على ما في الكشاف وههنا

نكته

نكته ينبغي ان ينبه لها وهي ان اللفظ في صورة التضمين مستعمل في معناه الحقيقي والمعنى
الآخر مراد بلفظ آخر محذوف دل عليه بذكر ما هو من متعلقاته كيلا يلزم الجمع بين
الحقيقة والمجاز فتارة يجعل المذكور اصلا والمحذوف حالا وتارة بالعكس فالحاصل
اذا كان المعنى الآخر مدلولا عليه بلفظ آخر محذوف لم يكن في ضمن المذكور فكيف
قيل متضمن اياه قلت لما كان مناسبة المعنى المذكور بحيث ذكر صلته قرينة
على اعتباره جعل كانه في ضمنه قوله وهو سهو اما وجه السهو في الوجه الاول
فهو ان الغرض اضاءة الدنيا بسبب هذه الثلاثة اذ فيه المبالغة المناسبة لتمدح
وعلى الوجه الاول لا يفهم هذا المعنى كما لا يخفى واما وجهه في الثاني فلان اشرق
يجيء متعديا بنفسه كما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى واشرقت الارض
بنور ربها فعلى تقدير صحة المعنى لا احتياج الى التضمين على ان المعنى في الوجه المختار
انهم انفسهم ذوو اشراف والدنيا مشرفة ببهجتهم وانعكاس اشعتهم سواء قصدوا
اشراقها ام لا وعلى هذا الوجه انهم مقبلون على اشراقها وانارتها والاول اقوى
قال الشريف في شرح المفتاح وقد يقال الاولى ان يجعل ثلثة مبتدا خبره محذوف
اي لنا ثلثة موصوفة بكذا فيكون شمس الضحى وما عطف عليه بدلا او بيانا ويكون المثال
خارجا عما نحن فيه ولا يبعد ان يقال ان فيه ضعفا لتبادر الذهن الى ان يكون
الغرض الاصلي مدح الشاعر نفسه كما لا يخفى قوله لانه كلام صدر عن خبط واشكال
وذلك لانه قال بعد قوله فلان ضاحكا اي ابدى اسنانه وكان تعديته بعن لتضمنه
معنى الكشف هذا وقد بقي ههنا ابحاث وهو انه لا اختلال ولا اشكال في اصل علم
السكاكي تمامه لا الحدم عنه قصد افادة التجدد من مقتضيات تقديم المسند
والظاهر ان ترك المصر ذلك لظهوره فافهم قوله خارج بقوله في الدرجة قال
الفاضل المحشي اذا كان الاسناد الاول في هذه المسئلة هو اسناد
الفعل الى المبتدا كان هذا الاسناد في الدرجة الاولى فكيف يتصور خروج
هذه الامثلة بهذا القيد بل يجب ان تكون داخلة فيه واردة نقضا على

[illegible]

فان الاشكال الثاني وما نقضه بقصيدة فهذا الذي
ذكره الشارح انما هو نقض وجامع العدم ايراد
المصر قوله المتقدم

ما ذكره من القاعدة القائلة ان الفعل يقدم البتة على ما اسند اليه في الدرجة الاولى وفيه بحث
ظاهر وهو ان القاعدة ليست مما ذكره بل ان الجملة اذا قصد بها التجدد يجعل
المسند اليه فعلا ويقدم البتة على ما اسند اليه في الدرجة الاولى حتى اذا قدم على ما اسند اليه
الفعل في الدرجة الاولى على الفعل كما في هذه الامثلة لا يفيد تلك الجملة
التجدد فيخرج الامثلة بهذا القيد وقد يقال في توجيه كلام الشريف قول السكاكي
ويقدم البتة على ما اسند اليه في الدرجة الاولى بيان لجعل المسند فعلا يعني اذا جعل
المسند فعلا يقدم البتة على ما اسند اليه في الدرجة الاولى وتحصل ان ضابطه
كون المراد من الجملة افادة التجدد دون الثبوت جعل المسند فعلا على الاطلاق وقوله
ويقدم اليه على ما اسند اليه في الدرجة الاولى بيان حال جعل المسند فعلا بقرينة قوله
البتة على ما يشهد به الذوق السليم والطبع المستقيم فلا اعتبار على كلام السيد واحتج
بان عبارة السكاكي ليست نصا فيما ذكره حتى يرد اعتراض الشريف اذ يجوز ان
يكون معنى البتة وجب تقديم الفعل على ما اسند اليه في الدرجة الاولى وقت ارادة
التجدد لا مطلقا والحق ان كلام الشريف ههنا محل نظر وان اسناد السكاكي الاحتراز
المذكور الى قوله في الدرجة الاولى من قبيل اسناد الشيء الى الجزء الاخير من سببه وان كان
المحترز به مجموع قوله ويقدم على ما اسند اليه في الدرجة الاولى فتامل **قوله**
والا طيف خيال بالنصب معطوف على الضمير المنصوب في لم يره وطيف
الخيال مجيئه في النوم والمقصود ان المعترض لم ير مقصود السكاكي بعينه ولا بصورته
الحاكية له **قوله** فالقول بان كل جملة اسمية تفيد الثبوت وهم القول بما ذكر
وان لم يكن مصرحا في كلام الشيخ الا انه لما ذكر ان كلا من الامثلة المذكورة عني
انما عرفت وانت عرفت وزيد عرف يفيد الثبوت وما ذلك الا لكونها
اسمية لزم منه ان كل اسمية تفيده **قوله** بل انما يكون ذلك اذا لم يكن الخبر جملة فعلية
يرد ان ذلك الحكم الكلي انما يصدق اذا كان الموضوع مقيدا بما ذكره اعني عدم
كون الخبر جملة فعلية واما اذا كان كذلك فهي تفيد التجدد الا ان يقيم قرينة

على الثبوت كالعدول عن النصب فافهم **قوله** مما لا يخفى بطلانه لان المسند اليه
واحد بالذات ونسبة المسند الواحد الى شيء واحد لا يكون بالثبوت
والتجدد معا وهذا ظاهر وما قيل من انه ان اعتبر ثبوت حقيقة العرفان فهو ثابت
وان اعتبر ثبوت افراده فهو متجدد فلا بطلان فكيف عدم خفائه مما لا يجب اليه
لان اعتبار حقيقة العرفان في احد الاسنادين وافراده في الآخر تحكم مع انه
مخالف لاطلاق الحكم بافادة التجدد بطريق القصر في المثالين **قوله** كالمجرور
في قولنا دخلت على زيد فقام فان زيدا ليس مسندا اليه اصطلاحا لانه معلوم
الرفع لفظا ومحلا مع لزوم احد بما فيه **قوله** ليس الا بين المبتدا والخبر
وبين الفعل وفاعله واسناد جملة عرفت مثلا واسناد عرف الى الضمير المتصل
من الثاني واما اسناد مجرد عرف الى الضمير المنفصل المقدم اعني انا فليس
شيئا من القسمين **قوله** فلا بد ههنا من زيادة اعتبار ما يعني ان الشارح
لم يتعرض لذلك الاعتبار الزائد وحاصل هذا الاعتراض اذ ظاهر كلامه غير
واف بالمقصود **قوله** لابد من اعتراف بذلك حيث قال انما يدل على
اولوية اسناد الفعل الى الضمير **قوله** واحترز بقوله في الدرجة الاولى عن نحو
زيد عرف حاصله ان الاحتراز عن الخروج لا الدخول يعني انه لو قال ويقدم
البتة على ما اسند اليه بلا تقييد بقوله في الدرجة الاولى لورد عليه نحو زيد عرف فانه
يفيد التجدد مع انه خرج عن الضابطة لانه لم يقدم على ما اسند اليه وهو زيد
فلما قال في الدرجة الاولى علم بهذا التقييد ان افادة التجدد انما تقتضي
وجوب تقديم المسند الذي هو الفعل على ما اسند اليه في الدرجة الاولى لا على ما اسند اليه
مطلقا وهو موجود في نحو زيد عرف **قوله** لان كل فعل مسند الخ واما الافعال
الملغوة بما مثل قلما يكون فلعله لم يلتفت اليهما لانها قلما يكون **قوله**
واما ما يقال الخ يعني ان المصنف لو قال جميع ما ذكر في هذا الباب والذي قبله
غير مختص بالبابين لزم ان يكون جميع ما ذكر فيهما يعني كل واحد واحد جاريا

في كل واحد واحد مما يصدق عليه انه غير هذا الباب والدليل على ان
القائل هذا انه بين عدم جريان الجميع في غير البابين بقوله كالتعريف في
الحال والتمييز فان التعريف يجري في المفعول به وهو غير هذين البابين
وكذا الحال والتمييز فعلم ان الجريان في غير هذين البابين عند هذا القائل
ان يجري في كل واحد واحد من غير هذين البابين فيرد عليه ما رد الشارح
قوله في احوال متعلقات الفعل المحققون على كسر اللام في المتعلق
وان صح الفتح ايضا والمراد بها معمولات الفعل والمتعارف ان المعمول
متعلق بكسر اللام والعامل متعلق بالفتح وسره ان التعلق هو التشبث
والمتشبث بالكسر هو المعمول الضعيف وبالفتح هو العامل القوي قوله
قد سبقت اشارة اجمالية يعني في التنبيه السابق بقوله كثير مما ذكر غير
مختص بها الخ قوله واراد بالاحوال بعضها بقرينة المقام وان كان
الجمع المضاف ظاهرا في العموم قوله الفعل مع المفعول كالفعل مع
الفاعل الظاهر ان الظرف معمول المضاف مقدر اي ذكر الفعل مع
المفعول كذكره مع الفاعل وادخل هاهنا كلمة مع على التابع يعني المفعول
والفاعل الذين كل منهما قيد للفعل مريدا بها مجرد المصاحبة فانها قد
يستعمل في هذا المعنى كما صرح به الشريف في حواشي المفتاح وان كان
الشائع دخولها على المتبوع وهو ان الكلام في متعلقات الفعل من حيث
هي مضاف اليه وحق المضاف اليه ان يقدم في الذكر التفصيلي ثم جرى على الامر
الشائع من دخولها على المتبوع قوله والوجه هو الاول وان كان الثاني فيه
رعاية امر لفظي يقتضي لوضوح الفهم وهو ارجاع الاولين من الضمائر
الاربعة الى شيء واحد وكذا الثانيين ووجه الوجاهة التي اشار اليه على الناظر
ما نصه الفاضل المحشي غير ان القائل لم يقول لا نم ان قوله فيما بعد فاذا لم
يذكر متعلق المفعول لم لا يجوز ان يتعلق بالفعل كما هو المناسب لقوله الفعل

مع المفعول

احوال متعلقات الفعل

الشائع دخولها مع على المتبوع

مع المفعول ويكون النفي متوجها الى القيد اي اذا لم يذكر الفعل مع المفعول بل ذكر
وحده والعجب ان يرجح تعلقه بالمفعول بقول المصنف في الايضاح الذي هو
كالشرح لهذا الكتاب بعد قوله هناك حال الفعل مع المفعول كحاله مع
الفاعل الخ واذا تقرر هذا فنقول الفعل المتعدي اذا اسند الى فاعله ولم
يذكر المفعول وبان مطمح النظر والمقصود بالبيان فيما نحن فيه عدم ذكر المفعول
مع الفعل والتعلق بالمفعول صرح فيه على ان فيما ذكره القائل مخالفة الاستعمال
الشائع اعني دخول مع على المتبوع في مواضع وفيما ذكره الشارح والمحشي في موضع
واحد لكنه قوله اي تلبس الفعل بكل منهما في العبارة مسامحة اذ ليس الغرض
من ذكر كل منهما مع الفعل افادة تلبس الفعل بكل منهما فالاظهر ان يقول اي تلبس
الفعل بما ذكر معه والمقصود واضح قوله ومن هذا يعلم الخ اي مما ذكره نقلا عن
الايضاح من ان تلبسه بالمفعول من جهة وقوعه عليه وان لم يصرح بكونه نقلا عنه
وكان الاولى تصريحه به لان تصريحه في الايضاح بجهة التلبس بالمفعول هو المحتاج في
حمل المفعول في كلام المصنف على المفعول به قوله اي مطلقا من غير اعتبار
عموم في الفعل هذا الكلام ذكره المصنف في الايضاح وفيه حزازة لان سلب اعتبار عموم
لا دخل له في ترتب الجزاء المذكور اعني التنزيل منزلة اللازم لجواز ان يقصد التعميم
المذكور وينزل الفعل مع ذلك منزلة اللازم كما لا يخفى تأمل قوله ويكون كلاما
مع من اثبت له اعطاء غير الدنانير كانه مبني على التخصيص بالذكر عرفا واستعمالا
يدل على نفي الحكم عما عداه كما قالوا ان التخصيص بالذكر في الروايات يدل على نفيه
عما عداه بلا خلاف لكنه تعسف مستغنى عن اعتباره في تعيين المفعول اذ لو اريد
التخصيص لقيل الدنانير يعطي بتقديم المفعول ويمكن ان يجعل قوله غير الدنانير صفة
للاعطاء على حذف المضاف اي غير اعطاء الدنانير والغيرية باعتبار ان الاعطاء
المثبت اعطاء مجهول المتعلق فيكون مغاير الاعطاء يتعين متعلقه بانه
الدنانير فيؤول المعنى الى ما اشار اليه الفاضل المحشي فتامل قوله لا مع من نفى ان يوجد

الفعل

اعطا يدل على ان قوله هو يعطي كلام مع من نفى الاعطاء اي قلت فيكون ملقى
الى المنكر فالواو التأكيد قلت اسمية الجملة مؤكدة فان قلت فينبغي ان لا يوجد
الق الاسمية الى خالي الذهن قلت قد سبق جوابه في الباب الاول قوله
اما ان يجعل الفعل مطلقا كناية عنه متعلقا بمفعول مخصوص جعل المطلق كناية
عن المقيد مع انها الانتقال من الملزوم الى اللازم بناء على ان مطلق الملزوم
ولو بحسب الادعاء كاف فيها كما سيجيء تفصيله في البيان ان شاء الله تعالى
قوله المؤمن غر كريم اي الغر بالكسر الذي ينخدع بسهولة لغفلته تجاربه والخب
بفتح الخاء وكسرها هو الرجل الخداع الجربز غول خبث يا رجل تخب خبا لكن
الرواية بالفتح لئلا يشتبه بالمصدر الذي هو بالكسر لا غير قوله لعله ايهام
ان القصد اي قصد التعميم لا ايجاد ايماء الى جواز وجود مرجح الحمل على البعض في الواقع
وان تساوى الكل في تحقق الحقيقة وصحة الحمل عليه قوله اي افاد المقام
الخطابي او الفعل المذكور ذلك اي كون الغرض ثبوته لفاعله فقيل يحتمل
منزوجين الاول ان الظاهر كون المفاد نفس الثبوت لا كون الغرض
ذلك الثاني ان اثر مقام الخطاب افادة مجرد التعميم في افراد الفعل لا دخل
في افادة الاول وكل من الامرين حين المقصود افادة التركيب ذلك
بواسطة المقام الخطابي وما ذكره من كون الغرض كذا من قبيل مستتبعات
التركيب الى تعددها وان لم يستعمل فيها وبهذا تبين سقوط الثاني ايضا
فافهم قوله فهذا الفعل معرف بلام الحقيقة لان المقصود نفس الحقيقة
وفي المنكر دلالة على الفرد وبهذا يظهر ان المصادر العارية عن الدلالة على الفردية
ولو منكرا كرجعى وذكرى يمكن ان يجعل في مقام خطابي على الاستغراق لانه
بمنزلة المعرف بلام الحقيقة وقد يقال الظاهر ان مدلول الفعل والمصدر
نفس الحقيقة فيمكن اعتبار الاستغراق بمعونة المقام الخطابي من غير حاجة الى
ضم التعريف قوله لا يقال ان افادة التعميم قد يجاب عنه بان المراد

ان المقام اذا كان خطابيا يراد في صورة التنزيل نفس الحقيقة لكن لا من حيث انها
معتبرة بنفسها بل لان يتوسل بها الى التعميم وهذا الاعتبار ليس اعتبار
حقيقة الفعل في ضمن جميع افراده الذي اعتبره ما تعقاه بتقييد الاطلاق اذ
فرق بين ان يقصد الحقيقة في ضمن الافراد وبين ان يقصد من حيث هي ليتوسل
الى افادة التعميم كناية فان الثاني ابلغ قوله معتبرا في الغرض والمقصود من
نفس الكلام وان كان داخلا في المقصود من الكلام مع المقام فلا يرد ما اعترض
الفاضل المحشي وانت خبير بان مطمح ما يدور عليه الامام من الكلام مما لا يرتضيه اولو
الاحلام قوله لان ما ذكره من الحصرين لا يشهد به نقل ولا عقل نقل عن الشارح
انه قال اعلم ان المردود عقلا ونقلا هو اجتماع الحصرين في مثل فلان يعطي على ما
زعم السيد العلامة واما الحصر الاول فقد حققناه على وجه يصح عند صاحب المفتاح
ايضا واما الحصر الثاني بناء على التقديم فلا يصح شرحا لكلام السكاكي على ما عرف
من مذهبه اسمى كلامه واراد بقوله واما الحصر بناء على التقديم ان افادة التقديم
الحصر عند السكاكي انما هي اذا كان المقدم مضمرا او مظهرا منكرا كما سبق وفلان
ليس منهما بل هو معرفة لكونه علم جنس كما صرح به في شرح اللب للسيد وغيره فالحصر
الاول ليس عند السكاكي باعتبار تقديم المسند اليه بل باعتبار عموم الاعطاء المستفاد
من المسند المحمول في المقام الخطابي على الاستغراق وهو الذي اراده الشارح بقوله
واما الحصر الاول فقد حققناه على وجه يصح عند صاحب المفتاح قوله فيلزم
ان لا يكون غيره موجد الاعطاء والا لخرج ذلك الفرد من الاعطاء عن كونه موجدا
لفلان مع ان المفروض انه اوجد كل اعطاء قوله اما انه لا يوجد الا الاعطاء فمما لا يعيه
هذه العبارة اجاب الفاضل الهروي بانه يمكن ان يجعل الحصر من المقام وفرض الكلام
في صورة يدل القرائن المقام او الوقوع في جواب السؤال عليه فانه اذا اظهر خطاء
من صنف في مسئلة دقيقة وقلت هو رجل نحوي نفهم منه انه لا يعلم غير النحو
مما له مدخل في تحقيق الدقائق او سئلت عن شأن فلان وعما يشتغل به من حاله

الافعال قلت يعطى او يكتب او غير ذلك فنعم انه مقصور على الجاد وما ذكرت في
جوابه ورد بان ذلك لا يصح مطلقا ولا قرينة ههنا على التقييد فلا يصح فتامل
قوله فان هذا المقام مما وقع فيه لبعضهم خبط عظيم اراد بالبعض الخلخالي فانه سلك
مسلك الشارح العلامة قوله ان يرى مبصر ويسمع قوله هذا بالحقيقة سبب الحزن
والغضب الكامن لكن جعل خبرا عنهما فيهما على كماله في السببية فكانه خرج عن السببية
وصار عين المسبب قوله بل لا يبصر الراى الا امارة ه وجه كل قران الاولوا العصر غير
امارة لم يمكن ابصار امارة لازما المطلق الراى كما هو المدعى للحصر بدونه في تلك الصورة
وعلى هذا القياس سماع الذكرى فيه تامل قوله فالفرق بين تعميم ه جواب عما توهمه الخلخالي
من ان تعميم افراد الفعل يستلزم تعميم المفعول فلا معنى للتجوز اراده تعميم الفعل غير عموم
اعتبار تعميم المفعول قوله ومما وان فرض ه يجوز ان يكون الجملة الشرطية خبر المبتدا
والواو زائدة جيء بها لتاكيد اللصوق ويجوز ان يكون الخبر قوله فلا يلزم والفاء زائدة
في الخبر على مذهب الاخفش والشرط على هذا لا يحتاج الى الجزاء كما مر وفي قوله وان فرض
تلازمهما اشارة الى منع التلازم في الواقع لجواز تحقق تعميم افراد الفعل بدون تعميم المفعول
بان يقع كل افراد الاعطاء في حق شخص معين فلا تلازم بين التعميمين لا في الوجود ولا في
الاعتبار قوله فلا بد من ذكر المفعول ه جري على ان المستحسن عند البلغاء في حكم الواجب
عندهم والا فاذا تعلق بالحذف نكتة ودلت قرينة قوية على تعيين المفعول جاز الحذف
كما اشار اليه الشيخ في دلائل الاعجاز بقوله اذا كان تعلق المشيئة بمفعوله غريبا غير مستحسن قوله
على ما سبق الى الوهم ه وعلى هذا الوهم ينبغي ان يعمل في فكر اول الفعلين المتنازعين اعني ابكي
لا ثانيهما اعني كبت لان الغرابة في تعلق المشيئة بكا والتفاوت منشاها تعلق البكا بالفكر
فلما جعل الغرابة سببا لذكر مفعول المشيئة ناسب ان يدعى استفادة ما هو منشا
للغرابة مما ذكر صريحا قوله بكا زمطلق يحتمل ان يقال المراد اني ابكي معا فحذف
المفعول للاختصار فلا يكون البكاء الذي اراد ايقاع المشيئة كما مطلقا قوله وهو مجاز
عن نكثهم واقدارهم بعد لتبين قوله تعالى ان الله لا يامر بالفحشاء والمنكر وقيل المراد امرهم

بالطاعة على لسان رسول الله بعثناه اليهم فلم يمتثلوا ويحتمل ان لا يكون له مفعول
مفعول منوي كقولهم امرتهم فعصاني وفيه وجوه اخر مذكورة في تفسير القاضي وغيره
قوله متعلق بقوله توهم اما لم يجعله متعلقا بالرفع لدلالة قوله اذ لو ذكر اللحم لربما توهم
قبل ذكر ما بعده على تعلقه بالتوهم ولان التعليق بالرفع يوهم كون الرفع لا في الابتداء
غير حاصل كما ان التعليق بالتوهم يدل على ان التوهم في الانتهاء اعني بعد ذكر
الى العظم غير متحقق مع ان النكتة هي الرفع المطلق اعني ابتداء وتوجه على ان
نفس الرفع يشعر بالابتدائية لان الظاهر انه يكون في ثاني الحال هو الرفع وان
جاز استعمال احدهما في مقام الاخر مسامحة وقد اشار ايضا الى جواز التعلق
بالرفع في الجملة بقوله وتصور في نفسه من اول الامر قوله وكم ذدت قد يروى بصيغة
الخطاب فالمعنى ظاهر وقد يروى بصيغة التكلم فيصف نفسه بالتثبت على
على المحن والرزايا ويفتخر بحسن صبره على الوقائع والبلايا قوله على حزن ايامها فان
بلفظ الجمع وان كان راجعا الى السورة لان لكل يوم منها سورة قوله فحذف
المفعول اعني اللحم اذ لو ذكره فان قلت هذا التوهم يندفع بذكر المفعول بعد قوله
الى العظم فلا يحتاج الى الحذف قلت من حق المفعول بلا واسطة تقديمه على المفعول
بواسطة وقد عرفت ما فيه مع ان في ذكر اللحم اذن اعتراضا لا طائل تحته على انه لا يلزم
الاطراد ولا الانعكاس في المقتضيات هذا وقد يقال ان البيت من قبيل التنازع
لا الحذف كما يتبادر اليه الذوق السليم من قولهم نبع السكين العظم قوله على وجه
يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه سواء كان الفعل المقصود ايقاعه وغير الفعل
المحذوف مفعوله كما في قولك ضرب زيدا وضرب عمرا او غيره كما في قول البحتري
فان قلت حذف المفعول سوق الكلام على خلاف مقتضى الظاهر واذا بني
عليه ذكر المظهر مقام المضمر فبما يحصل تلك النكتة ولا يحتاج الى حذف المفعول
اولا قلت الحذف اهون لكثرته في المفعول الذي هو فضلة قوله وعكس في والازمة
الازمة بضم الزاي قطعة من الحبل بالية والجمع رمم ورمام وبها لقب الشاعر واسمه غيلان

والبيت من قصيدة في بلال بن بردة بن ابي موسى الاشعري يصف الشاعر نفسه بعلو الهمة
وقلة الحرص والطمع من الكسب وتعده ٭ ولكن الكرام لهم نائي ٭ ولا احر اذا ما قيل
قال قوله ان يكون اصاب مالا اي وقت ان يكون او لان يكون وانما
يكون بلفظ المضارع لتصوير حال اصابة المال واستحضارها قوله لكن التامل
الذوقي يشهد به لو يؤيد ذلك ذكر المفعول في قرينة اعني ويهدي من يشاء الى صراط
مستقيم فان المتبادر الى الذوق ان المقصود تعميم الدعوة للكل وتخصيص الهداية
وهذا التعميم انما يظهر ظهورا تاما بتقدير المفعول العام لا بالتنزيل كما لا يخفى قوله وههنا بحث
انه يندفع هذا البحث كما سبق في حذف مفعول الانعام حيث ذكر ان الحذف ليذهب
نفس السامع كل مذهب وقد رده صريحا في شرح المفتاح بما نقله الفاضل المحشي
فالمراد بعدم تمييز احد الوجهين عن الاخر الذي ذكره ذلك الفاضل المحشي عدم ترجيح هذا
الشرح هذا وقد يورد على الفاضل المحشي ان ما ذكره نصرة للمصر لا يناسبه تمثيله بقوله
والله يدعو الى دار السلام لان عموم المقدر فيه يفهم من قرينة عقلية هي حكم العقل
بان دعوة الله تعالى غير مختص ببعض المكلفين اللهم الا ان يمنع حصر الانفهام في
كونه من تلك القرينة فتامل قوله ولا حاجة اليه فيه بحث لجواز ان يكون المراد عند
قيام قرينة غير الحذف على عموم المقدر فيحصل التعميم حينئذ من عموم المقدر المدلول
عليه بقرينة غير الحذف ويكون الحذف لمجرد الاختصار والقرينة على ارادة هذا
المعنى ذكره عقيب قوله واما للتعميم مع الاختصار وعدم دلالة لفظ الكتاب
على ذكره نصا صريحا لا يقدح قوله وقد عرفت هذا البحث اشارة الى الاشكال
المذكور بقوله وههنا بحث او عن قوله واما لمجرد الاختصار مع اشتماله لشدة
اتصال هذا القول بالبحث السابق كما يدل عليه سوق كلامه قوله اذ لو كان الدعاء
المتعدي الى المفعولين المفهوم من الكشاف ان الدعاء المتعدي الى مفعول واحد قد
يكون بمعنى الذكر حيث قال في تفسير الآية سموا بهذا او بهذا او اذكروا اما هذا او هذا
ويؤيده ما نقل في سبب نزول الآية وهو ان اهل الكتاب قالوا لرسول الله عليه السلام

الك

انك لتقل ذكر الرحمن وقد اكثر الله في التوراة هذا الاسم فنزلت قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن اياما
تدعوا فله الاسماء الحسنى فلا يلزم الشرك ولا عطف الشيء على نفسه ويصح اطلاق اي على كل منهما
بمعنى النداء لكن ان ما ذكره وجه على انه قد يجعل لفظ او للتخيير بين ان يدعوه بهذا الاسم تارة وبذلك
اخرى كذا في شرح الشارح واعلم ان حمل الدعاء بمعنى التسمية المتعدية الى مفعولين يناسب ما روي عن ابن عباس
في سبب نزول الآية وهو ان ابا جهل لعنه الله سمع رسول الله عليه السلام يقول يا الله يا رحمن فقال انه
ينهانا ان نعبد الهين وهو يدعو الها اخر فانه حمل الاسمين على المسميين فرد بان المراد الاسم للمسمى وحمله
بمعنى التسمية المتعدية الى مفعولين يناسب ما مر من سبب النزول وكلا السببين مذكوران في الكشاف
قوله وان صح بالواو باعتبار الصفات الى ان قال جاز عطف الصفات بالواو ولم يجز عطف الصفة على الموصوف
مع ان الاتحاد بحسب الذات والتغاير بحسب المفهوم جار في الموضعين قلت انما جاز عطف الصفات بعضها
لانه لم يقصد بشيء منها الذات التي هي جهة الاتحاد بل المفهومات المتغايرة بخلاف الموصوف والصفة
فان ما به الاتحاد مراد بالاول القرم السيد والهمام كبير الهمة والليث الاسد والكتيبة العسكر والمزدحم
موضع القتال قوله ولما ورد ماء مدين ضمير ورد راجع الى موسى عم ومدين قرية شعيب ولا
بانيها عم والذود الطرد قوله حتى لو كانتا تذودان غنمهما لكان المستحسن ان يقول الذم باعتبار
ان السقي من الامة لاجل انفسهم والذود من المرأتين لاجل انفسهما بلا مدخل لملاحظة خصوص المسقي في نظر
الفصل منزل منزلة اللازم بالنسبة الى المفعول الصريح المعين لا ينافي عدم التنزيل باعتبار المفعول بالواسطة
فلا فساد في المعنى على ايهما كما زعمه الفاضل المحشي ونظير هذا ما ذكره الفاضل في قوله تعالى اقرأ باسم
ربك على ما حكي واجاب جمال الدين الاقسرائي في شرح الايضاح بان الموضع كان محل تعجب الناس من شيخ
مجرد عدم اشتغالهما بالسقي واشتغال الناس به ذكر ضعفهما كاف في ايجاب الترحم وفيه ما
قوله فكان على العراق بذكره بل كان الاحسن ان يقول ان حكم الشارح اولا بوجوب ذكر قصر الافراد
ثم اضرب عنه على وجه الترقي مدعيا حسنية العبارة الثانية اعني لافادة الاختصاص كونهما
على قصر التعيين اتفاقا وقصر الانثى في جانب التشريف ولا معنى لدعوى وجوب ذكر قصر الافراد دون ذينهما
عن دعوى حسنية ادراج قصر الانثيات وهذا كلام جزل الا عنا عليهم الواقع في اكثر النسخ ليدخل
القصر بانواعها الثلثة فكان تانيث الضمير باعتبار تاويل القصر بحقيقة القصر والكلام قوله لا يخ عن تعسف

وهو ان الانشاء يستلزم خبرا خبريه فالخطاء في اعتقاد المخاطب تلك اللوازم
فيعتبر مثلا ان المخاطب يعتقد ان المتكلم طالب لاكرام عمرو وامر باكرام زيد وعمرو فيقول المتكلم زيدا اكرم
ردا لخطاء المخاطب قوله ومعلوم ان ليس التقصير الا تاكيدا على تاكيد سيجي تفصيله في مباحث القصر في
تحقيق كلمة انما التي امدا ما على عيسى الزعم بين انما والقصر قوله فيتقوى بازدياد التاكيد اعترض عليه
بان ذكر الفعل في مثل هذا لكون لمجرد التفسير للمحذوف دون التاكيد والتقرير ولهذا لا يجوز الجمع بينهما
والجواب ان المقدر الباقي اثره في حكم الملفوظ فهناك تكرير ضمني يفيد تاكيدا ولا منافاة فيه لامتناع اجتماع
المفسر والمفسر صريحا قوله انه من باب زيدا رهبته يريد انه من باب الاضمار على شريطة التفسير وقد بحث
لا النحو عنه ثم ان المحل فيما قبل الضمير عاملا فيه والفعل المشغول الضمير مهملا لا يصح لما سبق لان الاسم
السابق على تقدير التسليط لامتناع توسط الفا بين المفعول والفعل اللهم الا ان يجاب عنه بان مثله في كونه الاسم
منصوبا بالفعل ضمير يدل عليه المذكور كما في باب الاضمار والتفسير بجواب انه مفوض على وربك فكبر وهو في
الكلام من غير خلاف فان المقصود مفعول الفعل وسر دخول الفا بالحقيقة ان ما في الكلام اي مهما يكن من شيء
فربك كبر وانما دخلت الى الفعل ليقع الاسم في موضع الشرط كما في اما زيدا فاضرب كذا في شرح
الكشاف للشارح رحمه ويمكن ان يقال اما مقدرة والفا جوابها اذ تقرر ان حذف اما مطرد
اذا كان بعدها امر او نهي وان لها خاصية جواز تقديم ما بعد فائها فليفهم قوله
وقد صرح في المفتاح بان الفا للعطف على المحذوف وعلى تقدير كون الفا للعطف لا يظهر
كون اياي فارهبون ذكر في افادة الاختصاص من اياك نعبد وان جعل الغير متعلقا بالغير
على وجه الاختصاص يتعلق المفسر الظاهر على كل الوجه كما ذكره الفاضل المحشي لان العطف
مقتض للتغاير الشخصي والاهمال في تحقيق لا يقتضي قوة الاختصاص في تحقيق لكن
اللهم الا ان يعتبر خصوصية الشخصين في الاختصاص المؤكد قوله لان ارضي
ارضي واسعة فاياي فاعبدون العبادة فيه بحث لم يذكره الشارح وهو انه يلزم
فيه عطف الانشاء على الاخبار اذ قد صرح في بحث تقييد الفعل بالشرط ان الجزاء اذا كان
انشاء فالجملة انشائية مع ان قوله ان ارضي واسعة جملة اخبارية ونقل في جوابه
عن بعض الافاضل انه قد يسلم ان الفا للعطف فان قوله ان ارضي واسعة في معنى الانشاء وهو

ما جرا

ما جرا فيستقيم العطف بلا تكلف على انه قد سبق ان المصنف يجوزه قوله واقيم مقامه ملزوم القيام
وهو زيد ان قلت هذا مناف لما تقدم في شرح ديباجة الكتاب من ان اما قامت مقام
مهما يكن من شيء اذ قد علم من تقريره هنا ان اما لم تقع الا موقع اداة الشرط وعلم من تقرير ذلك
في صدر الكتاب انها واقعة موقعهما جميعا قلت مبني على المذهبين كما فصل الرضي الحاجب في
الايضاح قوله وكذا التقدم على الفا من اجزاء الجزاء المفعول والظرف اه هذا التقدم كما يجوز اذا
كان المقدم من الفاصل من جزئي الجزاء لانه يتعلق بتعديه اعراض واما اذا كان في اصل الجزاء الغير
فلا فامتنع اما زيد طعامك فاكل وان جاز اما طعامك فزيد اكل صرح به الفاضل الرضي
وغيره وبهذا يظهر ما اشار اليه صاحب الكشاف والقاضي وصاحب المدارك في قوله تعالى
فاما الانسان اذا ما ابتلاه ربه فاكرمه ونعمه فيقول ربي اكرمن ان الظرف متعلق بيقول
محل بحث واشكال اذ يلزم الفصل بالمبتدا ومعمول الفعل فالصواب ما بدا على ان المحقق الرضي
الظرف متعلقا بمقدر والتقدير واما شان الانسان اذا ما ابتلاه ربه فيكون الظرف
ح من تتمة الجزء الواحد المقلوب به ولا يعد امرا بالا كما في قولك اما احسان زيد الى الفقراء
فحسن قوله ويظهر من هذا التحقيق ان مثل هذا التقدم ليس الغرض الاصلي في هذا النوع هو
التخصيص وان افاده في بعض المواضع والغرض من هذا الكلام رد قول المصنف ونحو واما ثمود فهديناهم فلا
يفيد الا التخصيص قوله لانه لا يمكن صرفا فثبوت اصل الاكرام والا فانه فيه بحث لان هذا مبني على ان
القصر في كل واحد من المثالين المذكورين اضافيا بالنسبة الى ما تخصص به كل واحد من الجانبين بالقياس
الى الاخر وان كون القصر مبنيا على حال السامع كما هو في الاضافي كما صرح به فلا يكون هذا
التغاير قبل التحقيق اللهم الا ان يدعي انه لا يجب التقديم متعلقا الفعل عليه الا للقصر الاضافي
كما ينبئ عنه ظاهر قول المصنف سابقا وتقديم مفعوله ونحوه عليه لرد الخطأ وان احتمل غيره على
الاكثر قوله بل لمجرد الاهتمام اراد بهذا الاهتمام كون المقدم نصب عين المتكلم في نفسه فان مطلق
الاهتمام يعرف اليه كما تبادر كذا لتسمية الاسم وقد فرق بينهما بالتركيب والاسند اذ عند حا
واما الاهتمام الذي لم يرتفع الشيخ الاقتصار على ذكره بيان وجه التقديم كما صرحوا كما هو المعني
الاهم قوله وان عليكم لحافظين اي تجعل عليكم حفظة لحافظين فالتخصيص ظاهر الا انه ينبغي ان

مذكور محتاج الى تقديره وان جعل خبرا فالاظهر ان يحمل على التشطير دون التمثيل لان الكلام ههنا في
احوال متعلقات الفعل واذا كان التقديم ما حقه التاخير مطلقا قد يفيد التخصيص **قوله** مما لا يحتمل
اعتبار التخصيص نفي لحصول التخصيص بنوع الصحة ولهذا حمل صاحب الكشاف والقاضي قوله تعالى ثم
الجحيم صلوه على التخصيص اي لا تصلوه الا الجحيم ويمكن حمل الاية الاولى ايضا على التخصيص ادعاء وسبيل
تنزيل كلام غيرهم بالنسبة الى كلامهم انفسهم بمنزلة العدم **قوله** مراعاة لحسن النظم السجعي المطلوب بل
السجعي بالفاصلي رعاية للادب **قوله** يستشهد بما ذكره ائمة التفسير الظاهر عبارة المصنف تخريج
تفريع للاستشهاد والا كان الانسب ان يقول ولهذا قال ائمة التفسير وهو ظاهر **قوله** اهتماما بالمقدم
سواء كان في ذلك جهة اختصاص او تعريض بغيره ولا ينافي هذا المنع قوله وراء التخصيص لكلام في ظهور الل
اعني قوله لانهم على المدعي **قوله** وفيه نظر وجه على ما نقل عنه واشار اليه فيما سبق انا لا نسلم ان القول بالتقديم
رعاية للفاصلة والفاصلة خطاء **قوله** لتفيد مع الاختصاص الاهتمام ولانه لو قدر مقدما كالحاد
موضوعا للفعل او لحذف مبني عن عدم الاعتدادات بشانه والتقديم مبني عنه فالجمع بينهما كالجمع
بين الضب والنون **قوله** لانها اول سورة نزلت قال الزهري اول ما نزلت اقرا الى ما لم يعلم
وقيل اول سورة نزلت سورة المدثر وقيل هي الفاتحة واهل الحديث وغيرهم على ان اقرا اول ما نزل مطلقا
والمدثر اول ما نزل بعد فترة الوحي من الايات الفاتحة اول ما نزلت من السور **قوله** فكان الامر بالقراءة
دون تعيينها المتوقف على العلم باسمائها والتعليم المخاطب به النبي عليه السلام كما هو الظاهر متعلقا بقراءة
بغير اسمه حتى يقصد احد وجوه القصر كذا في شرح المفتاح للسيد وهذا انما يظهر اذا جعل الباء
حالا اي متبركا باسم الله اولا يتصور منه عليه السلام التبرك باسم غيره واما اذا جعل صلة
كما توهمه الشارح نظرا الى عبارة المفتاح فلا اذ يتصور منه ان يكون مقروءا باسم الله وغيره
على ان يجعلا الات وقد تحققت ان حال السامع انما هو في القصر الاضافي فيجعل القصر
الحقيقي بلا محذور اللهم الا ان يعبر الى احتمال الذي اشرت اليه من عدم مجيء التقديم متعلقات
الفعل الا الاضافي **قوله** وهو مبني على انه تعلق باسم ربك الخ لا شك ان ما قال الباء على انه
مفعول بلا واسطة دلالة على التكرير والدوام اعم ما دريكسن تخريج التنزيل عليه على ذلك فالوجه
هو ما ذكره الفاضل المحشي وان كان فيه صرف عبارة المفتاح عن ظاهره في مواضع لان

عبارة السكاكي عن ظاهره صرفا يسيرا باقتضاء المقام احسن من ابناء تخريج الاية على امر داوفان
المحققين من النحاة منعوه وقد اشار اليه ابن هشام في الباب الخامس من مغني اللبيب
موضع لغو **قوله** والباء للاستعانة او الملابسة ترجيح الثاني بكونه اكثر في الكلام من باب
الاستعانة ولان في الاول اسم الله بمنزلة الالة التي لا تكون مقصودة بالذات ففيه
ترك التادب **قوله** اي اقرأ القرآن قد يقال السورة لما كانت اول ما نزلت
لم يناسب المفعول الذي قدره اللهم الا ان يصير الى الروايتين الاخريين في اول
النازل وانت خبير بان الجمهور على جواز تاخير البيان عن وقت الخطاب وان لم يجز تاخيره
عن وقت الحاجة الا عند القائلين بجواز تكليف المحال فلا اعتبار في التقرير المذكور فتامل
قوله ولا يجد على المذهب الاصح اراد به مذهب السكاكي الشافعي فان الشارح حنفي
المذهب ثم هذا التوجيه انما يتوجه اذا لم يكن التخصيص نابيا عن المقام بان يحمل على التخصيص
على ما ذكرته والا فان حمل التقديم على التخصيص الاضافي فقد عرفت ما فيه وان حمل على مجرد
الاهتمام فهو واضح الا انه موهم لما هو نابي عن المقام فغرض ما ذكره الشارح تضعيف
للفساد فضلا عن عدم الاستبعاد **قوله** كالفاعل في نحو ضرب زيد عمرا احتراز
عن نحو ضرب غلامه زيد فان فيه مقتضيا للعدول عن ذلك الاصل **قوله**
والمفعول فضلة يستغنى عنه اي يستغنى عنه الفعل من حيث مفعول وان كان الفعل
المتعدي يحتاج اليه تعقلا ووجودا كاحتياجه الى الفاعل بخلاف الفاعل وهذا القدر من
الفرق يكفي في تقديم الفاعل على المفعول مطلقا **قوله** فقيل الاصل تقديم المفعول
المطلق لانه جزء مدلول الفعل ثم المفعول به لان الفعل المتعدي اشد طلبه
لغيره ووجه تقديم ما هو مفعول بلا واسطة على ما هو مفعول بها ظاهر ثم المفعول فيه الزمان
لدلالة الفعل عليه بصيغته ثم المكان لان الاحتياج اليه اشد بخلاف العلة والمصاحبة
كذا قيل ثم المفعول له لان الفعل الذي لا علة له ولا غرض منه قليل بخلاف المصاحبة
وقيل تقديم المفعول فيه على المفعول المطلق اولى فكانه نظر الى غفلة القائل في المفعول
المطلق واعلم ان ما ذكر الشارح ههنا قاعدة المفاعيل على مذهب الجمهور ولذا اورد

المفعول معه والمفعول له مع ان الزجاج اسقطهما واسقط المفعول منه مع ان السيرافي اثبته
كما بين في كتب النحو قوله الا ان تقديم النعت لا يمنع المنعوت كشيء واحد فيكون بمنزلة
الجزء ثم التأكيد لكونه اوسع في التابعية من البدل الذي هو مقصود بالنسبة دون متبوعه فانه في
حكم التنحي والمضروب عنه ولهذا صرح صاحب المفتاح اولا بان البدل ليس موضعا للعطف
لفقدان شرط العطف حكما وهو تقديم المفعول عليه وبهذا تبين ان ما ذكره السيد الشريف في جعل
قوله ثانيا ليس واحد من الاربعة يعني البدل والوصف والبيان والتأكيد موضعا للعطف بالواو
من ان التقييد بالواو بناء على ان بعض الانواع الاربعة صالح للعطف بثم على انه يقال في نحو
اعجبني زيد اي حسنه وجه حسنه محل بحث واشكال الا ان ما ذكره السكاكي من فوات شرط العطف حكما
وكون التقدير سلب زيد ثوبه على تقدير العطف سلب وثوبه قائم في العطف ببل وبلى والى الخبر
شيئا فما بال الجميع محل للعطف مطلقا فان قلت مراده ما يصلح بحسب تأدية اصل المعنى
قلت ان صح فانما يصح في اي دون بل لتغير المعنى عند اظهاره فالصواب الاقتصار على ان التقييد
بالواو بناء على انه المقصود بالبحث بهذا وانما دخل او في قوله والبيان فيهما على ان عطف البيان
مع البدل فرد واحد من شيء من التوابع حتى اتقدم احدهما عليه فكيف يصح ثم تقدم احدهما
على ما هو مال المعنى قلت بل نفي العطف بالحرف المتأخر عن الكل نعم يرد ما ذكره في قوله
سوالا ان مبني على التشكيك او التقدير هذا ثم ذكر المفعول معه فانهم قوله فراد المصدر بالاجنبية فيه نظر
لانه قد عطف وقوله اولان في التأخير اخلالا ببيان المعنى او بالتناسب وهذا العطف بان
لكنك الارادة الا انه يبين فائدة بعيدة بهاتي للافراد بالذكر قوله لتوهم انه من جملة كتم لكن
ان الحال تقديم الصفة الثانية لانها اهم والفائدة فيها اكثر لان الاهانة مع كونه من ال فرعون
مستبعد فاداؤه اتم قوله وجعل السكاكي التقدم للعناية مطلقا عبارة السكاكي هكذا والعناية
التامة بتقديم ما قدم والاهتمام بشأنه نوعان احدهما ان يكون اه فالمنقسم الى قسمين في عبارته
نفس العناية الا ان انقسامها الى القسمين يستلزم انقسام التقدم لاجلها فكذا قال السيد وجعل
السكاكي التقديم للعناية ثم ان في قوله احدهما ان يكون اصل الكلام مسامحة لان ذكر
سبب العناية والتقديم لا قسم منها فقد يقدر اللام اي احدهما لان يكون وقد يحمل على

المبالغة

المبالغة في اقتضائه التقديم وهذا لا يدفع القبائح فان قلت ما فائدة تقديم المبتدأ وذي الحال
بالمعرف باللام قلت الاحتراز عن النكرة المحضة وكذلك التمثيل بمجموع قوله الا ان هو التقديم
والمقتضي للعدول عنه كما يدل عليه النظر في المفتاح فلو كانا نكرتين محضتين لوجد المقتضي للعدول
عن التقديم وان كان اصلهما التقديم ايضا كما في قولك في الدار رجل وجاءني راكبا رجل وانما
لم يتعرض للنكرة المخصصة لان التخصيص يجعلها في حكم المعرف قوله نصب عينيك بضم النون
وفتحها اي نصوبا قدامها من نصبت الشيء اقمته وجعلته تجاه عيني بحيث لا تغيب عنها
كاني انظر اليها وانما قوله لمن قال لك ما الذي تتمنى الاولى ان لا يذكر الموصول ويقال ما
يتمنى حتى يكون ما مفعول يتمنى فيكون السؤال جملة فعلية لطابقه الجواب الفعلية على ما
صرح به سيبويه فيما صنعت اذ على تقدير ذكر الموصول تعين كون ما مبتدأ لان معمول
الصلة لا يتقدم على الموصول كما مر في الاصول جميعا قوله وتقديم المفعول الثاني على الاول
في قوله تعالى وجعلوا لله شركاء الجن على ان لله مفعول بواسطة قدم على المفعول الاول اعني
شركاء وانتصاب الجن بفعل مضمر دل عليه السؤال المقدر وهو فمن جعلوا شركاء وهذا المختار
السكاكي القول المنصور على ما حقق في شرح المفتاح وذهب جماعة منهم صاحب الكشاف
الى ان الجن مفعول اول لجعلوا وشركاء مفعوله الثاني ولله ظرف لغو متعلق بشركاء فيجوز
التمثيل بالاية على رأي هؤلاء ايضا باعتبار ان الظرف المتعلق بشركاء قدم عليه فان قلت
ان يجوز مفعولا ثانيا ان يجعل لله التقديم على المفعول الاول اعني شركاء بالاول مشكل فانه
ان خبر قلت جوزه الشريف وكذا الشارح في شرح المفتاح وجعله من قبيل في الدار رجل لكن لقائل
ان يقول لم لا يجوز ان يكون تقديم الفعل مخصصا كما ان تقديم الخبر تخصيص على ان اعتبار
المبتدائية والخبرية يبطل في الحال ولذلك قبل يقع النكرة المحضة اسما لكان كما اشار اليه
الشارح الى ذلك في قوله ان شواه ونشوه البيت قوله تقديم الحال اعني مزفوفة على صاحبها
اعني الذين كفروا قال قلت يحتمل ان يجعل قوله مزفوفة صفة الفتى اما بتقدير متعلقه
معرفة بان يجعل للثبوت لا للحدوث ويكون اللام الداخلة عليه حرف تعريف لا اسم الموصول
كيلا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته على ما مرت اشارة الى مثله او يجعل اللام في الملاحف الذي هو

فلا حاجة الى تقدير المتعلق معرفة لا يقال لا عبرة باللام في حكم النكرة لمن نفع الذين كفروا صفة له لانا نقول
ثم او احتطاط من التعريف فكما يجوز ان يعامل معاملة النكرة يجوز ان يعامل معاملة المعرفة على انه قد سبق
ان الموصول قد لا يعتبر فيه التوقيت ايضا فيقع صفة للنكرة قلت هذا الاحتمال لا يضر بالنظر الى
اصل المقصود اذ لا شك ان المقصود الاصلي هو الوصف بالكفر كما في الاية الاولى فتقديم
الوصف الاخر هيهنا لعارض واما الحكم بان قوله من قومه حال فبالنظر الى الظاهر الذي لا يعد
بالضرورة **قوله** مسوق للانكار التوبيخي الفرق بينه وبين الانكار الابطالي ان التوبيخي
يقتضي ان ما بعده واقع وان فاعله ملوم على ذلك والابطالي يقتضي ان ما بعده غير واقع
وان مدعيه كاذب نحو افاصفاكم ربكم بالبنين واتخذ من الملائكة اناثا كذا في مغني اللبيب
قوله فيمتنع ان يكون تعلق حيث جعلوا هم قد يقال تعلق الانكار باحدهما باعتبار الاخر لا ينافي ان
الحد متعلقين اصلا ومحاف مثل في قولك اعطيت دينارا اسلام فان في اعطاء الدينار زيادة
مباهاة بتقضي تقديمه وان كان لخصوصية المفعول الاول دخل في تلك المباهاة والحاكم هو الذوق
قوله والجواب انه ليس في كلامه ما رده عن شراح الايضاح بان مفعولي جعلوا يجب ان يكونا حاضرين
في الذهن وقت الانكار لتوقفه عليهما فيكون كل واحد منهما نصب العين في ذلك الوقت
واذا كان كل واحد منهما نصب العين في ذلك الوقت لم يصح كون احدهما نصب العين
علة لتقديمه كما فعله صاحب المفتاح لان علة تقديم المقدم يجب ان يكون مختصة به وتصييره نصب العين
مشتركة بينهما كما عرفت والقول جعل السكاكي سبب التقديم كون المقدم في نفسه نصب العين
وكون كل واحد من مفعولي جعلوا حاضرا في الذهن وقت الانكار لا يقتضي كون كل
واحد منهما في نفسه نصب العين باعتبار تعلق الانكار وهذا لا ينافي كون المقدم منفردا
كونه نصب العين باعتبار اخر مقتضيا لتقديمه والسكاكي قد صرح بهذا القيد اعني نفسه
المعتبر فيه غفل عنه وعن فائدته فان قلت الاهتمام الناشي من كون احد المفعولين نصب العين
في نفسه لا يقتضي التقديم على مجرد المفعول بل على جميع اجزاء الكلام وانما المقتضي له الاهتمام
الناشي باعتبار تعلق الفعل به وقد عرفت انتفاءه قلت لا حجر في التصرفات العقلية الذوقية
فليعتبر في تاخير المفعول الثاني عن العامل بعدم مرتبة العامل والنظر في تقديمه على

المفعول

على المفعول الاول كونه في نفسه نصب العين فلا محذور اصلا **قوله** وجوابه المنع فان الاحتراز
المذكور ههنا فيه مناقشة وهي ان الاحتراز المذكور كما يتعلق بالمقدم يتعلق بالمؤخر فيوجب كونهما
نصب العين فيلزم ان تقديم احدهما اعني الدنيا في الاية الاولى وموسى في الاية الثانية لا يعلل
بالاحتراز يوجب كون تقدم احدهما وتاخر الاخر نصب العين لانا نقول اذا ثبت ان كلا من نصب
العين يكون متقدما يلزم ان يكون تقدم احدهما وكذا تاخر الاخر مقدما وليس كذلك وكذا
ان القول الموجب للتقديم هو كون الشي نصب العين من جهة التقديم فتامل **قوله** وان كان صحيحا
في المال لكنه حق قد تدفع المناقشة بان صاحب المفتاح لم يدع انه مفهوم منه التوهم ما
بل قال التوهم انه من صلة الدنيا والتقديم لدفع مثل هذا التوهم صحيح وانت خبير بان عبارة
المفتاح ابى عن هذا الدفع حيث قال لا احتمل ان يكون من صلة الدنيا واشتبه الامر في
الغافلين اهم في جهة ام لا كيف ومثل هذا الاحتمال البعيد المضمحل بادنى تامل لا يكون سببا لاشتباه
الامر على من له ادنى استعداد ولان يخاطب بكلام الله وبالجملة القرينة الدالة على ان فرعون
اقوى من كثير من القرائن الحالية المصححة للاستعمالات المجازية **قوله** وقد يجاب بانه
اشار بلفظ قد الى ضعفه لانه مبني على ان يكون الكلام في تقديم بعض المعمولات على البعض
فقط وليس كذلك وبالجملة لا يقطع عرق الاعتراض لانه انما يكون جوابا عن قوله ويجب
مبني دون سائر الامثلة من تقديم المبتدا على الخبر وذي الحال على الحال ونظائرها **قوله**
لبان قد ضربت اللقحة اللقحة بكسر اللام واللقوحة بفتحها هي الناقة الحلوب **قوله**
وفي الاصطلاح تخصيص شي بشي صحيح بطريق معهود اما على الاطلاق او على سبيل الاضافة
الى معين صرح به الشريف في شرح المفتاح فكلا قسمي القصر حقيقة اصطلاحا **قوله**
اما ان يكون بحسب الحقيقة ونفس الامر لحقيقي ههنا مقابل الاضافي كما صرح به فيتناول الادعائي
وقد فسره بوجه اخر ظاهر وكانه نظر الى ان الحقيقي هو الاصل ولو اريد الشمول لاوضح
لتعميم ان التخصيص الشي بالشي اما بنفيه عن جميع ما عداه او عن بعضه وقد يقال قوله بحسب
الحقيقة ونفس الامر اعم مما هو كذلك حقيقة او ادعاء فيتناول التعريف القصر الحقيقي
الادعائي ولا يخفى انه خلاف المتبادر ثم انه اعتبر الحقيقي مقابلا للاضافي دون المجازي

باب القصر

مع ان اطلاق التخصيص على الاضافي بحسب اللغة كما فصله الفاضل المحشي لان الاضافي قصر حقيقة
بحسب الاصطلاح كما اعترف به هذا الفاضل في شرحه للمفتاح وحمل تقسيم ارباب الاصطلاح على اعتبار
اللغة غير مقبول مع ان المتعارف اطلاق الاضافي على قسيمه دون المجازي ثم ان ارباب
الادب استعملوا الاضافي المفيد للقصر او الحصر او التخصيص في مقابلة الحقيقي وان اهل الميزان
استعملوا الاضافة المفيدة للخاصة في مقابلة المطلقة ولا مشاحة في الاصطلاح فالحمل
الحقيقة الاصطلاحية في المعنيين على ما فهم من شرح المفتاح لفظ القصر لا لفظ التخصيص
وكلام الشريف في اطلاق التخصيص الاضافي قلت يابى هذه التفرقة قوله انما سمي قصرا او
تخصيصا **قوله** لقلة جدواه اي لقلة جدوى التصحيح فانه ساق الكلام على وجه دل فيه
القسمان فالتصحيح بالتقسيم قليل الفائدة وقد يقال كيف يكون قليل الجدوى وفيه دفع
توهم خلاف المقصود وازالة الغفلة الا ترى كيف اشتبه الحال على صاحب الايضاح
بسبب انتفاء ذلك التصحيح على ان في ذلك التقسيم وسيلة الى التنبيه على عدم جريان الانقسام
الى التعيين والافراد والقلب في الحقيقي فانه فائدة عظيمة لها نفع في مواضع وقيل
الضمير في جدواه راجع الى الحقيقي والمعنى لم يصح بالتقسيم لقلة جدوى احد القسمين
يعني الحقيقي لان بعض اقسام هذا القسم وهو قصر الموصوف على الصفة لا يكاد يمتنع
وتسمية الاخوان جائزا الا انه غير وارد في الكلام وفيه ان القصر الحقيقي الادعائي للتعميم
كثير في الكلام والقسم الثاني منه موجود وان كان ممتنعا كقولنا لا واجب بالذات الا الله
قوله وهذا التفسير شامل للحقيقي وغيره يرد عليه ان عبارة السكاكي كذا وحاصل معنى القصر راجع
الى تخصيص الموصوف عند السامع بوصف دون ثان كقولك زيد شاعر لا منجم لمن يعتقده
شاعرا ومنجما او قولك زيد قائم لا قاعد لمن يتوهم زيدا على احد الوصفين من غير ترجيح فقوله
السامع يشعر بان المراد هو القصر غير الحقيقي كما يشعر به ايضا قوله لمن يعتقده شاعرا او منجما
الى قوله من غير ترجيح فان الحقيقي لا يعتبر فيه اعتقاد السامع ولا تردده اصلا **قوله** مثل
زيد شاعر لا غير اي لا غير زيد فهو على هذا التقدير من قصر الصفة على الموصوف ويجوز
ان يقدر لا غير شاعر فهو من قصر الموصوف على الصفة وسيرد عليك استعمال الخبر

في كلا القصرين وعلى هذا فالظاهر كون القصر حقيقيا او ادعائيا وان جاز ان يعتبر قصرا اضافيا
وكذا ما بعده من الامثلة **قوله** التي هي معنى قائم بالغير ان اراد بالمعنى مقابل اللفظ كما هو الظاهر صح
قوله الصفة وقد يطلق على العلم به فان النسبة بينهما باعتبار الصدق هو التباين الا وان اريد به نفس اللفظ
للدال باسم المدلول على حذف المضاف اي دال معنى يصح ذلك القول لكن الظاهر ان اطلاق
الصفة المعنوية وكذا اطلاق القيام بالمعنى المراد ههنا على نفس اللفظ من قبيل المسامحات
قوله تابع يدل على ذات ومعنى فيها غير الشمول المراد بالذات ما يقوم به غيره لا ما يقوم بنفسه
والا لخرج عن التعريف النعت في نحو قولك اعجبني هذا السواد الشديد وبالمعنى ما يقوم بغيره ان قلت
فرد البعض بالبدل في اعجبني زيد حسنه لانه يصدق على الحسن انه ذات حيث يقوم به
الوصفية مثلا وانه معنى حيث يقوم بموصوفه قلت لفظه فيها يدل على وجوب التغاير بين الذات
والمعنى المدلولين وقيام الثاني بالاول فان قلت الحسن يدل على المعنى بلا شبهة وعلى الذات اذ لابد
من محل يقوم به قلت ما ذكرته دلالة التزامية غير معتبرة فيما نحن فيه فان قلت التعريف غير منعكس لخروج
الوصف في جاءني القوم المجموعون اذ المعنى المدلول عليه الشمول قلت المراد من الشمول الذي اضيف
اليه غير في التعريف ما هو المعتبر في باب التاكيد وهو ان لا يشذ فرد من افراد المتبوع والاجتماع
المدلول عليه بالوصف فيما ذكرته غيره فانه بمعنى عدم التفرق وهذا المعنى الثاني وان توهم
الزجاج والمبرد كونه مدلول التاكيد الثاني في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون الا ان المبرد رده
في بحث التاكيد **قوله** وكذا اي النعت الصفة المعنوية التي له قال الفاضل المحشي واما الفرق
بين معنى المعنوية فالظاهر هو المباينة الكلية اذ المعنى الاول هو نفس الامر القائم بالغير كالعلم والمعنى
الثاني هو ذات ما مع انتساب ذلك الامر اليه كالقائم هذا كلامه ولك ان تقول ان حمل
معنيا المعنوية على ما قبله في تعريفهما كان المباينة ظاهرة لا لما ذكره الفاضل المحشي بل لان المعنى
الاول يكون نفس المعنى والمعنى الثاني نفس اللفظ وان حمل اول معنى المعنوية على اللفظ القائم
على سبيل التوسع كانت النسبتان على ما ذكر فينبغي ان يصار الى الحذف في الموضعين من عبارة
المحشي بان يقال المراد ان المعنى الاول هو دال نفس الامر القائم بالغير والمعنى الثاني هو دال
ذات ما مع انتساب ذلك الامر اليه وفيه بحث وهو ان اللفظ العارض مثلا يصدق عليه انه معنى

قائم بغيره على الوجه المذكور وانه يدل على ذات باعتبار معنى هو المقصود فقد تصادق
معنيا المعنوية فالنسبة بينهما العموم من وجه فما وجه الحكم بالمباينة ولا يخفى ان اعتبار قيد فقط
في الاول من معنى المعنوية تعسف لا يصار اليه بلا ضرورة فتامل قوله والاول الا ان
اعتبار المعنى الثاني في نحو ما زيد الا يقوم او قام وغير ذلك من صيغ الافعال يحوج الى ان
تقديره الا قائما وان المقصور عليه مفهوم القائم لا نفس القيام ولا يخفى انه تكلف قوله فمن قصر
الموصوف على الصفة جنس على ان التاويل في جانب المقصور عليه ههنا هو الظاهر بكون خبرا
وقد يعكس ويعتبر التاويل في جانب المقصور على معنى قصر الهوية على زيد والكون زيدا على
والثانية على الساج ثم يكون من قصر الصفة على الموصوف لكنه لا يخلو عن تكلف قوله يتعذر احاطة
المتكلم بها لكثرتها حتى توجه عليه امكان الاحاطة الاجمالية وكيفيتها في القصر كما في ليس في
الدار الا زيد بل لان الصفات امور خفية خصوصا النفسية فلا يقع من العاقل المتحري للصدق اثبات
اثبات واحدة منها ونفي ما سواها مطلقا واما في ليس في الدار الا زيد فالحصر حاكم قوله
الا ان يراد الصفات الوجودية فيه بحث لان من الصفات الوجودية ما يستلزم نقيض احدهما الآخر
كحركة جسم وسكونه فيلزم ذلك المحال قطعا فليتامل قوله نحو ما في الدار الا زيد فيه بحث لان نفي الكون
في الدار عن غير زيد انما هو بالنسبة الى افراد الانسان ضرورة تحقق الهواء والاسطوانة فيه
الى القصر الغير الحقيقي فالاولى في التمثيل ان يقال لا واجب بالذات الا الله فان قيل التقدير فيه
ما في الدار انسان الا زيد لان المقدر في الاستثناء المفرغ جنس المستثنى منه ويكفي في كون القصر
حقيقيا انتفاء الكون في الدار عن جميع من سوى زيد من افراد الانسان قلنا يتحقق قصر الموصوف
على الصفة قصرا حقيقيا في مثل قولنا ما هذا الثوب الا اسود اذ التقدير ما هذا الثوب لونا الا اسود ويكفي
في كون القصر حقيقيا انتفاء سائر انواع اللون عن هذا الثوب والمحذور فيه مع انه قد ادعى سابقا انتفاء
هذا النوع من القصر المحال قوله اي التام ارجاع الضمير الى الحقيقي مطلقا كما ذكر الفاضل المحشي بل الى
مطلق القصر اصح واشمل اذ لا مانع من اعتبار القصر الادعائي في الاضافي اللهم الا ان يقال لم يقع في
كلام البلغاء وان جاز وانا دخلا قوله متجاوزا صفة اخرى اشارة الى ان وقع حالا وقوعها
اما المفعول المذكور وسواء الامر اما الدعائية هو مختصر زيد ... فهو قوة اللفظ ... فعبر حالا

كونها

كونهما مكان اخرى وفي شرح المفتاح للشريف انه منصوب على الظرف اي بصفة واقعة في مكان
اخرى واحدة كانت او اكثر قوله ادنى مكان من الشيء اي مجاز متعلق بادنى باعتبار المعنى
ادنى منه واقرب منه لا باعتبار معنى التفضيل فلا يلزم استعمال افعل التفضيل بالاضافة ومن قوله
ولقائل ان يقول ان قوله لا يمكن ان يجاب بان المراد هو الشق الثاني ولما كان الحقيقي معلوما لم
اراد ههنا ما لا يكون على الوجه المعتبر في الحقيقي اعتمادا على ما ذكره فلو كان يراد به اعم من الواحد
والاثنين والجمع لكن لا الى ما لا نهاية له حتى لا يتناول الحقيقي ولما لم يمكن العد بعد التعريف
كما سيذكره الشارح الا انه لم يبال بهذا المقصد وصرف الكلام عن الظاهر قوله فان قلت تخصيص الصفة
فاصل هذا الجواب كما حققه الشريف ان التخصيص بالمعنى الذي ذكرتموه غير واقع لا مبناه على ما لا يوجد
اصلا وفيه بحث لان المعتبر في التعريف المنع عن جميع الاغيار الواقعة وغير الواقعة ولذلك لا يكون
الجنس تعريفا للنوع المنحصر في ذلك الجنس اللهم الا ان يقال ان تلك قاعدة المعقول ولا يلزم توافق
القاعدتين هذا وكما ان تقرير هذا الجواب بوجه يندفع عنه قوله قلت هذا الاقتضاء وذلك بان يقول
قول العدد او مكانها بعد قوله دون صفة اخرى يدل على اعتقاد المخاطب عكس الحكم او تجويزه لا بان
كما صرح به الشارح في النظر الاول في الصحيفة الثانية فمعنى دون اخرى بهذه القرينة هو التجاوز بحسب
اعتقاد المخاطب اتضح فخرج القصر الحقيقي لا لعدم وجود التخصيص فيه مطلقا بل لعدم التخصيص
تلك الشقاوة دون اخرى او مكانها وبهذا الوجه اندفع قول الشارح قلت هذا الاقتضاء وكذا
قوله ويمكن الجواب ولا يرد على هذا البحث الفاضل المحشي انه يقتضي ان لا يدخل القصر الحقيقي الادعائي
ودخل فيه لان حال المخاطب قد يعتبر فيه كما سيشير اليه قوله قلت هذا الاقتضاء مختص بقوله ومكانها
ان يعلم انه لا ينحصر القصر الاضافي فيما ذكر من ان السامع يعتقد كذا او يتردد فيه بل ربما اعتقد المتكلم ان
السامع يعتقد انه يعتقده مستجادا وشاعرا مثلا او يعتقده على خلاف ما هو عليه من الشعر والتنجيم
او يتردد في امره فيقول انما انت لا شاعر بناء على ظنه خطأ او صوابا ومنه قوله تعالى ان انتم
الا تكذبون كما سيشير اليه الفاضل المحشي الا ان هذا القسم لقلته لم يتعرض له قوله وهذا التقسيم
لا يجري اي لعل المدعي عدم جريانه فيه على الاطلاق وبالكلية اي في جميع اقسامه والا فالدليل المذكور
انما قوله اذ العاقل لا يعتقد لا يدل على جريانه في القصر الحقيقي الادعائي ويمكن ان عاقلا اعتقاد

المذكور فيجري الاقسام المذكورة **قوله** بين ذلك اي بين الاتصاف بجميع الصفات غير صفة واحدة
وبين الاتصاف بتلك الصفة الواحدة **قوله** والمخاطب بالاول كون المخاطب كذلك ليس
بمعتبر في مفهوم القصر بل هو شرط الاستعمال بحسب الغالب **قوله** ولفظ الايضاح صريح في
ذلك حيث قال والمخاطب بالثاني اما من يعتقد العكس واما من تساوى عنده الامران
الايضاح لا يمكن توجيه عبارة التلخيص بان قوله او تساويا معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل
المخاطب في القسمين من اعتقد الامرين لذلك او تساويا عنده **قوله** ويسمى قصر تعيين
فان قلت اذا اعتقد المخاطب ان زيدا قائم وان له وصفا اخر اما الكتابة او الشعر من غير تعيين
احدهما فقلت له ما زيد الا كاتب فقد اجتمع فيه تعيين احد المتساويين وقطع الشركة
فمن اي اقسام القصر هذا قلت الظاهر انه قصر التعيين اذ لو لوحظ نفي الكثير معنى الكلام ان زيدا لا
او تساوي لان اعتقاد المخاطب هو الشركة بين القيام واحد الوصفين لا بعينه
قوله وهذا ظاهر لا دافع له وقد يعتذر عنه بانه لما كان معنى التساوي المعتبر في قصر التعيين
الامرين معا كان المناسب ادراج قصر التعيين فيما يندرج فيه قصر القلب لان في قصر القلب
جزم المخاطب باحد الامرين وهو ما استعمل فيه المكان لا فيما يندرج فيه قصر الافراد لان
المخاطب به من يعتقد الشركة وهو ما استعمل فيه لفظه دون لان المناسب لاعتقاد الكثير تجويز
الامرين وهو ههنا مفقود لا تجويز احدهما الذي هو الموجود فتنبه **قوله** وغاية ما يمكن ان
فيما سبق الى انه يمكن توجيه عبارة التلخيص بالقيد بدلا المغني توجيها آخر ايضا لكن عبارة الايضاح
آب عن كلا التوجيهين كما تحققته الا ان يعتبر مثل هذا التمحل في عبارته ايضا قال وقد يقال
لما كان اعتبار الكتابة في قصر التعيين خفيا واعتبار امر دون آخر جليا مذكورا في كتب القوم خص
البيان بادخال قصر التعيين في القسم المشتمل على الكتابة واضرب عن ذكر الثاني
قوله وشرط قصر الموصوف على الصفة افرادا من هذا الشرط علم ان قصر الصفة على الموصوف
افرادا عدم تنافي الاتصافين اذ لو كان الصفات مما لا يصح اجتماعه بمحلين لم تتأت اعتقاد المخاطب
ثبوته لموصوفين ولندرته لم يتعرض له **قوله** وقلنا تحقق تنافيهما بدا اقبل العطف على
عاملين مختلفين مع تقدم المجرور والاخفش يجوزه مطلقا **قوله** والفصيح اذ قبل اشتراط

الوصفين

الوصفين في قصر القلب انما هو اكثري لا كلي وقوله ليكون اثباتها الى معناه
ان الاصل ذلك لان الاستقراء الصحيح يشهد بوقوعه في الوصفين المتنافيين
اكثر وقيل ايضا انما شرط التنافي ليمكن الاستدلال من احد جزئي القصر
وهو نفي والاثبات مع قطع النظر عن جزئه الاخر وهو النفي على انتفاء
الصفة الاخرى خصوصا اذا كان القصر بطريق التقديم نحو قولهم تميمي انا فان
النفي فيه غير صريح والاثبات مع شرط التنافي ليثبت المقصود في جميع المواضع
وهو انتفاء الاخرى بطريق اوضح واوكد فان قيل فما فائدة الجزء الاخر للقصر
مع حصول المقصود من نحو الاثبات اجيب بانه التنبيه على رد خطأ المخاطب
وكل ذلك تعسف لا يخفى **قوله** بل ربما يابى لفظ الايضاح حيث قال في الشرط الاول
ليتصور اعتقاد المخاطب اجتماعهما وفي الثاني ليكون اثباتهما مشعرا بانتفاء
غيرها فقد اطلق الشرط في الوصفين وساق الكلام على وتيرة واحدة فحمل
احدهما على شرط الصحة والاخر على شرط الحسن تعسف ظاهر **قوله** بان لا
يجتمع فيه الوصفان في نفس الامر لا بان يعتقد المخاطب عدم جواز اجتماعهما
كما يتبادر من التنافي في الاعتقاد اذ لا وجه لهذا الشرط اصلا وبهذا
يظهر صحة قوله لانه قد علم الى ويندفع التضعيف بان اعتقاد العكس يستلزم
اعتقاد **قوله** وتعريف المسند انما خص المسند بالذكر بخصوصه مع ان تعريف
المسند اليه ايضا يفيد القصر توطئة لقوله مع التعرض لهما فيما سبق لان
المصنف لم يذكر فيما سبق افادة تعريف المسند اليه للقصر بل ذكره الشارح
فلا يصح ان يقال انما ترك المصنف ذكره ههنا لتعرضه له فيما سبق **قوله**
كما انما جعلوا القصر بحسب الاصطلاح لان هذا الكلام مرتبط بقوله والمذكور اربعة
والمراد ان الاقتصار على تلك الاربعة في الذكر انما لان الكلام في القصر الاصطلاحي
وهو عبارة عن تخصيص يكون بطريق من هذه الاربعة لا غير واما لانها طرق
عامة له **قوله** لكنهما يفيدان قصر المسند اليه والمسند كالطرق المذكورة ههنا

وعلى هذا كان الانسب ان يورد المثال لهما من غير باب المسند اليه الظاهر
عمومهما على ان عموم طريق التقديم كان قد علم في باب الرابع فهو لا يصح
نكتة لاعادة ذكره والاولى ان يقال ذكره تمهيد لبيان احكام له
غير مذكورة فيما سبق ثم الظاهر في العبارة ان يقال كالطريقين المذكورين
ههنا **قوله** منها العطف قدمه على الطرق الثلثة الباقية لان النفي و
الاثبات فيه اصرح بخلاف غيره فان النفي هناك ضمني ثم النفي والاستثناء
اصرح من انما واخر التقديم عن الكل لان دلالته على القصر ذوقية لا وضعية
وههنا بحث وهو انه قال في مغني اللبيب قد يمتنع العطف على اللفظ
وعلى المحل جميعا نحو ما زيد قائما او بل قاعدا لان في العطف على اللفظ
اعمالا في الموجب وفي العطف على المحل اعتبار الابتداء مع زواله
بدخول الناسخ قال والصواب الرفع على اضمار مبتدأ اي بل هو قاعد
ليست بعاطفة وانما هي حرف ابتداء فلا معنى لجعل ما زيد كاتبا
بل شاعر من قبيل القصر بالعطف اذ لا عطف فيه لا على اللفظ ولا على المحل
بهذا ويمكن ان يدفع بعد التنزل عن اعتبار عطف الجملة بالتزام العطف
على المحل وزوال الابتداء بدخول الناسخ لا يضر عند بعض البصريين و
لهذا جوزوا العطف على محل اسم ان بعد مضي الخبر كما سبق في
اوائل احوال المسند والمسئلة ايضا مفصلة في مغني اللبيب **قوله** وقلبا
زيد قائم لا قاعد اقتصاره على القصرين ربما يوهم عدم جريان طريق
في قصر التعيين لكن المفهوم من دلائل الاعجاز جريانه فيه فالاقتصار لما
سيصرح به الشارح **قوله** فطريق القصر دلالة على هذا المعنى فيه منع لجواز
ان يستعمل الطريق لقصر التعيين ولا اعتقاد بعكس حسب الوهم الا ان
يقال طريق القصر يدل على ان المخاطب يعتقد ثبوت المنفي او تجوزه و
بالقرينة يتعين حاله **قوله** وقد اجمع النحاة الى كانه يريد اجماع اكثرهم والاجماع

عصفور

عصفور على ان الخبر المقدم اذا كان ظرفا لا يبطل عملها وقال ابو علي ان قوما
جوزوا اعمالها اذا تقدم ظرفا كان او غيره **قوله** اعمالا لها حملا على ان النفي
اللغة العاملة يعني انه لما امتنع تقديم خبرها على اسمها عند العمل بناء على
ضعفها كما تقرر في كتب النحو امتنع التقديم اذا لم يعمل ايضا اما عند الحجازيين
فلان اصلها العمل وان جاز ان لا يعمل لمانع مثل الفصل بان وغيرها فاجري
حكمها في جميع مواردها على ما هو حكمها اصلها طردا للباب واما عند بني تميم
فانها وان كانت غير عاملة الا انها قصد موافقتها للغة العاملة فمنع التقديم
كما منع في تلك اللغة **قوله** فان شئت واحدا يصلح لهما قد اشرنا فيما سبق
الى ان القياس يقتضي اشتراط الشرطين في قصر الصفة افرادا وقلنا الان
عدم الاشتراط للشرطين **قوله** كقولك في قصره افرادا ما زيد الا شاعر اعلم
ان الشيخ صرح في موضع من دلائل الاعجاز ان قولك ما زيد الا قائم لقصر القلب
لا لقصر الافراد وههنا توهم بعضهم ان النفي والاثبات مطلقا مخصوص بقصر القصر
القلب وليس الامر كما توهم بل الشيخ صرح قبيل ذلك الكلام بمجيئه لكل من القصرين
واما نفيه لقصر الافراد في المثال المذكور فمن خصوصية ذلك المثال وسره
ان المنفي فيه عرفا ما ينافي القيام من الاوضاع مثل الاضطجاع والاتكاء ونحوهما
لا مثل السواد والكتابة ونحوهما فلم يتحقق شرط قصر الافراد وهو عدم تنافي الوصفين
والى هذا الذي ذكرنا اشار الشيخ في ذلك الكتاب ايضا كما لا يخفى على الناظر فيه
قوله ومنها انما الموجب للحصر انما بالكسر فلم لم يقل انما بالفتح فخر قال في نهاية الايجاز
انما للحصر لتضمنها معنى ما والا قال في كشف انما الوجه في هذا السبب فيها ما قال
ان السبب اجتماع حرفي تأكيد ايضا قال ابو علي انما تأكيد كذلك وغيره ههنا صحيح
للزمخشري ان انما بالفتح يفيد الحصر كانما وقد صرح في قوله تعالى قل انما يوحى الي انما
الهكم اله واحد فالاول لقصر الصفة على الموصوف والثانية بالعكس وقال ابو حيان
هذا شيء انفرد به الزمخشري ومردود بما ذكرنا وقوله ان دعوى الحصر ههنا باطلة

لا تقتضيها انه لم يوح اليه غير التوحيد مردود ايضا بانه حصر اضافي اذ حال النجم
للتمكين فالمعنى ما اوحي الي في امر الربوبية الا التوحيد لا الاشتراك **قوله**
دون الافراد ذكر بعضها على ان المراد نفي ولا دلالة عنده على قصر الافراد ولا نفي ولا دلالة على
التعيين **قوله** وذلك لان ان لا تدخل الا على الاسم ان قلت ما الكافة
حرف فكيف دخل ان عليها على المذهب الصحيح قلت هي زايدة فلم يدخل ان في
الحقيقة الا على ما بعدها بخلاف النافية قال الفاضل المحشي سره وايضا يلزم
تجويز اعمال ان اذا لم يكف عن اعمال فان قيل الفصل مانع من اعمالها قلنا
ان صح ذلك فما المانع من الاعمال حرف النفي فيجوز انما زيد قائما على لغة غير
بني تميم وفي بعض النسخ على لغة بني تميم وهو سهو من القلم فان العمل لغة اهل الحجاز
بلا خلاف وقد يقال غلب المانع من عمل ما انه ليس بداخل على المذكور في المعنى
ولا يخفى ان هذا بعينه ما ذكره المحشي بقوله ويدفع هذا بانتقاض النفي بمنع الانتقال
قوله وحرم مبنيا للفاعل الظاهر مبنيا حال من المعطوف على خبر المبتدا
ويجوز تقدير كون مضافا الى حرم ليكون هذا جزءه **قوله** اذ لو كان موصوله
لبقي ان بلا خبر واما المصير الى حذفه كما في ان محلا وحذف ضمير المفعول العايد الى
الموصول وجعل انتصاب الميتة بتقدير اعني او على البدلية من اسم ان اي الذي
حرم الله عليكم الميتة ثابت فتعسف لا يصار اليه مع ظهور الوجه الصحيح **قوله** لان
ما فيها موصولة الى اما جعله من قبيل انما تميمي انا بان يجعل جملة حرم خبرا مقدما
باعتبار خبره محذوف عايد الى المبتدا المقدم رتبة ففيه تكلف مستغنى عنه بوجود
الوجه الصحيح **قوله** نحو المنطلق زيد او زيد المنطلق ذكر المثال الثاني استطرادي
والمقصود هو الاول فان المنطلق زيد والذي انطلق زيد واحد في المال
قوله لكنا نقول جعلها موصولة الا تبع من هذا القول بناء على القاعدة لكن رسم كتابه
ما الموصولة ولهذا اختاره الشارح في شرح الكشاف كذا في الاية كافة
وانت خبير بان رسم القرآن لا يجري على القياس المعتبر في الكتابة بل هو سنة

نع

تسع وكم فيه من اشياء خارجة عن قياس الخط المصطلح كما اشار اليه القاضي في تفسير
اواخر آل عمران ثم ان وجه الموصولية قوي فالحمل عليه اولى **قوله** ولقول النحاة انما
لاثبات ما يذكر الخ لا يخفى ان قول النحاة انما يدل على وجود معنى القصر فيها فاما خصوص
تضمنها معنى ما ولا وكذا المناسبة التي سينقلها الشارح عن علي بن عيسى الربعي انما
هي مناسبة مادتها القصر لا تضمنها معنى ما والا فانما يدل على وجود الاول يدل
على وجود الثاني وكذا ما هو مناسبة لهذا المعنى **قوله** ولا يجوز ان يقال انه
محمول على الضرورة لان هذا مبني على ما ذهب اليه ابن مالك من ان الضرورة
الشعرية عبارة عما لا مندوحة للشاعر عنه ورده المبني في شرح مغني اللبيب
بان هذا يقتضي عدم تحقق الضرورة دائما او غالبا لان الشعراء قادرون
على تغيير التراكيب والاتيان بالاساليب المختلفة فلا يتحقق تركيب لا مندوحة
لهم عنه ثم قال والمختار في تفسير الضرورة عندهم ان يقال هي ما لم يرد الا في الشعر
سواء كان للشاعر عنه مندوحة ام لا **قوله** على ان انا تاكيد فان قلت كيف
يجوز حينئذ عطف او مثلي على المستتر في اذ انه مع انه لا يصح ادافع مثلي قلت كما يجوز
عطف وجك على ضمير المخاطب في قوله تعالى اسكن انت وزوجك الجنة مع انه
لا يصح اسكن زوجك وخلاصته انه يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الاوايل
وان شئت فاعتبر قولهم ضربني هند وزيد مع عدم جواز ضربتني زيد على
ان يحذف الفعل وجعل العطف في مثله من قبيل عطف الجملة بان يقدر او يدافع
مثلي ساعا **قوله** لان قوله انا الرايد دليل على ان اعترض الربعي انه يدل
على كون المتكلم مخبرا عنه في هذا الكلام فلو جعل ما موصولة كما ذكر كان مخبرا به فلا يستحسن
قوله في العدول عن لفظ من الى لفظ ما قد يوجه ذلك العدول بان المراد الوصف
اي ان نحو بادافع انا كما اشار اليه صاحب الكشاف في بيان سورة الكافرين
وغيرها **قوله** فانا لا نسلم ان الفعل غايب لما كان في الجواب المبني نوع بعد جعله
في شرحه للمفتاح وقد يجاب ايضا بان ضمير الفاعل لما كان كالمنفصل مع ان الاصل

الاتصال اعطى حكم الاسماء الظاهرة فاسند اليه الفعل الغايب بان يجوع الا
انا يتضمن معنى لا غيري فيجوز اسناد يدافع اليه كانه قيل ما يدافع غيري ولا
يخفى بعدهما ايضا **قوله** باعمال الصفة الواحدة بعد اذ الاحتمال اعتماده على شيء
سوى النفي **قوله** من علي بن عيسى الربعي هو من اكابر نحاة بغداد منسوب الى
ربيعة يخفى من ضعفه **قوله** وذلك لان قولك ما جاء الا عمرو الى فان
قلت ما ذكر من الاثبات الصريح والضمني انما يظهر في صورة العطف دون قولك
ما شاعر الا زيد وتميمي انما يظهر في صورة العطف دون قولك انا قلت
تصحيح المناسبة يكفيه بعض الصور **قوله** اي تقديم ما حقه التاخير سواء ابقى التقديم
على حاله كما في زيدا ضربت ولا كما في انا كفيتك مهمك كذا في شرح المفتاح
وهذا على قانون السكاكي حيث يعتبر في التخصيص كون انا في الاصل تاكيدا للكاف
تحقيقه الا انه غير ظاهر على راي المص فان تقديم المسند اليه يفيد القصر عنده وان
وان كان من قبيل الفاعل فتقييد التقديم بكون ما حقه التاخير مناسب ههنا الا ان
يبنى على الاعم الاغلب **قوله** يجب ان يكون حاكما حكما مشعرا بالى عد سبق
منا اشارة الى ان هذا الوجوب بالنظر الى الاعم الاغلب ان كان في القصر
الاضافي قال الشارح في شرح المفتاح هذا اللزوم في كثير من الصور انما هو
بطريق الفرض والتقدير بمعنى ان المتكلم لو كان ممن يجوز عليه الخطاء لكان كذلك
لا بطريق التحقيق لامتناعه في مثل اياك نعبد واياك نستعين وفيه نظر لان
المثال المذكور من قبيل القصر التحقيقي لا يعتبر فيه حال المخاطب قطعا وفي التمثيل قوله تعالى
حكاية عن عيسى عليه السلام ما قلت لهم الا ما امرتني به قصر قلب اضافي **قوله**
وخطاء تجويز كل منهما على التساوي قال الفاضل المحشي ان كان التجويز عبارة
عن تردد وتشكك فيهما فذلك ليس حكما حتى يوصف بالصواب والخطاء ثم
بل هو شك بنا في الحكم لانه يقتضي رجحان احد الطرفين المنافي للشك وفيه
بحث لان مبنى ما فيه على الامور العرفية والصواب والخطاء لا يختصان

لا يختصان بالحكم في العرف بل قد يوصف بهما الافعال فيقال الاساءة الى
من يحسن اليك خطاء والاحسان الى المحتاج صواب ومنه قولهم
في الكتب الصواب في العبارة ان يقال كذا حيث لا حكم وقد صرح في بعض
كتب الاصول في مباحث بل ان الانشاء يتصف بالخطاء مع انه لا حكم في الانشاء
بالمعنى المعتبر ههنا فالاولى ان يقال مرد هذا الفن نفس التردد وعند عدم الدليل
المعين لاحد الطرفين فعل لا يوصف بالخطاء بل لا يبعد ان يقال الخطاء حينئذ
قوله زيد يعلم النحو لا غير حكى صاحب القاموس عن السيرافي ان الحذف انما
يستعمل اذا كان الا وغير بعد ليس ولو كان مكانهما غيرهما من الفاظ الجحود لم يجز
الحذف ولا يتجاوز ذلك مورد السماع وتبعه في ذلك ابن هشام وحكم
في مغني اللبيب بان قولهم لا غير لحن والمختار انه يجوز فقد حكى ابن الحاجب
لا غير وتبعه على ذلك شارحو كلامه وفي المفصل حكاية لا غير وليس غير
وانشد الامام جمال الدين بن كمال في باب القسم من شرح التسهيل
مستشهدا على جوازه جوابا به تنجو اعتمد فوربنا لعن عمل اسلفت لا غير تسال
وثمة لا يستشهد الا بشاهد عربي تامل **قوله** والسطور في كلام بعض النحاة الى آخره
على الاصنف حيث عدها من طرق العطف والمراد ببعض النحاة هو الفاضل
الرضي **قوله** واجيب بان ترك النص انما لا يخفى ما في هذا الجواب من التكلف
وصرف الكلام عن المتبادر لان السابق الى الفهم من اقتضاء كراهة الاطناب
ترك النص على المثبت والمنفي في طريق العطف موجودا والاصل متروكا
لكنه اهون من حمل كلام السكاكي على الفضول فان قلت اي حاجة الى هذا
التكلف فليحمل ايرا والمثال المذكور اشارة الى تعميم الحكم بانه قد يترك النص عليهما
في طريق النفي والاستثناء ايضا كراهة الاطناب وله نظاير كثيرة في المفتاح
قلت الكلام في طريق العطف لا غير بقرينة المقابلة للطرق الثلثة الاخيرة واعلم
ان كلمة غير في ليس غير محل النصب عند المبرد وعلى انه خبر ليس واسمه مضمر لا انه

وتقديره ليس معلوم غير النحو في موضع الرفع عند الزجاج بانه اسم ليس وخبره محذوف
والتقدير ليس غير النحو معلوما قوله وفي الثلاثة الباقية النص على المثبت لا يعني ان
الاصل فيها والخبر التاسع هذا فكما يترك الاصل الاول كراهة الاطناب لما سبق كذا
هذا ايضا في مثل قولك ما زيدا ضربت وما انا قلت اذ المقصود به قصر الفعل على غير
المذكور لا قصر عدم الفعل المذكور كما هو المحقق فيكون النص بما نفي لا بما اثبت قوله لان
الحكم مختص بها دون بل فيه مسامحة لان المقصود ان الحكم لا يجري في بل لانه غير مختص بها
لما يشعر به العبارة قوله لانها موضوعة لان ينفى بها ما اوجبه للمتبوع فان قلت في الموجب
لا لا ينافي في نحو قولك زيد قائم لا قاعد لان المثبت هو القيام والمنفي هو القعود فلم تجد
الايجاب بالسبب على ما يقتضيه وضع لا العاطفة فكان هذا الاستعمال على خلاف الوضع مع
شيوعه قلت بل هو دائر على الوضع والمثبت في المثال المذكور للمتبوع اعني قائم سواء الاستناد
الى زيد وهو النفي عن قاعد قوله فكان الاحسن ان يصرح الى اذ انك ليس في الدار غير زيد
منه بما ليس مما يجانسه غيره فيقول امر بغير ما يقبله من سائر كلمات النفي لكن الاحسن التصريح
فافهم فهذا وجه غير ما ذكره الشريف قوله فقوله بغيرها لا يحتاج ضمير غيرها ليس راجعا الى
العاطفة المطلقة حتى يتوهم انه يجوز ان يكون منفيها منفيا قبلها بلا العاطفة الاخرى بل الى
العاطفة المخصوصة التي اوردها في كلامك فنفيت بها شيئا ومعلوم انه لا يمكن الشيخ
بخصوصيته قبل ايرادها قوله على ان يكون الثاني تاكيدا فيه نظر لانه اذا كان تاكيدا لم يكن
عطفا والكلام فيه اللهم الا ان يقال انه تاكيد للنفي وعطف على الاول قوله احسن
من الفاضل المحشي وجه الحسنية وظهر بما ذكره ضعف نقل الشارح في نحو المفتاح شرح
المفتاح من ان قوله هو تميمي لا غير وفيه احتمال التخصيص التقدير على السواء قوله فيقال
انما انا تميمي لا قيسي فان قلت عند اجتماع الطريقين ذكر الى ايهما ينسب افادة القصر
الى الحقيقي والاضافي في مثل انما جاءني زيد لا عمرو الى انما والعاطف مؤكد وكذلك القصر
وفي مثل زيدا ضربت لا عمرا الى التقديم وفي مثل انما زيدا ضربت وانما تميمي انا الى التقديم
حتى يكون زيدا هو المقصود عليه وتميمي لان التقديم اقوى كذا في شرحه للمفتاح وحكم الشريف

بان القصر في انما تميمي انما يستفاد من انما ووافق الشارح في الباقي ولكن يثبت ناسخ شرح المفتاح
قوله غير مصرح به فان قلت كيف جاز قولك ما جاءني زيد ولا عمرو مع تقدم النفي المصرح
به قلت الكلام في العاطفة ولا فيما ذكره من المثال حرف الصلة لا حرف العطف
لا يدخل بعضها على بعض قوله ويمتنع انما من الا الا انه وانما احد الا وهو نقول كذا
قد وجد في اكثر النسخ حرف الاستثناء في الموضعين اعني الا انه والا وهو وقد
خط عليها في النسخة المصححة من نسخة الشارح وهو الوجه المناسب للسياق اذ لا يخفى
ان معنى ما لا ثبات يستفاد من انما لا يستدرك قطعا الا ان يقال جيء بها على سبيل
التاكيد ان كان الاستعمال لا يأباه على ان فيه مناقشة ظاهرة وهي ان لو وقوع الا
مصرحا بها لم يحصل النفي في حكم المصرح به قولنا انما زيد الا القيام لا القعود ممتنع
كما سيأتي الان قوله ثم ما لا يكلم لا يقتضي الى انما قال لا يكلام لجواز ان يكون المراد
بالنفي النفي تحقيقا او تاويلا قوله لعدم الفائدة في ذلك عند الاختصاص
الواقعي لا يستلزم العلم به فيجوز ان يكون المخاطب جاهلا او منكرا فيحصل الفائدة لذلك
غاية ما يقال الاشتراك بالاصل الدليل الاستعمال وما ذكرناه مناسبة فيه فيكفي
ان يقال اذا كان الوصف مختصا بالموصوف في نفسه وانضم اليه بيان ذلك الاختصاص
بلفظ قوي في الدلالة عليه كان غاية في افادة الاختصاص فلا فائدة في التصريح بالنفي
بلا العاطفة واما اذا انتفى احد الامرين ففيه فائدة فالفرق ظاهر قوله الا انه
سمع ونقل فيه اشارة الى ان المراد بالسماع في الاية ما يكون مقرونا بتعقل المسموع
فان قلت فاذا كان هذا الحكم معلوما لكل احد فما الفائدة في الخبر المقصور لكي
يقتضي كون حكم المخاطب مشوبا بخطاء وبجملة الاشكال الذي سيورده الشارح رحمه الله على المثال
العرب من دلائل الاعجاز وارد ههنا اما القصر حقيقي لا يقتضي ما ذكروا اما نفس الخبر فلعل
بطريق التنزيل لاعتبارات خطابية وحمل انما في جميع موارده على التنزيل بعيد كل البعد
وكذا اول كلام الشيخ بوجه كذا قوله فكان دلالته على القصر اضعف من انما اعترض عليه
بانه مناقض لما ذكره في شرح المفتاح من ان دلالة التقديم على القصر اقوى من دلالة

انما حيث حكم بان المفيد له فى قولنا انما زيدا ضربت هو التقديم على ما نقلناه انفا وقد
يلفق بين كلاميه بان فى كل منهما ضعفا من وجه وقوة من آخر فالقوة فى انما باعتبار
ان دلالته على القصر بحسب الوضع بخلاف التقديم وفى التقديم باعتبار ان القصر يفهم
منه بالذوق السليم وهو اوغل فى البلاغة او لعدم احتياجه الى التأويل بخلاف
انما وانت خبير بان كلامهما اذا اشتمل على قوة وضعف لم يثبت ما ذكره ما ادعاه
الشيخ تعين اسناد القصر فى انما زيدا ضربت الى التقديم فان قلت فلايتم ما ذكر ههنا
من قوله قوة التقديم باعتبارين كما اشرنا اليه فيصح وجها الترجيح اسناده اليه
قلت فلايتم ما ذكره ههنا من قوله ولم يذكروا هذا الشرط على ان جعل الاسناد الى
الوضع سببا للقوة تارة والاسناد الى الوضع سببا اخرى لا يخلو عن تعسف
فتامل قوله وما انت عليهم بمسيطر الى فى الصحاح المسيطر والمصيطر المسلط على الشئ
ليشرف عليه ويتعهد احواله ويكتب عمله واصله من السطر قوله وفيه بحث لان الكلام
فى النفى بلا العاطفة قد يجاب عنه بان الشيخ خص الكلام اولا بالنفى بلا العاطفة ثم عمم
وكذا قال ثم ان النفى مما يجئ فيه النفى حيث ذكر الاسم الظاهر ولم يقل ثم انه يخص تقدم
ذكر النفى بلا العاطفة كما يدل عليه النظر فى دلائل الاعجاز قوله مما يجهله المخاطب
وينكره يلزم جهل المخاطب مما لا بد منه فى جميع الطرق فلا وجه لتخصيص الوجه
الرابع بالطريق الثانى فالحق ان يدفعه قيد الانكار لان المراد به الانكار التام والاختصاص
كما يظهر بتحقيقه كلام الشيخ قوله فكان مراد الشيخ انه يجئ الى من نظر فى دلائل الاعجاز
يظهر له ان مراده ما يستفاد من ظاهر كلامه وان تطبيق كلامه على ما ذكره الشارح تكلف
يجئ قوله او قلبا نحو انتم الا بشر مثلنا بحكم جملة قصر افراد وكما لا يخفى وقصر تعيين
بناء على وهمه ان شان العاقل التردد الا ان الاول اظهر قوله ولا ينكرون
ذلك ينبغى ان يراد قيد آخر وهو فالمتكلمون كانوا عالمين بعدم جهل المخاطبين
لان اعتبار التنزيل انما يصح بعد علمهم بذلك قوله واما اتيانها بطريق القصر
فليكون على وفق كلام الخصم يعنى ليس المراد بالجملة القصر قصر انفسهم على البشرية بل

بل انهم ملتبسا بطريق القصر وصورته قصدا الى مجرد الموافقة الصورية مع كلام
الخصم هذا ويمكن اجراء القصر على ظاهره بان يقال قصر الكفرة الرسل على البشرية بالنظر
الى الملكية وحاصل كلامهم انكم مقصورون على البشرية لا تتعدونها الى الملكية
فلستم رسلا لان الملكية لازمة للرسالة وانتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم
والرسل عليهم السلام سلموا كونهم مقصورين على البشرية لا يتعدونها الى الملكية لكنهم
منعوا لزوم الملكية للرسالة حيث قالوا ولكن الله يمن على من يشاء من عباده
فتامل قوله والاول ادخل فى الجواب المتن حيث قال التسليم انتفاء الرسالة فانه
المناسب للتقرير الثانى ان يقال لان المخاطبين يكرون ذلك قوله ان انتم الا بشر
مثلنا لفظ ان ههنا وفى قوله ان انتم الا بشر تقرر قلب سهو من قلم الناسخ فان
نظم الاية فى يس ما انتم لان انتم قوله على ان قطعهم الى قوله بل غاية امرهم ان يكونوا
مترددين فيقال فلان متردد بين الصدق والكذب عندى انما تردد فى صدقه
وكذبه هذا الاستعمال اكثر من ان يحصى فمعنى كلام الشارح ان غاية امرهم ان يكونوا
مترددين بين الصدق والكذب عند انفسهم كالتردد بينهما عند السامعين الذى
هو ظاهر حال المدعى فعلى هذا لا يرد عليه ما اورده الفاضل المحشى من لزوم ركاكة
المعنى الا ان اخذ هذا المعنى من العبارة المذكورة اعنى كما هو ظاهر تكلف
فليتامل قوله والاولى بناء على ذكرنا المراد بما ذكره الاشكال الذى اورده على ظاهر
ما يستفاد من ظاهر كلام الشيخ ثم توجيه مراده وانما قال والاولى لاحتمال ان يكون المراد بقوله
يعلم ذلك ويقر به يعلمه ويقر به بادنى تنبيه قوله مشاركة رباعية كما هى حجة
كون حكم المخاطب مشوبا بصواب وخطاء قوله كاشتراك الاخوين فى صحة المجامعة
وكاشتراك الاخوين فى عدمها قوله انه يعقل منها الحصان معا لا خفاء ان هذه التى
تثبت للتقديم ايضا وانه تثبت بما ذكر ثبوتها على النفى والاستثناء ايضا لان العلة
المذكورة مشتركة بينه وبين العطف قوله وحسن مواقعها الى حسن وجه الاستعانة
ان انما يستعمل فى حكم معلوم يعلمه المخاطب ويقر به على ما فهم من ظاهر كلام الشيخ فلا فائدة

قوله

او في القصر بالنسبة الى مدلول الجملة والمعنى التعريضي فائدة جديدة تحسن وقع الكلام
لمكانه حسنا لا يوجد بدونه قوله ثم قال الشيخ اعلم انك اذا استغربت بمفعول
استغرب محمد فيه واى اذا استغربت بمواقع انما وضمير وجدتها راجع الى انما واقوى مبتداء
خبره اذا كان الجملة مفعولا ثانيا لوجدت وما في الموضعين مصدرية وكان تامة بمعنى
اعلى اشد تعلقا بالقلب ويجوز ان يكون اقوى وما عطف عليه بدلا من المفعول
الاول والمفعول الثاني الظرف والمعنى على الاول وجدت انما متصفا بان يكون اقوى حالها اذا
اريد بالكلام بعدها التعريض وعلى الثاني وجدت اقوى احوالها حاصلا اذا اريد به التعريض
قوله سوى المفعول معه انما استثناه لان المفعول معه لا يجيء بعد الا لا يقال لا جئت الا
وزيدا قال الفاضل الرضي ولعل ذلك لان ما بعد الا كانه منفصل عما قبلها لمخالفته له
اثباتا ونفيا فالا مؤذن من حيث المعنى بنوع انفصال وكذا الواو فاستهجن عمل الفعل
مع حرفين مؤذنين بالفصل ولذا لم يقع من التوابع بعد الا عطف النسق فلا يقال
ما قام زيد الا وعمرو كما يقع الصفة واما وقوع الحال بعدها في نحو ما جاءني زيد الا وغلامه
راكب فلعدم ظهور عمل الفعل لفظا فيما بعد الواو بل هو مقدر انتهى كلامه هذا ولك ان تقول
في الفرق بين قولنا ما جاءني زيد الا وعمرو واجيب حالا بالاول دون الثاني ان الواو
في مفعول معه ليس الا لملاحظة اشتراك الشيئين في الفعل وليس معناها مستقلا الموجود
فلا يصح القصر لان المقصور عليه يجب ان يكون معنى مستقلا بخلاف مع فانه اسم مستقل
معناه المفهومية فافهم قوله ومنه قول الشاعر لا اشتهي الخ اى من قبيل تقديمهما الخ
لا انه من قبيل قصر الفاعل على المفعول او على العكس وانتصاب ابيه على انه مفعول لا اشتهي
لا على انه مفعول لجار لانه لا ايقاع لحاجب بيمينه فافهم قوله كان لم يمت حي سواك
الى البيت للاشجع السلمي في قصيدة اولها مضى ابن سعيد حين لم يبق مشرق
ولا مغرب الا له فيه مادح قوله لاستلزامه قصر الصفة قبل تمامها الاقرب ان الكلام
على حذف المضاف اى لايهام استلزامه نفس الامر لان الكلام انما يتم باخره قوله واعلم
ان تقديمهما كما ليها ما منعه بعض النحاة ... الاكثرون واختاره ابن الحاجب حيث قال

والامكان مستلزم

قال ... ما ضرب الا عمرا زيد ولا ما ضرب الا زيد عمرو والا فان جوز تعدد
المفرغ حتى يكون التقدير ما ضرب احدا احدا الا عمرا زيد وما ضرب احد احدا
الا زيد عمرو لكان القصر فيهما جميعا والكلام فيما اذا كان القصر في احدهما فقط و
لم يجوز لزم فيما ضرب الا عمرا زيد بقاء الفعل بلا فاعل لان زيدا مرفوع بمضمر بناء
على ما صرح به المحققون من النحاة من ان الا يمتنع ان يعمل ما قبلها فيما بعد المستثنى
بها كما يمتنع ان يعمل ما بعدها فيما قبلها وفيما ضرب الا زيد عمروا ان يكون عمروا
منصوبا بمضمر لما تحققت ويصير الكلام جملتين ولا يكون من تقديم الفاعل على المفعول
في شيء اجاب الشارح في شرح المفتاح عن الاول بان الفاعل مضمر قبل الذكر
كما في ضربني واكرمت زيدا باعمال الثاني او ضمير عائد الى مصدر الفعل وعن الثاني
بان المفعول في نية التقديم فلا يصير الكلام جملتين واعلم ان نسخ الشرح ههنا
مختلفة وقد ذكر في بعضها الدليل الذي نقلته من ابن الحاجب مع تفصيل كما
عليه اكثر النسخ قوله الظرف في قوله الى المجيء الى هذا التوجيه هو ان الظرف
في الآية مفعول ابتغت فيكون جملة الصفة المقصورة على الازواج هي
الابتغاء المتعلق ببادي الرأي فقد تقدم المقصور عليه على المقصور اي ذكر قبل تمام
المقصور الذي هو الابتغاء المقيد وكذا القياس في سائر الامثلة كما مر قوله اى لا
اشتهي الى آخر الابيات لا يخفى ان المناسب لتقدير قائم في البيت الثاني ان
يعتدم ههنا اشتهي بدون لا وكذا وقع في شرحه للمفتاح وان كان التقدير لا
اشتهي ايضا وجه ظ للتامل قوله والنواسخ في البيت الثاني قد وقع في بعض
النسخ بعد قوله اى تمامت النواسخ هكذا وفيه بحث لان الفعل الا لا يبقى بلا
فاعل واعتبار المضمر لا يخلو عن تعسف نعم يصح هذا فيما اذا قدم المرفوع وجر
المنصوب ومن هذا قيل ان عمرا في قولنا ما ضرب الا زيد عمرا منصوب بمضمر
كانه قيل اه فرغ الفعل اليه فيه اشارة الى ان المفرغ في الحقيقة هو العامل ووجه
الاستثنائية مجاز ثم الاولى ان يقول فرغ العامل ليكون اشمل قوله

ولئلا يلزم التخصيص من غير مخصص في الفضا او البر وجوب تقدير المستثنى منه عاما محمول
ان الا انما يدل على المخرج منه مطلقا وتبعه الى جميع الخواص على السوية فلو قدر خاص
دون خاص لزم التخصيص بلا مخصص فلهذا اندفع ما يقال لما كان تقدير المستثنى منه
لضرورة اقتضا المستثنى مخرجا عنه وقد تقرر ان ما ثبت بالضرورة يتقدر بقدرها
وتلك الضرورة تندفع بتقدير خاص لم يحتج الى تقدير العام **قوله** ولذلك ترا انا الزم
واستلزام العموم في المستثنى منه المقدر كذا في شرح المفتاح والمستفاد منه والتحقيق
ان منشا الحكم بان تانيث الضمير بالنظر الى الظاهر مجموع الاحكام الثلثة كلام المفتاح
وشرحه لا يخلو عن تعسف وههنا بحث وهو ان تانيث الفعل في الآيتين وفي البيت
لا يتعين ان يكون بالنظر الى الظاهر لجواز ان يقدر المستثنى منه في الكل مونثا
بان يقدر في الآية الاولى فعلة وفي الثانية اشيا وفي البيت اعظاء فليتامل
قوله وفي بيت ذي الرمة وما بقيت الى صدر بيت ذي الرمة على ما في شرح المفتاح
طوى النحز والاجراز ما في غروضها فما بقيت الا الضلوع الجراشع طوى التعب
والهزو النحز بالنون والحا المهملة والزا المعجمة الضرب بالاعقاب والحث على السير
والاجراز بالجيم والرا المهملة والزا المعجمة الدخول في الارض الجرز وهي التي
لا نبات بها وقد يفتح همزة الاجراز على انه جمع جرز وهي السنة المجدبة والغروض
بالغين والضاد المعجمتين جمع غرض وهو حزام الرجل كالحزام للسرج والضلوع الجراشع
الاضلاع العظيمة القوية والجرشع من الابل هو العظيم القوي **قوله** وفيه اشكال
لا يجيب بانه تجري علامات التانيث جريا على سبيل المجاز من باب اطلاق
احد المجازين على الآخر اعتمادا على فهم السامع **قوله** فكيف يسند الفعل المنفي
بهذا الكلام واردفي البدل فان حمله على جواز التناقض النفي بالا في الكل
كذلك **قوله** فعلى مذهبه يكون هذا الى رد الشريف هذا التوجيه في شرح
المفتاح بان قول السكاكي للنظر الى ظاهر اللفظ مبني عنده على تقدير الابدال
لا يكون الفعل في الظاهر مسندا الى المونث المذكور بعده فكيف يونث

يؤنث للنظر اليه وقد تكلف بعضهم في توجيه ان معنى الكلام انه انث الضمير العايد الى
ذلك العايد الى ظاهر اللفظ المذكور بعده فكانه المسند اليه ظاهرا فان الابدال غير مبني على الظاهر
قال فقوله للنظر الى ظاهر اللفظ باتمام الظاهر معقولا مساف واعلم ان هذا البدل في باب
الاستثنا يخالف ساير الابدال من وجهين الاول عدم احتياجه الى الضمير العايد الى المبدل
منه مع وجوبه في بدل البعض والاشتمال الحج لان الاستثنا المتصل يفيد ان المستثنى
جزء من المستثنى منه فيكون الاتصال قايما مقام الضمير والثاني مخالفته للمبدل منه في
الايجاب والسلب مع وجوب الاتفاق في غير باب الاستثنا **قوله** كانيا على حال
من الاحوال ظاهره يدل على ان المثال من قبيل القصر الحقيقي ويرد الاشكال
بانه يرد الى طلع وجيب بانه من باب التاكيد والمبالغة بجعل ما سوى الركوب في حكم العدم
قوله بل المراد اخص من ذلك اي فيكون المستثنى منه بحيث يصح اطلاقه على المستثنى والحاصل
انه لا يصح وكذا ما في كل مستثنى مخصوص يقتضيه المقام رعايتها فلا يقدر فيما جاء في الا زيد شيء
والجسم والحيوان بل القدر احد وحيث ما كسوته الا جبة يقدر كسوة وحيث ما صليت
الا في المسجد يقدر مكان وموضع وعلى هذا القياس وقد بناقش في هذا بنا على ان التقدير
للضرورة كما عرفت بان الضرورة اذا اندفعت بالبعيد فلا حاجة الى تقدير القريب فان فيه
زيادة على الحاجة وبالك ان تقول هذا انما يرد اذا كان في تقدير الخاص زيادة تقرير
بحسب اللفظ وليس كذلك مع ان المقام شاهد صدق عند من له ادنى ذوق على تقدير
المناسب فتامل **قوله** وفي الحديث ما من الشيطان من بني ادم الا اتاهم من قبل
النسا في الحديث اشكال مشهور من جهة دلالته على انه لا يمس الا في حال الابتلاع
من قبل النسا في الحديث اشكال وهو المقصود والعكس مع جوازه لان البينة في تلك
الحال فاورد الشارح الحديث واشار الى جواب الاشكال كما ترى وهو ويمكن
ان يراد بالحديث النبوي ان ما يمس الشيطان لا يوجد الا مع الاتيان من قبلهن
يعني ان الشيطان يعقد عليهم بسبب اغوا وحتى القيط كلبا قبل ان ياتي
الى جهتهن فاذا اتاهن ولم يقدر على الاضلال من جهتهن ايضا يعصمه فقد حصل له

القنوط اصلا وعلى هذا الاحتمال الى حمل الحال على الحال المقدرة ولا الى تقييد الجهة بعد جهة
الانشاء والله اعلم **قوله** وذلك لان قصد تعقيبه اشار الى وجه وقوع هذه الحال
ماضيا مجردا عن قد والواو وحاصله ان النفي والاستثناء لما دل على لزوم الحكم
للاول كما للشرط المستعمل فيه واريد بكلما ايس من جميع جهات اتيانهم اتاهم قبل
الانشاء **قوله** الا على تأويل العزم قيل عليه هذا التأويل انما يحتاج اليه لو اعتبر
حدوث مضمون العامل المقترن بالحال واما اذا اعتبر مقارنة حدوثه او بقائه فلا لان
الياس عن وقت اتيانه من قبل الانشاء وان كان حدوثه سابقا عليه وقد
يقال يجوز ان يراد بالاياس مع الحديث الشريف قربه كما اريد بالموتى في قوله
عليه السلام لقنوا امواتكم الذي قربوا من الموت فالمعنى ما قرب ياس الشيطان من
بني آدم الا حال اتيانه اياهم من قبل الانشاء فانه اذا اتاهم من قبله من علم انه
فرغ من جميع اسباب الضلال وما انقطع شيء منها وما بقي احاده الا في هذا الوجه
فان لم ينقطع به ايضا انقطع حادة بالكلية وحصل تمام الياس منهم والله اعلم **قوله**
كالاخبار فانه ايضا قد يطلق على نفس الكلام على ما صرح به في التلويح وقد يطلق على
فعل المتكلم وهو ظ **قوله** والمراد هنا هو الثاني لقائل ان يقول قد تقدم في بيان حصر
الفن الاول في ثمانية ابواب ان الانشاء باب خامس من تلك الابواب وقد جعل
هناك عبارة عن نفس الكلام فالمناسب ان يراد بالانشاء ههنا ايضا نفس الكلام
وكذا باقسامه التي هي التمني وغيره بان يرجع ضمير لها في قوله واللفظ الموضوع لها
الى المعنى المصدري بطريق الاستخدام **قوله** واراد بها معانيها المصدرية يعني
القاء الكلام المشتمل على التمني والقاء الكلام المشتمل على الاستفهام وهكذا **قوله**
لظهور ان ليت موضوع الى لا يخفى ان التعليل ليس للنفي فقط اعني قوله لا الكلام المشتمل
عليها والا لكفى ان يقال لظهور ان ليت موضوعا للكلام الذي فيه التمني بل
هو للمثبت والمنفي جميعا اعني قوله واراد بها معانيها المصدرية مع قوله لا الكلام
ومحصل الاستدلال ان مدلول اللفظ الموضوع له لا يصح اذا حمل الانشاء على الكلام

وتصح اذا حمل على الالقاء الذي هو من جزئيات الافادة او ملزوم له ولو حمل
على الافادة بان يحمل اللام على الغاية هذا وقد عرفت هناك وجه الصحة ايضا مع
الحمل على الاستخدام فالانشاء ان كان طلبا فقد سبق ان المراد بالانشاء الالقاء
الكلام الانشائي والظاهر ان الالقاء ليس نفس الطلب فاما ان يكون المراد بالانشاء ان
كان الالقاء بكلام يدل على الطلب واما ان يقال الطلب الظاهري لازم الالقاء المذكور فلذلك
جعله قسما منه ففي العبارة مسامحة لا تشتبه او يقال المراد بالطلب معناه الاصطلاحي
اعني القاء الكلام المخصوص لا اللغوي الذي هو فعل القلب **قوله** وهي على ما ذكره المص
خمسة ومنهم من يجعل الترجي قسما سادسا ومنهم من يخرج التمني والنداء من اقسام الطلب
بناء على ان العاقل لا يطلب ما يعلم استحالته فالتمني ليس طلبا ولا يستلزمه وان الطلب
الاقبال خارج عن مفهوم النداء الذي هو صوت يهتف به الرجل وان كان يلزمه **قوله**
والاول ان كان المط حصول امر في ذهن الطالب فهو الاستفهام لا يخفى عليك ان المراد
ان كان طلبا يكون المطلوب به ان لم يدل عليه جعله من اقسام الطلب فلا ينتقض بمجموع
علمني وان لم يعتبر قيد الحيثية اذ الطلب لنفس علم فهم لا لمجموع علمني فهمني او لمجموع
علم فهم والمط بها حصول امر في الذهن مطلقا لا في ذهن الطالب بالجملة لو اعتبر
التقييد بالمطلوب المخصوص صرحا بقيد الطلب اذ لا دخل للقيد فيه ان لم يعتبر صح
بقوله من ذهن الطالب واما ما ذكره الفاضل المحشي من ان الاولى ان يقال ان
كان المط مطلوبا من حيث حصوله في ذهن الطالب فهو الاستفهام الى قوله لنفي
الانتقاض وان كان يندفع ايضا الا انه ينتقض تعريف الامر حينئذ لان المط
بعلمني على هذا الجواب حصول امر في الذهن لا في الخارج اللهم الا ان يقال المقصود
ذكر تصحيح تعريف الاستفهام وتصحيح تعريف الامر امر آخر فلا يجب في تعريف الامر
بالجواب الآخر او يكون مراده بالجواب تغيير سياق الكلام حينئذ بان يقال بدل قوله
وان كان المط حصول امر في الخارج والا اي وان لم يكن المط به مطلوبا من حيث حصوله
في ذهن الطالب تأمل **قوله** وان كان المط به حصول امر في الخارج اي خارج ذهن الطالب فلا

فلا يتحقق بمثل اعلم وافهم فان المط بهما وان كان حصول امر في ذهن الطالب لكنه خارج
عن ذهن الطالب بقي فيه بحث وهو ان المط في النهي وكذا في بعض الاوامر ليس نفس
الامر الخارج لاحصوله سواء اخذ الحصول بمعنى الحصول في نفسه او بمعنى بعينه او بحصول الغير لانه
لحصول الغير في الخارج وان لم يقتض حصول الحاصل فيه لجواز ثبوت العدميات لموصوفاتها
في الخارج كما زيد اعمى لكنه يقتضي حصول الموصوف فيه ويمكن ان يجاب عنه بان المط
في النهي مثلا حصول انتفاء الفعل عن المط منه اعني المخاطب في الخارج ولا شك انه موجود
قبله فتامل قوله فان كان ذلك الامر انتفاء فعل فهو النهي هذا على مذهب من يجعل
العدم معقودا مطلوبا واما على من لا يجعله كذلك فالمط بالنهي عنده امر وجودي
وهو كف النفس قوله والا فهو الامر وفيه بحث لان الدعاء والالتماس من
اقسام الطلب حقيقة والمط بهما حصول امر في الخارج وليس فيهما احد حروف
النداء مع انهما ليسا من اقسام الامر حقيقة عند المص لما سيجيء وان كانا امرا
عند النحاة قوله منها التمني قدمه لعمومه وجريانه في الممكن والممتنع وعقبه
بالاستفهام لكثرة مباحثه ثم بالامر لاقتضائه الوجود ثم بالنهي لمناسبته في الاحكام
قوله وهو طلب حصول شيء على سبيل المحبة قيل ينبغي ان يقيد المحبة
بالمجردة اي عن الطمع احترازا عن الاوامر والنواهي والنداءات التي وجدت
المحبة فيها وقيل تقييد الحيثية المرادة يكفي في اندفاع النقض بها قوله واللفظ
الموضوع له ليت قد تحققت ان اللام للغاية لا صلة للوضع فالمعنى وضع ليت
الهيئة الجزئية المتعلقة بالنسبة الجزئية من حيث تعلقها بها وتلك الهيئة
ملحوظة لا قصدا ولا بالذات بل من حيث كونها حالة متعلقة بتلك النسبة
فلذا صارت كلمة ليت حرفا لا اسما هذا على قانون تقرير الفاضل المحشي لكن فيه
بحث وهو انه لا بد في الانشاء من ان لا يتخلف مدلوله عن لفظه ومن هذا القبيل
الانشاء الايجادي بلفظ يقارنه وظاهر ان التلفظ بليت زيدا قائم لا يوجب
كونه واقعية مذكورة واما اذا كان الموضوع له نفس الطلب الظاهر فلا يرد لعدم

التخلف فتدبر قوله وطماعية هو بتخفيف الياء على وزن الكراهية مصدر يقال
طمع فيه طمعا وطماعية فهو طمع وطميع بكسر الميم وضمها قوله والا لصار ترجيا
وتستعمل فيه لعل وعسى ان كان فيه توقع تستعمل لعل وان كان فيه طمع
تستعمل فيه عسى والفرق بين التوقع وفيه بحث لانه انما يصير ترجيا لو لم يتحقق
يتحقق فيه الطلب في الترجي كما سيصرح به نعم يصير طلبا مقرونا بطماعية
وليس ذلك بترجيا قوله لو تأتيني فتحدثني بالنصب والتقدير ليتك تأتيني
فتحدثني ولا يحتاج لو الى الجزاء لخروجه عن معنى التعليق ولو رفع
الفعل خرج المثال عن الباب وحينئذ يجب ان يقدر الجزاء البتة او على معناها
قوله وكما يفرض وهذا بيان المناسبة بين لو وليت حتى يظهر جواز استعمال الاول
في موضع الثاني قوله بعض في التمني وقد يحكى بخلاف ذلك كقول امرئ القيس تجاوزت
احراسا عليها ومعشرا علي حراصا لو يسرون مقتلي قوله ولكثرة ما يستعمل اي التمني
بها من ذكر فعل التمني وان كان مقدرا يدل عليه قوله اي ود لو كان قوله بقلب الكاف
هاء فيه ضعف لان عادة العرب ان يبدلوا الاخف من الاثقل وهيهنا
يلزم ان يكون الامر بالعكس قوله مركبتين مع ما ولا المزيدتين اعترض عليه بان
هذه الحروف ما اخذت من هل ولو قبل التركيب لا في حال التركيب اذ لا فرق
بينها عند التركيب فيرجع المعنى على ما يقتضيه قوله مركبتين الى ان هلا ولولا
ماخوذة من هل ولو ولا يخفى فساده واجيب بان قوله مركبتين حال مقدرة
لا محققة حتى يرد الاشكال والمعنى انها ماخوذة من لو وهل حال كونهما مقدرا في
التركيب مع ما ولا المزيدتين قوله لتضمينهما معنى التمني قبل لزم المعنى
فيه وهذا المعنى اعني اللزوم هو المقصود وبالتركيب لا يحصل التمني موجود قبل
ولو قبل التركيب والحاصل ان هل ولو اذا كانتا مفردتين لا يفيدان مجرد
معنى التمني على سبيل الجواز واذا ركبتا مع ما ولا لزمتا معنى التمني لا لافادة
بل يتولد منه التنديم في الماضي والتحضيض في المستقبل قوله على ما كان يجب

ان تفعله لما طلب اي من حيث تركه ولو قال على معنى انه كما يجب الا يكون بيانا للوم
لكان اظهر والاشفاق ارتقاب المكروه اذا عدي الاشفاق بمن يكون بمعنى الخوف واذا عدي
بعلى يكون بمعنى العطف قوله اي يكون كل منهما في بعض النسخ كل منهما بتثنية
الضمير باعتبار النوع اعني هل المركبة وهل المركبة قوله وقد ينبني على هل انما قال وقد ينبني
نظرا الى ما يتولد والا فالمقام مقام الترجي على ما يشعر به قوله لبعد المرجو عن الحصول
قوله وبهذا يظهر ان الترجي ليس بطلب اي بجواز الاشفاق في الترجي يظهر وجه الظهور
ان العاقل لا يطلب ما يكره به قوله لم يقبح ازيد قام لما قبح هل زيد قام فيه بحث لان شراح
الايضاح قبح المثال بما اذا قصد به التخصيص فانه قد يأبى لذلك عند الشيخ عبد
القاهر والمصنف انما قيده به دفعا لما يشير اليه الشارح من انه يجوز ان يكون
تقديم زيد للاهتمام وهل لطلب التصديق وفيه نظر قوله وهذا كما في عمرا عرفت واما
في ازيد قام فلا يخفى بحث وهو ان تقديم المرفوع كما يجيء للتخصيص وللاهتمام كذلك
تقديم المنصوب فالقول بان ذكر في تقديم المنصوب فقط وتقديم المرفوع بحكم ذلك
الاختصاص في تقديم المفعول ظاهر دون المرفوع سيمنع الشارح كونه علة الاختصاص
علة القبح مثل هل عمرا عرفت اللهم الا ان يقال قوة الدلالة على الاختصاص
في تقديم المنصوب بحيث يجعل الاهتمام غير محتمل فيقال الوجه في القبح دون الاتساع ان
يحمل على الاضمار والتفسير لا يجيء قوله لا يخ عن تعسف وجه التعسف ان معنى كون
السؤال في انت ضربت زيدا مما يلي الهمزة كونه متعلقا على وجه لا يتعلق بغيره كذلك
فان السؤال في انت ضربت زيدا متعلق بالفاعل على معنى ان الضرب المتعلق بزيد
هل صدر عنك ام لا وقولك اضربت زيدا على طلب التصديق ليس كذلك
لان السؤال لما تعلق بالضرب يتعلق بزيد لان المعنى هل تعلق الضرب بزيد او
صار زيد متعلقا للضرب قوله وتمام توضيح ذلك اي كون المسؤل عنه الهمزة مما يليها
قوله وهل لطلب التصديق اي لطلب اصل التصديق والا فالهمزة ايضا
لطلب التصديق في التحقيق لا حقيقة الفاعل كما لا يخفى والحاصل انهم طلبوا التصور على

ما يعم

ما يعم نوعا التصديق والتصديق على سابره فمعنى قولهم ان هل لطلب التصديق
انه لطلب نوع منه غير النوع المخصوص بما قبل قوله امتنع هل زيد قائم او عمرو
لتصديق مناع اي ومن ايجاب الاسناد والجزئي ان ابن مالك استشهد بقوله عم
هل تزوجت بكرا ام ثيبا على انه يقع ام موضع الهمزة فيؤتى لها بمعادل اثم
هناك اي الجواب لجواز كون ام في الحديث النبوي منقطعة والمعنى بل تزوجت
ثيبا قوله لان التقديم يستدعي لا فيه بحث لانا نمنع الاستدعاء بل انما هو على
احتمال الاهتمام في الواقع فان قلت الاحتمال قليل بعيد فكانه غير محتمل قلت
لا وجه للتقبيح بل الحمل على الاضمار والتفسير سوى البعد والقلة فيلزم قبح زيد
اكرمته على ما زعمه فيهما سيان ولا قائل به فليفهم قوله وفيه نظر لانه لا وجه للتقبيح الا
اي لا وجه على التعليل المذكور فلا يرد جواز كون وجه التقبيح كونها بمعنى قد على ما يجيء
والجواب عن النظر ان وجه التقبيح على ما ذكره هذا القائل هو لزوم تحصيل الحاصل
بناء على اختصاص هل لطلب التصديق واستدعاء التقديم للاختصاص بتقييد
لذلك لا يلزم من هذا التقبيح وجه المجيب مبني على قصد الاهتمام لعدم حصول سبب
القبح المذكور فيه وهو لزوم تحصيل الحاصل نظرا الى الغالب يدل على عدم اتجاه هذا
النظر انه اورد هذا الوجه في شرح المفتاح ولم يتعرض لهذا النظر حيث قال انما لم
يمتنع هل زيدا عرفت لاحتمال ان يكون زيدا مفعولا لمحذوف مقدم وان لم يكن
الفعل بعده مشغولا بضميره او يكون مفعولا للمذكور مقدما لا للتخصيص بل لغرض
آخر لكن ذلك قليل بعيد فقبح ولم يمتنع فعلى ما ذكرنا معنى قول المعترض ان التقديم يستدعي
حصول التصديق بنفس الفعل انه يستدعي ذلك نظرا الى الاعم الاغلب فلا يرد عليه احتمال
كون التقديم لمجرد الاهتمام كيف ولو لم يوجد احتمال غير التخصيص لكان المثال المذكور
ممتنعا لا قبيحا قوله لاحتمال ان يكون رجل فاعلا لفعل محذوف لكنه لبعده مستقبح
قوله وههنا نظر اي هو تلك العلة كونها بمعنى قد في الاصل كما سيجيء الان وهذا
النظر انما يرد اذا لم يكن علة القبح منحصرة عند السكاكي فيما ذكره وظاهر عبارته يفيد

الاختصاص حيث قال ولا اختصاص له بالتصديق نحو هل زيدا عرفت الا ان يقال
تقديم قوله لاختصاصه لا للاختصاص بل لغرض آخر قوله هل عرفت الدار بالغريين
الغريان بفتح الغين المعجمة وتشديد الراء المكسورة وتشديد الياء وهما خبرا مالك
وعقيل نديمي جذيمة الابرش قوله جئت الى الالف المألوف حنت بالتخفيف
بمعنى مالت وعطفت من حنى يحنو احنوا وبالتشديد بمعنى اشتاق فمن حنين حنينا
قوله اتضرب زيدا وهو اخوك المراد من الاخوة الصداقة والتآخي لا
الاخوة الحقيقية والا لكانت الجملة الاسمية حالا مؤكدة فلم يجز دخول الواو عليها
كما تقرر في النحو قوله قال الحماسي ساغسل البيت القضاء حمله الحتم والايجاب لم
يستعمل في كمال الصنع والفراغ عن الشيء وقضاء يروى بالرفع والنصب فاذا رفعته
يكون فاعلا لجالبا ومفعوله ما كان جالبا ويكون القضاء بمعنى الحكم والتقدير والمعنى
ساغسل العار عن نفسي باستعمال السيف في الاعداء في حال جلب حكم الله
على الشيء الذي يجلبه واذا نصبته يكون مفعولا لجالبا وفاعله ما كان جالبا
ويكون المراد بالقضاء الموت المحتوم والقدر المقدور والمعنى جالبا الموت على
جالبه بعد البيت المذكور واذهل عن داري واجعل هدمها لعرضي من باقي الذمة
حاجبا ويصغر في عيني تلادي اذا انثنت يميني بادراك الذي كنت طالبا بعده
الى ان ترى داري واجعل خرابها والانفاق تلادي اي مالي القديم عند انصراف
يميني جائزة للمعطى قوله لما سيذكره في بحث الحال من ان الحال التي هي قيد
والحال الذي ينافي الاستقبال وان تنافيا حقيقة الا انهم استبشعوا
في صدر الجملة الحالية لتنافيهما بحسب الظاهر قوله وفي الجملة ولو بحسب اللفظ
قوله وهو ينادي على خطائه لانه يدل على وجوب تجريد الجملة الحالية الا على
تجريد الفعل المقيد بالحال قوله كان لها مزيد اختصاص انما قال مزيد اختصاص
لان للاستفهام مطلقا نوع اختصاص بالفعل كما عرفت في النحو قوله
ما معموله ويجوز ان يكون موصوفة والجملة صفته قوله اذ المضارع لا يكون الا للحال

وغاية لعرضي يحيف على قلبي نهر كما هو فاتم الحرق العار وقبل نع عيني ٤

فه

فيه بحث لان غاية ما علم ان هل انما دخلت على المضارع تخصصه بالاستقبال
ولا يلزم منه مزيد اختصاصها بالمضارع ولا يكون دخولها عليها اكثر من دخولها
على الاسماء وغيرها حتى يتم ما ذكره ونظيره هذا ان قد تقرب الماضي من الحال
ولا يلزم منه كون دخولها على الماضي اكثر من دخولها على المضارع وغاية ما يمكن
ان يقال مراده ان الواضع وضعها للاستفهام عن غير الحاصل لغرض تخصيص
المضارع بالاستقبال فله بالنسبة الى هذا الغرض مزيد خصوصية بالفعل والكلام بعد
محل تأمل فتأمل قوله والنفي والاثبات انما يتوجهان الى الصفات التي هي
مدلولات الافعال لا الى الذوات قد اشار الفاضل المحشي الى تحقيق هذا الكلام
بان المراد بالذات ما يستعمل المفهومية والصفات مقابلها وهي النسب الحكمية
وبسط فيه بعض البسط الى ان قال الافعال تتضمن نسبا حكمية تصلح ان يتوارد
عليها النفي والاثبات ولها انتساب الى الازمنة واحتمال اختصاص
ببعضها دون بعض بخلاف المشتقات فان نسبها تقييدية لا تصلح لذلك لكن فيه
بحث لان توجه الاثبات والنفي الى النسب الصالحة لذلك انما يدل على مزيد
اختصاصها بالفعل بالنظر الى المشتقات لا بالنظر الى الجمل الاسمية المشتملة على
النسب قوله ادل على طلب الشكر اي طلب حصوله في الخارج لانه المراد دون
حقيقة الاستفهام لاستحالتها من علام الغيوب قوله وفي هل انتم شاكرون
لانها داخلة على الفعل تقديرا الا انه لا يقال تقدم خبرا بل احوال المسند ان نحو
قوله لو انتم تملكون خزائن رحمة ربي في صورة الجملة الاسمية افاد الاختصاص
كما يفيد الجملة الاسمية حقيقة فلم لا يكون ابراز فهل انتم تشكرون في تلك
الصورة وان لم يكن اسمية حقيقة مفيدا لابراز ما سيتجدد في معرض الثابت
لانا نقول حقيقة الجملة الاسمية منها عن غيرها اعني فهل انتم تشكرون لا تفيد الثبوت
بل التجدد ويكون خبرا فعلية فلذا ما هو في صورتها فظهر الفرق على انه لا شك ان ما هو
بحسب الصورة والحقيقة معا ادل على المطلوب مما هو بحسب الصورة فقط فثبت ان فعل

على انه التوجيه النفي ذكره لا يجدي نفعا الا لكونه الذوات وذوات
فيما يعني في الحال والاستقبال لانه النسب حتى لو فهت منه
نفسه يحتمل النفي في اخوته فيها علل

انتم شاكرون اول على طلب الشكر من فهل انتم تشكرون وهو الذى
بقى ههنا بحث اخر وهو ان هل انتم تشكرون لفيد الاستمرار التجددى واما بروزه فى
صورة المبتدا والخبر او لكونه ابا بهما فى الحقيقة على راى والاستمرار التجددى اس
بالمقام من الاستمرار الثبوتى لدلالته على طلب استمرار الشكر على سبيل التجدد
الشوق على النفس المستعد لزيادة الذنب كما مرت اليه اشارة فى قوله تعالى انه يستهزئ
بهم فما وجه العدول الى ما يفيد الاستمرار الثبوتى ولك ان تقول ما ذكر فى النظم ادل على
على كمال عناية تعالى بعباده حيث رضى منهم بما هو اهون عليهم والله اعلم
كقولنا هل الحركة موجودة لا يخفى ان الوجود اذا كان محمولا كان النسبة الرابطة
وجوده للموضوع بمعنى اتصاف الموضوع به فهنا ايضا ثلثة اشيا لكن لما كان المحمول
والرابطة شيئا واحدا بالنظر الى الظاهر قولنا الحركة موجودة بسيطا بالنسبة
الى قولنا الحركة دائمة قوله وجود الشئ لشئ اراد بالشئ الاول غير الوجود فيحرز
المغايرة والا فالمطلب هل البسيطة ايضا وجود شئ هو الوجود لشئ واعلم ان المفهوم
من تحقيق الفاضل المحشى رحمه الله ان الاشتمال هل المركبة عن الاحوال التى
تعرض الماهية من حيث هى موجودة كانت فى الخارج او عدمه ونحو ذلك بحسب
الوضع اللغة قوله فان المطلوب وجود الدوام للحركة وفى بعض النسخ او لا وجوده
لها فعلى النسخة الاولى يكون بيانا لحال المثال المذكور فى المتن وعلى الثانية لها ولما
ضم اليه بقوله او لا دائمة قوله طالبا ان يشرح هذا الاسم هكذا وقعت العبارة
فى النسخ التى رايناها والانسب بقولنا ان يقال طالبين لعله اراد طالبا
كل منا او هل ضمير الجمع على الواحد المعظم وهذا ان كان شايعا فى التكلم الا انه غير مناسب
المقام قوله اى حقيقتها التى هى بها هى اشار الى ان المراد بالماهية هو الحقيقة اعنى ما به
الشئ هو هو باعتبار التحقق لا المعنى المشهور الذى لم يعتبر فيه التحقق بقرينة حكم بتقدم
مطلب هل البسيطة عليه قوله يعنى ان مقتضى الترتيب الطبيعى ان يطلب اولا فى
بحث ما الطلب ما الشارحة للاسم بحسب الاصطلاح تمام ماهية الاسم حتى يعلم فى جواب

مطلب

مطلب

الحد التام ولا شبهة فى ان طلب التصديق بالوجود غير متوقف على التصور بالوجه المذكور
وعلى تقدير ان يراد به ما هو اعم من المعنى الاصطلاحى لم يكن بد من ان يكون المقصود به
نوع خصوص لمفهوم الاسم ويجوز ان يعلم ان لهذا اللفظ مفهوما وقبل ان يتصور ذلك
المفهوم بخصوصيته بالجملة لا بد من تصور المفهوم قبل طلبه بما الشارحة للاسم على
اى معنى حمل فحكم لا يكفى هذا التصور فى طلب وجوده لا يقال ما ذكره انما
بناء على ما هو الاولى لانا نقول قد صرح الفاضل المحشى بان هذا الترتيب قطعى
فى نفس الامر لا باعتبار ان الاولى واجب فى نظر البلغاء او قد جعله مقابلا
لما هو الاولى فتامل قوله لا ماهية له ولا حقيقة كان اللاحق عطف تفسيرى
لسابقه قوله ان المعدوم لا هوية له اى لا وجود له فان الهوية كما يطلق
على الحقيقة الجزئية يطلق على نفس الوجود الخارجى وخلاصة الكلام
ان الماهية المرادة ههنا ما به الشئ هو هو بالمعنى المتعارف اعنى الموجود ومعدوم
هو المعدوم لا وجود له فلا ماهية ايضا بالمعنى المراد ههنا قوله وما تركب
الحد وبعضها حد ولحسب الذات الى اى ذا التصور الواضح حقيقة الشئ
وعين الاسم بازائه فقط واما اذا التصور بعض عوارضها واعتبارتها
ووضع الاسم بازائه فالتعريف انما يكون حدا اسميا بالنظر اليها بلا اشتباه
واما بالنظر الى نفس ذلك الشئ فرسم اسمى قبل العلم بالوجود ورسم حقيقى
بعده فلا حاجة ههنا الى التقييد كما زعمه الفاضل المحشى هذا اذا اريد بالحد
والرسم المعنى المصطلح بين ارباب المعقول واما اذا اريد بالحد المعرف
مطلقا فالامر اظهر قوله وبين العارض المشخص لذى العلم ليتناول العقل
ليتناول البارى عز اسمه نحو من ربك واعلم ان السائل بمن وغيره مما يطلب به
التصور سوى الهمزة لما لم يتصور خصوصية زيد وعمرو ومقتضى هذا السوال كان مطلوبه
اصالة تصور الخصوصية وكان التصديق بثبوت شئ لذلك الخصوص تبعا له
حكموا بان هذه الكلمات لطلب التصور فقط واما الحكم بان الهمزة فى مثل ازيد

اطلاق الهوية على الوجود الخارجى

ازيد في الدار ام عمرو ولطلب التصور مع ان مطمح النظر فيه طلب ثبوت
شيء لشيء بعينه فامر توسعي وهذا خلاصة ما حققه الفاضل المحشي وامر فيه بالتأمل
وبهذا اندفع اعتراض بعض الفضلاء بان اللازم من تخصيصه ان من وامثاله
يكون لطلب التصور ولا يلزم منه ان لا يكون لطلب التصديق فلا يستقيم
حكمهم بانها مختصة لطلب التصور **قوله** اي اي الاجناس تحته كذا نوقش في العبارة
بانه لو صح ذلك لكان مطلب ما عين مطلب اي وحمل الجنس جزءا في السؤال
عن الفصل معلوم البطلان وقد يجاب بان السؤال بما عن اجناس الاشياء عند كذا لازم
للسؤال بما عن جميع ما يحصل عند المخاطب كان طالبا بالضرورة لتميزه المجنس
من بين الاجناس فلهذا صح ان يذكر الثاني في اللازم بيان الاول اعني
الملزوم فلا يلزم المحذور **قوله** لقد سبق المفردون اي اهل الانفراد والتجرد
على الروايتين ومعناه الجاعلون انفسهم فردا ممتازا عن غيرهم بكثرة الطاعات
والاشتغال بذكر الله جل جلاله او الجاعلون احد فردا في الذكر بان لا يذكر معه
غيره وانما لم يقولوا في السؤال ومن المفردون على ما هو الظاهر لان مرادهم
السؤال عن صفة المفردين وهي ليست من ذوي العلوم قال بعض الفضلاء
جوابه عليه السلام بقوله الذاكرون من باب الاسلوب الحكيم يعني دعوا سؤالكم هذا
لان معنى الانفراد واسئلوا عن اوصاف المفردين وفيه نظر اذ لا
الى خلاصة النظر منع ورود من في اللغة للسؤال عن الجنس وقد يستدل على وروده
فيها بكذا في بيت الكتاب اتوا ناري فقلت منون انتم فقالوا الجن
قلت عموا ظلاما فان الجواب دليل على ان المسئول عنه الجنس وفيه بحث
اذ الظاهر ان الشاعر ظنهم اناسا فسالهم عن شخصهم فردوا عليه بانا من
الجن لا من الانس الذين ظننتنا منهم **قوله** ففساده اظهر من جواب موسى عليه السلام
ببيان انه لا مجانسة له تعالى مع غيره لانه خالق كل شيء وهادي طلب تحت كل ...
وبالجملة يجوز ان يكون الجواب من باب الاسلوب الحكيم كانه قال دع السؤال

معنى المفردون

السؤال عن الجنس فانه معلوم البطلان لان ذاته تعالى لا تدخل تحت جنس بل اللائق
بجنابه ان يسأل عن صفاته الكاملة **قوله** عما هو تميز احد المتشاركين هو على صيغة
التنبيه اخذا بالاقل والا فقد يكون للسؤال عما يميز احد المتشاركات وقوله بعينه
زيادة توكيد والا فالامر المشترك فيه ليس الا كذلك **قوله** كقولنا ايهم يفعل كذا
ان قلت لو قال اي هؤلاء يفعل كذا لكان اظهر لان المضاف اليه فيما ذكر من قبيل
ضمير لا اسم اشارة قلت لم يقل اذا اضيف الى اسم الاشارة بل قال الى ما يشار اليه
وهذه الاضافة متحققة بحسب المعنى فيما ذكر لان هم عبارة عن الاشخاص التي
التي من شأنها ان يشار اليها اشارة حسية تامل **قوله** فجوابه اسم متضمن
للاشارة الحسية الواضحة كالجواب بالمعرف بلام العهد وما في حكمه من الموصول الى
ونحو الاشارة الحسية بعيد **قوله** فاذا اضيف الى كلي فجوابه كلي ورد عليه بانه
منقوض بقولنا اي رجل ضربك فيجاب بهذا او بزيد فالحق ان ما اضيف
اليه اي يكون كليا واما العلة الاشتراك في امر عام للمشاركين خصا عددا
واما الجواب فقد يكون جزئيا اذا اريد بالتميز التعيين الشخصي وقد يكون كليا
اذا لم يقصد ذلك **قوله** والغرض من ذلك السؤال التفريع للحقيقة
استفهام الرسول منهم عن كمية المعجزات لان المقام يأباه فلو ذكر مثالا لا
كانت كم فيه على اصله نحو كم درهما مالك وكم رجلا رايت لكان اولى وانما لم
يبال بايراد المجاز لانه فرع الحقيقة فالمعنى الموضوع له ملحوظ ههنا ايضا **قوله** كما تر
في الخبرية الفرق بين كم الاستفهامية وكم الخبرية ان كم الاستفهامية لعدد مبهم
عند المتكلم معلوم عند المخاطب في ظن المتكلم وكم الخبرية لعدد مبهم عند المخاطب معلوم عند
المتكلم واما المعدود فهو مجهول في كليهما فلذا احتيج الى المميز المبين للمعدود ولانه
الا دليل وان الكلام مع الخبرية يحتمل الصدق والكذب بخلافه مع الاستفهامية
وان المتكلم مع الخبرية لا يستدعي من مخاطبه جوابا لانه مخبر والمتكلم بالاستفهامية
يستدعيه لانه مستخبر وغير ذلك مما هو مذكور في مغني اللبيب وغيره **قوله**

مطلب

اقول بل بنى اسرائيل كم اتيناهم من اية بينة رد على ذلك البعض وهو الفاضل
الرضى وقوله بينة اما مرفوع على الخبرية لمبتدأ هو ما قبله من النظم وهو تتمة هذه الاية واما
مجرور على انه من تتمة الاية واقول يعنى اقرأ وكان الاية لو صوحها فى هذا المغنى مجرور قرينها
كافية وقد يجاب عن هذا الرد بعد تسليم ان الرضى يجوز كون كم فى الاية استفهامية
كما جوزه الزمخشرى ان مراده العثور على جره بمن اذا لم ينفصل بفعل متعد وقد
دل عليه سياق كلامه حيث قال ولا اذا فصل بين كم الخبرية ومميزها بفعل متعد
وجب الاتيان بمن لئلا يلتبس المميز بمفعول ذلك المتعدى نحو قوله كم تركوا
من جنات وكم اهلكنا من قرية وحال كم الاستفهامية المجرور مميزها مع الفصل
كحال كم الخبرية فى جميع ما ذكرنا فقد ادرج فى هذا العموم وجوب اثبات من اذا فصل
بينهما بفصل متعد فقال ويدخل من فى مميزهما اما فى الخبرية فكثير نحو كم من ملك فى السموات
او كم من قرية واما مميز كم الاستفهامية فلم اعثر وانت خبير بان عبارة ذلك
الفاضل حتى قوله وحال كم الاستفهامية وجر مميزها على نقله هذا المجيب لكان الادرج
ظاهرا والحق ان قوله وحال كم الاستفهامية المجرور مميزها مع الفصل يؤيد الجواب بان مراده
عدم العثور على جره بمن اذا لم ينفصل بفاصل قوله وايان عن الزمان المستقبل
قيل اصل ايان اى اوان فحذف احدى اليائين من اى والهمزة من اوان فصار
ايوان فقلبت الواو ياء وادغمت الياء فى الياء فصار ايان ورد بان كسرة
الهمزة فيه لغة مستعملة وبانه يأبى ان يكون اصله ذلك لانه تثقيل فى مقام التخفيف
اللهم الا ان يقال الكسر عوض عن الياء المحذوفة والحق ان يكون الاسم غير متمكن
بانى التصرف المذكور نحو يسئل ايان يوم القيمة محذوف اى وقوع يوم القيمة
فلا يلزم وقوع ظرف الزمان خبرا عن غير الحدث قوله بعد ان يكون الماتى موضع
وهو القبل دون الدبر وفى الاية رد على اليهود حيث كانوا يزعمون ان من جامع
امرأته من دبرها فى قبلها كان الولد احول قوله وبعضها مختص لطلب التصور كاسماء
الاستفهام وصرح بعض النحاة بان ام المنقطعة لطلب التصديق فقط وكلام

مطلب مهم

فان قلت اذا سمى بايان هل هو منصرف قلت ان جعل فعالا من اين فهو منصرف وان جعل فعلان من اى كان بل هو ليس فهو غير منصرف للالف والنون المزيدتين

اصل ايان

مطلب احول

الشارح يشعر باختصاصها بطلب التصور فما وجه ذلك قلت مراد الشارح
تفصيل الكلمات المذكورة ههنا فلهذا قال فظهر ان كلمات الاستفهام الى اى
ظهر مما ذكر من اول الباب الى ههنا وام لم يذكر ههنا فلا محالة سكوت عنها على
ان كون ام من كلمات الاستفهام محل نظر اما المتصلة فلان مدخولها معطوف
على مدخول الهمزة فيثبت مشاركتها لما قبلها وكونه مستفهما عنه بمقتضى
العطف كما فى ازيد قائم او عمرو واما المنقطعة فلا نم ان الاستفهام جزء
معناها ولا احد معنييها بل المفيد له الهمزة المقدرة قوله وبهذا يجوز ان يقع
بعدام سائر كلمات الاستفهام سوى الهمزة اى لعراقة الهمزة فى الاستفهام
لم يجز وقوعها بعدها لاقتضائها كمال التصدير لما صرح به فى مغنى اللبيب ولهذا اذا
وقعت فى جملة معطوفة بالواو او بالفاء او بثم قدمت الفاء على العاطف كما تقرر
تحقيقه قوله ام كيف ينفع ما تعطى العلوق به آخره رئمان انف اذا ما ضن
باللبن هذا البيت ينشد لمن يعد بالجميل ولا يفعله لانطواء قلبه على ضده
وقد انشده الكسائى فى مجلس الرشيد بحضرة الاصمعى برفع رئمان فرد عليه الاصمعى
وقال انه بالنصب فقال الكسائى اسكت ما انت وهذا يجوز الرفع والنصب
والجر فسكت ووجهه ان الرفع على الابدال من ما والنصب بتعطى والخفض
بدلا من الهاء وصوب ابن الشجرى انكار الاصمعى فقال لان رئمانها انفها
هو عطيتها اياه لا عطية لها غيره فاذا رفع لم يبق لها عاطية فى البيت لان فى
رفعه اخلاء تعطى من مفعول لفظا وتقديرا وفيما ذكره ابن الشجرى نظر لجواز
ان يقال من طرف الكسائى الباء فى به زائدة فى المفعول والتقدير ما تعطيه العلوق
او تضمن تعطى معنى يجود فحينئذ يكون العطية نفس الرئمان كما فى صورة النصب او يقال
نزل تعطى منزلة اللازم كما فى يخرج من عرقيها نصلى قوله وام ههنا بمعنى بل ليست
متصلة ولا منقطعة كما صرح به فى حاشية الكشاف قوله فلا وجه لوقوع ما الاستفهامية
بعدها قد يجاب بان الثانية تاكيد الاولى اشار اليه ابن هشام فى مغنى اللبيب قوله

الا همزة الاستفهام عن الاستفهام صورة كما ذكره الاستاد اذا الهمزة لم تصور حاله افى الحقيقة لا يخفى على المنصف

الرئمان بكسر الراء والهمزة نص عليه الدمامينى فى شرح المغنى

ما لم يجيء احد حوله قد تصدى الفاضل المحشي لذكر ما يتضح به وجه المجاز في الكل لكن فيه بحث
لانه لم يزد على ان بيّن اللزوم بين المعنى الحقيقي والمجازي ولا يخفى على العارف
بقانون المجاز انه لا يكفي في تعيين العلاقة لان مطلق اللزوم معتبر في جميع انواعه
فالحق ان العلاقة في البعض علاقة سببية ففي الاستبطاء مثلا استعمل ما وضع
للمسبب في السبب بوسائط وفي التنبيه على الضلال بالعكس كل ذلك ظاهر بالتامل
الصادق فيما ذكره الفاضل في تحقيق اللزوم واما ما ذكره في صورة التعجب حيث
قال الاستفهام عن سبب عدم رؤية الهدهد يستلزم الجهل المناسب للتعجب من
المسبب ففيه خفاء لان الاستفهام عن السبب مسبب عن الجهل به والجهل بالسبب
عن التعجب بل الظاهر عكسه فليس من استعمال ما وضع للمسبب في السبب بل عكسه
بل تركب من الامرين على ان الاظهر في بيان اللزوم ههنا ان يقال لما كان
عدم رؤية الهدهد امرا غريبا وكان الاستفهام عن سببه يستلزم العلم بوقوعه والجهل
بسببه وادراك الغريب مع الجهل بالسبب يستلزم التعجب لزمه التعجب لكن
هذا ايضا لا يفيد خصوصية العلاقة قوله الام وضم نقلها الى النظم في قوله اللام مخففة
من ما الاستفهامية فانه يجب حذف الفها اذا جرت ابقاء الفتحة دليلا
عليها فرقا بين الاستفهام والخبر وربما تبعت الفتحة الالف في الحذف وسكن
الميم وذلك مخصوص بالشعر وقد صرح صاحب الكشاف في سورة الاعراف حيث
تكلم على قوله تعالى فبما اغويتني لاقعدن لهم صراطك المستقيم ان اثبات الالف اذا دخل
عليها حرف الجر قليل شاذ ورد بذلك حمل ما في الآية المذكورة على الاستفهامية
كما تقتضيه مساق كلامه وهذا هو القول الحق اذ لا يجوز حمل القراءة المتواترة على
الوجه الشاذ النادر بلا ضرورة لكنه جوزه في سورة يس حيث تكلم على قوله تعالى
بما غفر لي ربي ان يكون ما استفهامية وقال الا ان قولك بم غفر لي بطرح الالف
اجود وان كان اثباتها جائزا فالتعارض بين كلاميه في الكشاف والوجه ما في
سورة الاعراف والله اعلم قوله والتعجب باقي لا ارى الهدهد انما حمل على التعجب

قوله اذا دل التربص لزوم خاص وهو اللزوم العقلي المحض الذي يمتنع انفكاكه لخارج او العادة اليه ولذا ... في حاشية ... ولم يرد مطلق اللزوم الذي لا ينفك عنه مجاز على ان هذا المحض ... بين المعنيين في استعمال ... المجازي بالغرض لا اللزوم ... التحقيق ونحوه ... هذا وارد عليه كما لا يخفى. سري الالوسي

وهذا التعجب ... لا ارى الهدهد ... قد يقال ان ... مانع ... القول بعيد جدا يرده العرف اذ التسارد ... هذا المقام التعجب حقيقته الاستفهام ... ان استفهام الرجل عن حاله غير متعارف كما لا يخفى. مولانا عبد

على التعجب مع قد تقرر ان الحمل على المجاز فيما يتعذر فيه الحمل على الحقيقة بناء على انه لا
معنى لاستفهام العاقل عن حال نفسه قوله وهو الذي قصده المصنف بل على ذلك لفظ
به اولو حمل على المعنى الاول تعالى ما بال المقرر قوله واجيب عنه بانه يدل عليه ما قبيل الحج
رده بعض شراح الايضاح بانه لا دلالة لشيء مما ذكر على علمهم قطعا ويقينا كيف
وقوله حكاية عنهم من فعل هذا بالهتنا صريح في السؤال عن الكاسر حتى قيل لهم سمعنا
فتى يذكرهم والسؤال عن الكاسر دليل عدم العلم وانت خبير بان كون قولهم
من فعل هذا سؤالا عن الكاسر لا يفيد عموم علمهم وقت قولهم انت فعلت هذا لان هذا
القول بعد ما قال بعضهم سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم والظاهر تحقق العلم بعد ما سمعوا
هذا مع ما صدر منه من الحلف على ان اهل التفسير ذكروا في قوله تعالى فاقبلوا اليه
يزفون اي يسرعون ان بعضهم قد شاهده وانه يكسر الاصنام فاسرعوا اليه يمنعون
كما ذكره الشارح قوله والانكار بالجر عطفا على التقرير وقوله كذلك حال من الانكار
اي حال كون الانكار مثل التقرير في حديث الايلاء قوله واما غيرها فان صح تحسنه الى
الثاني فاما جواب اما محذوف مع الجواب وانه جائز في السعة والتقدير واما غيرها
فليس كالهمزة لانه ان الى وقد سبق في اوائل الكتاب بيان شيوع مثل هذا
التركيب وفي بعض النسخ واما غيرها فان صح محسنه للانكار فلا يجري فيه هذا التفصيل
فلا اشكال قوله ومن اين ندري ما القرار الى مصراع بيت صدره وتصبوا الى
زيد الحمى وعاره وقبله خليلي ان الحب ما تو فانه فلا تنكرا ان الحنين من الوجد
احن ولا انضاء بالغور حنة اذا ذكرت اوطانها تبرا حد يحتمل ان يكون
ما في ندري نافية ويحتمل ان يكون موصولة والانضاء جمع نضو وهو المهزول والغور
موضع باليمامة وهي في الاصل المطمئن من الارض والنجد المرتفع منها والرند
بالراء المهملة شجر طيب الرائحة وتصبوا اي تميل قوله في قوله تعالى المشرفي
الى المصراع صدر بيت لامرء القيس واخره ومسنونة زرق كانياب اغوال
المشرفي سيف قال ابو عبيدة نسب الى مشارف وهي قرى من ارض العرب

حذف جواب اما

بدنوا من اريب لقال سيف مشرفي لقال مشارفي لان الجمع لا ينسب اليه
اذا كان على هذا الوزن كذا في الصحاح وقيل المشرفي منسوب الى مشرف وهو قين
كان يعمل السيوف كذا في حرام السقط المسنونة المحدودة يقال سن السيف اذا
حدده ومسنونها بالزرقة لدلالتها على صفائها وكونها مجلوة قوله فالمنكر هو نفس اتخاذ
الآلهة مجيبا اي الفرق بينه وبين قوله تعالى اغير الله اتخذ وليا واشارة الى دفع
اعتراض يتوهم وهو ان المنكر اتخاذ الاصنام لا مطلق الاتخاذ فيجب ان يقال
اصناما تتخذ آلهة على نمط قوله تعالى اغير الله اتخذ وليا توضيح الدفع ان المنكر في الآية
الاولى احد المفعولين حتى لو سقط ذلك المنكر صح ان يقام مقامه ما هو غير المنكر
وحينئذ يجب تقديم ذلك المفعول والمنكر في الآية الثانية كلا المفعولين حتى لم
يمكن مثل الاسقاط السابق فلا يجب تقديم احدهما على الفعل ولهذا لم اصناما
تتخذ آلهة ولا آلهة تتخذ اصناما فتأمل قوله كأنه يعتقد قدرته على ذلك هذا
مبني على ان قوله تعالى افانت تكره افانت تسمع لانكار القدرة على الاكراه
والاسماع على معنى افانت تقدر على اكراه الناس او انت تقدر على اسماع الصم لا لانكار
نفس الاكراه والاسماع كما هو المتبادر من ظاهر الآية والا فلا تقرير لجعل شفعه
على اعتقاد القدرة قوله مرادا منه بعونه حكم الانكار التقوية مع ان الظاهر
هذا لان النفي داخل على كلام يفيد التقوية لما سبق تحقيقه في بحث لو حيث
جوز حمل قوله تعالى لو يطيعكم في كثير من الامر على استمرار الامتناع مع ان الظاهر
امتناع الاستمرار قوله فكانه بنى هذا على مذهب القوم واعتذر الفاضل
اراد ان في الآية ما نحا الفرسوي مما تقدم وبان قوله في الفن الثالث
في باب تقديم المسند واما نحو زيد عرف فلبيان من قبيل هو عرف
في احتمال الاعتبارين على السواء بل حق المعرف حمله على وجه التقوي لحكم
وحق المنكر حمله على وجه التخصيص مشيرا الى ان زيد عرف يحتمل اعتبار التخصيص حرحا
لكما اشير اليه فيما سبق قوله فعلم ان التقديم لا فيه تجاوز الى ان

ولا يكون محلا للانكار كما اذا قيل اتخذ وليا فعلم ان
الانكار خصوصية احد المفعولين فيجب تقديمه
بخلاف الآية الاخرى فان اي المفعولين اسقط
وبقي الآخر كان محلا للانكار كما اذا قيل تتخذ اصناما
او تتخذ آلهة فعلم ان كل واحد منهما مصب الانكار
فلا يجب تقديم احدهما على الفعل
منه

المصنف فيما سبق ايلاء المقرر به للهمزة ليس كما ينبغي قوله قل آلذكرين حرم ام الانثيين
الهمزة للانكار والمراد بالذكرين الذكر من الضأن والذكر من المعز وبالانثيين الانثيين
منهما وكانوا يحرمون ذكور الانعام تارة واناثها اخرى واولادها تارة كيف
كانت ذكورا او اناثا او مختلطة وكانوا يقولون قد حرمها الله تعالى فانكر ذلك
عليهم والمعنى لو وجد التحريم كان المحرم اما هذا واما ذاك ولا حرمة في شيء منهما فلا حرمة
اصلا قوله ما كان ينبغي ان يكون ذلك الامر الذي كان لفظ كان بصيغة الماضي
يشعر بان هذا معنى الانكار التوبيخي في الماضي ولا شك ان قوله او لا ينبغي ان
يكون معنى الانكار التوبيخي في المستقبل كما يدل عليه قوله وذلك في المستقبل
فيبقى معنى الانكار التوبيخي في الحال مسكوتا عنه محالا على المقايسة على الماضي
ويمكن ان يقال المراد بقوله كان انه كان في الحال او في الماضي قوله فوق البدر
يوضع لها مهاد مصراع بيت لابي العلاء المعري تمامه ام الجوزاء تحت يدي
وسادا والاستفهام للتقرير وام منقطعة قررا ولا ادعاء وافتخارا ان فراشي
فوق البدر ثم اضرب عن ذلك ترقيا الى جعل الجوزاء وسادة لان الجوزاء
في زعمهم في الفلك الثامن والبدر في الفلك الاول قوله وقول الشاعر
وهل يذهب الضرغام البيت لابي العلاء من قصيدة مطلعها سر ونك والجوزاء
دون مرامه عدو كغيب البدر عند تمامه يقول للملك العدو بالمصادة والمعاداة
والحال ان الجوزاء قبيل مرامه لا يصل الملك الا بعد الوصول اليه لانك قد ترقيه
ومن المعلوم انه لا يصل اليه فكيف يصل الملك وهذا العدو في غيبة كغيبة
البدر عند تمامه قوله والاكل مصلحة فيه اي لو لم يكن المراد التوبيخ بل كان الاستفهام
على حقيقته لم يصح لانه سؤال عن خصوصية الوبال بالقرينة على ولا وبال فيه بل كل مصلحة
فيه قوله من فرعون بفتح الميم فرفع فرعون على انه مبتدأ ومن الاستفهامية
خبره او بالعكس على اختلاف الرائيين وليس المراد حقيقة الاستفهام اذ لا معنى له
هو طلب المراد انه لما وصف العذاب بالشدة والفظاعة زادهم تهويلا من فرعون

مكان الجوزاء

اى اهل يعرفون من هو فى فرط عتوه وشدة شكيمته فما ظنكم بعذاب يكون العذاب
به مثله قوله انى لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه اول الآية
فارتقب يوم تاتى السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم ربنا
اكشف عنا العذاب انا مؤمنون انى لهم الذكرى الآية روى ان حذيفة قال
يا رسول الله عليه السلام ما الدخان فقال يملا ما بين المشرق والمغرب يمكث
اربعين يوما وليلة اما المؤمن فيصيبه كهيئة الزكام واما الكافر فهو كالسكران
يخرج من منخريه واذنه ودبره ومعنى الآية واعلم كيف يذكرون و
يتعظون ويوفون بما وعدوه من الايمان عند كشف العذاب عنهم وقد جاءهم ما
هو اعظم واوضح فى وجوب الادكار من كشف الدخان وهو ما ظهر على رسول الله
عليه السلام من الآيات البينات والكتاب المعجز وغيره فلم يذكروا واعرضوا عنه
قوله ولا ينحصر المتنوالدات فيما ذكره المصنف بل قد يتولد اظهار معاندة المخاطب
كقولك يا ما شغلك ان لا تسجد اذ امرتك واظهار تفخيم الشان كقوله تعالى الى
وغيره قوله على جهة الاستعلاء واما قوله تعالى حكاية عن فرعون فماذا تأمرون
فمجاز عن ماذا تشيرون وقد يقال انه اخضع نفسه منزلة الادنى
قيل ينبغى ان يزاد فى التعريف قيد آخر وهو طلب الفعل بالقول ليخرج طلب
الفعل على جهة الاستعلاء بالاشارة فانه ليس امرا عندهم فلو عرف الامر بانه
طلب فعل هو مدلول جوهر الصيغة التى وقع الطلب بها لم يرد شىء قوله وفيه
نظر لانه يخرج عنه نحو الكف عن القتل اجاب الشارح عنه فى التلويح بان المراد
غير كف عن الفعل الذى اشتقت منه صيغة الاقتضاء ويرد عليه نحو الكف
عن الكف اللهم الا ان يراد غير كف عن المشتق منه من حيث انه يشتق منه
او يقال ليس الدال على الكف عن الكف نفس الكف بل المجموع كما لا يخفى نظيره
قوله رويد بكرا حركت الدال لالتقاء الساكنين ونصب نصب المصدر وهو
مصغر مأمور به لانه تصغير الترخيم من ارواد وهو مصدر ارود ومعنى رويد عمروا

مطلب

رويد عمروا ارود عمروا اى امهله ورويد قد يكون صفة نحو ساروا سيرا رويدا
وقد يكون حالا نحو سار القوم رويدا وقد يكون مصدرا نحو رويد عمرو بالاضافة
كقوله عز وجل فضرب الرقاب واذا اتصل به الكاف نحو رويدك عمروا فهو اسم
فعل بمعنى امهل لا غير قوله ويختص بالفاعل غير المخاطب هذا الاختصاص بحسب
غالب الاستعمال وقد يستعمل نادرا فى امر المخاطب كما ذكر فى كتب التصريف
قوله وفيه نظر لانا لا نسلم ان الامر لعبارة المصنف فى الايضاح هكذا وفيه نظر
لا يخفى على المتامل وما ذكره هاهنا اجود مما قيل فى وجه النظر وما قيل فيه ان الاضافة
لا تدل على كون اللفظ حقيقة فى الطلب المذكور لانها تصح بادنى ملابسة ولانه
يجوز ان يكون الاضافة الى الامر لشهرة الصيغة فيه مع كونها حقيقة فى غيره
ايضا قوله بدليل انهم يستعملون ذلك فى مقابلة الماضى والمضارع فقد يقال
الاصل الشائع فى مثل هذه الاضافة هو الاضافة الى المدلول الحقيقى كالفاظ
الاستفهام وحروف الشرط وحروف النداء واسماء الاصوات وافعال المقاربة
ونحو ذلك لان الوضع خص النسبة التى بين اللفظ والمعنى فلهذا قال الفاضل
الرضى تسميته ما واما ونظايرهما بحروف التنبيه اولى من تسميتها بحروف
الاستفتاح لاقتضائها صدر الكلام وما ذكره الشارح من الاحتمال بعيد
ضعيف اذ المتبادر من لفظ الامر هناك المعنى اللغوى الذى هو الحقيقة الاصلية
وهذا القدر كاف فى الاستدلال على ان كون اضافة اللام بيانية مستبعد جدا
قوله وقد يستعمل لغيره كالاباحة الى عدم عد المصنف الندب من الاغيار يشعر بان
الطلب على جهة الاستعلاء شامل للندب عنده وان الاظهر عنده كون
الصيغة موضوعة للقدر المشترك بين الوجوب والندب وان كان مخالفا
لراى الجمهور من حيث كونها موضوعة للوجوب فقط عندهم فلا يرد اعتراض
الفاضل المحشى على الشارح حيث عبر القدر المشترك بين الوجوب والندب
الطلب على سبيل الاستعلاء لا مطلق الطلب لانه كلام المفتاح على نفى اشتراكه

لا يصير حجة عليه على ان السكاكي من علماء المعاني الاصول وكلام الشارح صريح في بيان انواعهم قوله لانه ابلاغ مع تخويف قبل الاظهران يقال تخويف مع ابلاغ قوله فاتوا بسورة من مثله صدر الآية وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله المراد من الامر التعجيز لا طلب الاتيان بسورة من مثله لكونه محالا وقوله من مثله متعلق بقوله فاتوا والضمير المجرور لعبدنا لا للموصول في مما نزلنا لانه يفضي الى ثبوت مثل هذا القرآن في البلاغة وعلو الطبقة بشهادة الذوق اذ التعجيز انما يكون عن المأتي به فكان مثل هذا القرآن ثابت لكنهم عجزوا عن ان ياتوا منه بسورة او صفة لسورة والضمير لعبدنا او للموصول ولا يلزم المحذور السابق على هذا التقدير لان المعجوز عنه هو السورة الموصوفة باعتبار انتفاء الوصف واما التعجيز باعتبار انتفاء المأتي منه فاحتمال عقلي لا يسبق الى الفهم ولا مساغ له في استعمال البلغاء فلا يعتد به قوله خاسئين في الصحاح خسأت الكلب خسأ طردته وخسأ الكلب بنفسه يتعدى ولا يتعدى قوله والتمني نحو ليت الشباب عد التمني من القسم الاول المعتبر فيه انتفاء الطلب مع انه من اقسام الطلب كما مر بناء على ان الطلب المنفي في القسم الاول هو الطلب من المخاطب يرشدك اليه انه قال ههنا فليس الغرض طلب الانجلاء لانه لا يقدر على ذلك وقال في التسخير والاهانة ليس الغرض ان يطلب منهم كونهم قردة او حجارة لعدم قدرتهم على ذلك فلا حاجة الى ما ذكره الفاضل المحشي في الجواب من اعتبار امكان المطلوب قوله من تباريح الجوى ولواعج الاشتياق تباريح الشوق توهجه والجوى الحرقة وشدة الوجد من عشق او حزن واللواعج جمع لاعج يقال لعجه الضرب اي آلمه واحرق جلده ويقال هوى لاعج لحرقة الفؤاد من الحب قوله حتمه الفور المراد من الفور وجوب تعجيل المأمور به في اول اوقات الامكان ومنه التراخي جواز تاخيره عنه لا وجوب تاخيره اذ لو اتى به فيه لا يعتد به اذ لا قائل به فقابل

فاتوا بسورة من مثله
في سورة البقرة

باعتبار القيدين جميعا قوله والتكرار الفرق بين الامر والنهي في ذلك ان الامر يدل على طلب الماهية مطلقا كما هو مذهب الجمهور وماهية الفعل تتحقق بمرة واحدة والمقصود بالنهي انتفاء ماهية الفعل والمنبادر من ذلك انتفاؤها في جميع الاوقات قوله وان كان راجعا الى اتصال الواقع فالانسب الاستمرار المراد من الاستمرار مواظبة المخاطب على الفعل والترك ما دام قدرته موجودة والاتصال الواقع اعم منه فلا يكون فحوى الكلام انهما اذا افادا الاستمرار فالاشبه الاستمرار حتى يكون تكرار الحافظة الكاتي في شرحه فتامل قوله كف النفس عن الفعل لانما ذهبوا الى هذا لان عدم الفعل مستمر من الازل فلا يكون مقدورا للمخاطب فكيف يتصور طلبه منه اجاب الفرقة الثانية بان هذا العدم المستمر وان لم يكن مقدورا باعتبار تحصيله لكنه مقدور باعتبار ابقائه على ما كان بان لا يشتغل بالفعل وباعتبار ازالته عما كان عليه بان يشتغل به بل استمراره قوله اللهم لا تشمت بي اعداي الشماتة الفرح ببلية العدو يقال شمت بالكسر شماتة وبات فلان بليلة الشوامت اي ببلية تشمت الشوامت قوله لطلب الدوام والثبات ولعله اراد بالدوام ابقاء الفعل الصادر مرة وبالاستمرار حدوث فعل مرة بعد اخرى فبينهما فرق وبهذا لم ينتظم هذا الاستعمال في فائدة الاستمرار السابقة ثم ان حمل الامر في الآية على طلب الثبات انما يحتاج اليه اذا اريد بالصراط المستقيم ملة الاسلام واما اذا اريد بها طريق الحق على وجه الكمال الجيب بعيد كمال النفس بحسب قوتها فالطلب حقيقية قوله والطلب لا ينفك عن سبب حامل له ليست هذه السببية والمسببية بحسب مطلق الطلب بل بحسب خصوصيات الطلب المتعلقة بامر مخصوص فيفهم منه سببية ذلك الامر المخصوص وبهذا التوجيه يندفع اعتراض الفاضل المحشي فليتامل قوله لان العلة الغائية لا فيه بحث لان الغاية ههنا عبارة عن السبب الحامل ولا يلزم ان يكون بوجودها معلولة لان السبب الحامل نوعان احدهما غاية تقتضيه لعلة

نحو ضربت او بيان انهما ما يكون سببا لوجود شيء نحو نعدت عن الحرب جبنا
قوله مفهوم ان من ذكر الطلب وجود السبب الحامل واما كونه سببا عن
ذلك الطلب في الخارج فليس مفهوما منه نفسه بل من مقدمة اجنبية وهي قوله
لان العلة الغائية لكن هذه المقدمة مشهورة مقررة فلما ذكر الطلب فهم ذلك
والمراد بالمسبب في قوله ودل عليه ذكر السبب هو الاشياء المجزومة بعد الاربعة
وضمير يصلح راجعا الى المسبب وضمير عليه الى الطلب قوله واما قوله تعالى قل لعبادي
الى الجواب سؤال مقدر وهو ان اقامة الصلوة لا يكون مسببة اذ كثيرا ما تتخلف عنه
فالمذكور بعد الامر لا يصلح جزاء له فكيف الجزم وذهب القراء في الآية الى
ان الجزم باضمار اللام الجازمة والتقدير قل للذين امنوا ليقيموا الصلوة ورد
بان اضمار الجازم في الافعال كاضمار الجار في الاسماء وهو ضعيف لا يحتمل
نظم القرآن وان وقع في الاشعار نحو محمد تفد نفسك كل نفس اذا ما خفت من امر
تبالا وقد يجاب ايضا بان الجزم على تشبيهه بالجواب كما قيل في قوله
كن فيكون بالنصب قوله عرض النزول وقيل عرض محبة النزول كما يدل
عليه كلام السكاكي حيث قال اذا قلت لمن تراه لا ينزل الا تنزل
تنصب جزاء امتنع ان يكون المطلوب بالاستفهام التصديق بحال نزول صاحبك
لكونه حاصلا وتوجه بمعونة قرينة الحال الى نحو الا تحب النزول مع محبتنا اياه
قوله يجب ان يكون من جنسها الا ان المجانسة بعم المجانسة في النفي
والاثبات وفي خصوصية الفعل وان خلاف الكسائي انما هو في وجوب الاول
بتقدير صاحب الكشاف في قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا
منكم خاصة على تقدير كون لا تصيبن جواب الامر ان اصابتكم لا تصيب الظالمين
خاصة مخالف لمذهب القوم بل التقدير على الجوابية ان تتقوها لا تصيب الظالم
خاصة وهو مستقيم قوله فلا يحسن الا بالواو الحالية نقضه بعض اصحاب الحواشي
بقول ابي تمام اعاذلتي ارشادي ام على رشدي ام اشمت وهي قد تري

ترى موده بي وجوابه ان مراد الشارح عدم حسن مثل قولنا اتقرب زيدا
فهو احوك على ان يكون الفاء تعليلا للنفي الضمني والشاهد بذلك هو الذوق
السليم كما اشار اليه الشريف في شرح المفتاح ولا نقض بذلك بقول تمام ولجواز
ان يكون الفاء فيه تعليلا للمقدر اي لا حاجة لي الى ارشادك لان علي مرشدي كما ذكروا
مثله في قوله تعالى افمن زين له سوء عمله فرآه حسنا فان الله يضل من يشاء حيث
قالوا التقدير ذاهب نفسك عليهم حسرات وقوله تعالى فان الله يضل من يشاء تعليل لهذا
المقدر هذا وقد علل الشريف في شرح المفتاح عدم جواز كون الفاء في قوله تعالى
ام اتخذوا من دونه اولياء فالله هو الولي تعليلا للنفي الضمني بان قوله فالله
هو الولي ليس بمعنى المضي فلا يصح ان يعلل به ما هو ماض وفيه بحث اذ يكفي في صحة
التعليل استفادة الدوام من الجملة الاسمية خبر ماضيه بمعونة المقام لشموله الماضي
على ان القرينة قائمة بان يصحب الانكار نفس اتخاذ غير الله وليا من غير تقييد
بالزمان فتدبر قوله اي والهمزة للقريب نقل ابن الخباز عن شيخه انها للمتوسط
وانما الذي للقريب يا وهذا خرق لاجماع النحاة وهل يعتبر اجماعهم في الامور اللغوية
تردد فيه بعض العلماء قوله اسكان نعمان الاراك البيت نعمان الاراك
بفتح النون واد في طريق الطائف الى عرفات والاراك جمع اراكة وهي شجرة
طيبة الرائحة يتخذ منها السواك والرابع المنزل قوله واما بالقيل الى القول
الاول قول ابن الحاجب والثاني قول الزمخشري والاول اقرب لاستعمالها
في القريب والبعيد على السواء ودعوى المجاز في احدهما خلاف الاصل فان
قلت لم يذكر الشارح ما هو موضوع لنداء المتوسط وكذا اكثر النحاة فكانه لم يوضع
له حرف من حروف النداء مع انه معنى ظاهر مس الحاجة الى التعبير عنه قلت بعد
تسليم ان ليس المراد بالبعيد خلاف القريب المعنى الاخص يستغني عن الوضع له حاجة
بالمجاز ونحوه لخصوص الروائح والطعوم التي اكتفى في التعبير عنها بالاضافة كرائحة
المسك قوله اما لاستقصار الداعي نفسه واستبعاده عن مرتبة المدعو نحو يا الله

نعمان الاراك

مطلب

هذا كلام الكشاف وفيه بحث لان الداعي ربما يقول في دعائه يا قريبا غير بعيد وربما قال ويا من هو اقرب الينا من حبل الوريد فلا يحسن فيه الاعتبار المذكور فالظاهر هنا قول ابن الحاجب على ما اشرنا اليه قوله لكن مجوعه في محل النصب على الحال وعلى ابن سعيد السيرافي حيث قال ايها الرجل مبتدأ خبره محذوف اي مراد او بالعكس اي المراد انا قوله اقرى الناس اي اكثرهم قرى وهو الضيافة قوله انا معاشر الانبياء اشارة الى قوله عليه السلام انا معاشر الانبياء فينا بكاء اي قلة كلام او الى قوله عليه السلام نحن معاشر الانبياء ما تركناه صدقة قوله يكشف الضباب الضباب بالفتح جمع ضبابة وهي سحابة تغشى الارض كالدخان يقول منه اضب يومنا قوله قال ابن الحاجب المعرف اللام قال الرضي الاولى ان يقال الجميع منقول عن النداء انتصاب المنادى في اجراء الباب الاختصاص مجرى واحد ثم يقول لكن جوزوا النصب ودخول اللام في نحو نحن العرب لانه ليس بمنادى حقيقة ولانه لا يظهر في باب الاختصاص حرف النداء المكروه مع معتقبه اللام قوله وقوله انا بني نهشل البيت لبشامة

انا بني نهشل

بن حزن النهشلي من قصيدة اولها انا محيوك يا سلمى فحيينا • وان سقيت كرام الناس فاسقينا • وان دعوت الى جلّى ومكرمة يوما سراة كرام الناس فادعينا • انا بني نهشل لا ندعي لاب • عنه ولا هو بالابناء يشرينا • يقول انا مسلمون عليك ايتها المرأة فعاملينا بمثله وان خدمت الكرام وسقيتهم فاجرينا مجراهم فانا منهم وجلى بانيث الاجل وسراة كل شيء ظهره ووسطه جمع سروات وسراة الناس خيارهم وادعى فلان عن بني فلان اي عدل بنسبه عنهم وادعى غيرهم فانتسب اليهم والشراء يجي بمعنى البيع وبمعنى الشراء فهو من الاضداد والمراد ههنا البيع قوله ومما يستعمل فيه النداء للاستغاثة نحو يا بعد ما بين الم القران بالتعجب نحو يا للماء الى ما تقرر في كتب النحو ان اللام الجارة الداخلة على المستغاث به والمتعجب المناسب معناها وهو الاختصاص صحبناها باعتبار ان المستغاث به المتعجب منه مخصوص فناسب بين اشتاتها بالدعاء وبالاستحضار لبعديته ادعوا المقدر عند سيبويه بسبب صيغة الاضمار

بالاضمار او حرف النداء القائمة مقامه عند المبرد وحقها ان يكون مفتوحة فرقا بين المستغاث به وبين المتعجب المتعجب له وقد يلي حرف النداء المستغاث على حذف المنادى نحو يا للمظلوم بكسر اللام الداخلة على المظهر ليوافق عملها وان كان اصل ما هو على حرف واحد البناء على الفتح تخفيفا وتمام تحقيقه ان المدعو منادى وواقع موقع الضمير قوله يا ناق جدي البيت لابي العلاء من قصيدة كتبها الى ابي حامد الاسفراييني عند كونه ببغداد ومطلعها لا وضع للرحل الا بعد انضاء وكيف شاهدت اخفائي عن الانضاء السريع فكيف شاهدت خطاب لناقته يشكو من فتورها والاخفاء بالحاء المهملة والقاء من الحقي مقصور البقال الذي رقت قدمه وتافره من كثرة المشي وهو حفي بين الحفى واحفاه غيره والارباع على الشيء الغرم عليه وجدي من الجد والاناة على وزن القناة التاني وآل خلاس جمع حلس وهو كساء يطرح على ظهور البعير والانساع جمع نسع بكسر النون وهو سير عريض للتقييد اي الحزام في صدر البعير قوله وكقوله يا عين بكي عند كل صباح جودي باربعة على الجراح وبعده قد كنت لي جبلا الوذ بظله فتركتني اضحي باجرد ضاحي قوله يا عين بكسر النون وحذف الياء لو قوعها موقع ما يحذف في النداء وهو التنوين ولان الكسرة يدل عليه في باب النداء باب الحذف والايجاز كذا ذكره المرزوقي وقوله بكي اما بمعنى اكثري البكاء واما بمعنى كرريه فان تضعيف العين اذا لم يكن للتعدية يجي لكليهما وقيد البكاء بوقت البكاء الصباح اما لانه يريد اصل مبتدا نهارك لذلك او لان هذا الوقت نكاية بالاعداء وشن الغارات على المنابذين وقوله جودي باربعة قنايل الراس وجوانبه والمدمع يخرج من الشئون وهي مواصل قبائل الراس وملتقاها جمع شان اي جودي بدمعك كله وقوله وقد كنت انتقال من الاخبار الى خطاب الجراح على عادتهم في خطاب الميت والاجرد الاملس والضاحي البارز قوله اي نسب اليه الكذب اشارة الى ان كذبت

في عبارة المتن على صيغة المجهول من باب التفعيل **قوله** ويحتمل ان يجعل لما قبل كما في الجار
الثالث فان حصول النظر الى العبد من المولى في المستقبل لازم للطلبة فعبر
باللازم عن الملزوم كما هو طريق الكناية وانت خبير بان كون طريق الكناية انتقال
من اللازم الى الملزوم مذهب السكاكي واما عند البعض فالكناية انتقال من الملزوم
الى اللازم كالمجاز والفرق بتحقق القرينة المانعة عن ارادة المعنى الموضوع في المجاز
دونها ففي اختصاص الكناية بالبعض تأمل **قوله** ونحو ذلك من الاعتبارات
كان يقصد في قولك وفقك الله للتقوى بدل قولك اللهم وفقني للتقوى الاحتراز
عن نسبة المخاطب الى ما ذكره من عدم اتصافه بالتقوى بالنظر الى ظاهر اللفظ وادخال
السرور في قلبه كقولك اعطاك زيد مقام بسطه الى غير ذلك مما يهتدي اليه
بالتأمل في الاعتبارات **قوله** الانشاء كالخبر في كثير مما ذكر قيل انما قال
في كثير لانه قد لا يكون كالخبر في بعض احواله فان مسند الانشاء مثلا لا يكون الا مفردا
بخلاف مسند الخبر اذ قد يكون جملة وهذا انما يتم في مسند الامر والنهي واما المسند
في التمني مثلا فقد يكون جملة

الباب السابع الفصل والوصل

قوله لانه الاصل والوصل طار عليه لان مدار الفصل على جهتين اعني الاتحاد والمباينة
ومدار الوصل على جهة واحدة وهي التوسط ولا يقدح في المدارية التخلف على سبيل
الندرة كالوصل لدفع الايهام مع المباينة والفصل للاحتياط مع التوسط **قوله** لان الكلام
ما تضمن اسنادا والاولى قيل ظاهره مخالف لما ذكره ابن الحاجب رحمه الله من ان الكلام
ما تضمن كلمتين بالاسناد وقد يفسر بما يختص الكلام بالمعنى المخاطب عليه انه يحتمل ان يكون ح
ساق الكلام على الترادف كما هو مذهب النحاة ودل عليه ظاهر قول صاحب المفصل ويسمى الجملة
وبيان الشارح على الاصطلاح المشهور ولم المراد بالاسناد والاولى ما لا يكون للمشابهة
فخرج اسناد المصدر المحكوم عليه لانه انما يعمل لمشابهته الفعل باعتبار انه ينعقد بان مع
الفعل ولهذا لا يتقدم معموله عليه ولا يعمل المصدر المصغر والموصوف والمعرف بالحال والمعرف
باللام على الاكثر كما فصل في شرح اللب للسيد وكذا فخرج اسناد اسم الفاعل والمفعول

لان

قد علم حكم [illegible] الفصل والوصل [illegible] المفرد [illegible]

حيث لم يقيد بكونه مقصودا اصليا وانت خبير بان الفعل [illegible] الاسناد [illegible] بسبب العارض فيكون اسناده عارضيا لا اصليا

لان عاملهما انما لمشابهتهما الفعل ولهذا اشترطا اقتران معناهما بالحال والاستقبال
لتتم مشابهتهما له وكذا فخرج اسناد الصفة المشبهة لانها انما تعمل لمشابهتها الاسم الفاعل
الجاري على الفعل وهذا كله مفصل في كتب النحو وانما اشرنا اشارة خفيفة تذكيرا **قوله**
فالمصدر والصفات المسندة الى فاعلها ليست كلاما مراده ان الصفات المسندة الى فاعلها
من حيث انها صفات ليست كلاما لما عرفت من بيان الاسناد الاصلي من عدم اشتمالها عليه
اقائم الزيدان لان اسناد الصفة فيه باعتبار انها وليها بالفعل كذا ذكره الفاضل
المحشي لكن يشكل جعلها جملة بالاعتبار المذكور وعدم كون المصدر ايضا فيه جملة حاصلا
مع انه ايضا مأول بان مع الفعل تأمل اللهم الا ان يقال فرق بين التأويل بالفعل كما
في الصفة وبين كونه في حكمه ومقدرا به كما في المصدر الا ان قولهم بامتناع تقدم معمول
المصدر عليه مطلقا لكونه مأولا بان مع الفعل يقدح في هذا التوجيه **قوله** فانه اذا
قصد تشريكه بمفرد واما اذا لم يقصد التشريك فلا يعطف وان وجدت الشركة في
نفس الامر كما في الخبر بعد الخبر والصفة بعد الصفة ونحوهما **قوله** الا وهي واقعة موقع المفرد
اي واقعة موقعا يكون الاصل وقوع المفرد فيه وان لم يكن هذه الجملة بتأويل المفرد
فلا يرد النقض بالجمل الواقعة خبرا عن ضمير الشأن ولا بالجملة الحالية عن الضمير
كقولك اتيتك والجيش قادم اذ تقرر ان الاصل في كل من الخبر والحال الافراد
قوله مقبولا بالواو ونحوه اي نحو الواو وانما يكون مدلوله الجمع المطلق كما في العاطفة
التي بمعنى الواو والواصلة وهو ثم الداخلة على الجملة كما نقلنا في اول الكتاب عن الامام
المرزوقي وغيرها من حروف العطف المنسلخة عن معناها المستعملة في مجرد التشريك
مجازا فسقط بحث اما اورده التحرير بقوله وهذا فاسد **قوله** لا بين الكناية والشعر منه
من التناسب باعتبار ان كلا منهما مشتمل على التلطيف كما ذكرنا في اوائل الكتاب
قوله لان لكل من الفاء وثم ومتى شعر بوقوع حتى في عطف الجمل كما يشعر به قول
السكاكي في بحث العطف ولا بد في حتى من التدريج كما ينبئ عنه قوله وكنت فتى
من جند ابليس فارتقى في الحال حتى صار ابليس من جندي ويستصرح الان في التفصيل

مطلب

وكيف يصح ان يقال الاصل في الخبر الافراد ولانه لا دليل [illegible]

[illegible]

الاتي بان حتى لا تقع في عطف الجمل الا ان يحمل على اختلاف القولين لكن المختار
على ما قيل ما ذكره في التفصيل لان شرط العطف بحتى المقرر في كتب النحو لا يتحقق في الجمل
قوله بخلاف الواو الى حاصل الفرق ان كل من حروف العطف سوى الواو
معنى معينا مقصودا في نفسه يستدعي ذلك المعنى بينا من الجمل خصوصا يشتمل ذلك
البين على فائدة العطف وكونه مقبولا لعدم توقف القبول فيهما على امر غير حصول معانيها
واما الواو فيدل على معنى مبهم غير حصول هو مطلق الجمع في معنى من المعاني على احتمال المقارنة
والتعقيب والمهلة وحصول المشاركة في التحقق مما لا يكاد يجدي واكثر ما غير مناسبة
بحيث اذا تعاملت عدت من قبيل المنزل واودعت كتب المضاحك فلا بد
بين المتعاطفين بجامع خصوصية جامعة قوله ولهذا عيب على ابي تمام في قوله لا و
الذين هو عالم ان النوى الى الصبر بكسر الباء وهو الدواء المر المعروف ولا يسكن الباء
الا في ضرورة الشعر واعتذار عن العيب بان كرم ابي الحسين سبب في مرارة
النوى فكانه قال والذي هو عالم بمرارة النوى وراقها وبان كرم ابي
الحسين حلو والنوى صبر فبينهما مقابلة ولا يخفى ما فيه تعسف والاقرب ان يقال
الجهة الجامعة ههنا يجوز ان يكون خيالية بان يكون ابو تمام ممن كان في خياله
بان الامران مرارة النوى وكرم ابي الحسين وتوضيحه ان من عادة القدماء
من شعراء العرب الاقتضاب وهو الانتقال مما بدئ منه الكلام من تشبيب
وغيره الى المقصود اعني المدح بلا ملايمة كما سيجيء في آخر البديع ان شاء الله تعالى
فابو تمام كما اراد اختيار هذه الطريقة عطف كرم ابي الحسين على مرارة
النوى لتقارنهما في خياله فليفهم قوله زعمت هواك عفا العداة الى هواك
وعفى بمعنى لا زمت والعداة ظرف بمعنى اندرس ونحو فيه ايذان بتقرب الاندراس
وضمير عنها للديار وهو حال من طلال قدم عليه على حط ليه موجب طلل
تقديم وطلال فاعل عفى الثاني والنوى اسم موضع والباء فيه بمعنى في ورسوم
عطف على طلال والسنن الطريقة لا عدت اي لا صارت وقوله على الف

مطلب

على الف اي ما لوف متعلق بهجوم اي بطوف ويده ورد وهو خبر عدت
قوله لانه بيان لانا معكم ارادوا بالبيان المعنى اللغوي وهو الايضاح
وهو موجود في انما نحن مستهزؤن سواء حمل على التاكيد او على الاستئناف
او البدل كما فصله الفاضل المحشي اما على الاولين فظاهر واما على الثالث فلما بين
في احوال المسند من بحث الابدال منه فظاهر ان الشارح ذكر البيان لعموم فان قلت
البيان يجب ان يكون اوضح من المبين وذا انما يكون بعد الابهام ولا ابهام
في انا معكم قلت فيه ايضاح بالنسبة الى الابهام التقدير بناء على احتمال
التوهم ان معناه انا معكم ظاهرا كما ذكر مثل ذلك في قوله تعالى الا بعدا لعاد قوم
هود قوله واو واما ولم الى فرق بين او واما الاعجب لفظا ويشترط في
اما ان يتقدم قبل ما عطف بها عليه اما الاخرى ولا خلاف في ان اما الاولى
ليست بعاطفة لاعتراضها بين العامل والمعمول وبين احد معمولي العامل ونقل
ابن عصفور الاجماع على ان اما الثانية غير عاطفة ايضا لملازمتها غالبا الواو
العاطفة وفي ايضاح المفصل ان العاطف على عاطفة والصحيح ان لا اجماع بل
الاكثر على انها عاطفة وفي ايضاح المفصل ان العاطف في مثل جاءني اما زيد و
اما عمرو وهو مجموع واما حيث قال لا يبعد ان يكون صورة الحرف مستقلة جـ
ما في موضع وبعض حرف في آخر كما في ايا وزعم بعضهم ان اما عطفت الاسم على الاسم
والواو عطفت اما على اما وعطف الحرف على الحرف غريب واما الفرق
بين او وام فهو ان وضع ام للعلم باحد الامرين واو ليست كذلك فاذا قلت ازيد
عندك ام عمرو فانت عالم بان احدهما عنده تستفهم عن التعيين ولهذا يكون الجواب
بالتعيين ولا يستقيم فيه نعم وفي ازيد عندك او عمرو تستفهم عن ان احدهما عنده
ام لا ولهذا كان جوابه بنعم او لا تستقيما قوله وقوله مائة الف او يزيدون اختلف
النحاة في هذه الآية فالفراء على ان او بمعنى بل كما ذكره الشارح وقال بعض الكوفيين
بمعنى الواو ونقل ابن الشجري عن سيبويه انها للتخيير اي اذا رآهم الرائي

مطلب

بجبر القبول بسم مائة الف او بقول هم اكثر ورده ابن هشام بانه لا يصح التخيير بين
الشيئين الواقع احدهما وفيه بحث ويحتمل ما نقل عن سيبويه انه يجوز ان يكون علم تم
في نفس الامر القسمين المذكورين بل يكون عدد اكثر جدا البحث اذا رأيهم الرأي
كان له ان يقول هم مائة الف كان له ان يقول هم ازيد من مائة الف ولا كذب
في شيء منهما او ليس المقصود بيان كمية العدد ويحث بالتربيع ولا نقص وانما المراد المبالغة
قوله وحكم لكن قد عرفت فيما سبق اي في بحث العطف على المسند اليه قوله
وقد يفيد كون المذكور بعدها اي قال الفاضل الرضي بعد ذكر هذا الكلام وقد يجيء الفاء
العاطفة للتفريع بمعنى الى حكا الزجاج من انه يقول العرب مطرنا ما بين زبالة
فالثعلبية بمعنى ما بين زبالة الى الثعلبية قوله نحو ونادى نوح ربه فقال رب في الآية
وجه آخر وهو انه اريد بالنداء ارادة النداء قوله فجاءها بأسنا بياتا او هم
قائلون بياتا حال والبيات مصدر البيتوتة وقائلون من القيلولة وهي النوم
في الظهيرة يقال قال يقيل قيلا وقيلولة ومقيلا والجملة ايضا حال معطوفة على
بياتا كأنه قيل فجاءها بأسنا بائتين او قائلين وانما خص هذين الوقتين
لانهما وقتا الغفلة والراحة فيكون نزول العذاب اشد وافظع قوله
فان الاخضرار يبتدئ في عقيب نزول المطر فان قلت لا اخضرار لا يبتدئ عقيب
نزول المطر قلت ذكر الشارح في بحث الاستعارة ان الفاء موضوعة
لما بعد في العادة مترتبا غير متراخ قال وهذا يختلف باختلاف العادات
فقد يقصر الزمان والعادة يقتضي اعتبار المهلة وقد يكون على العكس والآية من قبيل
الثاني قوله ثم انشأناه خلقا آخر والمراد بالخلق الآخر نفخ الروح في الجسم
فكأنه استبعد مرتبة هذا الطور الذي فيه كمال الانسان من الاطوار قوله
المتقدمة قوله ونحو ثم الذين كفروا بربهم يعدلون جوز في الكشاف عطفه على جملة
الحمد لله على معنى ان الله حقيق بالحمد على ما خلق لانه ما خلق ما خلق الا نعمة ثم الذين
كفروا يعدلون وعلى جملة خلق السموات على معنى انه خلق ما خلق مما لا يقدر

عليه احد سواه ثم هم يعدلون به ما لا يقدر على شيء منه والظاهر انه يعدلون على
الوجه الاول من العدول وبربهم صلة كفروا وعلى الثاني من العدل بمعنى التسوية
وتقديم الصلة للاهتمام وهذا التخصيص من غير مخصص الثاني التقديرين على كل
من الوجهين كما لا يخفى وبالجملة انما يحمل على التراخي لعدم مطابقة المقام
اما على الوجه الاول فلان استفادة الكلام مستمر لو وجد قبل المعطوف وبعده
ونحن فليس المعطوف ههنا متراخيا بالزمان عن المعطوف عليه البتة ولو سلم فلا
فائدة معتدا بها في الحمل على ذلك واما على الثاني فلانه من قبيل توضيح الواضح
وهذا مما لا حاجة اليه قوله فلا اقتحم العقبة اعترض عليه بان لا لا يدخل على الماضي
الا مكررة نحو فلا صدق ولا صلى ولا تكرير في الآية اجاب الشيخ ابو علي
الفارسي بان لا ههنا بمعنى لم فالتكرير غير واجب لما لا يجب مع لم وان جاز
كما في الآية المذكورة وآخرون بان لا ههنا مكررة تقديرا لانه قال اقتحم وما ادريك
ما العقبة فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة ففسره بفك رقبة وبالاطعام
فالمعنى فلا اقتحم العقبة ولا فك رقبة ولا اطعم مسكينا ووجه بعد المنزلة
بين الايمان وفك الرقبة ظاهر فان الايمان هو السابق المقدم على غيره
ولا يثبت عمل صالح الا به قوله لمجرد الترتيب اي بيان الترتيب في الرتبة ومثل
له بمثال ليعلم ان التدرج اي الدخول في درج الارتقاء اما من الاعلى
الى الاسفل كما في البيت فان سيادة نفسه مقدم في الرتبة على سيادة
ابيه وسيادة ابيه مقدم على سيادة جده او بالعكس كما في الآية فانه اذا
قيل اولا ما ادريك فهم منه اعتبار واهتمام واذا قيل ثانيا ما ادريك
فهم منه زيادة اعتبار فكأنه من التعجب العظيم ما ذكر اولا مؤخر في الرتبة و
الاعتبار عما يفهم مما ذكر ثانيا قوله كقوله ان من ساد ثم ساد ابوه ثم
اجاب ابن عصفور بان ثم على ظاهره والبيت من قبيل رعاية الترتيب
في النسبة بان يدعى ان الجد اتاه السودد من قبل الاب والاب اتاه

من قبل الابن كما قال ابن الرومي قالوا ابو الصقر من شيبان قلت لهم كلا لعمري
ولكن منه شيبان وكم من اب قد علا بابن ذرى حسب كما علا برسول الله
عدنان وقد رد اعتبار بان قول ابن الرومي قبل ذلك تصريح بما بنيا في هذا المعنى
وذلك لان مضمون الكلام على ما اجاب به ان سودد الاب سابق على سودد
الجد لما ان سودد الابن سابق على سودد الاب وقوله قبل ذلك تصريح بان
سودد الجد متقدم على سودد الاب وهذا ظاهر سواء جعل قبل ذلك متعلقا
بساد او حالا من جده قدمت على ابائه على الاول فظاهر واما على الثاني فلانه اذا جعل
قبل ذلك حالا من جده وجب ان يتصف الجد بالقبلية وقت اتصافه بالسيادة
لانه يبين هيئة الفاعل حال كونه فاعلا والجد لا يتصف بالقبلية الا قبل ان يجامعه
الاب في الوجود اذ لو جامعه لزال القبلية الى المعية وقد يجاب عن ذلك
بان دعوى الشاعر ان سيادة الاب لما فضلت عن سيادة الابن استندت
واستندت الى اول وجود الجد فسيادة الاب مترتبة على سيادة الابن باعتبار
حصولها وسابقة عليها باعتبار امتدادها واستنادها الى اول وجود الجد فلا
يكون قول الشاعر قبل ذلك مخالفا للمعنى الذي قاله ابن عصفور فتامل قوله
وهذا انما يظهر الخ فيه نظر لان مجرد الاشتراك قد يتحقق فيما يكون له حكم اعرابي كما اذا
عطف شيء على جواب الشرط في مثل واذا المجلس الحسن بدا عن حسب فانه يفيد
تشريك الثاني للاولى في الجزائية مع ان الجزاء لا محل له من الاعراب قوله
احتمل ان يكون توكيدا الى قوله هذا انما يكون اذا لم يكن الجملة الاولى لازمة
للثانية او لم يوجد دليل آخر على عدم ارادة الرجوع اذ لو وجد لم يلزم العطف
كما في قولنا لا اله الا الله محمد رسول الله وقد يقال المراد بالاطلال ليس الا جعله
حكم المسكوت عنه والتلازم لا ينافيه قوله تسكب فيه العبرات كناية عن الكمال
بحيث لم يعرفه الطالب يبكي العجزة قوله وهو ان خذلهم الى خذله خذلانا
اذا ترك عونه ونصرته وخذل عنه اصحابه تخذيلا اي حملهم على خذلانه والتسول

فيه رد على حاشية الكشاف حيث اجاب عن الرد بقبل ذلك حالا منه

نسخة العبرات

والتسول التزيين يقال سولت له نفسه اصحابه تخذيلا اي حملهم على خذلانه
امرا اي زينته له وسهلته واستدرجا حال من الضمير الفاعل في خذلهم يقال درجه الى كذا واستدرجه
اي ادناه منه على التدريج وفي الكلام ايماء الى ان حقيقة الاستهزاء لا يتصور منه تعالى
لانه عبث وجهل قوله وبعد تسليم ان العامل في اذا الشرطية هو الجزاء وهو المجزوم فلا نم
المشهور ان اذا الشرطية مضافة الى شرطها فالعامل فيها هو الجزاء وجوز بعضهم كالشيخ
ابن الحاجب عدم اضافته لكي فيصح ان يعمل شرطها فيها كما عمل في متى اتفاقا فان
جعل اذا في قولنا اذا خلوت قرأت القرآن مثلا ظرفية مجردة كانت مضافة
الى ما بعدها ومعمولة لقرأت فيكون الحصر مستفادا من التقديم وحده وان جعلت شرطية
معمولة للجزاء اعني قرأت كما هو المشهور كان الحصر مستفادا من التعليق بالشرط كما في
قولك ان خلوت قرأت وجاز ان يعتبر التقديم عونا للتعليق في افادة الحصر
باعتبار ان الشرط معمول الجزاء وحق المعمول التأخير وهذا لا ينافي التزام تقديم
الشرط لاجل نكتة اخرى وان جعلت معمولة للشرط كما ذهب اليه جمع كان التعليق مستقلا
بافادته وليس اذا حينئذ معمولة للجزاء مقدمة عليه حتى يستفاد حصر الجزاء فيها قوله
ولو سلم اي لو سلم ان مثل هذا التقديم يفيد الاختصاص فلا نم ان هذا التقديم
حاصل فيما نحن فيه لان العطف على مبتداه اذا الشرطية الى هذا اشارة
الى دفع ما ذكره اولا وقوله ولا شك الى اشارة الى دفع ما ذكره ثانيا وقوله ثم
القيد اشارة الى دفع ما ذكره ثالثا قوله سواء جعل ذلك باعتبار مفهوم الشرط
يعني كون اذا الشرطية لا يعتبر بالنظر الى المقصود الاصلي وهو حصول الاختصاص
المانع من العطف واما قوله فيما سبق لما مر من ان تقديم المعمول ونحوه من الظرف
وغيره يفيد الاختصاص فبالنظر الى الظاهر الغالب من كون اذا ظرفية قوله نعم انه
ليس بقطعي قد يستدل على مناقي اوائل الكتاب ان الشارح ذكر في شرح الكشاف في قوله
تعالى وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء الآية ان القاعدة كلية بحكم الاستقراء
لا يجوز الاستعمال بخلافه وان الشيخ القائل بالقول بذلك في دلائل الاعجاز قوله

هذه الفاء ليست للعطف والا لزم اجتماع حرفي
العطف اذ التقدير وفلا نم الخ بل هي الرابطة
للجزاء بالشرط والتقدير مهما يكن من شيء فلا نم بعد
ان قيل وقس عليه نظائره كقوله ودع وربك
فكبر وهذه مسطورة في الكشاف منه

فهو على ضرب من قبيل ههنا ضرب ثالث وهو ان يكون الاول موقوفا على الثاني ونحو ان علاوى
من السفر حيث دنوشات ووقع مثله في كلام البلغاء ثم قوله فعلم لا يجوز ان يكون
عطف الله يستهزئ بهم من هذا القبيل فيه بحث لان الظاهر ان المقيد بالمقيد كذلك
الشيء فيلزم ان يقيد الاستهزاء المقيد بالقول المقيد بالخلو بذلك فالمحذور بحاله
قوله لا على اخبارهم عن انفسهم بانا مستهزؤن بدليل انهم الى فيه بحث لان الاستهزاء ان
لطرآ ههنا ليس مرتبا على مجرد الاخبار بكونهم معهم الا ان الاخبار المذكور ههنا
اخبار صادر من صميم القلب بدليل ما ذكره صاحب الكشاف في صدد بيان
التاكيد في قوله انا معكم حيث قال واما مخاطبة اخوانهم فهم الاخبار عن انفسهم بالثبات
على اليهودية فهم على صدق رغبة ووفور نشاط وهو رائج عنهم متقبل منهم فكان
مظنة للتحقيق ولا يخفى ان الاستهزاء يترتب على هذا المذكور فان قلت مراد
الشيخ انه لو عطف الله يستهزئ بهم وجعل من الضرب الثاني لتوهم ترتب
الجزاء على مجرد القول والاخبار بكونهم معهم فيفصل لئلا يتوهم خلاف الواقع قلت
هذا انما يتوهمه ونظر قاصر غافل عن فائدة التاكيد في انا معكم ودفع توهمه
لا يكون مقتضيا للفصل على وجه الوجوب فالوجه ما اشرنا اليه قوله فان
كان بينهما كمال الانقطاع بلا ايهام او كمال الاتصال فيه بحث وهو انه يمكن مطلب
اعتبار الايهام مع كمال الاتصال كما يمكن اعتباره مع كمال الانقطاع والوجه
حينئذ هو العطف ايضا فلم يعتبره ولم يتعرض له ولم يجعل الاقسام سبعة مثلا
اذا سئلت هل تشرب خمرا فقلت لا وتركت شربه بكون قولك وتركت
شربه تاكيدا للنفي السابق ولو لم يؤت بالواو لتوهم تعلق النفي بالترك كما في نحو
لا وايدك الله ويمكن ان يجاب بانه لم يعتبره ههنا وضع الايهام كما اعتبر في
كمال الانقطاع اذ لا يتصور عطف احد المتحدين على الاخر حتى يعطف لدفع
الايهام فليتامل قوله اما الاول والثالث فلعدم المناسبة اي مع عدم
الايهام وانما تركه لدلالة السوق عليه والا فعدم المناسبة ايضا موجود في

في الخامس مع وجوب الوصل قوله فلعدم المغايرة المفتقرة الى الربط
فيه بحث وهو ان هذا المعنى مما يعم الجملة والمفرد فيلزم ان لا يصح ولا
يحسن العطف التفسيري بالواو في المفرد مع انه شائع حسن اللهم الا ان يقال
حسنه مع عند البلغاء وشيوعه في عبارات المصنفين لا في كلامهم
فكل حتف امرئ يجري بمقدار اذ حال الكل على الحتف انما هو باعتبار الاسباب
من كونه بالمرض وبالسيف وبالرمح وغيرها والا فالحتف المضاف ظاهر
الامر امر واحد وانما لم يقل حتف كل امرئ مع بقاء الوزن لان ما ذكره
هو المناسب بمقام الحرب حيث ياتي فيه اسباب الموت من السيف
والرمح ونحوهما من كل جانب فان قلت فقول الشارح فان موت كل نفس يجري
بمقدار الله لا يلائم غرض الشاعر وان كان مطابقا للواقع قلت مراد الشارح
الاشارة الى وجوب اعتبار العموم في المضاف اليه ههنا امر كما اعتبر صريحا
في المضاف ايضا وهو الحتف لان المعنى على حمل الشاعر وغيره من اهل السنة
فيه وقد تقرر فيما سبق ان النكرة في الاثبات قد يعم بواسطة المقام وانما
لم يتعرض به بان حاصل المعنى للعموم المعتبر في المضاف لظهوره فقول الشارح يلائم
غرض الشاعر جدا قوله اي جعلها بالمرساة المرساة آلة الارساء وهي حديدة
التي يلقى في البحر لتقف السفينة ويقال لها بالفارسية لنكر قوله والضمير مطلب
للحرب فانها مؤنث سماعي يقال وقعت بينهم حرب قال الخليل تصغيرها حريب
بلاها رواية عن العرب وقال المبرد الحرب قد يذكر وقيل الضمير للكتيبة
وهي الجيش قوله وقيل الضمير للسفينة والمعنى قال مقدم القوم للملاحين ارسوها
الى السفينة ولا تجروها لكي نقاتلها ونأخذها وما فيها من الاموال قوله والاوجه
ما ذكرناه وهو الارجاع الى الحرب لان المصراع الثاني يلائمه اشد ملائمة
واما على القولين الاخيرين فيحتاج الى تكلف وهو ان يقال انهم علموا البحر جاء
للسفينة بحوفهم من الغرق والهلاك فلم يقيموا ولم يتوقفوا لمعالجة السفينة

ولا للاشتغال بشرب الخمر قوله لان الغرض تعليل الامر الى وفيه بحث لان المراد لم
ليست علة خارجية للامر بالارشاد بل غاية له والجزم ايضا يفيد هذا المعنى اعني
امنع كون الثاني غاية الاول ولا ينافي كون الاول علة خارجية للثاني
الا يرى ان الاسلام علة خارجية لدخول الجنة والدخول غاية له قال الاولى
ان يقال لو جزم لكان المعنى على التعليق اي ان تقيموا اندا ولها والمراد ليس الا
التنجيز اي اقيموا السفينة البتة لاجل تحصيل هذا المهم فليتأمل قوله قلت
لما ذكر انه قد يكون الى قال ابن هشام في المغني لا حاجة الى هذا الجواب
لان كلا من الجملتين على الانفراد لا محل لها من الاعراب اما في كلام الحاكي
فلانها جزء من المحكي اذ المحكي انما هو مجموع الجملتين او ذو المحل هو المحكي لا جزء
واما في كلام المحكي عنه فظاهر وكان هذا يمكن ان يصار اليه ههنا لولا عدّ المص
فيما سبق قوله لكان انا معكم مما له محل من الاعراب واعلم ان خلاصة مراد
الشارح في هذا المقام والله اعلم ليس الا ان يقول ههنا امران الاول
كمال الانقطاع والثاني وجوب الفصل عنده فيما لا محل له من الاعراب
والمص مثل للامر الاول ولم يتعرض للثاني اذ لم يورد في المثال الا المقطوع
وليس سبب الفصل فيما لا محل لها بكمال الانقطاع فقول الفاضل المحشي
لا لكمال الانقطاع كما توهمه الشارح توهم محض اذ ليس في كلامه ما يفيده
قطعا بل ما اشرنا اليه من ان تمثيل المص لمجرد كمال الانقطاع لا لترك
العطف لاجله ولو كان فيما له محل من الاعراب واما قول الشارح
فيما سبق لما كان ارسوا انشاء لفظا ومعنى لا تحقيق منه لوجه الفصل
في المحكي لا توضيح لمثال المصنف ومراده وسياق كلامه يكاد ينادي عليه
لمن كان له سمع وبهذا التوجيه اندفع الاعتراض الاول ايضا من
الاعتراضات وكذا الفاضل اه قوله ولانه جامع بينهما هذا على تقدير اتفاق
الجملتين في الخبرية والانشائية لان عدم الجامع بينهما انما يعد سببا لكمال

لانقطاع على تقدير هذا الاتفاق والا فالاختلاف سبب مستقل لكمال
الانقطاع بحيث اذا اجتمع معه عدم الجامع لم يعتد به ولا يقال اجتمع هناك
لانقطاع سببان قوله مؤكدة للاولى او بدلا عنها او بيانا لها قيل اراد
بكل واحد من هذه الامور ما يفيد فائدة ذلك الواحد كما يظهر من التقرير في
موضع كل منها لا معناه الاصطلاحي لان كل واحد منها من التوابع والتابع
هو الثاني باعراب سابقه فلا بد ان يكون للمتبوع اعراب لفظي وتقديري
او محلي مع ان الكلام في الجمل التي لا محل لها منه وذلك ان المقول المراد
من قولهم هو الثاني باعراب سابقه كونه كذلك فيما لسابقه اعراب
او انه باعراب سابقه نفيا واثباتا وان كان خلاف الظاهر والحق
ان يكون التوابع ما يتلو السابق في احوال آخره على الاكثر فالتقييد بكونه
بها على الغالب صرح به في اللب وشرحه للسيد يؤيده ان الدماميني
صرح في شرح المغني بان قوله تعالى امدكم بانعام وبنين بدل اصطلاحي من قوله
امدكم بما تعلمون مع انه لا محل لها من الاعراب كما ستحققه قوله واما النعت
فلما لم يتميز عن عطف البيان الى واما عن التاكيد وعن البدل فيتميز بان
المقصود من التاكيد التقرير ودفع توهم غلط او تجوز ومن البدل توفية المراد
كما سياتي واستيناف القصد الى الجملة الثانية وليس شيء من ذلك يفهم
من النعت وهو ظ قوله وهذا المعنى مما لا تحقق له في الجمل قال الفاضل المحشي
اي كون التابع دالا على بعض احوال المتبوع مما لا يتحقق في الجمل والا لكان
الجمل محكوما عليها لكن الجمل من حيث هي لا يصلح لذلك هذا كلامه والمتبادر
من عبارته ان ضميره راجع الى كون التابع والاظهر لكلامه ان الجملة الثانية
لا تجري مجرى النعت والا يلزم ان يكون محكوما عليها بكونها دالة على بعض احوال
متبوعها مع انه باطل لان المحكوم حقيقة يجب ان يكون مفهوما مستقلا ملحوظا
في نفسه حاله والجملة بمعزل من ذلك وفيه نظر اما اولا فلان هذا التعليل

مطلب

مطلب

وكيف لا والعطف من جملة التوابع لا محل لها من الاعراب اكثر وقد صرح الشارح في شرح المفتاح بان فائدة العطف في نحو قام زيد وقعد عمرو الشركة في الوجود منه

[illegible] من التوابع لا محل لها من الاعراب

بوقوع الجمل بدلا وعطف بيان مثلا تقول لو كانت الجملة عطف بيان
للزم ان يكون محكوما عليها بكونها دالة على نفس المتبوع وهكذا تقول في البدل
واما ثانيا فلان المحذور لزوم صحة الاخبار عن معنى الجملة معبرا عنه بمجرد لفظها
لفظها على قياس ما قيل الفعل لا يخبر عنه ولزوم ابهام واما ثالثا فلان هذا البيان
يدل على عدم جواز كون الجملة صفة للمفرد ايضا وقد صرحوا بجواز توصيف النكرة
بالجملة وان لم يجز توصيف المعرفة بها ونقل عن بعض الافاضل ان ضمير راجع
الى بعض احوال المتبوع والمعنى لو جعلت الجملة الثانية بمنزلة النعت من الجملة
الاولى لزم ان يدل الثانية على بعض احوال الاولى فيلزم ان يكون الاولى
محكوما عليها بالثانية كما يحكم ببعض احوال الشيء عليه ويرد عليه الوجه
الثاني والاظهر في عدم وقوع الجملة نعتا للجملة ما ذكر في شرح الفوائد الغياثية
وذكره الشريف ايضا في حواشي المفتاح وغيره من ان المنعوت يجب ان
يكون ذاتا اي مفهوما مستقلا ملحوظا في نفسه والجملة ليست كذلك كما يشهد
الوجدان ولكن هذا ايضا لا يخلو عن اشكال اذ قد سبق ان ليس المراد
بالنعت والبدل وغيرهما معانيها الاصطلاحية بل المراد كون الجملة شبيهة
بالنعت ونحوه ولا مانع في ان يصور الذوق السليم بين الجملتين تصورات
مختلفة حسب اقتضاءات مقامية شتى ، منها اعتبارات متفاوتة
فتارة تصير الجملة بمنزلة الصفة للاولى وتارة بمنزلة عطف البيان وهكذا
وقد كرر الشيخ في مواضع من دلائل الاعجاز الاشارة الى هذا من
جملتها انه قال في موضع ومن اللطيف في ذلك قوله تعالى ما هذا بشرا ان هذا
الا ملك كريم وذلك ان قوله ان هذا الا ملك كريم مشابك لقوله ما هذا
بشرا وداخل في ضمنه من ثلثة اوجه وجهان هو فيهما شبيه بالتأكيد ووجه
هو فيه شبيه بالصفة ثم قال بعد ذكر وجهي الشبه بالتأكيد واما الوجه الثالث
الذي هو فيه شبيه بالصفة فهو انه اذا نفى ان يكون بشرا فقد اثبت له جنس

الجنس سواه اذ من المحال ان يخرج من جنس البشر ولا يدخل في جنس آخر واذا
كان الامر كذلك كان اثباته تمثيلا وتعيينا لذلك الجنس الذي اريد ادخاله
فيه ثم اوضح ذلك بنوع بسط كيف ولو حمل على المعنى الاصطلاحي لم يجز ان
يكون جملة عطف بيان لجملة اذ قد ذكر ابن هشام في مغني اللبيب ان
ما لا ينعت لا ينعطف عطف بيان لان عطف البيان في الجوامد بمنزلة
النعت في المشتقات وايده بنقل عن ابن مالك محمد بن السيد فليرجع
اليه قوله ان يكون الم جملة مستقلة او طائفة من حروف المعجم مستقلة
الاول على تقدير ان يكون الم اسم السورة او القرآن والثاني على التقدير
بالمؤلف من هذه الحروف ثم في العبارة مسامحة لان كون الم طائفة
من حروف المعجم مستقلا لا يقابل كونه جملة مستقلة اذ على الاول الم هذه وعلى
الثاني هذه الم ثم المعجم اسم مفعول صفة محذوف اي حروف الخط الذي
وقع عليه الاعجام وهو النقط او مصدر كالاعجام وعليها فاطلاق حروف
المعجم على الكل من باب التغليب وجوز الشارح في شرح الكشاف
ان يكون على الاعجاز ازالة العجمة بالنقطة وهذا انما يتم اذا جعل كون الهمزة
للسلب منقلبا او مسموعا في هذه الكلمة قوله وههنا وجوه آخر او حالا وغير
ذلك مما هو مذكور في الكشاف وتفسير القاضي وغيرهما قوله وانه الذي
يتساهل في الفصيح يقال فلان اهل لكذا ولا يقال مستاهل والعامة يقولون
لكن العلامة الزمخشري قد صحح هذه العبارة في الاساس قوله مما يرمي
جزافا الجزاف بالكسر مصدر جازف مجازفة اي اخذ بغير تقدير ومعرفة والكلمة
فارسي معرب كزاف والمجازفة التكلم من غير خبرة وتيقظ والقيه
على الصدر اي يرمي به رمي جزاف اي رميا بطريق الجزاف قوله
موازنة وزان نفسه الوزان مصدر قولك وازن الشيء اي ساواه
في الوزن وقد يطلق على النظر باعتبار كون المصدر بمعنى الفاعل وقد يطلق

خارجة عن المقصود مثل ان يكون لا ريب فيه
خبر الم وذلك الكتاب او اعتراضا ح

بلغ

وقد يطلق على رتبة الشيء اذا كان وسطا وبالمرتبة يعني آخر في امر من الامور
وهو المراد ههنا قوله اي هو هدى اشارة الى ان هدى خبر مبتدأ محذوف
لخبر على تقدير فيه هدى لفوات المبالغة المط قوله فوزانه وزان الثاني اعترض مهم
عليه الفاضل المحشي بان الانسب حينئذ عطف هدى للمتقين على لا ريب فيه الثاني كما
في التأكيدية لذلك الكتاب ثم اجاب عنه بجواب حسن فتبين منه وجه عدم
العطف في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون مع اتحاد كلهم واجمعون في التأكيد
فليتأمل قوله ولكن ذكر الشيخ يعني ان كلام الشيخ يدل على ان لا ريب فيه
بمنزلة التأكيد اللفظي فيكون مخالفا لما عليه المصنف ومن تبعه من كونه بمنزلة
التأكيد المعنوي قوله اي القسم الثاني من كمال الاتصال ان يكون قال فيه بحث ظاهر
في شرح الفوائد الغياثية وفي كون الفصل في البدل من باب الاتحاد
نظر لانه ليس للاتحاد بل لانه في حكم الجملة العارية عن المعطوف عليه اللهم الا
ان يقال ذلك الحكم اي كون المبدل منه في حكم المطروح في المفردات الوضع
الحقيقية بخلاف هذه فانها كالتوابع انتهى كلامه قوله لانه لا يتميز من التأكيد
الا ما عن عطف البيان فتمييزه بان السؤال لتوفية تمام المراد وعطف
البيان للايضاح وازالة الخفاء قوله وهذا مما لا تحقق له في الجمل لا سيما
التي لا محل لها من الاعراب اي التمييز بمجموع الامرين المذكورين لا يجري في
الجمل لا سيما التي لا محل لها من الاعراب فانه لا يجري فيه التمييز بينهما
وقد اشار الفاضل الى الحقيقة فلا يرد ما يقال من ان هذا الكلام يدل على عدم
له ذوق سليم على ان عدم تحقق كون الثاني مقصودا بالنسبة يعم جميع الجمل
سواء كانت ذوات محل ام لا مع انك اذا قلت ضربت رجلا عبده
زيد صح فالقصد النسبة اليه لم يعتبر بدل الكل بلا مرية هذا وفي شرح الفوائد
الغياثية ما يدل على جواز جعل الجملة من الجملة بدل الكل من الكل ممتازا عن
التأكيدية باعتبار الثاني حيث قال فهي نحو قولك فنفعتا بالاسود فنفعتا

فنفعتا بالماء والتمييز ان كان المقصود ذكر الجملة الثانية وذكر الاولى توطئة له كانت
الجملة الثانية بدلا من الاولى بدل الكل من الكل وان كان المقصود ذكر الاولى وذكر
الثانية لبيانها كانت الجملة الثانية عطف بيان للاولى او تاكيدا لها قوله
امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين فان قلت الكلام في الجملة التي لا محل لها من
الاعراب وقوله تعالى امدكم بما تعلمون قلت لو سلم ان الكلام في ذلك مطلب
فلا نسلم ان الجملة الاولى ههنا مما له محل من الاعراب فان الاعراب لمجموع الموصول
والصلة على ما اشار اليه الشريف في اواخر الحالة الحقيقية لتقديم المسند من
شرح المفتاح او للموصول وحده والصلة لا محل لها لما ذكره ابن هشام رحمه الله
في الباب الثاني من كتاب المغني قوله فدلالته عليه بالالتزام دون المطابقة
قال الفاضل المحشي يمكن ان يجاب عنه بانه مبني على مذهب من لا يفرق
بين الطلب والارادة فيقول طلب الفعل من الغير ارادته منه فيكون مدلول
الامر هو الارادة ومدلول النهي هو الكراهة وفيه بحث لان مقتضى عدم الفرق
بين الطلب والارادة كون مدلول النهي الذي هو من اقسام الطلب بلا خلاف
اما ارادة عين الكف وارادة عدم الفعل واياما كان فالكراهة لازمة لمدلول
النهي لا نفسه فتأمل قوله والتاكيد بالنون دال على كمال هذا المعنى فيه بحث
لان هذا شرح لا يطابق المشروح اذ المفهوم من هذا الكلام ان يكون التأكيد
بالنون سببا لاصل الدلالة اعني ان يكون استعارة الكمال فيه لا يتعين من
النون والمفهوم من قول المصنف اوفى تأدية المراد لدلالته عليه بالمطابقة
مع التأكيد ان يكون التأكيد سببا لوصف الدلالة اذ الظاهر ان التأكيد
كالمطابقة وجه كونه اوفى لا وجه اصل الدلالة اللهم ان يقال مراد الشارح
من الكمال في قوله والتأكيد بالنون دال على كمال هذا المعنى الكمال البالغ لان
درجات الكمال متفاوتة ودلالته على الكمال البالغ عبر وجه كونه اوفى بتأديته
اصل الكمال فيتحد مؤدى الكلامين بتدبير قوله وقريب من هذا ما يقال الخ

الى لا يخفى ان التأكيد والمطابقة فى هذا الوجه القريب وجه كون اللفظ اوفى
بتأدية المراد بخلاف الوجه الاول فالقريب اقرب لغرض المصنف وتقريره
ثم انه قد بين الفاضل المحشي وجه القرب بان اللفظ اذا فهم منه قصدا وصريحا
غير الموضوع له فاما لكونه حقيقة فيه او مجازا مشهورا وان لم يصل الى حد
الحقيقة الى لكن فيه نظر لان القصد يحصل باستعمال اللفظ فى المعنى فاذا
فاذا استعمل اللفظ فى غير الموضوع له وكانت القرينة فى غاية الوضوح حصلت
الصراحة ايضا وان لم يكن اللفظ حقيقة ولا مجازا مشهورا قوله ويمكن ان
يقال انه مبنى على ان الامر بالشئ يتضمن النهى عن ضده بمعنى انه جزؤه كما ذهب
اليه جمع وقد صرح بهذا الشريف فى شرح المفتاح فلا يرد عليه ما اورده
البعض من ان معنى تضمن الامر بالشئ النهى عن ضده اقتضاؤه واستلزامه عقلا
لا ان هذا النهى جزء ذلك الامر نعم يرد على هذا التوجيه ان مقتضاه انما هو
دلالته على اظهار الكراهة تضمنا وهو ليس بمقصود بل المقصود دلالته
عليه كما ذكره الاظهار والفرق واضح واعلم ان مجرد كون الامر بالشئ
متضمنا للنهى عن ضده لا يكفى فى كون التضمن المذكور اصطلاحيا بل هو موقوف
ايضا على ان مدلول النهى هو الكراهة وهذا ظ ثم ان قوله وهو اظهار كراهة الخ
لا يوافق المراد اذا عرفت الا ان يحمل على حذف المضاف اى وهو كال اظهار الخ
وفيه ان السوق لا يلائم تامل قوله وان حسنها فى تجنبنى الواحد منهما الخ
فى حكم بدل الاشتمال وهذا على توجيه المصنف واما على قول من يقول ان الامر
بالشئ يتضمن النهى عن ضده بالمعنى المتبادر فهو فى بدل البعض من الكل
قوله لان عدم الاقامة مغاير للارتحال اذ المغايرة ذاتا ومفهوما والذات
وان لم يتحقق فى [illegible] الا انه اعتبر حاصل المعنى فينزل منزلتها فلا يرد ان المغايرة
بحسب المفهوم لا ينافى كون الثانى بدل الكل بل هى شرطه قوله لكنها
لكثير الواقعية لم يورد الغير الواقعية مثالا ومثاله قوله تعالى بل قالوا مثل ما قال الاولون

فقد ذكرت مع ان فى هذا التوجيه تعسفا بين الفاضل المحشى
وجه التعسف الا ان قوله وعلى تقدير صحته فى توجيه
[illegible] السر والا فقد ذكر سابقا انه توجيه والدلالة لا تعم
من اظهار الكراهة بطريق اخر على [illegible] ثم يفرق بينهما
الارادة والطلب

الاولون قالوا أإذا متنا وكنا ترابا وعظاما أإنا لمبعوثون فان الكلام الاول
غير واف بالمقصود من القصور لانه دال بالقوة المتأخرة الخفية اعنى قوله والا
تكن فى السر والجهر مسلما قوله فوسوس اليه الشيطان الاية عدي الوسوسة بالى
لتضمنه معنى الانهاء والالقاء واضاف الشجرة الى الخلد بادعاء ان الاكل منها
سبب الخلود والاكل ومعنى ملك لا يبلى لا يتطرق اليه نقصان فضلا عن الزوال
قوله اقسم بالله ابو حفص عمر قصته على ما ذكره العلامة فى الفائق ان اعرابيا
اتى عمر بن الخطاب فقال ان اهلى بعيد وانى على ناقة دبراء عجفاء نقباء واستحمله
فظنه كاذبا فلم يحمله فانطلق الاعرابى فحل بعيره ثم استقبل البطحاء وجعل يقول
وهو يمشى خلف بعيره اقسم بالله ابو حفص عمر ما مسها من نقب ولا دبر
اغفر له اللهم ان كان فجر وعمر مقبل من اعلى الوادى فجعل اذا قال اغفر له
اللهم ان كان فجر قال اللهم صدق حتى التقيا فاخذ بيده فقال ضع عن
راحلتك فوضع فاذا هى عجفاء فحمله على بعير وزوده وكساه وفى بعض الروايات
ما ان بها من [illegible] ما مسها الدبر جراحة الظهر والعجف الهزال والنقبة بالضم اول
ما يبدو من الجرب قطعا متفرقة قوله لانا اذا قطعنا النظر عن الفاعل الى فيه
بحث وهو انه لم لا يجوز ان يكون الوسوسة لادم عليه السلام مبنيا للمفعول
مخصوص وهو الفعل المقيد بالمفعول والحاصل انه يجوز تفسير الفعل المقيد بالمفعول
مع قطع النظر عن الفاعل فان قلت المفسر عام قلت المفسر بعد اعتبار الفاعل
اعنى وسوسة الشيطان لادم عليه السلام عام ايضا تامل قوله يسومونكم سوء
العذاب يقال سامه خسفا اى اولاه اياه واورده عليه قوله بحيث طرح الواو
الى هنا ظ لكن بقى الكلام فى وجه تخصيص الاية الاولى بترك الواو والثانية بايرادها
ويمكن ان يقال وجه التخصيص انه تقدمه فى سورة ابراهيم قوله تعالى وذكرهم بايام
الله اى بنعمائه وبلائه فما قبل فناسب العطف على يسوم ليدل على انه نوع اخر ويكون
فيه تعداد انواع النعم والمحن التى اشير اليها بقوله وذكرهم بايام الله ولا كذلك

السياق في سورة البقرة كما لا يخفى وذلك ان تقول ان آية البقرة منه
كلامه تعالى لهم فلم يعد والمحن وآية ابراهيم من كلام موسى عليه السلام فعدوها ويحتمل
انه لما تعدد وههنا ذكر النعم جعل يذبحون بيانا ليسومون وفي ابراهيم عليه السلام
عطفه ليحصل نوع من تعديد النعم ليناسب قوله تعالى اذكروا نعمة الله عليكم
فتامل قوله وشبه هذا بكمال الانقطاع انه يشتمل على مانع من العطف ينبغي
ان يراد ويقال مع المغايرة الكلية والا فالمانع من العطف موجود في كمال
الاتصال ايضا قوله ويسمى الفصل لذلك قطعا اي لما لكونه قاطعا للوهم
او لان كل فصل قطع فيكون من تسمية المقيد باسم المطلق قوله ارى اي اظن
تهم قال الفاضل الكاشي ارى فعل مجهول من ارى يرى لكن يستعمل
بمعنى الفعل المعروف وحقيقته ذلك ان ارى بمعنى اظن متعد الى مفعولين
فاذا ارى بصيغة متعد الى ثلثة مفاعيل ويكون معنى زيدا ارى خالدا عمرا فاضلا
زيدا جعل خالدا ظانا عمرا فاضلا ويلزم هذا المعنى ظن خالد عمرا فاضلا
فهم كما ترى استعمل ارى في معنى اللازمة هذا يقال هام على وجهه يهيم هيما وهيمانا
ذهب من العشق وغيره قوله كان بين الجملتين مناسبة ظاهرة فيه بحث لان هذا
يناقض ما ذكره سابقا عقيب ذكر الاقسام الستة بقوله اما في الاول والثاني
فلعدم المناسبة فان ذلك تصريح بان الجملتين في شبه كمال الانقطاع
ليس بينهما مناسبة وما ذكره ههنا صريح في خلافه نعم لو قال هناك اما في
الاول فلعدم المناسبة واما في الثالث فلمشابهته الاول في اشتماله على المانع
مع المغايرة التامة لم يرد هذا لا يقال مراده هناك بعدم المناسبة عدم الوجه
للعطف لتحقق المانع سواء كان المانع عدم المناسبة او كون العطف موهما
لما يؤدي الى فساد المعنى قلت المانع موجود في الثاني والرابع ايضا فلا وجه لجعلهما
قسيما للاول والثالث قوله لئلا يتوهم انه عطف على قوله ابقى فيه بحث
لان في القطع احتمال كون المقطوع خبرا بعد خبر واحتمال كونه تاكيدا لابقى بيانا له

كل من السوم والتذبيح لما كان نحنة مستعلية كالاولى من كل منهما نعمة مستقلة فيه تعداد النعم والمحن

قيل لا احتمال لهذا التوهم لعدم الجامع ورد بانه لان رؤية المحجوب في الفلك الاعلى من انتقاء البدل في الجملة ففيه التناسب بين المسندين مع الاتحاد في المسند اليه

نفي كل من الفصل والوصل ايهام بخلاف المقصود فلا بد من ترجيح تقبل الفصل لايهام
الوصل خلافه ويمكن ان يقال الامر عند الفصل موكول الى العقل والعقل يدفع
الاحتمال المذكور بالتامل في السياق وايضا الاستيناف ظاهر في الجملة لانها
مستقلة بشانها واما عند الوصل فالعبرة باللفظ والعطف على القريب
كالنص في الواو فاحتمال خلاف المقصود في العطف قريب منه في تركه
فلذا اختير الفصل قوله لا للوجوب لما زعمه السكاكي وجه الفاضل المحشي
زعم السكاكي وبين وجه عدم ذلك البيان الا ان كلامه آل آخرا الى
ان عدم عطف يستهزئ على قالوا مع انه اذا وجدت قرينة
على عدم اشتراك القيد جاز اعتبار العطف على الجزاء المقيد بدون لزوم
الاشتراك بين المعطوفين في القيد السابق لعدم ظهور قرينة على ان المعطوف
عليه نفس المقيد اعني قالوا بدون اشتراك في القيد وهو الخلو وظهور ثاني
قوله تعالى اذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون وانت خبير بان
عدم الاعتماد على القرينة الضعيفة عين الاحتياط فلا بد لما ذكر على
وجوب الفصل قوله لانا نقول الاولى فان عطف الشرطية الى قيل
رعاية المناسبة واجبة في الكلام البليغ فلا يجوز عطف الجملة الاسمية
على الجملة الشرطية ولا عكسه لتحقق المنافاة بينهما وانما من حيث لزوم الشك
للشرط ولزوم عدم الشك للاسمية على الفعلية وبالعكس لتحقق اصل المناسبة
بينهما من حيث ان كلا منهما جملة مقطوع بها واما ما اورده من المثالين
فلا يدل على مدعاه لان الاول محمول على تقدير المبتدا او الشرطية خبره
فلا يكون المعطوف جملة شرطية واما الثاني فلجواز ان يعطف ولا يستقدمون
على لا يستاخرون مع ان اعتبار اشتراك القيد اعني اذا جاء اجلهم
بناء على ان معنى قوله تعالى لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون لا يستطيعون
تغييره على نمط قوله تعالى لا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين وقولهم

وكذا لزوم القطع للاسمية ولزوم عدم القطع للشرطية وجواز عطف الاسمية

فارد على سود آه ولا بيضاء قوله بدليل انه علل متعلق بقوله لظهور المناسبة
فان قلت لا تقريب لهذا الاستدلال فانه انما يشعر لوجود الجامع بين جملة
الله يستهزئ بهم وبين جملة قالوا انا معكم والسائل انما منع وجود
الجامع بين جملة الله يستهزئ بهم وبين الجملة الشرطية قلت الجملتان
من اجزاء الشرطية فالجامع فيهما جامع فيها فافهم قوله فلكونها جوابا للسؤال
اقتضت الاولى صرح الشيخ في دلائل الاعجاز بوجوب القطع في هذه الصورة
وهو المفهوم من شروح المفتاح وانما الخلاف في سبب القطع فمنهم من يقول
السبب هو كمال الانقطاع لاختلافهما طلبا وخبرا ومنهم من يجعله كمال الاتصال
وهو ارتباط اللاحق بالسابق ارتباطا ذاتيا ومنهم من يعلله بان حقهما ان
يكون كلامي شخصين فلا مجال للعطف اذ لا وجه لعطف الشقين بهما
وربما يقال الوجه ما بينا ولفهم منه انه من جملة السؤال وعلى كل وجه فهو منقوض
بوصل قوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم لابيه الاية فان صدر الاية وهو قوله
تعالى ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي
قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم مقتض لسؤال ووقع قوله تعالى وما كان
استغفار ابراهيم الاية جوابا له وهذا ظاهر الا ان يقال الواو استينافية
لا عاطفة فلا اشكال وقد يجاب بان المعتبر في صورة الاستيناف
والفرق واضح فان المعطوف الاول بان ما اجمل فيعتبر كمال الاتصال الموجب
للفصل وفي الثاني دفع ما اورد فكان كل واحد مما يؤدي اليه الغرض من
السؤال والجواب في ظرف وكان المقام مقام وصل تقتضي المناسبة
من وجه والمغايرة من آخر وفيه ان علة القطع وهي انباء القطع الا ان
يقال لم يقدر السؤال في الآية الكريمة لاستبعاد حضوره في الاذهان وغناء
الجواب عن البيان وحينئذ لم يعتبر الاتصال بين الجملتين بل وجد كانه
بيان آخر لكنه يناسب الجملة الاولى فكان المقام بهذا الاعتبار مقام وصل فتح

وفيه ايضا نقض لا يخفى اذ لا يلائم هذا الاستبعاد ذكر الجواب فانه علم بالعقل
كالمورد للسؤال قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح هو على صيغة
اسم الفاعل فان الكلام بسبب كونه منشأ للسؤال كانه يورده والتقييد
بالمجرورى زيادة توضيح انتهى ولك ان تقول هو على لفظ اسم المفعول
والمعنى ان الكلام بواسطة دلالة فحواه على السؤال كالكلام الذي اتي به
للدلالة على السؤال قوله وغير ذلك قال الفاضل المحشي مثل
تنبيه المتكلم على كمال فطانته وادراكه ان الكلام السابق مقتض للسؤال او على
بلادة السامع وعدم تنبهه لذلك الا بعد ايراد الجواب وفيه بحث لان التنبيه
لكون الكلام السابق مقتضيا للسؤال اذا كان لكمال الفطانة كما يدل عليه
اول كلامه لا يكون عدم التنبيه له بلادة فلا يصح الاعتبار الثاني اللهم الا ان يحمل
الاضافة في كمال فطانته بيانية او يراد بالبلادة عدم كمال الفطانة قوله
بخلاف ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم لانه من باب التقابل فان
المحكوم عليه في احدهما مقابل للمحكوم عليه في الآخر وكذا المحكوم به قوله
وانه مبني على تقدير سؤال لانه لا خفى المتقين بان الكتاب هدى لهم فاتجه
اتجه السؤال وفي قوله على تقدير سؤال اشارة الى ان مجال الجواب
متصل بما هو منشأ السؤال من غير احتياج الى تقدير تشبيهه بالسؤال
وتنزيله منزلته لانه جعل الاندراج في حكم المتقين مترتبا ومبنيا على
تقدير السؤال الناشئ عما قبله قوله اي ما بالك عليلا قال في الصحاح
ما بالك اي ما حالك والسؤال عن الحال بعد العلم بكونه مريضا يكون
عن سببه فمعناه ما اجابرة تشتغل بك ام رطوبة تقلبك حال كونك
عليلا قوله لانهما ابعد اسباب المرض اي سبب بعيد يجب الوقوع
لانه سبب السبب قوله وعدم التأكيد ايضا مشعر بذلك هذا اذا جرى
الكلام على مقتضى الظاهر واما اذا حمل على خلافه فيمكن ان يكون السؤال فتح

بان يقال ما بال المتقين خصوا بذلك فوقع الذين
يؤمنون جوابا لهذا السؤال صح

خاص وترك التأكيد بناء على ادعاء ان كون سبب علة العاشق ظاهرا وجزما
او متعين لا ينبغي ان ينكره العاقل او يشك فيه قوله فالتأكيد دليل على ان
السؤال عن السبب الخاص هذا ايضا مبني على سوق الكلام مقتضى الظاهر والا
فللتأكيد معان غير دفع الشك ورد الانكار كما سبق ليس فايدته منحصرة
فيهما حتى يقال لو كان السؤال عن مطلق السبب لكان سؤالا عن تصور الذي
لا يتصور فيه شك وتردد حتى يؤكد في الجواب كما وجهه الفاضل المحشي
قوله فهو بيان لمطلق السبب فان قلت كيف يتصور ترتب السبب
على السبب بالفاء مع ان الواقع ترتبه على السبب قلت من حيث ان ذكر
المسبب يقتضي ذكر سببه قوله وهذا ابلغ الوصلين واقواهما لانه ادعى
فيه ان ذلك بلغ في كماله الى حيث لا يحتاج الى حرف دال على
دال على الوصل وقد يناقش فيه بان كلا من هذه الاقسام امر يتعلق
بالمقام الوصل الظاهر يكون قولك فالعبادة حق له ابلغ في مقامه من الاخرين
مثلا اذا اقتضى المقام الوصل يكون قولك فالعبادة حق له ابلغ من قولك
العبادة حق له فكيف يحكم عليه بانه ابلغ الوصلين على الاطلاق والجواب
ان مراده ان المقام اذا اقتضى مطلق الوصل فهذا التركيب ابلغ فيه لما فيه
من تقليل اللفظ وتكثير المعنى قوله فيتفاوت هذه الثلثة بحسب المقامات
قال الشارح في شرح المفتاح اذا قلت اعبد ربك فان كان المخاطب
منكرا لاستحقاقه العبادة او مترددا فيه او خالي الذهن مع امارة انكار
او سؤال كان قولك ان العبادة حق له جيدا في الغاية لمصادفته
مقتضى المقام والعبادة حق له رديا لخلوه عن ذلك فالعبادة حق له متوسطا
لاشتماله على شائبة تاكيد واشعار بالسببية وان كان خالي الذهن
من غير امارة انكار او تردد او منكرا او مترددا مع اعتبار ما ينزل
الانكار والتردد كان قولك العبادة حق له جيدا في الغاية وان العبادة

العبادة حق له متوسطا لقربه من الكلام الابتدائي وان كان ممن لا يتنبه
الا بحيلة الكلام بما قبله بحرف ظاهر دال على السببية كان فالعبادة حق له جيدا
في الغاية والعبادة حق له رديا وان العبادة حق له متوسطا لان ان
تغني غناء الفاء في الجملة وان كان ممن يناسبه الوصل الخفي كان الاجود
العبادة حق له قوله نحو قالوا سلاما قال سلام يحتمل ان يكون تقاولهم بلغة
يعتبر فيها ما يعتبر في اللغة العربية ويحتمل ان يكون بها لانهم كانوا على ما قيل
عالمين باللغة العربية ثم شيوع هذه اللغة انما كان من اسمعيل قوله
زعم العواذل الخ فيه ان الزعم اكثر ما يستعمل في الباطل ولهذا قيل زعموا مطية
الكذب فلا يناسب المقام ولو بدل زعم بعلم لكان احسن قوله جمع عاذلة يعني
انه ليس جمع عاذل لان فاعلا صفة لا يجمع على فواعل وقد مر فيه الكلام في
شرح الديباجة فليتذكر واما كون عاذلة صفة جماعة فمبني على الا الذي
لا يعدل عنه الا الاعتبار فاذا القول انه يجوز ان يكون جمع عاذلة بمعنى رجل عاذلة
على ان التاء للمبالغة محال يلتفت اليه لانه ليس بقياسي قوله اي وقع
عنه الاستيناف يشير الى ان الفعل في كلام المصنف مسند الى
مصدره بالتأويل المشهور كما في قوله وصل بين العير والنفر وان ذلك ان
نفعل هو مسند الى الظرف بعده كما يشعر به قوله كما اذا عقب المستأنف
عنه الا والوجهان مطردان في مثله قوله اي اعادة ذكر ذلك الشيء الا الاظهر
ان يقال ان قوله باعادة صفته من باب المشاكلة على نمط قوله اقترحوا شيئا
نجد لك طبخه قلت اطبخوا لي جبة وقميصا على ما سيجيء في البديع والمراد بذكر
الصفة وقد يقال المراد بالاسم العلم هو موضوع للذات مع جميع المشخصات
فاذا ذكر اولا كان الصفة مذكورة بالتبع فاذا ذكرت بعده وجدت الاعادة
وجها انه اذا اثبت لشيء حكم اورد عليه الفاضل المحشي ان سؤال المخاطب
غيره عن سبب حسادته مما لا وجه له اذ هو العلم بالاسباب الحاملة على الافعال الاختيارية

ثم بين ما هو الصواب بتفصيل فان قلت ليس في كلام الشارح ما يدل على ان السؤال
المقدر من جانب المخاطب حتى يرد ما ذكره بل قوله لماذا احسن بصيغة
الماضي دون لماذا احسنت يدل على ان السائل غير المخاطب قلت قول
المتكلم في الجواب صديقك بالخطاب يدل على اعتبار السؤال من المخاطب
فالحمل على خلافه تعسف ظاهر فان قلت رد الفاضل المحشي انما يتوجه لو كان
كلام الشارح في المثال المخصوص السابق وليس ذلك بمتعين بل قوله فان قلت
ان كان السؤال في الاستيناف عن السبب الى يدل على ان كلامه ليس في
خصوص المثال ولذا لم يقل فان قلت ان كان السؤال فيما سبق من المثال
فيمكن ان يتصور السؤال والجواب في مثال يمكن ان يقدر فيه السؤال
عن السبب مثل ان يقول احسن زيد الى عمرو صديقه القديم اهل له نعم انه لم يرد
ان تقدير السؤال عن السبب واجب في كل مثال كيف وقد سبق منه تجويز
تقدير السؤال عن الاستحقاق فمقصوده الاشارة الى الجواب بالنسبة الى
تقدير واحد فيما يمكن فيه ذلك التقدير واحالة الجواب بالنسبة الى تقدير آخر
الى المقايسة قلت هذا لا يفيد لان قوله والسؤال المقدر فيهما لماذا احسن
نص في جواز اعتبار السؤال عن السبب فقوله فان قلت ان كان السؤال
في الاستيناف وان لم يكن مخصوصا بالمثال السابق لكنه يتناوله قطعا
فيرد الاعتراض اللهم الا ان يقال لفظة او في قول الشارح او هل هو حقيق
للاضراب بمعنى بل ومعنى الاضراب ابطال تقدير السؤال المذكور ردا على
من زعم ان المقدر هو واعلم ان ايراد المحشي مبني على ان احسنت في المثال
على صيغة الخطاب كما نص عليه الشارح واما اذا كان على صيغة الحكاية كما لا
يخفى ان صداقة المخاطب قد يكون سببا لاحسان المتكلم فلا يرد كما لا يخفى
على الفطن بقي في كلام الشريف بحثان الاول ان قوله نعم تتصور ذلك واذا
اذ الانسب اذا اراد ان يتعين غيره هل يعرف ذلك ام لا لكنهما عما نحن فيه على

على مراعاة محل شئ لان الاصل اعني قولنا احسنت بطريق الخطاب ليس الا افادة
لازم فائدة الخبر وحقيقة الكلام اني اعلم احسانك الى زيد ولا يخفى ان الانسب
ان يقدر السؤال والجواب مناسبا للاصل فلو قيل بعد السؤال المقدر هل
تعلم لماذا احسنت اليه ويعني الجواب اعلم انه مستحق للصداقة القديمة
لم يكن بعيدا بدرجة فضلا عن مراعاة المثال الثاني ان السؤال اذا كان هل هو
حقيق باحسان استحسن التاكيد في الجواب لكونه جملة ملقاة الى السائل المتردد
وذكر موجب الاستحقاق المغني عن التاكيد انما هو في القسم الثاني والاول خال عنه
فيكون المثال الاول حينئذ مستقبحا وهذا هو الذي حمل الشارح على تقدير السؤال
عن السبب فقوله السؤال المقدر لماذا احسن او هل هو حقيق بالاحسان
لف ونشر مرتب **قوله** وليس يجري في سائر صورة الاستيناف فتامل
اي ليس يجري كون الجواب باحد الامرين اعني باعادة الاسم تارة واعادة
الصفة الاخرى في جميع صور الاستيناف بل يجوز ان يقع جواب عن السؤال
عن السبب او غيره بدون اعادة اسم او صفة وانما امر بالتامل لئلا يتوهم
من قوله ومنه ما ياتي باعادة الاسم ومنه ما يبنى على الصفة الحصر فان المفيد
لذلك اما واما دون منه منه **قوله** بالغدو والاصال الغدو في الاصل
نقيض الرواح والمراد ههنا الغدوات فعبر بالمصدر عن الوقت كما
يقال اتيتك طلوع الشمس اي وقت طلوعها وانما لم يجمع اعتبارا للاصل لان
المصدر لا يثنى ولا يجمع والاصال جمع اصيل وهو الوقت بعد العصر الى
المغرب وقد يجمع على اصل واصائل كانه جمع اصيلة ويجمع على اصلان على
مثل بعير وبعران **قوله** كانه قيل من يسبحه لان الشيخ صرح في دلائل الاعجاز
لان السؤال المشتمل على الفعل اذا كان مقدرا لا يجوز حذف الفعل في جملة الجواب
ان قلت فما قوله في الاية قلت له ان يقدر من المسبحون فقيل رجال اي هم
فصدر الاستيناف هو الاسم لا الفعل **قوله** لهم الف وليس لكم الا الف الالف

مصدر الفه بالفه اي سكن اليه واحبه والالاف مصدر الفه يولفه والايلاف
مصدر آلفه يولفه **قوله** فحذف هذا الاستيناف اي قبل يجوز ان يكون
الاستيناف في هذا البيت مذكورا لا محذوفا ووجهه انه لما قال زعمتم توهم
السامعين ان يسألوا ويقولوا لم تنكر ذلك واجاب بقوله لهم الف
الى والدليل على انكار المتكلم ذلك لفظ زعمتم لان استعمال الزعم في الكذب
اكثر **قوله** مؤكدا للجواب او بيانا له لان المراد بكذبهم انهم يخالفون لهم
في مقتضى الاخوة فحاصل معنى قوله لهم الف وليس لكم الاف عين معنى قوله كذبتم
قوله فلدفع هذا الوهم جيء بالواو العاطفة يحكى عن صاحب بن عباد انه قال
هذا الواو احسن من واوات الاصداغ على خدود المرد الملاح **قوله** وقد
توهم بعضهم انه تبعهم الزوزني ووجه كونه خبطا انه يحتاج كما اعترف نفسه
الى ان تقدير اصل الكلام هكذا واما الوصل فاما لدفع الايهام واما للتوسط فيه
تقدير محذوف ليس يجد في لفظ بلا ضرورة داعية اليه **قوله** لان لا تعبدون
اخبار في معنى الانشاء اي لا تعبدوا والان اخذ الميثاق يقتضي الامر والنهي
على تقدير القول اي قائلين لا تعبدوا وقيل اخذ الميثاق في قوة القسم ولا
تعبدوا جواب له فلا حاجة الى تقدير القول وقيل لا تعبدون مقدر بان
المصدرية بدلا من الميثاق فلما حذف ان عاد الفعل الى الرفع فعلى هذا يكون
قولوا اصلا ولا يكون الآية مما نحن فيه بل يكون من عطف المفرد على المفرد لان
الامر حينئذ مؤول بالمصدر معطوف على خبر مؤول به **قوله** لانه بمعنى امنوا لان
تؤمنون ارشاد الى التجارة المنجية وتعليم لها والمتعارف في التعليم هو الامر
والنهي دون الخبر **قوله** الا عند التصريح بالنداء فيه بحث لان هذا الى التصريح
في مثلها انما يلزم اذا لم يوجد قرينة مرجحة على اعتبار المخاطبين اذ لو وجدت لحسن
العطف بلا تصريح بالنداء كما في قوله تعالى يوسف اعرض عن هذا واستغفري
لذنبك ولا يخفى ان افراد احد الفعلين وجمع الآخر في الآية قرينة على
اختلاف

على اختلاف المخاطب فلا لبس **قوله** فلا يصح عطف بشر عليه اجاب صاحب الكشف
الكشاف بانه لا مانع للعطف على جواب السؤال بما يكون جوابا اذا ناسبه
فيكون جوابا وزيادة وكأنهم قالوا ولنا يا رب فقيل آمنوا يكن لكم كذا وكذا
او بشرهم يا محمد بثبوته لهم وقد يجاب ايضا بان خطاب يا ايها الذين آمنوا
عام للنبي عليه السلام وللمؤمنين والتجارة المدلولة عامة ايضا لكنها في شانه
عليه السلام بنوع التبشير وفي شانهم بنوع الايجاب المذكور فيجوز ان يكون تؤمنون
تبشيرا بيانا لكلا نوعيها تدبر **قوله** ليس المعتمد بالعطف هو الامر اراد انه
ليس المعتمد بالعطف الامر من حيث هو امر اي الجملة الانشائية النحوية من
حيث خصوصها بل الجملة من حيث انها وصف ثواب المؤمنين واراد بالجملة
في قوله واما المعتمد بالعطف هو جملة وصف الى آخره بيانها في قوله ثم جملة
الامر وانشائها هو الامر الاجمالي اي الحاصل لما يشير اليه قوله بل هو جملة عطف
الحاصل من مضمون والمعنى المعتمد بالعطف حاصل الكلام الذي هو وصف
ثواب المؤمنين اي المنظور في العطف ذلك لا خصوصية الجملة الامرية من حيث
هي كذلك حتى يطلب لها مشاكل واما قول صاحب الكشاف وكذلك
القول هو معطوف على فاتقوا الى فهو مبني على عطف الجملة من حيث خصوصها
لا ان ثمة منفردا عن نارها معطوف على قوله فاتقوا ولذلك لما توهمه الفاضل
المحشي وبهذا التوجيه تبين ان لا غبار على كلام الشارح واندفع اعتراض
الفاضل المحشي واما اعتبار عطف القصة على القصة على الوجه الذي ذكره
هذا الفاضل فهو ما افاده الشارح ايضا في شرح الكشاف لكنه لا يخلو عن
تعسف لان الانسب مع التصريح بتلك الجمل الانشائية مناط الجواز وهذا غير خفي
على من له تدرب في اساليب الكلام فما ذكره الشارح في هذا الكتاب تحقيق
آخر لكلام الكشاف غير ما ذكر في شرح الكشاف **قوله** لكن من شرطه اتفاق
الجملتين الى قال ابن هشام في مغني اللبيب عطف الانشاء على الخبر

وبالعكس منعه البيانيون وابن مالك في شرح باب المفعول معه من
كتاب التسهيل وابن عصفور في شرح الايضاح ونقله عن الاكثرين
واجازه الصفار وجماعة مستدلين بقوله تعالى وبشر الذين امنوا في سورة
البقرة وبشر المؤمنين في سورة الصف قال ابو حيان واجاز سيبويه
جاءني زيد ومن عمرو العاقلان على ان يكون العاقلان خبر محذوف ثم
اورد عدة ابيات مستشهدا بها على جوازه فيما لا محل له من الاعراب اجاب
عنه المحقق بقول الفاضل المحشي اشتراط اتفاق الجملتين خبرا او انشاء في عطف
الجملة التي لا محل لها من الاعراب مما لا نزاع فيه محل نظر اللهم الا ان يقال مراده
انه لا نزاع فيه بين المحققين من علماء البيان واما ما نقله عن سيبويه
فقد صرح ابن هشام بانه غلط عليه وانما قال سيبويه واعلم انه لا
يجوز من عبد الله وهذا زيد الرجلين الصالحين رفعت او نصبت لانك
لا تثني الا على من اثبته وعلمته ولا يجوز ان تخلط من تعلم ومن لا تعلم فتجعلهما
بمنزلة واحدة وقال الصفار لما منعها سيبويه من جهة النعت علم ان
زوال النعت يصححها فتصرف ابو حيان في كلام الصفار فوهم فيه ولا حجة
ذكره الصفار اذ قد يكون للشيء مانعان ويقتصر على ذكر احدهما لانه الذي
اقتضاه المقام واعلم ان الشيخ بهاء السبكي حاول التوفيق بين كلام
النحاة وكلام البيانيين في هذه المسألة بما حاصله ان اهل هذا الفن
يعني اهل البيان متفقون على منعه وكلام كثير من النحاة جوازه ولا خلاف
بين الفريق لان عند من جوزه يجوز لغة ولا يجوز بلاغة فافهم قوله فكأنه امر النبي
بان يؤدي معنى هذا الكلام في لفظه كان ايماء الى توجيه آخر وهو ان يقال
امر النبي عليه السلام ان يلقي الكلام على سبيل الحكاية اي قل لهم قولي البتة
على طريقة قراءة من قرأ قل للذين كفروا ان ينتهوا الاية بياء الغيبة
كما صرح به صاحب المفتاح في بحث الايجاز وذكر الفاضل الترمذي

المشترك في شرحه قوله من القوى المدركة العقل اراد بالقوى المدركة القوى
التي يحصل بها الادراك سواء كانت مدركة او معينة في الادراك قوله
وهي الحاكمة بين المحسوسات الظاهرة كالحكم بان هذا الاصفر هو هذا الحلو فيه بحث
لان النسبة التي بين الطرفين في المثال المذكور معنى جزئي مدرك بالقوة
الوهمية عند المثبتين للقوى الباطنة والطرفان محسوسان مدركان بالحس المشترك
والحاكم عندهم لا بد ان يدرك الطرفين والنسبة حتى يتمكن من الحكم وهذا
انما هو الحس المشترك فان قلت الحاكم هو النفس لكن يمتنع ارتسام صور
المحسوسات فيه فوجب ان يكون هناك قوة يرتسم فيها صورها فالحس المشترك
في المثال المذكور آلة للتفرع الحكم باعتبار الطرفين والوهم آلة لها باعتبار
النسبة فجاز نسبة الحكم الى كل من القوتين مجاز باعتبار كونها آلة للحكم قلت
والمصور عند الحاكم لا يجب ان يكون بالاجتماع في قوة واحدة لم لا
يكفيه الارتسام في آلات متعددة كالحواس الظاهرة فلا يثبت الحس المشترك
بالدليل المشار اليه على ان الاقرب ان الحكم في المثال المذكور للوهم لا للحس
المشترك لان القوى الباطنة شبهها كالمرايا المتقابلة ينعكس الى كل منها
ما ارتسم في الاخرى والوهمية هي سلطان تلك القوى فلها تصرف في
مدركاتها بل لها تسلط على مدركات العاقلة فيتنازعها ويحكم عليها
بخلاف احكامها قوله فان استعملها بواسطة القوى الوهمية فهي
المتخيلة اي ان استعملها النفس في المحسوسات مطلقا بواسطة القوة الوهمية
والصورة المحسوسة ليست مدركة للوهم قلت لما تنبهت عليه آنفا
من ان قوى الباطنة كالمرايا المتقابلة العقل للنفس الناطقة فان النفس
الناطقة جوهر فيحمل المجنون العقل عرض فيقوم به وبعضهم يزعم الاتحاد بينهما
كما يتبين في موضعه قوله مثل الاتحاد في المخبر عنه اي التمثيل المخبر عنه والمخبر
بدل المسند والمسند اليه بناء على انه في قانون الخبر قوله وكذا حكمه بان

فلا تغفل قوله وان استعملها بواسطة
القوة العاقلة اشارة الى المعاربة نحو

هذا الكون غير هذا الطعم مخالف لما سبق من ان الحاكم هو الحس المشترك
الا ان اريد بما سبق ان الحاكم هو العقل بواسطة الحس المشترك كما اشرت
اليه مع ماله وما عليه قوله وفيه نظر لان التضايف الى تمكن ان يقال
مراد الشارح العلامة ان الاقلية والاكثرية قد يكونان محسوسين
وذلك عند كون معروضها محسوسين لا على معنى انهما المحسوسان بالذات
بل بمعنى انهما من المحسوسات بالعرض كالحركات واشباهها بناء على ان العقل
يحكم بمجرد الاحساس بلا ملاحظة من الامور المحسوسة بان احدهما اكثر من
اثنين في ضمنها وهذا بخلاف كون الشيء من الامور المحسوسة علة
ما علية لشيء فانه لا يدرك بمجرد الاحساس قوله او وهمي بان يكون
بين تصوريهما شبه تماثل قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح لما كان
العقل تميز بين الاشياء الملتبسة ويثبت له الامور الصحيحة المطابقة
للواقع وكان لكل واحد من الاتحاد والتماثل والتضايف سببا في
نفسه للاجتماع ينسب الجمع بها الى العقل ولما كان الوهم مما يشتبه عليه
الامر بما يشابهه وكان شبه التماثل والتضاد وشبهه مشابهة لتلك
الاسباب المقتضية في نفسها للاجتماع نسب الجمع بها الى الوهم ولما كان
الخيال محلا لتقارن صور المحسوسات التي منها تنتزع صور الموهومات والمعقولات
نسب الجمع بسبب تقارن الصور كلية كانت او جزئية محسوسة او موهومة
الى الخيال والضابط في الجامع ان الجمع اما بسبب التقارن في خزانة
الصور اولا فالاول هو الخيالي والثاني اما ان يكون بواسطة امر مناسب
للجمع ويقتضيه بحسب نفس الامر فهو العقلي والا فهو الوهمي قوله نوع
واحد يزيد في احدهما عارض اه كالصفرة والسواد فكان الوهم يدعي
ان الصفرة بياض زيد فيه شيء يسير لا يخرجه عن حقيقته وكذا السواد حمرة
زيد فيه شيء يسير قوله يوهم ان هذه الثلاثة نوع واحد بسبب اشتراكها

اشتراكها في اشراق الدنيا بها بهاء اشراقا حسيا بالاول والثالث
وعقليا بالثاني فاضفنه انوار العدل والاحسان قوله وتضاد وهو
التقابل بين امرين وجوديين يتعاقبان على محل واحد بينهما غاية
الخلاف خرج بقوله وجوديين يتعاقبان على محل واحد بينهما غاية الخلاف
خرج بقوله وجوديين تقابل السلب والايجاب وتقابل العدم والملكة ودخل
بقوله على محل واحد التضاد بين الجواهر اعني الصور النوعية للعناصر
ومن لم يثبت التضاد بينهما اعتبر بين الجواهر الموضوع بدل المحل وبما ذكرنا
ظهر ان المراد بالتعاقب على المحل التعاقب باعتبار الحلول لا باعتبار الصدق
وقوله بينهما غاية الخلاف تخصيص للتعريف بالتضاد الحقيقي فعلى هذا
يكون التقابل بين السواد والحمرة مثلا قسما خامسا من مطلق التقابل
يسمى بالتعاند وقد لا يعتبر هذا القيد فيشمل التضاد تقابل السواد
والحمرة ويسمى تضادا مشهوريا وينحصر التقابل في الاربعة بقي هنا بحث
وهو ان تعريفه للتضاد الحقيقي الدال عليه غاية الخلاف لا يناسب المقام
لان السكاكي اورد الحلاوة والحموضة من جملة امثلة التضاد وليس بينهما
غاية الخلاف بل غاية الخلاف انما هو بين الحلاوة والمرارة اذ لا يخفى
على منصف ان تعاند الحلاوة والحموضة ليس اشد من تعاند الحلاوة
والمرارة وقد صرحوا بان ضد الواحد اذا كان حقيقيا لا يكون الا
واحدا ثم يشعر بان مراد السكاكي هو التضاد الحقيقي انه لم يجعل البياض والصفرة
متضادين بل عدهما من قبيل شبه التماثل ولعل هذا الباعث للشارح
على اعتبار غاية الخلاف في تعريف المتضادين لا يتمكن من الجواب
الاول عن الاعتراض على عد السكاكي الاول والثاني من شبه التضاد نفسه
كما زعمه الفاضل المحشي قوله لكنهما لا يتواردان على المحل لكونهما من الاجسام
دون الاعراض هذا الكلام يدل على ان التوارد على المحل انما هو في الاعراض

وفيه نظر لما عرفت من ان المحل اعم من الموضوع والمختص بالاعراض هو الثاني
لا الاول فتامل قوله ولذلك اختلف الصور الى اى لاختلاف اسباب
التقارن وهو قوله ترتبا اى اجتماعا على هيئة مخصوصة تمتز من نسبة اختلف
الى فاعله وقوله فكم من صور لا انفكاك اشارة الى اختلاف الصور في الترتب
وقوله ومن صور لا تغيب اشارة الى اختلافها في الوضوح واختلاف الصور
ترتبا وان كان يتضمن اختلافها وضوحا لكنه قصد التنبيه عليها اصالة قوله
ضابطه انه لا يمكن جعله صورة مرتسمة في الخيال قبل هذا انما يتم اذا لم يجعل تقارن
الصور بمعنى الصور المتقارنة ولا يخفى انه تعسف لا يساعده عبارة السكاكي
فان عبارته هكذا والخيالي هو ان يكون بين تصوريهما تقارن في الخيال
قوله للقطع بامتناع العطف في نحو هزم الامير الجند الى رد عليه السيد الشريف
وههنا في شرح المفتاح بقوله قلت لا نسلم ذلك الامتناع مطلقا فانه
اذا قصد بيان الامور الواقعة يوم الجمعة جاز العطف لان المقصود
الاصلي هو هذا القيد فاذا قصد بيان وقوع تلك الامور في الواقع و
جعل يوم الجمعة قيدا لها بعلم لم يجز العطف الا انه ليس جامعا بل لانه جامع
غير ملتفت اليه كما صرح به في خفي ضيق قلت فعلى هذا يكون حالة ثالثة
مقتضية لكمال الانقطاع هي ان لا يلتفت الى وجود الجامع ولم يتعرض له
السكاكي وغيره اللهم الا ان يتعسف ويقال مراده بعدم الجامع المذكور في
الحالة المقتضية لكمال الانقطاع عدم الجامع الملتفت اليه سواء كان هذا
هذا العدم بانتفاء اصل الجامع او بانتفاء الالتفات فافهم قوله ونحو الشمس
والف باذنجانة ومرارة الارنب محدثة هذا نقل بالمعنى وعبارة السكاكي
هكذا الشمس هو مرارة الارنب وسورة الاخلاص والرجل اليسير
من الضفدع ودين المجوسي والف باذنجانة كلها محدثة فلفظ كلها دليل
قطعي على ان المثال من قبيل عطف المفرد واما المثال على الوجه المذكور الذي

الذي اورده الشارح والمختصر فليس بمتعين كونه من عطف المفرد لاحتمال كونه من
عطف الجمل بحذف الخبر في الاولين فظهر ان جزم المختصر بكون المثال من قبيل عطف
المفرد بالنظر الى عبارة السكاكي قوله فمعرض الى ما قبل هذا الكلام وما بعده قد
بين الفاضل المحشي ما قبل الكلام وما بعده ثم اورد بحثا في كل منهما لكن في
البحث الاول بحث لان التغاير المذكور لا يمنع التقدم بحسب الاعتبار
وهو كاف فانك اذا اردت تعداد الامور الحادثة والحكم عليها بالحدوث
فالظاهر انه يكفي في صحة العطف ان يجعلها صفة الحدوث فالاولى ان يجاب
ههنا ايضا بان الجامع غير ملتفت اليه قوله والمص لما اعتقد ان كلامه حيث
قال في الايضاح واما ما يشعر به ظ كلام السكاكي في موضع من كتابه انه يكفي ان
يكون الجامع باعتبار المخبر عنه او الخبر او قيد من قيودهما فهو منقوض بنحو هازم
يعني زيد شاعر وعمرو كاتب فانه غير صحيح كما عرفت وبنحو قولك هزم
الامير الجند يوم الجمعة وخاط زيد ثوبي فيه ولعله سهو فانه صرح في مواضع
اخر منه بامتناع عطف قول القائل خفي ضيق على قوله خاتمي ضيق مع
اتحادهما في الخبر قوله فظهر الفساد في قوله الوهمي الى ان يريد انه لما ذكر
بمكان الشيئين واقام قوله اتحاد في التصور مقام قوله اتحاد في التصور
مثل الاتحاد الى ظهر انه اراد بالتصور الذي اعتبر فيه الاتحاد والتماثل
وهو العلم فظهر الفساد في القولين المذكورين وهذا الفساد انما لزم من
تعبيره ولا يرد على نفس عبارة السكاكي لانه مثل الاتحاد في تصوريهما
الاتحاد في المخبر عنه وفي الخبر وفي قيد من قيودهما فعلم ان مراده بتصوريهما
في قوله الوهمي ان يكون بين تصوريهما والخيالي ان يكون تصوريهما متصورا لهما
على قياس ما سبق قوله فهو غلط لانه قدر وهذا الكلام الى فيه بحث لان المصنف
بعد ما حمل في الايضاح كلام السكاكي على السهو وفرغ منه قال ثم قال الجامع بين
الشيئين عقلي ووهمي وخيالي اما العقلي فهو ان يكون بينهما اتحاد في التصور الخ

الى آخر ما ذكره فلا يتعين ان قصده بهذا الكلام اصلاح كلام السكاكي بل يجوز
ان يريد نقل كلامه بعبارة اخصر منه فلا يبعد ان يريد بالشيئين الجملتين
وبالتصور العلوم التصوري ويقصد بذكره معرفا الى جنس المعلوم التصوري
المتناول لكل متصور سواء كان مخبرا عنه وخبرا وقيدا من قيودهما كيف
ولو لم يحمل على هذا لم يصح قوله قال السكاكي الجامع بين الشيئين الى ولهذا
قال كمال الدين في شرحه المراد بالشيئين الجملتان لانه بصدد بيان
الجامع بين الجملتين لعطف احدهما على الاخرى ولانه قد صرح السكاكي بلفظ
الجملتين فوجب حمل كلام المولف عليه والا لم يصح النقل قوله ولعمري انه
كلام في غاية السقوط اما اذا حمل على مذهب البصريين فلامتناع تقديم
الفاعل حال كونه فاعلا باتفاقهم واما اذا حمل على مذهب الكوفيين فلان
توجيه عبارة صدرت عن السكاكي بمذهب ضعيف لا يقول به مع الفحل منه
بوجه حسن في غاية السقوط عند ارباب هذا الفن لان ما يستقبحونه في
حيز الامتناع هذا غاية توجيهه وانت خبير بان احتمال التركيب للوجهين
ولو عند البعض يكفي في الفصل قوله ولا تحصل المناسبة بان توقع الثانية
فعلية صرفة نحو زيد قام وقعد عمرو والانسب بسياق الكلام ان يقول اسمية
صرفة نحو زيد قام وعمرو قاعد وهو ظاهر قوله وهذا مبني على ما ذكره السيرافي
ومن تبعه الى الظان امر الاضبا وبالعكس اعني ان ما ذكره السيرافي مبني
على هذا المذكور قوله والذي يشعر به كلام بعض المحققين اراد به ابن الحاجب
حيث قال في ايضاح المفصل واما الموضع الذي يستوي فيه الامران
فان يكون الجملة الاولى ذات وجهين مشتملة على جملة اسمية وجملة فعلية
فيكون الرفع على تاويل الاسمية والنصب على تاويل الفعلية وفي هذه
العبارة تكلفات احدها في معنى الاشتمال على جملة اسمية لان المشتمل
عين المشتمل والثاني في معنى التاويل بالاسمية فان الاسمية صريحة لا احتمال

تذنيب

اشتراكهما في كل منهما يتعلق بالمباحث المتقدمة
ان ما ذكر في حيز التنبيه مح

لا حاجة فيهما الى التاويل اللهم الا ان يقال مبني على المشاكلة قوله تذنيب قيل
الفرق بين التذنيب والتنبيه مع بحث لو تامل المتامل في المباحث المتقدمة
لفهمهما منها بخلاف التذنيب قوله وهو جعل الشيء ذنابة في الصحاح
الذناب بالكسر عقب كل شيء وذنابة الوادي الموضع الذي ينتهي اليه السيل
وكذا الذنابة بالضم والذناب التابع قوله عن تخلف معلق آخر بالكسر اي
مفيد للتعلق ان قلت فاي حاجة الى الضمير قلت قبل مجيء الضمير ليس الا لتطبيل
لضرورة كون الحال مفردا استغنا قوله نبت بالحال المعنى لذي الحال
واما الجملة في قولك اتيتك والجيش قادم فهي حال وبيان اللازم
الفاعل وهو زمان الاتيان فكانتهما بيان للفاعل قوله لا حالا لان
المقصود من الحال المتنقلة بيان ان الفعل صدر من الفاعل او وقع على
مقيدا بتلك الصفة والهيئة والتقييد انما يفيد اذا كان بالصفات
المتغيرة والمتبدلة لان كون الفعل صادرا او واقعا على الهيئات والصفات
اللازمة امر معلوم قوله فلما صرح الشر وامسى وهو عريان تمامه ولم يبق
سوى العدوان دناهم كما دانوا والبيت لسهيل بن شيبان
من قصيدة مطلعها صفحنا عن بني ذهل وقلنا القوم اخوان عسى الايام
ان يرجعن قوما كالذي كانوا صحت عنه اي عفوت عن جرمه وفح
الشر اي ظهر وانكشف ودناهم اي جازيناهم قوله تشبيها بالحال ووجه الشبه
كونهما حكما لصاحبهما قوله يكون نكرة مخصوصة يريد ان ذا الحال الذي
لم يتقدم عليه الحال كما يكون معرفة يكون نكرة مخصوصة بقيد والحال ههنا
اعني قرية بسبب وقوعه في سياق النفي يخصص لانه في حكم الموصوف على
قرية من القرى ولذا لم يجب تقديم الحال عليه كذا في شرح المفتاح ورد
هذا التوجيه بانه لا يتاتى في قوله تعالى سبعة ثامنهم كلبهم صفة سبعة كما يشهد
به افواه اعني تخلية رابعهم كلبهم اذ ليس سبعة في حكم الموصوفة حتى يصح الحمل على

على الحال فالحق ان قوله تعالى وثامنهم كلبهم اذا حمل على الحال لخرج النظم عن
الانتظام ولا شك ان معنى الجمع يناسب معنى اللصوق وباب المجاز
مفتوح فليحمل الواو عليه لتأكيد اللصوق المذكور فيكون هذه الواو ايضا فرعا
للعاطفة كالتي بمعنى مع والحالية والاعتراضية وههنا بحث وهو ان المذكور
في كتب النحو ان وجوب تقديم الحال على صاحبها عند بعض يكون بناء على انها
لو تأخرت لالتبست بالصفة في حالة النصب نحو قولك ضربت رجلا
راكبا ثم قدمت في حالة وتجردان لم يلتبس طرد الباب وهذا الالتباس
جار فيما اذا كان ذو الحال نكرة مخصوصة لجواز الصفة فيلزم ان يجب
تقديمها عليه ايضا والا فما الفرق نعم الواو رافع لالتباس الحال بالوصف
ولهذا لم يتقدم على ذيها في الآية الا ان الكلام في بناء عدم التقديم على كون
ذي الحال في حكم الموصوف ولك ان تفرق بان الالتباس فيما اذا كان
ذو الحال نكرة محضة اشد لان الحال يبين الهيئة فالحمل ظ على الوصف
حينئذ ارجح واما اذا وصف مرة فقد حصل بيان الذات وناسب ان يبين
الهيئة بعده فالحمل على الحال حينئذ ارجح بقي ان يقال اذا كفى مطلق
تخصص ذي الحال في دفع وجوب تقديم الحال عليه لم يجب ذلك
التقديم في مثل جاءني راكبا بل لم يتصور بحيث نكرة ذي الحال لتخصصه بتقدم
الحكم عليه وهذا خلاف ما صرحوا به ولا يرد على هذا ما اورد على القول بتخصيص
الفاعل في مثل جاءني رجل بتقدم الحكم من ان التخصيص لما كان بالحكم كان
التخصيص حاصلا بعد الحكم فالحكم كان على غير المخصص وهذا ظ فليتأمل
والاوجه عندي ان يقال جواز الحال في الآية بلا تقديم ذيها عليه كما اشرت
اليه من كون الواو رافعا للالتباس كما اشار اليه الشارح في آخر هذا الباب
فح لا يرد وقوله تعالى وثامنهم كلبهم فتدبر قوله لما هو مذهب صاحب الكشاف سهو
اذ لم يثبت واوجه المغنى قوله ولا نكرة محضة ينبغي ان يقيد بعد تقدم

الحال

مطلب

تقدم الحال اذ يجوز وقوع النكرة المحضة ذا حال اذا تقدم عليه الحال نحو جاءني
راكبا رجل على ما هو المشهور اللهم الا ان يقال الجملة الحالية الخالية عن الضمير
الحالية بالواو ولا يجوز تقدمها على ذيها رعاية لاصل الواو الذي هو العطف
لكن نص ابن اصبغ على جوازه عند الجمهور وان منعه المغاربة نقله الدماميني
تامل قوله اولى باللزوم لذلك الكلام السابق قوله لذلك الكلام ظرف مستقر
ومعنى الكلام اولى باللزوم الثابت لذلك الكلام لا لغو متعلق باللزوم حتى يرد
ما ذكره الفاضل المحشي من ان الصحيح ان يقال بالاستلزام وهذا الوجه وان
كان لا يخلو عن نوع خدشة بناء على ان المفهوم من كون هذا الشرط المذكور
اولى باللزوم كونه اولى بالاتصاف واللزوم الثابت للكلام السابق لا تصيف
به غيره لكنه يخرج الكلام عن محض الفساد وههنا وجوه آخر في التوجيه احدها ان
اللزوم مصدر من الفعل المبني للمفعول ومعناه الكون ملزوما ونظيره تفسير التعقيد
فيما سبق بكون الكلام معقدا وثانيها ان قوله الكلام السابق متعلق بقوله اولى لانه
افعل التفضيل وذلك اشارة الى الضد وثالثها انه مرفوع باللزوم لانه مصدر مرفوع م
واعمال المصدر المعرف كثير قوله اكرمه وان شتمني واطلبوا العلم ولو بالصين ولو بالصين
اعلم ان كلمة لو وان في امثال هذا المقام ليست لانتفاء الشيء لانتفاء غيره
ولا للمضي ولا لقصد التعليق والاستقبال بل كل منها مستعمل في تأكيد الحكم
البتة ولهذا ترى القوم يقولون انها للتأكيد قوله فانت طالق والطلاق
الية اخره بها المرء ينجو من شباك الطوامث الا اليه اليمين والشباك
الحبائل والطوامث الحيض من طمثت المرأة اي حاضت وفي وقوع هذه
الجملة متوسطة بين اجزاء الكلام الواحد لما هو اللائق بكلامه نوع خفاء اذ الظاهر
قوله بها المرء الى الكلام مستقل وقيل آخر المصراع المذكور ثلث ومن تحرق اعوام اظلم
لكن الرواية في هذا البيت عويصة بكان اليه ونقل فيه رواية اخرى لم اطلع
عليه قوله يرى كل من فيها وحاشاك فانيا المصراع لابي الطيب المتنبي فح

في مدح الكافور الاخشيدي بصدره ويحقر الدنيا احتقار مجرب ويروى
في اكثر الكتب بالبدل من قوله اي لا تعط حال كونك تعد ما تعطيه كثيرا بناء
على احد الوجهين في قراءة الرفع في تستكثر والوجه الآخر فيه ان يحذف
ان ويبطل عملها واما اذا قرأ بالجزم على انه بدل من تمنن من المن اي
لا تمنن ولا تستكثر فليس مما نحن فيه وفي الاية وجوه اخر مذكورة في التفاسير
قوله فيمتنع دخول الواو لما يمتنع في المفردة انما عدل عن عبارة الايضاح
حيث قال فوجب ان يكون بالضمير وحده كالحال المفردة لانه يرد عليه
بحسب الظاهر انه لم يذكر دليلا على كون الوصف المذكور في الحال المفردة
مؤثرا في وجوب الاقتصار فيها على الضمير ليتم كلامه ووجه عدم الورود
على ما ذكره هنا هو ان ليس الملحوظ اصالة الحاق المضارع المثبت بالحال المفردة
في وجوب الاكتفاء بالضمير بل الحاقه بها في امتناع دخول الواو وقد دل
سياق كلامه على امتناع دخول الواو في الحال المفردة حيث استدل
اولا على ان الاصل في الحال مطلقا ان لا يكون مع الواو بقياسه على الخبر والنعت
ثم بين وجه مخالفة الاصل في الجملة فتبين بقاء المفردة على الاصل واما ما
اورد عليه بعضهم ان هذا قياس في اللغة وقد منعه كثير من المحققين فجوابه
ان ما ذكره النحاة من قبيل الحمل على النظير لا قياس نحوي فهو مقبول وقد
صرح في ايضاح المفصل وغيره من ان التعليلات المذكورة في امثال
هذه المباحث بيان مناسبات والا فالدليل هو الاستعمال
قوله اما على ان يكون مشتركا بينهما او يكون حقيقة في الحال مجازا في
الاستقبال وانما لم يذكر المذهب الثالث وهو ان يكون
حقيقة في الاستقبال مجازا في الحال لانه بعيد عن افادة مطلوبه وهو
دلالة المضارع على المقارنة تمسك الفريق الاول بان المضارع يطلق
عليهما كما يطلق الاسماء المشتركة على معانيها وبانه وضع للاخبار عن حدث

عن حدث ماض بلفظ الماضي وعن حدث حاضر بلفظ المضارع فلو لم يكن هو
مشتركا بين الحال والاستقبال لزم ان يكون ما هو من امهات المقاصد
لم يوضع له لفظ فلزم القول بالاشتراك وتمسك الفريق الثاني بان التبادر
منه الحال وفهم الاستقبال يحتاج الى قرينة وبان المناسب ان يكون
للحال حقيقة كما للماضي نحو ضرب وللمستقبل نحو اضرب وتمسك الفريق
الثالث بان وجود الحال خفي حتى ذهب كثير من الحكماء الى انه غير موجود
والفصل المتقدم كما لا يخفى قوله وههنا نظر لان الحال الخ جواب النظر
ما حققه الفاضل المحشي من وجه وجوب قد بالماضي الواقع حالا
بقد واصكت وجه الصك الضرب قال الله تعالى فصكت وجهها
اي ضربت قوله فلما خشيت اظافيرهم البيت الاظافير جمع اظفار وهي
ظفر ويراد به الشوكة والقوة وقيل المراد بالاظفار الاسلحة ومالك اسم رجل
قال ثعلب الرواة كلهم على رهنتهم مالكا على ان ارهنته بمعنى رهنته
الا الاصمعي فانه رواه وارهنهم على انه مضارع وحاصل معنى البيت لما خشيت
منهم مرتب وخلصت وجعلت مالكا مرهونا عندهم ومقيما لديهم قوله
ومثله قوله تعالى لم تؤذونني الاية في شرح اللب للسيد عبد الله ان وجوب
الاقتصار على الضمير في المضارع المثبت اذا لم يكن مصدرا بقد واما اذا
كان مصدرا بها فيدخله الواو كقوله تعالى لم تؤذونني وقد تعلمون اني
رسول الله اليكم وما ذكره الشارح اظهر قوله ومعناه ان يفرض ان
ما كان في الزمان الماضي واقعا يفعل هذا في الفعل الماضي المستقر
كانه يحضره للمخاطب وتصوره ليتعجب منه كما تقول رأيت الاسد فاخذ
السيف فاقتله ثم ان قوله فيعبر عنه بلفظ المضارع بالنظر الى المثال
الذي وقع الكلام فيه لا ان مطلق حكاية الحال الماضية هذا وقد يكون
التعبير عن الماضي بلفظ اسم الفاعل من قبيل الحكاية كما صرحوا به في قوله تعالى

وكلهم باسط ذراعيه بالوصيد ولذا عمل باسط في المفعول مع انه يشترط
في عمل اسم الفاعل كونه بمعنى الحال او الاستقبال وبالجملة ليس معنى حكاية الحال
الماضية ان اللفظ الذي في ذلك الزمان يحكى على ما تلفظ به كما في
قولهم دعني من تمرتان على ما زعمه الفاضل المحشي في حواشي شرح المفتاح
بل المقصود حكاية المعنى هذا وذكر الاستاذ ان معنى حكاية الحال الماضية
ان يقدر نفسك كانك موجود في ذلك الزمان او تقدر ذلك
الزمان كانه موجود الان لكن ما ذكره الشارح ماخوذ من كلام صاحب
الكشاف حيث قال معنى حكاية الحال ان تقدر ان ذلك الماضي واقع
في حال التكلم كما في قوله تعالى فلم تقتلون انبياء الله من قبل وقد استحسنه
الفاضل الرضي **قوله** دون النهي لثبوت النون التي هي علامة الرفع فيكون
اخبارا قال ابو البقاء في القراءة بالتخفيف وجهان احدهما انه نهي ايضا
وحذف النون الاولى من الثقيلة تخفيفا ولم يحذف الثانية لانها
لو حذفت لحذفت متحركة فاحتاج الى تحريك الساكنة وحذف الساكنة
اقل تغيرا الثاني ان الفعل معرب مرفوع وفيه وجهان احدهما انه خبر
في معنى النهي كما في قوله تعالى لا تعبدون الا الله والثاني هو في موضع الحال
والتقدير فاستقيما غير متبعين وهذا وقد يجوز ان يكون تتبعان نهيا
لحقه نون التاكيد الخفيفة على مذهب يونس فكسرت لالتقاء الساكنين
فجعل ايضا ينفعان انتا ويجوز العطف فظهر ان الاية لا تصلح
للاستشهاد بل للتمثيل **قوله** والمعنى ما تصنع حال كونها الى اشارة ان الحال
ما في اللام من معنى الفعل **قوله** خلوهما عن حرف الاستقبال كالسين ولن قد يوجد
كلام القوم في هذا المقام بان عامل الحال قد يكون مقترنا بزمان التكلم فيجب التجريد
هناك عن حرف الاستقبال وفيما عداه طردا للباب فلا حاجة الى التوجيه
المستبع الذي ذكره الشارح **قوله** لتنافي الحال والاستقبال في الجملة فيه

بحث وهو ان التنافي في الجملة كما هو ثابت بين الحال والاستقبال
على ما زعمه كذلك ثابت بين الماضي والحال فلم لم يستقبحوا تصدير الجملة الحالية
بعلم الماضي مثل لم ولما فلا بد من بيان الفرق فان قلت منافاة المضارع
المصدر بعلم الاستقبال من جهتين صيغة الاستقبال وعلامته
ومنافاة المضارع المصدر بعلم المضي من جهة المضي ليس الا قلت
هذا انما يتم لو كانت صيغة المضارع حقيقة في الاستقبال مجازا
في الحال وقد ذكر الشارح انه مشترك بينهما او حقيقة في الحال
مجاز في الاستقبال كيف ولو ثبت التنافي بين نفس صيغة المضارع
والحال لا لتنزموا في المضارع الواقع حالا ما يقربه الى الحال كما التزم
في الماضي الواقع حالا لفظا قد بل الجواب الحق ما يستمر عليك
من وجه دلالة لكن على المقارنة من ان لن لاستغراق الازمنة وعدم
لا انتفاء متقدم لكن الاصل استمرار ذلك الانتفاء فيحصل المقارنة
للحال ولا منافاة بهذا الاعتبار فافهم اقادوا من ذمي البيت
اوله بقائي مصعب وبنو ابيه فاين اصيد عنهم لا اصيد بقائي مصعب
وبنو ابيه اي طلبني مصعب بن الزبير واخوته والاستفهام في اين اصيد
اي اميل واعرض للانكار فلا اصيد تاكيد له وقادوا من اي والاسم
الى مسكنه من القود والمفعول في البيت محذوف والمعنى كفوا بي
القتل من رمي وفيه نهي من نهنهت الرجل عن الشيء فتنهنه اي كففته
وزجرته فكف وانزجر والاصل في نهنه نهه بثلث هاآت وانما ابدلوا من
الهاء الوسطى نونا للفرق بين فعلل وفعل وانما زادوا النون من بين
سائر الحروف لان في الكلمة نونا ان كان تامة ذكر صاحب
الكشاف في قوله تعالى ان كان ذو عسرة الاية ان كان التامة حقها
ان يدخل على الاحداث والحق انه يدخل الذوات اذا وجد فيه نكتة ومنها

نكتة سوقه كما بينه الفاضل المحشي ولذا ذكر في شرح اللب للسيد وغيره
ان كان في الآية تامة ايضا ولا معنى لجعلها ناقصة وجعل الواو
مزيدة لانه خلاف الاصل فلا يصار اليه الا لضرورة في البيت اللهم الا ان
يثبت وجوب دخول كان الى منه على الاحداث وقد مر منا عدمه
اى يكون لى غلام وقد بلغنى الكبر فان قلت الكلام في الحال المنتقلة
على ما سبق والكبر بعد حلوله غير منتقل فكيف اورده ههنا قلت الحال
بلوغ الكبر والبلوغ كى يتحقق ليفصل ولم يمسسنى بشر الحال فان قلت
لم تنتقل عدم مساس البشر ابدا فكيف عد من الاحوال المنتقلة قلت
ليس في اللفظ دلالة على عدم انتقاله بخلاف قولك زيد ابوك
عطوفا وهذا القدر يكفي في عده من الاحوال المنتقلة شرط في
الماضي المثبت ان يكون مع قد ظاهر كلامه يشعر بانه عام لكن مذهب
البصريين ان قد انما يجب في الماضي المثبت الواقع حالا اذا لم يوجد الواو فيه
كذا ذكره الحديثي واعلم ان وجوب قد في الماضي المثبت الواقع حالا اذا لم
يكن بعد الا والا فالاكتفاء بالضمير وحده من دون قد والواو اكثر نحو
ما لقيته الا اكرمني لانه بتاويل الا مكرما لان الا غالبا لا ان يدخل على
الاسم ولفظ قد لا يدخله عليه قد سبق في آخر الباب الخامس من الشرح
بعد من الكلام فيه فليتذكر او مقدرة كما في قوله تعالى او جاؤكم حصرت
صدورهم اى قد حصرت بقرينة وقوعه خلافا لسيبويه فانه لم يجوز
حذف قد من الماضي المثبت وذهب الى ان حصرت لم يقع
ههنا حالا بل هو صفة موصوف محذوف اى جاؤكم قوما حصرت
صدورهم ورد بان الموصوف المذكور اذا قد يكون حالا موطئة
وصفة الموطئة ايضا اذا كان ماضيا يجب تصديرها بقد لا
اذا حذف الموصوف فانه يكون في صورة الحال القائمة مقامه

قوله

قوله لان قد يقرب الماضي من الحال فيه بحث لان قد يفيد المقاربة
بابتداء الا المقاربة بالنون والمط في الحال هو الباب لا الاول وقد
اشار الحديثي الى دفعه حيث قال المقاربة بمنزلة المقارنة فان
القريب من الشيء في حكمه ولفظ الحال الآن على الزمان القريب من الحال
وفي بعض نسخ اللب للسيد ولفظ قد يقرب الماضي من ذلك
الزمان فيكون المقارنة الا ما هو في حكمه ولذا قال الفاضل المحشي
اذا قلت جاءني زيد ركب كان المفهوم منه كون الركوب ماضيا
بالنسبة الى المجيء متقدما عليه فلا يحصل مقارنة الحال لعاملها واذا
دخلت عليه قد قربته من المجيء وفهم المقاربة بينهما فكان ابتداء الركوب
كان متقدما على المجيء لكن يقارنه ولو كفى المقارنة في الحال لم يحتج في مثل
قولك جاءني زيد ركب الى قد اصلا لان المفهوم منه على تقدم التسليم مجرد
كون الركوب ماضيا بالنسبة الى مقدما عليه لا كونه بعيدا منه فليفهم
المقاربة من جملة قيد العامل ولا فرق في ذلك بين وجود قد وعد
مها كما ذهب اليه الكوفيون نعم لاطراد الاستعمال ولو لو جد فعل
ماض مثبت وقع حالا بدون قد لا يمكن ايراد المناسبة بان المقارنة
في جاءني زيد قد ركب يفهم منه من قد جعل الحال قيد العامل
وفي جاءني زيد ركب من الباب لا غير فرد مع قوة الدلالة
عليها لكن وقوعه بدون ذكر قد كثير في الكلام فاى حاجة
الى التقدير فتامل قوله قول ابي العلاء اصدقه في مرتبة البيت من
قصيدة وقع فيها بغداد ومطلعها بنى من الغربان ليس على نبدى
شرع يخبرنا ان الشعوب الى الصدع اراد بالبنى المجد والغربان
جمع غراب والشرع الطريق المستقيم والخبر الاخبار والشعوب
جمع شعب بفتح الشين وهو الجمع والصدع الشق والمراد التفرق

وهذا مبني على عادة العرب من التطير بالغراب في المثل اشأم
من غراب البين اصدقه في مرتبة اي اصدق هذا البني حال كوني
في مرتبة اجزيه الاستيلاء خوف الفراق علم مع ان خبره غير حقيق بالقصد
بوق ويمكن ان يقال اصدقه استفهام انكاري على حذف الهمزة والخفش
بقيه في الاختبار عنده امن الحبس والاول اظهر والمراد بالايات التسع ما اشير
اليه في قوله تعالى في تسع آيات الى فرعون وملائه وهي اليد والعصا
والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والطمسة وهي انقلاب
اموالهم الى الحجارة بدعاء موسى عليه السلام ربنا اطمس على اموالهم و
الجدب في بواديهم واما الاثنان الاخريان وهما الفلق والنقصان
في مزارعهم فالاول يبعث لها موسى عليه السلام الى فرعون والثانية
من قبيل الجدب في المزارع وبهذا اندفع اعتراض الكشاف
على الآية السابقة بان الايات احدى عشر فحصل به الدلالة
عليها فيه نظر اذ قد سبق ان المعتبر الدلالة المطابقية لهذا قيل المنفي
من المضارع لا يدل على الحصول وتحققها فيما نحن فيه استمرار
الفعل اصعب بيان بل انتفاء العكس حتى قصد الاستغراق في
الاثبات والاكتفاء في النهي بالانتفاء في الجملة وكان
نفي النفي اثباتا مثل ما زال وما انفك ونحو ذلك لا خفاء ان الافعال
الدالة على النفي ما زال وما انفك ونحوهما يدل بحسب الوضع
على التجدد واصل التحقق كالافعال الدالة على الاثبات مثل وجد
وتحقق ولهذا كان ما زال ونحوه اثباتا في الجملة والمتبادر
من كلام المحشي ان يكون زال بمنزلة الاثبات بعد ورود النفي
عليه على انه قد يعترض على الجواب الذي ذكره ذلك الفاضل بانه
لا يتأتى على عمومه واطلاقه لانه اذا قلت في جواب ما زال

زيد

زيد غنيا لا يرد على من يدعي دوام النفي لا يكون النفي المورد
عليه بمنزلة الاثبات وان امكن ان يدفع بان ما ذكر في الحقيقة
من قبيل ورود النفي على الاثبات فتأمل وقد عرفت
ما فيه من ان المطلق في الحال المقارنة حصول مضمونها لحصول مضمون
العامل ولو كان في الاستقبال لزمان المتكلم واللازم من الشكل
المذكور هو المقارنة بزمان التكلم فاين هذا من ادراك قوله
فمن رفع عوده وقوعه على الابتداء الرفع رواية سيبويه وقد اقتفى
نص عليه الشيخ عبد القاهر ايضا فاعتراض الفاضل الترمذي
على السكاكي بان رواية الرفع ليس بثبت وانه يخالف النص المعول
بمعزل عن القبول في شرحه للمفتاح وقد يروى عوده على انه
نصب الاسم الذي هو صدر الجملة الحالية تبنيها من حق الا
على انه حال وهو في التحقيق من نصب المبتدأ للقطع بان الحال هي
الجملة ويجوز ان يكون نصب عوده على الظرفية اي رجع في عوده على
بدئه اي ذهب في طريقه الذي جاء منه وان يكون على المفعولية فان
رجع قد يجيء به متعديا كما في قوله تعالى فان رجعك الله الى طائفة منهم
وذكر ابن الانباري في الاسرار ان عوده من المصادر التي قيمت
مقام الحال نحو ارسلها العراك وفعلته جهدك وطاقتك
لعدم دلالتها على عدم الثبوت لا واذا انتفى الدلالة كانت مخالفة للحال
المفردة من هذه الحيثية مع ظهور الاستيناف فكان دخول الواو اولى
مع ظهور الاستيناف على ان في الايضاح ظهور الاستيناف
في الاسمية باستقلالها بالفائدة وههنا بحث وهو ان
الاستدلال على اولوية دخول الواو على الجملة الاسمية من تركها
انما يكمل باحد من عدم دلالتها على عدم الثبوت وظهور الاستيناف

او بمجموعها لا سبيل الى الاول اذ كل من التعليلين مجروح اما الاول
فلانه ينفي الدليل الذي ذكر على جواز الامرين وفي مقابلته النفي
الآخر وهو دلالتها على المقارنة فكيف يستدل به على اولوية
دخول الواو مع وجود معارضه واما الثاني فلان ظهور الاستيناف
في الاسمية كظهوره في الفعلية لاشتراك الدليل وهو الاستقلال
بالفائدة اللهم الا ان يثبت انه في الاسمية اظهر منه في الفعلية ولا سبيل
الى الثاني ايضا والا لكان يجيء المضارع المنفي وكذا الماضي مثبتا
ومنفيا بالواو اولى ليتحقق ظهور الاستيناف مع وجود جهة تخالف
لفهما للحال المفردة قوله اي وانتم من اهل المعرفة او وانتم تعلمون
اما الاول على تنزيل المتعدي منزلة اللازم والثاني على حذف المفعول
وقوله حتى ذهب مرتب في المغني على قوله وان دخولها اولى وفيه خلاف
ابن مالك فعنده الاكتفاء بالضمير اجود من الاكتفاء بالواو وشبههما
والنعت وورووده في كلام رب العزة كثير نحو اهبطوا بعضكم لبعض عدو
والله يحكم لا معقب لحكمه وفي النظم نحو قوله ما بال عينك منها
لا يرقا وحكى سيبويه الاستغناء عن الواو بنية الضمير فاذا كان
معلوما نحو بيع التمر منوان بدرهم اي منه حتى يدخل في صلة الا
العامل المراد من الدخول في صلة العامل ان يجعل قيدا من
قيوده تابعا له في الاثبات وعدم جعله اثباتا مستقلا والمراد
بالاستيناف اللغوي الذي ذكره عكسه قوله قرب في المغني من
قولك وجدته حاضرة زيد ان مجموع الجملة في البيت لا يظهر تاويله
بالمفرد لعدم انسياق الذهن الى ذلك كما يشهد به الذوق
السليم لكن بسبب تقديم الخبر على المبتداء الذي هو فاعل في المعنى
صار كانه منزل النظر ومفرد في التقديم هذا ثم التوجيه الذي

ذكره

ذكره الشيخ انما يحتاج اليه اذا جعل الوجدان بمعنى الاصابة والنيل متعديا
الى مفعول واحد كما يساعده خبر المغني اما اذا جعل من افعال القلوب
والمعنى وجدته متصفا بمضمون الجملة فلا وقد يجوز ان يكون الجود واكلم
فاعلا الى ضرا او لحوق الالف لبيان حال الفاعل وهو قد عمل في الحال
لاعتماده على ذي الحال فلا حاجة الى التكلف وهذا وجه وجيه اذا جعل
لحوق الالف في مثل مقيا او سمعا فيه قوله والذي يلوح منه الى
اعتراض على المصر كما اشار اليه الفاضل المحشي هنا والذي نقله الشارح
من الشيخ ثانيا بقوله وقال في موضع آخر انك اذا تاملت الى ما يلوح منه
ان امر الاولوية بالعكس والذي يلوح من مجموع كلامي الشيخ ان يحمل
قوله بمنزلة الموضعين على التناسب والتشابه قوله حذفت الواو
اي واو الحال كما يدل عليه سياق كلام الكشاف في الآية المذكورة
وكلام الشارح ايضا فانه اورد كلام الكشاف دليلا على ان تجرد الجملة
الاسمية من واو الحال اقرب من التاويل والتشبيه بالمفرد قوله والذي
تبين ذلك اي كون جاءني زيد هو فارس خبيثا قوله اذا انكرتني بلدة
الى على حذف المضاف اي اهل بلدة او على الاسناد المجازي وانكر ونكر
بكسر العين واستنكر كلها بمعنى واحد يقال نكرة الرجل نكرا ونكورا وانكره واستنكره
والبازي بسكون الباء طائر معروف وجمعه بزاة والباز لغة في البازي
وجمعه ابواز وبيزان قوله وان امرا اسرى اليك ودونها الى آخر الاشعار
قوله ودونه موماة والاسراء السير في الليل لا في بعض الليل كما ظن بعضهم
اسرى بنفسه واسراه بغيره متعديا ولا يتعدى واسرى به كما يقال اخذت
الطعام واخذت بالطعام والموماة واحدة الموامي وهي المفازة
قال ابن الموماة اصلها مومومة على فعللة وهو مضاعف قلبت
الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وذكر صدر الافاضل في ضرام السقط

ان تسمية المفازة بالموماة بناء على انه لما فيها من المخاوف
المهالك ليومي بعض سالكها الى البعض ولا يقدر على رفع صوته
حذرا من لحوق الهلاك بهم والبيداء المفازة من باد يبيد اى هلك
وتسميتها بالمفازة من باب تسمية العطشان ناهلا والله تعالى
سبحانه والسملق القاع الصفصف وهي المستوي من الارض لا نبات
فيها وجمعه السمالق والسملوق بمعناه وجمعه السملقان كحلق وحلقان
قوله فالواجب ان يذكره مناسبة يقتضي اختيار الافراد في الحال
على الخصوص دون الخبر والنعت كما يدل عليه قول الشيخ ان يقدر هنا
وفيه بحث لان هذا انما يرد اذا جعل خصوصا احترازا عن الخبر والنعت
واما اذا جعل احترازا عن الظرف الواقع صلة للموصول كما هو المشهور
فلا تامل قوله والحق ان نحو على كتفه سيف الخ لا يخفى عليك ان هذا البحث توجيه
لكلام الشيخ فانه لم يتبين من وجه اختيار الافراد في الحال على الخصوص
بل هو بيان للمقام بوجه لا يرد عليه شئ قوله فعلت عشية الخ تنصر بين الركاب
نجى طبا امراة عذلته على اعتنائه بشان منه يقال فعد واحاله وطالبه
ولا يقال حاله اليه بكسر اللام كذا في الصحاح قوله بزاواك تعظيم وتبجيل اى مشتملا
عليك التعظيم والتبجيل اشتمال البرد على صاحبه قوله وقال بعضهم هو الاكمه
نقله عن الفاضل الرضى بصف النهار الماء عامر بجامه ورقيبه بالعين لا يدري
البيت لمسيب بن علس يصف غواصا حال مكثه في الماء وقد انشده ابن السكيت
في كتب المسمى باصلاح المنطق والنهار يروى على النصب على ان نصف
من قولك نصفت الشيء اى بلغت نصفه ففاعل نصف ضمير مستتر فيه عائد الى
الغائص وعلى هذا فلا يكون في البيت شاهد على حذف الواو والحال اذ الجملة
الحالية مشتملة على ضمير ذي الحال وهو كاف في الربط وقد يروى بالرفع من نصف
الشيء بمعنى انتصف فالجملة الحالية ح خالية عن الضمير فيحتاج اما الى تقدير

الواو

الواو والى تقدير ضمير يعود الى النهار اى عامر فيه فليس شاهدا على جواز حذف
الواو الحالية على هذا التقدير ايضا كما يشعر به كلام الفاضل المحشي في
شرح المفتاح نعم الارجح تقدير الواو ليكون وارده على الاصل

الباب الثامن في الايجاز والاطناب والمساواة قدم الايجاز
تنبيها على انه يناسبه التقديم في الكلام واردفه بالاطناب لكونه مقابلا
له **قوله** اما الايجاز والاطناب لم يتعرض للمساواة مع انها نسبية
ايضا لانه لا فضيلة للكلام الاوساط فيها يصدر عن البليغ
مساويا له لا يكون فيه نكتة يعتد بها كذا في شرح الشريف للمفتاح
وفيه بحث لان عدم الاعتداد انما يكون اذا كان قصد البليغ التجرد
عن النكت وليس بمتعين لجواز ان يكون في المقام مقتضيات
وخصوصيات لا يراعيها غير البليغ واما البليغ فمن حقه ان يراعيها ويشير
اليها مع كون لفظها متطابقين ويؤيده ما يشار اليه من جواز كون
الموجز بالنسبة الى مقتضى المقام مساويا والمتعارف الاوساط مع نزاهته
التكلم الا ان يقال مراده انه ليس بليغا من حيث انه مساو للمتعارف فهم انه
كذا في الايجاز والاطناب وليس بلاغة الموجز مثلا من حيث انه اقل
من متعارف الاوساط بل من حيث اشتماله على خواص قلت كونه اقل
من متعارفهم يشعر لوجود خواص بخلاف المساواة فتامل **قوله** اى كلام ازيد
منه يشير الى انه لا يقدح في كون الكلام موجزا كونه زايدا على كلام آخر وكذا
الكلام في كونه نقصا وقد يجعلان من قبيل الشعار ابرد من القيف
والعسل احلى من الخل **قوله** ولا تجى ودعها هنه كلاهما بمعنى واحد في
الصحاح التي خلاف البيان وقد عي في منطقه وعي ايضا فهو عي وعى على
فعل وفعل مثل اعي من باقل والتفهته والفها هنه العى رجل فه وامراة
فهة **قوله** من حكم النعيق النعيق صوت الراعي بغنمه وقد نعق الغراب

ايضا بعين غير معجمة قوله من عبارة المتعارف اى من عبارة
الكلام المتعارف وكلماته او الاضافة بيانية والاطناب
اداؤه باكثر منها الاطناب على اصطلاح السكاكي يعم المساواة كما
سيجئ وهذا التفسير لا يلائمه اللهم الا ان يقال هذا على اصطلاح آخر
قوله اى الى كون عبارة المتعارف اكثر منه لم يقل اى الى كونه اقل
من عبارة المتعارف مع انه المذكور فيما سبق لان هذا اوضح معنى الاختصار
فلا وجه للقول برجوع الاختصار اليه واما حديث السبق فخيال لان هذا
المعنى ايضا قد سبق ضمنا وهكذا الكلام فى قوله واخرى اى الى كون الكلام
خليقا بابسط مما ذكر فافهم قوله وليس المراد وعلى التحلى اى ووجه الرد انه
لا معنى لان يقال مرجع كون هذا الكلام موجزا ان المقام خليق بابسط
من متعارف الاوساط الا ان يلاحظ ان هذا الكلام على متعارفهم فيؤول
بعد هذا التكلف الى ما ذكره الشارح واما ما ذكر فى وجه الرد من لزوم
التكرار بلا فائدة لان هذا هو المعنى الاول بعينه فلا وجه له اذ يشمل ما كان
مساويا لمتعارف الاوساط لكن يكون الكلام خليقا بابسط من هذا
المتعارف قوله لكنه اى جائز بالنسبة الى ما يقتضيه المقام فان قلت
اذا كان المقام خليقا بالبسط كان هذا الموجز الذى ذكر غير مطابق له
فلا يكون بليغا قلت مقتضى الظاهر الابسط لكن عدل عنه لغرض كالتنبيه على
قصور العبارة عن وصف اعراض الشباب والام المشيب قوله نعلم ان
الايجاز الخ هذا مبنى على ما ذكره الترمذى وغيره من انه لا فرق بين الايجاز والا
ختصار عند السكاكي فهو يستعمل الايجاز والاختصار اخرى وقوله فيما سيجئ
نعم لو قيل الايجاز اخص الحسبان كما مال اليه الشارح بحور نفعه قوله بحذف حرف الندا
ويا الاضافة ظاهر كلامه يشعر بان حذف كل منهما يفيد كونه اقل من عبارة المتعارف
وقد سبق منه الاشارة الى ان المساواة محذوفة من عبارة المتعارف فاما ان يكون

للاوساط

للاوساط عبارتان او يراد ان وجه الاقلية حذف مجموع الامرين لا كل منهما
بالاستقلال قوله اذا قال الخمس نعم صدره لا ينفداقه فى الغارات القليب التشهير
والنهيور والخمس الجيش الذى له خمسة اركان قدام وخلف ويمين ويسار
وقلب والمعنى لا يبعد الله التشمر للنهب والاخذ اذا قال اهل الجيش بعضهم
لبعض هذا نعم فاغيروا قوله والنسبة بين الاطناب ايضا عموم من وجه
قد بين الفاضل المحشى مادة الاجتماع ومادتى الافتراق الا ان اعتبار المناسبة
الحقيقة فى الصورتين اللتين ذكرهما مما ليس بضرورى فى اداء المقصود
وانما اعتبرنا لتبين الفرق فى صورة بلاغة الكلام قوله وجوابه ان المراد
بعدم الخ نوقش فيه بان قول السكاكي فلكونها نسبتين لا يستر الكلام
فيهما يدل على انه يستدل على مدعاه بمطلق النسبة ولا شك ان
مطلق النسبة لا يقتضى ذلك كما ذكر قوله اى الحارث بن حلزة اليشكرى
بكسر الحاء المهملة وتشديد اللام وكسرها والزاء المعجمة المفتوحة قوله
فيه نظر لانه قد اشتهر الخ قيل هذا النظر لا يدفع الاضلال المذكور لان غاية
ما فهم منه ان يكون العيش فى ضلال النوك كناية عن العيش الناعم
والعيش الشاق كناية عن عيش العقلاء فيكون معناه العيش
الناعم خير من العيش الشاق وليس هذا مقصود الشاعر بل مقصوده ان
العيش الناعم وان كان مع رذيلة الجهل والحماقة خير عنده من العيش
الشاق ولو كان مع فضيلة العلم والعقل ولا خفاء ان عبارته
قاصرة عن اداء هذا المعنى فتامل قوله وعنه على ذلك لفظ الظلال
لانه يشعر بحسب العرف بان النوك شئ خطير يلتجى الى ظلاله ويطيب حال
الملتجى اليه وهذا ظ قوله نحو قول عدى بن الابرش الابرش فى الاصل
نكت صغار فى شعر الفرس تخالف سائر لونه والابرش اسم رجل
كان به برص فكنوه عنه قوله تذكر عند الزباء بجذيمة الابرش الزباء اسم ملكة

وجذيمة اسم ملك كان قتل اباها وقبل زوجها واستولى على المملكة وبعد
رجوعه استولت زباء على مملكة المقتول فارسلت الى جذيمة انى
رغبت فيك واردت ان تتزوجنى فيضم ملكى الى ملكك فسر بذلك وشاور
اهل الرأى من ثقاته وهو يومئذ بسعة من شاطئ الفرات فاجمعوا على
ان المصلحة ان يسير اليها وخالفهم قصير بن سعد وقال المصلحة ان يكتب اليها
ويطلبها نحى الفه وسار اليها واستخلف على مملكته عمرو بن عدى فلما قرب قال
لقصير ما الرأى فقال ببقه خلفت الرأى ثم ادخل بعد التنيا والتى على زباء فامرت
به فاقعد على نطع وجئ بطست من ذهب وشد عضداه بالادم كما يفعله
الفصاد دون فقطعت راهشاه فلما ضعفت يداه من سيلان الدم
سقطتا فقطر بعض الدم خارج الطست فقالت لا تضيعوا دم ملك
فقال جذيمة دعوا ما ضيعه اهله فهذا خلاصة القصة فيا لمحى قصة
فى شرحها طول **قوله** كذبا ومينا وزعم بعضهم ان الرواية كذا مبينا فلا تطويل
قوله فلا فائدة فى الجمع بينهما فيه نظر لان هذا من عطف احد المترادفين على الآخر
وفائدته تقرر المعنى فى الاذهان كما التوكيد ولا يخفى انه مناسب للمقام فلا
اخلال بالبلاغة **قوله** اسم للمنية من الشعبة وهى الفرقة سميت المنية بشعوب لانها
يفرق وهى معرفة لا يدخلها الالف واللام **قوله** من شأنها الاهلاك فان قلت
الاهلاك لا يتصور على تقدير عدم الموت فما معنى قوله من شأنها الاهلاك
قلت لا يلزم من انتفاء الاهلاك عن الشئ بالفعل ان لا يكون من شأنه الاهلاك
قوله وهذا بعينه معنى الشجاعة لا يخفى ان بذل النفس اعم من الشجاعة لان
من يختار هلاك نفسه فى رضى محبوبه لا يعد شجاعا فى اللغة بل من ثبت جنبه بالدلائل
القاطعة قد يختار هلاكه بصاحبه وهما ولو سلم الاتحاد فهذا انما يرد اذا كان
غرض القائل تصحيح كلام الى الطيب بالكلية واما اذا كان مقصوده اخراجه
عن رتبة الحشو المفسد فلا اذ غاية ما لزم من كلام الشارح كونه من التطويل **قوله**

فاظلم

فاظلم علم اليوم البيت من قصيدة مطلعها امن ام اوفى دمنة لم تكلم بحومانة الدراج
فالمتثلم وبعده ديار لها بالرقمتين كانها مراجع وشم فى نواشر معصم وقد شرح
المطلع فى شرح الديباجة والرقمة جانب الوادى والمراجيع الرقمتان احديهما
قرب المدينة والاخرى قرب البصرة ومغناه بينهما والمراجع مرجع من رجعه
رجعا يعنى ما رجع وكدر يقال فلان يرجع صوته اى يكرره والوشم من وشم
اليد اذا غرزها بابرة ثم ذر عليه النيلج والمعصم موضع السوار من اليد ونواشر المعصم
عروقه الواحدة ناشرة شبه الاثار التى فى الديار بمراجع الوشم وتروى ودار
لها بالرقمتين وقوله علم اليوم اما ان يجعل نصبا على المصدرية اى اعلم علما متعلقا
بهذين اليومين او يجعل مفعولا به بان يقال اعلم بمعنى احفظ وقوله عمى
صفة مشبهة يقال رجل عمى القلب اى جاهل **قوله** فمعناه انه قول لا يعضده
برهان بريدان قوله بافواههم لتادية اصل المعنى لا للتاكيد وسهو **قوله** لانهما الا
والمقيس عليه قبيل الاول ان يذكر وجه تقديمهما فى الضبط الاجمالى السابق
الى قوله والاقرب ان يقال الى انه المقتضى لبيان فائدة العدول عن سلوك
قوله باب الايجاز والاطناب والمساواة واما التقديم فيما نحن فيه ففرع التقديم
فى الضبط الاجمالى **قوله** ولا يحيق المكر السيئ الا باهله حاق به الشئ اى احاط به
ووصف المكر السيئ ايجاز اى ان بعض المكر شيئا كما فى قوله تعالى ومكروا ومكر الله
لان مكر الله جزاء السيئ ليس بسيئ **قوله** عنك واسع المشهور ان اسم المكان لا يعمل
الا فى الظروف ولا فى غيرها فالظرف متعلق بالجزاء عنى واسع على ما تضمنه معنى
البعد وجوز البعض عمله فى الظروف بناء على التوسع فيها فجاز عليه ان يتعلق
بالمتاع **قوله** عقب ذلك امر لفظى الخ فان قلت لو سلم ذلك فى الاية
فلا نسلم فى البيت اذ الشرط يفتقر الى الجزاء البتة فان كان مذكورا والا فحذف
بحسب تقديره اذ لولاه لاختل اصل المعنى فتقديره ليس الامر نحوى لفظى بل
التادية اصل المراد قلت معنى الجزاء يفهم من المصراع الاول بلا احتياج الى

الى التقدير بحسب تأدية المراد قوله ناقصا عن اصل المراد ثم هذا المنع مبني على جعل
السؤال المذكور معارضة كما هو الظاهر من الشارح واما اذا جعل منعا وسندا
فلا وجه له قوله حتى لو ذكر لكان تطويلا الاحسن ان يقول حشوا لان الزائد
متعين قوله اي رجحان قوله ولكم في القصاص حيوة الاحسن ان يقول
اي رجحان في القصاص حيوة كما لا يخفى والمعتبر الحروف الملفوظة ولهذا لم
يعتبر الالف في القصاص والياء في مع انهما موجودان في الكتابة قوله
والنص لله المطيع معارضة كون سلوك طريق البرهان فنا من البلاغة قوله
او النوعية حيثية النوعية غير حيثية التعظيم وان كانت الحيوة العظيمة نوعا
ولذا ذكرهما قوله فان قيل في هذا التكرار الجزء على الصدر اجيب عنه بان المعتبر
في مطلق رد العجز على الصدر او فيما هو من المحسنات منه ما يكون في الكلام الذي
يكون ما في الوسط اكثر من العجز والصدر كما يشهد به التتبع وههنا ليس في البين
الا كلمة واحدة قوله قلنا حسنه ليس من جهة التكرار بل من جهة رد العجز
على الصدر فيه بحث لان المرجحية بسبب التكرار اذا كانت معارضة
بالحسن بسبب رد العجز على الصدر لم يثبت المدعى هذا واعترض عليه ايضا بان
الضمير في حسنه راجع الى رد العجز على الصدر فيكون حاصل المعنى رد العجز على الصدر
مرجحه رد العجز على الصدر ولا يخفى ما فيه واجيب بان المراد بالاول المعنى
الاصطلاحي وبالثاني اللغوي قوله ورجح ايضا بما فيه من الغرابة معارض
بان قولهم ايضا مشتمل على نوع غرابة حيث جعل الشيء نافيا لنفسه بحسب
الظاهر كما سينبه اليه الشارح قوله وسلامته عن توالي الاسباب الخفيفة
هي ان يجتمع حرفان ثانيهما ساكنة نحو قم وقل قوله في موضع واحد هو
لام القتل الاول والفاء الثاني قوله وفيه نظر لان تقديم الخبر الى قد سبق منا في
احوال المسند جواب هذا النظر بان حمل تنوين حيوة على التنويع حب
نوع تخصيص صحح به ان يقع مبتدأ ففيه تقديم ما حقه التاخير للمفيد التخصيص

بخلاف

بخلاف قولك في الدار رجل حتى ان حمل تنوينه ايضا على التنويع افاد الاختصاص
فتذكر قوله وقيل ان الصفة اذا كانت جملة ان قائله الفاضل الرضي
في غير ما ذكر كقوله عندي غير سهم وحجر وغير كبداء شديدة الوتر ترمي بكفي
كان من ارمى البشر اي بكفي رجل والكبداء قوس علا مقبضها الكف قوله
ترمي صفة كبداء قوله نبئت اخوالي بني يزيد ظلما علينا لهم فديد نبئت من التنبئة
يتعدى الى ثلثة مفاعيل مفعوله الاول ضمير المتكلم اقيم مقام فاعله واخوالي مفعوله
الثاني وبني يزيد بدل من اخوالي او عطف بيان له او صفة ويزيد يحكى بالضم عن
يزيد في قوله المال ليزيد لا يزيد المال فلا يتغير حاله في المواضع الثلاثة ولهم فديد
اي صياح في موضع المفرد اي فادي مفعول ثالث لنبئت وقوله ظلما
مفعول له والعامل فيه معنى قوله لهم فديد اي يصيحون لاجل ظلم علينا متعلق
بظلما او تقدير على تضمنه معنى الجور ويجوز ان يكون ظلما مفعولا ثانيا لنبئت
بمعنى ظالمين وما بعده كالتفسير له قوله كي تترفا في باب الانشاء اراد به قوله
وهذه الاربعة يجوز تقدير الشرط بعدها ويجوز في غيره بقرينة قوله وكذا اذا كان
المتبجح المتبجح بالجيم بين المهملتين الذي في صوته بحة وهي حالة مشعرة بكسر الشين
وعدم القدرة وقيل هو بتقديم الجيم على الحاء المهملة بمعنى الفرح يقال بجح بالشيء
بالكسر وبجح بالفتح وهو لغة ضعيفة بجحة يبجح بجحا اي فرحه فتفرح وعلى
كلا الوجهين ينبغي ان يجعل اذا بمعنى الامر كما في قوله تعالى حتى اذا بلغ بين السدين
قوله ومنه قوله تعالى حتى اذا جاؤها وفتحت ابوابها فصلها عما قبلها لان
بعض النحاة جوز كون فتحت ابوابها جزاء الشرط والواو زائدة لتاكيد اللحوق
كما مر نظيره قوله نحو جاءني زيد ليس الا التقدير في المثال الاول ليس الجائي
الا زيدا وفي الثالث والرابع يا رب ويا غلامي وفي الخامس ليعذبن بدليل
قوله تعالى الم تر الى قوله تعالى فصب عليهم ربك سوط عذاب وفي السادس كان
ما كان ومعنى تله للجبين صرعه على شقه فوقع احد جنبيه على الارض والجبين ما عن

يبين الجبهة وشمالها والتقدير في المثال الثاني وهو عجز بيت للفرزدق
صدره • يا من رأى عارضاً اسر به • مختلف فيه فذهب المبرد ومن
تبعه الى ان المحذوف هو المضاف اليه للاول والتقدير بين ذراعي
الاسد وجبهة الاسد فحذف اكتفاء بدلالة ما اضيف الجبهة عليه وذهب سيبويه الى ان الحذف
من الثاني والاسد المذكور في الآخر هو ما اضيف اليه ذراعي آخر ليكون كالعوض
من المضاف اليه للثاني اذ لو قدم وقيل بين ذراعي الاسد وجبهته لم يكن للثاني
مضاف اليه ولا ما يقوم مقامه والمختار مذهب المبرد لان مذهب
سيبويه يشتمل على كثرة الاعتبار مع عدم الاضطرار العارض السحاب •
يعترض في الافق وتسر مضارع مبني للمفعول اي اجعل فرحاً مسروراً
والذراعان كوكبان نيران منزلهما القمر وجبهة الاسد رابعة النجم منزلها
القمر ايضاً والمنادى محذوف اي يا قوم ومن استفهامية ويحتمل ان يكون هو
وهي المنادى فلا حذف قوله والجملة اراد بها الكلام التام الذي لا يكون جزءاً
من كلام آخر ولهذا لم يعد كلام من الشرط والجزاء جملة قوله فان ضربت
بها فقد انفجرت قال ابن هشام في مغني اللبيب جوز الزمخشري ومن تبعه ان
يكون فاء فانفجرت فاء الجواب اي فان ضربت فقد انفجرت ويرده ان ذلك
يقتضي تقديم الانفجار على الضرب مثل ان يسرق فقد سرق اخ له من
قبل المراد فقد حكمنا بترتب الانفجار على ضربك انتهى كلامه وفيه بحث لان
ما ذكره في الاستشهاد لا يفيد دفع الاعتراض شيئاً من جهة ان مبنى كلامه
ان الماضي بعد تحقق معناه فلا يصح ان يكون جواباً لشرط مستقبل ويمكن ان يجاب
عن اصل السؤال بان حرف الشرط في ان ضربت خلصت الماضي الداخل عليه
التحقيقية للاستقبال وغاية ما فيه هو تحقيق ترتب الانفجار على الضرب
نعم يحتاج الى التاويل في قوله تعالى ان يسرق فقد سرق اخ له من قبل لان المجرد
وقوع الجزاء ماضياً بقد بل لان السرقة المنسوبة الى الاخ كانت متقدمة

في نفس

في نفس الامر على السرقة المنسوبة الى يوسف كما يدل عليه لفظ من قبل على ان
لنا ان نقدر حكمنا قبل هذه المعنى ان ضربت فحكمنا بانه قد انفجرت وكذا في الآية
الثانية فلا يلزم وقوع الجزاء فعلاً ماضياً بقد فتدبر قوله وفي كلام صاحب
الكشاف ان ثمتها فصيحة اه عبارة الكشاف في سورة البقرة هكذا الفاء
يعني في فانفجرت متعلقة بمحذوف اي فضرب فانفجرت او فان ضربت فقد انفجرت
كما ذكرنا في قوله تعالى فتاب عليكم وهي على هذا فاء فصيحة فيفهم من ظاهر قوله
على هذا انه اشارة الى التقدير الثاني الاقرب وليس بمتعين لجواز ان يكون
اشارة الى تعلقها بمحذوف وذكر صاحب المفتاح ان الفاء في فانفجرت
فاء فصيحة ثم قدر فضرب فانفجرت ولم يتعرض للتقدير الآخر فيفهم من ظاهره ان لا يجوز
كون الفاء فصيحة انما هو على عكس ما يستفاد من ظاهر الكشاف والعفو اخلافه
لان العلم عندهم في الفصيحة البيت المذكور في الشرح اعني قوله قالوا خراسان الا
وهو بتقدير الشرط وفاقاً انما اقتصر السكاكي على اختيار العطف لقلة التقدير فيه
ولان الفاء الجزائية لا يدخل على الماضي المعرف الا مع لفظ قد واضمارها ضعيف
واعلم ان المختار في وجه تسمية هذه الفاء فصيحة كونها منبئة عن ذلك المحذوف
بحيث لو ذكر لم يكن بذلك الحسن مع ان حسن موقعها ذوقي لا يمكن
التعبير عنه قوله خراسان اقصى البيت للعباس بن الاحنف وكان الرشيد
بالغة لما خرج الى خراسان استصحبه معه وطال مقامه بها ثم خرج الى ارمينية
وهو العباس فاشتاق الى بغداد فعارض الرشيد في طريقه وانشده
قالوا خراسان اقصى ما يراد بنا • ثم القفول فقد جئنا خراسانا • ما اقدر الله
ان يدني على شحط • سكان دجلة من سكان جيحانا • متى يكون الذي ارجو
وآمله • اما الذي كنت اخشاه فقد كانا • عين الزمان اصابتنا فلا نظرت •
وعذبت بصنوف الهجر الوانا • ويروى بدله القلبنا البهايم المكسور احيانا
فقال الرشيد قد اشتقت يا عباس واذن له بالعود وامر له بثلثين الف

ربهم القفول الرجوع وقوله ما اقدر الله التعجب من كمال قدرته تعالى ويدين
من الادناء من الدنو وهو القريب واثبت الياء ساكنة مع تقدير
النصب ضرورة وهو قليل والشحط بالشين المعجمة والحاء المهملة المفتوحتين
البعد واصله ساكنة العين لانه مصدر شحط يشحط بفتح العين فيهما
ولكنها حركت للضرورة او يكون الشحط بالتسكين مصدرا وبالتحريك اسما
قوله ومنه بيت السقط طرين لضوء الفجر في طرين راجع الى الابل وبالباء
في بغداد بمعنى متعلقة به بالدال وبغداذ المهملة والذال المعجمة وبالنون
ايضا كذا في الصحاح وكان الاصمعي يسميها مدينة السلام وينهى عن
ان يقال بغداذ لما سمع في الحديث ان بغ صنم وداد بالفارسية
عطية فكان معناه عطية الصنم والوهن نحو من نصف الليل وانتصابه
على الظرفية وما في الموضعين للتعجب وانما فصل البيت بقوله منه ولم يقل ونحو
لاحتمال ان يكون المعاني المذكورة معنى ما الحرج مال فحينئذ لا يكون البيت من المجاز
الحذف في شيء قوله فان العقل دل على ان الاحكام الشرعية المسئلة اصولية مذ
كورة في كتب الاصول وما ذكره الشارح مذهب المعتزلة والعراقيين من اهل
السنة واما على مذهب جمهور اهل السنة فتعلقها بالاعيان حقيقة يراد به
تحريم العين كالخمر والخنزير ونحوهما قوله قد شغفها حبا في الصحاح الشغاف
غلاف القلب وهو جلدة دونه كالحجاب يقال شغفه الحب اي بلغ شغافه
قوله والعادة دلت على الكل فان قلت الموافق لغرض زليخا تقدير الحب لا غير
لانقص لما من زليخا وكانت مقهورة العشق مغلوبة للهوى ارادت ان تظهر الحسن
ان لومهن اياها لم يقع موقعه لانه مخالف للعادة فكانها قالت فذلكن الذي
لمتنني في حبه لوما مخالفا للعادة قلت لا شك ان المقدر يجب ان يكون
ما وقع فيه اللوم في نفس الامر والا كان كذبا والعادة تدل على ان اللوم للنسوة
انما كان في المراودة لا في نفس الحب الذي لا اختيار فيه وانما ذكر الحب حيث

قلن

قلن امرأة العزيز تراود فتاها عن نفسه قد شغفها حبا انا لنراها في ضلال مبين
لا لاجل اللوم على نفس الحب فحينئذ لا يجوز التقدير في حبه بناء على ما يقتضيه العادة
من انهن ما لمنها فيه في نفس الامر قوله اي مكانا يصلح للقتال اي انكم
تأكلون في موضع لا يصلح للقتال ويخشى عليكم منه ويدل عليه انهم اشاروا
على النبي عليه السلام ان يخرج من المدينة وان الحزم القتال فيها والقصة
في غزوة الاحد مشهورة قوله كقولهم للمعرس بالرفاء والبنين هذا دعاء
الجاهلية حيث يتحرزون بالبنين عن البنات وقد ورد النهي عنه
او مقارنة المخاطب بالاعراس وتلبسه به ودل على ذلك هكذا في
بعض النسخ وهو المناسب للسياق ولم يوجد في اكثرها فكان تركه اكتفاء
بقوله سابقا او المخاطب بالفعل قوله يقال رفأت الثوب ارفاه اذا
اصلحته لما قد اشرنا في مفتتح الباب الثالث الى ان القطب قد في شرح
الكشاف في امثال هذا التركيب ان المناسب يقال مثلا نقول رفأت
الثوب بدل يقال او يقال اي اصلحت بدل اذا اصلحت وقد اشرنا هنا الى ان ذلك
ان ما ذكره انما يرد لو اذا قرئ الفعل بعد يقال على صيغة الغائب على الحكاية
واما اذا قرئ على صيغة الخطاب فلا لكن هذا الجواب لا يتاتى فيما نحن فيه
الا بتعسف لان المناسب لرفأت على صيغة الخطاب بزيادة الا
ارفأة لا ارفأه وهو ظ فلا بد ان يعتبر ههنا وفي امثاله كون القائل
هو المخاطب ومع ذلك هي عبارة قلقة كما صرح به الشارح في حواشي
الكشاف قوله ومما يدل على ذلك ما في قوله تعالى هل يبصرون الا انهم
الله وجه المؤاخاة ان في كليهما حصول شيء عقيب ما ينافيه وهو اقوى
تاثيرا في النفس فان اللذة عقيب الالم اكمل واقوى فكانهما لذتان لذة
الوجدان ولذة الخلاص عن الالم فكذا بيان العذاب من مظنة الرحمة
فان فيه المين الم العذاب والم الياس من الرحمة وطمع حصولها فكلمه

وقيل وهي ما اظلك قال الشيخ في تفسيره هل ينظرون استفهام في معنى
النفي ولذلك جاء بعده الا ان يأتيهم الله اي يأتيهم امره وبأسه كقوله تعالى او يأتي
امر ربك فجاءهم باسنا او يأتيهم الله بأسه فحذف المضاف للدلالة عليه بقوله
فان الله عزيز حكيم وصوابه فاعلموا ان الله عزيز وقد وقع في هذا السهو تبعا لصاحب
الكشاف والعجب انه اورد الاية الكريمة في المتن قبل هذا بسطرين على ما هي عليه فكيف
غفل عنه ههنا **قوله** لان الشرط اذا جاء من حيث لا يحتسب كان اسر وفي
بعض النسخ كان اتم من التمام والاول انسب لقوله فيه مجانب الخبر كان اسرها بين اللفظ
من التحبيل يخطى **قوله** يحتمل ان يكون للاغراض الثلاثة يعني ان هذا التركيب من شأنه
ان يفيد الاغراض الكل وان امتنع اعتبارها في بعض المواضع كما في الاية فان
المخاطب هو الله تعالى فلا يتصور فيه الغرضان الاخران وتحقيقه ان القرآن نزل
اسلوب العرب فلا بد ان يكون في نفسه بحيث يفيد ما لو خوطب به مع ما لا
فائدة مع قطع النظر عن خصوص المخاطب وعدم تمثل غير مرة **قوله** كقوله وقضينا اليه
ذلك الامر ان دابر هؤلاء مقطوع مصبحين في الكشاف عدى قضينا بالى لانه ضمن
معنى اوحينا كانه قيل واوحينا اليه مقضيا مبتوتا وفسر ذلك الامر بقوله
ان دابر هؤلاء مقطوع وفي ابهامه وتفسيره تفخيم ذلك الامر وتفخيم
له هذا ودابر القوم آخرهم مصبحين اي حال دخولهم في الصبح والمراد انقطاع نسلهم
بهلاكهم بالكلية **قوله** اي من الايضاح بعد الابهام يقل اي من الاطناب للايضاح
بعد الابهام مع انه الانسب للسياق اختصارا **قوله** وقيل الاجمال والتفصيل
اشار بلفظ قيل الى انه لا يخلو عن ضعف لان الاجمال والتفصيل عين الابهام
والايضاح فهذا التفسير لا يلائم قول المصنف سوى ما ذكر ولك ان تقول المراد بقوله
سوى ما ذكر من الايضاح بعد الابهام للامور الثلثة المذكورة والايضاح
بعد الابهام باعتبار ما فيه من الغرابة المسطر فيه غيره باعتبار الامور الثلثة
المذكورة فلا محذور **قوله** نحو يشيب ابن آدم لم يقل نحو قوله عليه السلام لان

متن

متن الحديث على ما ذكره في جامع الاصول وغيره يهرم ابن آدم ويشب فيه اثنتان
الحرص على المال والحرص على العمر وفي رواية يكبر ابن آدم ويكبر منه معه اثنتان حب
المال وطول العمر فكان قوله في الايضاح كما جاء في الحديث يشيب آدم الخ بناء
على انه نقل بالمعنى وقوله يشب بالكسر من شيب الغلام **قوله** بمنزلة لف القطن بعد
الندف فان قلت التعبير عن المعنى الواحد بالمثنى بمنزلة اللف وتفسيره باسمين متعاطفين
طفين بمنزلة الندف فكان الاظهر ان يقول بمنزلة ندف القطن بعد
اللف قلت لا شك ان اللف المقصود في القطن متأخر عن نفشه ثم
ان المثنى بعمومه بحسب مفهومه وشيوعه بمنزلة المندوف وتعيين المراد
منه بالاسمين المتعاطفين بمنزلة اللف فيكون التوشيع من قبيل اللف بعد
الندف والاحتياج الى اعتبار القلب وغيره **قوله** وهي صلوة العصر على
قول الاكثرين اختلف السلف فيها وذهب الى كل صلوة العشاء طائفة
منهم وينقل عن احد من السلف انها صلوة العشاء وذكره
بعض المتأخرين لانها بين صلوتين لا يقتصران وقال بعضهم هي احدى
الصلوات الخمس لا بعينها ابهمها الله تحريضا للعباد على المحافظة على اداء
جميعها كما قيل ليلة القدر وساعة الجمعة **قوله** لان المصابرة باب من الصبر
المصابرة الصبر في مقابلة العدو **قوله** والا يقاظ عن سنة الغفلة
مجرور معطوف على التنبيه او مرفوع معطوف على زيادة التنبيه قال صاحب
الكشاف في تكرير النداء زيادة تنبيه لهم وايقاظ عن سنة الغفلة وفيه
انهم قومه وعشيرته وهم فيما يوليهم وهو يعلم وجه خلاصهم ونصيحتهم عليه واجب
فهو يتحزن لهم ويتلطف بهم ويستدعي بذلك ان لا يتهموه فان سرورهم
سروره وغمهم غمه وينزلوا على نصيحته لهم كما كرر ابراهيم عليه السلام في نصيحة ابيه
يا ابت **قوله** وكما في قول الشاعر لقد علم الحي اليمانون البيت لسحبان بن زفر بن
اياس بن عبد شمس وهو الذي يضرب به المثل في الفصاحة دخل على معاوية وعنده

خطباء الآفاق فلما رأوه خرجوا من عنده لعلمهم بقصورهم عنه فقال معاوية
اخطب فقال انظروا الى عصيه يعني من أودى فقالوا وما تصنع بها وانت
بحضرة امير المؤمنين قال ما صنع بها موسى عليه السلام وهو يخاطب به فاخذها وتكلم
من الظهر الى ان قرب فوت صلوة العصر فما تنحنح ولا توقف ولا ابتدأ في معنى
فخرج منه وقد بقيت عليه بقية فيه ولا مال عن الجنس الذي يعمه فيه فقال له معاوية
انت اخطب العرب فقال العرب وحدها بل اخطب الجن والانس فقال
انت كذلك الى القبلة والبا نون جمع يمني كما سبق في تعريف المسند اليه
بالاضافة ثم كون البيت من قبيل التكرير لتذكر ما بعد على رواية اني بالفتح واما
على روايته بالكسر فلا يكون منه لان مخاح يكون خبر لا اني لجواز وقوع المكسورة
خبر الاحرف الستة كذا في شرح الكتاب قوله وبه تبين بطلان ما قيل الى وجه
التبين لمن عيون الفلك حال حيدتها سود فلا شبه الحرز اليماني الذي فيه سود
وبياض قيل المراد الحال الناشئة فانهم يعرفون السرور يكون قوله ثم بهم تقبيله
حال من باب التذييل لا الايغال لدفع توهم خلاف المقصود في خرام السقط الحال
هو المحتال وعنى به هنا الملك المتكبر وحقيقة ان الحال بمعنى الكبر يقال رجل ذو
حال اي ذو كبر فاطلق على المتكبر مبالغة كقولهم رجل عدل شبه فاها في العظم
لاستدارة بالخاتم لان الخاتم يكون ابدا منفرجة الفم غير ضيقة فتدارك
ذلك بان شبه فاها مرة ثانية بالخاتم لكن الخاتم انما يكون شيئا لا يشابه النغز وقد
تنزلا في ذلك بان جعل الخاتم من الدرهم الكاس في الحاجب يكون مستدلة بحيث
يمرع فيها من اهل المجلس كل احد حتى كانه يقبلها فتدارك ذلك بصفة الفم
بانه لم يقبله ملك عظيم الشأن فكيف غيره قوله دفع ذلك بان وصفه بان لم يقبله
ملك كبير فان قلت اذا كان المقصود دفع توهم غير المقصود وكان البيت من قبيل
التكميل فلا وجه لا يراده في لا يقال قلت ان بين الايغال والتكميل عموما من وجه
فان الايغال اعم باعتبار الفاصلة لجواز ان يكون الفاصلة فيه غيره دفع توهم

خلاف

خلاف المقصود واخص باعتبار الموقع لوجوب كونه في آخر الكلام وليس هذه
الاقسام اقساما متباينة فان الشارح صرح بان بين التذييل والايغال
عموما من وجه فلا محذور في ايراد ما هو من قبيل التكميل في الايغال قوله وهل
نجازي ذلك الجزاء المخصوص المراد بالجزاء المخصوص ارسال سيل العرم عليهم
وفي ذكر الكفور دون الكافر ايذان بان ذلك الجزاء المخصوص لمن بالغ في العناد
والكفر قوله واحترز به عن الوجه الآخر الى في الآية وجه ثالث وهو ان يقال المراد
بالكفور في قوله وهل نجازي الا الكفور العامل لكنه عبر عنه بالكفور لئلا كل قوله
بما كفروا لفظا وعلى هذا الوجه يكون الآية من الضرب الثاني قوله وكل منهما
تذييل على ما قبله المتبادر من هذا الكلام ان قوله كل نفس ذائقة الموت تأكيد
لتأكيد وتذييل للتذييل ويحتمل ان يقدر كلاهما تذييلا لقوله وما جعلنا لبشر من
قبلك الخلد قوله ولولا قوله ايضا لتوهم الى قيل القول بان ايضا تنبيه على ان
التقسيم المطلق التذييل تحكم لا دليل عليه ولا يذهب اليه الذوق السليم اذ لو
ارجع ضميرها الى الضرب الثاني لكان المعنى الضرب الثاني ينقسم الى قسمين كما
ان مطلق التذييل ينقسم الى قسمين وهذا معنى صحيح بل لا يبعد ان يقال
لفظ ايضا بعد ذكر الضمير يدل على ان التقسيم للضرب الثاني اذ الواجب ان يقدم
على الضمير كما لا يخفى على الذوق السليم قوله وليستسقى الى عن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه انه قال لجماعة اي شعرائكم القائل لست بمستبق البيت قالوا هو النابغة
قال هو اشعر الشعراء قوله او عن ضمير المخاطب في لست لا وجه لتخصيص الضمير
في لست بكونه ذا حال لجواز ان يكون الاخه حالا عن الضمير في مستبق اللهم الا ان
يبنى الكلام على اتحاد الذاتي بين الضميرين قوله يعني انك لا تقدر على استبقاء موقع
اخ يشير الى ان قوله اخا على حذف المضاف واعطاء المضاف اليه اعرابه كما في
قوله واسئل القرية والتقدير لست بمستبق مودة اخ قوله لان نزول
المطر قد يكون سببا لافسادها اذ لا يكفي في ايهام خلاف المقصود مجرد الاحتمال لم

له بحسب نفس الامر كما يشهد به الانصاف والالزم ان يكون اكثر صور التتميم
واخلافي التكميل بل لا بد من نوع سبق الى الذهن لا سبق من السقي الا انه لا
شيوع الاستعمال فيه وكثرة وقوعه على وجه الاصلاح ولذا ترى البلغاء يكتفون
في مقام الدعاء بذكر السقي فيكون البيت من قبيل التكميل محل تامل فان قلت تبادر
منه كونه سببا لخراب الديار ههنا ليس بمجرد ذكر السقي بل باعتبار دوام
المطر الساقي فان الدوام معتبر في مفهوم الديمة قال في الصحاح الديمة المطر الدائم
الذي ليس فيه رعد ولا برق قلت تقدم قوله غير مفسدها على قوله ديمة تهمي يدفع
هذا التوجيه كما لا يخفى **قوله** ولذا عدي الذل بعلى والا فهو يتعدى باللام ويقال
ذل له **قوله** ويجوز ان يكون التعدية الفرق بين الشاربين ان الاول باعتبار
التضمين والثاني باعتبار ان تذلل لكونه من العالي الى السافل يدل على حصول معنى
العلو في المتذلل فلا حاجة الى التضمين كذا في شرح الايضاح **قوله** وفيه نظر
لانا لا نسلم بعض الفضلاء الانصاف ان هذا النظر غير وارد لانه اذا وصف احد
من الملوك بانه ليس بحلم يتبادر منه المهابة التبعية وفيه نظر لان مهابة الملك انما
يتبادر عند وصفه بعدم الحلم بالنسبة الى الرعايا واما بالنسبة الى اعدائهم ممن هم
الملوك فان اعداء الملوك ملوك فغير مسلم يشهد به الذوق السليم نعم يندفع ما قيل
بعبرة للمعاني ما قال الشارح باعتبار ان الفعل والقول يخضع في مقام الخطابة
والاقناع فتامل **قوله** فنفى ذلك التوهم بقوله مع الحلم قد ينا قش فيه بان حال
البشاشة والتواضع يذهب مهابة الشخص ولو كان جبارا متعففا مع
انه لا يدل مطلق على ان الحلم يوجد حالة المهابة اذ يحتمل ان يكون معناه يهيب
في عين العدو وغير حليم في وقت مصادفته اياهم مع ان له حلما وتواضعا مع الا
حبائه دهابه فلو ان ماذكره الشارح خطابيا وخفاى واذ هيئا البشاشة مهابة
الشخص باعتبار الى الاقرب ذي هيبة لا ينبسط مع من يخاطبه ويتلطف
ومع ذلك لا يرجع اليه لعن طلب الناس من مهابته وهذا مما لا يخفى على المنصف عدم

دلالته

دلالته بطريق القطع على ما ذكره لا ينافي جواز حمله عليه كاف في مثل هذا المقام نعم
اعتبار البشاشة وطلاقة الوجه بالنسبة الى الاعداء كما يقتضيه كلام
الشارح لا يخلو عن ركاكة **قوله** بفضلة لنكتة اراد بالفضلة نحو المفعول والحال
او نحوهما مما ليس بجملة مستقلة ولا ركن كلام لا يتم اصل المعنى بدونه كما يدل
عليه النظر في الامثلة التي ذكرها المصنف في الايضاح **قوله** او للتقليل الى قوله
تعالى سبحان الذي اسرى بعبده الاية هذا ماخوذ من كلام الكشاف واعترض
عليه بان البعضية المستفادة من التنكير الواقع على الليل في الاية الكريمة للمسوقة
لمثال تقليل المدة اي من التنكير هي البعضية في الافراد لا البعضية في الاجزاء فكيف
يستفاد من قوله ليلا ان الاسراء كانت في بعض من اجزاء ليلة اجاب
صاحب الكشاف بان ذكره ماخوذ من قولهم سرت ليلا وسرت الليل فالثاني
يقتضي الاستيعاب قال الاول يصح على التقديرين وكذلك لا نسج ببصير محدود
بدخول حرف التعريف عليه والليل وان كان موضوعا لمجموع الزمان المعلوم
الا ان منكره يقع على البعض والكل فيحمل على المتعارف الاسراء في الغالب
لا يكون الا في بعضه وقد يجاب عنه ايضا بما ذكره الامام المرزوقي من انه يجوز
ان يراد بذكر ليل منكرا انه واسطة الليل والدخول في معظمه يقال جاء فلان ليلا
او بليل اي في معظم ظلمته فيستفاد البعضية بهذا الوجه فلا اشكال والاصح ان
يقال اذا حمل التنوين على التقليل يكون الكلام في قوة اسرى بعبده ليلا قليلا او شيئا قليلا
يستفاد منه القلة بحسب الاجزاء على ما يشهد به مولوي الاستعمال فيعني ههنا
بحيث وهو انه تبين مما ذكرنا ان المقصود وقوع الاسراء المذكور في بعض الليل
فانه ادل على كمال قدرته تعالى ولو اكتفى بذكر الاسراء لتوهم خلاف المقصود
من قبيل التتميم اللهم الا ان يقال لا بد في الابهام المتبادر الى الذهن في الجملة
كما ذكرنا فيما سبق والاسراء المطلق لا يتبادر منه وقوعه في جميع الليل فتامل
قوله ان الثمانين وبلغتها الى الترجمان على وزن الزعفران ويقال بضم الجيم لك

ان تفتح التاء بضم الجيم ويقال ترجم كلامه اى فسره بلسان آخر كذا في الصحاح والكلمة
رباعية وغلطوا الجوهري في جعل التاء زائدة وذكره الكلمة في فصل ترجم ومعنى البيت
ان ثمانين سنة التي انتهى اليها سنه احدثت في سمعه ثقلا تخفى معه عليه الكلام فيحتاج
الى مترجم يبلغه اياه ويكرره عليه من قريب لما احتاج في ادراك المسموع الى ان يعاد له
الكلام بصوت جهير جعل الاعادة بمنزلة التعبير بلسان آخر فاطلق عليه الترجمان
قيل الدعاء للممدوح ببلوغ الثمانين فيه تأكيد لتحقيق مقالة الشاعر لانه اذا بلغ
الثمانين صدقه في احتياج سمعه الى ترجمان واعترض عليه بانه موهم الدعاء عليه
بالصمم ورد بان معناه عليه من قريب لما احتاج في ادراك المسموع الى ان يعاد له الى هنا اى
ضعف سمعه واحتياجه الى ترجمان **قوله** لا بل اتاها والحوادث جمة تمامه ابن امر
القيس بن تملك بيقرا القصر اناها راجع الى ام امرئ القيس وتملك اسمها وبيقرا فعل
ماض لما قام في الحضر والالف للاشباع والباء زائدة في بان **قوله** والفرق دقيق اشار
اليه صاحب الكشاف فقال ابن مالك في شرح التسهيل وتميز الاعتراضية من الحالية
امتناع قيام المفرد مقامها وجواز اقترانها بالفاء وبلن وبالسين ولن وحرف
تنفيس وجواز كونها طلبية والحالية تخالف الاعتراضية بالواو مع تصديرها بالمضارع
المثبت وقد سبق انه يمتنع في الحالية هذه هي الفروق اللفظية واما الفرق المعنوي
فهو ما اشار اليه صاحب الكشاف من ان الحالية قيد العامل الحال وصفة المعنى
بخلاف الاعتراضية فان لها تعلقا بما قبلها لكن ليست بهذه المرتبة **قوله** وضمير
الشان محذوف هذا على مذهب الجمهور فيجوز ان يكون المحذوف
ضمير مخاطب للمأمور بالعلم اى انك سوف يأتيك كل ما قدر كما جوزه
سيبويه وجماعة في قوله تعالى ان يا ابرهيم قد صدقت الرؤيا **قوله**
نحو قوله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين اعتراض باكثر من جملة لما
اعترض عليه الشيخ بهاء الدين السبكي بان المراد من قولنا اكثر من جملة
واحدة ان لا يكون احدى الجملتين معمولة للاخرى والا فهي في حكم جملة

واحدة

واحدة وقوله يحب التوابين خبر ان وقوله يحب المتطهرين معطوف على الخبر فلا
يكون مع ما قبلها جملتين بغير ضمنيين وذلك ان تقول عطف الثانية
على خبر ان ليس بمتعين لجواز كونها خبر مبتدأ محذوف والجملة عطف
على الجملة الاولى المستأنفة فيحتمل ان يكون التمثيل وقع على هذا الوجه
المحتمل والآية مثال لاوليس **قوله** وخفوق البيت الخفوق والخفقان
اضطراب القلب وهموم فروع معطوف على فاعل فعل في البيت
ان بوق اللهيب ما التهب من النار والمراد تلهب ما في قلبه من حرارة الوجد
وشدة الاشتياق **قوله** وما مات منا سيد البيت لعبد الملك بن عبد الرحيم
الحارثي وقيل لسموأل بن عاديا اليهودي قال ابو زيد يقال طل دمه واطل دمه
وطل الله دمه واطل الله دمه اهدره ولا يقال طل دمه بالفتح وابو عبيدة والكسائي
يقولانه وحاصل معنى البيت لم يمت منا رئيس الا في الحرب ولا بطل دم
قتيل منا في موضع كان وعليه يدل من انفق والغرض التفاخر بالشجاعة ومعنى
تجملة كلمة وينزل فيه بخير ما اي يدخله في جوارنا وحفظنا منيع اي ممتنع على
طالبيه لاستحكامه يرد الطرف الى هو مشرف عال بحيث يكل طرف الناظر
اليه وسوق الابيات يدل على ان المراد من الجبل الفرد السموأل كما ذكره المرزوقي
في شرح الحماسة لا الجبل الحقيقي كما ذكره شارحا المفتاح فتأمل **قوله**
فيشمل بعض صور التتميم والتكميل وكذلك بعض صور التذييل لكن لما كان اصل
التعبير شاملا له ايضا وكان الغرض ههنا ذكر ما يخص تفسير البعض لم يتعرض
قوله وتقدير كلامه على ما ذكرنا لما حيث اقتصر على قوله وهو ما يكون واقعا
في اثناء الكلام وبين متصلين معنى ولم يرد قوله ولا محل له من الاعراب
جملة كان او اكثر كان اورد المصنف وعليه الاشكال **قوله** فيه ولان ما اتفق
من الجملة الا وقد يتكلف ويقال قوله جملة كانت او اقل او اكثر شريطة كما
واقعا في احد الموقعين بعد اشتراطه ما وقع اذا كان جملة بما لا محل له من

الفن الثاني علم البيان

الاعراب فالمعنى فيشمل من التكميل ما كان واقعا في احد الموقعين سوآء
كان الواقع جملة او اقل او اكثر والحاصل ان قوله جملة حال من ضمير له وخبر كان
محذوف ان جوز حذفه وان لم يجوز يجعل هذا خبر كان ويقدر جملة اخرى حالا
مما ذكر والتقدير ولا محل له من الاعراب حال كونها جملة كان الواقع لا و لا يخفى
ما فيه من التعسف قوله لان ايمانهم لا ينكره احد وايضا تسبيحهم بحمدهم المستفاد
وان من قوله تعالى يسبحون بحمد ربهم يدل على ايمانهم به تعالى قوله وحسن ذكره
اظهار شرف الايمان باعتبار ان الله تعالى ذكر هذا الوصف في شانهم موجبا
لهم تبيين ان هذا وصف عظيم شريف بحيث يمدح به حملة العرش ومن حوله
فهذا ترغيب لهذا ويحتمل ان يكون قوله تعالى ويؤمنون ايضا لا على مذهب
من لم يشترط فيه البديعي مر قوله وفيه نظر لانه داخل في التتميم الا ان يجاب بان
مراد المصنف ان هذا الكلام قد يقال في امر تعظيم شانه فعند عظيم المنظور
يقال رأيته بعيني وعند عظم القول يقال قاله بعينه وهذا لا يمنعه من ان
يكون للتاكيد بحسب اقتضاء المقام وفيها فيه قوله ولست بنظار الى جانب
الغنى وما بعده والى لصبار على ما ينوبني وحسبك ان الله اثنى على الفقر
قوله وقول الحماسي ونشك ان شيئا الا هذا البيت من ابيات قصيدة
اذا المرء لم يدنس من اللوم عرضه وقبله وتحت كلا المنزلين تنسجا بنا جهام ولا
فينا يعد بخيل وبعده او انسيد منا حلا قام سيد قوول بما قال الكرام فعول
المهام السحاب الاماء فيه قوله الفن الثاني علم البيان قد اشير في الفن الاول
الى ان المراد من الفن المعنى او المضاف محذوف من الاول او الثاني فليتذكر قوله
وهو علم يعرف به ايراد المعنى الواحد الا ورد على هذا التعريف انه يقتضي ان يتمكن
كل من عرف علم البيان من ايراد اي معنى كان في طرق مختلفة في وضوح الدلالة
مع انه ممتنع فيما ليس له لازم بين بالمعنى الاخص او له لازم واحد فقط
والجواب ان منشاء هذا الايراد بالكلام ما يمتنع انفكاكه تقصدا على ما هو مصطلح

المعقول

المعقول ويستفيض ان المراد اعم من ذلك وجود ما ليس له لوازم بالمعنى الاعم
م قوله فليس المراد علم القواعد الا اى ليس المراد بالعلم الادراك لاحتياج
الى تقدير المتعلق بلا ضرورة داعية الى تقدير وليس لك ان ترجح هذا التقدير
بناء على ان الادراك هو المعنى الاصلي للعلم لانه في المعنى الاخر اما حقيقة عرفية او
اصطلاحية او مجاز مشهور وكل منها ان لم يترجح عند اهل الفن على الحقيقة
اللغوية فلا اقل من ان لا يترجح عليه ثم ان خروج علم ارباب السليقة على التقدير حمل
العلم على الاصول والقواعد او الادراك المتعلق بها ظاهر لانهم لا يعلمون القواعد
مفصلة وان كانوا يعتبرونها مقتضيا لها في الموارد بسليقتهم واما على تقدير حمله
على الملكة على ما سبق من تفريع الشارح انما يحصل من ادراك القواعد وممارستها
الا ان خروج علم الله تعالى وعلم جبرئيل عليه السلام من التعريف على تقدير حمل العلم على
الادراك او الاحوال غير ظاهر فتامل قوله ايراد بالمعنى الواحد على ما ذكره القوم
الا قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح يريد بالمعنى الواحد معنى واحدا
كيف روعي فيه مطابقة مقتضى الحال اما اعتبار التركيب فلما عرفت من انه لم يجوز ا
كون الالفاظ المفردة مفيدة للسامع معانيها الافرادية حذرا من لزوم
الدور كما هو المشهور واما اعتبار رعاية المطابقة فلما مر من ان البيان
شعبة من علم المعاني لانه باحث على وجه كلي عن كيفية افادة التراكيب
بخواصها التي بحسبها المقاصد عن افادتها اياها انتهى كلامه وفيه بحث
لان لزوم الدور على مدعى السكاكي انما هو في افادة المعاني الحقيقية الوضعية
والمراد بالمعنى ههنا هو المجازي وايضا انما هو في الموضوعات الشخصية لا النوعية والا فا
لمركبات موضوعة نوعا ايضا قوله ايراد كل معنى يدخل في قصد المتكلم قيل الظا
ان يقول على معرفة ايراد لان الايراد انما وقع في التعريف فاعل يعرف وانت
خبير بان ما ذكره الشارح تفسير للازم لان معرفة الايراد يستلزم الاقتدار عليه
فان قلت المعاني التي يقصد اليها غير متناهية عرفا وان تناهى عقلا وكل ان

الاحاطة بما لا تتناهى عقلا مع كذلك الاحاطة بما لا تتناهى عرفا فكيف
يقتدر بعلم البيان على احاطتها قلت لا استحالة في الاحاطة بما لا
تتناهى اجمالا كما في ساير العلوم قوله ايراد معنى قولنا زيد جواد اي لا وجه
بل مع كل بالاحاظ ويقصد اليه كيلا يخرج باستغراق المعنى فتامل قوله لم يكن
عالما بعلم البيان قبل سياق كلامه يدل على ان من كان له هذه الملكة لو عرف
الايراد المذكور كان عالما بالبيان مع انه ليس كذلك اذ ليس الايراد المذكور
علم البيان حتى يكون العارف به عالما بعلم البيان واجيب بان الباء في بعلم البيان
سببية لا صلة والمعنى ليس عالما بالايراد بواسطة علم البيان ولك ان
تحملها على الصلة لا باعتبار ان ذلك الايراد علم البيان بل باعتبار ان معرفة الايراد
المذكور بواسطة العلم بعلم البيان فتامل قوله لان كل واضح اوضح او خفي بالنسبة
الى ما هو اوضح منه فان قلت من قدر على ايراد المعنى الواحد بطريق في نهاية الوضوح
وبطريق آخر في نهاية الخفاء عالم بالبيان مع عدم صدق التعريف عليه اذ لا
وضوح في نهاية مراتب الخفاء ولا خفاء في نهاية مراتب الوضوح قلت القدرة
على ما ذكر بدون القدرة على الايراد بطريق متوسط بين النهايتين غير مسلم فلا
اشكال ولو سلم فلا نسلم ان لا وضوح في نهاية مراتب الخفاء ولا خفاء في نهاية
مراتب الوضوح لان اصل الدلالة العقلية لا يخلو عن وضوح ما وكذا لا يخلو عن
خفاء ما للاحتياج الى السماع اللفظ والعلم بالوضع النوعي قوله ان بعضها
اوضح الدلالة قيل الوضوح صفة المدلول ووصف به الدلالة تبعا وقيل صفة
لها لاختلافها بالظهور في نفسها على حسب تفاوت اسبابها في القوة
قوله فلا حاجة الى ذكر الخفاء بل لا وجه لان الخفاء من حيث انه خفاء لا يدخل
تحت القصد والارادة ولا بالذات قوله يخرج ملكة الاقتدار على التعبير
اي يخرج الملكة المذكورة عن كونها مشمولة لعلم البيان وجزءا من مسماه فلا
فالملكة بالنسبة الى معنى واحد لا يصدق عليه الحد بطريق الاستقلال اصلا

لان المراد بالمعنى جميع المعاني الداخلة تحت القصد والارادة ومن جملتها المعاني
التركيبية قوله اولى من تعريفه بمعرفة ايراد المعنى الواحد لان البيان
ليس نفس معرفة ايراد المعنى المذكور بل ما يعرف به ايراده ووجه صحة ذلك التعريف
ان يحمل على التجوز بذكر المسبب وهو المعرفة وارادة السبب وهو الاصول
والقواعد او الملكة المسببة من تلك الاصول وتعريف المصنف خال عن هذا
التجوز فلذا حكم عليه بالاولوية قوله ودلالة الاثر على المؤثر اقتصاره في تمثيل
الدلالة الغير اللفظية على نوعين من امثلته اشارة الى انحصارها في الوضعية
والعقلية كما دل عليه كلام الفاضل المحشي في حاشية شرح المطالع والمختار
على ما صرح به الاستاذ والمحقق في شرح المطالع وغيره من المحققين وجود
الدلالة الطبيعية في غير اللفظية ايضا فان اخذ المستمع للنغمات
الطيبة في الرقص على وزنها يدل على تاثير تلك النغمات في نفس ذلك
المترقص وعلى ان طبعه يقتضي ان يحرك تلك الحركات اذا تاثر من طيبة الالحان
وملايمة الاصوات وقد يظهر في ذلك عروض بعض الاوضاع لوجه المتالم وجهه
عند شدة الالم قوله اما ان يكون للوضع مدخل فيها ولا تجتمع الدلالة الوضعية
والعقلية في لفظ واحد بالنسبة الى مدلول واحد لكن باعتبارين مثل
قول القائل من وراء الجدار انا حي قوله بحسب مقتضى الطبع اي طبع اللافظ
او طبع للفظ او طبع السامع كذا حققه الفاضل المحشي في حاشية شرح
المطالع قوله كدلالة اح على الوجع قيل هو بفتح الهمزة وضمها وسكون
الحاء المهملة المشددة يدل على التحسر واما الذي يدل على الوجع فهو بالفتح
لا غير ثم عرفوا الدلالة اللفظية الوضعية بانها فهم المعنى من اللفظ عند اطلاقه
بالنسبة الى من هو عالم بالوضع قال الفاضل المحشي في حاشية شرح المطالع
مستظهرا بما نقله شارحه من عبارة الشفاء طريق العلم باللفظ هو
السمع ومحل ارتسامه في الخيال وطريق العلم بالمعنى متعدد فحقق الشارح

في الخيال وطريق العلم بالمعنى متعدد ومحل ارتسامه هو النفس ففيه بحث
من وجوه اما اولاً فلان حصر طريق العلم باللفظ في السمع مخالف لما ذكر
سابقا من ان نقوش الكلية الكتابة دالة على الالفاظ واما
ثانيا فلان اللفظ المسموع وان كان جزئيا ومحل ارتسامه الخيال لكن
اللفظ الذي يدل عليه نقش الكتابة كلي لعدم اختصاصه بشخص مخصوص
فمحل ارتسامه النفس فاطلاق القول بان محل ارتسام اللفظ
هو الخيال مبني على انحصار طريق العلم في السمع وقد عرفت ما فيه واما
ثالثا فلان المعنى كثيرا ما يكون من الجزئيات المحسوسة ويكون محله الخيال
والحق ان الشيخ بنى كلامه على الاكثر قوله لعدم توقفها على العلم بالوضع
لا يخفى على المنصف ان المتبادر من قوله بالنسبة الى من هو عالم بالوضع
الحصر وان القيود التي تذكر في التعاريف يجب ان تحمل على المتبادر
فيها ما امكن فلهذا احترز بالقيد المذكور عن الطبيعية والعقلية فلا
يتجه ما قيل من ان التوقف وان كان منتفيا عنهما الا انهما لا ينافيان
فيان العلم بالوضع بل منهما متحققة سواء وجد العلم بالوضع او لم يوجد
ومع كيف يصح الاحتراز عنهما بجعل القيد قوله واعترض بان الدلالة الاثر
الفاضل المحشي الاعتراض على الوجه المشهور ونقل جواب الرازي في شرح
المطالع بتوضيح وتحقيق محصله انه تعريف بلازم الدلالة بالقياس
الى المعنى لكن فيه بحث لانه لازم غير محمول والمشهور عندهم عدم جواز
التعريف بهذا فلا بد من تأويل آخر على انه اذا التجأ آخرا الى انه تعريف باللازم غير
المحمول فلا حاجة الى اخراج الفهم عما هو المتبادر من كونه مسندا من المعنى
للفاصل في فهم السامع ايضا لازم لتلك الاضافة العارضة لاجل الوضع
اعني الدلالة اللهم الا ان يقال اعتبر ما هو قريب من الدلالة بحسب اللزوم
ولهذا عدل عما هو الظاهر ان المذكور في شرح المطالع الوصف الناشي

من

من الدلالة اذا قيست الى المعنى كون المعنى منفهما عنه اطلاق اللفظ
والمذكور في كلام الفاضل المحشي اولا انه كون المعنى بحيث يفهم من اللفظ
والفرق ظاهر فتامل قوله وجوابه انا لا نسلم انه ليس صفة للفظ الى قوله والفاضل
المحشي نقد الجواب بتفصيل خلاصته ان فهم السامع من اللفظ ليس صفة له
لكن صرح في مباحث التقابل من حواشيه لشرح التجريد بان عدم اللازم من
المحل صفة للمحل قائمة به فبين كلاميه في كتابيه تدافع ظاهر اللهم الا ان يقال
ما ذكره في حواشي شرح التجريد نقل لكلام القوم لا انه مختاره قوله لان
دلالته عليه انما هي من جهة ان العقل يحكم الخ اي من جهة هي منشأ لكون
العقل حاكما فصح التعليل وسقط ما قيل ان التعليل غير واضح اذ لولا ملاحظة
العقل قطعا لا الجزء ولا الكل ولا اللازم ولا الملزوم منفصلا عن الحكم بالاستلزام
لكن امر الدلالة بحاله فالصواب ان يقال في التعليل لان دلالته عليها من
جهة الاقتضاء والاستلزام العقليين قوله واريد به الكل واعتبر دلالته
الخ انما اعتبر الارادة مع انه مستدرك في بيان الانتقاض ويكفي ان
يقال اذا كان اللفظ مشتركا بين الكل والجزء ودل على الجزء بالتضمن
يصدق عليها الخ لتنقيح الكلية والجزئية وما يتفرع عليها زيادة ايضاح
ولمثله تحم لفظ الاعتبار في قوله واعتبر دلالته الخ فليفهم قوله
ينتقض تعريف الدلالات بعضها ببعض اي ينتقض تعريف بعض الدلالات
ببعض الدلالات لا بجده وبعضها وانما لم يتعرض لانتقاض حد كل واحد من
التضمن والالتزام بالآخر لعدم الاطلاع على مثال مع انه يمكن تصويره
بما اذا كان اللفظ موضوعا للكل وواحد من اللازم والملزوم ولمجموعهما معا كما
فصله في شرح الرسالة قوله فالجواب انه لم يقصد تعريف الدلالات الخ
ولو سلم انه قصد التعريف لم يكن ايضا بأس في ترك قيد الحيثية لشهرته
وانسياق الذهن اليه كما ذكره في تعريف الحقيقة والمجاز فلا انتقاض اصلا

قوله في اللفظ ابدا لا يدل الا على معنى واحد قيل لا فائدة لهذه
المقدمة اذ لا يدعى امكان اجتماع الدلالات بل انتقاض تعريفها ويجوز ان
يكون اللفظ ابدا متصفا باحدى هذه الدلالات مع انها يصدق
عليها تعريف الدلالة بالاخرى وانت خبير بان هذا راجع الى ما ذكره
الفاضل المحشي فليتامل قوله الى ان التضمن فهم الجزء في ضمن الكل فان قلت
التضمن صفة اللفظ ولا كذلك فهم الجزء في ضمن الكل فكيف يكون
التضمن نفس الفهم قلت هذا من قبيل قولهم الدلالة فهم المعنى من اللفظ
او قد سبق من الشارح والمحشي توجيهه فلا وجه للاعادة قوله وانه اذا قصد
الى قوله لا تضمنا او التزاما قال الفاضل المحشي هذا بطوله بين وجه البطلان
ببسط وتفصيل لكن فيما ذكره بحث من وجوه الاول ان التضمن لما كان
فهم الجزء في ضمن الكل لم يكن الفهم الكائن وهو فهمه مستقلا ويخطر بالبال قصدا
بواسطة القرينة الدالة على انه المراد تضمنا اذ ليس في ضمن الكل وهذا ظاهر فيلزم
القول بانه مطابقة فان قلت يلزم ح ان يتعدد الدلالة مطابقة وتضمنا
فلا يصح قول الشارح لا تضمنا قلت مراده بقوله صارت الدلالة مطابقة
لا تضمنا ان الدلالة عليه من حيث انه مقصود صارت كذلك يدل عليه السياق
او اراد بقوله لا تضمنا لا تضمنا فقط وكذا القول في الالتزام وبالجملة
لا شك في كون الفهم الكائن دلالة وان كان بواسطة القرينة لان اهل العربية
لا يشترطون في الدلالة الكلية واذ ليس تضمنا لما ذكره ولا التزاما اذ ليس
المفهوم خارجا عن الموضوع له تعين كونه مطابقة الثاني ان يكون ما ذكره
من ان القرينة في مثل هذا المجاز لا تعلق لها بالفهم بل بالارادة ينافي
ما اشتهر بينهم في الفرق بين المجاز والمشترك من ان القرينة في المشترك
لدفع مزاحمة الغير وفي المجاز لفهم المعنى المجازي حتى انهم اخرجوا المجاز
عن ان يكون موضوعا بازاء المعنى المجازي بان اعتبروا في تعريف

الوضع

الوضع قيد بنفسه واخلوا المشترك وقالوا الفهم في المجاز هو بواسطة القرينة
لا بنفسه بخلاف المشترك على ما سيجيء في بحث الحقيقة والمجاز الثالث
ان قوله ما ذكره الشارح من صيرورة الدلالة على الجزء واللازم مطابقة
لا تضمنا والتزاما مبني على مقدمتين احديهما ان اللفظ موضوع بازاء
المعنى المجازي وضعا نوعيا الثانية ان اللفظ اذا دل على بالمطابقة
الخ هي ما قوي لم يدل عليه في تلك الحال باحدى الباقيين محل نظر لان سياق
الكلام يدل على ان نفي التضمن لعدم انفهام الجزء في ضمن الكل لانه لما لم يفرق
بين الفهم والقصد وكان القصد لا في ضمنه كان الفهم ايضا لا في ضمنه
فبالضرورة لا يكون تضمنا فمع عدم التفرقة تبطل حقيقة الفاضل المحشي
فكون المقدمة الثانية مبني ما ذكره الشارح ثم اللهم الا ان يقال مراد
المحشي ان مبنى ما ذكره على ما بين المقدمتين في نفس الامر في كلام القوم
لا على ما ذكره الشارح نفسه قوله لا يظهر انها مطابقة ام تضمن الى قال
الفاضل المحشي قد تبين انها مطابقة ولا يجوز ان يكون تضمنا فينتقض بها حد
التضمن وكذا الحال في اللازم والظاهر انه اعتراض على الشارح ففيه بحث اما اولا
فلان هذا القائل صرح بان حقيقة الدلالة التضمنية الدلالة على الجزء
المراد وحقيقة الدلالة الالتزامية الدلالة على اللازم المراد وقد حكم ايضا
باستلزامها للمطابقة فمقتضى التصريح الاول كون الدلالة على الجزء المراد
تضمنا وعلى اللازم المراد التزاما ومقتضى الحكم الثاني كونها مطابقة فلا
وجه لبث القول بنفي الدلالتين متمسكا فيه بالثاني وبالجملة لما جعل المجيب
المذكور الارادة مدار الدلالة ينبغي له ان يعين احديهما في الصورة
المذكورة ولهذا قال الشارح لا يظهر انها مطابقة ام تضمن وهذا ظاهر واما
ثانيا فلان تعيين كون الدلالة فيما ذكر من الصور بين مطابقة كان مبنيا
على استلزام التضمن والالتزام ايا ما كان كما صرح به فيما سبق حيث قال

لا تغفل والا لستلزما استلزامها الدلالة المطابقية على الكل والملزوم وقد انتفت لانتفاء الارادة وقول الشارح لا يظهر انها مطابقة ام تضمن مبني على تسليم جميع ما ذكر من توقف الدلالة على الارادة وما يلزمه من امتناع اجتماعها وبالجملة الكلام ههنا مبني على التنزل فلا وجه للاعتراض قوله ونحو ذلك مما يجري مجرى عرف خاص كما بين البخل والجود في مقام التمليح والتهكم قوله وكلام ابن الحاجب في اصوله مشعر عبارته هكذا ودلالة اللفظية في كمال معناها دلالة المطابقة وفي جزئه الدلالة التضمنية وغير اللفظية التزام وقيل اذا كان ذهنيا قوله يخرج كثيرا من المجازات والكنايات جوابه ان من اشترط الكلية في الدلالة لم يجعل تلك المجازات والكنايات دالة على تلك المعاني بل الدال عليها عنده هو المجموع المركب منها ومن قرائنها الحالية او المقالية نعم من لم يشترط ذلك جعل الدال نفس تلك المجازات والكنايات كما ذكره الفاضل المحشي واعترض عليه بان الدال على المعنى المجازي ان كان هو المجموع المركب من اللفظ والقرينة لم يكن المجاز في رايت اسدا في الحمام مجازا في المفرد بل لم يوجد مجاز فيه وهو خلاف ما تقرر واجيب عنه بان المجاز هو اللفظ المستعمل في غير المعنى الموضوع له ولا شك ان المستعمل في المثال المذكور في المعنى المجازي الذي هو الرجل الشجاع انما هو لفظ الاسد ولا دخل للقرينة اعني لفظ في الحمام في ذلك الاستعمال وانما هو لاجل فهم المعنى المجازي منه الحاصل انه لا يلزم من كون القرينة جزءا من الدال على المعنى المجازي ان يكون المجاز هو المجموع المركب لجواز ان يكون المستعمل في المعنى المجازي هو اللفظ المستعار فقط وان كان الدال عليه المجموع المركب من اللفظ المستعار ومن القرينة فيكون المجاز مفردا وان كان الدال مركبا على انه لو سلم ما ذكره في مثال اسد في الحمام فلا نسلم انه يلزم ان لا يوجد مجاز في المفرد وانما يتم ما ذكره لو كان القرائن اللفظية لا العقلية وان جعلت القرينة العقلية في حكم اللفظ تقديرا فيقال المجموع المركب من اللفظ والقرينة العقلية ليس بلفظ والمجاز هو اللفظ

فلا يكون

فلا يكون المركب مجازا فضلا عن ان يكون مجازا في المفرد فيصح لزوم ان لا يوجد مجاز في المفرد قلنا قد سبق ان اللفظ اذا استعمل في جزء الموضوع له لم يكن للقرينة تعلق بفهم المعنى المجازي بل بالارادة فاللفظ في مثله مجاز مفرد فلا يلزم انتفاء المجاز في المفرد مطلقا فتدبر قوله بل لم يكن دلالة الالتزام الى رده الفاضل المحشي بان لازم لازم الشيء وان كان لازما لذلك الشيء لكن دلالة اللفظ على لازم لازمه اظهر من دلالته على لازمه وقد حققه بما لا مزيد عليه لكن فيه بحث لانه انما يتم اذا كان لازم لازم الشيء لازما له كما صرح به وليس بلازم سواء كان اللزوم بينا بالمعنى الاعم او الاخص اما في الاول فلان كفاية تصور ا وتصور ب في الجزم باللزوم بينهما وكفاية تصور ب وتصور ج في الجزم بين ب وج لا يستلزم كفاية تصور ا وتصور ج في الجزم باللزوم بينهما بل ربما يحتاج في الجزم الى اعتبار لزوم ب لا ولزوم ج لب واما في الثاني فلان تصور الشيء انما يستلزم تصور لازمه ملتفتا اليه قصدا والمستلزم لتصور اللازم الثاني تصور اللازم الاول مقصودا ملحوظا في نفسه اللهم الا ان يثبت لازم يستلزم تصوره ولو تبعا غير ملتفت اليه قصدا لتصور لازم اللازم لكن بعض المراد ولعله لم يكن كليا فتامل قوله لا يتاتي بالوضعية فان قلت التفسير وضع دلالة على المقصود من المفسر مع اشتراكهما في الدلالة الوضعية قلت التفسير والمفسر انما يختلفان بكون احدهما دالا على الحقيقة التفصيلية والآخر على الاجمالية فالاختلاف فيهما راجع الى نفس المدلول لا الى الدلالة قوله والا لم يكن كل واحد والا اي لا شك ان الوضوح والخفاء معتبران بالنسبة الى السامع فهذه الدلالة المرادة ههنا اعني الارشاد وبعين نسبته اليه فلا يجوز ان يقال الدلالة معتبرة بالنسبة الى نفس الامر لا بالنسبة الى السامع فلا يلزم من انتفاء علم بالوضع انتفاء الدلالة قوله مقام كل كلمة منها اي من كلمات الكلام السابق قوله ما يرادف فيها اي يرادف تلك الكلمة لا كل كلمة وليس لنا ما يرادف كل كلمة قوله ويحتمل ان يكون بعض منها دالا

فان قلت قوله ويحتمل معطوف على قوله لا يكون وهو مقيد بقيد متقدم
عليه اعني قوله وعلى التقديرين فيفيد احتمال كون البعض والاعلى كل
من التقديرين مع انه لا دلالة لشيء منها على احد التقديرين وهو ان
لا يكون عالما بوضع شيء منها قلت قوله ويحتمل معطوف على مجموع
القيد والمقيد والحاصل انه لوحظ التقييد اولا ثم العطف فيكون القيد جزءا
المعطوف عليه لا حكما من احكامه حتى يلزم اشتراك المعطوف فيه وانما يلزم لو كان
المعطوف عليه مقيدا بقيد سابق والفرق ظاهر فافهم **قوله** وقريب منه ما يقال
الفرق بين الجوابين ان المعتبر في الاول التفاوت بحسب الاطلاق والتقييد وفي
الثاني التفاوت بحسب الزمان **قوله** وقلة تكرر اللفظ على الحس الخ على العقل فان
قلت الكلام في ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة وانتفاء الاختلاف
بالوضوح والخفاء بالنسبة الى معنى واحد وضعي فلا مدخل لقلة تكرر المعنى على
العقل ولا وجه لذكره قلت نعم المدعى ذلك لكن الدليل السابق كان
لو كان عاما فانه كما يدل على انتفاء الاختلاف بالوضوح بالنسبة الى مدلول
واحد وضعي كذلك يدل على انتفائه بالنسبة الى مدلولين وضعيين لجواز
ان يكون دلالة لفظ على معناه الوضعي اوضح من دلالة لفظ آخر على مد
لول آخر وضعي له والسؤال على الدليل على انه يمكن ان يراد بقلة تكرر
المعنى على العقل قلة تكرر معنى اللفظ من حيث انه معنى له فلو كان
الكلام في دالين على معنى واحد وضعي لكان لقلة تكرر المعنى على العقل ايضا
في محله **قوله** فيمكن تأديته ذلك الملزوم بالالفاظ الموضوعة الا فيه شيئا
وهي ان دلالة الالتزام دلالة اللفظ الموضوع للملزوم على اللازم
ولا دلالة للازم من حيث هو لازم على الملزوم فتأدية الملزوم بالفاظ
موضوعة لتلك اللوازم المختلفة المراتب ليست بطريق الدلالة الالتزامية
اللهم الا ان يراد باللزوم التبعية وبالملزوم المستتبع وباللازم التابع وهذا بحث

نحكل

نحكل منها اللزومية بالمعنى المعتبر في دلالة الالتزام عند اهل هذا الفن فتامل
قوله مثل كونه كثير الرماد وجبان الكلب ومهزول الفصيل ينتقل من كثرة
الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدر ومنه الى كثرة الطبائخ ومنه الى
الاكلة ومنه الى كثرة الضيفان ومنه الى المقصود اعني الجود وينتقل من جبن
الكلب الى كثرة ضربه ومنه الى كثرة الواردين ومنه الى كثرة الضيفان
ومنه الى المقصود وينتقل من هزال الفصيل الى قلة لبن امه ومنه الى كثرة
حلبها ومنه الى كثرة الاكلة ومنه الى كثرة الضيفان ومنه الى المقصود او ينتقل
من هزال الفصيل الى نحر امه لاجل الضيف ومنه الى المقصود كما يدل عليه
قول ابن هرمة لا امتع العوذ بالفصال ولا ابتاع الا قريبة الاجل **قوله**
فان قيل ينبغي ان يكون الامر بالعكس قد فهم من الكلام السابق ان دلالة
الشيء على جزئه اوضح من دلالته على جزء الجزء فالعكس المذكور بالنسبة الى هذا المفهوم
الضمني لا بالنسبة الى ما ذكر في الكلام صريحا من ان دلالة الحيوان على الجسم اوضح
من دلالة الانسان عليه كما وهم فيه بعض المحشين فان نسبة جزء الى الجزء كنسبة
جزء الجزء الى الكل فغاية الامر ان يتحدان في مرتبة الوضوح لان يكون دلالة الكل
على جزء جزئه والى هذا المعنى يشير كلام الفاضل المحشي في حاشيته فتامل **قوله** قلنا
الامر كذلك لكن القوم صرحوا الى قوله فكانهم بنوا ذلك رد الفاضل المحشي هذا الجواب
ثم اجاب بجواب مطابق لقواعد القوم لكن في كلامه بحثان الاول ان
للقائل ان يقول يجوز ان يكون مراد الشارح بالقوم اهل البيان لا الميزانيين
وما ذكره الشريف بناء على ما ذهب اليه الميزانيون في هذا المقام غاية
الامر يخالف الاصطلاحين لا بأس به وجوابه ان ما ذكر اصطلاح
جديد لا نقل عليه من اهل البيان فلا وجه لحمل الكلام عليه مع ان الاشتهار
يقول الرئيس في شفاه مما يصرح بان المراد من القوم المنطقيون الثاني
ان ما ذكره في الجواب المطابق بقواعد القوم من ان الاختلاف الذي

يوجد في التضمن ليس باعتبار فهم الجزء ثانيا حتى لا حاجة اليه في تحقق الاختلاف
في دلالة التضمن وضوحا وخفاء اذ قد سبق منه في بيان تأتي الوضوح
والخفاء في دلالة الالتزام على مذهب ارباب المعقول ان ترتب الملاحظات
ولو بالذات بعد تفاوت الترتب في الوضوح في الدلالة على جزء الجزء اوضح
من الدلالة على الجزء اللهم الا ان يريد ان الاختلاف المعتبر فيما بين التقدم
الموجود في التضمن ليس باعتبار فهم الجزء في ضمن ارادة الكل كما فصله الا انه
يلزم مما ذكره ان يلتفت الذهن عند ارادة الجزء الى جميع الاجزاء واحدا بعد
واحد وفيه منع سنده الوجدان الصحيح قوله ومعنى النوع بالبال الواو
للحال اي والحال ان معنى النوع بالبال يعني بالاجمال لا بالتفصيل والا
لحصوله بالبال مفصلا بدون حصول الجنس كله والى هذا اشار بقوله
ولم يراع النسبة بينهما في هذه الحال اي نسبة انه جنس جزء من حقيقته والمراد
عدم اعتبار التفصيل قوله وهو بعد موضع نظر وجوه النظر فيه اوردها الفاضل المحشي
على الوجه الذي نقل من الشارح الان في الالحاقات التي اوردها من عنده ايجابا
الاول ان قوله في توجيه مراد الشارح اقول في تصور اختلاف في المطابقة الخ
قوله اذ لا اشعار في التعريف بهذا القيد يدل على ان الاختلاف المذكور ليس بحسب
نفس الدلالة وليس مراد الشارح ما ذكر بل ان اختلاف الدلالة بالنظر الى اختلاف
العلم بالوضع اختلاف بالنظر الى نفس الدلالة المطابقة لان معنى الاختلاف بالنظر
اليها ان يختلف بسبب الدلالة فيختلف الدلالة ايضا بحسبه كاللزوم في الالتزام
كيف ولو كان مراد الشارح ما اوّله لما احتاج الى اعتبار كفاية الظن في الوضع
اذ قد تبين التفاوت سابقا على وجه يوجد في العلم الجازم الثاني ان قوله وذلك
بحال لا يتصور في المطابقة اختلاف وضوحا وخفاء الا بحسب الاختلاف
في العلم بالوضع يتجه عليه منع الحصر اذ يجوز ان يكون الاختلاف بحسب كثرة
الملاحظة ونحوه كما سبق من الشارح الاشارة اليه فان قلت هذا راجع الى تذكر

الوضع

الوضع فيؤول الى العلم بالوضع قلت هذا الاعتبار مما يمكن ضبطه بالنسبة الى ارباب
العلوم والصناعات واصحاب الوقوف الخاص واللغة الخاصية فعدم الا
الانضباط غير مسلم وبالجملة غاية الامر عدم انضباط خصوصيات مراتب
العلم وهو لا يستلزم عدم المطابقة ويمكن الاطلاع على مراتب العلم من التعين
والظن القوي الجلي وما دونه بدلالة المقامات وان لم يحفظ قدر ما يوجد من تلك
الكيفية بعينها الثالث ان معنى قوله وربما يقال الا انه يقال ذلك في
بيان عدم تأتي الايراد المذكور في الدلالات الوضعية لا في دفع المناقشة
المذكورة فيما نقل عن الشارح بقوله اما اولا الى كما ظن اذ قد صرح في هذا القول
بان الاختلاف المذكور بحسب الاختلاف في العلم بالوضع فلا يدفع المناقشة
المذكورة الا بتكلف الرابع ان قوله نعم اذا كان اللفظ مشتركا الخ يخالف
ما ذكره في شرحه للمفتاح من ان لا تفاوت هناك في نفس الدلالة
بل هناك تزاحم يحتاج في دفعه الى قرينة وجوابه ان معنى ما ذكر في المفتاح انه
لا تفاوت في نفس الدلالة كما صرح به ومعنى ما ذكره هنا انه لما لم يكن
في التعريف اشعار بذلك القيد صح وجود التفاوت في مشترك
بالنظر الى القرائن الخامس ان قوله وايضا لو سلم ما ذكره دال على ما نقل آنفا
عنه في شرحه للمفتاح بان التراكيب التي يدل على معانيها الوضعية
فقط بمنزلة اصوات الحيوانات فلا اعتداد بالوضعية لا وحدها ولا مع
غيرها قوله ثم ظ هذا الكلام يدل انما قال ظ هذا الكلام لانه بصدد بيان مجاز
المجاز مطلقا فيستفاد من سياق الكلام انه لابد في كل مجاز من ان يكون
اللزوم ويراد اللازم وليس عبارته نصا في هذا الاتي قوله ثم المراد به لازم
ما وضع له اي تقتضي مجازيته هذا اللفظ لا اللفظية المذكورة في كل مجاز
قوله وهذا لا يصح وانما قال ظاهرا لان علاقة اللزوم وان كانت
مذكورة في بعض اقسام المجاز الا ان مرجع جميع العلاقات هو اللزوم والحاصل ان

بهذا الكلام واه قوله وانت خبير بما فيه من الاضطراب قد بين الفاضل المحشي
وجه الاضطراب الآن في كلامه نكتة ينبغي ان ينبه لها وهي ان قوله
وله مراتب في الوضوح والخفاء مع ان دلالة مطابقة لا توجيه للكلام بناء
على ما اختاره الشارح في شرح المفتاح من ان دلالة التشبيه وضعية لا انه
مختاره كيف وقد رده في شرحه للمفتاح حيث قال وما يقال من ان
المقصود في التشبيه هو المعنى الوضعية فقط ليس بشيء فان قولك وجه كالبدر مثلا
لا تريد به ما هو مفهومه وضعا بل تريد ان ذلك الوجه في غاية الحسن ونهاية اللطافة
لكن ارادة هذا المعنى لا ينافي ارادة المفهوم الوضعي وقد اشار اليه ههنا بما
نقله من كلام كمال الدين ميثم البحراني وعنونه بالفائدة فلا ينبغي ان
يتوهم المخالفة بين كلاميه في كتابيه ولا يعترض عليه بان الفائدة التي نقلها
عن بعض الافاضل يفيد فساد ما ذكره اولا كما وهم فيه البعض بقي في وجه الضبط
الذي ذكره بحث وهو ان المعنى المراد في التشبيه على ما ذكره اعني كون الوجه في غاية
الحسن ليس بمعنى المعنى الموضوع له انما المشابهة بين الوجه والبدر فكيف يجعل
كون العلاقة مشابهة مقسما للتشبيه والاستعارة وجوابه ما ذكره نفسه في
حواشي شرح المفتاح من ان ارادة هذا المعنى متفرعة على تلك المشابهة فمن ثمه
صح ان العلاقة هي المشابهة قوله وظاهر هذا التفسير شامل لنحو قولنا فيل ليس مراده
الاعتراض على تعريف التشبيه اللغوي لشموله الامثلة المذكورة كما يدل عليه كلام
الفاضل المحشي فيما يستفاد من ظاهره اذ دخولها في تعريف التشبيه اللغوي ليس
بمحذور بل ملتزم وانما مراده التوطئة للاعتراض على تعريف التشبيه الاصطلاحي الذي
يستفيد من كلام المصنف كما يشير اليه بقوله وينبغي ان يراد الخ وورود الاعتراض
على تعريف التشبيه الاصطلاحي يتوقف على ان هذه الامثلة ليست منه وان قصد
بها المشاركة التي هي لازم معناها وقد يمنع ذلك بناء على انهم عدوا قوله تعالى
اتخذ الهه هواه من قبيل التشبيه وكذا قول ابي الطيب فان تفق الانام وانت منهم

فان المسك بعض دم الغزال وسموا امثالها تشبيها ضمنيا فالظاهر ان مثل
قائل زيد عمرو اذا قصد به التشبيه من قبيل التشبيه الاصطلاحي الضمني
قوله وينبغي ان يراد فيه قولنا بالكاف ونحوه لا يخفى ان هذه الزيادة تخرج عنه
لا على وجه الاستعارة والتمثيل قوله لان الاستعارة انما يطلق حيث
يطوى ذكر المستعار له بالكلية مراده بذكر المستعار له ههنا ذكره على وجه ينبئ
عن التشبيه لا مطلقا كما مر اليه الاشارة في آخر احوال الاسناد الخبري
قوله صالح لان يراد المنقول عنه والمنقول اليه لولا دلالة الحال وفحوى
الكلام اراد بدلالة الحال القرينة الحالية وبفحوى الكلام القرينة المقالية
ثم الكلام مبني على ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به حتى كانه من افراده
يصلح له اللفظ كما يصلح للافراد الحقيقية واشتراط نفي القرينة انما
هو لصحة ارادة المعنى الحقيقي فلا يرد ان كون اللفظ صالحا لارادة
المنقول اليه وهو المعنى المجازي على تقدير انتفاء القرينة غير مستقيم اذ المجاز
مشروط بالقرينة المانعة وقد يجاب ايضا بان عدم القرينة يوجب عدم
الارادة لا عدم احتمال الارادة وصلاحيتها اذ قد تقرر ان كل حقيقة يحتمل
المجاز وان كان احتمالا مرجوحا غير ناش عن الدليل وبهذا يتاتى افادة الحقيقة القطع
بحسب اللفظ كما تقرر في الاصول وقال الفاضل المحشي في حواشي الكشاف
الظاهر ان الخلو شرط ارادة المنقول اليه وعدم الدلالة شرط ارادة
المنقول عنه ولو قدم المنقول اليه في الذكر لاحتمل كل مشروط بشرط قوله واطلاق
لفظ الاركان على الاربعة المذكورة مع خروجها عن التشبيه المصطلح الذي هو
نفس الدلالة فان قلت في التعريف امور ماخوذة عن الاربعة قلت الكلام
في المقصود بالبحث لا الكل ما اخذ في التعريف قوله لكنه قد استقر في العرف ان يقال
البدر الوجه وشممت العنبر الخ فيه بحث اذ لا يخفى ان ليس المراد تشبيه
النكهة التي هي رائحة الفم بنفس العنبر الذي هو مشموم عرفي بل برائحته فلا يكفي

التشبث بالوف في ورفع الناصح بالكلية ممن هذا المثال يقال شممت بالكسر
اشم بالفتح وشممت بالفتح اشم بالضم **قوله** لانه عدم الحيوة عما من شانه ان يكون حيا
فيعل عدم الحيوة ممن يتصف بها مع انه الغلو والمذكور في عامة الكتب لا انتقاص منه
بقوله تعالى وكنتم امواتا فاحياكم والاصل الحقيقة واما انتقاض التفسير بقوله تعالى
لنحيي به بلدة ميتا فجوابه المصير الى المجاز باتفاق اهل اللغة **قوله** واذا كان المحسوس
اصلا للمعقول فتشبيهه به يكون جعلا للفرع اصلا والاصل فرعا وهو غير جائز فقد يقال
ليس المحسوس اصلا لكل معقول فيجوز ان يكون بعض المعقول اوضح واقوى عند
العقل بواسطة كمال وضوح اصله الذي هو محسوس مخصوص فيشبه محسوس
آخر ليس باصل له ولا بواضح مثل وضوحه بذلك المعقول وجوابه ان وضوح
المعقول اي معقول كان لا يبلغ درجة وضوح المحسوس اي محسوس كان فضلا
عن ان يكون اقوى منه فلا يصح تشبيه المحسوس بالمعقول الا بطريق الادعاء و
التنزيل وهذا ظاهر عند المنصف فتدبر **قوله** فدخل في الخيالي يمكن ان يقال انما جعل
الخياليات من قبيل الحسيات لانهما يشتركان في ادراك الصور غير ان الحس يدركها بحضور
المادة والخيال بعد غيبتها **قوله** وهو المعدوم الذي فرض مجتمعا انما سمي هذا
النوع بالخيالي لاجتماعه من صور محفوظة في الخيالي الذي هو خزانة الحس المشترك
الذي يتأدى اليه جميع المدركات الحسية **قوله** ولكنه بحيث لو ادرك لكان مدركا بها
اعترض عليه مولانا حيدر بان المراد بالادراك المذكور في شرط ان كان مطلق
الادراك فالملازمة ممنوعة لان المحسوس قد يدرك ادراكا عقليا بدون الحواس
وان كان المراد الادراك بالحواس اتحد الشرط والجزاء وجوابه ان المراد منه
الادراك موجودا والادراك بنفسه لا بصورته فلا غبار **قوله** بخلاف اللذة والالم
العقليين يحصل الفرق بين اللذة العقلية والحسية بان يكون المدرك بالكسر
من الحواس والمدرك مما يتعلق بالحواس اما العقلية فهي ان يكون المدرك فيه
العقل والمدرك من العقليات كالادراكات وقس على هذا الفراق بين

الالين **قوله** وتحقيق ذلك ان اللذة ادراك ونيل لما هو عند المدرك
كمال وخير من حيث هو كذلك تحقيق هذا التعريف ذكرته في حواشي المواقف
فليطلب ثمه واعلم ان المصنف اقتفى اثر السكاكي في التقسيم وايراد الامثلة
على اصل الفلاسفة عرف الشارح الامثلة على ما عرفها فالعهدة في ايراد امثال
هذه التحقيقات عليهما لا على الشارح **قوله** فكادراك القوة الغضبية
والشهوية القوة الغضبية هي مبدا الاقدام على الاهوال والتشوق الى
التسلط والترفع والقوة الشهوية هي مبدا جذب المنافع وطلب
الملاذ من الماكل والمشارب وغير ذلك من المشتهيات **قوله** كتكيف
الذائقة الامثال لما هو خير وكمال عند القوة الشهوية الادراك كما يتوهم من ظاهر كلامه
قوله وهو ادركاتها الجودات اليقينية المجردة مفعول الادراك واليقينية
بالرفع صفة ادراكاتها **قوله** فالمراد المعنى الذي لم نقل من الشارح ان
هذا اذا كان وجه الشبه امرا خارجيا اما اذا كان داخلا او تمام ماهية
الشيء فلا ينبغي ان يشترط هذا القيد اي زيادة الاختصاص **قوله** والضمير
لليالي والنجوم اراد بالليالي الليالي المستفادة من رب الدالة على التكثير
والتعدد المذكورة في البيت السابق والاضافة في دجاها على تقدير ارجاع
الضمير الى النجوم لادنى تلبس وهو كون النجوم فيها هذا ورايت في نسخة مصححة
من نسخة مفروقة على الشارح بعد قوله والنجوم هكذا والرواية الصحيحة دجاه
والضمير لليل في قوله رب ليل قطعته بصدود او فراق ما كان فيه وداع لموحش
ي لثقيل نفسي به العين وتابي حديثه الاسماع الصدود الاعراض والتباعد
فيه للملابسة وضمير فيه لليل والفراق ونفي وجود الوداع فيه مع ان سياق الكلام
يدل على ارادة وصف ذلك الليل بزيادة الايحاش بناء على ان وجود
الوداع يستدعي سابقة التلاقي فعدمه المقتضي لعدم ذلك التلاقي عن
اصله مورث لزيادة الملال وموحش بالجراي مورث وحشة صفة ليل

كالثقيل اي كالرجل الثقيل نتأذى به العين اي يكون ذا وسخ بمجرد رؤيته وتأبى اي
تمنع ولا تقبل الاسماع حديثه الصادر عنه قوله ولزم بطريق العكس هذا اولى
من اعتبار كل من التشبيهين اصلا على حدة كما فعله السكاكي لما فيه تعليل الاصول
ومن جعل تشبيه السنة بالنور اصلا وتفريع تشبيه البدعة بالظلمة عليه لما صرح
الشارح في بحث الاستعارة من ان الظلمة اصل والنور طار عليه قوله بين
الدجى صفة للنجوم لا ظرف للاشتراك وما فما ظرفه قوله في كون قوله وعلم ان قوله
سنن لاح بينهن ابتداع من باب القلب لا يتعين القلب في هذه المصراع
لاحتمال ان معنى المصراع الاول والمعنى وكان النجوم بينها دجاها فكأنه لم
يذكره لان النكتة انما يظهر في القلب الذي كما بينه قوله حتى كان البدعة يعني
التي يمنع من بينها لا تخفى ما في اسناد اللمعان الى البدعة التي هي كالظلمة
من الركاكة وقيل لا يتفرق الطرفين له معنى الاشراق بل لمجرد الظهور فما لم يجعل
ابتداع مبتدأ خبره بينهن والجملة صفة للسنن لان اللاح لاحت قوله ونحو
ذلك مما يفسد الكلام مثل ان يكون في الكلام وجوه من الاعراب بعضها مؤدية
الى المعنى المراد وبعضها غير مؤدية اليه فان حمل على الوجه المؤدي كان تعليلا للخصوم
معنى وان حمل على الجميع كان تكثيرا له مفسدا قوله في كونها كرباسا وثوبا وقطنا
فيه نشر على ترتيب اللف وقد يعترض على كون من الغلط فصلا بانه ليس مساويا
للكرباس اذ يصدق على ما نسج عليه اجيب بعد التسليم بان الفصل يجوز ان يكون اعم
من النوع اذا كان فصلا بعيدا قوله حصول الجسم في مكان له الصفوا ان يقول حصول
الجن في حيزه بعد حصوله في آخر لان الجاهل الفرد يتحرك عندهم وليس بمتمكن بل التحيز
عموم فاطلاق التعميم المذكور اللهم الا ان يريد بتعريف حركة الجسم لا تعريف مطلقها قوله نظرا الى
المقدار الحاق قلت فليعطف على الكيفيات حتى يلزم كونها منها قلت سوق الكلام على
تفصيل الكيفيات التي انما يدرك بالحواس نوعا نوعا حيث قيل بالبصر او بالسمع او بالي
خروج شيء من المذكورات في خلال التفصيل عن تلك الانواع قوله وكالاستقامة

والا

والانحناء والحدب والتقعر الداخلة تحت الشكل الاستقامة والانحناء
بيان عرفي للخط بحسب العرف حيث يقال فلان مستقيم القامة ومنحنيها واما
التحدب والتقعر فيعاينه بحسب الحقيقة ايضا فان الكرة المجوفة سطحها
مقعرا ومحدبا مع انه لا خط فيها بالفعل لعدم تناهي سطحها ضوءا
قوله كالاني اوتار الاغاني المفردة الاغاني في الاصل جمع اغنية بمعنى التغني
وهي بحسب متعارف اهل الآلة ذوات الاوتار كالعود والقانون
ونحوهما والمزامير ذوات النفخ كالبوق ونحوه قوله واصول الطعوم تسعة
الحرافة والمرارة الطعم لابد له من فاعل وهو الحرارة او البرودة او الكيفية
المتوسطة بينهما ومن قابل هو الكثيف او اللطيف او المتوسط بينهما
واذا ضرب اقسام الفاعل في اقسام القابل حصل اقسام تسعة فيتعين
الطعوم بحسبها فالحرارة ان فعلت في اللطيف حدثت الحرافة وفي الكثيف
حدثت المرارة وفي المعتدل حدثت الملوحة والبرودة ان فعلت في اللطيف
حدثت الحموضة وفي الكثيف حدثت العفوصة وفي المعتدل حدثت القبض
والكيفية المتوسطة بين الحرارة والبرودة ان فعلت في اللطيف حدثت الدسومة
وفي الكثيف حدثت الحلاوة وفي المعتدل حدثت هذا خلاصة ما ذكره والحق
ان مباحث الطعوم دعاوى خالية عن الدلائل كيف والافيون مر بارد و
العسل حلو حار والزيت دسم حار ولوجوه اخر لا يتحمل المقام ذكرها قوله
والعفوصة والقبض الفرق بينهما ان القابض يقبض ظاهر اللسان وحده والعفص
يقبض ظاهره وباطنه فالاختلاف بينهما بالشدة والضعف ولهذا اعترض عليه
بان الاختلاف بهما ان اقتضى الاختلاف النوعي فالانواع غير منحصرة في التسعة
وان لم يقتض فلا معنى لعدهما نوعين قوله والتفاهة قد يقال التفاهة
لعدم الطعم ويسمى حقيقية وقد يقال لكون الجسم بحيث لا يحس طعمه لكثافة
اجزائه فلا يتحلل منها شيء يخالط الرطوبة اللعابية فاذا احتيل في تحليله احس منه

بالطعم والمعدود من الطعوم هو الكثافة على ما هو المختار قوله من شأنها تفريق
المختلفات وجمع المتشاكلات اما انها تفرق المختلفات فلان فيها قوة مصعدة
فاذا اثرت في جسم مركب من اجزاء مختلفة باللطافة والكثافة ولم يكن
الالتيام بين بسائطها شديدا في الغاية ينفعل اللطيف منه فيتبادر الى
الصعود الالطف فالالطف دون الكثيف فيلزم بسببه تفريق المختلفات واما انها
تجمع المتشاكلات فبمعنى كونها معدة له وذلك لان الاجزاء بعد تفرقها تجتمع
بالطبع فان الجنسية علة الضم والحرارة معدة لذلك الاجتماع فينسب اليها كما
ينسب الافعال الى معداتها قوله والبرودة من شأنها تفريق المتشاكلات
وجمع المختلفات ذكر الشيخ في الشفاء ان البرودة تجمع بين المتشاكلات وبين
المختلفات فتأمل قوله وكون هذه الاربعة من الملموسات مذهب بعض الحكماء واما
عند غيرهم فالملاسة استواء وضع الاجزاء والخشونة عدمه فليسا الا من الاعراض
النسبية والصلابة هي الاستعداد الشديد نحو الانفعال فهي من الكيفيات الا
ستعدادية واللين عدم الصلابة عما من شأنه ذلك قوله كالبلة والجفاف
قال الفاضل المحشي البلة هي الرطوبة الطارية على سطوح الاجسام والجفاف
مقابلها وفيه نظر لانه صرح في حواشي التجريد بان البلة بمعنى الرطوبة الجارية على
سطح الجسم المتبل جوهر فلا يصح عدها من الكيفيات والجواب بان البلة وكذا الرطوبة
قد يطلق على الكيفية المقتضية لسهولة الالتصاق ايضا وهذا هو المراد مما ذكره
المحشي رحمه الله ههنا والمذكور في تلك الحواشي معنى آخر يرده تصريحه في حواشي المطالع
بان الوصف بالجريان يمنع عن الحمل على الكيفية قوله واللطافة والكثافة المشهور
ان اللطافة التي تعد من الملموسات بمعنى رقة القوام والكثافة التي تعد منها ما يقابل
المعنى المذكور وقال بعضهم اللطافة بهذا المعنى عين الرطوبة وكذا الكثافة عين
اليبوسة قوله على استعمال موضوعاتها اراد بالموضوعات الآلات يتصرف بها سواء
كانت خارجية كما في الخياطة او ذهنية كما في الاستدلال قوله وهو حركة للنفس

مبدأها ارادة الانتقام ينبغي ان يظاهر الايلام قوله لا يغضب الحليم لعلها تحريك الغضب
فانه يدل على الغضب محرك لنفس لا النفس محركها فالمناسب ان يبنى تغيير الغضب
على التسامح والمراد انه حالة يوجب حركة النفس مبدأ تلك الحالة ارادة الانتقام
او يراد بقوله لا يحركه الغضب لا يحركها اسباب الغضب وقد يقال على تقدير كون
الغضب نفس الحركة المراد ان الحلم اطمينان للنفس بحيث اذا حصلت فيها
حركة هي الغضب لا يجعلها متحركة بحركة اخرى قوله كالصورة الوهمية الشبيهة با
لمخلب المفهوم من كلامه انه حمل الاعتباري الواقع في المفتاح الاعتباري المحض
والنسبي على الاعتباري النسبي فيكون تقدير قوله وبين اعتباري محض واعتباري نسبي
وقال الفاضل المحشي في شرح المفتاح لما كان الاوصاف الاعتبارية نسبية لان
النسب الاضافات باسرها لا وجود لها في الخارج عندهم عطف النسبي على الاعتباري
عطفا قريبا من العطف التفسيري قوله كاتصاف الشيء بكونه مطلوبا الوجود مثال
للنسبي فان مطلوبية المطلوب ليست وصفا متقررا في ذات المطلوب بل هو وصف
اعتبره العقل بالنسبة الى الطلب القائم بالنفس قوله وكاتصاف شيء
تصوري وهمي محض مثال الاعتباري المحض وفي هذا التمثيل تنبيه على ان العقلي في وجه
التشبيه يتناول الوهمي كما يتناوله في الطرفين قوله وهذا اشمل لفظ المفتاح
اي لعموم ما هو بمنزلة الواحد الحقيقي الملتئمة من امور مختلفة وللهيئة المنتزعة
من عدة امور يشير لفظ المفتاح حيث قال وجه الشبه اما ان يكون امرا
واحدا او غير واحد وغير الواحد اما ان يكون في حكم الواحد لكونه اما حقيقة
ملتئمة واما اوصافا قوله وفيه نظر ستعرفه اي في هذا التعميم المستفاد من
المفتاح ووجه النظر ما ذكره في بيان قوله والمركب الحسي الخ وحاصله ان الحقيقة
الملتئمة كالانسان مثلا من قبيل الواحد دون المنزل منزلته وجوابه
ان المراد من الحقيقة الملتئمة حقيقة للطرفين ملتئمة من كثرة التئاما بحسب
اعتبار المتكلم انضمام بعضها مع بعض وحصل المجموع منها حتى يعتبر تلك الكثرة با

كما ذكره الفاضل المحشي في شرح المفتاح منه

بالآخرة كشيء واحد وقد صرح بهذا المعنى في الوصف حيث قال واما ان يكون
مقصودا من مجموعها الى هيئة واحدة قوله والمتعدد الذي تركب عنه ما هو منتزع
الواحد ايضا اما حسي او عقلي او مختلف الذي يقتضيه النظر الصائب انه لا
مجال للتركيب الحقيقي من الحسي والعقلي نعم قد يبنى الامر على المسامحة و
يعد الانسان في العرف مركبا من نفس مجردة وبدن مادي فالاختلاف المذكور
انما هو في المركب الاعتباري دون الحقيقي بالمعنى الذي توهمه الشارح قوله والحسي
طرفاه حسيان لا غير اي وجه الشبه الحسي طرفاه حسيان لا غير وهذا الحكم اعني
وجوب حسية الطرفين جار في وجه الشبه المركب من الحسي والعقلي وان لم
يندرج في قوله الحسي طرفاه حسيان واما الجريان فلان تحقق وجه الشبه
في الطرفين يستدعي تحقق كل من جزئيه فيهما والحسي لا يتحقق في العقلي ولا يتوهم
واما عدم الاندراج فلان وجه الشبه هو المركب وجزء وجه الشبه ليس
فلا يصدق على الجزء وجه الشبه الحسي ولا على المجموع لانه وجه شبه عقلي فان المجموع
المركب من المحسوس والمعقول من حيث انه مركب ومجموع لا يكون الا
معقولا قوله وسواء كان بتمامه حسيا او متعددا مختلفا فمعنى قوله والحسي
اي وجه الشبه الحسي سواء كان معتبرا فيما سبق كلا او جزءا فدخل فيه جزء المتعدد
واما جزء المركب فليس وجه شبه فلا يدخل فيه فافهم قوله الاسما او قائما
اي كلا والا لجرى ما فالحصر هنا اضافي فلا نقض بالجوهر الفرد قوله فلذلك
يقال التشبيه بالوجه العقلي اعم من التشبيه بالوجه الحسي الطرفان الخ قوله
بالوجه العقلي وقوله بالوجه الحسي في موضع الحال والعامل فيهما اعم اي التشبيه
كائنا بالوجه العقلي اعم منه كائنا بالوجه الحسي قوله تقرير السؤال الخ يريد ان
تقرير السؤال بقياس موصول النتائج مركب من قياسين اولهما من الشكل
الاول مؤلف من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية وثانيهما من الشكل الثاني مركب
من موجبة كلية صغرى هي نتيجة القياس الاول وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة كلية

هي

هي المطلوب وهو ان لا شيء من وجه الشبه بحسي قوله اي هو ان يكون غير عقلي ظاهر
الضمير في قوله يرجع الى التحقيق قوله لكن بوجوب كون طرفي الحسي حسيين
سقط هي عشر قسما فيكون وجه الشبه واحدا حسيا سقط ثلثة كون الطرفين
عقليين وكون المشبه به عقليا والمشبه حسيا وعكسه وبكونه مركبا حسيا
سقط ثلثة اخرى وبكون المتعدد حسيا سقط ثلثة اخرى وبكونه مختلفا سقط
ثلثة اخرى قوله وفيه تسامح لان الخفاء ليس بمسموع بل المسموع هو الخفي وجوابه
ان المراد بالخفاء ههنا ما يقابل الجهر فيكون مسموعا مثله فلا تسامح فيه نعم مثل
هذا التسامح موجود في طيب الرائحة ولذة الطعم لان المشموم هو الرائحة لا طيبها و
المذوق هو الطعم لا لذاته قوله والمراة هي على وزن الجرعة وقد يترك همزتها فيقال
جرة مثل كرة كما قالوا المراة حرة قوله ويقال جزء الرجل في بعض النسخ
يقال بلا واو والصواب بالواو والا لقال وجزؤه ليظهر الارتباط قوله مختفية
بذوات الانفس اي الانفس الناطقة بقرينة آخر كلامه والا فالاسد لا يغضب
قوله واذا قمت للرجل العليل المغاني بالغين المعجمة جمع مغنى على انه مصدر ميمي
بمعنى الغناء بالفتح وهو النفع قوله فبالعلم يوصل الى الحق الا ان يخفى الباطل
الظاهر ان العلم ليس بضروري الايصال فالمناسب ان يفسر الهداية
فيما مر بالدلالة على ما يوصل لكن فسر الدلالة الموصلة مبالغة في مدح
شأن العلم ووجه الاندفاع ان العلم ليس بضروري الايصال الى
العمل مثلا لكنه ضروري الايصال الى الحق والفرق بينه وبين الباطل والا لم يكن
علما فتأمل قوله وفي حدة بعض الامثلة تسامح جوابه انه لم يقصد شيء
من تلك الامثلة الى هيئة منتزعة من عدة معان حتى ينافي الوحدة
بالمعنى المراد ههنا بل وحدة في كل منها الى معنى واحد لكنه قيد بمعنى آخر جعل
تابعا وتتمة له وكم بين التقييد والتركيب فتأمل قوله وبيان ذلك ان المراد
بالعلم الملكة قد تقدم منا في اول الفن الاول انه يجوز ان يراد بالعلم

المشبه بالجوهرة الاصول والقواعد ولا يجوز ان يراد الادراك فليتذكر قوله وتوقف
من هذا ما يقال ان المراد بالعلم هو العقل لان العقل آلة الادراك كما ان الملكة
كذلك قوله بمعنى ان لا يكون الا قبل عليه عدم كون الشيء منتزعا من عدة اشياء
هي مادة له واجزاء لا ينافي انتزاعه من عدة اشياء هي اطرافه وهو مدفوع
بما سيحققه الفاضل المحشي في بحث الاستعارة التمثيلية ويستدل عليه من ان
الانتزاع من عدة اشياء مطلقا يستلزم تركيب المنتزع وان الشارح قد صرح
بذلك قوله محل نظر هذا هو النظر الذي اشار اليه في مفتتح تقسيم وجه الشبه الى
الواحد وغيره بقوله وفيه نظر ستعرفه وقد اشرنا الى جوابه هناك والحاصل
ان الهيئة المركبة قسمان قسم منتزع من الاشياء المختلفة وقسم منتزع من
الاوصاف المختلفة لشيء واحد كما ذكره الشارح فاشار صاحب المفتاح
الى الاول بقوله اما حقيقة ملتئمة والى الثاني بقوله واما اوصافا لامور
ف وفيه فليفهم قوله احيحة بن الجلاح لفظ احيحة بحائين المهملتين مفتوحتين
بينهما ياء ساكنة والجلاح بجيم مضمومة ولام مشددة وحاء مهملة قوله وقد
لاح في الصبح الثريا كما ترى الكاف في مثل قوله كما ترى ليس للتشبيه بل لمجرد
التقييد والمراد ان انصاف الثريا بهيئة العنقود امر جلي لا خفاء فيه ولو كان
قوله كما ترى متاخرا عن قوله كعنقود ملاحية لكان في الظهور فادة هذا
المعنى دق اعراب كما ترى وجوه اقربها انه في موقع المصدر اي ظهر ظهورا مثل ما
قوله وقد جاء بتشديد اللام كما في هذا البيت قال ابن قتيبة في ادب الكاتب
الا اعلم انه لغة ام ضرورة وقال الشارح رحمه الله تعالى ليس بفصيح قوله اي
تفتح نوره والنور بفتح النون الزهر قوله كانه اراد بمقدار مخصوص مجموع مقدار
الثريا لا ما ذكره الشيخ لئلا يلغو ذكر الكيفية اذ يراد بمجموع مقدار الثريا من طوله
وعرضه بمجموع مقدار العنقود من طوله وعرضه لا بمجموع مقدار الثريا
ومقدار العنقود قوله سيجيء ان المفرد قد يكون مقيدا او يوقع ما يتوهم

من ان

من ان المشبه به وهو عنقود ملاحية كان كذا مركب لا مفرد قوله كان مثار النقع
المثار بضم الميم اسم مفعول واضافته الى النقع من اضافة الصفة
الى الموصوف اي النقع المثار قوله تتداخل بكثير من اللطائف المراد من اللطائف
ما سنذكره من المعاني المختلفة وسر اخلال المصنف بها ان تلك المعاني انما يفهم اذا
جعل المشبه به الليل المقارن للتهاوي حال كونه مقارنا له وهذه المقارنة
انما يستفاد من صيغة المضارع الدالة على الحال واما اذا جعل ماضيا
فالمتبادر هو التشبيه بليل تهاوى كواكبه في الزمان الماضي بالنسبة الى حال
اعتبار التشبيه وبهذا ظهر ان تفسير الفاضل المحشي في شرح المفتاح
تهاوى كواكبه بقوله اي تساقطت ليس كما ينبغي فانه يشير الى جعل تهاوى
ماضيا كما لا يخفى قوله بفتح الهاء وكسر الواو وتشديد الياء واما بضم الهاء
فهو بمعنى الصعود قوله جانب قيل قوله من جانب متعلق بكل واحد من
النقع والليل ولو قال تشبيه النقع الذي هو من جانب الليل الذي هو
من جانب لكان اظهر وانت خبير بان قوله من جانب متعلق بقوله
تشبيه اذ ليس مقصود الشاعر اعتبار هذا التشبيه من جانب
واعتبار ذلك التشبيه من جانب بل المراد جانب المشبه والمشبه به قاطبة
قوله في حكم الصلة بالمصدر انما لفظ الحكم ولم يقل صلة للمصدر اشارة الى ان
صريح الصلة لاسم المفعول ولكنها صلة للفعل الحقيقي الذي في ضمنه اعني المصدر
حكما قوله فهو لم يقتصر الى بحث النقع وسل السيف اي اخرج والا عادة جمع
غمد وهو غلاف السيف فتر تسب من رسب الشيء في الماء رسوبا اي سفل
جعل من رسب السيف اي ما مضى في الضريبة لا يلائم قوله تعلو وقوله والارتفاع
والانخفاض في بعض النسخ ترسو من رسيت اقدامهم في الحرب اي ثبتت
والاول اظهر واحتدام الحرب اشتدادها يقال احتدم النار بمعنى التهبت
واحتدم صدر فلان غيظا ويوم محتدم شديد الحر قوله هو ما يتعلق به معنى الاثارة

اى يتعلق المقاربة والمصاحبة الا انه يسحب حكم الاثارة كما يسحب على بكرنه
المثال المذكور حكم القرب **قوله** ما يجئ نحو اما هذه العبارة يفيد ان وجه التشبيه
يجئ في الهيئة لا انه نفسها مع انه المراد كما صرح به الشارح ودل عليه بيان المصر
الموصول في الموضعين بالهيئة فلا بد ان يقال هذا من قبيل اعتبار العام
في الخاص كما يقال الحيوان يجئ في الانسان اى يتحقق فيه وبهذا التكلف انما
لزم من تغييره عبارة الشيخ فانها يفيد بيان حال التشبيه ضمير يجئ فيها عائد
الى التشبيه لا الى وجهه فيفهم منها كون الهيئة وجه الشبه بلا شابهة تعسف
قوله احدهما ان يقترن بالحركة غيرها في التركيب احتياج الى التقدير اذ لا عائد
في الجملة الجزئية الى المبتدا لان فاعل يقترن هو غيرها والضمير في غيرها عائد الى
الحركة فيبقى المبتدا اعني احدهما بلا عائد فلا بد ان يقدر لفظ فيه اى ان يقترن
فيه بالحركة غيرها او يجعل اللام في الحركة عوضا عن المضاف اليه اى بحركتها
فيحصل الربط بلا احتياج الى التقدير فيه نعم يحتاج الى ان يجعل الاضافة لادنى التلبس وهذا
ايضا انما لزم من تغييره عبارة الشيخ لان ضمير يقترن فيها عائد الى المبتدا بلا احتياج
الى تكلف تقدير الرابط لكن لا بد ان يقدر المصدر الخبر الصريح المتولد من المصدر
مع الفعل في قول الشيخ ان يقترن بغيرها باسم الفاعل ليصح حمله على المبتدا الذي
هو عبارة عن وجه الشبه او ان يقدر مضاف في عبارة المصر ايضا او ان
يقترن على ان الاضافة لادنى التلبس لكن لزوم التاويل في الموضعين انما
هو اذا جعلنا على وجهين بمعنى انه على نوعين وان كلا منهما هو قسم من
الهيئة نفسها واما اذا قلنا معناه انه مشتمل على صفتين فلا لزوم لشيء
كلا من الاقتران والتجرد كما في عبارة الشيخ وكذا اقتران الغير بحركتها
او تجرد حركتها عن الغير صفة للهيئة ولا حاجة ايضا الى اعتبار الرابطة في
كلام المصر فتامل **قوله** اعلم ان مما يزداد به التشبيه دقة وسحرا ان يجئ في
الهيئات التي تقع عليها الحركات الى اللفظ ما في قوله مما يزداد ليس عبارة عن وجه الشبه حتى

يلزم فيه ما لزم في عبارة المصر بل هو عبارة عن الاحوال اى من الاحوال التي
يراد بها التشبيه وفي هذه الحال معنى المجئ المذكور **قوله** والثاني ان يجرد هيئة
الحركة اعادة لفظ الهيئة اغنى عن ذكر ضمير عائد الى المبتدا الذي هو الثاني
المبتدا **قوله** والشمس كالمرآة في كف الاشل لم يرد بالاشل المفلوج بل المرتعش
او في كف يد وفي المرآة الهيئة المقصودة **قوله** مع تموج الاشراق من وضع
الظاهر موضع المضمر اذ مقتضى الظاهر ان يقول مع تموجه وهو حال من الحركة
اى كائنة زمان تموجه **قوله** يقال بدا له اذا ندم ومصدره ممدود ويقال
بدا له بداء وقوله والمعنى ظهر له راى غير الاول اشارة الى ان فاعل بدا ضمير
راجع الى الراى المعلوم بدلالة المقام **قوله** فان الشمس اذا احد النظر الخ تعليل
بمعنى الكلام اى شبه الشمس بالمرآة فيما ذكر من الهيئة لان الشمس اذا احد الا
نسان النظر اليها ليعلم جرمها الخ **قوله** بحذف الهمزة ابرقاري فابت الهمزة
ياء ثم فعل به ما فعل بقاض **قوله** فانطباقا مرة وانفتاحا الخ التشبيه
كانه جواب للسائل عن وجه الشبه بين البرق والمصحف وقيل بمعنى التعليل
كما صرح به الشيخ في دلايل الاعجاز ثم الانطباق والانفتاح الحقيقي للسحاب
الذي يخرج منه البرق لانه ينفتح فيخرج البرق ثم ينطبق فيلتئم اجزاؤه ولعل
انفتاح البرق ظهوره من خلال السحاب منتشرا ضوؤه وانطباقه انضمام
اجزائه بحيث يضمحل عن الابصار بالكلية **قوله** ومن لطايف ذلك قول
الشاعر في صفة الرياض حفت بسرو كالقيان ... اى حفت راجع الى
الرياض والسرو شجر معروف واحده سروة والقيان جمع قينة وهي الجارية
مغنية كانت ام لا وبعض الناس يظن القينة المغنية وليس كذلك
وقوله تلحفت اى لبست حال من القيان او وصف لها ان جعلت
اللام فيه للعهد الذهني وفي ازرار لمحت على ملست ... الى احضر ازرار
بتمامه فان اللحافة ما يستر المرأة من راسها الى قدمها وخضر الازرار اضافة

الصفة الى الموصوف ونصبه بحذف الجار وايصال الفعل الى المخفوض المجرور وقوله
على قوام في موضع الحال من ضمير لحقت وقوام الرجل بفتح القاف قامته
وحسن طوله والفاء في فكانها للتعقيب في الترتيب يعنى اذا لحقت شبه
السرو بالقبان فتنبه للتشبيه الكاف والواو في والريح جاء بمثلها للحال و
تذكر جاء مع ان الريح مؤنث سماعي قال الله تعالى ريح فيها عذاب اليم تدمر كل
شيء بامر ربها بناء على تاويلها بالنسيم كما لحق تاء التانيث وبمثلها حال من ضمير جاء
او خبر جاء بتضمينه معنى الصيرورة والحجل بفتح الجيم مصدر اما بالكسر فهو صفة مشبهة لا
يناسب المقام والمعتدل وان كان بكسر الدال الا ان حركة ما قبل حرف الروي
لا يلزم رعايتها ومن وجوه لطايفه ما فيه من التفصيل الدقيق وذلك لانه راعى
الحركتين حركة التهيؤ للدنو والعناق وحركة الرجوع الى اصل الافتراق وما
يكون في الثانية من سرعة زايدة تادية لطيفة لان حركة الشجرة المعتدلة في حال
في حال رجوعها الى اعتدالها اسرع لا محالة من حركتها في حال خروجها عن مكانها
من الاعتدال وكذلك حركة من يبدو الخجل فيرجع اسرع من حركة من يتقدم بالدنو
الان انزعاج الخوف ابدا اقوى من انزعاج الرجاء كذا في الايضاح قوله من جدل انه
لا من جدل الانت اشارة الى التناقض الظاهري بين قوله مجدولة وقوله
لم تجدله قوله قولان في صفة مصلوب كانه عاشق الى البيت للاخطل والصغير
للجانب والمراد بهنا اليد وقيل الخد وقيل العنق وهو المناسب للمصلوب
والنعاس هو ما يتقدم النوم من الفتور فان النوم ريح يقوم من غشية الدماغ
فاذا وصلت العين فترت واذا وصلت الى القلب نام والالوثة الاسترخاء
والبطوء والتمطي التمدد وفي تشبيه المطلوب الذي لا اثر للحيوة فيه بالحجب الذي
يرحل جبينه وهو يد صفحته لاجل بودبعة لطافة لايمائه الى ان المحجب هو
الحالة في حكم الاموات بل ان موانع الحيوة فيه اكثر حيث جعله مشبها به قوله
ثم لم يحملوها اي لم يعملوا بما فيها فذكر العمل بلفظ الحمل على طريق المشاكلة اولا ثم

فلم يعملوا بها كانهم لم يحملوا جعل حملهم كلا حمل لعدم علمهم قوله وان الحمار
حامل بما فيها وكذا في جانب المشبه ارادة بجهل الحمار عدم انتفاعه لان
الجهل يستلزم عدم الانتفاع فذكر الملزوم واريد اللازم وهو المتنوع
جانب المشبه ايضا وبهذا يندفع ما يقال ان الذين حملوا التورية عالمون بما فيها
فكيف يستقيم وكذا في جانب وقد يجاب ايضا بان المراد بقوله وكذا في جانب المشبه انه
اعتبر فيه امور مختلفة تناسب الامور التي اعتبرها فيها واجيب ايضا بانه لا يلزم
وجود وجه الشبه في الطرفين تحقيقا بل يجوز التنزيل والتمثيل فالحمار ههنا
بالنسبة الى الحمل والجهل نظرا الى الذين حملوا التورية كذلك فلا اشكال قوله
ابرق القوم الذي ذكره جمال الدين في شرح الايضاح انه يقال ابرق القوم قومه
اي اظهر لهم برقا فان اراد استعمال هذا بلا طريقة الحذف والايصال فلا
بد من النقل عن الثقاة وان اراد الاستعمال بتلك الطريقة آل الى ما ذكره
الشارح ولا نزاع فيه قوله فلما رأوها اقشعت يقال قشعت الريح
السحاب فاقشعت اي صارت ذات قشع كما يقال كبه فاكب والهمزة ههنا
للصيرورة لا للمطاوعة اذ لم يجئ افعل مطاوعا لفعل بل مطاوع قشع وكب ا
انقشع وانكب كما صرح به الزمخشري في تفسير سورة الملك زيادة تريح البرق فصعد
الفرح قوله فالباء في قوله بايصال ليست الباء التي تدخل في المشبه به اي
الباء صلة للتشبيه بل الالة في كتبت بالقلم قوله فان قيل هذا يقتضي
حاصل السؤال انه يلزم مما ذكره في البيت ان يكون بعض التشبيهات المجتمعة التي
من قبيل المتعدد وتشبيها مركبا وليس كذلك وحاصل الجواب منع اللزوم و
بيان الفرق بين التشبيه المذكور في البيت وبين التشبيه المتعدد في المثال المذكور
على سبيل التوضيح والمراد بالواحد في قوله تشبيها واحدا ما يقابل المتعدد فيصدق
على ما هو بمنزلة الواحد قوله زيد يصفو ويكدر الكدر ضد الصفو وبابه طرب وسهل
قوله وليس في قولنا يصفو ويكدر اكثر من الجمع بين الصفتين مع ان احديهما لا تكون

لا يدوم على ما ذكر في السؤال فانما يستفاد من تنافي الوصفين لا من
نفس الكلام وبهذا التقرير يندفع اعتراض جمال الدين في شرح الايضاح
بانه لما اعتبر في قولنا يصفو ويكدر عدم دوام احدى الصفتين ومعناه
ان زيدا ينتقل من احديهما الى الاخرى كان ذلك زايدا على الجمع بينهما لان
الانتقال من احديهما الى الاخرى امر وراء ثبوتهما قوله ولا يخفى ان قولنا زيد
يصفو ليس من التشبيه المصطلح قال جمال الدين في شرح الايضاح بعد نقل كلام
الشارح والجواب عنه ان حقيقة التشبيه حاصل فيها وان لم يسم في الاصطلاح
تشبيها والمؤلف يريد التمثيل في حقيقة التشبيه فلا يضره ما ذكرتم وفيه نظر اذ ليس
غرض الشارح الا التنبيه على ان هذا المثال ليس من التشبيه المصطلح وانا مسلم
المجيب ذلك فرحبا بالوفاق وليت شعري ان اي مقدمة من مقدماته
صارت مندفعة بما اجاب قوله احدهما انه لا يجب فيها ترتيب الطرفين كلام
وجوب الترتيب في كل تشبيه مركب وفيه تردد ويمكن ان يقال حاصل الفرق الاول
التشبيه المتعدد لا يجب فيه الترتيب اصلا وفي المركب قد يجب فيكون هذا الفرق بالنظر الى
بعض المواد والله اعلم قوله فاذا قلنا زيد كالاسد والبحر والسيف لم يذكر وجه
التشبيه في المثال مع انه مذكور في الايضاح وهو البأس في الاول والجود في
الثاني والمضاء في الثالث لظهوره قوله اي تردد الذكر على الانثى قبل ان الضرب بحجره
وقيل ليس له الا المطابقة في كلام علي كرم الله وجهه ان صح النقل انه استغاث في العلا
ودس فلبس عرب من طاعة التراب قوله من التضاد لاشتراك الضدين في خلاصة
الكلام ان تشبيه الجبان بالاسد نوع من التضاد وصنيعها اعني الجبن والشجاعة
لان هذين الوصفين يشتركان في ان كلا منهما ضد للاخر فهذه المناسبة بدل
ان هذين الوصفين يتحدان فيشبه احد موصوفيهما بالاخر تهكما او تمليحا قوله ثم
ينزل منزلة التناسب اشارة الى جعل احد الوصفين عين الاخر حتى يحصل
ههناك معنى واحد مشترك بين الموصوفين وقوله لاشتراك الضدين فيه تسامح

لهذا

لهذا التنزيل والقضاء للتراخي في الرتبة قوله بواسطة تمليح وتهكم التهكم يكون
بملاحظة جانب المشبه بخلاف التمليح كذا في شرحه للمفتاح وبالجملة فالتمليح
بالنظر الى حال السامع مطلقا والتهكم بالنظر الى حال المشبه بخصوصه فليتدبر
قوله وان قوله هو حاتم مثال للتمليح لا للتهكم ليس في شرح العلامة سوى انه
رد على من جوز كون مثال ما شبهه بالاسد وليس فيه تصريح بان مثال هو حاتم
انما هو للتمليح فقط الا ان السكاكي لما اورده مثالين بعد الذكر ان التشبيه قد ينتزع
من نفس التضاد بواسطة تمليح او تهكم ومثالهما شبهه بالاسد للجبان وانه حاتم
ان للبخيل ورد العلامة على تجويز كون المثال الاول للتمليح فهم منه انه يجوز
كون المثال الثاني له اي قلت فلا يفهم منه نفيه كون المثال الثاني للتهكم فما معنى
قوله لا للتهكم قلت معناه لا للتهكم فقط كما في المثال الاول قوله قال الامام
المرزوقي او في نقل مقالة اشارة الى ان قول المص بواسطة تمليح او تهكم معا
لا فقط اوليس للامتناع الجمع الجواز الجمع مثل الاواو الخاء من ابي الفضل عنه البيت لشقيق
بن سليك الاسدي رسل على زنة المجهول اي ذاب والغيظ الغضب الكامن في نحو
الشيخ نعتة الضحاك سل على زنة المعلوم بمعنى اذاب والضحاك اسم الحس
وكذا ذكره الامام المرزوقي وقيل الضحاك ملك من الملوك الماضية قتله افريدون
الملك اطلق على الحس تمليحا وهزؤ قوله وكان للتشبيه اي لما كان تشبيه ايهما
بخبرها قوله لان الجزء في المعنى هو المشبه اي لان الخبر الواقع موقع المشبه به متحد في
الواقع بالاسم الواقع موقع المشبه فلا معنى للتشبيه للزوم تشبيه الشيء
بنفسه قوله والحق انه قد يستعمل عند الظن وقال الكوفيون والزجاجي كان تجئ
للتحقيق ايضا وانشدوا عليه فاصبح بطن مكة مقشعرا كان الارض ليس
بها هشام اي لان الارض ولا يجوز ان يكون تشبيها لانه ليس في الارض
حقيقة والتعليل انما جاء انها جواب عن سؤال عن العلة مقدر واجيب بان
المراد بالظرفية الكون في بطنها لا الكون في ظهرها والمعنى انه كان ينبغي ان لا

يقشر بطن مكة مع ومن هشام فيه انه بها كالغيث وبانه يحتمل ان ينشأ ... ماقد
حلف من يسد مسده مكانه لم يمت قوله اى فى الكشاف ونحوها يريد ان الكلام على
طريقة الكناية كما تقرر فى قولك مثلك لا يبخل الان فى الكلام مقدارا قوله اى حال
قصة العجيبة ... ان المثل فى الاصل بمعنى المثل وهو النظير وكذا ... كسه وشبيه
ثم نقل الى القول السائر الممثل مضربه لمورده ثم استعير للقصة او الحال
او الصفة اذا كان لها شان وغرابة وانما صح هنا الاستعارة لانهم لم
يضربوا مثلا ولا رادوا بالمثل الا قولا فيه غرابة من بعض الوجوه قوله
او كصيب من السماء الصيب فيعل من صاب يصوب اى نزل ويطلق على المطر وعلى
السحاب ايضا قوله ولا بمفرد آخر يتمحل لتقديره مثل ان يقدر لمثل ماء اما العيار
كنبات ماء فلا يصلح اصلا لان المثل بمعنى الصفة لحيوة الدنيا لا شبيه بذات النبات
قوله من انصارى الى الله الآية لا نصار جمع نصير بمعنى الناصر كشريف واشراف وجمع الناصر
نصر كصاحب وصحب على قياس راكب وركب وجمع صحب اصحاب كفرخ وافراخ قال
الفاضل المحشى فى شرح المفتاح معنى من انصارى الى الله من جندى متوجها الى نصرة الله
حال اضافة احد المتشاركين الى الآخر كانه قيل من الانصار الذين يختصون بى و
يكونون معى فى نصرة الله ولو كان معناه من ينصرنى مع الله لم يطابقه الجواب اعنى قولهم نحن
انصار الله اى نحن الذين ينصرون الله اللهم الا ان يقدر مضاف نحن انصار نبى الله
فان قلت يجوز ان يجعل قولهم نحن انصار الله من اضافة احد المتشاركين فى النصرة
الى الآخر ومعناه نحن جند الله نشترك معه فاى ترجيح للتوجيه فى الاضافة الاولى
واى وجه للحصر فى قوله اللهم الا ان يقدر مضاف قلت اما وجه الترجيح فهو ان
ما ذكره يقتضى صرف الكلام عن ظاهره فى موضعين الاول فى قوله تعالى يا ايها
الذين آمنوا كونوا انصار الله حتى يلائم التشبيه مع انه صرف قبل الضرورة ولكونه
المقصود من سوق الآية الكريمة فى قوله نحن انصار الله وفيما ذكره الفاضل
صرف واحد بعد الضرورة الداعية واما وجه الحصر فهو الحمل على الاضافة بالنسبة

الى البقاء

الى بقاء الكلام على ظاهره وعدم التأويل بوجه ما فتأمل قوله والزمان مقدار
كقولهم اتيتك خفوق النجم هذا مذهب الجمهور النحاة وعند ابى على الفارسى
ان المصادر تقع فى الازمان فيجعل لسعة الكلام زمانا لا على طريق
حذف المضاف والخفوق الغيبوبة قوله بان الآية ح لا يكون نظير اذ المشبه
به ح يكون مذكورا لا مقدرا ويستلزمه قولهم نحن انصار الله المراد بالاستلزام
الانتقال من ذلك القول الى ذلك الكون لا الاستلزام العقلى قوله اذ
حوارى الرجل صفيه وخلاصته الحوارى من الحور وهو البياض الخالص قيل
كان اصحاب عيسى عليه السلام قصارين يحورون الثياب اى يبيضونها ويقال
هو خلصانى وهم خلصانى اى خالصتى يستوى فيه الواحد والجمع والخاص كالخدن
مثل الخلصان قوله واضرب لهم مثل الحيوة الدنيا الآية اى بين لهم وصف
ما يشبه الحيوة الدنيا فى زهرتها وسرعة زوالها او صفتها الغريبة قوله فلا تبغى
ان يفرح عليه يقال فرح فلان على المنزل تفرحا اذا حبس مطية عليه والتفريح على
الشئ الاقامة عليه قوله قال صاحب الكشاف لولا طلب هذه الضماير رجعاته
وهو ان الصورة المنتزعة عن الصيب وما بعده لا يصح تشبيهها بل المشبه بها
الصورة المنتزعة عن ذوى الصيب معه فتقدير ذوى ضرورى ويمكن دفعه
فتدبر قوله وهما وجهين فى هذا قول البشرى نحن انما من الكاف ليس بمشبه
وانما كان هنا فى هذا المعنى لان تشبيه الناس بالديار مما لا يصح اصلا بخلاف
تشبيه الحيوة بالماء وايضا ربما يقدر هناك مضاف اى كمثل ماء بقرينة ذكره
فى المشبه به والواو فى قوله واهلها بها حالية واهلها مبتداء وبها خبرها
ويوم خلوها ظرف لهذا الخبر وبلاقع خبر مبتداء محذوف اى هو بلاقع البلاقع
جمع بلقع وبلقعة وهى الارض القفر التى لا شئ بها وفى الحديث اليمين الفاجرة
تذر الديار بلاقع ونحو الظرف ليلاقع بان فيها من معنى الفعل ولا يجوز ان يكون
جزء لها لامتناع الجز بالظرف عن خبر الحديث وهذه الجملة الثانية ايضا حال

من الديار والعامل فيهما معنى التشبيه اي يشبهون الديار حال كونها كذا وبعد
البيت المذكور وما المال والا اهلون الا ودبعة ولا بد يوما ان ترد الودائع
في اليوم الا كالشهاب وضوئه يحول رمادا بعد اذ هو ساطع قوله وفي كون الفعل
منبيا عن التشبيه نظر يمكن ان يقال لما استبعد الحمل من العقل انبا ذلك
الفعل عن التشبيه البعيد لان كون زيد واسد مستبعد بين لا يوجب الحمل كما في
ما علمت زيدا اسدا فتامل قوله ولو قيل انه ينبي عن حال التشبيه في القرب
والبعد لكان اصوب ان قلت فيحمل كلام المصنف على حذف المضاف اي ينبي
عن حال قلت لا يتم التقريب بل يكون المناسب ح ان يذكر هذا الكلام في
بحث احوال التشبيه قوله والغرض منه في الاغلب يعود الى المشبه لما كان
التشبيه بمنزلة القياس في ابتناء شيء على آخر كان الوجه ان يكون الغرض عائدا
الى المشبه الذي هو كالمقيس لكن لما كان عوده اليه اغلب واكثر وايضا المشبه محكوم
عليه في سوق الكلام في كل حكم لبيان ان المحكوم عليه فلا استبعاد في ذلك لان المشبه
بعض من الغزال فيه اشارة الى ان جواب الشرط محذوف فيهم سببه مقامه قوله
او مقدارها اي او علم مقدار حال المشبه به دون المشبه وانما ترك لظهوره مما ذكره
اولا قوله مرفوع معطوف على بيان امكانه لا مجرور معطوف على نفس امكانه اذ لا
معنى له قوله وتقوية شانه الضمير في شانه راجع الى المشبه والشان بمعنى الحال فقوله بعده
حاله قوله من لا يحصل من سعيه على طائل الطائل الفائدة يقال هذا امر لا طائل
فيه اي لا غناء ولا مزية وعلى يحتمل ان يكون زائدة كما في قوله ان الكريم وابيك يعتمل ان لم
يجد يوما على من يتكل وطائل فاعل يحصل ويحتمل ان لا يكون زائدة ففاعل يحصل ضمير
راجع الى الموصول كما هو الظاهر ويتضمن يحصل معنى يطلع قوله لتقديم الحسنات ذكر
الف النفس بها والمباشرة لان النفس في مبدا الفطرة خالية عن العلوم ثم بعد
احساسها بالجزئيات بواسطة الآلات وتنبهها لما بينها من المشاركات والمباينات
اجمالا لا يحصل لها علوم كلية اي الفعليات قوله ما تمر في قوله ويوم كظل الرمح البيت

تشرمة

بن طفيل اولا بن الطثرية وبعده لدن غدوة حتى اروح وصحبتي عصاة عن القيل
ثم المناخر كان ابارق الشمول بشمه رآو زبا على الكف عوج الحناجر والمراد بدم
الزق الخمر وعنا حال منه اي نتناول دم الزق صاد راعنا او لغو متعلق
بقصر والمزاهر جمع مزهر وهو العود الذي يضرب ويقال له بالفارسية جارباره
واصطكاكها ضرب بعضها ببعض وفي الصحاح اصطباق مثل اصطكاك
وهو الضرب الذي يسمع له صوت والغدوة ما بين صلاة الغداة وطلوع
الشمس فاذا لم ينون يكون معرفة كسحر واذا نون يكون نكرة والرواح نقيض
الغدو والصحبة ههنا جمع صاحب مثل فرهة وفاره والشم جمع اشم من الشمم وهو
ارتفاع في قصبة الانف مع استواء اعلاه والمناخر جمع منخر وهو في الاصل
ثقب الانف كناية عن الرفعة والرياسة والشمول على وزن القبول الخمر والاوز
بكسر الهمزة وفتح الواو وتشديد الزاي المعجمة البط وقد جمعوه بالواو والنون وقالوا
وزون والطف اسم موضع بناحية الكوفة والعوج جمع اعوج والحناجر جمع حنجرة
وهي الحلقوم ومثلها المنخر وشبه آوان الخمور وقد فرغت واميلت للطور ما
اجتمعت عشية بالطف معوجة الحناجر قوله طللنا عند باب ابي نعيم
بمعنى دخلنا في النار والمراد بالنار الفخر ناحية مقدم العنق قوله من انشاد قوله اذا هم
القى بين عينيه عزمه البيت لسعد بن ناشب ومطلع القصيدة قد سبق
وهو قوله ساغسل عني العار بالسيف جالبا علي قضاء الله ما كان جالبا
وبعده ولم يستشر في رأيه غير نفسه ولم يرض الا قائم السيف صاحبا المراد بالعزم
المعزوم عليه ونكب بمعنى تنكب اي الحذف وانتصاب جانبا اما على الظرفية
اي في جانب وعلى الحالية اي متنحيا قوله عرف واشتهر لا على الاطلاق بل
يكفي ان يكون كذلك بالنسبة الى السامع فان الامر يتفاوت بحسب
الرسوم والعادات فلما يوجد وصف يعم اشتهاره كل الناس قوله نقلا
لامتناع وقوع المشبه به قوله نقلا مفعول له للتشبيه ولا ابرازه وقوله لامتناع

مفعول به لتغلوا اللام وعامه وليستطرف تعليل لنقل الامتناع قوله
عند دخول المشبه فيه بحيث لان الاستطراف الناشي من ندرة حصول المشبه
مع المشبه كما في حديث البنفسج لا نقل فيه لصورة النادر الى كثير الوقوع اصلا
لانه لا يحصل الا عند الاجتماع فلا وجه لذكره قوله اي ليستطرف استطراف
النوادر رده الفاضل المحشي في شرح المفتاح بان ليس بحسب لفظ المفتاح
في قوله ليستطرف تقييد يكون لنقل الامتناع بل هو مطلق لفظا فالتعبير عن
استطراف الندرة بانه مثل لما ذكر من الاستطراف لا يخ من بشاعة وفيه نظر لان
العلامة يحتمل ان يعبر بلفظ المثل معنى ويجعل الاشارة الى نفس ليستطرف واما
التفصيل الذي ذكره فحال الامر قوله وقيل معناه لمثل ما ذكر من تعريف
المجهول بالمجهول فيه حذف مضاف اي من امتناع تعريف المجهول بالمجهول ولفظ
المثل في هذا التوجيه مقحم بلا شبهة كما صرح به الشريف في شرح المفتاح ورد هذا
التوجيه باستلزامه ان يكون المشبه به في التشبيه الاستطرافي اما اعرف بوجه
الشبه او اقوى منه وكيف يلزم ذلك مع ان المشبه به كلما كان اندر حضورا في الذهن
كان الاستطراف اقوى وبالجملة معلوم ان البحر المذكور ليس اعرف بالجهة
المشتركة ولا اقوى منها من الجمر منه جمر موقد وانت خبير بان اللزوم
المذكور لا يختلف باختلاف تفسيرات قوله لمثل ما ذكر لان قوله او مما في الاستطراف
داخل في حيز قوله لم يصلح الواقع جزاء الا انتقاد كون المشبه به اعرف واخص او اقوى
كذا ذكره الفاضل في شرح المفتاح قوله وح لا يبعد ان يكون معنى ما لم يكن قول
السكاكي ان حق المشبه به ان يكون اعرف بجهة التشبيه او اقوى حالا الا ان يكون الا فيما يكون التشبيه
لزيادة التقرير لا يبعد ان يكون مراد السكاكي الا بقي بينهما شيء وهو ان المفهوم المتبادر
من قوله نعم لا بد فيما يكون للبيان والتشويه والاستطراف ان يكون المشبه به اتم في
الاستحسان او الاستقباح مع قوله وح لا يبعد الا ان يكون المراد بجهة التشبيه هي
الغرض منه هو الاستحسان مثلا مع ان الغرض نفس البيان مثلا والفرق ظاهر فتامل قوله

وجه

وجه بعد ذوره بسلخة جامدة الجذور ورما عليه اثار الجدري والسلق الزراز نعرسها تقبضها
بالمنقار والدبجة بكسر الدال وفتح الباء جمع دبك وفي لفظ تحمل اشعار بان
اثر النقر باق في السلخة بعد لانه نزول بالزمان وانما اشعر بعرسه لانه للتقريب
قوله ولازورد بة الواو بمعنى رب ولازورد بالزاء المعجمة الخالصة لان اللة
المقرب صورة الشيء لا يستعمل في كلام العرب قوله يجوز ان يريد بها الم
ويحتمل ان يبقى اليواقيت على حقيقتها وح يكون الاضافة بيانية قوله صعفن
بها اي ضعفن ضعف تلك العمائم من حملها والحبث بسبب ثقلها في القبر للازورد
قوله لمشابهة عناق الفسان بكسر العين المهملة مصدر بمعنى المبالغة قوله
عص برق العصر الطلا ويرف بالقا من رف لونه اي برق وتلالا حال التاء وبكسر
هل صممت اليك رتبا قبل الصبح او ماتت فابيتا وهل رفت عليك قرون
ربا رفيف الاقحوانة في ندائها قوله كان مثل المعكوس هو من وضع الظاهر
موضع المضمر اذ الظاهر ان يوتى بضمير راجع الى الطبايع قوله كتشبيه الجايع حكي ان
قاضي سجستان دخل على الصاحب ابن عباد فوجده متفننا فاحد عده تحته
قال وعالم العرف بالسمو اشار الى نهاية بان ثمره ما سيطرف كل منهم حجج
اتى النوبة الى شريف في البين فقال اشهى النفس من الخبز فامر الصاحب
بان يعدم له ما يريد قوله وهذا الكلام نظر بما يخالف ويقال المراد بالتناقض
التناقض في الجملة ولو في الاعرفية او الاتمية لا التناقض في وجه الشبه فقط نعم
يرد ان يقال بيان الاهتمام غرض يدل على المشبه به ولا حاجة فيه الى ادعاء
الكمال قطعا ولا يلزم الكمال حقيقة وهو ظ قوله فمن مثل بيان الكاس معنى سكب
فان قلت قوله فمن مثل يدل على التشبيه وقوله شابه على الت به فبينهما تناقض
قلت لم يقصد بقوله فمن مثل التشبيه المقابل للتشابه كما لا يخفى على المتامل
قوله ام من عدة قيل قد تقرر عندهم ان العطف تام يقتضي العلم بثبوت احد
المستويين وان يطلب التعيين مرتب قوله حراسه ما ادري لم على البيت السابق

يقتضي ان يكون المراد تعيين ان المستبدل به اما الخمر او العبرة او تعيين ان المراد
العبرة او الخمر وظاهر البيت لا يفيد فالوجه ان يأول المصراع الاول اي من الخمر
التي استبدلت بها جفني ام من عبرتي اشرب والمصراع الثاني اي ام استبدلت بعبرتي
التي اشرب والاقرب ان المعادلة باعتبار اقامة الملزوم مقام اللازم
لان المشروب اذا كان بعضه كان المستبدل به ايضا هي ونظيره قوله تعالى افلا يعبروا
فاقيم السبب مقام المسبب لانهم اذا قالوا انت فيه كانوا ابصر آمرج به بسوء
قوله لوجب جعل البدر مشبها والصبح مشبها به مع انه يجوز العكس كما قال الشيخ في
اسرار شيء من ذلك لم يستقم اي العكس بقرينة ذكره عقيب قوله فان العكس
يستقيم في التشبيه الا يرى ان قول الشارح لانه اريد في ذلك فان قلت كيف
وقد يجوز العكس ايضا اذا قصد المبالغة وايهام الاتمية فات مراده لا يستقيم
العكس على الحقيقة وارادة الحاق الناقص بالكامل حقيقة لا ادعاء فان اريد المبالغة
وايهام الاتمية والحاق الناقص بالكامل ادعاء يتعين العكس ولا يستقيم الاول
فتنبه لذلك فانه قد وقع للشريف ههنا ذهول انتهى وقد توجه حل الشريف
كلام الشارح على ما ذكره بان مساق الكلام على الاشارة الى حكمي التشابه والتشبيه
المقابل له مطلقا فالمناسب ان يعرض النوعي للتشبيه لان مدار الفرق بين التشابه
والتشبيه هو ان المبالغة فيه وصف مقصود في الثاني دون الاول فلذلك يقتضي
التشابه تعين المشبه به بخلاف التشبيه اذا قصدت المبالغة فيه حقيقة او ادعاء
لزم تعينهما ضرورة وانت خبير بان نقل كلام الشيخ يؤيد ما ذكره ولكن الفاضل قوله قال
الشيخ في اسرار البلاغة جملة القول هذا انما هو يوجد في بعض النسخ وانما لم يذكر الشيخ
عدم القصد الى بيان الاهتمام مع انه من جملة ما يؤتى منه بالتشبيه لانه من الاغراض
المذكورة وجودا كما اشار الى ذلك في المفتاح بقوله وربما كان القصد
قوله اجمع وصفين قيل الظاهر انه عطف على الصورة وقوله على وجه يتعلق بالجمع
السابق يحتمل ان يكون معطوفا على الجمع السابق ويكون اشارة الى

الحكم

الحكم بالتشابه من الطرفين وقيل الجمل الاول اشارة الى ما هو احسن ايضا
ترك التشبيه الى الحكم بالتشابه والثاني الى ما هو غير الاحسن فقوله على وجه
متعلق بالجمع الثاني والظاهر ان في الاصل حال من ضمير جميع الراجع الى الوجه
قوله فان العكس مستقيم في التشبيه اي يستقيم في التشبيه الواقع في باب
التشابه من غير ان يعد تشبيها مقلوبا والظاهر ان التعليل المذكور لما يفهم من
الشرطية المذكورة يعني ان الاقتصار على الجمع المذكور اذا لم يقصد المبالغة
او الحاق الناقص بالكامل ولو اريد شيء من ذلك لم يقتصر على الحكم بالتشابه
لسائر لازمهما لان الثاني يقتضي جواز العكس من غير ان يعد تشبيها مقلوبا
والاول يقتضي عدم الجواز وفيه بحث وهو انه لا قصد الى المبالغة في بيان الا
مكان والحال في المقدار بل في الزين والتسوية ايضا من غير استقامة الا
العكس قوله فان المشبه وهو الشمس غير مسعد فان قلت المشبه هو الشمس لا
مطلقا بل حال حركتها فيكون مسعدا قلت الحركة انما يلاحظ في وجه التشبيه
فلا يعتبر قيدا للمشبه فتدبر قوله موهنة متفرقة في اديم السماء ان الموهنة المتلالاة
واديم السماء وجهها وزرقتها الصافية نصب على المصدرية قوله والمشتري
قدامه جملة اسمية وقعت حالا والعامل معنى كان وفي شرح الرفعاي
يحل حال الرفعة من قبيل جد جده حال من المستتر في قدامه الراجع الى المشتري
او جر بجره والمراد رفعه في المنظر بان يكون مثلا في النصف الشرقي ويكون
المريخ اقرب الى المشرق والا فالمريخ في الفلك السادس والمشتري في
الخامس وقد استرجت صفة المنصرف قال الفراء تسكين الميم في شمعة
شيء من كلام المولدين والاول الفتح قوله فانه لو قيل المريخ كالمنصرف يعني ان
تشبيه المشتري بالشمعة المسرجة وان صح باعتبار الهيئة الحاصلة من حصول شيء
احمر اللون خلف شيء ابيض اللون مثلا لا بينهما مسافة قريبة الا ان تشبيه
المريخ بالمنصرف لا يصح قوله وهو القول الفصل والمذهب الجزل اراد بالفصل القوي

وبالجزل القديم لانه في اللغة بمعنى غير الركيك قوله وكذا التشبيه الشاة الجبلي لم يقل
الجبلية لان التاء في الشاة للوحدة لا للتانيث والتانيث وكذا التذكير امر مستفاد
من اللفظة قوله زبر الربى جمع ربوة وهي ما ارتفع من الارض والظاهر قوله فعصبها
باحمرارها انه حمل الربى على النبات اما مجازا مرسلا او استعارة قوله ولاح هذا لان شائع
لان قوله مقر بتقدير كمثل مقر كما صرح به ففيه تعدد وشابه تركيب فقد يجاب ان الوصف
والاضافة لا يمنع الافراد كما سبق ان المراد بالتركيب هو الهيئة الحاصلة من عدة اشياء
والمشبه به ههنا لا يتعين ان يكون كذلك قوله وايضا تقسيم آخر للتشبيه لم يجعل التشبيه
المتعدد والمتعدد قسما مقابلا للاقسام السابقة بان يقال واما تشبيه متعدد بمتعدد
بتعدد لانه تشبيه المفرد بالمفرد حقيقة فلا معنى لجعله قسيما له قوله بعلا بعضها وبا
بعضها لا يخفى ان رطبا ويابسا حال من قلوب الطير والعامل معنى التشبيه المستفاد
من كان فالحجة ان الحال يجب ان يكون مطابقة لصاحبها في التذكير والتانيث وقد
انعدمت ههنا حيث لم يقل رطبة ويابسة فاشار الشارح بقوله رطبا بعضها
ويابسا بعضها الى دفعه لكن هذا يقتضي حذف العامل وبقاء رافعه ولا يجيزه البصريون
ولا بعض الكوفيين اللهم الا ان يريد ان تفسير الحال المفرد يستدعي تفسيرا صحيحا
معنى وهو يجوز ترك تانيثها فان الرطوبة بالنسبة الى بعض واليبوسة بالنسبة
الى آخر والاظهر ان يقال التقدير قسما رطبا وقسما يابسا قوله اي قول المرقش
الاكبر المرقش الاكبر والحسين فقال انه سمي مرقشا بهذا البيت واسمه
عوف بن سعد من بني سدوس واما المرقش الاصغر فهو من بني سعد قوله
فتشبيه التسوية سمي به لان المتكلم سوى بين شيئين وكثر في التشبيه قوله
فتشبيه الجمع سمي به لان المتكلم جمع بين شيئين فصاعدا في المشبه به قوله
احمد محمد ولكان الوشاح الخيز النوبية يقال مراة غيداء ودعاة ايضا اي
ناعمة جيدة الغيد والاخيد المائل العنق والوشاح نسيج من اديم عريض
يرصع بالجواهر تشده المراة بين عاتقيها وكشحيها وشاح ووشاح
واشا

واث واشاح بالكسر والضم وارادوا بالوشاح القصد وقيل الخاصرة
قوله كانما يبسم عن لؤلؤ منضد يبسم بمعنى يكشف بعد هذا عن قوله يفتر عن لؤلؤ
رطب او عن اسنان اذا تبسم بحيث اظهر اسنانه واللؤلؤ المستخرج
من الصدف والطلع من الكم وهو نوار يبيض تشق عنه الكرى وحشرا انشقت حالة
تعلق قوله اشتى بالامس بيانه علاه بالشيء تعليلا لتجاه به كما يعلل الصبي بشيء
من الطعام والروح بالفتح نسيم الريح والروح الراحة ايضا وبرد الشباب بضم الباء
من قبيل لجين الماء اي الشباب المشبه بالبرد وهو الثبوت في الطراوة والنظافة
وقيل هو بفتح الباء بمعنى النوم قال نوم الشباب اطيب من نوم الشيخوخة الاولى
اظهر الامان الامن وفي بعض النسخ الاقان جمع افنة جمع فنار الدار وهو
ما امتد من حوانبها والاول انسب بالاماني وهو جمع امنية وعهد الصبابة
والدمان جمع دن وصعوها خالصها والقنان جمع قنة وهي الامة كما سبق
قوله غير حقيقي اي غير متحقق حسا ولا عقلا قوله ولا يقال ان فيه تمثيلا فقد
اكتفى الشيخ في التمثيل بان لا يكون الوصف متحققا حسا ففي التمثيل اربعة
مذاهب وما ذكره الزمخشري اعم من الكل قوله تمثيلا هو ظاهر وجه قوله ظاهر
المتن وقوله وجهه من الشرح ولم يرد ان فاعل ظاهر محذوف اذ قد سبق
في بيت امرئ القيس كان قلوب الطير الى البصريين وبعض الكوفيين
لا يجيزونه بل مراده ان اسناد الظهور الى المحل مجازي وانما المراد ظهور وجه
مما ذكره مال المعنى لا توجيه التركيب فتدبر قوله مصمتة الجوانب المصمتة التي
لا جوف له قوله منها الكمأة قال صاحب الكشف ان جعل ما بعد هذه
الاسماء التابعة كان قوله الكماة تغليبا وان كان صفة فلا اشكال وفيه
نظر لان كونه القابا لا ينافي اتصافهم بالكمال حتى يحمل الكلمة على
التغليب ولعله اراد احتمال التغليب وان كان ظاهر عبارته يا باه
ونقل بعضهم ان كلام ابن الحاجب ثم الامالي صريح في انها القاب قوله

وهم ومع الكامل قيد الشارح الكامل والوهاب بالرفع على انهما
صفتان لما سبقهما والحلحصاط والغدارس بالجر على الا
ضافة لانهما لا يصلحان للوصفية لعدم جواز حملهما على سابقهما
قوله سكانهم ان كنت اعلم سكانهم على صيغة المكانة والنكل نقدان المراد
ولدنا قوله اي من المحل فان قلت ذكر الوصف وعدمه يشمل المجمل والمفصل
فلا وجه لتخصيصه بالمجمل قلت بل له وجه اذ لا يذكر الوصف المذكور في المفصل
لان المراد به هو الوصف المشعر بوجه الشبه على ما صرح به ويشعر بذلك ايضا
ذكر الطرفين المشعر باعتبار الحيثية كانه قيل وصف احد طرفي التشبيه من حيث هو
كذلك والمفصل باذكر فيه وجه الشبه فاذكر الوصف فيه يلزم توهم التكرار وهو
مستقبح في نظر البلغاء قوله لان الفاضل لا يشعر بالشجاعة اي لا يدل عليها
بخصوصها اذ لا دلالة للعام على الخاص قوله فان وصف الحلقة بكونها مفرغة
الظاهر ان فيه تسامح فان الوصف المشعر بوجه الشبه هو قوله لا يدري اين
طرفاها ولا دخل في ذلك للمفرغة بل هي قيد للمشبه به لا يصح التشبيه بدونه اذ
ليس المشبه به هو الحلقة المطلقة بل الحلقة المفرغة كما لا يخفى قوله يستفتح
العيس في الليل فهي العيس بالسين المهملة خل بيضاء والليل معطوف عليه
والباكر في بني للتعدية ومعنى صباح العيس والليل به عند المعنى اتصالهما
اياه اليه وقت الصباح قوله كقولك فلان كثير ايا دية مساق كلامه يشعر
بان قوله كثير ايا دية على حذو الاخفش والكوفيون وتبعه ابن مالك
لكن مشروطا في بعض كتبه كونه معطوفا على موصول آخر او يقال اعلام الاجناس
اعلام تقديرية فيجوز ان يعامل معاملة النكرات في الموصوفية بالجمل كما عومل
المعرف بلام العهد الذي هو في بذلك قوله وفيه دقيقة لان جعلهم يمكن ان
يقال انه قول الشارح العلامة هو الحلاوة مثلا بالمراد للفظ مثلا رفع بهذا
المسلم لان غرضه ان البيان عند امثال هذا الشارح وقولهم الحذر شبه البرد

في

في الحمرة المحسوسة من الامثال فلساس قوله قال السكاكي وهذا التسامح لا يكون لغفل
السرغاء خصاص التسامح بذلك ان وجه التشبيه ما لم يكن امرا ظاهرا دل على
مكانه باموره موجودة مستتبعة فجعلوا وجه الشبه ههنا هو الحلاوة الكلية لا الجزئية
قوله والذي يخطر بالبال اي معنى كلام السكاكي الى ما قال شرحه لاحتمال انهم
لم يتنبهوا للتحقيق الذي ذكره فبنوا الكلام على ما هو المتعارف بين الجمهور
من ان الحمرة والسواد مثلا امور محسوسة بلا تفرقة بين ما هو جزئي محسوس
بين ما هو كلي معقول وههنا بحث وهو ان السكاكي جزم بان التسامح المذكور
لا يكون الا حيث يكون وجه الشبه اعتباريا والحمرة الكلية باعتبارها و
لبست هيئة غير متقررة فكيف يكون التسامح في هذا من قبيل التسامح
المذكور لا يقال المراد بالاعتباري ما لا يكون موجودا في الخارج والحمرة كذلك
اذ التحقق عدم وجود الكلي الطبيعي في الخارج لانا نقول فلا يكون لقول السكاكي
وهذا التسامح لا يكون الا حيث لا فائدة معتد بها لان كل وجه شبه
اعتباري اللهم الا ان يريد بقوله وهذا التسامح لا يكون ان تسامحهم بطريق
القطع لا يكون الا في ذلك فتدبر قوله ينتقل فيه من المشبه الى المشبه به يعني
اذا لوحظ المشبه وفتش عن المشبه فانه ينتقل اليه كما اذا سئل بان
هذا الشيء بماذا يشبه قوله ولذلك قيل النظرة الاولى حمقاء اذ ربما تحسن
بها القبيح ويستقبح الحسن قوله فلان لم يمعن النظر ولم ينعمه يقال امعن الفرس اذا تباعد
في العدو فالامعان مجاز في النظر الدقيق والوجه غير خفي واما انعم فله معان كثيرة
والمناسب ههنا ما ذكره الجوهري انه يقال انعم كذا اي زاد قوله مع غلبة حضور
المشبه به اعترض عليه بانه جعل اولا ظهور وجه الشبه علة لسهولة الانتقال من
المشبه الى المشبه به عند حضور المشبه وجعل ثانيا علية حضور المشبه به عند حضور المشبه
علة لظهور وجه الشبه فبين كلاميه تدافع واجيب بان المراد مما ذكره اولا انه
ينتقل من المشبه الى المشبه به من حيث انه مشبه به اي التصديق بان ذلك الشيء

مشبه بهذا الشيء فيكون ظهور وجه الشبه علة لهذا التصديق وعلية نفس حضور
المشبه به على الوجه المذكور علة لظهور وجه الشبه فلا تدافع وفيه بحث لان
الظهور المذكور كما انه علة للتصديق المذكور علة لعلته نفس حضور المشبه
اذ لا يمكن التصديق بدونه والاقرب ان يقال العلية المذكورة علة لحصول الظهور
ابتداء والظهور علة لعلية الحضور بقاء كما في العقل المستفاد مع العقل بالملكة قوله
ربما يقتضي الرحل بهيره اي بغيبه يقال سغيت الامر انفذته قوله لانه فرع الطرفين
ومنهما ينتقل البيان قلت فلم لم يعللوا عدم ظهور وجه الشبه بعد حضور المشبه
علوا بعد حضور المشبه به قلت لان المشبه به عمدة التشبيه الحاصل بين
الطرفين وظهور وجه الشبه وعدمه انما يستند اليه لا الى المشبه قوله حملت
ردينيا قال الجوهري الاردن بالضم والتشديد نهر وكورة باعلى الشام
والقناة الردينة والرمح الرديني وزعموا انه منسوب الى امراة سمهر سمي
ردينة وكانا يقومان القنا بخط هجر والظاهر ان قوله والقناة الردينة والرمح
الرديني ابتداء الكلام اي ويقال القناة الردينة وقوله وزعموا انه منسوب له
بيان معنى الرديني ثم فهم منه ان معنى الرديني رمح منسوب الى الاردن فقد وهم
يدل على ما ذكرنا قوله وزعموا انه لما كما لا يخفى على من له ذوق سليم قوله وعند
الجمع كما من تشبيه الثريا فان قلت جميع اوصاف الشيء ظاهرها وباطنها لا يطلع
عليها الا هو سلمنا ان يعتبرها في التشبيه قلت ليس المراد باعتبار جميع الاوصاف
اعتبار جميع الاوصاف الموجودة في المشبه به بحيث لا يشذ منها شيء بل المراد
ان يعتبر جميع الاوصاف الملحوظة في [illegible] التشبيه من حيث الوجود والاثبات
وهذا متحقق فيما اذا اعتبر ثلثة اوصاف من حيث الوجود وارادة هذا غير خفي
على من له ادنى مسكة سيما اذا لوحظ المقابلة بقوله ان يأخذ بعضا ويدع
بعضا قوله واعلم ان قولنا التفصيل عبارة جامعة لقوله التفصيل نصب
على انه بدل من قولنا بدل الكل من الكل او عطف بيان وقوله عبارة خبر ان لا

لا يجوز

يجوز ان يكون التفصيل رفعا على الابتداء وعبارة خبر له والجملة هي البيان لقولنا
قوله معناه ان [illegible] وصفين له لا يلايمه هذا ظ فان قلت القول
هو المركب والتفصيل مفرد فكيف يكون بدلا منه بدل الكل او عطف بيان ولا اتحاد
في الذات قلت القول بحسب اللغة تناول المفردات بل قيل تناول المهملات
ايضا الا انه بحسب العرف العام اختص بما عداها واما التخصيص بالمركب
فبحسب الاصطلاح الميزاني كما صرح به الفاضل المحشي في بحث حد وجه الجزء من حواشي شرح
المفتاح قوله ولا منسوج عليه العناكب قد ذكرنا في شرح الديباجة انه على
حذف المضاف اي بيوت العناكب باسمها لا منسوجة قوله ويعني بعدم الظهور
هذا مرتبط بقوله واما يفيد غريب وهو تخصيص لعدم الظهور اي الخفاء وجهه
في بادي الرأي ودفع لتوهم ان هذا يورث التعقيد المخل بالفصاحة المعتبرة
في البلاغة فكيف يجعل التشبيه البليغ من هذا الضرب قوله ويخرجه عن الابتذال
الظاهر ان اقتصاره على اخراجه عن الابتذال ايماء الى عدم اخراجه عن الغرب
ويؤيده قوله فيما بعد قريب مبتذل لكن حديث الحيا قد اخرجه عن الابتذال الى
الغرابة فمثله قريب غريب لا بعيد غريب لان اسباب البعد المذكورة فيما سبق
لا يوجد ههنا كما لا يخفى على المتامل قوله الا بوجه لطيف حياء استثناء مفرغ
من الحال تقديره ولم يلق هذا الوجه شمس نهار راسلة شيء الا مصلة بوجه لطيف
حياء قوله الا ان السخي لتسخي لدى العطاء ومعنى البيتان السخي اذا نظرت
الى عطايا الممدوح فتناسب تلك العطايا بما فيها من النظرات يعلم انها
من قطرانها فيستحي لذلك وانما فصل هذا البيت بقوله ومثله قول آخر لان
التصرف في قول ابي الطيب مرصدي معها امر وجودي قوله وهي تمر مر السحاب
الى الجبال يوم القيمة قوله لبالية كالرقيب هو اجر الهواجر جمع هاجرة وهي ما بين
الزوال الى العصر واصال جمع اصيل فاعل حصلت بمعنى اسلب محصورها الفاعل
وقوله وشمس تغيب جملة حالية [illegible] الشمس يغيرها عند قربها من الغروب كانها

يضعف بكثرة التسير والمراد ان هواء الربيع لسنه الاصال في الطيب واللطافة
قوله هكذا الحب ان سعد الذهب في اللجين لان ما ذكره معنى لطيف ومشتمل على
صنعة مراعاة النظير اعني الجمع بين الذهب والفضة واما التوجيهان الاخران
فلا يخفى برودتهما الاول الذي للخلخالي فلانه لا معنى التشبيه وجه الماء
المطلق الورق الساقط من الشجر الذي له اصل وهو ظ مع نفذ ان تلك الصفة
واما الثاني الذي للترزي فلانه اختصاص للورق المصفر والخريف بالنبو وعرق
فلا وجه لاضافة الذهب الى الاصيل وح ولا يخفى اللطف ايراد البعد في قوله
ان بعد الذهب واللجين لان البعد يميز الجياد من الزيوف قوله فان المشبه به
مذكور قطعا اعترض عليه بجواز زيد في جواب القائل من تشبه بالاسد فانه
تشبيه قطعا او معناه تشبه الاسد زيد فقد جا حذف المشبه به ولم تنحصر
المراتب في الثمان واجاب الشريف في شرح المفتاح بانه ليس بتشبيه اذ لم
يقصد بيان اشتراكهما في امر بل قصد بيان الفاعل جوابا للسائل ولو سلم
فالكلام في تشبيهات البلغاء ولم يرد مثله فيها قوله او كرجان في الشجاعة قد يستفاد
من الشارح ان الشجاعة عند الحكماء مختصة بذوات الانفس يجب صدورها
عن روية فالاصوب ان يبدل الشجاعة بالجرأة قوله وكان زيد الاسد فيه
مبالغة ليست في الكاف لايهام كان لظن الاتحاد بين زيد والاسد او الشك
فيه في القول بان في لفظة كان افادة الشك الموهن لامر التشبيه وهم قوله
فقوله باعتبار متعلق بالاختلاف فلا شك ان قوله باعتبار ظرف مستقر
حال من المراتب والمعنى اي على المراتب كائنة بهذا الاعتبار فلا حاجة
الى ما يشعر به كلام الشارح من اعتبار تعلقه بالاختلاف الدال عليه
سياق ولعل مراده بيان محصل المعنى لا التقدير في النظم فليتأمل قوله
ثم ان الاعلى بعض المراتب ينبغي ان يجرد الاعلى عن معنى التفضيل ويراد
العالي اذ لا اعلى فيما بعد هذه المراتب الاربع كما يستفاد من تقريره قوله

اما العموم

اما العموم وجه الشبه من حيث الظاهر لا بحسب الحقيقة لانه بحسبها لا يكون الا
مزورة ان التشبيه لا يكون الا في اخص صفات المشبه به واشهرها
قوله والخلاف لفظي راجع تفسير التشبيه والاستعارة المصطلحين اذ من
المعلوم للكل عاقل ان المراد بقولنا زيد اسد ليس اثبات الهيكل
المخصوص لزيد بل اثبات مماثلته له في ضمن دعوى انه هو فان فسر
الاستعارة باعطاء اسم المشبه به للمشبه سواء ذكر المشبه تحقيقا او تقديرا
او بنا ولم يذكر وفسر التشبيه بالدلالة على مشاركة شيء لغيره مع كون اداة
مذكورة جعل المثال المذكور استعارة ومن فسر الاستعارة باعطاء اسم
المشبه به للمشبه مع كون المشبه مطوي الذكر تحقيقا وتقديرا وبنا وفسر
التشبيه بالدلالة المذكور مع كون الطرفين مذكورين ولم يشترط ذكر الا
داة جعله تشبيها قوله فان لم يكن كذلك نحو رايت بزيد اسدا اي
ان لم يكن اسم المشبه به جزء من المشبه او في حكم الخبر بعد ان يكونا مذكورين
كما دل عليه سياق الكلام فلا يسمى استعارة بل تجريدا وهو ان ينتزع من امر ذي
صفة امر آخر مثله في تلك الصفة مبالغة في كمال تلك الصفة في موصوفها
فكانه قيل في المثالين المذكورين بلغ فلان في الاسد مرتبة يصح معها ان ينتزع
منه اسد آخر فكانه هناك اسدين من كمال الشجاعة ويسمى هذه الباء
تجريدية وكذا كلمة من وانما قيدنا بقولنا بعد ان يكونا مذكورين لانه اذا
ذكر اسم المشبه فقط كما في الاستعارة بالكناية او اسم المشبه به فقط
كما في الاستعارة التصريحية صدق في كل منهما انه لم يكن اسم المشبه به
جزء من المشبه ولا في حكم الخبر مع انه استعارة بالاتفاق قوله على اختلاف
المذهبين اي في استعارة احدهما المذهب المشهور المختار وهو وجوب
اجراء اسم المشبه به على ما يذكي استعارته له بطريق استعماله فيه وثانيهما
المذهب المشار اليه بقوله ومن الناس من ذهب وهو كن به اجرائه عليه

بل يرتقي اثباته له قوله واما التشبيه مكنون في الضمير ان قلت فلم لا يكون استعارة
بالكناية عند المصنف مع انها التشبيه المضمر في النفس عنده قلت لانعدام شرطه
عنده وهو الدلالة على ذلك التشبيه المضمر بذكر لازم من لوازم المشبه به قوله
وهذا الخلاف ايضا لفظي فان من اطلق الدلالة المذكورة في تعريف التشبيه
عن كونها لا على وجه التجريد والاستعارة ومن كونها على وجه التفريج سماه
تشبيها ومن قيده لا قوله فان امتنع الا ان يطلق اي ان امتنعت عن جميع
الامور الا عن اطلاقك اسم الاستعارة ومحصوله ان اردت الاطلاق عليه قوله
فلا يحسن اطلاقه لان الاستعارة يقتضي تناسي التشبيه بالاداة ولو مقدرة يقتضي
بذكره فيتنافيان وانما نفى الحسن لا الجواز لعدم الاداة صورة لزوم التقدير قوله
بان يكون اسم المشبه به معرفة تحقيق الفرق بين المعرفة والنكرة لكن ينبغي
ان يقيد المعرفة بما لا يكون موصوفا بصفة لا تلائم المشبه به فانها اذا كانت
موصوفة بها لم يحسن دخول اداة التشبيه لاشتراك المعرفة والنكرة الموصو
فتين بها في علة عدم الحسن الا ان يقال لم يوجد في كلام البلغاء معرفة مشبه بها
موصوفة بصفة لا تلائم المشبه به فتامل قوله وذلك بان يكون نكرة موصوفة لصفة
لا تلائم المشبه به فهم من كلامه ان تقدير الاداة يحسن في المعرفة ولا يحسن في النكرة
الموصوفة غير الملائمة للمشبه به ولم يفهم حال النكرة الغير الموصوفة بها هل يحسن
تقدير الاداة فيها ام لا والتحقيق انه لا يحسن فيها ايضا والفارق بين المعرفة والنكرة
حيث يحسن التقدير في الاولى دون الثانية المقصود من الكلام المبالغة في التشبيه
والقوة المستفادة من النكرة اعني اسد في زيد اسد كاسدة في تلك المبالغة
لان التشبيه بالجنس ابلغ من التشبيه بفرد منه لان الحقيقة المطلقة اكمل من الحقيقة
المقيدة وكلما كان المشبه به اكمل في وجه الشبه كان التشبيه ابلغ وبالجملة اذا
عرفت الجزء باللام ينبغي ان لا يقصد مجرد صدقه على الموضوع والا لضاع
التعريف ظاهرا لحصول المقصود بالمنكر ايضا كما صرح به الفاضل المحشي في

بحث

بحث تعريف المسند وليس المراد هنا الاتحاد كما في قولك زيد العالم
لظهور التغاير فتعين الحمل على دعوى التشبيه لعدم اخلاله بالمبالغة واما اذا نكر فانه على
دعوى حمل الاسد عليه وانه فرد من افراده مندرج تحته مبالغة فلو قدر اداة
التشبيه فاتت المبالغة هذا اذا كان المقدر هو الكاف مثلا واما اذا كان
كان مثلا فالنقصان في المبالغة الحاصلة في التشبيه بالقوة نحجه بما فيها
من المبالغة لاشعارها بالظن الاتحاد او الشك كما عرفت والا يحسن فيه تقدير
كان بخلاف الكاف ونحوه كما صرح به الفاضل المحشي في شرح المفتاح قال الشاعر
تألق بالف بضم القاف على انه مضارع حذف احدى تائيه ولو كان ماضيا لقيل
تألقت يقال تألق البرق اي لمع والواو في قوله والطرق غروبها عاطفة للجملة
الاسمية على الفعلية اعني تألق ويحتمل ان يكون الحالية للصوق والجملة صفة شمس
ولا يحسن جعلها حالية كما لا يخفى على الذوق السليم والقصد والاعراض
وانما ذكر الكسوف مع ان الشائع في القمر الخسوف وان جاز استعمال الكسوف
فيه ايضا كما صرح به الجوهري واشار اليه صاحب الكشاف في تفسير سورة
العلق تنبيها على ان النور في الخسوف زايل فلا يحسن استعماله في الجبين قوله فانه
لا يحسن دخول الكاف ونحوها في شيء من هذه الامثلة اذ ليس للشاعر
يسكن الارض مثلا وانما لم ينف الجواز لجواز ان لا يكون المشبه موجودا كما في
انياب الاغوال مثلا والتشبيه بالامور المعدومة وان تضمن اعتبارا
لطيفا الا انه خلاف الظاهر فان وجدت الاداة صريحا يلاحظ ذلك ويقطع
النظر عن كونه خلاف الظاهر ان لم يوجد يلاحظ كونه خلاف الظاهر ولا يلتفت الى تضمنه
الاعتبار اللطيف هذا كما ان المجاز ابلغ من الحقيقة ومتضمن لفايدة ليست
منها الا انه اذا وجدت القرينة الصارفة يلاحظ ما تضمنه ويصار اليه والا ترك
ولا يعتبر تضمنه للفايدة قوله ما يسك تقدير الاداة التشبيه اي يمنع منعا قريبا فيما
نحن فيه قوله فيغرب من اطلاق اسم الاستعارة تنبيها على ان الاستحالة تقدير الاداة

على استحالة اطلاق التشبيه عليه ودلالة قوله فيعرب الا على جوازه على ان الدلالة
الاولى ممنوعة كما في قوله فان تفق الانام الخ ولو سلم فالاستحالة بالنظر الى
اعتبار البليغ وقوله فيعرب بالنظر الى الاصطلاح كقوله اسد دم الاسد الهزبر
خضابه موت فريص الموت منه يرعد الهزبر الاسد القوي والفريصة اللحمة بين
الجنب والكتف لا تزال ترعد من الدابة عند الفزع وجمعه فريص وفرايص
عد على صفة الجهول من الارعاد يقال ارعد الرجل اذا اخذه الرعدة اى الاضطراب
اعلم ان استحالة تقدير اداة التشبيه في هذا البيت انما هي باعتبار مدلول الكلام
فقط على ما بني عليه قوله لان تشبيهه الخ والاستحالة في بدر يسكن الارض ليس باعتبار
مدلول الكلام فقط بل بملاحظة الامر الواقعي وهو ان البدر لا يسكن الارض واما قوله
النحرير وبدر اضاءة الارض الخ فهو مثل لقوله اسد دم الاسد الهزبر خضابه من حيث
انه مع كون الصفة مما لا يلايم المشبه به يحيل تقدير اداة التشبيه بنفس المفهوم من
الصفة اذ من المستحيل عادة ان ما يضيء شرقا وغربا يكون موضع احد غير مستغني
وان مرضا غير البدر وهذا بخلاف بدر يسكن الارض فتامل **قوله** لان تشبيهه بجنس
السبع المعروف هذا بناء على الاعم الاغلب والا فقد مر انه يجوز الجمع بين
الشيئين في التشبيه ايضا فلا تناقض فان قلت حمل البيت على الا
ستعارة لا يدفع التناقض لان حمل الممدوح فردا من جنس الاسد
يدل على مماثلته اياه والصفة المذكورة على مونته قلت المدعى على تقدير
الاستعارة ان الاسد نوعان متعارف وان زيدا مثلا من النوع الغير
المتعارف ولهذا يلزم نصب القرينة المانعة عن ارادة المتعارف والعو فيه
على المتعارف فلا تناقض نعم فيه بحث وهو ان توهم التناقض في البيت
المذكور على الاغلب انما هو اذا جعل الجملة المذكورة خبرا للمبتدا المحذوف
او المذكور في الابيات المتقدمة والظاهر عندي انها صفة لاسد لان تشبيه
المدوح بالاسد الخيالي الذي صفته كذا وكذا ابلغ من تشبيهه بالاسد المعروف

ولو من

ولو من تنكير الاول وتوقيف الكل مكانه قال وهو نوع من الاسد بتعارفه
الناس صفته ان دم الاسد المعهود خضابه بين وبهذا ظهر عندي من له ذوق سليم
قوله ومثله قول البحتري وبدر اضاءة الارض الاسلوب حيث قال ومثله ولم
يقل وكقول البحتري نصا على مماثلته لبيت السابق لما فيها من نوع
الخفاء كما تحققته من التقدير السابق واضاءة هاهنا مقعد وقد يجيء لازما
وشرقا وغربا تمييز من المفعول او حال بمعنى كما في قوله تعالى ولهم
رزقهم فيها بكرة وعشيا اى دائما وموضع رحلة منزله **قوله** الى التشبيه
الناقص اى المذكور الاستعارة فيه **قوله** موصوفا بما ليس وهو تنويره
المشرق والغرب مع استواء موضع الرحل منه فان القمر المعروف لا يفرق في
التنوير بين موضع وموضع وقد يجعل الصفة المنتفية عن القمر المعروف تخصيصه
ما سوى الرحل جميعا لا باعتبار على الفرق بين التنوير والاضاءة بان الكل انما يوجد
من المضيء بذاته فلا يتحقق في القمر لانه لا يعيد عن المتعارف بل لان المواضع التي لا تصل
اليها نور القمر من الكسوف والمواضع القاصرة اكثر من ان يحصى والاول اظهر كما
لا يخفى **قوله** ان شئت من الممدوح بدرا من قوله من الممدوح بيانية حال من
البدر قدمت عليه وتجريدية والمغيا او المبالغة في التشبيه بالبدر الموصوف
قوله نحو كقولك زيد رجل كثبت قوله وكيت كناية على حديث دال على
اوصاف زيد وهو كونه فاضلا زاهدا مثلا او كونه فاجرا والكتابة اقرب
بحسب العرف والاستعمال **قوله** وكما يمتنع دخول الكاف كانه جواب عما
يقال لم لا يجوز ان يقدر غير الكاف من ادوات التشبيه حتى يكون اطلاق التشبيه
على الامثلة المذكورة اقرب **قوله** امرا ما نافي الجملة فيه بحث لانه ان اراد
بالثبوت في الجملة ما يعم الثبوت الحقيقي والوهمي فعدم ثبوت البدر الموصوف
بما ذكر ممنوع وان اراد الثبوت الحقيقي فقط فاقتضاؤها كان يجب
ذلك الثبوت ممنوع لجواز ان يقال كان الفقيه باعلام ياقوت منشره على

رماح من زبرجد والقول بان دلالة كان حسب على الثبوت الحقيقي
معلوم في الاستعمال البلغاء كما اشار اليه جمال الدين في شرح
الايضاح مما يؤيده قول الشاعر وكان محمر الشقيق الخ ولو علل امتناع
دخول كان مثلا في نحو اسد علي الخ بما علل به امتناع دخول الكاف
لكان اقرب لان التشبيه مطلقا اي سواء كان بالكاف او بكان او بغيرهما
يقتضي في الاغلب النقصان والمبالغة والاوصاف الكمال فيلزم
التناقض **قوله** خلاف الظاهر كقولك كان زيدا اسد مما شاء الجزم الاحتمالي
للمشكوك بقوله كان زيدا منطلق بخلاف الظاهر بقولك كان زيدا الاسد وهذا
لان الانطلاق ليس بعطي الثبوت لزيد ولا قطعي الانتفاء فيمكن الشك
فيه واما الاسدية فثبوتها لزيد خلاف الظاهر فلا شك فيه بل يخالفه فيحمل
على التشبيه واما تمثيل الشارح ففيه خفاء اقول لعل وجه ما ذكر الشارح من
ثبوت المشكوكية في صورة المعرف ومخالفة الظاهر في صورة المنكر هو ان الظاهر
في صورة المعرف دعوى التشبيه لا الاتحاد ولا الحمل كما صرح به الفاضل الچلبي
في بحث الاستعارة كذا احسن تقدير اداة التشبيه كما مر في تشبيه زيد بالاسد في
الشجاعة ليس مخالفة الظاهر جدا اما ان تلك المشابهة مما شك فيها
اما في صورة المنكر فالظاهر دعوى حمل الاسد عليه وانه فرد من افراده مندرج
تحته مبالغة ولذا لم يحسن تقدير اداة التشبيه فيها كما صرح به هذا
الفاضل في ذلك البحث فظهر ان ما ذكر الشارح هو التحقيق وانه لا مخالفة
بينه وبين ما ذكره المصنف في الايضاح بل المودى واحد والاختلاف في النظم
قوله والنكرة فيما نحن فيه غيرنا بتة اي النكرة الموصوفة بصفة غريبة غير متعارفة
التي كلامنا فيها ليست مما سمع في نفس الامر فدخول كان وجب
عليها كالقياس على المجهول اذ قد تقرر عندهم ان المشبه كالمقيس والمشبه به
كالمقيس عليه **قوله** وايضا هذا الفن اذا تأملت هذا دليل ثان على

امتناع

امتناع تقدير اداة التشبيه في النوع المذكور وهو ما كان المشبه به
موصوفا بصفة عجيبة والفرق بين الدليلين ظاهر اذ لا حاجة بنا في هذا
الدليل الى ملاحظة لزوم القياس على المجهول وبعبارة صورة الكلام في
تقدير اداة التشبيه بل حاصله ان الذوق السليم يشهد بان المقصود
في مثله يفنى لو قدر اداة التشبيه فات ذلك المعنى والفرق بين الدليلين
بان الاول لم يكن متنا ولا لنحو علمت والكاف متعلق الا به غير ظاهر ولزوم هذا
الامرين جار فيه **قوله** اي هذا بحث الحقيقة والمجاز اشارة الى توجيه التر
كيب بانه حذف المبتدا وكذا المضاف الى الجزء الثاني ثم اقيم المضاف اليه مقامه
قوله انما هو بحث المجاز اذ به يتاتى اختلاف الطرق دون الحقيقة
قوله لما بينهما من شبه تقابل العدم والملكة وانما يكون بينهما حقيقة
تقابل العدم والملكة لو كان المجاز عدم استعمال اللفظ فيما وضع له عما من
شانه ان يستعمل فيه وليس كذلك بل هو لازم المجاز **قوله** فرع الدال على
ما وضع له في الجملة انما قال في الجملة لان الفرعية ليست بين ذاتي الدالين
لاتحادهما بل بين الدلالتين فان دلالة المجاز فرع لدلالة الحقيقة فالدال
على غير ما وضع له فرع الدال على ما وضع له من حيث هما دالان لا مطلقا **قوله**
والمطلق الى غيره اي ينصرف المطلق الى غير العقلي وينبغي ان يذكر المجاز في الاسناد
من التقييد بالعقلي وبهذا يندفع ما يقال التقييد باللغوي يوهم خروج الشرعي
والعرفي والاطلاق يوهم دخول العقلي ففي كل منهما توهم خلاف المقصود
فما وجه ترجيح احدهما على الآخر على ان ايهام خروج امرين ربما يترجح على ايهام
دخول امر **قوله** والتاء فيه للنقل من الوصفية الى الاسمية معنى كون التاء
للنقل من الوصفية الى الاسمية ان اللفظ اذا صار بنفسه اسما لغلبة الاستعمال
بعد ما كان وصفا كان اسميته فرعا لوصفيته فشبه بالمؤنث لان المؤنث
فرع المذكر فجعل التاء علامة للفرعية كما جعل علامة في رجل علامة لكثرة العلم

بحث الحقيقة والمجاز

بناء على ان كثرة الشيء فرع تحقق اصله **قوله** يذكر ويؤنث سواء اجري اما
فان قلت قد جاء قوله تعالى من يحيي العظام وهي رميم ورميم فعيل بمعنى فاعل لانه
من رم العظم فعلى ما ذكره يجب ان يقال رميمة فلم قيل رميم قلت ذكر صاحب الكشاف
ان رميما ههنا ليس بصفة بل اسم للعظام الرامة فاذن ليس فعيلا بمعنى فاعل ولا
مفعول بل هو اسم **قوله** وفعيلا بمعنى مفعول انما يستوى فان قلت ما الفرق بينه
وبين فعيل بمعنى فاعل حيث يستوى في الاول المؤنث والمذكر اذا اجري على موصوفه
دون الثاني قلت الفرق ان ما كان اقرب الى العقل من الاول لان الفاعل من المفعول
والفعل محلا اصل لما لحاق العلامة فالحق التاء بما هو اقرب جريا على الاصل ولم يلحق بما
هو ابعد فرقا بينهما **قوله** الكلمة المستعملة انما قيد بالكلمة ليخرج المهمل لانه لا يوصف
بواحد من الحقيقة والمجاز حقيقة ثم اعلم ان التعريف يصدق على المجاز الذي وقع
استعماله في الموضوع له ايضا فلا بد من قيد الحيثية وقوله حين هي مستعملة فيه فتامل
قوله ولا يخفى ما فيه من التكلف المستغنى عنه اولا دليل على ان لفظ الحقيقة قبل
التسمية والنقل من الوصفية الى الاسمية مستعمل بالتاء بدون موصوفه المؤنث
او به مع الاستغناء عنه بالوجه الذي ذكره قال في شرح المفتاح وانما اختار
السكاكي هذا التكلف جريا على قضية اصل التاء بخلاف ما ذهب اليه الجمهور **قوله**
اذ لا معنى له عند التامل بناء على ان المتبادر من استعمال الكلمة في شيء اطلاقها
وارادة ذلك الشيء منها فالمستعمل فيه نفس المعنى لا اصطلاح التي طلب بهذا
اذا اجريت في على المتبادر منها واذا جعلت بمعنى على كما في قوله تعالى لاصلبنكم
في جذوع النخل فلا يلزم ذلك لانه حرف الكلام من المتبادر وفي هذا يندفع الاعتراض
عليه بمنع الانتقاض بناء على اعتبار قيد الحيثية لكن يبقى الاعتراض بمنعه بناء
على ان المجاز المذكور ليس بمستعمل في اصطلاح التي طلب بمعنى اللفظ المدعى بطلانه
فيما سبق اللهم الا ان يحمل الاستعمال في اصطلاح التي طلب على معنى آخر
يدخل به الحقيقة في الحد هذا غير ليس المراد يكون المعنى المستعمل فيه موضوعا له في اصطلاح

التي طلب حدوث الوضع في ذلك الاصطلاح والا لزم ان لا يكون
لفظ الاسد الذي وضع في اللغة وقرر عليه في الاصطلاح والعرف
عند ما استعمله النحوي او غيره من اهل الاصطلاحات الخاصة حقيقة بل
المراد ثبوت الوضع في ذلك الاصطلاح سواء حدث الوضع فيه ام لا وفيه
نظر لان خروج المجاز الذي احترز بهذا القيد عنه على هذا التوجيه غير ظاهر كما لا
يخفى على المتامل والاقرب ان يقال اصطلاح التي طلب هذا المستعمل النحوي
الاسد فيما وضع له اللغة اصطلاح اللغة ولا شك في حدوث الوضع
المذكور في هذا الاصطلاح فلا يلزم خروج امثاله عن تعريف الحقيقة فتامل
قوله لان الاستعارة وان كانت موضوعة بالتأويل وذلك التأويل
كما سيأتي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به وكونه فردا منه بان
يجعل افراد الاسد مثلا قسمين متعارفا وهو الذي له غاية الجراءة في
ذلك الهيكل المخصوص وغير متعارف وهو الذي له تلك الجراءة لكن لا في
ذلك الهيكل **قوله** اي ليدل بنفسه اشارة الى ان قوله بنفسه متعلق بقوله
للدلالة كما يدل عليه قوله المصرح المجاز لان دلالته بقرينة لا بالتعيين ولا القصد
على قوله للدلالة رفعا للبس **قوله** ليخرج المجاز عن ان يكون موضوعا اي بالوضع
المذكور وهو اعتبار قيد بنفسه واما اذا لم يعتبر فيه جوز في المجاز وضع نوعي لثبوت
قاعدة من الواضع دالة على ان كل لفظ معين للدلالة بنفسه فهو عند القرينة المانعة
عن ارادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق به ذلك المعنى تعلقا مخصوصا ودال
عليه بمعنى انه مفهوم بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم تثبت
من الواضع لكانت دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالها ود
والواضع النوعي بهذا المعنى وان اطلق عليه الوضع لكنه ليس بمعتبر في كون اللفظ
حقيقة بل الوضع النوعي المعتبر فيه هو ما يكون فيه قاعدة دالة على ان كل
لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين للدلالة بنفسه على معنى مخصوص يفهم منه

بواسطة تعيينه له مثل الحكم بان كل لفظ يكون على وزن فاعل فهو لذات يقوم
به الفعل وقد صرح الشارح في التلويح باطلاق الوضع على كل من المعنيين **قوله** على
معناه الافرادي قيد المعنى بالافرادي لان الاشتراط الغير في الدلالة على المعنى
الذي مشترك بين الحرف والاسم فان دلالة زيد في قولك جاءني زيد على الفاعلية
بواسطة جاءني **قوله** بل بما اشار اليه بعض المحققين من النحاة قوله في غيره اي في غيري
بالاضافة فالضمير راجع الى المعنى وان قرئ بالوصف فالضمير راجع الى ما واعلم
ان الفاضل المحشي قد تجشم هذا الجواب بتفصيل الا ان ابطاله للشق الرابع خيلا
قال وان اريد به تعلقه بمعنى الغير لزم ان يكون لفظ الاستفهام وما يشبهه من
الالفاظ الدالة على معان متعلقة بمعاني الفاظ غيرها حروفا محل بحث لان لفظ
ان مفهوم الاستفهام مفهوم تام غير متعلق بالغير وانما المتعلق به هو جزئيات هذا ا ا
المفهوم اي الموضوع لها كلمات الاستفهام وعلى تقدير تسليم تعلقه بالغير لا ورود
ايضا لان المعنى التوقف على هذه الارادة ما دل على معنى متعلق بالغير من حيث
انه متعلق به ودلالة الاستفهام على ذلك المفهوم ليس من حيث ذلك التعلق
فتامل **قوله** سلمنا لكن معنى الدلالة بنفسه لا شك ان مسلمه هو الذي منعه واولا
هو كون معنى الدلالة على معنى في غيره الاشتراط ذكر المتعلق نحو الدلالة على معنى الا
فرادي فما ذكره هنا مناقض لما ذكره في مختصر لانه بعد ما فسر الدلالة بنفسه
هناك بكون العلم بالتعيين كافيا في فهم المعنى عند اطلاق اللفظ حكم بان هذا شامل
للحرف ثم قال نعم لا يكون هذا شاملا لوضع الحرف عند من يجعل معنى قولهم الحرف
ما يدل على معنى في غيره انه مشروط في دلالته على معناه الافرادي ذكر متعلقه
فالمفهوم من كلامه هنا شمول التعريف لوضع الحرف او اجعل معنى بنفسه
ما ذكر من كون العلم بالتعيين كافيا في الفهم وان فسر الدلالة على معنى في غيره
باشتراط ذكر المتعلق والمفهوم مما ذكر في المختصر عدم شمول التعريف لوضع
الحرف على هذا التفسير قطعا وهذا يقوي اعتراض الفاضل المحشي اذ بعد اشتراط ذكر

متعلق

متعلق الحرف في نفس دلالته على معناه كيف يقال العلم بتعيين معناه
يكفي في دلالتها عليه وهذا ظاهر اللهم الا ان يقال مراد الشارح ان معنى الحرف
بعد تقييده بالمتعلق يعني الحرف بازائه وذلك التعيين كاف في الدلالة فانه متحقق
لحصول المعنى لعدم حصوله في نفسه لكونه عبارة عن النسبة المخصوصة وبالجملة
ذكر المتعلق مما اعتبره الواضع فيكون هو ايضا من متعلقات العلم بالتعيين فلا
ينافي اشتراطه ذكر المتعلق كون العلم بالتعيين كافيا والحق ان الاوضح في دفع
الاعتراض ما ابدل به في بعض النسخ كما نقل الشريف لكنه معنى لا يفهم من
العبارة فان قيد بنفسه يدل على فهم المعنى لا بواسطة قرينة ولكن تقييد القرينة
بالمانعة عن ارادة المعنى الاصلي وهو المعنى في دفع الاعتراض كما لا يخفى لا
لا دلالة عليه وهذا هو مراد الفاضل المحشي وان عمل عنه البعض في دفع المجاز
بانا لا نم ان هذا معنى لا يفهم من العبارة لان قيد بنفسه يدل على ان فهم المعنى
لا بواسطة قرينة نعم قول الفاضل المحشي على انه ان اراده بالمعنى لا محل بحث
اذ يمكن ان يقال المراد بالمعنى الاصلي المحشي ~~على انه ان اراد به~~ المعنى السابق
المترتب عليه المعنى ولا يخفى ان لكل مجاز اصليا بهذا المعنى فلا محذور وقيل
قوله وعدم الدلالة على احد المعنيين على التعيين لعارض الاشتراك الاظهر
ان مراده بهذا الكلام هو التعيين للدلالة على معنى بنفسه فالدلالة هي بالاجل
التعيين وعدم ترتبها لاجل التعيين لعارض الاشتراك لا ينافي وجود
التعيين الذي هو الواضع ويحتمل ان يقال المشترك يدل على كل من المعنيين
على التعيين ويفهمان منه غاية ما فيه ان احدهما ليس بمتعين الارادة لعارض
الاشتراك وعدم تعين المراد مما لا مدخل له في تحقق الدلالة بنفسه وعدم تحققها
قطعا **قوله** كالقرء مثلا مدلوله ان لا يتجاوز الطهر والحيض لم القرء بفتح
القاف وضمها والفتح افصح وقوله ان لا يتجاوز اما بتأويل مصدر بمعنى
الفاعل اي مدلوله غير المتجاوز وهو الاحد الدائر واما بتقدير مضاف اي مدلوله

ون ان لا تجاوز **قوله** وقوله بمعنى الظهر ولا بمعنى الحيض لا تمد اورد الفاضل المحشي هيهنا
جواباً وسؤالاً واوضح الفرق بين قرينتي المجاز والمشترك لكن الجواب الذي ذكره انما
يحتاج اليه اذا اريد بالدلالة الدلالة على المراد من حيث انه مراد كما يفهم من كلام
السكاكي والا فلازم الوضع الدلالة القرينة والارادة امر آخر فعلى تقدير
المزاحمة الدالة على احد المعنيين بالتعيين محققة ورفعها المستفاد من
القرينة لا مدخل له في تحقق ثبوت الدلالة قطعاً ثم ان اطلاق قوله واما قرينة
المجاز فهي معتبرة في الدلالة على المعنى المجازي انما محل بحث اذ قد مر منه ان اللفظ
اذا استعمل في جزء معناه مجازاً لم يكن للقرينة مدخل في الدلالة بل في الارادة
فبطل اطلاق قوله وان المجاز لا يدل على معناه المجازي بنفسه بل بالقرينة
فظهر عدم ايضاح الفرق بين قرينة المشترك وقرينة هذا المجاز فليتأمل **قوله**
والمتبادر الى الفهم من دلائل الحقيقة اشار بلفظ من وجمع الدلائل الى
ان الدليل غير منحصر فيه فلا يرد ان التبادر لا تحقق بالنظر الى خصوصية شيء من
المعنيين فيلزم ان يعلم كون اللفظ حقيقة فيهما هذا وقد يجعل دليل الحقيقة
عدم تبادر غيره والفرق ظاهر فتأمل **قوله** وحصل من هذين الوضعين وضع آخر
ضمني فيه بحث اذ استلزام الوضعين للوضع الثالث يستلزم استلزام
الاوضاع الثلاثة للوضع الرابع ونقل المعنى الرابع وهكذا فيلزم تحقق معانٍ
غير متناهية للفظ واحد وتعلقها اللهم الا ان يقال استلزام الوضعين الصريحين
للوضع الضمني لا يستلزم استلزام الوضعين الصريحين مع الوضع الثالث
الضمني للوضع الرابع الضمني فتأمل واعلم ان المفهوم مما ذكر المحشي هيهنا بحيث
قال بل الواقع التردد بين المعنيين مطلقاً عند من لا يقول بعموم المشترك اذ كونها
متنافيين كما في المثال المذكور عند القوم عند الكل يدل على ان المراد بالتنافي
هو التنافي بحسب المفهوم والمفهوم من التلويح وغيره من كتب الاصول ان
المراد هو التنافي في الارادة بان لم يمكن الجمع بين المعنيين فيها مثل قولك افعل

مراداً به الوجوب والاباحة حتى لو قيل قرأت هند بمعنى طهرت وحاضت
وفي الدار الحيوان اي الاسود والابيض يجوز عند القائل بالعموم فليتأمل
قوله وعلى هذا لا يتوجه اعتراض المصنف بانا لا نسلم ان معناه الحقيقي الا وجانه
قاطع هذا الاعتراض مر من ان التبادر الى الفهم من امارات الحقيقة لكن يورد
عليه ان ما هو من امارات الحقيقة هو التبادر اليه بسبب الوضع والا فعند
سماع لفظ زيد يتبادر جزؤه لا بمعنى انه [illegible] معناه الحقيقي والتبادر
[illegible] بسبب المزاحمة لا بسبب الوضع [illegible] الكلي في المعنيين بخصوصه
لا يستلزم الوضع لمفهوم الاحد المطلق المشترك بينهما كما حققه الفاضل
المحشي وانت خبير بان في جعل التبادر الى الفهم بسبب الوضع امارة للحقيقة
شائبة الكفوية اذ يكون المعنى المتبادر بسبب الوضع امارة الوضع فتأمل
قوله وبان قوله القرء بمعنى الطهر الموجب اندفاع هذا الوضع مما سبق
هو ان هذه القرينة لدفع المزاحمة لا لتحصيل اصل الدلالة اي من غير قرينة مانعة
عن ارادة الموضوع له او بارادة الموضوع له اريد به ولو في محل آخر باستعمال
آخر والا فالكناية قد يقترن بقرينة مانعة عن ارادة الموضوع له في خصوص
المحل كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى وقوله عز وعلا والسموات مطويات
بيمينه ونظائرها وقد حققناه في مباحث اخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر فليطلب
منها **قوله** لانا نقول الاول يستلزم الدور قد اشرنا فيما سبق الى انه لو
اريد من غير قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلي السابق المتفرع عليه هذا المعنى
يلزم الدور **قوله** الثاني يستلزم انحصار قرينة المجاز في اللفظية وكذا يستلزم
انحصار قرينة الكناية في غير اللفظية وهو ايضا ممنوع **قوله** فان قيل معنى
كلامه انه خرج عن تعريف الحقيقة المجاز دون الكناية كان معنى قوله يخرج
المجاز دون الكناية على التوجيه السابق انه خرج التعين الذي في المجاز عن تعريف
الوضع دون التعين الذي في الكناية فانه لم يخرج وقد بين فيما سبق فاورد هيهنا انه لم لا يجوز

ان يكون المعنى فخرج المجاز عن تعريف الحقيقة دون الكناية **قوله** لان الكناية تستعمل
في الموضوع له فظهر هذا مناقض لما سلف في تعريف المسند اليه بالعلمية بان طويل
النجاد مستعمل في معناه الموضوع له وقد ذكر في التلويح ايضا وقد اشرنا هناك
الى وجه التلفيق بان في الكناية مذهبين وان الاختلاف في الموضعين بالنظر اليهما
والى ان ميل المصنف الى المذهب المذكور ههنا ولذا لم يلتفت الشارح في توجيه
ما وقع ههنا في اكثر النسخ الى مذهب الآخر مع انه يمكن تصحيحه اخذا بذلك
قوله وهو ادخل نظرا الى النقل لا الايضاح فتوهم النقل لا الايضاح هكذا وقعا
ذكر نقل لانا لانم ان معناه الحقيقي ذلك وما الدليل على انه عند الاطلاق
يدل عليه ثم قوله اذا قيل القرء بمعنى الطهر او لا بمعنى الحيض نحو دال بنفسه
على الطهر بالتعيين سهو ظ فان القرينة كما يكون معنوية يكون لفظية وكل من قوله
بمعنى الطهر وقوله لا بمعنى الحيض قرينة وقيد دلالة اللفظ على معنا لذاته
هو ظ الف ولا فتضائه ان يمتنع النقل المجاز وجعله علما وصفه للمتضادين
كالجون للاسود والابيض فان ما بالذات لا يزول بالغير ولاختلاف اللغات
باختلاف الامم بغير نظر ذلك البعض من الحذاق وهو الفاضل العلامة صدر الشريعة
الى ان قوله وقيد دلالة اللفظ الخ مذكور عقيب الاعتراض فتوهم ان هذا من
تتمة اعتراضه على السكاكي فاجاب بما نقله الشارح **قوله** فقال ان مراد السكاكي
ان يكون العلم بالوضع كافيا في الفهم فيه بحث لان السكاكي اعتبر الدلالة بنفسها
في تعريف الوضع فعلى تقدير ان يراد به ان يكون العلم بالوضع كافيا لزوم الدور كما مر
اليه الاشارة والاولى ان يقال المراد ان يكون العلم بالتعيين كافيا **قوله** حققت
شيئا وغابت عنك اشياء لعل الشيء المحفوظ لذلك البعض هو الذي ذكر من ان
مراد السكاكي بالدلالة بنفسها ان يكون العلم بالوضع كافيا في الفهم لا انه ان دلالة
الالفاظ ذاتية وانت قد تنبهت على ما في هذا المحفوظ ايضا من نوع خلل
قوله والظاهر ان الواضع هو الله تعالى المختص اما ذات اللفظ وقد ابطل وغيره فهو الوضع

ثم

ثم الواضع اما الله تعالى او غيره او المجموع بالتوزيع فالاحتمالات اربعة والقائل بالا
ول هو سليمان بن عباد الضمري وبالثاني ابو الحسن الاشعري ويسمى مذهبه مذهب
التوقيف وبالثالث قوم وهو ان الواضع للغات كلها بنو آدم وابونا ثم و
ويسمى مذهبهم مذهب الاصطلاح والقائل بالمذهب الرابع وهو ان المختص
في البعض وهو القدر الذي يقع به التنبيه على الاصطلاح هو الله تعالى والباقي
مصطلح البشر الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني **قوله** او يخلق الاصوات
والحروف في جسم واسماع ذلك الجسم واحدا او جماعة من الناس فيه بحث لان
الكلام ابتداء تعليم الوضع فمجرد سماع لفظ من ذلك الجسم بدون العلم السابق
بوضع ذلك اللفظ لا يفهم معناه فلا بد ان ينضم اليه خلق العلم الضروري وكذا الكلام
في الوحي اذا كان قولا خفيا فلا شيء من الوجهين الاولين على تقدير كون واضع
جميع اللغات هو الله تعالى مستقلا في كونه طريق التوقيف ويمكن ان يدفع بان
دلالة الاصوات المخلوقة في جسم للدلالة على الوضع يجوز ان يكون بالطبع
صرح به في فصول البدايع كما اذا خلق لفظ الوجع في جسم مع صوت يدل على
معناه طبعا فليتامل واعلم ان الفاضل المحشي جعل في شرح المفتاح خلق علم
ضروري طريقا مستقلا للتوقيف والالهام طريقا آخر والفرق بينهما خفي
اللهم الا ان يصار الى ما ذكره المشايخ من ان الالهام موهبة رحمانية مختصة
لا دخل للاستعداد فيه بخلاف خلق العلم الضروري بما يكون بالاستعداد والتوجه **قوله**
يوجب ان لا يختلف اللغات باختلاف الامم ولو وجب ان يفهمها والغلط
ان كلا منهما وجه مستقل في نفي الوجه الاول بحث لانه ان اراد ان دلالة
الالفاظ لما كانت ذاتية لم يبق وجه في كون بعض اللغات لغة العرب وبعضها
لغة العجم اذ ليس واضع بعضها العرب وواضع بعضها العجم فلا وجه لتخصيص
النسبة فممنوع لجواز ان يكون تخصيص النسبة باعتبار المستعمل الاول
وان اراد انه لا يجوز ان تتعدد اللغات حتى يجب ان يتحد الدال على المعنى

الواحد فهو ايضا ممنوع لجواز ان يتعدد دلالة الدال بحسب الذات على معنى واحد
وان اراد معنى ثالثا فلا بد من تصويره **قوله** كما ان كل واحد يفهم من كل
لفظ ان اريد لا فقط فيه اشارة الى دفع ما يقال الحق ان هناك شرطا فقد في حق
البعض فلذلك امتنع دلالة بعض الالفاظ على معانيه في حق ذلك البعض
وتوجيه الجواب انه لم يكن الدلالة على المعنى مستندة الى ذات اللفظ وحدها
كدلالته على الالفاظ **قوله** ولا يمتنع جعل اللفظ بحسب القرينة بحيث يدل
على المعنى المجازي دون الحقيقي هذا الكلام ذكره السكاكي وحققه المحشي ايضا في شرح
المفتاح ولم يتعرض لابطاله حيث قال اي لكان يمتنع نقل ذلك اللفظ
عن مسماه الذاتي الى معنى آخر بحيث لا يفهم منه ذلك المسمى اصلا سواء كان
نقله بنصب قرينة على المعنى الآخر كما في المجاز واما بوضعه له كما في العلم المنقول
وفيه بحث لان الدلالة الناشية من ذات اللفظ عند القائل بذلك
هي فهم المعنى منه لا فهم كونه مرادا للمتكلم وفهم المعنى الحقيقي ضروري في كل مجاز
ولذلك قالوا ينتقل في المجاز من الملزوم بوجه ما الى اللازم المراد فلا يمكن
جعل اللفظ بواسطة القرينة بحيث لا يدل على المعنى الحقيقي اصلا فان قلت
مناط الاستدلال دلالة اللفظ بواسطة القرينة على المعنى المجازي لا عدم دلالته
على المعنى الحقيقي ومعنى قول الشارح دون الحقيقي متجاوزا عن المعنى الحقيقي لا انه
عدم الدلالة عليه كما هو المتبادر بل بمعنى الدلالة على المعنى المجازي ايضا قلت
قوله لان ما بالذات لا يزول بالغير يدفع الحمل على هذا الوجه ولو سلم فنقول
هذا ايضا لا يتم لان مدعى القائل بذاتية دلالته على المعنى الحقيقي المطلق
ودلالته فتامل **قوله** لاستلزامه ان يكون المفهوم من قولنا هو اهل الجون
القصافة بالمتنافيين فيه بحث لان من سمع اللفظ المشترك بين المتنافيين
انتقل منه ذهنه الى ملاحظتهما مع الجزم بانهما ليسا مرادين للمتكلم
معا وقد تحقق ان الدلالة الناشية من ذات اللفظ عند القائل بها يمكن

هي فهم

هي فهم المعنى منه لا فهم كونه مرادا للمتكلم كيف ودلالة اللفظ المذكور على كلا المعنيين
عند العلم بالوضعين ثابتة على المذهب المختار ايضا بلا تفاوت فما هو الجواب
ههنا هو الجواب ههناك فتدبر **قوله** على ما عليه الائمة على الاشتقاق والتعريف
ههنا يدل على ان كلا منهما علم على حدة وهو الحق لامتياز موضوع كل منهما عن
موضوع الآخر بالحيثية المعتبرة في موضوعات العلوم فعلم التصريف يبحث عن مفردات
الالفاظ من حيث صورها وهيئاتها وعلم الاشتقاق يبحث عنها من حيث
انتساب بعضها الى بعض بالاصالة والفرعية كذا في شرح المفتاح للفاضل
المحشي وفيه بحث اما اولا فلان تعريفه علم الصرف في صدر كتابه يشتمل على علم الا
شتقاق قطعا وكذا سياق كلامه فيما يليه واما اطلاق اسم العلم على
جزئه فليس ببديع ونظيره قوله ولما كان تمام علم النحو بعلمي الحد والاستدلال مع
ان اسم المجموع المركب من مباحث التصورات والتصديقات عنده هو علم الاستدلال
واما ثانيا فلانتقاضه بالكلمات المغيرة عن اصلها بالابدال ونحوه كما يقال
قال اصله قول فان هذا من علم الصرف مع ان فيه البحث عن انتساب احدهما
بالآخر بالاصالة والفرعية فان دفع باشتراط ان يكون كل من الاصل والفرع
مستعملا في الكلام والاستعمال لقول مثلا عاد النقض بالبحث عن الانتساب
بالاصالة والفرعية بين المبت والميت الواقع في علم الصرف فان الاصل
ايضا مستعمل وعليه قوله ليس من مات فاستراح بميت والمخلص ان يراد الاصالة
والفرعية المخصوصتان اي التي بحسب اللفظ والمعنى ولا يوجدان بين المبت
والميت لاتحاد معناهما بخلاف الفعل والمصدر فليتدبر **قوله** كما الجهر و
الهمس الشدة والرخاوة والتوسط بينهما ونحو ذلك لان النفس الخارج الذي
هو وظيفة حرف ان يكيف كله بكيفية الصوت حتى يحصل صوت قوي
كان الحرف مجهورا ان بقي بعضه بلا صوت يجري معه كان مهموسا والشدة
ان ينحصر صوت الحرف عند اسكانها في مخرجها انحصارا تاما فلا يجري

والرخاوة ان يجري الصوت جريا تاما والتوسط بينهما ان لا يتم الانحصار
والجري وامثلتها تطلب في بحث الفصاحة **قوله** لا يحمل التناسب بينهما
فضلا عن الحكمة لا يخفى عليك ان اعتبار التناسب بين اللفظ والمعنى
بحسب خواص الحروف والتركيبات يتأتى في بعض الكلمات كما ذكر واما اعتباره
في جميع كلمات لغة واحدة فالظاهر انه متعذر فما ظنك باعتباره في كلمات جميع اللغات
قوله كالنزوان والحيدى النزوان ضراب الفحل والحيدى صفة مشبهة من حاد
اي مال يقال حمار حيدى اي يحيد من ظله لنشاطه ومثلهما الجولان والخفقان و
الحيوان والجولان **قوله** لا فعال الطبيعة وجه المناسبة ان هذه الافعال من اقوى
الافعال انها لا يحتاج في حصولها الى الغير كما ان الفم من اقوى الحركات ولانها
كالمفهوم الى صاحبها **قوله** والمجاز مفعل في الاصل من جاز المكان اذا تعداه مصدر
ميمي اما بمعنى اسم الفاعل اي الجائز والمفعول اي المجوز بها **قوله** وزعم المصنف ان الظاهر
الى ان الوجه الاول غلط ولذا قال المصنف في الايضاح بعد نقله وفيه نظر ولعل وجهه ان
جعل المصدر بمعنى اسم الفاعل والمفعول خلاف الاصل لانه مجاز وانما ثبت
التي ذكرها الاقسام اي في صحة التجوز المذكور في المصدر الميمي ان المسموع منه في غيره
من المصادر ولا يلزم من صحته في غير الميمي صحته فيه وليس بشيء لان المعتبر في صحة التجوز و
جود العلاقة وسماع نوعها من العرب لا سماع شخصها وتجه على الوجه الذي
ذكره وزعم انه هو الظاهر انه لا يلائم ما ذكره في التسمية بالحقيقة لفوات التقابل فان
التسمية بالحقيقة لما كان باعتبار ثبوت الكلمة في مكانها الاصلي لزم في مقابلها
ان يكون التسمية بالمجاز باعتبار تجاوزها وكان في لفظ الزعم اشارة الى هذا **قوله**
واعتبار التناسب في تسمية شيء الخ كانه دفع سؤال مقدر وهو انه يلزم مما ذكر ان
يسمى الحقيقة بالمجاز ايضا لانها ايضا طريق الى التصور معناها ووجه الدفع ظ
قوله ولهذا يشترط بقاء المعنى في الوصف دون التسمية اراد بالتسمية اطلاق
الاسم عليه كما انه اراد بالوصف اطلاق الصفة لا وضع الاسم كما يتبادر من العبارة

وبهذا ظ

وبهذا ظهر من سباق الكلام **قوله** فلا يمكن جمعهما في تعريف واحد اي بحيث يحصل
معرفة تمام حقيقة كل منهما بخصوصها والا فقد جمع الاول والثاني في تعريف
الحيوان بانه الجسم الحساس المتحرك بالارادة **قوله** مرتجلا كان او منقولا
او غيرهما المرتجل المنقول الا لمناسبة والمنقول المنقول لمناسبة وغيرهما ما لا
نقل فيه كالمشترك **قوله** فلا بد من العلاقة العلاقة بالفتح علاقة الحب والخصومة ونحوهما
من المعاني وبالكسر علاقة السيف والسوط ونحوهما من المحسوسات كذا قيل وعكسه العوج
واما قوله تعالى لا ترى فيها عوجا ولا امتا ففيه ضرب من التأويل ثم المراد من قوله
فلا بد من العلاقة انه لا بد من ملاحظة العلاقة واعتبارها وهو ظ **قوله** وقد يكون
مرتجلا المرتجل ايضا من اقسام الحقيقة لان الاستعمال الصحيح في الغير بلا علاقة
وليس في وضع جديد فيكون اللفظ مستعملا فيما وضع له فيكون حقيقة كما صرح
سابقا حيث قال وبقوله في غير ما وضعت له عن الحقيقة مرتجلا كان او منقولا
او غيرهما وانما جعله ههنا من اقسام المستعمل في غير ما وضع له نظرا الى الوضع
الاول فانه اولى بالاعتبار **قوله** وفي الاصطلاح المنقول فيه بالعكس المنقول فيه
صفة للاصطلاح اي الاصطلاح الذي وقع النقل فيه وكذا الاصطلاح
قوله اما من حيث العرف فهي موضوعة له ابتداء في شرح المفتاح للفاضل
المحشي ان الدابة بحسب العرف يطلق على البغل ايضا **قوله** بخلاف الحقيقة بخلاف
المجاز او الحقيقة المطلقة العارية عن النقل والمجاز المطلق المستعمل في غير
الموضوع له للعلاقة ولذا جعلهما مقابلين للمنقول فانه حقيقة من وجه مجاز من آخر
قوله اذا استعمله المخاطب بعرف اللغة انما قيد بهذا مع ان لفظ الاسد ليس مما
يتفاوت بحسب عرف حتى لو استعمل النحوي والمتشرع يكون الامر على
هذا الا عند استعمال اللغوي تنبيها على ان اطلاق الحقيقة اللغوية عليه انما
هو بجعل الحقيقة اي باعتبار ان الخطاب بعرف اللغة وايضا يمكن ان يكون
احترازا عن انعقاد اصطلاح طارفيه وكون التخاطب باعتباره وان لم

العوج بكسر العين يطلق على المعاني وبفتحها على المحسوسات منه

وهو ان المراد على ما ذكره

بالفتح وغيره لا ترى اعوجاجا ولا نتوا اذا تاملت بالقياس الهندسي فذلك الاعوجاج لما لم يدرك الا بالقياس دون الاحساس لحق بالمعاني فقيل فيها عوج بالكسر منه

بتحقق بعد فتأمل قوله وفعل للفظ والحدث اعترض عليه بان الذي يحكي الحدث هو الفعل بالفتح لا غير والفعل بالكسر الاسم كما صرح به الشارح في غير هذا الكتاب وقد صرح به الجوهري ايضا قلت هذا انما يرد لو كان المراد بالحدث مدلول مصدر فعل يفعل وانما المراد الضرب مثلا فتدبر قوله ثم ما ذكر بلفظ النكرة ان كان المراد بلفظ النكرة خصوصيته النكرة والمراد بالنكرة في قوله وما ذكر بعد كل نكرة النكرة محذوفة والا فكل لفظ اتى في صورة النكرة معرفة حقيقة او المراد من الفعل وصفوة وفعل لذوابة الفاظها وهي اعلام حقيقة عند الشارح لكونها موضوعة لالفاظ معينة فتامل قوله والمجاز مرسل ان كان العلاقة غير المشابهة انما سمي مرسلا لان الارسال في اللغة الاطلاق والاستعارة مقيدة بادعاء ان المشبه من جنس المشبه به والمرسل مطلق من هذا القيد قوله والا فالاستعارة الاصوليون يطلقون الاستعارة على كل مجاز فلا تغفل عن تخالف الاصطلاحين كيلا تقع في العبث اذا رأيت مجازا مرسلا اطلق عليه الاستعارة قوله ان يصدر منها ويصل الى المقصود بها الضمير في منها راجع الى اليد وفي بها الى النعمة صرح به الشارح في شرح المفتاح اي الذي قصد بالنعمة وهو المنعم عليه فالقائم مقام فاعل المقصود هو الضمير المستتر فيه الراجع الى اسم الموصول الداخل عليه قوله ومع هذا فلا بد من اشارة الى المنعم لئلا يخل بانتقال الذهن من الملزوم الى اللازم فيكون الكلام موصوفا بالتعقيد المعنوي المخل بالفصاحة بهذا وقد ذكرنا في اوائل شرح الديباجة تفصيلا متعلقا باستعمال اليد وان الايادي حقيقة عرفية في النعم فيظهر منه ان لا احتياج الى ذكر المنعم فليتذكر قوله واما اليد في قوله تفصيل المجمل ذهن السامع ومعنى سكافاؤه دماؤهم تتماثل في القصاص من الكفو وهو المثل لا فرق الشريف على وضيع والذمة العهد ومعنى يسعى بذمتهم ادناهم اي اذا اعطى احقرهم وقيل الادنى العبد والمرأة اذا اعطى امانا ليس للباقين نقضه ووجه كون الحديث

من باب

من باب التشبيه لا المجاز المرسل نظرا لان العلاقة هي المشابهة واما عدم كونه استعارة فلذكر الطرفين قوله يعني ان في هذا التشبيه مجازا مرسلا ويمكن ان يوجد ايضا بحذف المضاف اي من وجوه المجاز المرسل وطرقه وهذا هو الظاهر من الايضاح قوله ففي العبارة تسامح فان قلت المجاز مصدر ميمي فعل للمجاز كما ان التشبيه كذلك فلا تسامح قلت الموصوف بالمرسل هو المجاز بالمعنى المصطلح وتوصيف المعنى المصدري به تعسف لا يقبل الحمل على المعنى المصدري بطريق الاستخدام تعسف يرد به ارتكاب التسامح كما لا يخفى على المنصف قوله وهي الشحم الرغيب والنون للمبالغة في الصحاح ربأت القوم ربأ وارتبأتهم اي رقبتهم والربيئة الطليعة والجمع الربايا قوله والانملة جزء من الاصبع الانملة بالفتح واحدة الانامل وهي رؤوس الاصابع قوله فلان يأكل الدم ومنه قول الشاعر يخاطب امرأته اكلت دما ان لم ارعك بضرة بعيدة مهوى القرط طيبة النشر دعا على نفسه باكل الدم وهو الدية ان لم يتزوج عليها واخذ الدية عند العرب عار عظيم والمراد بعيدة مهوى القرط طويلة القدر وطويلة العنق قوله وعلا انه سهو لانه من تسمية الاثر قد يجاب بان مراده ان الاكل مجاز عن الاخذ وهو سبب الاكل فهو من تسمية السبب باسم المسبب واما قوله اي الدية المسببة عن الدم فاشارة الى وجود مجاز باعتبار آخر ولا يخفى على الذوق السليم بعده قوله يقال للدم وان كان سببا لاخذ الدية لكن اكل الدية لا يكون سببا للدم والتمثيل بهذا لا باعتبار فتامل قوله لانه لا يتم بعد البلوغ لان اليتيم هو الطفل الذي لا اب له يقال يتم الصبي بالكسر ييتم يتما ويتما بالفتح والضم مع التسكين فيهما واعلم ان اليتيم في بني آدم من قبل الاب وفي البهائم من قبل الام قوله او حلة نحو فليدع ناديه ويحتمل ان يكون الآية من قبيل المجاز بالنقصان على حذف المضاف واعطاء اعرابه للمضاف اليه كما قيل في قوله تعالى واسئل القرية لكنه لا يقرر بالتمثيل قوله قلت يعتبر في جميعها اللزوم بوجه ما خلاصته ان ليس المراد باللزوم امتناع الانفكاك في ذهن او في الخارج

بل اتصال في الجملة ينتقل بسببه من احدهما الى الآخر وهذا متحقق في جميع انواع
المجاز قوله واما في غيره فينظر الى الضمير في غيره راجع الى الاستعارة باعتبار انها
عبارة عن اللفظ قوله فاما ان يكون ذلك الغير مما يتصف بالفعل بالمعنى
الموضوع له او وفيه بحث لان الاتصاف بالفعل ليس بلازم في المجاز باعتبار
ما يؤول بل يكفي توهم الاتصاف كما في عصرت خمرا او نفخ الجليل فانه مجاز باعتبار
ما يؤول مع عدم حصول حقيقة الخمر بالفعل اصلا قوله في زمان سابق او لاحق
اى زمان سابق على حال اعتبار الحكم وهو زمان وقوع النسبة ولاحق بالنسبة
اليها ولا يلزم فيهما المعنى في المجاز باعتبار الكون والاول السبق بالنسبة الى
زمان الحكم المكوف بالنسبة اليه للقطع بان الاسم في مثل قتلت قتيلا وعصرت
خمرا مجاز وان صار المسمى في زمان الاخبار قتيلا وخمرا حقيقة فان قلت قولك
قتلت هذا الى امس مجاز باعتبار ما كان مع ان حصول الحيية للمشار اليه ليس
سابقا على زمان اعتبار الحكم اعني زمان القتل بل هي حاصلة له فيه قلت الحكم
الذريعة ههنا سبق حصول الحيية بالنسبة الى زمان هو الحكم المدلول عليه
باسم الاشارة وهو اشير الى هذا الحي فان المجاز في هذا الحكم اذ لو قلت
مشيرا الى قتيل قتلت هذا امس لم يكن مجازا فتامل قوله فان الانسان
لا يوجد بدونها فان قلت هذا يدل على استلزام الكل للجزء والمدعى عكسه
فلا تقريب قلت المراد بالاستلزام المذكور الاستتباع فيتم التقريب
لان عدم وجود الانسان بدونها يدل على ان كلا منهما ملزوم واصل
يفتقر اليه الانسان ويتبعه في الوجود هذا خلاصة ما ذكره الفاضل المحشي
وقد ذكره الشارح في التلويح ايضا وههنا بحث وهو انه لو حمل اللزوم
في قوله فجميع ذلك يشتمل على لزوم على التبعية يلزم ان يكون الانتقال في
جميع انواع المجاز من المتبوع الى التابع كما ادعاه السكاكي ولا يخفى ان ادعاءه
على تقدير صحته تعسف محض ولا يقول به المحققون لا انه مبني صحة الجواب المذكور

اذ لو

اذ لو حمل على اصطلاح جمهور ارباب الفن كان المراد باستلزام الجزء للكل
المعنى المصطلح ايضا والا لم يتم التقريب لتفريع قوله ولهذا يشترط الى فخ لا يتم الجواب
المذكور فتامل قوله فانه لا يجوز اطلاقها على الانسان اى من حيث انه
انسان واما اطلاقها عليه من حيث صدور معظم الافعال منه في
موضع يناسب هذا الاعتبار فهو جائز كالذي الربية على العين ولهذا
جوز الزمخشري في قوله تعالى تبت يدا ابي لهب ان يراد باليد النفس
قوله فاللفظ الواحد بالنسبة الى المعنى الواحد يجوز ان يكون استعارة وان
يكون مجازا مرسلا يعني ان اللفظ الواحد اذا اطلق على شئ واحد كما اذا
قلت انت مشفر فيما اذا رايت شفة انسان يجوز ان يكون ذلك الا
طلاق بطريق الاستعارة وان يكون بطريق المجاز المرسل فلا يرد ان لفظ
المشفر مجاز مرسل بالنسبة الى مطلق مفهوم الشفة واستعارة بالنسبة
الى خصوصية شفة الانسان ولا شك في تعدد المعنيين وتغايرهما قوله اى
قول زهير بن ابي سلمى ابو سلمى بضم السين والزهير شاعر وليس في
العرب ابو سلمى غيره واسمه ربيعة بن رباح من بني زمان قوله عند اصحابنا
الحمل على التخييل بان يشبه الجوع في التأثير بهيئة لباس فاصد للتناهي مبالغة
فيه فيخترع له صورة كاللباس ويطلق عليه اسمه الموضوع لما هو متحقق قوله
من انتقاع اللون ورثاثة الهيئة الانتقاع تغير اللون من حزن او فزع
والانتقاع مثله وهو اجود والرثاثة البذاذة يقال فلان رث
الهيئة اى سيئها قوله فيوهم كونه تشبيها اى كونه من قبيل لجين الماء
قوله فعلى هذا لا يتناول قولك الخ هذا تفريع على التعريف واشارة الى
ابطال قول من قال الاستعارة اجراء المشبه به اطلاقا او حملا مع حذف
الاداة وليس تفريعا على قوله والمراد بمعناه ما عني باللفظ حتى يتوهم كانه
لدلالته على انه لولا ارادة ذلك المراد لتناول ذلك القول اللفظ المستعمل

فيما وضع له مع عدم التناول قطعا على كل حال قوله بل هو ثبت مع نفي معنى
الشجاعة فيكون مجازا لا يقال المجاز مشروط بوجود القرينة المانعة عن
ارادة الحقيقة ولا قرينة ههنا وما ذكره من ان الحمل قرينة ففيه انه لا دلالة
في الحمل على ذلك لجواز ان يراد الموضوع له ويقدر الاداة لانا نقول يكفي في
القرينة ما هو الظاهر وسوق الكلام والتقدير مما لا يلتفت اليه واعلم انه ليس المراد
الشجاع صورة المعينة من حيث وجودها وحصولها في الذهن اذ لا يصح
تشبيهه به حينئذ قطعا مع انه معتبر في الاستعارة بل الذات المبهمة المشبهة
بالاسد وتعلق الجار بالاسد على هذا باعتبار انه انما يطلق على تلك الذات ماخوذة
مع ذلك الوصف فكان الوصف جزء مفهومه المجازي لكن الكلام في ان قولك
زيد اسد مسوق لاثبات شبه زيد بالاسد او لاثبات ان زيدا هو تلك
الذات المشبهة بالاسد فان كان الاول فهو تشبيه قطعا ولا مجاز في الاسد
كما ادعاه الفاضل المحشي وان كان الثاني فهو استعارة على ما حققه الشارح ولا
فرق بين قولك زيد اسد واسد زيد وبين قولك وشير است زيد في
احتمال الامرين فانه يحتمل ان يراد وشير في الموضعين مردي چه شير فقول
الفاضل المحشي ولا شك ان قولنا زيد اسد واسد زيد بمنزلة قولنا
زيد شير است وشير است زيد فيكون سياق الكلام فيه منع اذ يحتمل
انه قصد تشبيه ذات ماله الشجاعة بالاسد واطلق اسم الاسد على ما هو
المفهوم الكلي ثم استعمل في فرد منه لا بخصوصه كما في قولك رأيت رجلا
مع ان المرئي زيد بعينه نعم يلزم ضمنا من تشبيه الذات المطلقة بالاسد
تشبيه الذات المخصوصة لكنه غير مقصود لتشبيه زيد فيكون اسد مستعملا في
معناه الحقيقي لانتفى العليل ثم ان قوله فههنا ثلث مراتب الاول ادعاء
المشابهة باداة التشبيه لفظا او تقديرا نحو زيد كالاسد وزيد الاسد الى قوله
تشبيه اتفاقا محل بحث اذ يستفاد منه دعوى الاتفاق على ان زيدا

الاسد

الاسد تشبيه وهو وهم كيف وقد مر ان المشبه اذا كان مذكورا او مقدرا
وكان اسم المشبه به خبرا عنه حقيقة او حكما فعند البعض يسمى تشبيها
وعند البعض استعارة من غير فرق بين المعرف والمنكر على ان قول
الشيخ فان ابيت الا ان تطلق اسم الاستعارة على هذا القسم فان
حسن دخول ادوات التشبيه فلا تحسن اطلاقه عليه وذلك بان يكون
اسم المشبه به معرفة نحو زيد الاسد بعد ان المعرف داخل في القسم
المختلف فيه اللهم الا ان يكون مراد المحشي بثبوت الاتفاق على ان زيدا
الاسد تشبيه على تقدير ان يراد منه ادعاء المشابهة بتقدير اداة التشبيه
لا بيان حال المثال مطلقا ولا يخفى انه تعسف قوله اذ لا ملازمة بينهما ولا
دلالة عليه اي لا ملازمة بين زيد والاسد ولا دلالة للاسد عليه في المثال
المذكور اعني رأيت بربري ونظائره مثل رأيت اسدا في الحمام اذ لا دلالة
للقرينة المذكورة على خصوصية زيد فاندفع ما توهم من ان الملازمة
المعتبرة في باب المجاز هي الملابسة في الجملة وكذا المراد بالدلالة على المعنى المجازي
الدلالة في الجملة ولو بحسب المقامات والقرائن وهذا المعنى مما يمكن ان
يوجد بين الاسد وخصوصية زيد فلا وجه لقوله اذ لا ملازمة بينهما ولا
دلالة عليه قوله وتدل على ما ذكرنا الى قال الفاضل المحشي ليس في تعلق الجار به
دلالة على كونها استعارة بل لو جعل دليلا على كونه حقيقة لكان اولى لان
فهم المعنى الذي تعلق به الجار على تقدير كونه حقيقة اظهر وفيه بحث لان صفة
الشجاعة في الاستعارة مثلا ملتفت اليه البتة اذ لا انتقال الى المعنى المراد
الا بملاحظته بخلاف ما لو بقي على حقيقته فان ملاحظة المعنى الحقيقي كثيرا ما
يخلو عن ملاحظة اوصافه الخارجة فظهر ان تعلق الجار انسب بالاستعارة
وان صح على الحقيقة ايضا وهذا ظاهر قوله كقوله اسد علي وفي الحروب
نعامة المصراع لعمران بن حطان مخاطبا الحجاج وزاد هدنا وتمامها فتخاء

ينفر من صفير الصافر القطاة المسترخية الجناحين من الفتخ وهو اللين يقال
عقاب فتخاء لانها اذا انحطت كسرت جناحيها وهذا لا يكون الا من اللين
والمراد من قوله ينفر من صفير الصافر انه ينزعج من مجرد الصدا وبعد البيت
المذكور هلا برزت الى غزالة في الوغى بل كان قلبك في جناحي طاير غزالة
امراة شبيب الخارجي وكان يضرب المثل بشجاعتها نقل انها هجمت الكوفة
في ثلثين فارسا وفيها ثلثون الف مقاتل فصلت صلوة الصبح وقرات
فيها سورة البقرة ثم هرب الحجاج ومن معه والوغى الحرب قوله وكفو لا غرابة
عليه بعض من بيت لابي العلاء المعري في قصيدة يرثي به الشريف الطاهر المو
سوي مطلعها اودى فليت الحادثات كفاف مال المسيف وعنبر المستاف
وتمام المصراع المنقول في الشرح والطير اغربة عليه باسرها فتخ السراة وساكنات
كساف اودى اى هلك وفاعله مال المسيف وكفاف اسم معدول مثل قطام
للكف لا ادى واساف الرجل اذا ذهب ماله والاستياف الشم والفتخ بالضم
جمع فتخاء وقد مر تفسيرها والسراة بفتح السين المهملة جبال باليمن يكون فيها جزيل
وغيره وبضم الشين المعجمة جبال بالشام وكصاف جبل طي والمعنى ان كل
الطيور في الحزن على المرثي مثل الاغربة الباكية عليه قوله وانه كثيرا ما يكون
بحيث لا يحسن دخول اداة التشبيه عليه بل قد لا يصح كما اذا قرن بنفي
جنس المشبه عن نفسه كما يقال هو اسد ليس بآدمي وفي التنزيل ما هذا بشرا ان
هذا الا ملك كريم اذ لا معنى لان يقال هو شبيه بالاسد ليس بآدمي فان الآدمية
انما ينافي الاسدية لا كون الشيء شبيها بالاسد صرح بهذا الشيخ في اواخر دلا
يل الاعجاز قيل وهذا دليل لطيف على ان نحو زيد اسد استعارة لا تشبيه
غفل عنه المتاخرون وفيه نظر اما اولا فلان المقصود في المثال المذكور يحكوه
بحسب الظاهر جعل زيد فردا من افراد الاسد كما هو المبالغة في التشبيه البليغ ولهذا الاثبات
صح نفي جنس الآدمي عنه وهذا لا ينافي كون المثال من قبيل التشبيه في نفس الامر

واما ثانيا فلان هذا الدليل لو تم لدل على ان المثال المذكور ليس باستعارة ايضا
كيف لا وقد اعترف هذا القايل نفسه بان معيار الفرق بين الاستعارة والتشبيه
هو انه ان صح حذف المشبه به واقامة المشبه مقامه بحيث لا يفوت الا
المبالغة فاستعارة والا فتشبيه ولا يخفى ان استحالة قولنا رجل شجاع
وليس بآدمي اقوى من استحالة قولك هو كالاسد وليس بآدمي فتامل
قوله ولاحت من بروج البدر بعدا بروج البدر هي التي يحار بها في مسيرة
وهي اثنى عشر اولها الحمل وآخرها الحوت وبعدا نصب على التميز والمها جمع مهاة
وهي البقرة الوحشية والتبرج اظهار المراة زينتها ومحاسنها للرجال قبر مخ
ترجها كسا ان نهن مخدرات لا يبرزن من الخدور وهذا يفارق المها لانها
متبرجة بخلافهن فانهن لا يبرزن استتارا فكان من قبيل قوله تحية بينهم ضرب وجيع
وفيه نظر لان قوله ولاحت لا يلائم هذا المعنى بل الوجه ان يقال وجه كون تبرجهن
اكتنانا ان الناظر لا يستطيع اجتلاءها لانه يتحير ضعيفا ويحتمل ان يكون المعنى
انهن شرعن في الاكتنان عند التبرج حتى كان تبرجهن عين اكتنانهن غير مختفى
اخر وهو ان يراد بالتبرج الدخول في البرج كما هو المناسب للبدر والمعنى
انهن اوارين عن الرائي واستترن فكانهن دخلن في برج آخر ولا يخفى
ما فيه من التكلف قوله والنطاق هذا من باب التشبيه الى قوله كما في قولنا
رايت اسدا في شجاعته فان قوله في شجاعته يقتضي تقدير المشبه ويصار الى الاستعارة
اذ لا يصح وقوع اسم المشبه موقع المشبه به فانه لو قيل رايت رجلا شجاعا في
شجاعته لكان لغوا من الكلام قوله لان بيان الخيط الابيض بالفجر قرينة عليه
هذا التفسير لا يدل على التشبيه بل على الاستعارة لانه يدل على ان المراد بالخيط
الابيض مثلا هو الفجر فيكون ذلك اللفظ مستعملا فيما شبه بمعناه وهو
بيان الاستعارة قد تكلف في الجواب بان ليس المراد بكون الفجر بيانا للخيط
انه بيان له باعتبار ذاته بمعنى انه بين ان اي شيء اريد بهذا اللفظ بل بيان له

باعتبار ما يتعلق به يعني انه بين ان الخيط الابيض وان كان في اللفظ قد
تبين ليس فاعلا في الحقيقة بل الفاعل في الحقيقة الامر المتعلق بالخيط الابيض والمشبه به
وذلك الامر هو الفجر فيكون قوله من الفجر بيانا للخيط الابيض في اللفظ وبيانا لذلك
الامر في الحقيقة فليتأمل فان قيل هلا يذكر البيان ولم يقتصر على الاستعارة التي
هي ابلغ وادخل في الفصاحة اجيب بان في هذه الاستعارة نوع خفاء
لاحتمال توهم القصد الى المعنى الحقيقي وان كان مرجوحا جدا فاحتيج الى زيادة
بيان في حكم هو من الاحكام التي يحتاج اليها كل احد قوله وابعد من ذلك
اي من كون ما ترك فيه المشبه واتى بوجه الشبه تشبيها كون الايتين من قبيل
التشبيه على ما ذكره صاحب الكشاف ووجهه لا بعدية ان المشبه مقدر فيهما مع خلاف
الايتين ومعنى ضرب الله مثلا وصفه بين في المثل الاول مضروب للمشرك
والثاني للموحد وقوله رجلا بدل من مثلا ويحتمل ان يكون مفعولا بتضمين ضرب
معنى صير وفيه صلة شركاء والتشاكس التخاصم ومعنى سلما خالصا عن الشركاء
والفرات الذي يكسر العطش وسائغ الشراب الذي يسهل انحداره في الحلق و
الاجاج صفة موكدة كما في امس الدابر او خبر بعد والوصف ايضا للتاكيد يقال
ماء اجاج اي ملح مر وقد اج الماء يؤج اجوجا قوله على ما يظهر بالتأمل وذلك
لانه لا يصح وقوع الكافر موقع الرجل الاول ولا المؤمن موقع الرجل الثاني اذ لا
يناسب ضرب المثل فان المقصود من ضربه الانتقال من حال الشيء الى
حال شيء آخر هو المقصود وهذا المقصود على ذلك التقدير كما لا يخفى قوله لان
قوله ومن كل تأكلون لحما طريا وتستخرجون منه حلية تلبسونها شيء على انه في التشبيه
لا الاستعارة اعترض عليه بجواز ان يكون قوله ومن كل تاكلون الاية ترشيحا
للاستعارة واجيب بان سوق الكلام لبيان ان ليس في الكافر نفع اصلا
وهذا انما يتأتى اذا جعل الكلام تشبيها بمنزلة كالحجارة او اشد قسوة
كانه قيل الكافر كالبحر الاجاج بل ليس مثله اذ فيه هذه المنافع المذكورة وذو الكافر

لا نفع اصلا واذا جعل ترشيحا لم يحصل هذا المعنى اذ المستعار منه في الاستعارة
المرشحة هو المشبه به موصوفا بالصفة التي يقال لها الترشيح مثلا اذا
قلنا رأيت في الحمام اسدا يفترس اقرانه كان المستعار منه الاسد الموصوف
بهذه الصفة فيكون المشبه به في مثال البحر الموصوف بهذه المنافع فيلزم ان
يكون للكافر المشبه به ايضا نفع وهو خلاف سوق الكلام واعلم ان صاحب
الكشاف فسر الحلية باللؤلؤ والمرجان بعدما فسر قوله ومن كل تأكلون
بقوله اي ومن كل واحد منهما والمشهور ان اللؤلؤ لا يخرج من العذب
حتى قال نفسه في قوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان فان قلت لم قال منهما
وانما يخرجان من الملح قلت لما التقيا وصارا كالشيء الواحد جاز ان يقال
يخرج منهما كما يقال يخرجان من البحر ولا يخرجان من جميع البحر ولكن من
بعضه ثم قال وقيل لا يخرجان الا من ملتقى الملح والعذب ولعل تفسير
الحلية باللؤلؤ في سورة الفاطر مبني على القيل الاخير الذي نقله في سورة
الرحمن لان الخروج من المجتمع خروج من العذب من وجه ومن المالح من
وجه فليتأمل قوله ولا يخفى ضعفه على من تأمل لفظ الكشاف قال صاحب
الكشاف في قوله تعالى او كصيب من السماء الآية فان قلت هذا تشبيه اشياء
باشياء فاين ذكر المشبهات قلت كما جاء ذلك صريحا فقد جاء مطويا ذكره
على سنن الاستعارة كقوله وما يستوي البحران هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا
ملح اجاج ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل
ولا يخفى ان قوله كقوله تشبيه للتشبيه المطوي فيه ذكر المشبه على سنن الاستعارة
كما توجه الطيبي وصاحب الكشاف فان الاول احوج الى التمثيل في هذا المقام
من الثاني قوله وهذا الكلام صريح المحققين يستدل على كون الاستعارة مجازا
لغويا بان اللفظ ليس موضوعا للمشبه ولا لاعم فانه يدل على انه لو كان موضوعا
للاعم لم يلزم ان يكون مجازا لغويا قوله وقد سبق في بحث التعريف باللام اشارة

الى الحقيقة حيث قال هناك وتحقيقه انه موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن
واطلق على الفرد الموجود منها باعتبار ان الحقيقة موجودة فيه فمجاز التعدد
باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع قوله بمعنى ان التصرف في امر عقلي اشارة
بهذا البيان الى ان المراد بالمجاز العقلي ههنا غير ما هو المراد فيما سبق من
المجاز الحكمي وهو ظاهر فان المراد بالمجاز ههنا هو الكلمة وفيما سبق هو الاسناد
او الكلام قوله لكان الاعلام المنقولة كزيد ويشكر استعارة ولو فرق بان
لا وضع في الاستعارة وبانه قد اعتبر فيها كون العلاقة المشابهة يكون
مجرد اصطلاح لا رعاية لمعنى الاستعارة هكذا قيل وفيه بحث لان الوضع
بجعل اللفظ للموضوع له اصالة فلا يصح معنى الاستعارة نعم يلزم ان يكون
مع المجاز كلها استعارة والفرق بالعلاقة فيكون مجرد اصطلاح لكن
في بطلان اللازم بحث فليتامل قوله اذ لا مبالغة في اطلاق الاسم المجرد
فيه بحث لان طريق الاطلاق اذا كان قوة المشابهة بحيث تنوب
الجنسية يستفاد المبالغة فيكون الاستعارة ابلغ قوله ولما صح ان يقال
لمن قال رايت اسدا واراد زيدا انه جعله اسدا فيه انه يحتمل ان يراد به انه جعله
شبيها بالاسد مشابهة تامة قيل يخدش هذا الوجه ان قولهم جعله اسدا يجري
في زيد اسد مع انه لم يوجد فيه الادعاء المذكور ضرورة انه تشبيه وليس باستعارة
وجوابه ان الادعاء المذكور متحقق ايضا في زيد اسد وليس المعنى على تقدير اداة
التشبيه كما سبق تحقيقه بل جعله فردا من افراد الاسد ادعاء نعم ليس باستعارة
اصطلاحا لذكر المشبه في الكلام كما سبق فان قلت ذلك الادعاء لا يتحقق
في المعرف انما زيد الاسد بل المعنى على تقدير اداة التشبيه مع انه يقال لمن قال له
ايضا جعل زيدا اسدا قلت ان ثبت قولهم بذلك في الصورة المذكورة
وان المعنى على تقدير الاداة يكون المراد انه جعله شبيها بالاسد فتامل قوله
وقد تراراه على الغير قد سبق في بحث المجاز العقلي ان مطلق ذكر المشبه

لابنا في الاستعارة بل اذا كان على وجه ينبئ عن التشبيه وان هذا البحث
من الاستعارة لا التشبيه فليتذكر قوله وبهذا يندفع اه اي ببيان ان
القرينة مانعة عن ارادة المعنى المتعارف ليتعين غير المتعارف يندفع
اه ووجه الاندفاع ان الاصرار على دعوى الاسدية بالمعنى الغير المتعارف
ونصب القرينة لا يمنع الا عن ارادة المعنى المتعارف فلا منافاة قوله واما
التعجب والنهي عنه فللبناء على تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة فيه بحث
لان محصل الرد السابق تسليم الادعاء المذكور ومنع كون الاستعمال فيما
وضع له وصحة التعجب وكذا النهي عنه انما يترتب على نفس الادعاء كما
يشير اليه كلام القائل فلا حاجة الى الاعتذار بانهما مبنيان على تناسي
التشبيه قضاء لحق المبالغة قوله والاستعارة تفارق الكذب اه اي الذي
فيه الاستعارة يفارق الكلام الكاذب فلا يرد ما يقال الاستعارة في
المفرد والكذب في الحكم فلا اشتباه بينهما حتى يحتاج الى الفرق قوله وزعم
صاحب المفتاح اه اراد بالدعوى الباطلة التي لا يطابق الواقع مع
ان صاحبها يعتقد مطابقتها اذ لا يتصور من صاحبها قصد التاويل
فضلا عن نصب القرينة المانعة عن اجراء الكلام على ظاهره واراد
بالكذب ما لا يطابق الواقع مع علم القائل بعدم مطابقته فانه ايضا لا ينصب
تلك القرينة كما ان ذلك المدعي لا ينصبها الا ان الكاذب المذكور ليس
مثل ذلك المدعي في التبري عن قصد التاويل لان مقصوده ترويج ما دل عليه
ظاهر كلامه ولا يقدح في مقصوده هذا قصد التاويل بل نصب القرينة
فلذلك اكتفى ههنا بان نفى نصب القرينة واقتصر في الدعوى الباطلة على
ذكر التبري عن التاويل لانه اذا تبرى عن التاويل كان عن نصب القرينة اشد
تبريا فظهر وجه التخصيص في كل واحد من التبري ونفي نصب القرينة كذا في
شرح المفتاح للشريف وليس مراده تفسير مطلق الكذب حتى يقال انه فيما

ذكره ميلا الى مذهب الجاحظ وعدولا عن مذهب الجمهور كما توهم بل تعيين مراد
السكاكي من لفظ الكذب وحاصله انه اراد بالكذب ههنا احد قسميه اعني ما لا يطابق
الواقع ولا الاعتقاد بقرينة انه سمي قسمه الآخر وهو ما لا يطابق الواقع مع اعتقاد المطابقة
الدعوى الباطلة قوله ولا يكون الاستعارة علما لا خفاء في ان المراد غير علم الجنس فانه المتبادر
من اطلاق العلم قوله وكذا ما روي الخبل وسحبان في الفصاحة وباقل في الفهاهة قد سبق
شرح فصاحة سحبان وخطبته عند معاوية واما باقل فانه رجل من هلال بن عامر
صعصعة قيل سقى بابل انه يسقى ابلا من حوض فلما فرغ الابل بقي في اسفل
الحوض ماء قليل فتجمع فيه مدر الحوض فجعلها ان يسقى من حوضه واما باقل فهو رجل
من العرب وكان اشترى ظبيا باحد عشر درهما فقيل له بكم اشتريته ففتح كفيه و
فرق اصابعه واخرج لسانه يشير بذلك الى احد عشر فانفلت الظبي فضرب به المثل
في العي وقال حميد الارقط للحجاج يصف ضيفا له اتانا وما داناه سحبان وايل بيانا وعلما
بالذي هو قايل فما زال عنه اللقم حتى كانه من العي لما ان تكلم باقل واعلم انك
اذا عبرت تشبيه زيد بعمرو في الشكل والحلية وقصدت المبالغة في التشبيه
وادعاء انه عين عمرو لكمال الشبه به فقلت رأيت عمروا فلا نغلط انه استعارة
لكون علاقته المشابهة ومن ههنا قيل القوم انما توضعوا للجنس في بيان الاستعارة
بناء على ان اكثر الاستعارات في الاجناس لا الاشخاص لقد اغفل المحقق في شرح
المفتاح عدم جريان الاستعارة في الاعلام بان مبنى الاستعارة على المبالغة في حال
المشبه بدعوى انه عين المشبه به وذلك انما يحصل اذا كان المشبه به مشتهرا بوجه الشبه
ولا شك ان الاجناس مشهورة باوصاف لها صحة ان يساهيا يبني عليه وما
ابا رنا مما واما الاشخاص فقلما يشتهر باوصاف كذلك والقول بانه يمكن ان يجعل
لفظ عمرو موضوعا لذات مالها الشكل المخصوص والحلية وان كان موضوعا لذات
معين له شكل مخصوص حقيقة بناء على اعتبار الجنس تعسف لا احتياج اليه لان المقصود بالعدول
عن التشبيه الى الاستعارة هو المبالغة في حال المشبه اعني وجه الشبه حتى كأنه

يساوي

يساوي المشبه به فيه وذلك يحصل لو جعل المشبه من افراد المشبه به واخلا
ان جنسا ان كان المشبه به جنسا او جعل عينه ان كان شخصا لا المشبه ان
ادخاله في جنس بمنزلة دعوى انه عينه فتامل قوله فان تعافوا من عرف
يعرف كعلم يعلم واصله تعافون سقط النون بالجازم يقال عاف الرجل والله الموفق
طعامه وشرابه اي كرهه قوله لدلالة على ان جواب هذا الشرط محذوف
وهو ملجا ومن فان قلت لم لا يجوز ان يريد بالنيران حقيقتها بان يقصد نحو
يفهم بالاحراق قلت القايل يدعي الاخذ بالشريعة وليس فيها احراق
كار العدول والاثمان واما عدم حمل النيران على الرماح فليبعد هذا وغلبة الاستعمال
في السيوف قوله من يصلى اي يصلى بسيف الممدوح ويحتمل ان يرجع الضمير الى الممدوح
والاضافة لادنى التلبس قوله على اردس الاقران خمس سحايب الاقران
جمع قرن وهو الكفو في الحرب خمس سحايب فاعل تكم والبيت المذكور
بيان والندى منها تصوب على العدى مع السيف في تناقضها وقواضب الشنا و
احداث الشيء اي نقضها حنيفه والقنا جمع قناة هي الرمح والقواضب
القواطع قوله اي انامله الخمس يحتمل ان يريد بالانامل وهي رؤوس الاصابع مجاز
او يحتمل ان يريد معنى الحقيقي مبالغة قوله والمراد بارءس الاقران جمع الكثرة
بقرينة المدح ولك ان تحمله على انه جمع قلة لما فيه من الاشارة الى قلة الكفاية في الحرب
وقلة امثاله فيها ولا يخفى ما فيه من اللطف قوله وهذا اولى من قول المصران
الحيرة والهداية الخ يعني ان قوله في الايضاح ووجه الاولوية ان المستعار منه
هو الاحياء لا الحيوة وانما قال اولى ولم يحكم بكون كلام المصنف خطاء لاحتمال
ان يكون مراده بجامع الاستعارة بين لازمي الهداية والاضلال المنفية
فالمراد من الهداية في كلامه ما هو مصدر المبني للمفعول وهو الاهتداء قوله
مع ان في كل من المرسن والطراز خصوص وصف ليس في الانف والعدو
اما في المرسن فكونه انفا مرسونا واما في الطراز فقطع المسافة بسرعة في الهواء

قوله فانهم عدوها في الاستعارات الغير المفيدة وعدوها راجع الى وضع المرسن في موضع
الانف ونحو ذلك اى الى الجحفلة والحافر وانت اذا تبين ما ثبت الغير باعتبار كونها
وضع المرسن موضع الانف استعارة على الاطلاق المذكور قوله الى مجانس له
كالمرسن والانف فان كلا منهما عضو مخصوص هو طريق الشم وانما الاختلاف
بالاختصاص بنوع الانسان وعدمه وحاصل ما ذكره ان اطلاق الاستعارة على هذا
القسم من المجاز المرسل على سبيل الاستعارة لان نقل الاسم من المجانس الى المجانس
مشابه لنقل الاسم من المشابه الى المشابه بناء على ان المجانسة والمشابهة من
واد واحد قوله وفي كونه استعارة الطيران للعدو ومن هذا القبيل نظر اذ اجيب
بان الطيران عبارة عن قطع المسافة بسرعة مع تحريك الجناحين الاختيار في
في الهواء والعدو عبارة عن قطع المسافة بسرعة مع التخطي على الارض
ولا يخفى ان الجواب انما يصح اذا ثبت النقل عن ائمة اللغة قوله وهو
ضم حلق الدرع الحلق بفتح الحاء جمع حلقة بالتسكين على غير القياس قال الا
صمعي الجمع حلق بكسر الحاء كبدرة وبدر وحكى يونس عن ابي عمرو بن العلاء حلقة
في الواحد بالتحريك والجمع حلق وحلقات قال ثعلب كلهم يجيزه على ضعفه قوله
على ان الاسد موضوع للشجاعة اى الشجاع قوله لا الرجل وحده لما عرفت
انه لا ملابسة بينهما ولا دلالة عليه قوله لا المجموع المركب منهما اعترض عليه بان القول
بكون المستعار له هو المقيد لا المجموع قول يخالف قانون المجاز اذ قد تقرر ان
اللزوم في المجاز انما هو بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي الذي استعمل اللفظ فيه
وههنا اللزوم انما هو بين المعنى الحقيقي وقيد المعنى المجازي لا نفسه وجوابه ان اللزوم
كما تحقق بين المعنى الحقيقي وقيد المعنى المجازي كذلك بينه وبين المقيد لانه ينتقل من المعنى
الحقيقي الى الشجاعة ومنها الى الرجل الشجاع كما حققه الفاضل المحشي فيما سبق وهذا
القدر كاف في اللزوم قوله واذا احتبى قربوسه القربوس بفتح الراء ولا يخفف
الا في الشعر لان فعلولا نادر ولم يات غير صعفوق وهي اسم اعجمي غير منصرف للعلمية

والجبهة

والجبهة واما خرنوب بفتح الخاء وهو نبت يتداوى به فضعيف والفصيح الضم
وكذا سحنون وهو اول الزرع قوله قلت الاحسن ما ذكرناه اولا الى ما يقال في نسبة
الاحتباء الى القربوس مما يؤيد الوجه الاخر لانه جعل القربوس كالشخص بحيث
يكون الرأس من مستتبعاته واجزائه ولا شك ان الاصل من الشخص جانب
الظهر ثم المحتبي قد يضع الثوب في اسفل الركبتين فيمتد الى جانبهما مستلقيا
على قفاه قوله ولم ينظر الى الدبر الذي هو رابع النظر اذا استعمل بالاصالة فهو بمعنى
الانتظار والغادي هو السائر من الصباح الى الظهر والرائح هو السائر من
الظهر الى المغرب قوله سيرا حثيثا اى سريعا مريعا والشبه فيهما ظاهر لان
وجه الشبه قطع المسافة بسرعة ولين وملاسة وتبين امرهما في المطاوي الجبل
اذا بدت اعناقها قوله كما في قول امرئ القيس فقلت له لما تمطى بصلبه مطلع
القصيدة قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل
وقبل البيت المذكور في الشرح وليل كموج البحر ارخى سدوله على بانواع الهموم
ليبتلي ومقول قوله فقلت له لما تمطى قوله بعد البيت المذكور الا ايها الليل
الطويل الا انجلي بصبح وما الاصباح منك بامثل السدول جمع سدل وهو الستر
وهو المسبل على الهودج والتمطي التمدد والباء في بصلبه للتعدية والارداف
الاتباع والاعجاز جمع عجز بفتح العين وضم الجيم وهو مؤخر الشيء يذكر ويؤنث
وهو للرجل والمرأة جميعا والعجيزة للمرأة خاصة ثم المفهوم من تقرير الشارح ان ناء بكلكل
اصلية وزنه فعل نعال ناء ينوء نوءا اى نهض بجهد ومشقة ويحتمل ان يكون مقلوبا
من نأى بمعنى بعد فوزنه فلع كما صرح به في الاساس والكلكل والكلكال الصدر
وربما جاء في الشعر مشددا قوله والقطان هذا من قبيل الاستعارة بالكناية
حيث شبه الليل بالانسان المتمطي في الطول واثبت لوازم المشبه به للمشبه
وهي الصلب والتمطي والكلكل والاعجاز وانما قال والقطان اشارة الى ان ما في الشرح
السابق من ان المجموع استعارة تمثيلية وقوله كالاحتمال اشارة الى ما سبق في

من قول امية وتغداو ريح قد كشفت وقرة قد اصبحت بيد الشمال زمامها قوله من
حلى القبط الحلى بضم الحاء المهملة وكسر اللام مع الياء المشددة جمع حلى بفتح الحاء
وسكون اللام كثدي وثدي وقد جاء بكسر حاء الجمع لمكان الياء مثل عصي والقبط
اهل مصر قوله فان كلامه في المفرحة لانه في ذكر الاقسام التي هي اقسام الاستعارة
التي هي قسم من المجاز كما دل عليه سوق كلامه من اول الباب والاستعارة المصرح
بها فان الاستعارة بالكناية ليست من اقسام المجاز عنده لان المذكور فيها
هو المشبه المستعمل في معناه الوضعي قوله بشواظ النار الشواظ اللهب
الخالص الذي لا دخان فيه والكل تشبيه انتشار الشيب في الشعر باشتعال النار فيه
بحث لان هذا الكلام من المصنف لا يستقيم على قانون نفسه لكون قوله اشتعل استعارة
تخييلية وهي عنده حقيقة ولا تجوز فيه التشبيه فكانه اعتبر الاستعارة على مذهب
الزمخشري وغيره ولفظ الزعم لا يخلو من الاشارة الى البحث المذكور قوله حسيا
قوله الا فان قلت كل من الكشط والكشف امر عقلي قلت لو سلم فالمراد الهيئة
المحسوسة عندهما بشرائط اليهما قوله اي حصول امر عقيب امر وانما اكثر بهذا
المرديد لاجل بيان معنى الترتيب من حيث هو لا بالنظر الى خصوص المقام
قوله ان المستعار له ظهور النهار لا يخفى ان الانسب اظهار النهار قوله
واجيب بحمل عبارتهما على القلب السكاكي لا اشتراط النكتة في
القلب بل يقبلها مطلقا ولعل مذهب الشيخ ايضا ذلك فلا يتجه
عليهما ان هذا القلب بناء على لزومها القبول عند المصنف قوله وبان الظهور
ههنا بمعنى الزوال اعترض بان قوله المستعار منه ظهور المسلوخ من جلدة
يأباه لان المسلوخ لا يزول مع ان استعمال الظهور بمعنى زال يكون مع عن لا مع
من وقد اشار الشارح الى اندفاع الكل بقوله فاقام من مقام عن جوابا
جواب الاول فان يقال لا نم ان المسلوخ لا يزول عن جلدته بل اذا زال
الجلدة عنه فقد زال هو ايضا عن الجلدة قوله وذلك عاريا ابن بطاط

عج

عج بعيث من ابيات الحماسة صدره ما خير بال انها ولحومها وقبلا انتشى فاي
عنك اذا اسلمه وقد سال من ذل عليك قراقر ونسوتكم في الروع باد
وجوهها يخلن اماء والاماء حواير الاستفهام للانكار ومسلم على صيغة المفعول
اي مخلى من اسلمته اي خليت بينه وبين من يريد النكاية به وقراقر اسم
وادي امتد سيل الذي يحرك فسال به عليك قراقر والروع الخوف يخلن
اي يظن تلك النسوة اماء لكونهن مكشوفات الوجوه والحال انهن حرائر في نفس
الامر والاستفهام هنا معترضا ايضا للانكار اي لم تعيرنا اقتناء الابل ولحومها
مع ان قنية الابل مباح والانتفاع لحومها والبانها جائز في الدين والعقل
وتعريفها في الحنا جين اليها احسن قوله وهم كشكاة الشكاة بفتح الشين المعجمة
الشكاية قوله وذكر العلامة اه كلام العلامة يخالف كلام الشارح في ان
الظلمة هي الاصل والمعارضة والنور طار عليها وطرف فان الظاهر على تقرير
العلامة ان يكون الليل ظرفا والنهار مظروفا قوله فقد يطول الزمان والعادة
في مثله الفيصل لا يخفى انه تكلف بل تحقيق ما اختاره من الشارح والمحقق
بلطايف بلاغة التنزيل انه تعالى اراد بالنهار مجموع ما بين الطلوع الى الغروب
كما هو المفهوم من الشرع والموقف لكتب اللغة فيكون الفاء للتعقيب الحقيقي نظرا
الى انتهاء النهار مستقيم معنى المفاجاة نظرا الى ابتداء ظهور النهار ولا يخفى
على المنصف ان في اعتبار المفاجاة بالنظر الى ابتداء ظهور النهار من التكلف
فان المفهوم من الاية على توجيهه مفاجاة الاظلام لظهور النهار الذي
هو مجموع ما بين الطلوع والغروب على ان الاية مجرد اخراج النور من الظلمة
واما خصوصية النور واعتبار كونه مجموع ما بين الطلوع والغروب فلا نم ان لها
دخلا في المقصود فتأمل قوله ثم لا يخفى ان اذا المفاجاة انما يصح اذا قبل يمكن
ان يقصد بالجملة الاسمية اللازم بمعونة المقام فيندفع لان المفاجاة عن اللص
لو لم يترتب على السلخ في الحال حصل الاظلام لا دوامه واستمراره وفيه نظر لان الاية المفاجاة

باعتبار ان المفاجاة انما يتصور فيما لا يكون منتظرا بل يحصل بغتة بلا ترقب كما
ذكره الشريف في حواشي شرح المفتاح فمعنى الجملة الاسمية على الدوام لا يدفعها
كما لا يخفى على المتأمل فتأمل قوله واقول بقوته لذلك الى فيه بحث لان الآية
على ما يتبادر من نظم الآية سلخ النهار بحيث يفاجئه الظلام ولا شك ان سلخه
مع انبطاء التام بحيث لا يبقى منه اثر بل ينعدم في الحال ويترتب عليه الظلام
دفعة آية لكمال القدرة آية والتعقيبة التي ذكرها الشارح انما يظهر لو كان الآية
نفس مفاجاة الظلام فتأمل قوله وههنا بحث الى قد يقال لما كان الرقاد كثيرا
الوقوع في الحس متكررا المشاهدة عندهم جعل عدم ظهور الفعل الذي هو لازمه اشهر واقوى
مما هو في الموت وانت خبير بان افادة كثرة الوقوع للقوة محل نظر وان كان افادة
الاشهرية مما لا شك فيه وقد يقال ما ذكره انما يرد لو لم يكن هذا من باب التشبيه
المقلوب ولا يخفى انه لا نكتة يعتد بها في اعتبار التشبيه المقلوب قوله
وفيه نظر لان البعث لا اختصاص له بالموت يمكن ان يقال البعث المطلق
في صدد ذكر القيامة واحوالها انما هو البعث من الموت فيصلح لكونه قرينة
للاستعارة على انه لا يبعد ان يدعى كون البعث حقيقة شرعية في البعث
من الموت قوله والمعنى ابن الامر بانه لا تنمى اي لا فرق بين الحق والباطل
بحيث لا يلتئم احدهما بالآخر كما لا يلتئم الزجاج المكسورة قوله والجامع
الاحاطة او اللزوم وهما عقليان فان قلت كما ان ضرب القبة على
الشخص محسوس كذلك احاطة القبة به محسوس فلم عد عقليا قلت المعدود من
الجامع العقلي هو الاحاطة المعنوية المتحققة في الذلة بالنسبة اليهم كما انها
متحققة في القبة بالنسبة الى الشخص لتحقق الاحاطة الحسية فيها ولا يخفى انها
عقلية قوله وهو ما دل على نفس الذات المراد بها بالذات في هذا المقام
ما يستعمل بالمفهومية وفي تفسير اسم الجنس اشارة الى انه لم يرد به ههنا لا ابتدا ولها
قوله من غير اعتبار وصف من الاوصاف اي من غير اعتبار الكلام يدل على

تغاير الذات والوصف قوله وكذا ما يكون مشتقا ولا باسم الجنس كالعلم لانه
فيه ان اسم الجنس بالتفسير الذي ذكره لا يتناول العلم الشخصي اي ليس مدلوله ذاتا
صالحة لان يصدق على كثيرين والا لكان كليا واذا انتفى مفهومه نوع وصفيه
لم يصر كليا ايضا بل اشتهر ذاته المتشخصة بوصف من الاوصاف خارج عن مدلوله
كاشتهار الاجناس باوصافها الراجعة عن مدلولاتها الاصلية لاسمائها بخلاف
الاسماء المشتقة فان المعاني المصدرية المعتبرة فيها داخلة في مفهوماتها الاصلية
فلذلك كانت الاعلام ملحقة باسماء الاجناس دون الصفات والحاصل ان اسم
الجنس يدل على ذات صالحة للموصوفية مشهورة بمعنى يصلح ان يكون وجه الشبه
وكذلك العلم اذا اشتهر بمعنى بخلاف الاستعارة فيهما اصلية والافعال والحروف
لا يصلح للموصوفية وكذا الصفات المشتقة قوله والا فتبعية القوم انما وضعوا
الاستعارة التبعية المصرحة والظاهر تحقق الاستعارة التبعية المكنية كما في قوله
اعجبني اراقة الضارب دم زيد ولعلهم لم يتعرضوا لها لعدم وجدانهم اياها في كلام
البلغاء قوله او يكون مشاركا للمشبه به في وجه الشبه انما ذكر لفظا واشارة الى
انه لا فرق بين التعبيرين في الدلالة على المقصود به قوله وانما يصلح للموصوفية الحقائق
اي الامور المتقررة الثابتة هذا التفسير ذكره العلامة في شرح المفتاح حيث
قال المراد بالحقائق الذوات الثابتة المتقررة كالجسم والبياض والطول احتراز
عن الثابتة لكن الافعال فانها متجددة غير متقررة لدخول الزمان في مفهومها وكذا
الصفات فانها غير ثابتة ايضا وان كان الزمان عارضا لها فسره الشارح ههنا
لو ظنه لكن عليه ما اشار اليه بقوله بعد تسليم صحته ووجه المنع كما نقل عنه ان
كلا من الحركة والزمان مع انه ليس من الامور المتقررة الثابتة يقع موصوفا
وقد صرح الشارح نفسه في شرحه للمفتاح باندفاع هذا المنع من اصل الكلام
حيث قال بعد نقل تفسير العلامة والحق ان الحقيقة هي الماهية باعتبار تحققها
وثبوتها في نفسها من غير تعلق باعتبار المعتبر ولا خفاء في ان القيام والحركة

كذلك بخلاف القايم والمتحرك واما ما ذكره الفاضل المحشي جوابا عما اشار اليه
الشارح من المنع المذكور حيث قال نعم دفعه المراد بالحقايق المعاني المستقلة
بالمفهومية لا ما توهم من الامور المتقررة الثابتة ففيه بحث لانه يمكن ان يقال
بعد الاغماض عن ان مطمح نظر الرد على العلامة المالم يفسر الشارح الحقايق
بما ذكره هذا الفاضل لان غرضه توجيه كلام المصنف على وجه لا ينافي ما ذكره نفسه
في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكتاب وكلامه هناك آب عن
هذا التفسير لانه هكذا لان الاستعارة يعتمد التشبيه والتشبيه يعتمد كون
المشبه به موصوفا وانما يصلح للموصوفية الحقايق كما في قولك جسم ابيض
او بياض صاف دون معاني الافعال والصفة المشتقة منها والحروف
انتهى كلامه ولا يمكن ان يراد بالحقايق ههنا ما ذكره المحشي لعدم صحة مقابلته
على هذا التفسير بالصفات ولهذا اسقطها المحشي من البين في الشرح الكلام
حيث قال اولا وبما قررناه لك ظهر ان ما ذكره القوم من الاستعارة في الافعال
والحروف تبعية الى ان قال وانما يصلح للموصوفية الحقايق دون معاني الحروف
والافعال وثانيا فكل من الحركة والزمان حقيقة لاستقلاله بالمفهومية دون
الافعال والحروف **قوله** دون معاني الافعال الصفات كانه اشار بما في لفظ المعاني الى
اندفاع البحث الذي اورده في شرح المفتاح وهو ان الموصوف بالمشاركة نفس
المشبه به وهو لا يختلف باختلاف التعبير فعدم صلوح العبارة الدالة عليه للموصوفية
لفظا لا يقدح في اتصافه بالمشاركة فيجوز ان يستعار النطق للدال باعتبار
تشبيه الدال بالناطق واتصافهما بالمشاركة وان لم يصلح لفظهما للموصوفية
ووجه الاندفاع على ما ذكره في الشرح ان المعتبر هنا المعنى مفهوم اللفظ حتى اذا
قيل لقيت صاما من الخير كان المستعار منه مفهوم الصم مشبها بمفهوم الصم لا ذوات الصم
فيعتبر في صحة موصوفيته وعدمها اللفظ الدال عليه اذ به يعلم انه من الحقايق ام من
معاني الفعل **قوله** وعروضها بها فيه بحث لان العروض ان امتنع جريان التشبيه ينبغي ان

لا يجري في المصادر ايضا لان عروض الزمان لها حقيقة اللهم الا ان يقال مفهوم
الصفات يشتمل على الزمان كما لا يخفى على المتامل ولهذا اعرض الزمان للصفات
بخلاف المصادر ويقال المراد بعروض الزمان للصفات دلالتها عليه ودلالته بحسب
العرف الطاري على اصل الوضع اللغوي لا بحسب العقل فقط ولا كذلك نفس المصدر
وقد مر من الفاضل المحشي في توجيه زيادة اختصاص بل بالافعال تحقيق يرشدك الى ما ذكرنا
فارجع عليه **قوله** ودون الحروف هو ظاهر وابعد آت الملاحظات فلا يكون
موصوفة اصلا كما حققه الفاضل المحشي وههنا بحث وهو ان معنى الحرف لا يصلح باعتبار
العلاقة المطلقة فلا يجري فيه المجاز المرسل ايضا اصالة فلم يعتبر واقسم التبعي
في المرسل ايضا اللهم الا ان يقال لما وجد المجاز في الحرف بحيث لا يكون علاقته
التشبيه قليلا لم يكثر والاقسام واكتفوا بالاستعارة التبعية لكثرتها لكن هذا لا
يتاتى في الافعال لكثرة المجازات المرسلة فيها تامل **قوله** واما الموصوف فنحو
شجاع باسل الباسل هو الشجاع الكامل والغياض الوثاب المبالغ والتحرير الكلام
المنقرن بالوصف اكمل في هذه الامثلة وابلغ وازيد في المعنى من الوصف الاول لكنه
لك امتنع تقديمه عليه فظن منه ان اكمل وصف للاول ولهذا الذي ذكر من ان الصفات
لا يصلح للموصوفية ظهر ضعف ما ذكره القاضي في قوله تعالى انها بقرة لا ذلول تثير الا
رض ولا تسقي الحرث ان لا ذلول صفة لبقرة والفعلان صفتان لذلول لان
ذلولا من صيغ الصفة وتاويل كلامه بمثل ما اول به قولهم شجاع باسل باب سان
كلامه فتامل **قوله** نحو مقام واسع ومجلس فسيح المراد بالنعت الذي سلب شبوبه
لغير الحقايق هو الوصف المعنوي لا النعت النحوي وانما اورد النعت النحوي
ههنا وفي قوله واما الموصوف فنحو شجاع باسل للتنبيه على الوصف المعنوي **قوله**
فيجب ان يكون الاستعارة فيها اصلية لا تبعية فيه بحث لان غاية ما لزم ان
لا يجوز فيه الاستعارة التبعية لا ان يجب الاصلية والتبعية بحسب الاعتبار اللهم
الا ان يريد فيجب ان يوجد الاستعارة فيها حال كونها اصلية ايضا لا تبعية فقط

[illegible]

قوله والتشبيه في الاولين بمعنى المصدر قال الفاضل المحشي فان قلت هل
يجري في نسب الافعال الاستعارة تبعا على قياس الحروف قلت لا لان
مطلق النسبة لم يشتهر بمعنى يصلح ان يجعل وجه التشبيه في الاستعارة بخلاف
متعلقات الحروف فانها انواع مخصوصة لها احوال مشهورة وفيه بحث لان
المعنى الذي يرجع اليه معاني نسب الافعال ليس مطلق النسبة بل النسبة
على جهة القيام ولها خواص واوصاف يصح بها الاستعارة فاذا استعمل الضرب
الى المحرض والدالة على قوة نسبته وشبهت نسبته اليه باعتبار التحريض نسبة
الى من ينسب اليه على جهة القيام وقيل ضرب فلان لم يبعد عن الصواب وبالجملة
يمكن الاستعارة في الافعال باعتبار نسبتها بان يشبه ما يرجع نسبتها اليه بنوع
استلزام كمطلق الاتصاف والقيام مثلا بما يرجع اليه النسب الاخرى لذلك كمطلق
الآلية مثلا فيقال قتلني السوط والسيف فالتبعية في الافعال لا تختص باعتبار
المعنى وعلى ما هو المشهور فيما بينهم فتدبر فانه دقيق قوله قال صاحب المفتاح
المراد بمتعلقات معاني الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانيها الضمير بها يرجع الى ما
والتأنيث لكون ما عبارة عن المتعلقات في المعنى وفي عنها راجع الى المعاني وفي
معانيها الى الحروف وفيه قوله عند تفسير معانيها وضع المظهر موضع المضمر اذ الظاهر
عند تفسيرها واعلم ان لفظة بها غير موجودة في عبارة المفتاح بل عبارته هكذا
والمراد بمتعلقات معاني الحروف ما يعبر عنها وظاهره يفيد ان تلك المتعلقات معبر عنها
لا معبر بها مع انه خلاف الواقع فكانه اشار هنا بالحاق لفظة بها الى توجيه
عبارة المفتاح بان العائد محذوف والتقدير ما يعبر بها عنها ويحتمل ان يريد
بيان حاصل المعنى لا ان في العبارة تقديرا نظرا الى ان الالفاظ المذكورة
عند التفسير كلفظ الابتداء والظرفية عبارة عن تلك المتعلقات فهي بهذا الاعتبار
معبر عنها كما اشار اليه الفاضل المحشي في شرحه للمفتاح وفي عبارة المفتاح
احتمال آخر وهو ان يجعل يعبر على صيغة المعلوم ويرجع ضميره الى ما ويجعل المعبر به المجاز

لكن

لكن لا يخفى انه تكلف ظاهر ومخالف لنسخ الرواية قوله مثل قولنا من معناه ابتداء
الغاية المراد بالغاية المسافة اطلاقا لاسم الجزء على الكل اذ الغاية هي النهاية
وليس لها ابتداء وبهذا يظهر معنى قولهم الى لانتهاء الغاية كذا ذكره الشارح
في التلويح واعترض عليه بان نهاية الشيء ما ينتهي به ذلك الشيء والشيء انما ينتهي
بنفس نهاية الشيء ضرورة فكيف يكون جزءا منه بل انما يطلق على آخر جزء منه لا حاجز
بينه وبين النهاية ولك ان تقول غاية ما في الباب ان يكون الغاية في المسافة
مجازا في المراسل تبين وشاع غريب التوجيه فالحال عن شائبة التكلف ان يجعل
الغاية مستعملة في معناها الحقيقي وهي جنس الابتداء والانتهاء وزوال ازمان
اضافتها اليها اضافة الفرد الى الجنس ولا محذور فيه ولا يلزم منه انقسام الغاية
وانما يلزم ان لو كان اضافتهما اليه اضافة الاجزاء الى الكل قوله والا لما كانت
جوه قابل اسما قال في شرحه للمفتاح وهو ضعيف اذ ربما يمنع الملازمة بانه يجوز
ان يكون المعنى الواحد مستقلا بالمفهومية بالنظر الى وضع لفظه غير مستقل بالنظر
الى وضع لفظ آخر بمعنى ان يكون مشروطا بحكم الواضع في دلالة احد اللفظين
عليه بذكر متعلق قوله بخلاف اللفظ الآخر مثلا يعني الكاف الاسمية والحرفية بمعنى المثل
الا ان هذا مستقل بالمفهومية من الكاف الاسمية دون الحرفية وهذا التضعيف
مبني على مذهب الشارح وقد ابطله الفاضل وحقق معنى الحرف بوجه لا مزيد عليه فظهر
ضعف التضعيف فلينظر فيه قوله غير صحيح كما نشير اليه قد يوجه كلام المصنف بالمعبر
الى حذف المضاف اي كمتعلق المجرور في قولك زيد في نعمة وهو التلبس المخصوص
والتمثيل للمتعلق المصطلح بالمتعلق اللغوي توجيه ان مقتضى قولك زيد في نعمة
كون النعمة ظرفا لزيد مع انها ليست كذلك فامتنع حمل اللفظ على حقيقته
فحمل على الاستعارة بان شبه ما بين زيد والنعمة من التلبس المخصوص بالظرف
فرفع التشبيه اولا في الظرفية المطلقة ثم سرى الى الظرفية المخصوصة التي هي معنى
في ما يستعمل اللفظ الموضوع للمشبه به الضمني وهو الظرفية المخصوصة في المشبه

اخفى تلبسه بزيد فالتلبس مستعار له والظرفية مستعار منه ولفظة فى مستعار فلا
ذلك يخالكلام بهذا ما قيل ولا يخفى فساده اذ لا يلايم سياق كلام المصنف فانه
اعتبر التشبيه لا التعليل فى نفس المجرور مما لا يخفى قوله باعتبار ذكر اللازم
وارادة اللازم قد اشير فى اول هذا الفن ان اللزوم امر لازم فى جميع
انواع المجاز استعارة او مجازا مرسلا فاعتبار ذكر الملزوم وارادة
اللازم لا يكفى فى بيان العلاقة بل لا بد من بيان انها من اى نوع من انواعها قوله
للعداوة اى تقدير تشبيه العداوة فيه نوع تعسف لان موجب كلامه السابق ان
يقدر تشبيه الحروف فى مجروراتها وعلى هذا سياق شرح الشارح حيث قال
فيما بعد تبعا للاستعارة فى المجرور ولا شك ان المجرور فى الآية كونه عدوا الاخص العداوة
والمشبه به على هذا كونه محبا او بنا الاخص المحبة والتبنى نعم هذا يرجع فى المعنى الى العداوة
والتبنى والمحبة لكن الاستعارة فى المنطوق فالتصريح به اولى خصوصا اذا كان
الكلام فيما يوهم بخلاف ما هو المراد قوله كالمحبة والتبنى ونحو ذلك فى الترتب على الا
لتقاط اراد بالمحبة الملتقط وهو موسى عليه السلام اواراد المرتبة والاخصه الملتقط
وهو آل فرعون علة للالتقاط مستعد به عليه قوله انه شبه ترتب العداوة والحزن
على الالتقاط ترتب العلة الغائية عليه والجامع هو الحصول بعد طلب النفع ولا يخفى
انه اشهر فى ترتب العلة الغائية عليه فاندفع ما قيل هذا غير واضح لاستدعاء
التشبيه الجامع ولا يظهر فيما ذكر من التشبيه قوله ومدار قرينتها فى الاولين انما قال فى
الاولين كما سيجى من ان قرينة التبعية فى الحروف غير مضبوطة قوله جمع الحق
لسان امام البيت لعبد الله بن المعتز بن المتوكل بن المعتصم بن الرشيد بويع بعد خلع
المقتدر بالله ولقب بالمرتضى واستوزر ابا ساوه وكان واحد عصره فى الكرم
والفضل وتعاور كثرة حرفة الادب فاضطرب امره ولم يكن خلافته الا ثلث
ساعات من النهار قوله لم تلق قوما هم شر لاه الظراف الخ هنا متعلق بنشر والعشية
ما بين الموت والعتمة والمراد ههنا مطلق الوقت وهى اما مضافة الى الجملة

بعدنا

بعدنا او الجملة بعدنا صفة لها بتقدير فيها فانتصابها على الوجهين بالظرفية
وانتفاء التنوين على الوجه الثانى لكونها غير منصرف للتانيث والعلمية لانه علم
جنس كالفزرة التحرير فاعل يجرى على طريق الاسناد المجازى والمراد بجريان
الوادى فيها بالدم ظهور الشر وكثرة القتل قوله تقريهم من قريت الضيف
قرى وقراء اذا احسنت اليه واذا كسرت القاف قصرت واذا فتحت مددت
والجامع بين القرى والطعن اتصال الشئ الى الباطن قوله كقول الحريرى فى اقرى
المسامع البيت من قصيدة ذكرها الحريرى فى المقامة الثانية والثلاثين
مطلعها ليست لكل زمان لبوسا ولابست جرفيه نعمى وبؤسا فعند الرواة ادير
الكلام وبين السقاة ادير الكؤوسا وطورا انو غطى بسيل الدموع وطورا المهدى
ابيض النفوسا واقرى المسامع ما حرف الدهر حدثانه والنعمى بضم النون والقصر
النعمة واذا فتحت النون مددت والبوسى بضم الباء مصدر قولك بئس الرجل
يباس بوسا وبئسا اى اشتدت حاجته فهو بائس والمسامع جمع مسمع بكسر
الميم الاولى بمعنى الاذن وان شرطية وما زائدة وجواب الشرط محذوف دل عليه
الكلام السابق او هو السابق نفسه على اختلاف البصرية والكوفية والحزن الكرب
الذى يعرض فى اثناء الجرى والشموس الذى يستصعب الركوب عليه قوله اولى
الجميع الى ههنا يعنى على ما يقتضيه السوق وبنظره فى مجرد مجيئ الى المعنى على قوله (عليه السلام)
الا فكر شئ وممن ترك كلا او عيالا لا خالى قوله تقرى الرياح رياض الحزن
زهرة الحزن بلاد الوعب وهى فى الاصل ما غلظ من الارض ومزهرة حال من الرياض
يقال ازهر النبت اظهر نوره واذا نرى طرف لتقرى قوله نعم صحيح لان المجرور وهو
المراد بالجميع الاكثر ذكره الشارح والفاضل الجلبى فى شرحهما للمفتاح ولا يخفى بعده وقد
توجه بان المراد من نسبة الفعل الى المجرور ارتباطه بحسب المعنى بحيث يكون
معمولا به لذلك الفعل اما بواسطة حرف الجر كما فى الآية او باعتبار حاصل المعنى كما فى
البيت فان الاجفان مفعول به لتقرى بذلك الاعتبار وليس المراد بها حقيقة

الجان كانوا بها بل المراد بها اجفان الرياض وهي الزهر التشبيهية واللام عوض عن
المضاف اليه وهو الضمير الراجع الى الرياض ويعبر عن النوم فيها ذبول تلك الزهر وانضمام
اطراف النور بعضها الى بعض وبقرى الرياض فتح تلك الزهر ونشر اطرافها واعطاء الانفتاح
والطراوة اياها فانه لما جعل الايقاظ مفعولا ثانيا لتقرى والرياض مفعولا اول له
وقطعا ان الايقاظ لا يكون للنائم تعين ان يراد بالاجفان السارى فيها النوم اجفان
الرياض فيكون ذكر اجفان الرياض مرشحا لان تقرى استعارة ولا ينافى بهذا على ذكرنا
الكلام الا ان يقال نزل تقارب الزمان منزلة الاتحاد واشار اليه ابو الفتح رح
المحتسب قوله مطلقة وهي ما لم يقرن بصفة ولا تفريع مثل النظير المجني في شرح المفتاح
الاستعارة المطلقة بقوله نشبت اظفار المنية وفيه نظر لان نشبت ترشيح فانه
من نشب الشيء بالشيء بالكسر نشوبا اي علق فيه نحو ملايم المستعار منه والاولى ان
يقال اهلكت بدل نشبت اللهم الا ان يجعل نشبت ترشيح التخييلية على مذهب السكاكي و
نصرف الى المكنية هكذا قيل والحق ان نشبت من تتمة القرينة اذ لو قلت انشبت اظفارها
لما كان الامر على الاستعارة واعلم ان السكاكي ذكر في لطايف مارض المعنى الاسمان
اللفظ ما كثر ترشيح وليس الخطاب وضعا ولا تفريعا كلام واعتبار الوصف
الغير بالمخاطبة تعسف لا ابعاد اليه لمكان تخصيص الصفة والتفريع بالذكر بناء على
الاغلب لا الحصر فتامل قوله يعني اذا تبسم علقت رقاب احواله عنا ايدي الكناس
حاصل المعنى ان السائلين يأخذون مال الممدوح من غير علمه ويجيئون الى حضرته فيتبسم ولا يأخذ
منهم ما ملكوه قوله كانه قيل باصابتها ملاك الجرح فان قلت فقد فاتت النكتة
اللايقة من استلزام الذوق لمس قلت لا يفوت بل يكفي فيها كونه كذلك
بحسب الوضع الاصلي قوله والاخرى مكنية وههنا شبه فيه بحث فان الاستعارة
بالكناية لا بد ان يذكر فيها المشبه ويثبت له شيء من لوازم المشبه به وهو مفقود ههنا
فالظاهر ان اذاق ههنا تبعية تصريحية والجواب انه قد ذكر المشبه لكن بغير لفظه الحقيقي
وفي الاية وجه آخر ذكره المؤذني في شرح المفتاح حيث قال لو قيل ان المضاف

نعم كما في قوله تعالى واما من خاف مقام ربه لم يبعد ولا يخفى بعده قوله من طعم المراد
في الصحاح الطعم بالفتح ما يؤديه الذوق يقال طعمه مر والطعم ايضا ما يشتهى منه يقال
ليس له طعم وما فلان بذي طعم اذا كان غثا والطعم بالضم الطعام قوله فلا يكون
ترشيحا قيل الظاهر ان يقول فلا يكون تجريدا لان سياق الكلام على ان اذاق تجريد ليس
بشيء فان سياق الكلام على انه تجريد الاستعارة المصرحة لا للاستعارة المكنية التي
ذكرنا وانما المتوهم ان يكون ترشيحا لكونه ملايما للمستعار منه في هذه الاستعارة
وهو طعم المر فدفع هذا التوهم وانما لا يكون ترشيحا لان قرينة الاستعارة بالكناية
لا يسمى ترشيحا لان الترشيح انما يعتبر بعد تمام الاستعارة والقرينة من تتمتها قوله حاورت
اليوم بحار اخواتها ام الامواج حاورت بالحاء المهملة من المحاورة بمعنى المكالمة فهو
قرينة للاستعارة ولو جعلت القرينة حالية لكان حاورت تجريدا كما ان رافعا
مستلطم الامواج ترشيح يقال بحر زاخر اي ممتد مرتفع جدا وتلاطم الامواج ضرب
بعضها بعضا قوله هذا تجريد لانه وصف مبني على ان قرينة الاستعارة
حالية اذ في البيت السابق والاخت في السلاح قرينة للاستعارة لا تجريد قوله
حتى لظن الجهول اللام في لظن لام الابتداء دخلت على الماضي بتقدير قد وبرد في نظائر
وخص هذا الظن بالجهول مبالغة وايماء الى ان الجهول هو الذي يخفى عليه
حاله فيظن ان حاجة في السماء وانا غيره فهو يعلم ان الله اغناه عما سواه وجعله
متصفا بجميع الكمالات فلا حاجة له في شيء اصلا قوله وما ذكرناه صريح كلام الايضاح
حيث قال واذا جاز البناء على المشبه مع الاعتراف بالمشبه له ويدل عليه لفظ
المفتاح وهو قوله اولو كان المراد بالاصل التشبيه لكان تقدير الكلام
واذا كانوا مع الاعتراف بالتشبيه ولا يخفى ركاكته قوله كقوله ابن الشمس
مسكنها فان قلت لا اشتهار للتشبيه على ما ذكره بهذا البيت لا يصح تجوزا ان
يحمل الضمير المنفصل اعني هي على العقد قلت قوله فعز الفؤاد عزاء جميلا يدل على ان
الضمير راجع الى المحبة ايضا شرط ضمير العقد ان يكون ما بعده من النسب

المشكوكة في الجملة حتى تفيد التأكيد وكون الشمس الحقيقي في السماء أجلى لكل أحد
قوله أي أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى قال الشارح في شرح المفتاح ينبغي
أن يكون المراد بالرجل الخطوة لأن المتردد الذي تقدم رجلا لا يؤخر أخرى بل تلك
الرجل الأولى نعم يحط خطوة إلى قدام وخطوة إلى خلف وفيه بحث أما أولا
المراد بالقدام قدام الشخص فيكون الخلف الواقع في مقابلته خلفه أيضا ومن البين
أن هذا ليس حينئذ المراد وأما ثانيا فلأن اعتبار التقديم في الخطوة لا يخلو
من تكلف وتجوز لأن الخطوة إنما يحصل بتقديم الرجل لا أنها حاصلة مقررة تقدم
تارة وتأخر أخرى وأما ثالثا فلأن المتبادر من المثل اتحاد متعلق التقديم والتأخير
كما لا يخفى على ذوي البصائر فعلى ما ذكره الشارح لا يكونان واقعين على الشيء الواحد
فالوجه أن يقال أخرى صفة تارة والمعنى تقدم رجلا تارة وتؤخرها تارة أخرى
فيتحد متعلق التقديم والتأخير قوله فحصر المجاز المركب في الاستعارة وتعريفه بما ذكر
عدول عن الصواب الحصر يستفاد من تعريف المبتدأ باللام في قوله والمجاز المركب فهو
اللفظ المستعمل إلخ قد يعتذر بأنهم لم يتعرضوا للقسم الآخر من المجاز المركب أعني ما ليس
باستعارة تمثيلية لعلته وقلة لطائفه قوله لأن الاستعارة يجب أن يكون
المشبه به هذا أولى من تعليل صاحب الكشف في عدم التغيير بأن الأمثال
السائرة لا يكون إلا أقوالا فيها غرابة من بعض الوجوه فحوفظ على
تلك الغرابة وصينت الألفاظ عن التغيير وذلك لأن الظاهر أن فتح التاء في قوله
لك بالصيف ضيعت اللبن لا غرابة كانت عند الكسر قوله بالصيف
ضيعت اللبن التاء في بالصيف مكسورة في قولك جلست بالمسجد قال الميداني
ويروى في الصيف بكسر التاء وفي العقول برواية ودراية قوله لأن المثل
قد يروى أولاه ومن دختنوس بنت لقيط بن زرارة كانت تحت عمرو
بن عدس فكان شيخا فسألته الطلاق فطلقها فتزوجت عمرو بن معبد بن
زرارة وكان شابا فقيرا فلما استوى أرسلت إلى الشيخ تستعطه لبنا فقال

ذلك

ذلك اللبن فلما رجع الرسول وأخبرها بما قال عمرو ضربت يدها على منكب زوجها
وقالت هذا ومذقه خير يعني أن هذا الشارب الجميل مع اللبن القليل المذوق
أي الممزوج بالماء خير منك مع لبنك الكثير وإنما خص الصيف لأن سؤالها الطلاق
كان في الصيف قوله وأما الاستعارة بمجرد تسميته حالية عن المناسبة فقد يقال إنما
يسمى استعارة بناء على أنه يشبه الاستعارة في صفة ومجاز ودخول المشبه في
جنس المشبه به قوله وإذا المنية أنشبت أظفارها إذا شرطية ونشبت مفسر
لفعل مقدر دخل عليه إذ تقديره وإذا أنشبت والمنية في الأصل من منى الشيء أي قدر
سمي الموت بها لأنه يقدر قوله بجعل معاذه المفادة والتعويذ العوذة كأنها يجعل
وهي شيء يعلق على عنق الصبيان صونا لهم عن العين أو الجن على زعمهم قوله بتجلدي
للشامتين التجلد إظهار الجلادة والجلادة والشماتة الفرح ببلية العدو وريب
الدهر حوادثه والتضعضع التحرك لا للاضطراب قوله ولا الإبقاء على ذي فضيلة الثقيل
اسم من أبقيت على فلان إذا رحمته قوله إن قلت فما تقول المصرح يعني أن فيه استعارة
تخييلية بدون الاستعارة بالكناية فلا يصح الحكم بأنهما متلازمان قوله بعد تسليم
صحة هذا الكلام يعني أنا لا نسلم صحة هذا المثال لأنه مثال مخترع لم يصدر من
البلغاء ولهذا المنع المنشأ ذكر الشارح وجه إحالة السكاكي في بحث الاستعارة
بالكناية بعد إيراد قولنا أنياب المنية الشبيهة بالسبع وجود التخييلية بدون المكنية
إلى آخر الفصل حيث ذكر هناك وجودها بدون المكنية في قول أبي تمام لا تسقني
ماء الملام فإنني صب قد استعذبت ماء بكائي وذلك لأن المثال السابق
لما كان من مخترعات السكاكي نفسه لم يعتد به بخلاف ما ذكره في آخر الفصل من قول
أبي تمام واندفع إيراد الفاضل المحشي هناك حيث قال نخدش هذا الوجه أن
وجود التخييلية بدون المكنية فقد علم مما سبق من نحو أنياب المنية الشبيهة
بالسبع فلا فائدة في بيان الحوالة قوله شاع استعمال النقض في إبطال العهد
من حيث تسمية العهد بالحبل ومنه قول ابن التيهان في بيعة العقبة يا رسول الله إنه

ان بيننا وبين القوم حبالا ونحن قاطعون فنخشى ان الله اعزك واظهرك
ان اليّ غرفك قوله ان يسكنوا عن ذكر الشيء المستعار وان يسكتوا بدلا من
بهذا اي سكوتهم عن الشيء المستعار من اسرار البلاغة قوله وهذا قريب مما ذكره المصنف في
التخييلية والفرق ان التخييلية على ما ذكره الشيخ لا يجب ان يكون مقارنا للاستعارة
بالكناية بل يجوز ان يكون مقارنا للتشبيه ولا كذلك على ما ذكره المصنف قوله وغداة
ريح قد كشفت وقرة الواو بمعنى رب والمستعار الكشرة ومفعول كشفت محذوف اي
اي زالت ورفعت ترددها عن الناس بالاطعام والكسرة والقربان والقرة
بكسر القاف وتشديد الراء بمعنى البرد معطوف غداة او ريح وقد يروى بفتح القاف
يقال يوم قر وليلة قرة اي باردة واذا ظرف لكشفت واصبحت تامة فاعلها زمامها و
التانيث باعتبار المضاف اليه والضمير المستتر فيها العائد الى القرة او للغداة
والجملة اعني بيد الشمال زمامها حال من الفاعل وقيل ناقصة اسمها الضمير المستتر
فيها والجملة اعني بيد الشمال زمامها خبرها والشمال بالفتح ريح يقابل الجنوب
مشهورة بشدة البرد قوله اي سلامي السلوبه وهو زوال العشق والحزن
ولا حاجة الى بعجة ان يقال امتنع باطلاعه وتركه بحاله فيه بحث لان
المذكور في الصحاح وغيره من كتب اللغة اقصر مشروطا بكون فاعله ذا قدرة
واختيار قال في الصحاح اقصرت عنه كففت ونزعت مع القدرة عليه فان
عجزت عنه قلت قصرت بلا الف والباطل ليس له قدرة واختيار فهذا القدر
يكفي للحمل على القلب اللهم الا ان يريد انه لا حاجة اليه بطريق الوجوب
لجواز ان يراد بالاقصار معناه المجازي وهو مطلق الامتناع قوله وكذا
الغبيط مغادرة اي هو ايضا راجع الى ما كان تركيبه قوله كذا في الصحاح بفتح
الصاد اسم مفرد بمعنى الصحيح يقال صححه الله فهو صحيح وصحاح بالفتح والجاري
على السنة الاكثر من كسر الصاد وعلى انه جمع صحيح وبعضهم ينكره بالنسبة الى تسمية
هذا الكتاب ولا مستند له الا ان يقال ثبت روايته عن مصنفه انه سماه الصحاح

بالفتح والبعض لا دبار في استعارة هذا الكتاب مني طلبا لبعض الزوسار
مولاي ان وافيت بابك طالبا منك الصحاح فليس ذلك لنكر الخزانت
وجهل بالايام فتى سمي الجوهري يلقي صحاح الجوهر قوله وتركيب كون الكلام ملتفا اي
منفطرا او وجه الاضطراب وقوع الفصل بين المتعلق وهو قوله ولم يجز بالاجنبي
الذي يتوهم قبل التامل الصحيح كونه هو المتعلق وبين المعطوف عليه وهو يعود
وهو لا يشبهها حقيقة ويمكن ان يوجه كلام السكاكي بوجه يكون خاليا عن الاضطراب
وهو ان يقال الاحتراز بالقيد الاخير عن الاستعارة يقتضي سابقية الدخول
فقوله في كلام الاستعارة الاشارة الى ان الدخول متحقق فان الاستعارة
فيها استعمال اللفظ في الموضوع له على القول الاصح الذي ينبني الاحتراز
عليه وعلى هذا لا غبار في كلامه فليتأمل قوله ويجب ان يكون لا زائدة او كل
على حذف اللام دون عن اي احترازا لئلا يخرج او يقال الخارج بمعنى الحاصل
الخارج عن القسمة كذا اي الحاصل منها فقوله احترازا ان لا يخرج الاستعارة
اي عن ان لا يحصل الاستعارة من المجاز ويكون قسما منه فتامل قوله لفظ
الغائط فضلة الانسان الغائط في الاصل المطمئن من الارض الواسع
والجمع غوط واغواط وغيطان وكان الرجل منهم اذا اراد ان يقضي حاجة اتى
الغائط فيقضي حاجته فقيل لكل من قضى حاجته قد اتى الغائط يكنى به عن العذرة قوله
وصاحب العرف لفظ الدابة في الحمار بناء على ان لفظ الدابة في العرف مخصوص
بالفرس والبغل قوله فلا بد هنا من حذف مضاف اي احترازا عن خروج ما اذا
اتفق فيه بحث اذ لا حاجة للاحتراز عن خروج ما اذا اتفق الى هذا القيد لان
مثل الغائط اذا استعمله اللغوي في مفهوم المنازلات يكون مستعملا في غير ما وضع له
بالتحقيق في الجملة فلا يخرج حتى يحترز عن خروجه بزيادة قيد آخر نعم يلزم ان يدخل
في حد الحقيقة ايضا لكنه يخرج باعتبار الحيثية فالاولى ان يحترز بهذا القيد عن
دخول مثل الغائط اذا استعمله اهل العرف في المفهوم المذكور والجواب ان هذا غير لازم

اعتبار قيد الاطلاق في قوله غيرما هي موضوعة له وبعد اعتباره وهو الحق اشكال
قوله لان تعيين اللفظ في الاستعارة بازاء نفسه بحسب ادعاء حاصل لان من
ادعى الاستعارة يستعمل فيما وضعت له يدعي كونها مستعملة فيما دلت عليه بنفسها
بناء على استلزام الوضع دلالة اللفظ بنفسه فيكون قرينة الاستعارة كقرينة
المشترك بطريق الادعاء في انها لدفع مزاحمة المعنى الآخر لا لتحصيل اصل الدلالة
وههنا بحث وهو ان الوضع كما يستلزم الدلالة بنفسها يستلزم الدلالة
الظاهرة ايضا وفي الاستعارة دلالة ظاهرة ادعائية فلا تخرج الاستعارة
عن الحد الذي ذكره السكاكي للحقيقة وهو الكلمة المستعملة فيما يدل عليه بنفسها دلالة
ظاهرة واخذ بعض القيود بحسب الحقيقة وبعض بحسب الادعاء تعسف
فتامل قوله ولا يخفى عليك ضعف هذا الكلام اذ المطلق ينصرف الى الكامل فيتنا
ول الوضع عند الاطلاق الوضع التاويلي والقرينة المذكورة قرينة الدلالة بلا شبهة
اذ لو لم يوجد لم يوجد الدلالة والادعاء المذكور تعسف هذا وقد اجاب
الشارح في مختصره بوجه آخر وهو ان السكاكي لم يقصد ان مطلق الوضع بالمعنى المذكور
الذي ذكره يتناول الوضع التاويلي بل مراده انه عرض للفظ الوضع اشتراك بين المعنى
المذكور وبين الوضع بالتاويل كما في الاستعارة قيد بالتحقيق ليكون قرينة
على ان المراد بالوضع معناه المذكور لا المعنى الذي يستعمل فيه احيانا وهو الوضع بالتاويل
قوله لزم الدور اراد به توقف الشيء على نفسه سواء كان بالواسطة ام لا ولك
ان تقول لو قطعنا النظر عن لزوم الدور لا معنى لقولنا الى نوع حقيقتها الا ان
الكلمة المذكورة عن الحقيقة وجعل الاضافة بيانية استدراك للفظ الحقيقة
ومن ههنا يظهر انه لو قيل بالنسبة الى نوعها لصح من غير لزوم دور واستدراك
قوله بل الجواب ان تعليق الحكم بالوصف ارادة قيد الحيثية في تعاريف الامور التي
يختلف بالاضافة ط سباق اليه الذهن وهذه الارادة تجري في القواعد
المنطقية ايضا كما ذكروا في تعريف الكليات الخمس وغيرها فلا اعتداد بما ذكره جماعة من

في شرح الايضاح من التقييد بالحيثية لا التفات اليه لانا لا نسلم انسياق
الذهن اليه لا يفيد فيما نحن فيه لان قولنا من حيث هي موضوعة له متعلق با
لاستعمال اذ لا معنى لتعلقه بالوضع فان اريد بالوضع الذي هو وضع التخاطب
لم يكن حاجة الى التقييد بالحيثية وان اريد اي وضع كان كان استعمال لفظ
الصلوة في الدعاء اذا استعمله المخاطب بعرف الشرع فيه استعمالا فيما هو
موضوع له بوضع ما من حيث انه موضوع له فلا اعتداد به ايضا لان المخاطبة
بعرف الشرع عبارة عن رعاية اوضاع ذلك العرف في استعمال الالفاظ
فمن استعمل لفظ الصلوة في الدعاء كيف يكون مخاطبا بعرف الشرع ولو سلم
انه مخاطب بعرف الشرع فلا نسلم استعماله فيه من حيث انه موضوع له قوله
وهذا غلط لان شارته فيه بحث لان حاصل كلام المجيب ان قوله مع قرينة معناه
نصب المتكلم قرينة ولهذا قال اذ لا ينصب في الغلط والنصب فعل اختياري
مسبوق بالقصد والارادة ولا قصد للغالط الى ان ينصب شارته قرينة
تدل على عدم ارادة معنى الفرس على ان ثبوت قرينة في مادة لا يستلزم
ثبوتها في جميع المواد فالغلط الذي لا يوجد فيه داخلة في تعريف المجاز وان
لم يدخل فيه جميع افراده ثم ان اللفظ اذا استعمل في معنى غير ما وضع له ونصب
القرينة لكن لم يعتبر العلاقة بل لم يوجد ايضا يرد ذلك نقضا على التعريف
ولا يندفع بما اجيب وقد يقال في الجواب عن الاعتراض بالغلط المراد
بالغير المتعلق والاضافة للعهد يرشدك الى ذلك كثرة استعمال اللفظ
غيرما وضع له في المتعلق وتبادره منه عند الاطلاق فعلى هذا اندفع الا
عتراض بالغلط سواء كان بقرينة او بدونها وظهر ايضا ضعف ما قيل فيما
سبق وثانيا انه لو ترك قوله الراجع الى معنى الكلمة المتضمنة للغاية في
القيد الاول اعني الراجع الى معنى الكلمة احترز عن الراجع الى الحكم المجاز كما في
قوله تعالى وجاء ربك فالحكم الا في الكلام لقوله ربك هو الجواب الرفع فمجاز بمدلوله

ان يكتسي اللفظ حركة احسن لاجل خارف كلمة لابد من معناها ولا لاجل اثبات
كلمة يستغني عنها واضح كالكاف في قوله تعالى ليس كمثله شيء المفيد الكناية عن
المتضمنة للفائدة احترازا عن استعمال المطلق كالمرسن في انف الانسان قوله
في انه كذلك سعى الى التسبيع كذلك ينبغي هو ان المفيد في كون له اظفار ولفظ
كذلك حال من المستتر في ينبغي قوله وكلامه في مناسبة التسمية كلامه في
وجه التسمية هو الذي ذكره في مفتتح الفصل الثالث وقد اورد الشارح خلافه
بقوله والمنية قد يرسم الاظفار ولا يخفى وجه استعارة بان المستعار له
هو الاظفار قوله ويستفاد من كلامه ما نبا في جميع ذلك هو قوله في القسم الرابع
الاستعارة بالكناية ما عرفت ان يذكر المشبه وتريد المشبه به والا على ذلك
بنصب قرينة ينفيها ولا يخفى انه دال على ان المستعار هو لفظ المنية وسيجيء تو
فيق الشارح بين اقواله ان شاء الله قوله ومن امثلة استعارة وصف
احدى صورتين مرعيتين من امور لوصف صورة اخرى فيه بحث لان المستعار
ابدا هو اللفظ الدال على الصورة المشبهة بها لا وصفها كما يدل عليه ظاهر العبارة
وتاول ذلك بان المراد بالوصف اللفظ تسامحا على ان اللفظ كوصف تكتيبه المعنى
فلا يتاتى في هذا التاويل في قوله لوصف اخرى لان المستعار يكون نفس المشبه لا
لفظ اللهم الا ان يراد بهذا الوصف يعني البيان فكانه قال استعارة لفظ
الصورة الاولى لبيان الصورة الاخرى فيكون اللام في قوله لوصف الاخرى
والا على الوضعية لا اصلا لا الاستعارة قوله ولا يلزم من تقسيم المجاز المفرد حاصله ان قسيم
الشيء قد يكون اعم منه من وجه وهذا كلام ظاهري والتحقيق ان قسيم الشيء خاص
مطلقا فانك اذا قلت الحيوان اما اسود او ابيض فالمراد اما حيوان ابيض
او حيوان اسود وهذا ما قرره جمال الدين الجواب المذكور باي يكون القسم اعم
من المقسم انما يصح في التقسيم الذي لا يراد به الحصر كما في المثال المذكور والتقسيم الذي
يذكر في شرع ابواب الكتب وفصولها يراد بها استقراء جملة الاقسام فلا

ذلك

ذلك التقسيم الذي لا يراد به الحصر وتوهم البعض ان من المجاز العقلي والمجاز الراجع الى
حكم الكلمة واطلاق المجاز المفرد الموصوف بالكلمة ليس مبنيا على صحة كلام السكاكي بل
هو دليل خبط آخر وقع منه هذا كلامه وفيه بحث لانه ان اراد بالحصر الذي اوجبه في
شرع ابواب الكتب حصر المقسم في الاقسام بمعنى ان لا يوجد قسم لذلك المقسم
الا وقد ذكر كما يدل عليه قوله ويراد به استيفاء جملة الاقسام فهو حاصل في المثال
المذكور وفيما نحن فيه وان اراد به حصر القسم في المقسم بمعنى ان لا يتحقق القسم
الا حيث يتحقق المقسم فلا نسلم وجوبه في ذلك الشرع كيف والكتب مشحونة بالتقاسيم
التي لا يوجد فيها الحصر المذكور كقول المنطقيين التصديق اما بديهي او كسبي مع كل منهما
اعم من التصديق قوله الا انا لا نسلم ان التمثيل يستلزم التركيب للفاضل الجلبي
ههنا كلام طويل الذيل لكن محطه في آخر البحث عبارة الشارح في شرح الكشاف
وهي قوله فان مبنى التمثيل على تشبيه الحالة بالحالة بل وصف صورة منتزعة من عدة
امور بنصف صورة اخرى بيان لفظ الوصف مستدرك والصواب بل صورة
لان المشبه مثلا هو الصورة المنتزعة لا وصفها انما يتم اذا جعل في عبارة الشرح
معطوفا على الحالة وليس كذلك بل على التشبيه المراد بالوصف الاول المعنى المصدري
وبالثاني الصفة المعنوية التي هي وجه الشبه فلا يتجه كما يدل عليه قاعدة ان النكرة
اذا اعيدت نكرة فالثاني غير الاول منه الاستدراك الذي ذكره اصلا فتامل قوله
وفيه نظر لانه لو ثبت ان مثل هذا المشبه به يمكن ان يجاب عنه بانه على تقدير ثبوت
جريان التمثيل في المفردات لا ريب في صحة التقسيم المذكور اذ تمثيل التمثيل بالجمل
المركب لا ينقض حصره فيه غايته ما فيه انه لم يمثل التمثيل المراد في التقسيم وهو التمثيل
في المفرد اعتمادا على الامثلة المذكورة في فصل التشبيه فان جميعها من قبيل المفرد لا
لا يخفى ان ما يصح مثالا للتشبيه يصح مثالا للاستعارة بان يترك التشبيه الى
الاستعارة ومثل التمثيل المركب على عادته الجارية في كل باب من تقديم مباحثه او ابراد
النظائر من غير ذلك الباب دفعا لتوهم اختصاص التمثيل بالمفرد للقطع بان

لفظ تقدم في قولنا تقدم رجلا فقد ينا قش فيه بان هذا الكلام مستعمل في المتردد
بين الاقدام والاحجام ولا يوجد فيه تقديم الرجل وتاخيرها حقيقة ما لحق الى التجوز كما هو
حاصل في نفس الكلام كذلك حاصل في مفرداته فانه شبه اعتلاج الخاطر نحو الفعل
بالتقديم ونفس الخاطر بالرجل والقياض الخاطر عنه تارة اخرى بالتاخير فاطلق
الالفاظ المشبه بها على المشبهات استعارة وهذه المناقشة على تقدير صحتها مخصوصة
بهذا المثال والا فمن المسلم ان اعتبار التشبيه في مفردات التمثيل غير مستلزم
قوله واما قول ابي تمام لا تسقني ماء الملام فانني تمام البيت لا تسقني ماء الملام
فانني صب قد استعذبت ماء بكائي الصبابة رقة الشوق وحرارته يقال رجل
صب اي عاشق مشتاق وقد استعذبت الخ عده عذبا ومعنى البيت لا ابي ايها
اللائم على كثرة بكائي فانه مستعذب عندي لا يؤثر فيه لومك او لا تسقني ايها اللائم
ماء الملام فانني ربما ان ماء البكاء لا التفت الى ماء ملامك واعلم ان قوله لما
واحقق لعاصيا لا زال ليس من قبيل البيت المذكور كما توهمه الطيبي نفسه حيث
نقل لعل فارا اصبح يبعث اليه قارورة وقال ابعث لي من ماء الملام فقال في جوابه
ابعث لي ريشا من جناح الذل حتى ابعث لك من ماء الملام وذلك
لان الطائر اذا اشفق ويعطف على اولاده يخفض جناحه ويلقيه على الارض وكذا البعير
ددهه والانسان عند تواضع للطاعة من راسه يخفض من يديه فيشبه ذلة و
تواضع باحد حالتي الطائر على طريق الاستعارة بالكناية وتعينا في الطائر الجناح
قرينة لعل فانه من الامور الملائمة لحالة المشبه بها على انه يجوز ان يحمل الآية على الاستعارة
التمثيلية قوله ويكون في تشبيه الملائم بالماء المكروه ووجه الشبه ان اللوم يسكن حرارة
الغرام كما ان يمشي الماء يسكن غليل الاوام كذا في الايضاح وفيه نظر لان ما ذكره ليس
بمناسب للمقام فان الشاعر يعني ان العطش مدعي ههنا ان حرارة غرامه لا يسكن
اصلا بالملام ولا بشيء غيره فكيف يجعل ما ذكره وجها للشبه فلا شك ان المعنى
الذي ذكرته من قال دم وركشي از ملامت اي ما ز زنهار كاين درد عاشق

بلامت

بلامت فزون شوده وقريب منه قوله اجد الملامة في هواك لذيذة حبا لذكرك
فليلمني اللوم على ان تسكين غليل الاوام لا يلائم وصف المشبه به بالمكروه قوله
ويخالف تفسير التخييلية تفسير غيره لها اجيب بان السكاكي في هذا الفن خصوصا في
مثل هذه العبارات ليس بصدد التقليد لغيره حتى يعترض عليه وفيه ان تغيير
تفسير الغير وتبديل الاصطلاح الثابت من حاجة وبدونها فايع بعيد لا
مما لا يعتد به قال جلال الدين الشاشي في شرح الايضاح يشكل على قول السكاكي بانه اذا
جمع بين المشبه والمشبه به في الاستعارة بالكناية كما نقول اظفار المنية
والسبع نشبت بفلان فان اظفار المنية مجاز عنده واظفار السبع حقيقة
فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز واما على قول المصنف وغيره فلا يلزم هذا المحذور لان
الاظفار حقيقة وانما التجوز في اثباتها للمنية واضافتها اليها انتهى كلامه والجواب
ان للسكاكي ان يعد في مثله اظفارا آخر بان يقول اظفار المنية واظفار السبع
كما تقرر في نظايره قوله ولهذا قال الشيخ عبد القاهر لا خلاف في ان اليد استعارة
اراد باليد ههنا من حيث اضافتها الى الشمال بدليل قوله ثم انك لا تستطيع ان
تزعم انه اراد باليد شيئا يشبه اليد لا من تلك الحيثية فلا يرد ان قول الشيخ حجة عليه لا له لان
كون اللفظ استعارة ينافي كونه حقيقة لغوية قوله لانا نقول ما ذكرت من معنى
الاستعارة حاصل الجواب اختيار الشق الثاني ومنع صيرورة النزاع لفظيا
قوله وهذا الترشيح يعني لفظ الكلام في ترشيح الاستعارة فلا يرد ان الترشيح قد
يقرن بلفظ المشبه كما في قولك مخالب المنية الشبيهة بالسبع فان المخالب
ترشيح للتشبيه لا للاستعارة كما تقرر لكن يرد عليه ترشيح الاستعارة بالكناية كما تسمعه
الآن قوله وجوابه ان الامر الذي جعل من خواص المشبه به بغية بحيث وهو ان هذا الجواب
منقوض بمثل انبت الربيع البقل فان المراد بالانبات المعنى الحقيقي كما اشار
اليه السكاكي في آخر الفصل الخامس مع اقترانه بلفظ المشبه على انه مبني على ان الشيخ
في الاستعارة بالكناية وبعد تجويزه فيها كما هو الحق فالامر مشكل لان الترشيح

فيما يقرن بلفظ المشبه نحو مخالب المنية نشبت بفلان ما رسمه اللهم الا ان
يقال التخييلية تكسر سورة الاستبقاء فلا يحتاج الى اختراع صورة متخيلة
اخرى او يقال الترشيح في مثله معتبر بالنسبة الى التخييل فتامل هذا وقد يرد الجواب
المذكور بان خاصة المشبه به في التخييلية وان قرنت بالمشبه لكن المراد
بالمشبه المشبه به عند السكاكي فلا يثبت الاحتياج الى التوهم وفيه نظر لان
المراد بالمشبه وان كان المشبه به لكن ادعاء لا حقيقة والى هذا السبع الحقيقي فيثبت
الاحتياج اليه على ان مجرد اقتران اللازم في التخييلية بلفظ لا يلايم بحسب الظاهر
من الترشيح بلفظ يلايم بحسبه كاف فيما ذهب **قوله** هو هذا المعنى مع لوازمه
لا يخفى ان هذا المعنى مما يبعد في الترشيح عند ما كان بطريق تفريع كلام كما في قوله
تعالى فما ربحت تجارتهم **قوله** في المشبه به هو الاسد الموصوف بالافتراس الحقيقي
فيه بحث وهو ان هذا التوجيه ان صح في مثال التدبر اورد اعني رايت اسدا
الفرس اقرانه لكن لا مساغ له في قوله تعالى اعتصموا بحبل الله للقطع بان اعتصموا طلب
شيء يتعلق بالعهد لا طلب الاعتصام الحقيقي المتعلق بالحبل الحقيقي حتى يستعار
هذا المقيد للعهد كما يشهد به الذوق السليم وعلى هذا القياس نظايره فتامل هذا
وقد رد الفاضل المحشي الجواب المذكور بانه يلزم ان يكون ذكر الوصف من تتمة التشبيه فلا
يكون ذكره تقوية للمبالغة المستفادة من التشبيه لابتنائه على تناسبه كما هو شان
الترشيح ويمكن ان يقال مراده ان المشبه به هو الاسد الموصوف في نفس الامر بالمعنى
المذكور لذاته من حيث انه موصوف ولو سلم فالظاهر ان خروج الوصف عن مدلول
المستعار منه كاف في كون ذكره للمبالغة الى صلة في التشبيه ومبنيا على تناسبه
ولا يضر توقف تمام التشبيه عليه ملاحظة فان تعلق الرؤية بذات البحر الكثير تعلقها
بالبحر المقيد بتلاطم الامواج في افادة المبالغة المطلوبة لكن قول الشارح
وايضا معنى زيادة الرجا بالتسليم حاصله ان الحق الفرق بين استعارة المقيد
كما في المرشحة واستعارة المجموع كما في التخييل التمثيلية ولو سلم عدم

الفرق لا يمكن تصحيح خروج الترشيح بان المراد منه خروجه بالنظر الى تمام اصل التشبيه
بدونه وهو ادعاء العينية الكائنة بالاستعارة المطلقة وان لم يكن له الى صلة بالاستعارة
المرشحة فتامل **قوله** فبعد ذكر المشبه اعني المنية الى فعل هذا المستعار لوجود
السبع والمستعار منه هو الموت والمستعمل لفظ المنية وهذا اما وعد الشارح
فيما سبق بقوله وسيجيء ما يخالف جميع ذلك **قوله** ويجعل التفصي الى وجه التفصي انه
اذا جعل مرادفا للسبع كان استعماله في الموت بطريق المجاز كاستعماله صريح لفظ
السبع ووجه الدفع ان ادعاء الترادف لا يوجب ذلك كما ان ادعاء كون الشجاع
من افراد الاسد لا يوجب كون لفظ الاسد حقيقة فيه **قوله** ولا اعتراف بحقيقة
فيه الشيء الكل اعترافا مفعول فعل محذوف اي لا يجد اعترافا وقوله الكل مفعول ثان
بفعله يجد ويجوز ان يكون اعترافا اسم لا ويكون النصب بتشبيهه بالمضاف كما
في لا آمرا من زيد ويكون الكل حالا منه **قوله** مرادفا للفظ السبع فيه بحث لان المنية
اسم للفرد الغير المتعارف ولذلك صح معنى الادخال والسبع اسم الماهية المطلقة
فيهما كروي وانسان فكيف يجتمع ادعاء الترادف مع ارتكاب ذلك التأويل اللهم
الا ان يراد بالترادف التصادق فانه كاف في المقصود لان المنية لما صدق على
موضوعها السبع نهيا ودعوى السببية للموت لا على سبيل التحقيق **قوله** وعلى هذا
يندفع الا فيه بحث وهو ان هذا القول يعين ما يفهم من مقالة السكاكي وتعقيبا من
اشكال المعرف فلا وجه لايراده مقابلا للكلام السابق فيمكن ان يقال الفرق ان التقدير
المفهوم هو ان المنية مرادف للسبع واستعمال السبع في الموت استعمال في الغير بالتحقيق
فكذا ما يرادفه ففيه عدم الاعتراف بانه الغير ادعاء بخلاف ما قبل والكلام بعد محل
تامل لان الترادف فيما سبق ادعائي وكذا ما بني عليه فتامل **قوله** فيما وضع
ادعاء فيه بحث وهو ان معنى دعوى ترادف الاسم ودعوى ان الموت حقيقة
حقيقة الحيوان المفترس المخصوص فاستعماله في الموت استعمال فيما وضع له
ادعاء ايضا فلا ترجيح للمجازية بهذا الوجه فضلا عن التعيين **قوله** وفيه ما فيه

قوله مع التصريح بلفظ الـ...
ثم يجب ... على سبيل التجوز
على سبيل الايقاع في الخيال ...

وجه على ما نقل عنه ان ما ذكر على تقدير التسليم لا يفيد الا عدم كون لفظ المنية حقيقة بناء على انتفاء قيد الحيثية ولا يوجب كونه مجازا ولم يستعمل في غير ما وضع له وهذا بعينه في المجاز عندهم وبهذا تبين بطلان الاعتراض فان اللفظ المستعمل اذا لم يكن حقيقة او كناية يجب ان يكون مجازا وذلك لان مراد الشارح ان تعريف المجاز الذي ذكره لا يصدق عليه وهذا كلام حق لا مرية فيه نعم لو عرف المجاز بما لا يكون مستعملا في الموضوع له لدخل في تعريفه لكن لم يعرف به قوله وبه يندفع الاشكال بحذافيرها اي بجميعها قال في الصحاح حذافير الشيء اعاليه يقال اعطاه الدنيا بحذافيرها اي باسرها والواحد حذفار قوله ويجعل ما جعله القوم قرينة الاستعارة التبعية يجعلها هو استعارة بالكناية الا ان فيه بحث لان هذا لا يتاتى في مثل قوله تعالى لعلكم تتقون لان القرينة ههنا استحالة الترجي عليه تعالى فلا يتصور فيه قلب يقال وكذا قوله تعالى ربما يود الذين كفروا لان القرينة ههنا استحالة حالهم لكثرة الودادة قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح توجيهه لا رجاء الا تقادير استعارة بالكناية عن المرجو ويجعل لعل قرينة لها ويجعل الودادة الكثيرة استعارة بالكناية عن القليلة تهكما بالكفار ويجعل رب قرينة وفيه ايضا بحث لان مدلول يتقون الاتقاء الحاصل في الماخوذ من حيث التشبيه على حقيقة في بحث الاستعارة التبعية وقد استعمل على توجيه السكاكي في المرجو الخاص فهذه الاستعارة بالكناية لا بد ان يكون تبعية كما لا يخفى فلا يفيد السكاكي في رفع التبعية من البين وكذا الكلام في ربما يود الاية الا وجه ان يقال على طريقة الرد ههنا يقال المخاطبون استعارة بالكناية عمن يرجى منهم الاتقاء والقرينة شبه التقوى المرجو … بذكر لعل وتتقون وهكذا الى اخر ربما يود فتامل قوله ورد بانه … الاوضح في تقرير الرد ان يقال ان قدرت التبعية استعارة مصرحة فقد اقر بما جحد والا لم يكن تخييلية فتنتفي الكناية عنها من التخييلية وانه باطل قوله فيكون استعارة لا مجازا مرسلا ضرورة العلاقة بين المعنيين هي المشابهة غير …

الفصل

الفصل يترادف الخبر بالام بدل ان على تقدير العلاقة في المشابهة ولا خفاء في هذا الحصر لان السكاكي صرح في كتابه بانه اذا جعل الحال استعارة بالكناية كانت قرينتها اعني نطقت امرا وهميا ومن المعلوم ان العلاقة بين ذلك الامر الوهمي وبين النطق الحقيقي ليس الا المشابهة كما صرح به الفاضل المحشي ايضا في شرح المفتاح فصح قوله فيكون استعارة لا مجازا مرسلا واندفع ما يقال يرد عليه انه تقرر انه يجوز ان يكون اللفظ الواحد استعارة ومجازا مرسلا باعتبارين فلم لا يجوز ان يكون هذا من هذا القبيل على انه لو سلم تحقق علاقة اخرى غير المشابهة لم يرد ايضا هذا التوهم لان التخييلية عند السكاكي عبارة عن ان يوخذ صورة وهمية محضة شبيهة بصورة محققة حسا وعقلا فتستعار لها اللفظ الدال على الصورة المحققة فالقول بتحقق الاستعارة التخييلية في هذا الصورة يستدعي القول بتحقق التبعية وهو الغلط قوله فيما لا ينبغي ان يلتفت اليه لانه بعد التسليم لا يفيد شيئا اذ يعود الفساد المهروب عنه باعتبار مجازية التبعية وهو وجود الاستعارة بالكناية بدون التخييلية قوله فهو لا يقوم دليلا على ابطال كلامه وقد حكى … في شرح الايضاح بان المراد اتفاق اصحاب علم البيان قبل ظهور السكاكي اذ ليس له خرق اجماعهم كما بين في علم الاصول والجواب ان القدح بخرق الاجماع البيانيين مبني على ان اجماعهم في الامور اللغوية معتبرة وهو ممنوع كما اشار اليه … مبني … واول شرح المفتاح حيث رد ابن هشام نقل ابن خباز عن شيخه بان الالف المفردة الاستفهامية للمتوسط وان الذين للقريب بان فيه خرق اجماع النحاة قوله وان لا رائحة لفظ انما قال لفظ لان المعنى على التشبيه قطعا والفاء ذكر انه الرائحة المنبي عن القلة لانه لو زيد عليه بان يبين مثلا المشبه به المذكور المشبه اما صريحا او ضمنا كما في الخيط الابيض والاسود حيث بين الاول صريحا من الفجر والثاني ضمنا بالليل لدلالة البيان لا يرى عليه لم يصح هناك استعارة اصلا بل يجب ان يعد مثل ذلك تشبيها لانه يكون استعارة غير حسنة على

هذا تمثيل التشبيه الاجمالي قوله قد زر ازراره على القمر فان فيه ذلك الاشمام
فلا يصح تحسين الاستعارة فيه وان لم يخرج الى باب التشبيه لان ذكر
المشبه به فيه ليس على وجه يشعر بكونه مشبها به بل فيه رائحة الاشعار
بذلك واما ما يستفاد من ظاهر قول الشارح ولهذا قلنا بان رأيت اسدا في
الشجاعة تشبيه لا استعارة من انه مثال لاشمام رائحة التشبيه ففيه نظر
منع ان هذا المثال من قبيل الاستعارة الحسنة لان انتفاء الاشمام شرط
حسن الاستعارة لا شرط اصلها ولم يقل به احد اللهم الا ان يقال معنى قوله
ولهذا قلنا الراي ولاجل ان اشمام رائحة التشبيه يخل بحسن الاستعارة
قلنا بانتفاء الاستعارة في هذا المثال لتجاوزه عن مرتبة اشمام الرائحة
الى التصريح بوجه الشبه ويقال انتفاء حسن الاستعارة يقتضي انتفاء
اصلها عند البلغاء لان ما لم يحسن لم يصح عندهم فشرط حسنها شرط اصلها
ما لا تامل قوله وذلك لان اشمامها لفظا وكذا اشارة الى كون عدم اشمام
الرائحة من شرائط حسن الاستعارة ثم الظاهر المتبادر من كلامه ان اشمام الرائحة المذكور
فيما سبق يبطل الغرض من الاستعارة وفيه نظر اذ يخرج الكلام حينئذ من الاستعارة
والمدعى انتفاء حسن الاستعارة في صورة اشمام الرائحة المقتضي لثبوت
اصلها ولو على قبح اللهم الا ان يصار الى ما ذكرته الآن من ان ما ليس بحسن
ليس بجائز عند البلغاء او على حذف المضاف اي يبطل كمال الغرض قوله الخ
ادعاء تفسير للغرض وكماله بان لا يتحقق في اللفظ اشعار بما يكون المشبه به
منه اقوى منه في وجه الشبه اللازم من ذلك الاشمام قوله لئلا يصير كل منهما
الغازا يعني ان وجه الشبه اذا لم يكن جليا والمفروض انه لا دلالة عليه من جانب
اللفظ ولم يشم رائحة منه يصير كل من التحقيقية والتخييلية الغازا وتعمية اعترض
بان حسن الاستعارة برعاية جهات حسن التشبيه كما سبق ومن جملتها ان
يكون وجه الشبه بعيدا غير مبتذل فاشتراط جلائه في الاستعارة ينافي ذلك

واجيب بان الجلاء والخفاء مما يقبل الشدة والضعف فيجب ان يكون من الجلاء
بحيث لا يصير مبتذلا ومن الغرابة بحيث لا يكون الغازا قال الفاضل المحشي في شرح
المفتاح وانما خص هذا التوجيه بالاستعارة التصريحية لان المذكور فيها لفظ
المشبه به والمراد هو المشبه فاذا كان وجه الشبه جليا بنفسه فيما بين القوم ظهر
قصد التشبيه وادرك ان المراد هو المشبه والا لم يظهر ولم يدرك واما الاستعارة
المكنية فقد اطلق فيها لفظ المشبه واريد معناه واثبت له شيء من خواص المشبه به
ودل ذلك على التشبيه فلا اثر في خفاء وجه الشبه هناك هذا كلامه وفيه بحث
لان ظهور قصد التشبيه وادراك ان المراد المشبه بالقرينة لا بظهور وجه الشبه فانا
اذا قلنا جاوزت ابلا تأبد لا تجد فيها راحلة يظهر قصد التشبيه ظهورا تاما فلا فرق بين
الاستعارة المصرحة والمكنية في ذلك لازم اللهم الا ان يقال وجه الشبه يكون بسبب
القرينة ويجعلها مؤولة واما المكنية فقرينتها لازم له مدخل في وجه الشبه فلها دلالة
عليه فتأمل قوله في محل النصب على الحال وذلك ان يجعل صفة ولا توقيت
في الاعلام لان اللام فيه للعهد الذهني كما في قوله ولقد امر على اللئيم يسبني قوله
اي ان كل ما يتأتى فيه فيه بحث لان هذا التقرير مناف لما يشعر به الكلام الا ان
يا ولا يشعر به ما سنشير اليه ولو فسر بمعنى بيان العموم على قوله وليس كل ما يتأتى
الا لم يحتج الى التكلف قوله حتى اتحدا حتى كانهما اتحدا فالكلام محمول على المبالغة
قوله وتعينت الاستعارة لعدم ارادة انها تتعين اذا قصد تحسين الكلام كما
يدل عليه قوله لم يحسن لا انه تعينت الاستعارة البتة ولا يصح التشبيه فلا منافاة
بينه وبين قول الشارح فيما سبق اي ان كل ما يتأتى فيه قوله لانها لا تكون
الا تابعة فيه بحث لان التخييلية عند المصنف اثبات اللازم وفي اللوازم لها
كثرة وتفاوت فلم لا يجوز ان يحسن بحسب قرب اللازم وقوة اختصاصه
بملزومه وغير ذلك اللهم الا ان يقال المراد حسنها بحسب التشبيه تابع لحسن غيرها
لان حسنها مطلقا تابع له فتأمل قوله وقلما يحسن الحسن البليغ غير تابعة

للكنية كان يقال اظفار المنية الشبيهة بالسبع ونظايره فان التخييلية في
هذه الامثلة حسنة حسنا كاملا وان لم يكن مثل هذه الامثلة وارادة في كلام
مهم كذا في شرح الشريف للمفتاح وحواشيه قوله ولقايل ان يقول فقد يجاب
بان التخييلية في غالب الاستعمال تابعة للمكنية مبنى حال التشبيه فيها اعني
اختراع الصورة الوهمية على التشبيه المعتبر في المكنية والتابع لا يكون لها حكم
نفسه الا لما كان تابعا ولذا لم يقل السكاكي بان حسن التخييلية برعاية جهات
حسن التشبيه وان كانت التخييلية عنده استعارة لفظية مبنية على التشبيه
والاقرب في الجواب ان يقال لما لم يتفاوت وجه الشبه في التخييليات الكثيرة
التفاوت لكن الجميع يشبه صورة الشيء المتخيل بنفسه لم يعتبر ذلك الشرط قوله
وظاهر عبارة المفتاح الخ حيث قال في قوله لي وجار ربك فالحكم الاصلي في الكلام
لقوله ربك هو الجر واما الرفع فمجاز وصرح ايضا بان النصب في القرية في قوله
تعالى واسئل القرية والجر في كمثل مجازوا في قال فظاهر عبارة المفتاح امكان تاويل
الرفع بالمرفوع من حيث هو مرفوع وهكذا الكلام في النصب والجر وان يقال المراد
ان الرفع حكم مجازي للكلمة ربك بمنزلة المعنى المجازي في المجاز المعنوي كما ان الجر
حكم اصلي لها بمنزلة المعنى الحقيقي هناك ويدل على التاويل سياق كلام السكاكي
وسياقه كما يظهر لمن ينظر فيه وفي شرحه ثم ان قول الشارح وهذا اظهر في
الحذف يشعر بان وصف الاعراب بالمجاز ظاهر في الحذف مطلق ولا شك ان وصفه
في سوال القرية بخصوصه اللهم الا ان يقال هذا الجر هو الجر الذي كان في المضاف المحذوف
لا جره الاصلي ولا يخفى انه تعسف قوله للقطع بان المقصود سوال اهل القرية لم
يلتفت الى قول القاضي بان القرية يطلق على الاهل والجدرات جميعا على وجه
الاشتراك لانه معلوم ان القرية موضوعة للجدران المخصوصة دون الاهل فاذا
اطلقت على الاهل لم يطلق الا بقيام قرينة بدلنا على المحذوف ولو كانت
مشتركة لم يكن كذلك فالحكم الاصلي لمثله هو النصب لا الجر فان قات

اذا كان

اذا كان مثله خبر ليس لا شك ان اسمه شيء لزم ان يكون ما هو في موضع
المبتدا نكرة وما وقع في موقع الخبر معرفة وهو باطل بالاتفاق كما سلف في
الفن الاول قلت كلمة مثل الغاية توغلها في الابهام لا تتعرف فلا محذور
قوله الاحسن ان لا يجعل الكاف زائدة فيه بحث اذ لو لم يجعل الكاف زائدة
لزم انتفاؤه تعالى عن ذلك علوا كبيرا لانه عز وجل مثل لمثله والمقدر انتفاء
مثل المثل لا يقال لا نسلم صدق ان الله تعالى مثل لمثله وانما يصدق
لو كان مثله موجودا لانا نقول صدق القضية ليس يتوقف الا وجود المو
ضوع وصدق وصف المحمول عليه في نفس الامر وهما متحققان ههنا واما
وجود متعلق المحمول فلا يتوقف صدق القضية عليه كما لا يخفى فالوجه ان الكاف
زايدة اللهم الا ان يقال اذا لم يوجد متعلق المحمول اعني مثله تعالى لم يصدق
وصف المحمول عليه وفيه ما فيه فتامل على انه ربما يقال المفهوم من هذا التركيب
على تقدير عدم زيادة الكاف نفي ان يكون لمثله مثل سواه بقرينة الاضافة كما ان
المفهوم من قول المتكلم ان دخل داري احد فكذا سوى المتكلم وايضا الامر انه
لو وجد له مثل لكان هو مثلا لمثله لان وجود المثل محال والمحال جاز ان يستلزم
محالا آخر ونقل الصغوري انه قال بعضهم الكاف ليست بزائدة بل مثل ومثل
ساكن ومتحرك سواء في اللغة كشبه وشبه فمثل ههنا بمعنى مثل قال الله
تعالى وله المثل الاعلى ويكون المعنى ليس مثل مثله شيء وهو صحيح فتامل قوله و
يكون من باب الكناية وفيه وجهان في قبل اتحاد الوجهين في المال وكون
كل منهما كناية في النسبة لا ينافي تعددهما وجهين نظرا الى الجهات والاعتبارات
المختلفة فلا يرد اعتراض الفاضل المحشي واستخبر بان ما ذكره الشارح
في شرح المفتاح يؤيد اعتراض الفاضل المحشي حيث قال ثمه وقد يقال انه
يجوز ان يكون نفيا للشيء بنفي لازمه فانك اذا نفيت ان يكون المثل
المدعى مثل لزم نفي مثله اذ لو كان له مثل لكان مثل مثله اذ التقدير انه موجود

او يكون نفيا للمثل على طرق الكناية فقد جعل الوجه الاول قسما للكناية وههنا
وجه آخر وهو ان يراد نفي شبه المثل القاصر عن المثل نحو المبالغة على نقيضه
قانون التشبيه تفضيلا عن المثل وقيل المراد من الآية نفي من شبه ذاته معناه ليس
كذاته شيء نحو فان امنوا بمثل ما آمنتم به اي بنفسه فتامل قوله احدهما انه يمكن تقريره
بوجهين احدهما ان المثل يلزوم مثل المثل كناية وثانيهما ان نفي مثل المثل
ملزوم نفي المثل فذكر الملزوم واريد اللازم والاول انسب لمذهب السكاكي في
الكناية وهو الانتقال فيها من اللازم الى الملزوم قوله ايفعت لذاته وقيل
اترابه اليفاع ما ارتفع من الارض وايفع الغلام ارتفع فهو يافع وهو من النوادر
ولدات الرجل اترابه يعني اقرانه في السن جمع لدة والهاء عوض من الواو الذاهبة
من اوله لانه من الولادة وهي لدات وقد تجمع على لدون والاتراب جمع ترب
بكسر التاء المثناة من فوق وقد اشير الى معناه قوله وكذلك يستعمل هذا في نحو
مثلي ولا مثلك فان قلت كيف يستعمل هذا اعني ليس كمثله شيء فيمن له مثل وهو موضوع لنفي
المثل قلت معنى فيمن يتصور له المثل ومن لا يتصور له ذلك على ان استعماله لنفي
المثل ادعاء لا ينافي ثبوته حقيقة قوله اعني ذكر اللازم وارادة الملزوم الانسب
لسياق كلام المصنف ان يقول اعني ذكر الملزوم وارادة اللازم وما ذكره انما يوافق
اصل السكاكي قوله لفظ اريد به لازم معناه فيه بحث لان القسم الثالث
من الكناية كناية في الاسناد وكما ان المجاز في الاسناد غير المجاز في اللغة فكذا ينبغي
ان يكون الكناية فيه غير الكناية في اللغة وان شئت فتامل في نحو قوله ان السماحة
والمروة والندى في قبة ضربت على ابن الحشرج هل تجد فيه لفظا اريد به المعنى ومعنى المعنى
قوله وارادة المعنى جائزة لا واجبة المراد بجواز ارادة المعنى الحقيقي في الكناية
هو ان الكناية من حيث انها كناية لا تنافي ذلك كما ان المجاز ينافيه
لكن يمنع ذلك في الكناية بواسطة خصوص المادة كما في الرحمن على العرش
استوى وقد ذكرناه في مباحث اخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر فليتذكر

قوله

قوله لان الكناية كثيرا ما تخلو عن ارادة المعنى الحقيقي واما ما اورده في
التلويح من انه لا بد في الكناية من ان يقصد تصوير المعنى الاصلي في ذهن
السامع لينتقل منه الى المعنى عنه فيكون الموضوع له مقصودا في الكناية
من حيث التصور دون التصديق بخلاف المجاز اذ لا بد في المجاز ايضا من تصوير
المعنى الحقيقي ليفهم المعنى المجازي المشتمل على المناسبة المصححة للاستعمال فدعوى
كون الموضوع له مقصودا في الكناية دون المجاز تحكم قوله ولا يقال جاء
الامير معه حاصله ان لفظ مع لا تدخل الا على المتبوع وهذا باعتبار الغالب
كما حققناه في الفن الاول قوله ان معنى قوله من جهة ارادة المعنى من جهة جواز
ارادة المعنى الظاهر انه حمل الكلام على حذف المضاف فلا حاجة اليه لانه اذا كان
الفارق جواز ارادة المعنى كان جهة الفرق مستفادة من ارادة المعنى قوله
وفيه ما فيه يعني ان هذه العناية بعيدة لا يفهم من اللفظ واعلم ان الاشكال
المذكور انما يتوجه على طريقة المصنف واما على طريقة السكاكي فلا اشكال ويمكن ان
يدفع عن طريقة المصنف ايضا بان يراد باللازم التابع والرديف كطول النجاد
فانه من توابع طول القامة ولوازمه فتامل قوله والكناية ان يذكر من
المتلازمين التلازم ههنا بمعنى اللزوم والمراد ان يذكر ما بينهما لزوم قوله اختصاصها
بموصوف معين عارض المراد بالاختصاص ما يعم الحقيقي كالواجب والقديم
وغير الحقيقي كما اذا اشتهر زيد بالمغب فيه مثلا وصار كالعلم فيها بحيث
لا يعتقد مغب فيه غيره واما وصف الاختصاص بالعروض على ما في بعض
النسخ فلان الصفة من حيث هي صفة لا تدل بحسب اصلها على موصوف
معين بل على موصوف ما فيكون اختصاصها بموصوفها الا شيئا خارجا
عن مفهومها فيكون عارضا قوله كالابيض بالجذم الابيض السيف والجمع بيض
قوله ليحصل الانتقال من العام الى الخاص يعني ان الكناية بين المذكورين
تامة بحسب المفهوم من المكنى عنه فلا بد من الاختصاص بحسب التحقق حتى

يحصل الانتقال من العام بحسب المفهوم الى الخاص بحسبه فلا يرد ان لا
عموم ولا خصوص بعد الاختصاص كما يفهم من العبارة قوله الى ضمير المسبب مع
انها في المعنى عبارة عن السبب لاطلاق المسبب على الذات والسبب
على النجاد ليس بالمعنى المتبادر بل المراد من السبب المتعلق بالفتح وبالسبب
المتعلق بالكسر كما يقال هذا مسبب من فلان اي متعلق به قوله نحو زيد حسن
الوجه اصله حسن وجهه نقلوا الضمير الذي اضيف اليه الوجه الى الصفة ايهاما
الى ان الحسن شائع في جميع اجزائه فلما رفع الحسن الضمير الراجع الى زيد امتنع ارتفاع
الوجه به لانه لا يرتفع بفعل واحد وما في معناه اسمان سواء كانا ظاهرين
او مضمرين او مختلفين ثم لما اريد بيان الموضع الموصوف بالحسن اضيف اليه
الصفة فقيل زيد حسن الوجه وقس على هذا زيد طويل النجاد اي حمائل
السيف ونظايره قوله ثابت للقطع بانهما على انك اذا تحققت فالمسند الى الضمير
هو طويل النجاد لا مجرد الطويل كذا في شرح المفتاح فلا تصريح هناك حقيقة
بل شابهة منه قوله وعظم الرأس بالافراط مما يستدل به على بلاهة
الرجل انما قال بالافراط لان عظم الرأس باستوائه ما لم يفرط دليل
على علو الهمة وحسن الفهم ولهذا وصفت هند خال النبي عليه السلام
كان عظيم الهامة فان قلت الاستدلال من عرض القفاء الى بلاهة
الرجل ليس بلا واسطة بل يستدل به الاحباء عليها بواسطة انه يدل
على كثرة الرطوبة المستلزمة للبلاهة لما ثبت عندهم ان كثرة
البلغم والرطوبة تورث غلبة البرودة والنسيان فلا وجه لعد هذا
المثال مما الانتقال فيه بلا واسطة قلت ما ذكرته تدقيق لا يلاحظه اهل العرف
بل ينتقلون منه اولا الى تلك البلاهة فلا محذور قوله والجواب انه لا امتناع
رده جمال الدين في شرح الايضاح بالقرب والبعد بالنسبة الى المطلوب والواسطة
ليست بمطلوبة والا كانت كثرة الرماد كناية قريبة عن كثرة احراق

الحطب لا قايل به والجواب ان كون الشيء مطلوبا وغير مطلوب انما هو بالنسبة الى قصد
المتكلم ويجوز ان يكون قصده الى الجمع عريض الوسادة كناية عن عريض القفاء ومثل
هذا لا يحتاج الى السماع قوله باثبات الصفة للموصوف او نفيها عنه مع
عدم ذكر الموصوف مع تو فنش فيه بمنع الاستحالة كقولك الكثير الرماد مجز
عن مضافه زيد عند سؤال سائل عنها بقوله ازيد كثير الرماد ام لا اي
هو كثير الرماد فعدم ذكر الموصوف فليس بصحيح عند التصريح باثبات الصفة وجوابه
ان المراد بعدم ذكر الموصوف عدم ذكره لفظا او تقديرا وقد صرح بهذا في
مختصره حيث قال ولا يخفى ان الموصوف فيما يكون مذكورا لفظا او تقديرا
والموصوف فيما ذكر من المثال وان لم يكن مذكورا لفظا لكنه مذكور تقديرا
وحكما قوله وفيه نظر وجه ما سبق منه ان العموم لا ينافي الانقسام لجواز ان
يكون بين القسم والمقسم عموم من وجه كما هو المشهور قال في المختصر والاقرب
انه انما قال ويتفاوت لان هذه الاقسام تتداخل وتختلف باختلاف
الاعتبار من الوضوح والخفاء وقلة الوسائط وكثرتها قوله اذا كانت مسوقة
لاجل موصوف غير مذكور الظاهر ان قوله مسوقة لاجل موصوف غير مذكور
في موضع التفسير للعرضية ولهذا قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح
عرضية اي مسوقة لاجل موصوف غير مذكور لكن لا يخفى ان فيه نوع قصور
لجواز ان تساق الكناية لاجل موصوف غير مذكور من غير ان يقصد به
التعريض كما اذا قلت المؤمن هو غير المؤذي واردت نفي الايمان عن
المؤذي مطلقا من غير قصد تعريض بمؤذ معين قوله ومنه المعاريض في
الكلام وفي المثل ان في المعاريض لمندوحة اي سعة عن الكذب قوله وهي
التورية بالشيء عن الشيء ورّيت الخبر تورية اي سترته واظهرت غيره كانه مأخوذ
من وراء الانسان كانه يجعله وراءه حيث لا يظهر قوله فيختص
باللفظ المركب لان الدلالة على المعنى المعرض به لما لم يكن من جهة الوضع الحقيقي

والمى زنى تعين ان يكون ما لسباق فينطبق ذلك الاختصاص معه قوله ان تكاثرت
الوسايط مع خفاء في اللزوم كعريض القفا وعريض الوسادة ان قلت
قلة الوسايط يدل على وجود الواسطة في الجملة وقد عد المثال الاول
فيما سبق مما لا انتقال فيه بلا واسطة وسبق منا تحقيقه فبين كلاميه
مخالفة قلت لا شك ان الكناية الغير الواضحة اذا انعدمت فيها الواسطة
فان خفي فيها اللزوم يسمى رمزا وان لم يخف يسمى ايماء والاشارة فالمراد
بالقلة عدم الكثرة سواء كان بانتفاء الواسطة اساسا او بوجودها مع قلة و
وقد صرح ابو علا العبوي بان القلة قد يستعمل في النفي العرفي لكن ينبغي ان يحمل ههنا على
المعنى الاعم ليشمل القسمين قوله آذيتني فستعرف وانت تريد انسانا مع المخاطب
لم يرد مجازا وكرماته يجوز ذلك ان تريد بغير المخاطب باذيتني فستعرف غير المخاطب
وحده فيكون مجازا وتريد به اخرى المخاطب وغيره فيكون كناية وليس بين
المخاطب وغيره لزوم يعتبر في الكناية والمجاز بل لا دان الكلام المذكور يدل عرفا
على تهديد المخاطب بسبب الايذاء ويلزمه لزوما عرفيا تهديد المؤذي مطلقا
فان اريد تهديد المخاطب مع تهديد مؤذ آخر كان كناية وان اريد تهديد غيره
فقط كان مجازا مركبا قوله اذ لا يتصور فيه انتقال من الملزوم الى اللازم
لا نهاك انتقال من تهديد المخاطب بغير ملزوم يعتبر في الكناية والمجاز قوله ان
الاستعارة ابلغ من التشبيه اي اكثر مبالغة فابلغ من المبالغة لا من البلاغة
وكانه مبني على ما نقل عن المبرد والاخفش من جواز بناء افعل التفضيل من
جميع الثلاثي المزيد فيه كانفعل واستفعل ونحوهما قياسا والشيخ في امثال هذه
المقامات تارة يقول ابلغ وتارة يقول اشد مبالغة قوله واعترض
المصنف بان الاستعارة اصلها التشبيه فان قلت لا دخل في الاعتراض لكون
اصل الاستعارة التشبيه اذ يكفي ان يقال لا تشبيه في الاستعارة بالفعل
بخلاف التشبيه الاصطلاحي فان فيه تشبيها بالفعل والاصل في وجه الشبه

لها قلت قوله اصلها التشبيه يفيد حصر التشبيه في الاصل كما في زيد الامير
والمراد انه لا تشبيه فيه بالفعل اما ان التشبيه اصلها فظاهر دخله لكن هذا
آخر ما اردنا ايراده في تحقيق مقاصد علم البيان والله المستعان
وعليه التكلان **الفن الثالث علم البديع** ان يتصور معانيها الا فعلى هذا
ايراد بالعلم المدون او ما يتناول غيره المسائل من المبادي حتى يعلم به المعنى
التصورية واحسن ما ذكره ان يراد بالوجوه الطرق فالمعنى يعرف به طرق تحسين
الكلام فان من علم هذا الفن ومارسه اقتدر على ان يراعي الصنايع البديعية
بعينه المذكورة فيه عند ايراد تركيب قوله في قوله تبعا وجوه آخر الا فالقيد الاول
غير احترازي بل لغيره يذكرها بعد قوله ورعاية وضوح الدلالة لا يخفى ان
البعدية عن هذا يستلزم البعدية عن الامر الاول لما سبق من ان رعاية
الوضوح بعد رعاية التطبيق وكان قصد التصريح باعتبار هذه الوجوه بعد الامر
الاول ثم ان تخصيص بين الامرين توهم ان اعتبار التحسين لا يلزم ان يكون
بعد رعاية عدم الغرابة والتنافر ومخالفة القياس والتعقيد اللفظي وليس
كذلك فالصواب ان يقال بعد رعاية البلاغة قوله لان يدخل فيها ما يندفع
هذا الملاحظة ان مرتبة العلمين بعد مرتبة سائر علوم البلاغة فما يعتبر بعد ما هو
بعد ليس الا الوجوه البديعية ضربان معنوي فيعلم المراد بالمعنوي ما يحتاج
في تصوره الى ملاحظة المعنى وباللفظي خلافه قوله المطابقة قال صاحب
المصباح المطابقة ماخوذ من طابق الفرس اذ وضع رجله مكان يده وكونها
من وجوه التحسين يعرف بالذوق وكذا باقي الوجوه قوله بين متضادين
هذا اخذ بالافراد في قوله الكلام ما تضمن كلمتين بالاسناد والا فالمطابقة
جارية فيما فوق المتضادين قوله لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت قال
ابن الحاجب ما معناه ان الآية تدل على زيادة لطف من الله تعالى في شان
عباده تنبيها على الخير كيف ما وقع ولا يجزيهم على الشر الا بعد الاعتمال والتصرف

قوله تردى ثياب الموت البيت تردى اى جعلها رداء لنفسه السندس هو
مارق من الديباج وخضر مرفوع خبر بعد خبر للهو وصفة سندس لانه مفرد بخلاف
الخضر فلا مطابقة والتاويل مما لا ضرورة اليه ولان الرؤية على الضم لان ما قبله
عدا عدوه والمهد تسبيح روايته فلم يعرف الا كفانه الآجر وما بعده كان نجى نهارها
بعدو فانه نجوم سماء خر من بينها البدر والا فوآء عجيب لا يرتكب بلا ضرورة
قوله تكفوا اطرافها اغبر العيش الاخضر وقع فى المقامات هذا بعد قوله ردد
المحبوب الاصفر خضرة العيش كناية عن نعومته وطيبه فان كل عضو طرى يوصف
بالخضرة والازورار الانحراف عن الود جانب الراس لى اى رق قلبه
والازرق اى الخالص العداوة الشديدة قيل انما وصف العدو الشديد العداوة
بالزرقة لان من اعدائهم الاوائل اهل الروم والزرقة غالبة عليهم ثم سمى
كل عدو شديد وان لم يكن كذلك بازرق كذا فى شرح الايضاح للخلخالى
المنافسى والموت الاحمر الشديد يقال احمر الباس اى اشتد وقيل المراد بالموت
الاحمر القتل قوله مثل السببية واللزوم قيل لا وجه لالحاق هذا النوع بالطباق
لانه داخل فى تعريفه لان منافى اللازم مناف للملزوم فبين المذكورين
تناف فى الجملة فيكون طباقا لا ملحقا به وقد يجاب عنه بان معنى قوله فى
الجملة بوجه ما من وجوه التقابل الاربعة وهذا الامر ليس كذلك اذ التقابل
الذى فيه ليس تقابلا بين عينيهما بل بين احدهما وملزوم الآخر فيكون
ملحقا بالطباق بهذا الوجه وانت خبير بان هذا الجواب انما يدفع الاعتراض عن المصنف
واما عن الشارح فلا لانه عمم التقابل فى الجملة عن الاربعة فتامل قوله ومقابلة
الاربعة بالاربعة الى فيه بحث فانه فات فى الآية قسم الرابع لان لفظ فسنيسره
تكررت فى الآيتين ولم يختلف فيما تحت مقابلة الاربعة بالاربعة و
يمكن ان يقال يحتمل ان يكون فسنيسره فى معنى فسنعسره لدلالته اذا تيسر تعسره
كان معسرا لكن فى التعبير خرج واما اعتبار المقابلة الرابعة بين نفس اليسرى

والعسرى

والعسرى فيتضح فيه ما يستقله من الايضاح هذا وقد ذكر الواحدى من مقابلة
الخمسة بالخمسة قول المتنبى ازورهم وانثنى وبياض الصبح يغرى بى
وسواد الليل يشفع لى خ
وفيه نظر لان لى وبى صلتان ليشفع ويغرى فيهما من تمامهما بخلاف الكلام
وعلى فى قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت والمقابلة انما يكون بين
المستقلين كذا ذكرها فى الايضاح واما مقابلة الستة بالستة فمنه قول غيره
على راس عبد تاج عز يزينه وفى رجل حر قيد ذل يشينه قال الصفدى فى شرح
اللامية هذا ابلغ ما يمكن ان ينظم فى هذا المعنى قوله وصدق بالحسنى الاية اى
بالخصلة الحسنى وهى الايمان او بالملة الحسنى وهى ملة الاسلام او المثوبة الحسنى
فسنيسره اى سنهيئه من يسر الفرس للركوب اذا اسرجها والجمها ومنه
قولهم كل ميسر لما خلق له قوله جمع امر وما يناسبه لا بالتضاد قيل فيه نظر
لانه نفى التناسب بالتوافق واخلا مع ان الجمع بين المتوافقين ليس مراعاة
النظير فى شئ فكذلك قال السكاكى عبارة عن الجمع بين المتشابهة قوله والشمس والقمر
بحسبان اى بحسبان معلوم يجريان فى بروجهما ومنازلهما قوله قول البحترى
فى وصف الابل وقيل يصف الرماح حال انحنائها عند الطعن وحال
استقامتها بلا انحناء اصلا وفى حالها معا لان الوتر ينعطف ثم يستقيم قوله
كالقسى المعطفات القسى جمع قوس واصله قووس بدليل قولهم تقوس الشيخ
واستقوس اى انحنى ورجل متقوس اى معه قوس قدم اللام الى موضع العين
لكراهتهم اجتماع الضمتين والواوين فصار قسوو فقلبت الواو المتطرفة ياء
فصار قسوى اجتمعت الواو والياء والاولى ساكن فقلبت الواو ياء وادغمت
فيها ثم كسرت السين لتناسب الياء فصار قسى ولو ثقل الانتقال
من الضمة الى الكسرة قلبوا ضمة القاف فكسرت للاتباع فحصل قسى فوزنه
فليع قال فى الصحاح واذا نسبت اليها قلت قسوى لانه فلوع مغير من فعول
فردها الى وقال بعضهم قدمت السين على الواو فى قووس تفاديا من اجتماع

الواوين ووقوع القسمة على احدهما في الجميع فجميع فسو على قسمتي كما تر قوله اسمعيل صادق
الوعد الوعد في بعض النسخ بوسعي العفو بدل العهد روي عن ابن عباس رضي ان
اسمعيل عليه السلام وعد صاحبا له ان ينتظر في مكان فانتظر سنة
ووعد عليه السلام اباه ابراهيم عليه السلام بالصبر على الذبح ووفاه بذلك
العهد معروف وخص شعيبا بالتوفيق لقوله تعا حكاية عنه وما توفيقي الا بالله
واما حديث خلق نبينا محمد عليه السلام فحسبك فيه قوله تعا وانك لعلى خلق
عظيم وفي شرح العلامة زيادة معنى ابراهيم الجود فعلى هذا يكون من قبيل
الجمع بين عدة قوله كقول ابن رشيق الى الندى العطا والما ثور المروي من اثر
الحديث اذا ذكره عن غيره والحبا بالقطر المعطر والعنعنة الرواية اخذا عن قول
الراوي عن فلان عن فلان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله على ما يقال اي
هو المشهور وان لم يكن كذلك عند المحققين قوله بما يناسب ابتداؤه في المختصر لو
قال يناسب ما قبله لكان اولى لان قوله لا يدركه الابصار الذي يناسب اللطيف
وان كان ابتداء الكلام لكونه راس الآية لكن قوله وهو يدرك الابصار الذي
يناسبه الخبير ليس ابتداء الكلام قوله فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك
للابصار فيه تامل اذ المناسب له هو اللطيف المشتق من اللطافة وهو
ليس بمراد ههنا واما اللطيف المشتق من اللطف بمعنى الرافة فلا يظهر مناسبته
اللهم الا ان يقال اللطيف ههنا مستعار من مقابل الكثيف بما لا يدركه الحس
ولا ينطبع فيها وبهذا القدر يكفي في المناسبة قوله في ذكر الحرف النون ايهام
لا بل في ذكر الرسم ايضا حيث توهم الكناية قوله اي فسد حال المفسدين اعرض
عليه بان الظان ابر بمعنى اصلح ولهذا يقال اعط القوس باريها واجيب بان البحث
قد يكون اصلاحا وقد يكون افسادا ونحوه الى المقام ومقابلته ههنا بقوله
رش وهو بمعنى اصلح يدل على انه ههنا بمعنى فسد قوله فلان يطبع
الاسجاع يقال طبعت السيف والدرهم اي عملت وطبعت من الطين جرة

قوله

قوله او اعرف الروي الروي فعيل بمعنى مفعول من الروية وهي الفكرة سمي
الحرف المخصوص به لان الشاعر يروي فيه وقال ابو علي من قولهم للرجل منظر
حسن سمي به لان به يحفظ الابيات وتماسكها ولولا مكانه لتفرقت ولم يقل
شيئا واحدا وفيه وجوه آخر سيذكره الشارح ان شاء الله تعا قوله وهو الحرف
الذي اليه هذا البيت مما لا يفيد تعيين الروي لا بعض الحروف عن عجب تكراره وهو
ليس بروي قطعا كما يستفيض ولا يعلم من البناء مع خصوص بالروي فيبان هذا ان
نقل كلام ابن جني في تحقيق الروي قال واحفظ ما يقال في حرف الروي ان جميع حروف
المعجم يكون رويا الا الالف والياء والواو والزائد في اواخر الكلم فيبين شيئا فيها
بناء الاصول نحو الف الجرعا ودا والحيا مو ويا الايامي والا في التانيث
والاضمار اذا تحرك ما قبلها نحو طلحة وضربته وكذا الهاء التي تتبين بها الحركة نحو
ارمه واغزه وفيه وي وكذا التنوين اللاحق لآخر الكلم للعرف كان او لغيره نحو زيد
وصه وغاق ويومئذ وقولا اقلي اللوم عاذل والعتابا وكذا الالف التي تبدل
من هذه النون كما اذا قيس والعتابا وكذا الهمزة التي يبدلها قوم من الالف
في الوقف نحو رايت رجلا وهذا حبلا يريدان نقرنها وكذا الالف والواو والياء
اللواتي تلحق الضمائر نحو رايتها ومررت بهي وهذا غلامهو فاذا جاءك بيت فانظر
الى آخر حرف منه فان لم يكن من الحروف المستثنيات فهو الروي وان كان منها فانظر
الى ما قبلها فان لم يكن منها فهو الروي وان كان منها فانظر الى ما قبلها فانه لا بد ان
يكون رويا اذ لا يمكن ان يلحق بعد حرف الروي اكثر من حرفين الاول هاء الوصل
والآخر خروج مثاله انا نظرنا الى قول الشاعر • وقاتم الاعماق خاوي المخترق
فوجدنا الحرف الآخر منه وهو القاف من غير الحروف المستثنيات فقضينا انه
الروي فنظرنا الى قوله صحا القلب عن سلمى وقصر باطله • وعري افراس
الصبي ورواحله • فوجدنا آخر البيت من الحروف المستثنيات الا انه هاء
اضمار متحرك ما قبلها فتجاوزنا الى ما قبلها فوجدناه من غيره الحروف

المستناة فجرمناه بانه الروي ونظرنا الى قوله عرف الديار توهما فاتخا
من بعد ما شمل البلاد ابلادها فوجدنا الحرفين الاخيرين من البيت من
الحروف المستنات فحكمنا بان ما قبلها وهو الدال هو الروي والقصيدة
دالية وهذه الطريقة اصح الطرق الى معرفة الروي واجلاها واوضحها
ولا شيء يقوم في استخراج علمه مقامها انتهى كلام ابن جني ملخصا قوله فانه
لو لم يعرف ان القافية مثل سلام اليفهم من هذا ان معرفة حرف الروي
قد لا يكفي في بعض الصور بل لا بد معها من معرفة القافية فان مجرد معرفة
ان الروي ميم لا يكفي في معرفة ان القافية حرام لجواز ان يتوهم انه موم قوله
ومنه المشاكلة الا ان كان بين ذلك الشيء والغير علاقة مجوزة للتجوز من
العلاقات المشهورة فلا اشكال ويكون المشاكلة موجبة لمزيد حسن كما بين
الشيء وجزائها وان لم يكن كما بين الطبخ والخياطة فلا بد ان يجعل الوقوع في
الصحبة علاقة مصححة للمجازية الجملة والا فلا وجه للتعبير به عنه فان قيل كان ينبغي
ان يذكر المشاكلة في القسم الثاني لانها تتعلق باللفظ اجيب بانها انما صوحبت
مع المطابقة والمقابلة التي تجانسهما ومن ثم سماها صاحب الكشاف بالمطابقة
والمقابلة في قوله تعالى ان الله لا يستحيي الاية وفيه نظر لان صاحب الكشاف
ان اطلق المقابلة على المشاكلة باعتبار المعنى اللغوي لا الاصطلاحي و
تضمنها المقابلة اللغوية لا يستدعي ايرادها ههنا والا فصح ان يقال انما
ذكرت ههنا لان الملحوظ فيها اولا وبالذات جانب المعنى ضرورة اعتبار
العلاقة قوله بلفظ غيره لوقوعه في صحبته ضرب على ما ذكره الشارح في شرح الكشاف
في قول بعضهم في جواب من قال انك تسقط الشهادة انهم لم يجعل عبد قوله حيث
اطلق النفس على ذات الله تعالى الظاهر ان مراده ان المعنى ولا اعلم ما في ذاتك
فعبر عن الذات بالنفس لقوله ما في نفسي انت خبير بان لا اعلم ما في ذاتك
وحقيقتك وليس بكلام مرضي بل الوجه ان يقال انه عبر لا اعلم معلومك

بلا اعلم ما في نفسك لوقوع التعبير عن تعلم معلومي بتعلم ما في نفسي كذا في
شرحه للكشاف قوله فيعبر عن لفظ الاصطناع بلفظ الغرس اراد به
الاصطناع المامور به المخاطب بقوله اغرس الغرس الذي عبر به معنى مجازا
لهذا التقدير هو غرس الاشجار واما اغرس في قوله كما يغرس فلان فهو واقع في
صحبة الغرس الاول تحقيقا لا تقديرا فليس هو موضع التمثيل كما لا يخفى
فتدبر قوله اي توقع المرا وجدالهم وذلك ان نفرا تراوحوا على لفظ الخطاب
او يسند الفعل الى بين على ما جوزه الاخفش في قوله تعالى لقد تقطع بينكم قوله
حيل بين العير والنزوان اصل المثل ان صخرا اخا الخنساء طعنه ربيعة الاسدي
في الحرب بجنبه فمرض حولا حتى ملته امرأته وكان يكرمها فمر بها رجل فقال
لها هل تبيعنه بدين بمتاع الكفل فقالت نعم عما قليل وقال كيف مريضك
فقالت لا حي يرجى ولا ميت يستراح منه وكان ذلك يسمعه صخر فقال
اما والله ان قدرت لاقدمنك ثم قال لها ناوليني السيف فناولته فاذا
هي لا تقله فقال ابياتا منها اهم بامر الحزم لو استطيعه وقد حيل بين العير والنزوان
ان قوله اصاحب الى الوشي الرقيق الفضفاض رواية ودراية اصلح
بالتذكير لان ما قبله كان الثريا علقت في جبينه وفي غره الشعرى في خده
القمر وفي شرح التبيان ان في قوله تلج في الهوى وقوله تلج بها الحب قلبا للا
اللجاج من العاشق في العشق لا من العشق فيه ومن المعشوق في الهجر عن العاشق
قوله اذا احتربت يوما الاحزاب الحرب والضمير في احتربت ودنا راجع الى
الفرسان المذكورة في البيت السابق قوله لفظان معنيان قيل اراد به الزيادة
على المعنى واحد سواء كان مع تقليل او تكثير والاقرب انه اخذ بالاول كما يشعر به
مثله قوله التي لا تجامع شيئا مما يلائم المعنى القريب بل يعم مجامعة ايضا
ملايمه التعقيد وعدم مجامعة ايضا المناسب لكن الاطلاق كما في الاستعارة
لكن قصده ههنا تقليل الاعتبار قوله اذا الغزالة من طول المدى خرفت

او الغزالة منصوب معطوف على اسم كان في البيت السابق وهو قوله
كان كانونا اهدى من ملابسه لشهر عجوز انواعا من الحلل او مرفوع والجملة معطوفة
على الجملة السابقة قيل الكانون التنور وقيل اسم من اسماء شهور الشتاء
وهذا انسب بالمدى الزمان قوله اعني الرشا على فعل بالتحريك ولد الظبية الذي
قد تحرك ومشى وفي كونه معنى قريبا للغزالة بحث لانهم غلطوا الحريري في قوله فلما
ذر قرن الغزالة طمر طمور الغزالة وقالوا لم يقل العرب الغزالة الا للشمس فاذا ارادوا
تانيث الغزال قالوا ظبية ذكره الصفدي في شرح اللامية واورده في سياق شرح
قوله وان علاني من دوني فلا عجب لي اسوة بانحطاط الشمس عن زحل كيف الشفا
اذا صدق الجادات البيت من قصيدة مغاني اللوى من شخصك اليوم اطلال
وفي النوم مغنى من خيالك محلال وقبل هذا البيت ستطلبني رزق الذي لو طلبته
لما زاد والدنيا حظوظ واقبال قوله وبالجال المجيلة الكبير قوله اشير
لانه لما كان الاسيان خلافه يشير الى ان المراد الاستعارة التخييلية لكن
قوله جعلوه كناية عن الملك ولا امتنع الى يابى ذلك بل معه تصريح في انه استعارة
في المفرد تبعية حيث اريد بالاستواء الملك ويمكن التوجيه بان الاصل
الكناية ويتعلق ههنا المجاز سواء حمل على الافراد والتركيب لان امكان
المعنى الحقيقي شرط في الكناية عندنا كما اشار اليه في تعبيره بقوله تعالى ولا
ينظر اليهم يوم القيمة لكن الابلغ الحمل على التركيب فلذا عينه ولا قوله والتحمل
للتنبيه من ضيق الطعن المناخ حال المورد وذلك التحمل ان يقال المراد النعم
الدنيوية والاخروية قوله وهو ان يراد بلفظ واحد معنيان المراد من المعنى
اعم من الحقيقي والمجازي قوله شبه الفارد قال في الايضاح النحو والآ
ما ذكره الشارح لان الايقاد للقرى الا للنجو نار الفضا قبس من اشتد الزناد
قوله وهو ذكر متعدد الضمير راجع الى اللف والنشر لانهما معا نوع واحد من
المحسنات المعنوية قوله ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار الآية فانه قد تعين الضمير

المورد

المورد لتسكنوا فيه للعود الى الليل فلا يكون الآية من قبيل اللف والنشر لما
من اشتراط عدم التعيين فيه قلت التعيين المنفي فيما سبق انما هو التعيين بحسب
اللفظ والتعيين في الآية الكريمة انما هو بحسب اللفظ والمعنى لا اللفظ فان
ذلك الضمير صالح للعود الى النهار من حيث اللفظ فلا يتعين لفظا اصلا قوله وهو ههنا
نوع آخر من اللف لطيف المسلك انه لم يرد ان مجرد المعنى الذي ذكره معنى لطيف
مسلكه بحيث لا يهتدى اليه الا التفات بل اراد ان هذا النوع لطيف مسلكه
بالنسبة الى النوع الاول ثم اشار بجعل الآية الكريمة منه وايراد قول
صاحب الكشاف وهذا نوع من اللف لطيف المسلك له الى ان هذا النوع
يزداد لطافة ودقة باقتضاء المقامات فاندفع بهذا التوجيه اعتراض الفاضل
المحشي قوله فعدة من ايام اخر فان قلت اخر جمع آخر لانه لليوم وآخر لا يجمع
على فعل وانما يجمع عليه اخرى فما وجهه قلت لما كان اليوم مما لا يعقل اجرى
مجرى المؤنث لمكان التناسب بين ما لا يعقل وبين الاناث مما يعقل
لانهن ناقصات العقل فكان آخر اخرى فيجمع على اخر كذا في الاقليد قوله الالتفات
المحدث النقب على وزن الكتاب العلامة كانه ينقب الامور فيصل الى
حقائقها ويخبرها والمحدث الصادق الظن في الامور كانه حدث بها
قوله علم ما علم اى يعلم ما علم على حذف المضاف ولا يجوز ان يكون ما مصدرية
لان البيان بقوله من كيفية يمنعها ثم لا يخفى ان هذا التعليم لا يدخل في
متعلق الشرع واعتباره من العلات لا يلايم ضبطها في اجمال قوله شرع
ذلك اللهم الا ان يجعل ذلك اشارة الى غير التعليم وشرع ما عداه يتضمن
التعلم قوله ويمكن التفصي اه كان حاصل الاشكال السابق هو انه ذكر معللا
علة له وعلل لا معلل لها فحاصل هذا الجواب ان ذكر المعلل الاول تمهيدي
ليس بمقصود بالتعليل وان عدم ذكره مع ذكر علته ثم غاية انه اذا كان
اكتفي في المعلل بالذكر الضمني قوله وقد يقال قوله وتكلموا العلل الى الجواب بقصد صاحب

الكشف حيث قال قوله علة الامر مراعاة العدة العدة يعني في الاداء و
القضاء ثم لا يخفى ان هذا القول بناء ان لا معلل بدون علة واما عدم
المعلل الآخر مع وجود علة فباق بعد ولعل هذا القايل تشبث في دفعه
بما ذكره الشارح من الذكر الضمني قوله ولقايل ان يقول ان ذكر الاضافة
مغن عن هذا القيد انما ان قلت قد ذكر صاحب المفتاح قوله وبيان يلح
لا باكلان او صاحب المرء غير الكبد ، فهذا طويل كظل القفاة ، وهذا قصير كظل
الوتد من قبيل التقسيم المشتمل على اضافة ما سكل اليه فمن اين التعيين فيه مع ان
او بيان نحو لم يقصد حتى يتصور فيه التعيين قلت من حيث ان اصل اسم الاشارة
ان يقارنه اشارة حسية معينة لما اريد به فان اشتبه لم يدل على السامع
لم يفد في قصد التعيين كذا ذكره في شرح الشريف للمفتاح قوله ولو سلم فسواء
جعلت هذا اشارة الى فيه بحث لان المفهوم الظاهر من اضافة ما الكل اليه
على التعيين ان يضاف الى كل منهما ما يرجع اليه ويكون من خواصه في نفس الامر
وهذا لا يحصل على كل من التقديرين بل على احدهما وهو ان يجعل هذا اشارة
الى غير المهر وذا الى الوتد ولو تنزل عن ذلك فاي فرق في احتمال التعيين بين
البيت المذكور وبين الآية التي جعلها فيما سبق من قبيل اللف والنشر المشتمل
على عدم التعيين في قوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه
ولتبتغوا من فضله اللهم الا ان يقال لا تعيين في الآية بحسب اللفظ
لتعلق ولتبتغوا من فضله بغير ما يرجع اليه ضمير فيه بخلاف البيت فان اختلاف اسم
الاشارة فيه يدل على ان كلا منهما اشارة الى امر والاقرب على تقدير تسليم التساوي
في الاشارتين ان يصار الى ما نقله من شرح المفتاح من ان اصل اسم
الاشارة الحسية فبهذا الاعتبار يجعل التعيين واما ما ذكره البعض من ان
تعيين المقصود يحصل من الجزء ان سلم تساوي الاشارتين فقد عرفت انه
لا يفيد لان المعتبر هو التعيين بحسب اللفظ فان التعيين بحسب المعنى قد يوجد في

اللف والنشر ايضا كما تحققته تامل قوله الدهر معتذر الخ كان سيف الدولة
الحمداني قد غزا الروم كما هو عادته فاتفق ان سبى وقتل ولم يفتح بلدهم فقيل
ان اخذ الروم عليه الدروب وظفروا باصحابه فقال المتنبي القصيدة اراد ان الدهر
معتذر اليك ان يقال يسرقني ويخلط النجاة بالشجاعة فان قلت قد صرح الشارح
في قوله اتت عرعرا روس الاقران خمس سحايب ان صيغة جمع القلة قد يستعمل
للكثرة وبالعكس فهذا ابلغ الاستدراك الا ان يبنى على حسان باستعمال جمع
جمع القلة في موضعين قلت يكفي في الاستدراك ما يوهمه ظاهر العبارة من القصور
في المبالغة قوله غير مشاه فيه اي غير بالغ فيه الى النهاية قوله في طلق واحد
الطلق بفتح اللام الشوط يقال عدا الفرس طلقا او طلقين اي شوطا او
شوطين قوله فاغراق من قولهم اغرق النازع في القوس اي استوفى
مدها قوله وتتبعه الكرامة حيث مالا قيل ليس هذا من باب المبالغة لان
المراد من الكرامة التزويد ويمكن ان يزود الرجل جاره كلما توجه الى جهة
وهو شايع عند الاسخياء واصحاب المروة وما قيل ان الكرامة هي النزل ليس
بشي اذ النزل انما هو للقادم لا للذاهب وانت خبير بان لفظ تتبعه هو الذي
يفيد الاغراق كما علم من تقرير الشارح قوله وعليه جيب السقط شيئا ركبا ضمير
شيئا اي اخرى راجع الى البرق في البيت السابق وهو سرى برق المعرة
بعد وهنا فبات برامة يصف الكلالا وهن عليه من الليل والمعرة
معرة النعمان هي بلد بالشام ورامة موضع معين والرحال الكلال المعي
جمع رحل قوله عقدت سنابكها جمع سنبك وهو طرف الحافر والعثير بكسر
العين والغبار كما ذكره ولا يفتح فيه العين وتبتغي يحتمل ان يكون على صيغة الخطاب
والعنق هو السير الجديد قوله ومنها ما اخرج مخرج الهزل والخلاعة الهزل خلاف
الجد وهو الكلام الذي لا يراد به الا المطايبة والضحك وليس غرض صحيح والخلاعة
الشطارة يقال فلان خليع العذار ان يقول كل ما يريد ليس له مانع من غير العرف

والصواب مأخوذ من قول الولي عند التبري من المجنون خلعت عذاري ان
جنى لم اطلب ان جنى عليهم الطلب وكانه اراد بذلك ما يراد منه بهبه
قطعى قول الخليل عليه صلوات الله وسلامه لما رأى قول الغرام لا احب الافلين اي القمر الافل وزال
ليس بآفل فالقمر ليس بربي قوله فتنكير النعمان من ذلك اي تغير بحال
نكرة فتنكر اي تغيرة فتغير قوله ومنتجع المنتجع المنزل الذي يطلب فيه الكلاء و
النجعة بالضم طلب الكلاء في موضعه والمراد ههنا طلب المعروف
قوله اي الاعادة اهون واسهل عليه من البداء لان المعدوم استعداد بالوجود
الاول الذي كان قد اتصف به ملكة الاتصاف بالوجود اسرع ثم ان
تلك الاهونية بالقياس الى القدرة الحادثة التي تتفاوت مقدوراتها بحسب
اليها واما القدرة القديمة بجميع مقدوراتها على السوية لا يتصور هناك
تفاوت بالاهونية واليه الاشارة بقوله تعالى ولله المثل الاعلى قال الزجاج
ان قوله هو اهون عليه قد ضرب لكم مثلا فيما يصعب ويسهل وقيل الضمير عليه
الى الخلق وقيل اهون بمعنى هين قوله لعدم التصرف فيه فيه بحث اذ لا يلزم من
مطابقة ما في الواقع عدم التصرف فيه لجواز ان يشتهر عنه على خلاف الواقع
فيبين انه تصرف محض ح والجواب انه اراد بالواقع في نفس الامر بل الواقع
بحسب زعم القوم وبه يندفع ما اورده الشريف فيما سيأتي عن قريب لم تبك
ما لك السحب لو قال لم يبك كيف السحاب لكان اظهر فليتأمل قوله وقد جيء
بيت فارسيا في هذا النوع فترجمه وقد صرح به في الايضاح والبيت الفارسي
المت راليه جوله كر نبودى عزم جواز خدمتش كس نديدى برميان او كمر
قوله وفيه نظر لان المفهوم من الكلام انما اجيب عن ذلك بان الانطاق المذكور
ليس صفة ثابتة بل صفة غير ممكنة الوقوع اذ الجوزاء ليست مما ينطق بل وضعها
بالنسبة الى الكواكب التي حولها شبه الانتطاق لا يقال مراد الشيخ
بهذه الى لذة الشبيهة بالانطاق لا حقيقة الانتطاق لانا نقول لا نم ذلك

بل مراده

بل مراده الانتطاق الحقيقي بالادعاء كما هو مذهب السكاكي نحو قوله واذا
المنية انشبت اظفارها ليكون من محسنات الكلام وهو مما يمنع
وقوعه فليتأمل قوله علة لنفي ترك الوصف لا للعلم به وايضا شد النطاق
دليل مشهور يستدل به في العرف الشايع على نية الخدمة فلا يكون اعتبار الغفلة
اذ لا دقة مع الشهرة والظهور قوله مدامع جمع مدمع واريد الدمع بطريق ذكر المحل
وارادة الحال قوله وهو قوله ربى شفعت ما الربى جمع ربوة وهي التل المرتفع
من الارض شفعت ان كانت الرواية على صيغة المبني للمفعول فهو من الشفع بمعنى
الضم وان كان على صيغة المبني للفاعل فالظاهر انه من الشفاعة بمعناها المتعارف
والنسيم يطلق على نفس الريح وعلى هبوبها لانه مصدر في الاصل وهو
المراد ههنا والمزن جمع مزنة وهي السحاب الابيض والضمير في جادها للربى و
السحب يطلق على الواحد والجمع وهو المراد في البيت الاول بقرينة الوصف
بالجمع قوله يعني ساقت الريح الريان حاصل المعنى لا بيان اللغة كما توهم
شارح الايضاح قوله طلا ان خال عليها الامد الطلل رسم الدار
والامد الزمان كما سبق والدروس الانمحاء والعلم العلامة والنضد بالتحريك
الحجارة توضع بعضها فوق بعض والنضد ايضا متاع البيت المنضود
بعضه فوق بعض والسرير الذي ينضد عليه المتاع قوله بالجيب للاقتران و
للطائف على هذا التقدير اسم ان لابي تمام حبيب قوله الا ان
صدري البيت الغراء الصبر البقعة الارض القفر التي لا شيء بها قوله ومنه
التفريع بالعين المهملة وهو في اللغة جعل الشيء فرعا لغيره وقد روي بالعين
المعجمة وهو الافاضة والصحيح تسميته هذا القسم بذلك على هذه الرواية
بها ان المتكلم قد فرغ الحكم اي صب من متعلق الاول الى الثاني قوله وهو احتراز عن
قولنا غلام زيد راكب وابوه راجل الظاهر ان هو راجع الى قوله على وجه يشعر الخ والوجه
ان يحترز بما ذكر عن نحو قولنا غلام زيد راكب ابوه راكب كما وقع في اكثر نسخ المختصر

اعتبار الحكم المثبت للمتعلقين بخرج المثال الذي ذكره فان الحكم المثبت لاحد
المتعلقين الركوب والآخر الراجلية قوله احلامكم لسقام الجهل البيت الشفاء
بفتح السين المرض وما في كما دماؤكم زائدة لا يمنع الجار من العمل كما في قوله تعالى
فبما رحمة من الله لنت لهم اي فبرحمة فيكون الدماء ههنا مجرورا بالكاف
وما بعده اعني شفاء من الكلب في موضع النصب على الحال ويجوز ان يكون مرفوعا
على الابتداء وما بعده خبره قوله ولا داء آه الخبل من شرب دم ملك اي النفع
واكثرنا ثارا يقال يخبل فيه الداء اي دخل واثر قيل يشترط الاصبع من رجله
اليسرى فيؤخذ قطرة على تمرة ويطعم بها المعضوض فيجد الشفاء باذن الله تعالى
قوله واساة كلم الاساة جمع آس من الاسى بالفتح والقصر وهو المداواة
والعلاج والكلم الجراحة والجمع كلوم قوله فقد فرع على وصفهم بشفاء احلامهم اراد با
لتفريع التعقيب الصوري والتعقيب الذكري كما ينبئ عنه لفظ الوصف لان شفاء
الدماء من الكلب متفرع في الواقع على شفاء احلامهم لسقام الجهل اذ لا تفرع بينهما
في نفس الامر اصلا فلا يرد ان كاف التشبيه في قوله كما دماؤكم يدل على ان
امر التفريع على عكس ما ذكره الشارح اذ المشبه به اصل والمشبه فرع ولا حاجة
الى اعتبار القلب على ان الكاف فيه مثل ليس للتشبيه بل لمجرد التقييد كما قيل في قوله
تعالى واذكروه كما هداكم والله اعلم قوله على الاعم الاغلب والا فقد يكون فيه
بحث لان هذا الكلام يدل على انه لا عبرة لخصوص المدح والذم ههنا وليس كذلك
والا فلا وجه لجعل تأكيد الذم بما يشبه المدح قسما آخر من المعنوي واندراج ما ذكره
في تأكيد المدح ليس اولى من اندراجه في تأكيد الذم ان لم يلاحظ الخصوص فيه
ايضا اللهم الا ان يعتبر في الكل الخصوص ويعتبر ههنا العموم لكن بحيث لا يبقى الا
ما اعتبر في الكل فقط وانه ركيك جدا نعم ما ذكره الشارح صحيح في المفتاح لان
السكاكي لم يذكر القسم الثاني قوله وهو ضربان يريد ان الشهرة ضربان والا فقد
ذكر ان فيه قسما آخر بل فيه ضرب رابع مثل ليس زيد جاهلا التعريف الا انه اعلم

بالنحو

بالنحو وضرب خامس مثل زيد عالم الفتوى الا انه متبحر في البديع قوله حتى
يلج الجمل اي حتى يدخل ما هو مثل في عظم الجرم وهو البعير فيما هو مثل في ضيق
المسلك وهو ثقبة الابرة قوله من نوع خلابة وتأخيذ للقلوب الخلابة
الخديعة باللسان والتأخيذ من الاخذة بالضم وهي رقية كالسحر قوله ان ثبت
لشيء صفة مدح الخ يعني ان تقييد بعدم العموم حتى يصح عدم المبالغة من الجهة الاولى
والا فقولك لفلان جميع الاخلاق الكاملة الا انه متناه في الجود فيه مبالغتان
والعجب ان المصنف عدّ في الايضاح قول الشاعر فتى كملت اخلاقه غير انه جواد
فما يبقي من المال باقيا من قبيل الضرب الثاني ثم نفى المبالغة الاولى اللهم الا ان
يريد بالاثبات المحمل بخصوصه وفيه ما فيه قوله وبيد بمعنى غير الا انه لا يقع مرفوعا
ولا مجرورا بل منصوبا والاستثناء متصلا وانما يستثنى به في الانقطاع وكونه
بيد في الحديث بمعنى غير مذهب بعض النحاة وقيل هو فيه بمعنى الاجل وانشد
ابو عبيدة على مجيئه بهذا المعنى قوله عمدا فعلت ذاك بيد اني اخاف ان هلكت
لم ترني قوله ترن بمعنى الذنين وهو الصوت قوله فيحتمل ان يكون من الضرب الاول
وان يكون من الضرب الثاني قال الفاضل المحشي الظاهر انه من الضرب الاول ان
قدر دخول السلام في اللغو فقد اعتبر جهتا تأكيد والا فلم يعتبر الا جهة
واحدة وهذا الكلام بصريحه يدل على ان الآية من الضرب الاول على التقديرين وفيه
بحث لانه اعتبر في تعريف الضرب الاول تقدير الدخول فكيف يكون الآية منه
على التقدير الثاني وليس فيه تقدير الدخول قطعا والحق ان كونها من الضرب
الثاني لا يخرج عن تحقق لانه اعتبر فيه الاثبات والاثبات فيها اللهم الا ان
يعتبر الاثبات الضمني ويفرق بين الضربين بتقدير الدخول في الاول وعدمه
في الثاني لكن الكشي يقوله لكن لم يقدر الشيء من ذكر عدم تقدير الدخول في تعريف
الضرب الثاني فتامل قوله وابن الجنة اغنياء عن ذلك اي عن الدعاء
بالسلامة لانقطاع حصول الجميع بوعد الله الكريم وان لم يكونوا اغنياء عن مطلق

الدعاء اذ به يستوجبون فيها زيادة الدرجات والمراتب ولا شك انهم
يحتاجون الى تلك الزيادة قوله الا قيلا سلاما سلاما سلاما اما بدل
من قيلا بدليل قوله لا يسمعون فيها لغوا الا سلاما واما مفعول به لقيلا يعني
انهم لا يسمعون فيها الا ان يقولوا سلاما بعد سلام والمعنى انهم يفشون السلام
بينهم فيسلمون سلاما بعد سلام قوله والاستدراك الدال عليه لفظ لكن لما
فيه بحث والاشبه في عدم افادة لكن المبالغة من الجهة الاولى وفي افادته
اياها من الجهة الثانية ايضا كلام لان مبنى الافادة على توهم الاخراج لان الاصل
في الاستثناء الاتصال وليس الاصل في الاستدراك شبه الاستثناء
ففيه ابهام فتامل قوله هو البدر الا انه البحر زاخرا اي بحر زاخر اي مرتفع
ممتد الضرغام الاسد والوبل جمع الوابل وهو المطر الشديد قوله انه ينهب
الاعمار دون الاموال التخصيص الذكري وان لم يكن مستلزما للنفي عما عداه
الا انه يفهم منه ذلك بالسوق التسليم في كلام البلغاء قيل في البيت وجه اخر
من المدح وهو انه لم يحو ما نهب من الاعمار ولم يلتفت الى العمر الذي هو
اعز الاشياء حتى يبقى في الدنيا مخلدا وفيه دلالة على كمال الشجاعة
ونهاية للزهادة قال الواحدي هذا المدح احسن ما مدح به ملك قوله اي رهن الا
الاسعاف تقضي حاجة المحتاج ونوالك بضم النون والقصر بمعنى النعمة واذا
فتحت النون مددت وهو منصوب باضمار فعل يدل عليه قوله انهاء اي
اتمم نوالك قوله فقد سمى لان الشكاية مقترح بها وقد يجاب بان مقصود
الشاعر بالذات مدح الوزير وتهنئته بالوزارة فبهذا الاعتبار يكون شكوى
الزمان فيه مدحة بالعرض وفيه تعسف قوله ولا بد لي من جهلة وصاله يريد ان
وصاله لا تيسر الا بترك الوقار ومداراة قبائحه وملازمة صحبته والرضاء
بالطرد والشتم وغيرهما مما هو من افعال الجهلاء والخل بالكسر الخليل قوله
وهو ايراد الكلام محتملا الوجهين مختلفين اي متنافيين لا على السواء فلا تنافي ولا الابهام

قوله

قوله خاط لي عمرو قباء ليت عينيه سواء المصراع الثاني تمامه قلت شعرا ليس يدري
امديح ام هجاء روي ان بشارا قال له خط لي ثوبا لا يدري انه جبة او قباء
فقال فيك شعرا لا يدري انه مديح ام هجاء فان قلت الظاهر ان مراد الشاعر
المدح لانه بازاء خياطته وهو الاحسان ومقابل الاحسان يكون احسانا
فلم يستو الاحتمالان فلا يستقيم عده من التوجيه قلت المراد استواء الاحتمالين
بالنظر الى نفس الكلام وان ترجح احد الاحتمالين بالنظر الى المقام والكلام
بعد محل تامل قوله ويفارقه باعتبار اخر وهو انه لا وباعتبار اخر ايضا
وهو ان المعنيين في المتشابهات ليسا متنافيين وقد يكون احدهما مدحا
والاخر ذما ونحوه وفي التوجيه لا بد ان يكونا متضادين قوله ومنه الهزل
الذي يراد به الجد حاصله ان يذكر الشيء على سبيل التعجب والمطايبة بحسب
الظاهر والغرض امر صحيح بحسب الحقيقة قال في الايضاح وترجمته يغني عن
تفسيره قوله عد عن ذا اي لم تجاوز عن المفاخرة قوله ومنه تجاهل
العارف فان قلت ذكر السكاكي في تنكير المسند اليه ان التجاهل لاشتماله
على نكت بحثية والى سر البلاغة مآله فلا يكون من المحسنات البديعية
لانها من اللواحق ولا يفيد البلاغة قلت هو من البديع من وجه ومن علم
البلاغة من وجه اخر كما نبهناك عليه في المقدمة قوله ايا شجر الخابور ما لك مورقا
البيت لليلى بنت طريف ترثي اخاها وكان قد قتله يزيد مورقا حال من
الكاف في لك والعامل فيه الفعل كانه قيل ما وقع لك حال كونك مورقا
قوله وسوف اخال ادري اخال بكسر الهمزة على لغة من يكسر حرف المضارعة
اي اظن قال الجوهري الكسر افصح من الفتح والفتح لغة بني اسد خاصة وهو
القياس قوله وهل يرجع التسليم او يكشف العمى او في بعض النسخ او
يرفع البكاء يرجع من الترجيع والتسليم مفعوله وثلاث الاثافي وهي الصخرات

الى تجمع ولو ضع علية القدرقا علم نه له ذكا لتوبيخ في قوله تعالى وانا او اياكم لعلى
هدى او في ضلال مبين قال في الايضاح وفي هذا اللفظ على هذا الابهام
فايدة وهي انه يبعث المشركين على الفكر في حال انفسهم وحال النبي عليه السلام
والمؤمنين واذا فكروا فيما هم عليهم من اغارات بعضهم على بعض وسبي ذراريهم واموالهم
وقطع الارحام واتيان الفروج الحرام وقتل النفس التي حرم الله قتلها وشرب
الخمر التي تذهب العقول وتحسن ارتكاب الفواحش وكرروا فيما النبي عليه السلام والمؤمنون
عليه من صلة الارحام واجتناب الاثام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واطعام
المسكين وبر الوالدين والمواظبة على عبادة الله تعالى علموا ان النبي عليه السلام والمؤمنين
على الهدى وانهم على الضلال فيبعثهم ذلك على الاسلام وهذه فايدة عظيمة قوله كقوله
قلت بلغت المد من هذا الباب قول ابن دريد المغربي من ابيات يخاطب
بها رجلا اودع بعض القضاة مالا فادعى القاضي ضياعه ان قال قد ضاعت
فيصدق انها ضاعت ولكن منك يعني لو تقي وقال قد وقعت فيصدق
انها وقعت ولكن منه احسن موقع وما الين بحال هذا القاضي قول من قال
ولي ان توليت القضا بادي من الجرم من سعا كفيك فيضاه ذبحت بغير سكين
واني لارجو الذبح بالسكين ايضاه ومما قيل في القضاة ه قضاة زماننا
صاروا اللصوص ه عموما في القضايا اخصوصا يرون الغنم اموال اليتامى كانهم
تاولوا لها الفصوصا وخفنا منهم لو صافحونا بالسلام من خواتمنا الفصوصا قوله نحو
تخلف في السبك اذ المراد من التخلف في السبك ان يقع الفقرتين الاسمار
بلفظ غير دال على نسب كقولك رايت زيدا الفاضل ابن عمرو بن بكر والتحدر
المنزول والانسجام من انسجم المطر والدمع اي سال وتقعقعت حالهم الى تفنون
قوله او في مجرد الوزن نحو ضرب وفعل فان قلت التشابه بينهما ليس في مجرد
الوزن بل في عدد الحروف ايضا قلت الحصر المستفاد من اللفظ مجرد اضافي

بالسبة

بالنسبة الى التشابه المنفي عنهما فلا محذور قوله ويوم تقوم الساعة الاية
واللام في الاية لا يعتبر ولا كذلك الميم في نسابح تامل قوله وذي نعام في الوحد
بمعنى رتب واسناد الوفاء الى الذمة مجاز قوله وكقول ابي العلا مطايا يا مطايا
الى من قصيدة مطلعها تحية كسرى في السناء وتبع لربعك لا ارضى تحية
اربع كسرى لقب ملوك الفرس وهو معرب خسرو وتبع لملك اليمن وكان
تبع الاول ملكا صالحا والاربع جمع ربع وهو المنزل والخطاب في لربعك
للحبيبة وحاصل المعنى ان منزلتك عندي يقتضي ان احي ربعك بتحية الملوك
والارضى بما يعتاده المحبون من تحية اربع والمطا المدو المندا القدر والمنازل
اماما منازل الحبيبة وضمير عنها للمطايا على الالتفات من الخطاب الى
الغيبة او للمنازل والوجد في الوجهين بمعنى القوة يقال اجدني بعد ضعف
اي قواني واما منازل العرايس والوجد بمعنى الحزن وحاصل المعنى يظهر من كلام
الفاضل المحشي رحمه ويحتمل ان يكون المعنى هذه المنازل التي يري وجد المطايا بالمحورة
لم تعف رسومها كان الحوادث زلت عنها فلم تغيرها ولكن المنى الذي زل
عنها ليس بمنقطع عني اي ان الحوادث لا يزال تغنيني قوله ولا تلمه عن تقد
كار ذلك واتكه البيت من قصيدة مطلعها لعمرك ما يغني المغاني ه ولا الغنى
اذا سكن المثري ثري وثوى سخا من مراحل الله بالمال راضيا بما تقتني
من اجره وثوابه وبادر به حرف الزمان فانه يحلقه الاشقى بعوده وبابه بعده
البيت المذكور في الشرح وان قصارى مسكن الحي حفرة سينزلها
مستنزلا عن قبابه فواها بعيد مساوه سوء فعله وابدى التلافي قبل اغلاق
بابه لعمرك كلمة قسم والمغاني منازل والمثري صاحب المال الكثير
والثري التراب وثوى بها اي اقام والمخلب للاسد بمنزلة الظفر للانسان
ويقول بهلكك والناب اعظم الاسنان ودواها كلمة تعجب وتلافي الامر
تداركه يريد به التوبة قبل ان تغلق باب التلافي بعدم القدرة عليه

قوله كقولهم البدعة الشرك بفتح الراء المهملة حبالة الصايد
قوله او زايدة على مذهب الاخفش حيث جوز زيادة من في الاثبات
خلافا للجمهور من عصاه ضربه بالسيف ونبل من العصيان اى عاصية لاعدائهم
عاصمة لاصدقائهم قوله كلفظي نفر ونخل الا او زائدة امثلة تبينها على ان
الحرف المتفق بها اما في الاول او في الوسط او في الاخر قوله وهو ثلثة لان الحرف
الاجنبي الا انه لا شك ان لفظ هو في كلام المصنف راجع الى الحرف الذي في قوله
ثم الحرفان والتذكير باعتبار اللفظ وظاهر كلام الشارح يدل على انه
راجع الى المضارع ولا يخفى فساده المخرج الكلام الا ان يقال مراد الشارح
بيان حاصل المعنى وان اختلف مرجع الضمير في البيان والمبين فليتامل قوله
جنى وبعض كنى الا الكمي البعث والدامس الشديد الظلمة من دمس يدمس بالضم
والكسر الطامس الدابر لا يتبين فيه اثر يهتدى به قوله لان في عدم تقارب
الفاء والميم الشفويتين نظر قد يجاب عنه بان المراد من تقارب المخرج هنا قصر
المسافة بين المخرجين وان كان مختلفين وليس بين مخرجي الفاء والميم تقارب
بهذا المعنى لان الميم من حد الشفتين والفاء من باطن الشفة السفلى واطراف
الاسنان ثنت خبير بان هذا الجواب يدل على عدم اتحاد مخرجهما لا على طول
المسافة بينهما فليتامل اقل خبا اى خداعا قوله وقولهم غرك عزك
الا قيل هذه الكلمات مما كتبه علي الى معاوية رضي الله عنه وكتب معاوية
في جوابه على قدري علا قدري قصار ذلك اي نهاية ذل لغة في
لعل قوله كقولهم في سعود متى يعود الا في كل من الامثلة الثلثة تصحيف
فان في سعود ثلث سنات بعد الميم وكذا في متى يعود وان كانت
منفصلة وفي المستنصرية خمس سنات بعد حرف التعريف والميم وكذا
في المسنى تغربه والمستنصرية مدرسة في بغداد بناها المستنصر بالله من
الخلفاء العباسية وفي استنصح ثقه خمس سنات بعد الالف كما في البش

تصحيف واثبت تصحيف فكل من الثلثة الاخيرة تصحيف الاخر قوله
اثاقلتم الى الارض اى تثاقلتم وقرئ به وضمن معنى الميل فعدى بالى و
المعنى ملتم الى الدنيا وشهواتها وكرهتم مشاق السفر ومتاعبه وقيل
ملتم الى الاقامة بدياركم وارضكم قوله وجوه اذا ما قلبا للاتباع قلبت
هرون النورة قيل وتمامه ان هرون اذا ما قلبا بجعل اللحية شيئا عجيبا
قوله اذ لا صدارة لحشو المصرع الاول قد يجاب عنه بانه لو كان لحشو
المصراع الاول صدارة بالنسبة اليه لكان لحشو المصراع الثاني ايضا
صدارة بالنسبة اليه فتامل قوله كقوله سريع الى ابن العم الى وبعده حريص
على الدنيا مضيع لدينه وليس الى داعي الندى بسريع قوله اقول بعفاج
والعيش الى العيش بكسر السين المهملة الابل التي يخالطه بياضها
بشيء من الشقرة واحدها اعيس العين والانثى عيساء وهو كت
بالفتح يهوى هويا اي مضى منحدرا والمنيف والفمار موضعان في الجبال
والمهامات قوله هو الخفة وقلة العقل هذا على تقدير ان يكون
شقاها بفتح السين المهملة فيكون نصبا على التمييز وقد روي بكسر الشين
المعجمة بمعنى المشافهة فيكون نصبا على المصدر اي علامة مشافهتها او على
الحال قوله اي نغمات اوتار المزامير الا وقيل المراد بالمثالث الكا
ما يقال له بالفارسية درش وهو اقرب قوله املهم ثم نا تلهم الا ومن
هذه القصيدة قوله يا قوم قد طال مقامي بكم غير نفع الرواح قوله توى
في الثرى الا توى اقام والغمر الاول بمعنى الستر والثاني بمعنى الكثير النايل
العطاء قوله قول الحريري فلاح يلحى على جري العنان الا اى ظهر المشيب
يلوم على جري العنان الى موضع فيه اللهو فبعدا له قوله ومضطلع بتلخيص المفتاح
الا المضطلع بالشيء القوي عليه الناهض به مستقل من الضلاعة وهي
القوة وشدة الاضلاع ويقال مطلع لهذا الامر بمعنى مضطلع به لكن الاطلاع

من العلو من قولهم اطلعت على الثنية اي علوتها اي هو عال لذلك ما ثمر له
ولعل الحريري قصد بغير الفصل فلذلك استعمل بالى في تخفيف اقتصار الفاظها
وتحسين عباراتها وتخليص المعاني فكأنك الاسم وبعد البيت المذكور وكم
من قاري فيها وقارا قرا بالجفون وبالجفان ضمير فيها راجع الى البصرة وقار
اي مطعم للضيفان واقرا الاول بالجفون لكثرة قرائه بالليل واقرا الثاني
بالجفان لانه اطعم ما فيها وجعلها حالية قوله نحو قوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا
الآية اي ما لكم لا تاملون له تعظيما والمعنى ما لكم لا تكونون على حال تاملون تعظيم الله اياكم في دار
الثواب ولله بيان للموقر ولو تاخر لكان صلة للوقار او ما لكم لا تعتقدون لله عظمة
فتخافون عصيانه وانما عبر عن الاعتقاد بالرجاء التابع لادنى الظن مبالغة قوله
وقد خلقكم اطوارا قال ابن الانباري الطور الحال والمعنى خلقكم اصنافا مختلفين
لا يشبه بعضكم بعضا فترصيع قيل هو ماخوذ من رصعت العقد اذا جعلت
ما في احد جانبيه مثل ما في جانب الآخر قوله وذلك بان يكون ما في احدى
القرينتين او اكثره نظرا لانه بقي قسم آخر يشمله قول المصنف الا فسواء وهو ان
يكون نصفها في احدى القرينتين وما يقابله من القرينة الاخرى مختلفتين في
الوزن والتقفية مثلا والآية المذكورة من هذا القبيل لاختلاف سرر واكواب
في الوزن والتقفية واما الفاظها فلا يقابله شيء من الفقرة الاخرى وذلك
ان تقول ما ذكره اي قوله وذلك بان يكون الا على سبيل التمثيل والتا
لم يورد القسم الذي ذكرته لدلالة الآية عليه الاكواب جمع الكوب وهو
الكوز الذي لا عروة له قوله كقول الصابي لا يدركها الاعين الا مصدر الحمد له
الذي لا يدركه الاعين الا قوله كقوله تعالى وقالوا اتخذ الرحمن ولدا الآية الاد
الادة الداهية والامر الفظيع قوله في سدر مخضود وطلح منضود السدر شجر النبق
ويقال له بالفارسية كنار والمخضود الذي لا شوك له كانه خضد اي قطع شوكه
والطلح شجر الموز وله نور كثير طيب الرائحة وعن السدي شبيه طلح الدنيا و

ولكن

ولكن له ثمر احلى من العسل والمنضود الذي نضد بالحمل من اسفله الى اعلاه
فليست له ساق بارزة في الصحاح نضدت متاعه نضدا وضعت بعضه فوق بعض وضع
بعضه على بعض وظل ممدود اي ممتد لا تنسخه الشمس قوله كقوله تعالى واذا اذقنا
الانسان منا رحمة الآية نظم الآية هكذا واذا اذقنا الانسان منا رحمة
ثم نزعناها منه انه ليؤوس كفور ولئن اذقناه نعماء بعد ضراء مسته ليقولن
ذهب السيئات عني انه لفرح فخور قوله واثرت به يدي اي صارت
ذات ثروة وغنى قوله لما اقتعدت غارب الاغتراب حكى المسعودي
عن بعض اهل العلم اقتعد الداعي قعوده اذا ركبه في كل حاجة وابتذله
والقعود البكر الذي يمكن ركوبه والغارب ما بين السنام والعنق والاغتراب
من النوبة وانا تني ابعدتني والمتربة الفقر والاتراب الاقران جمع ترب
والتطويح الرمي وطوائح الزمان حوادثه المبعدة جمع مطيحة على خلاف القياس
وصنعاء قصبة اليمن مدينة كبيرة قوله فاظم مهملا الهمزة حرف النداء و
فاطم مرخمة فاطمة ومهلا منصوب على المصدرية اي امهلي مهلا والتدلل بالدال
المهملة الغنج والازماع القصد قوله ولم ينهد الى بلد من نهد ينهد اي نهض قوله
وهو جعل العروض قال الصفاني التصريع تقفية العروض للضرب قافيته ووزنا
واعلالا وعلى هذا فلا تصريع في قول الحارث بن حلزة اوتينا جنبها اسماء
ارما وعل منه الثواء لان العروض مفعولن والضرب فاعلاتن بخلاف على التصريع
الذي ذكره الشارح قوله معاني الشعب اي المعاني جمع المغنى وهو المنزل الذي غنيت
بالمكان اقمت والشعب موضع كثير الشجر والمياه قوله حتى كان شربة الشرب
بالكسر الخلاص الماء والعفاة جمع عاف وهو طالب المعروف والمرتع المسيم
موضع من رتعت الماشية اي اكلت ما شاءت قيل يصف الممدوح بالجود
والشجاعة والغالب انه يصف بالجود السابق والشجاعة اللاحقة قوله خارجة
لما نحن فيه لعدم وجود السجع لعدم الموافقة بل لانه توشيع فيه بالمعنى الذي ذكره

ب بفاء وهو جمع الروض مقفاة تقفية القرب قوله نمارق معفوة وزرابي مبثوثة النمارق جمع نمرقة بالضم والفتح وهي الوسادة الصغيرة والزرابي البسط الفاخرة جمع زربية مبثوثة اي مبسوطة قوله والكرام جداول جمع جدول وهو النهر الصغير قوله قول البحتري فاحجم لما لم يجد الا يمدح فتح بن خاقان ويذكر مبارزته للاسد والضمير في احجم واقدم للاسد قوله والجواب ان لفظ القافيتين يشعر بذلك لان القافية لا تكون الا في البيت فتستلزم تحققها استقامة الوزن والقافية وان شعر بصحة المعنى ايضا لان الشعر كلام وزن على قصد بوزن عدل عما ليس معنى خارج بلفظ الكلام كما ان ما ليس وزن خارج بقوله وزن الا ان الاكتفاء بالاشعار من الجواز لا من اللوازم سيما اذا خفي ومن البين ان اشعار القافية لصحة الوزن اجلى من اشعارها بصحة المعنى قوله فهذه الابيات اه هكذا وقع في بعض النسخ وهو سهو لان اصل الطويل فعولن مفاعيلن اربع مرات ومن البين ان الابيات ليست على هذا الاسلوب والصواب من الكامل كما في اكثر النسخ لان اصل الكامل متفاعلن ست مرات وانه سدس على الاصل تارة ومربع مجزوا اخرى وضربه الكامل هو مسدسه الذي عروضه سالم وضربه مقطوع وقد يدخله الاضمار ايضا كما في قوله واذا افتقرت الى الذخائر لم تجد ويكون كصالح الاعمال والابيات المذكورة على القافية الثانية من هذا القبيل واما ضربه الثامن فهو مربعه الذي اجزاؤه الاربعة سالم والابيات على القافية الاولى كذلك كما لا يخفى قوله جودي على المستهر فلان مستهتر بالشراب اي مولع به لا يبالي ما قيل فيه والصب العاشق والجوى وهو الحرقة وشدة الوجد من عشق او حزن تقول منه جوي الرجل بالكسر فهو مثل زيد وجي على وزن فعيل ايضا من الشجي وهو الحزن في هذه الابيات على قواف عديدة الاولى رائية في المستهر والمتفكر والثانية بائية في الصب والقلب الثالثة

بائية

يائية في الجوي والشجي وعلى هذا القياس قوله والاعنات من العنت وهو الوقوع في امر شاق وقد عنت الرجل واعنته غيره قوله وهو الحرف الذي يبنى عليه القصيدة وينسب اليه يرد عليه ان هذا التعريف دوري ضرورة توقف معرفة الروي على ما اخذ في تعريفه وهو نسبة القصيدة اليه وتوقف النسبة على معرفة حرف الروي اذ لا تنسب القصيدة الى حرف حتى يعرف انه حرف رويها فالتحقيق في حرف الروي ما قدمنا نقلا عن ابن جني قوله او من الري وفيه وجوه اخر ذكرتها فيما سبق قوله سأشكر عمرا الى قبيل الابيات لمحمد بن سعيد الكاتب يمدح الاشدق عمرو بن سعيد دخل عليه فرأى كم قميصه متمزقا من تحته فبعث اليه عشرة الاف درهم فقال فيه الابيات وان في قوله وان هي جلت للوصل ان لم تمن وان كانت تلك النعمة جليلة في نفس الامر فيحتمل ان يكون ما فيه معطوفة على لم تمن اي ولم يكن جليلة عند عمرو وان كانت كذلك في نفس الامر قوله وجعل ايادي بدل اشتمال من عمرو فينبغي ان يقدر الرابطة اي ايادي له لوجوبه في بدل البعض والاشتمال وان لم يجب في بدل الكل لعدم وجوبه في الجملة التي هي نفس المبتدأ وقد جوز الفاضل الجرجاني في شرح المفتاح كون ايادي مفعولا ثانيا ايضا وفيه نظر سبق في شرح الديباجة وهو انه يخالف التصريح ائمة اللغة حيث صرحوا بعدم تعديته الا الى مفعول واحد اللهم الا ان يبنى على التسامح قوله بقال انه الكناية عن نزول الشدة الى الكلام مبني على تشبيه السقوط الذي هو الفقر بالسقوط الحسي بجامع ملال القلب وانكسار البال وقد يجوز ان يكون من قبيل اطلاق المشتغل على شفة الانسان قوله واغد يقال عيشة رغد ورغد اي واسعة طيبة قوله وما اشتار العسل من اجتنا الكلس يقال شرت العسل اشتره اي اجتنيتها والمشور عود يكون مع مشتار العسل قوله قلت يحتمل ان يراد قبل انما يستقيم هذا لو لم يمنع قوله ما لم يلزم في التسجيع

فانه يدل على ان الالتزام المذكور انما هو في السجع وانت خبير بان الشارح
حمل قوله سابقا ما لا يلزم في السجع على ما لا يلزم في مذهب السجع فاندفع
هذا التوهم قوله ولعدم رجوعه الى تحسين الكلام فيه بحث وهو ان عدم
الرجوع الى تحسين الكلام البليغ علة عدم دخوله في فن البلاغة لا تسميته ولهذا
جعل في الايضاح ما يرجع الى التحسين في الخط وما لا اثر له في التحسين اصلا
قسمين مما لا يدخل في فن البلاغة ولم يذكر في المختصر الا عدم الرجوع الى التحسين
الكلام فالصواب في العبارة ان يقول لعدم الرجوع الخ ويمكن ان يجاب بان
لفظا او اشارة الى التحسين في التعبير عن علة وجوب ترك التعرض مثله
شايع في عبارة المفتاح قوله فتنتني فجننتني الخ اي صيرتني مجنونا وجنن
اسم امراة والتجني ان يدعى عليك ذنب لم تفعله بفتن تتنوع غب
تجن اي بعد تجن قوله من يلق يوما على علاته الخ اي على كل حال وهرم بكسر
الراء اسم رجل وهو هرم بن سنان بن حارث المري صاحب زهير الذي
يقول فيه ان البخيل ملوم حيث كان ولكن الجواد على علاته هرم واما الهرم
بفتح الراء فهو كبير السن قوله صفراء لا تنزل الاحزان ساحتها الخ انه
يصف دينارا لكن في بعض نسخ ديوانه صهبا فهو يصف خمرا كما يدل
عليه البيت الثاني وهو قوله في كف ذات حر في زي ذي ذكر لها محبان
لوطي وزناء قوله ومثل التعديل الخ قال العلامة في شرح المفتاح فان روعي
في ذلك ازدواج او تجنيس او مطابقة او نحو ذلك فذلك الغاية في الحسن
كقول بعضهم في بديعة زمام الحل والعقد والقبول والرد والامر والنهي
والاثبات والنفي والبسط والقبض والالزام والهدم والبناء والمنع والاطلاق
ومن ذلك قول المتنبي فالخيل والليل والبيداء تعرفني والضرب والحرب
والقرطاس والقلم قوله مثل ما سمي تنسيق الصفات الخ مثاله من
القرآن المجيد قوله تعالى هو الله الذي لا اله الا هو الملك القدوس السلام المؤمن

المهيمن العزيز الجبار المتكبر ومن الحديث النبوي قوله عليه السلام الا اخبركم باحبكم الي و
اقربكم مني مجالس يوم القيمة احاسنكم اخلاقا الموطؤون اكنافا الذين يألفون
ويؤلفون الا اخبركم بابغضكم الي وابعدكم مني مجالس يوم القيامة اساوئكم
اخلاقا الثرثارون المتفيهقون ومن النظم قول عباس بن عبد المطلب في مدح
النبي عليه السلام وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل
قوله وعلم بذلك ان الى تمة الخ قد سبق منا في بحث المقدمة فلينظر فيه
قوله بالتهلل اي بالبشاشة والسرور قوله امرجل اي جعد بالزاء المعجمة
والحاء المهملة قوله عاروا هتضام هضمت الشيء اي كسرته يقال هضم
حقه واهتضمه اذا ظلمه وكسر عليه حقه قوله فانشد قصيدته التي اولها لعمرك
ما ادري الخ انشد يتعدى الى مفعولين يقال انشده شعرا فمفعوله الاول ههنا
محذوف اي انشده واوجل من الوجل وهو الخوف وموضعه على ابنا نصب لانه
مفعول لما ادري وقوله واني لاوجل اعتراض ونغدو بالغين المعجمة اي نصبح
واول مبني على الضم لقطعه عن الاضافة منويا لما في قبل وبعد اي اول كل شيء
وحاصل المعنى وبقائك ما نعلم ان يكون اقدم من الاخر في غدو الموت عليه
واني طائف مترقب قوله رعى المكارم الخ المكارم جمع مكرمة بمعنى الكرامة والنجح
الى جنة قوله وقوفا بها صحبي الخ وقوف جمع واقف من الوقف بمعنى الحبس لا من
الوقوف بمعنى اللبث لانه لازم والمذكور في البيت متعد مفعوله مطيهم ونصبه
على الحالية من فاعل نبك اي قفا نبك في حال وقف اصحابي مراكبهم على
قائلين لا تهلك اسى والاسى الحزن تقول اسيت على الشيء اسى
اذا حزنت عليه قال الكوفيون نصب اسا على المصدرية لان قوله لا تهلك
في معنى قوله لا تأس اسا وقال البصريون نصبه مصدر في موضع الحال و
والتقدير لا تهلك آسيا اي حزينا وتجمل اي اصبر صبرا جميلا فان قلت
العقب جماعة وقوله وقوفا فعل متقدم لا ضمير فيه فكان الواجب ان يقول

او اقفا بها صحبي كما تقول مررت بذلك في محاسكانها فالجواب
ان الاختيار عند سيبويه فيما كانت جميعا مكسرا ان تقول
فيه مررت برجل حسان قومه زهير بكرت عليه غدوة فوجدت قعود
الديه بالصرم عوادية واذا كان مما يجمع جمع سلامة كان الاختيار ترك
التثنية والجمع فيقول مررت برجل صالح قومه على انه يجوز ان يكون قوله
وقوفا منصوبا على المصدرية من فعلها والتقدير وقوفا مثل وقوف
صحبي ويجوز ان يكون مصدرا وقع موقع الوقت لاشتقاقه ويكون ا
التقدير وقت وقوف صحبي قوله شم الانوف جمع الاشم من الشمم
وهو ارتفاع في قصبة الانف مع استواء في اعلاه وهو صفة مدح
عند العرب والطراز العلم والمراد بهنا المجد والشرف اي من النمط الاول
في المجد والشرف يسمى اغارة ومسخا الانى اللغة نهب المال والمسخ
تحويل الصورة ووجه التسمية ظ قوله سمر القنا القنا جمع قناة
وهي الرمح والسمر وهو جمع اسمر من السمرة وهو لون الاسمر قوله اني
ابا لفر الا احد بالمعر بين فيه محذوف على نمط قوله تعالى افترى على الله
كذبا والاستفهام انكاري واستبعد من الله انالة معنى الاعطاء قوله قال
الشيخ في المسائل المشكلة الا قد يجاب بان المراد بخل الزمان بمثله عدم
تجويزه وجود مثله فاذا لم يتصور من الزمان تجويز وجود مثل له كيف
يتصور من الاتيان فيكون حاصل المعنى ان الزمان لا ياتي بمثله لانه
لا يجوزه فضلا عن ان ياتي به وانت خبير بانه يكفي في المقصود باستفادة
من ظاهره وحمله على المجاز مع عدم ظهور العلاقة والقرينة لا يرفعه قوله
اعدى الزمان سخاؤه الاعداء ان يتجاوز الشيء من صاحبه الى غيره
والاسم العدوى ومنه الحديث لا عدوى اي لا يعدي شيء شيئا قوله
لان الحمل على المضي الا انه عدل الى والمراد لقد كان فان قلت المعنى وان كان

على

على المضي الا انه عدل الى المستقبل قصدا الى الاستمرار وحكاية للحال الماضية
كما تقرر في امثاله قلت لما لم يبق بخل الزمان بعد اعداء السخاء اياه لم
يحسن حمل المضارع على الاستمرار ولا على حكاية الحال تامل قوله قال ابن
جني اي بعلم الزمان ذلك فالعبث على ما ذكره ابن جني من الغلو كقوله واخفت
اهل الشرك حتى انه لتخافك النطف التي لم تخلق قوله وقيل انها جمع لهاة
وهي اللحمة المطبقة في اقصى سقف الفم وقد يجمع على لهوات ولهيات مثل عظيات
قوله وكذا قول القاضي الارجاني ان كانت الرواية في اسر على صيغة المعلوم
فمودعي بكسر الدال لا غير فاعله وان روي على صيغة المجهول على انه مسند الى
الجار والمجرور فمودع بفتح الدال على انه مصدر واسم الزمان اي وقت توديعي
والمسمع بكسر الميم الاولى الاذن والمدمع بكسر الميم الاول ايضا موخر العين قوله
وقافلة الا اي رب جماعة قافلة وسمطين حال من ضمير نسا قطرها والسمط
الخيط ما دام فيه الخرز والا فهو سلك تحاشا بها اي ملأ بها قيل
قول الزمخشري افضل لان فيه صنعة المراجعة وهي السؤال والجواب كقوله
قال لي يوما سليمى وفي بعض القول اشنع قال صف عنبر عليها آتينا
اتقي وادع قلت لي انا قلبا بكي بالحق تجرع قال كلا قلت مهلا قال
قل لي قلت فاسمع قال صفه قلت يتعطى قال صفني قلت يمنع واجيب بان
كون المراجعة من المحسنات البديعية محل النزاع ولذا لم يذكرها المعري ولو سلم
فحلي انما يعتبر في السؤال المكرر والجواب المعاد قوله مقيم الظن اي مقيم الظن واراد
بالظن محله وهو القلب والاماني جمع امنية والقلق الاضطراب والجنة
الحلة قوله وقول ابي الطيب وابي تمام لقد ولع الريح وغبار الدار بها
اشد من جوانبها فحبك اي انا محبك في المجلس الغاضي اي الممتلي
قوله رحب الباع الراحة الواسع والباع قدر مد اليدين قوله مرجعفري
الغاية التي يبلغ اليها جعفر قوله وقول ابي تمام بعيده فيه بحث لان بيت

ابي تمام يشتمل على الاستعارة بالكناية والاستعارة التخييلية والكناية حيث شبه الصبر باللباس ونبت له شيئا من لوازم المشبه به اعني الملبوسية وبين تسميته الى زرع جازما وذلك يستلزم كون الجزع محمودا والصبر مذموما فذكر اللازم لينتقل الى ملزوم والبيت الاول لا يشتمل على هذه اللطائف فلا يكون هذا من القسم الثالث بل من القسم الاول قوله ان يكون احد البيتين نسيبا يقال نسبت ع بالكسر نسيبا اي تشبب بها قوله الى المخ المختلس يقال خلست الشيء واخلسته اي استلبته قوله سلبوا على صيغة المجهول قوله وهذا اشمل ونحوهم ووقع بعده في بعض النسخ روي انه لما بلغ هرون كثرة افضال الفضل البرمكي وفرط احسانه في زمانه غار عليه غيرة افضت به الى التنكر والانزعاج فكتب اليه ابو نواس هذه الابيات قولا لهرون امام الهدى عند احتفال المجلس الحاشد انت على ما بك من قدرة فلست مثل الفضل بالواحد ليس من الله بمستنكر البيت فامر هرون له بالطاقة وخلع عليه الاحتفال الاجتماع والحاشد الجامع قوله واذا جعلها للعطف زحمت الحالية لما في العطف من ايهام تجويز عدم محبته مع محبة الملامة فيه قوله ونغمة معتف نغمة مبتدا واحلى خبره وجداه اي اعطاه مفعول معتف بمعنى سائل قوله وقد ظللت عقبان اعلامه ضحى العقبان جمع عقاب الراية وهو العلم الضخم شبه بالعقاب من الطير الضخمة كذا في الصحاح وقال الخلخالي المراد بعقبان الاعلام هو الصور المعمولة من الذهب وغيره على رؤوس الاعلام والعقبان الثاني جمع عقاب الطير وهو الطائر المعروف الذي يضرب لا رتب ويوخذ قوله توقع الغريبة الا الغريبة ما افترسه السباع وابمره الطعام قوله فلم يلم بشيء الا يمكن ان يقال ان قوله حتى كانها من الجيش الا بمعنى قوله راى عين لانها انما نظن كونها من الجيش اذا كانت قريبة محيطة بهم قوله كما يحكى كما يحكى عن ابن ميادة اسم امراة والتهلل طلاقة الوجه

لمرة لا اهتزاز التحرك والمهند السيف المطبوع من حديد الهند والخطية اسم شاعر سمي به لقصره وقيل لزمانته قوله فاستعفى فما اعفى يقال اعفني من الخروج معك اي دعني منه واستعفاه من الخروج معه اي سأله الاعفاء قوله انه قال لا يستعمل ذلك السيف الا ظالم او ابن ظالم الى آخر القصة وذلك لان في ذلك السيف ظالم بكونه صالحا للضرب كان ضرب المقتول تعذيبا وزيادة ايلام اياه فكأنه الضرب بمنزلة ظلم على المقتول يقال نبا السيف اذا لم يعمل في الضريبة والرعب الخوف والدهش الحيرة والصمصام والصمصامة السيف الصارم الا ينثني واغماد السيف جعله في غمده اي غلافه وان في بان يثاب زايغة صبا اي مال الى الجهل والفتوة كما عرفته فيما سبق وكبا بمعنى زل ومراغم حريقها به الاخطل تعريضا بانها تمرغ عليها الجبال والمغارم جمع مغرم على القياس وجمع غرم على خلافه كمحاسن جمع حسن وهما ما يلزم اداؤه كالدين مثلا وكذا الغرامة وفيه زيادة مدح لهم لان وقت حمل المغارم وقت الاحتياج فاذا كان حالهم وقت الاحتياج هكذا فما ظنك بها في غيره كذا قيل وهذا انما يتم اذا فهم الفك مجانا وطبة السيف طرفه ومناط التميمة وهي العوذة التي معلق في عنق الانسان وكليب اسم قبيلة ودارم اسم رجل قوله واغرب اي اتى بشيء غريب بديع قوله اذا كنت ازمعت الا قيل ازمعت يتعدى بنفسه يقال ازمعت الامر ولا يقال ازمعت على الامر بخلاف العزم فانه يتعدى بعلى وقيل يتعدى بنفسه وبعلى كاجمعته واجمعت عليه والاول مذهب الكسائي والثاني مذهب الفراء وما في من غير ما جزم زايدة قوله وهي المخالطة المخادعة قوله اذا ضاق صدري الى المنبر البيت على كونه من شعر الغير قوله تمثلت ببيت قوله وكانت بلهنية الشبيبة سكرة الا وفي الصحاح هو في بلهنية من العيش اي سعة وهو ملحق بالخماسي بالف في آخره وانما صارت الالف ياء لكسرة

ما قبلها والنون زايدة لكن فلا وروده في بابين وحقه ان يذكر في فصل
بله من باب الهاء لانه مشتق من البلبلة اي هو عيش ابله قد
اعقل والنون والياء زايدتان للالحاق بجعشقة والشبيبة الشباب
والفتح خلاف الشكر والسيرة الطريقة الجميل الآتي بشيء جميل قوله كانه
كان مطويا الى الاخر جمع اخنة وهي الحقد اذا ما اسهلوا اي صاروا
الى السهل وهو الارض اللينة والدخول فيها كناية عن الوصول الى
العيش الناعم قوله وتمامه ليوم كريهة وسداد ثغر وبعده كاني لم اكن فيهم
وسيطا ولم يكن نسبتي في ال عمرو قوله قد قامت لما اطلعت الوجنات
جمع وجنة وهي ما ارتفع من الخدين والشقيق ورد احمر والغض بالمعجمتين
الطري والمراد به خد الحبيب روضة اسم مفعول اطلعت والآس قيل هو الذي
يقال له في الفارسية سوسن ورد احمر كذا في شرح الايضاح لجلال الدين الشاشي
والمراد به ههنا الشعر الثابت على وجهه والغرة في اغلاره حرف نداء به
القريب ونقل ابن الخباز عن شيخه انه للمتوسط وان الذي للقريب يا وهو
حرف لاجماعهم عذار الرجل شعره النابت في موضع العذار والدالة
بالنصب على انه صفة لعذار والا انه سكنه للضرورة وتفرقا امر من تفقه
يرفق اصله بترفقن قلبت النون الخفيفة الفا قوله كنا معا امس في بكي
عايده المراد بالامس الزمان القريب لا حقيقة والبوس الشدة والمكابدة الملتقى
وقذى العين المنبت الذي يقع فيه حالة الوجع قوله تجرعوا الينا الى العوالي جمع
عالية الرمح وهي ما دخل منه في اسنان الى ثلثة والسوابق الخيل قوله
او قول المعشر انا هو ابن جلا اي ابن رجل واضح امره واشهر وطلاع الثنايا
اي ركاب لصعاب الامور وهذا كله تهكم به والثنايا جمع ثنية وهي طريق
العقبة قوله اعني بالذي استقرضت الى اعني اعطني والباء في بالذي للبدل
اي بدل الذي استقرضه المعشر الجماعة وضمير بدوه راجع الى

الاستقراض

الاستقراض المدلول عليه باستقرضت اوالى الذي في بالذي قوله غنيت
اي خففت وذلك جملة معترضة بين اسم ان وخبرها قوله والي
المشبهات اراد بالمشبهات بسكون الشين المعجمة وكسر الباء الاشياء
التي تشبه الحلال ولا يقطع بحلها من شبهت فلانا قوله كقول بعض المغاربة
المغاربة جمع مغربي والتاء في الجمع عوض عن ياء النسبة قوله على اصاغره
متعلق بالتوهم والضمير المجرور عايد الى الانسان والاصاغر لا دلي
التابع والمراد باصاغره هم الذين يكونون تحت يده محتاجين اليه ومن
زعم ان قوله على اصاغره حال مما تخطر على معنى صدق ما يخطر بقلبه
جنس التوهم كاينا على اصاغره التوهم فقد ركب شططا قوله لحقت بالرحم
وقد حوم الهوى الاحوم الهوى قلوبا اي جعلتها دايرة حول الحبيب والطير العكوف
ما يختلج فيهما من الخواطر والوقع بالتشديد جمع واقع كركع جمع راكع اي
اي والحال ان تلك الطيور ساكنة والمراد بالشمس الاول الشمس الحقيقي
اد عار والراغم الذليل اصله لصوق الانف بالرغام وهو التراب فوقه
الليل تحي الشمس والحد الهودج ونفي بمعنى خلع والصبغ اللون والمراد بالطول
الثوب المجرح خفقات الكواكب والاحلام جمع حلم بالضم وهو ما يراه النايم
في نومه قوله والنار عطف على الرمضاء او معطوف على عمرو كما ذكره
في المختصر فيكون ارق خبرا لهما معا قوله وعمرو هو جساس بن مرة فيه
سهو لان عمرا هو عمرو بن الحارث وجساس هو جساس بن مرة
فليس احدهما الآخر وقد ذكر في شرح مجمع الامثال ان جساسا ركب
فرسه واخذ رمحه واتبعه عمرو بن الحارث فلم يدركه حتى طعن كليبا
فدق صلبه ثم وقف عليه فقال يا جساس اغثني بشربة ماء فقال جساس
تركت الماء وراءك وانصرف عنه فلحقه عمرو فقال يا عمرو اغثني
بشربة ماء فنزل عمرو اليه واجهز عليه وهذا صريح فيما قلنا قوله وهي

ان البسوس البسوس اسم امراة وهي بسوس بنت منقذ التميمية
وكليب اسم شخص والعالية ما فوق نجد الى ارض تهامة والى ما وراءها
مكة وهي الحجاز والنسبة اليها عالي ويقال ايضا علوي على غير قياس والمعا
هدة الى قوم التزوج منهم والاصهار اليهم بنت المراة فانكرها اي لم تعرفها
تشحب اي تنسيل قوله فصاحت البسوس واذلاه واغرباه وانشات
تقول لعمرك لو اصبحت في دار منقذ لما ضيم سعد وهو جار لابياتي ولكنني اصبحت
في دار غربة متى يعد فيها الذئب يعد على شاة والمعنى قتل الابل والفحل ذكر الا
بل ا... اي اسكتي من هذي بحديث والنزوة الغفلة فاجهزت عليه يعني
على القتل اي اسرعت قتله وتشب الشر اي علق وتغلب وبكر قبيلتان قوله
كانني ساورتني المساورة المواثبة والضئيلة الحية الدقيقة والرقش
جمع رقشاء وهي الحية التي فيها نقط سواد وبياض ناقع اي بالغ قوله
انا ابن المطل المطل المشرف من اطل عليه اذا اشرف وتميم قبيلة ولهذا
انث الضمير العائد اليها وانتحى له الشيء اي قدر وانتصب بانتصب التمييز
قوله تميم بطرق اللؤم ... البيت وبعده ارى الليل يجلوه النهار ولا ارى
خلال المخازي عن تميم تجلت ولو ان برغوثا على ظهر نملة يكر على صفي تميم لولت
ولو جمعت عليا تميم جموعها على ذرة مقبولة لاستقلت ولو ان ام
العنكبوت بنت لهم مظلتها يوم الندى لاستظلت ما ذبحنا فسمينا نحل
ذبحنا وما ذبحت يوما تميم فسمت قوله تكش الكش اي يصوت من
الكش هو صوت الافعى من جلدها لا من فمها ترش تصلح وتبري من بري
القلم نحته قوله برقع وجلال البرقع للذوايب ونساء الاعراب كذلك
البرقوع وجلال جمع جل قوله قفا نبك اي في قفا اقوال ثلثة احدها
ان يكون خاطب رفيقين له والثاني ان يكون خاطب رفيقا واحدا وثنى
لان العرب تخاطب الواحد مخاطبة الاثنين قال الله تعالى مخاطبا

لما

لمالك القيا في جهنم والعلة في هذا ان اقل اعوان الرجل في ماله و
ابله اثنان او اقل الرفقة ثلثة فجرى كلام الرجل على ما قد الف من خطابه
لصاحبه والبصريون ينكرون هذا لانه اذا خوطب الواحد بخطبة
الاثنين وقع الاشكال وذهب المبرد في قوله تعالى القيا في جهنم الى انه
ثنى للتوكيد اي الق الق وخالفه الزجاج وقال انه خطبة للملكين وكلام
تعالى انما هو مخاطبة صاحبيه والقول الثالث انه اراد قفن بالنون فابدل
الالف من النون واجرى الوصل مجرى الوقف واكثر ما يكون هذا
في الوقف والسقط ما يساقط من الرمل وفيه ثلث لغات سقط
وسُقط قوله كلفني لهم الكلفني اي روعني واتركني والهم الحزن ناصب
اي ذي نصب والنصب التعب ووصفهم الهم بالتعب يعني زاد
التعب لصاحب الهم دليل او قاسية اي ابدا هو اليه وبطوء
الكواكب في السير كناية عن طول الليل قوله فراق ومن فارقت غير مذمم
الى مطلع قصيدة مدح بها كافور الاخشيدي العالي بمصر حين فارق سيف
الدولة وقصيدة والمراد من المفارق سيف الدولة ومن الميم الى المقصود
كافور قوله فوادا ما تسليه المدام اي لنا فواد وما نافية والمدام الخمر
وقوله مثل ما يهب اللئام كناية عن قصر العمر قوله وفي الغزل الى مغازلته
النساء مخادعتهن ومراودتهن وفي المثل اغزل من امرئ القيس
والاسم الغزل وقيل الغزل مدح الاعضاء الظاهرة والمديح
مدح الامور الباطنة قوله يجب ان يجتنب في المديح ما يتطير به
الى روي انه لما بنى المعتصم بالله قصره بميدان بغداد وجلس فيه
انشد اسحاق الموصلي * يا دار غيرك البلى ومحاك يا ليت شعري
ما الذي ابلاك * فتطير المعتصم بالله وامر بهدمه ودخل ابو نواس على
الفضل بن يحيى البرمكي وانشد اربع البلى ان الخشوع لبادي عليك

واني لم اخنك ودادي فانزع الفضل منتظرا ابدالك وعاد تكرر بحول الله
ما بث سرا فلما انتهى الى قوله سلام على الدنيا اذا ما فقدتم بني برمك
من حاضرين وباد استحكم نظيره ونهض فدخل دار الحرم ولم يبق احد في المجلس
الا واستقبح ذلك من اختيار ابو نواس ودخل البحتري على ابي سعيد الثغري
فانشده لك الويل من ليل بطال اواخره فقال له ابو سعيد بل الويل والحرب
لك لا ام لك ومما ينبغي ان يجتنب الشاعر في المديح اساءة الادب
فانه اذا احسن في نظمه واساء في ادبه غطت الاساءة على الاحسان واستحق
الهوان روي ان ابا النجم العجلي دخل على هشام بن عبد الملك وكان
احول فانشد ارجوزته التي يقول فيها الحمد لله الوهوب المجزل حتى بلغ قوله
والشمس قد صارت كعين الاحول فغضب هشام وامر به فضرب
وسجن ومن ذلك قول بعضهم وقد مدح زبيدة وهي تسمع ازبيدة ابنة
جعفر طوبى لزائرك المثاب تعطين من رجليك ما تعطي الاكف
من الرغاب فهم الخدم والحشم بضربه فقالت دعوه فانه لم يرد الا
خيرا ولكنه اخطأ الصواب لانه سمع قولهم في الشعر شمالك اندى
من يمين غيرك فظهرت احسن من جميع سواك فظن ان الذي ذهب اليه
من هذا القبيل اعطوه ما امل ونحوه على ما اهمل فتعجب الناس من حلمها
وضياء حسنها ونحوها قوله وكقول ابي الفرج الساوي الى وما بعد
البيت المذكور ولا يغرركم حسن ابتسامي فقولي مضحك والفعل مبكي بفخر
الدولة اعتبروا فاني اخذت الملك منه بسيف هلك وقد كان استطال
على البرايا ونظم جمعهم في سلك ملك فلو شمس الضحى جاءته يوما يقال لها
تعالي اف منك ولو زهر النجوم اتت رضاه تأبى ان تقول رضيت
عنك فامسى بعدما فرع البرايا اسير القبر في ضيق وضنك وقد ذاته
لو عاد يوما الى الدنيا تشير من لوب لسنك يقال فرعت قدمي اي علوتهم

بالشرف وبالجمال والفضل الفسيح قوله السيف اصدق انباء من الكتب
المراد من الكتب النجوم وحد السيف جانبه الذي يباشر الضريبة والحد
بمعنى الحاجز وقوله بيض الصفائح مبتدأ خبره جملة من متونهن جلاء الشك و
الصفائح جمع صفيحة وهي السيف العريض والمراد بسود الصحائف كتب
المنجم وبالشك الريب والشك قول المنجمين ان عمورية لا تفتح قوله
ونحن يعرض له شكاة عظيم لعمرك الشكاة امر يشتكي منه وبعد البيت المذكور
ولكنهم اهل الحفاظ والندى فهم لملمات الزمان خصوم فان يأت منها
فهم ويكسر عليه فيفها خواج منهم وكلوم الحفاظ جمع حفيظة وهي الغضب
والحمية وملمات الزمان مصائبه النازلة ولو عكس معنى المحمي قوله لو رأيتهم
والبين اي البين الفراق والفيلق الجيش والجمع فيالق قوله وهم الذين ادركوا
الجاهلية والاسلام الشعراء على اربع طبقات الجاهليون كامرئ القيس وزهير و
طرفة والمخضرمون الذين ادركوا الجاهلية والاسلام كحسان ولبيد و
والمتقدمون من اهل الاسلام كفرزدق وجرير وذي الرمة وهؤلاء كلهم
يستشهد بكلامهم والمحدثون من اهل الاسلام الذين نشأوا بعد الصدر
الاول من المسلمين كالبحتري وابي الطيب والاستشهاد بكلامهم الا ان يجعل
ما يقوله بمنزلة ما يرويه والا وجه لهذا الجعل وان صدر عن صاحب الكشاف
في اثناء تفسير قوله تعالى كلما اضاء لهم مشوا فيه لان مبنى الرواية على الوثوق
والضبط ومبنى القول على الدراية والاحاطة والاتقان في الاول لا يستلزم
الاتقان في الثاني والقول بان ما يقوله بمنزلة نقل الحديث بالمعنى ليس
بسديد بل هو يجعل الراوي اشبه وهو لا يوجب السماع قوله كقوله
لو رأى الله في الشيب خيرا الخ فقال لا نبين كون هذا من الاقتضاب
لان اول كلامه يذم الشيب ويحتمل ان يكون ابو سعيد مشيبا فيكون
مناسبا لاول الكلام واعترض على المحرر بان كلامه يدل على ان ابي تمام

من المخضرمين مع انه لم يدرك الجاهلية واجيب بان مراده ان الاخص باب
مذهب العرب المخضرمين وهذا لا ينافي ان يسلكه الاسلاميون و
يتبعونهم في ذلك ولذا اورد بيت ابي تمام كقوله بقيت بقاء
الدهر او مثله في الفارسي طول وعرض خواستم ابن نامه را مصلحت
نامد شكستم خامه را واعلم ان المصنف لم يتعرض لذكر حسن المطلب وهو ايضا
مما يستحسن رعايته في الكلام البليغ وفسروه بان يخرج المتكلم الى غرضه
بعد الشروع في الكلام بتقديم وسيلة موصلة اليه كقوله اياك نعبد واياك
نستعين فانه قدم الوسيلة التي هي العبادة على المطلب الذي هو الاستعانة
لانه اسرع الى الظفر به كما يفعل ذلك عند الخضوع الى الملوك والكبار قوله
لانك اذا نظرت فواتح السور الى اخره بيانه انك اذا نظرت الى فواتح
السور جملها ومفرداتها رايت من البلاغة والتفنن وانواع الاشارة
ما يقصر عن كنه وصفه العبارة كالتحميدات المفتتح بها اوائل السور وكالابتداء
بالنداء في مثل يا ايها الناس ويا ايها الذين فان مثل هذا الابتداء يوقظ
السامع للاصغاء اليه وكذا الابتداء بحروف التهجي نحو الم وحم فانه مما
يبعث ويحرض على الاستماع اليه لانه يقرع السمع بشيء غريب واما خواتم
السور ففي غاية الحسن لانها بين الدعاء الذي ختم سورة البقرة والوصايا
التي اشتمل عليها خاتمة ال عمران والفرائض في خاتمة سورة النساء
والتبجيل والتعظيم الذي في خاتمة المائدة والوعد والوعيد في خاتمة
سورة الانعام وغير ذلك قوله وقد اغر مصاقع الخطباء واخرس شقاشق
الفصحاء يقال خطيب مصقع اي بليغ مجهر بخطبته اما من صقع الديك
اذا صاح واما من الصقع بمعنى الجانب لانه ياخذ في كل جانب من
الكلام واما من صقعه اذا ضرب صوقعته اي وسط راسه والشقاشق
جمع شقشقة وهي شبه رئة يخرجها الفحل عند سكره شبه تكلم الفصيح بصوت

الفحل

الفحل في تلك الحالة فيقال هدر بشقشقته وخطيب ذو شقشقة قوله
والتذكر للاحكام المذكورة في علمي المعاني والبيان انما لم يتعرض للبديع
لكونه خارجا عن البلاغة تم

وقع الفراغ من تسويد هذا الكتاب في شهر جمادى الاخر في يوم
اثنين ... سنة ١٠٩١ رحم الله لمن دعا لوالديه
ولساده ولجميع المسلمين والمسلمات برحمتك يا ارحم الراحمين

حسبي الله وبس
من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله ربه ذي المواهب
محمد المدعو بن الصدر
١١٧٥ وقفي ع